ومن يتوكل على الله فهو حسبه

الحمد لله الباري على طبع الحاشيتين على شرح الكافية للملا جامي عفي عنه
من متعلقات الفقير الى الغني مسعود احمد الاسنوالاني

ملا جمال

و

ملا عبد الرحمن

بامر المولوي محمد خادم حسين العظيم آبادي ادامه الله ذو الايادي

في المطبع العلوي باهتمام علي بخش خان في لكهنو

سيد سعد الدين مسعود المحترم

[illegible]

ومن یتوکل علی اللہ فہو حسبہ

الحمد للہ الباری علی طبع الحاشیتین علی شرح الکافیۃ للملا جامی [illegible]

ملا جمال

و

ملا عبد الرحمن

بامر المولوی محمد خادم حسین العظیم آبادی ادامہ اللہ ذو الایادی

فی المطبع العلوی باہتمام علی بخش خان لکھنؤ

حاشيه جمال

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المرفوع شأنه المنصوب برهانه المجرور سلطانه والصلوة على نبيه المجزوم الآخر خلافه ما تلى في الدنيا ميزانه وعلى الآل والاصحاب المجرد فعلهم عن عامل عذاب الله وناصب نيرانه رضي الله تعالى عنهم اجمعين ما رفع مراسم الدين وبعد فيقول العبد المفتقر الى الله المتعال القدير العبد المنكسر البال جمال بن نصير ان شرح الكافية لمولانا نور الدين عبد الرحمن الجامي قدس سره السامي لما كان له اسلوب غريب جامع لفوائد التي جلها بل كلها وكان قابلا الا ان يستخرج عنه فوائد اللآلي والفوائد من قد استخرجوا من بحار اساليبه الفرائد الجيدة لم يتركوا حاجة الى الغير الا اني قد تتبعت مواقع القائهم الفوائد فوجدت شيئا من البقية وجمعته تذكرة مني للاصحاب وتبصرة لاولي الالباب والله ولي التوفيق واليه المرجع والمآب وقد كان تاريخ الفراغ من الهجرة النبوية صلى الله تعالى وسلم على صاحبها الف سنة وتسعة عشر سنة 1019 اعلم ان الشارح قدس سره جمع بين التسمية والحمد فقال بسم الله الرحمن الرحيم اه اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بما عليه العلماء وامتثالا بحديثي الابتداء الا ان ظاهر الحديثين تقتضي اتيان كل منهما على حدة اذ ترتب الابترية والاقطعية على ترك التسمية والحمد يؤذن بامكان انفكاك كل منهما عن الآخر وهو يشعر بعدم حصول احدهما في الآخر فمعنى الحمد وان يوجد في التسمية الا ان ذلك ليس بمعتبر عند الشارع والا لم يكن لحديث الحمد فائدة لعدم تصور انفكاك الحمد ح عن التسمية الا ان يقال الفائدة حينئذ اظهار انه لا بد من قصد المتكلم فيه ذلك والا لم يكن معتبرا وان كان موجودا هذا والتعارض المتوهم بينهما مدفوع بحمل الابتداء في احدهما على الحقيقي وفي الآخر على الاضافي او حمل الابتداء على العرفي الممتد الى حين الشروع في المقصود او حمل احدهما على القلبي والآخر على اللساني والكتبي وقيل البداية في الحديثين بمعنى التقديم قال في المغرب بدأ بالشيء اذا قدمه فمعنى الحديثين كل امر ذي بال لم يقدم عليه بسم الله فهو ابتر وكل امر ذي بال لم يقدم عليه الحمد لله فهو اجزم فلا وجه لتوهم التعارض بينهما اذ من الظاهر البين ان لا استحالة في تقديم شيئين او اشياء على امر واحد كسرت الباء وان كان حقها الفتح لكونها من الحروف المفردة للزوم الحرفية والجر وكسر لام الامر والاضافة مع انهما ليستا ملزومتين للحرفية والجر لئلا يلتبسا بلام الابتداء او فتح واو القسم وتائه مع كونهما ملزومين له لان لزوم الجر لهما ليس لنفسهما بل للنيابة تهما عن الباء وفتح كاف التشبيه والواو العاطفة على ما هو الاصل وفقد الباعث لعدم لزوم الحرفية في الاول وعدم لزوم الجر في الثاني كذا قيل وهي متعلقة بما جعل التسمية مبدأ له فيقدر في الابتداء والقراءة والاكل مثلا بسم الله ابتدئ او اقرأ او آكل والباء للاستعانة والمعنى ابدأ او اقرأ او آكل شيئا مستعينا

٣

بسم الله وتبرکا به والمقصود تحصیل التیمن والتبرک فی مفاعیل الافعال لا ایقاع الافعال علیه ومنه ظهر ان الباء فی هذه فی الابتداء للاستعانة

فقط فسقط توهم التعارض اذ الابتداء به علی ذلک التقدیر الامر المشروع فیه التبرک بسبب الحمد والتسمیة وانما قدر العامل موخرا مع ان جهة التقدیم

افادة للحصر وردا علی المشرکین حیث کانوا یقولون باسم اللات والعزی نفعل کذا فیوخرون افعالهم من ذکر ما اتخذوه معبودا فیجیئا التشابه

بالتقدیم فیجب علی الموحد ان یقصد ذلک فی اسم الله تعالی فانه الحقیق بذلک واشعارا بان اسم الله اهم الاشیاء عند المؤمن ونصب عینیه

واعترض باقرأ باسم ربک اجاب الزمخشری بانها اول سورة نزلت فکان تقدیم الامر بالقراءة فیها اهم قال السید السند قدس سره

فی حواشی المطول یعنی من الامر باختصاص القراءة اذ لا یناسب المقام فلا یرد ما یتوهم من کون غیر اسم الله اهم منه انتهی وانت خبیر

بان المتبادر من الاهمیة الاهمیة بالقیاس الی اسم الله تعالی اذ الکلام فیه لا بالقیاس الی ما ذکره علی انه لا حاجة الیه لما ذکره قدس سره

فی حواشی شرح المفتاح من ان اسم الله تعالی وان کان اهم عند المؤمن ونصب عینیه الا انه اذا وقع فی الترکیب فربما وجب تاخیره

فی الکلام لوجود ما یقتضی تقدیم غیره وذلک لا ینافی الاهمیة الثابتة فی نفسه واجاب السکاکی بتقدیر متعلقه باقرأ الثانی وعورض

بعض البصریین بانه یلزم الفصل بین المؤکد وتاکیده بمعمول المؤکد وهذا سهو منه اذ لا تاکید ههنا بل امرا اولا بایجاد القراءة وثانیا بالقراءة

مقیدة ونظیره قوله تعالی الذی خلق خلق الانسان من علق ومثل هذا لا یسمی احد توکیدا ثم هذا الاشکال لازم علی قول ان الباء

متعلقة باقرأ الاول لان تقیید الثانی اذ المانع من کونه توکیدا افکذا التقیید الاول ولو سلم فقصل الموصوف عن صفته بمعمول

الصفة جائز باتفاق کمررت برجل عمرا ضارب فکذا فی التوکید وقد جاز الفصل بین المؤکد والمؤکد فی قوله تعالی ولا یحزن ویرضین

بما آتیتهن کلهن مع انهما مفردان والجمل اجمل للفصل والقاحا للموافقة بین الاسم والمسمی فکما ان ذاته تعالی مقدمة علی الموجودات

ینبغی ان یکون اسمه مقدما فی الذکر علی الافعال المشروعة فیها متلبسة به فی المغنی جملة البسملة ان قدر ابتدائی باسم الله فاسمیة

وهو قول البصریین او ابتدأ باسم الله ففعلیة وهو قول الکوفیین وهو المشهور فی التفاسیر وکتب الاعاریب ولم یذکر الزمخشری غیره

والاسم عند البصریین من الاسماء التی حذف اعجازها لکثرة استعمالها وبنیت اوائلها علی السکون وادخل علیها مبتدیا بها همزة الوصل

ویشهد له تصریفه علی اسماء وسمی حیث یدلان علی ان اصله سمو کما قال البصریون ولو کان من السمة کما قال الکوفیون لکان جمعه

اوساما وتصغیره وسیما ولیس کذلک فاصله عند البصریین سمو تحرکات السین حذف آخره کما فی ید ودم فبقی حرفان اولها

متحرک والثانی ساکن فلما حرک الساکن اسکن المتحرک للاعتدال واتی بهمزة الوصل وقیل للاراد والتخفیف لکثرة الاستعمال

حذفوا آخره ثم لم یجوزوا ان یحذف اوله لتقادیا عن الاجحاف فحذف حرکته واجتلبت همزة الوصل وقیل اصله امر من سما یسمو ومن

سمی یسمی مثل ادع وارم فجعلوا هذه الصیغة اسما وادخلوا علیه وجوه الاعراب واخرجوها عن حد الافعال ومن السمة عند الکوفیین اصله

وسم حذفت الواو وعوضت عنها همزة الوصل ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة علی ما حذف صدره فی کلامهم وقیل لا حذف ولا تعویض وانما

قلبت الواو همزة کما فی اشاح واعاء ثم لکثرة الاستعمال عوملت معاملة همزة الوصل وفائدة الخلاف هی ان من قال باشتقاقه من السمو

یقول انه تعالی لم یزل موصوفا قبل وجود الخلق وبعدهم وعند فنائهم لا تاثیر لهم فی اسمائه وصفاته وهو قول اهل السنة القائلین

بان الواضع هو الله تعالی ومن قال باشتقاقه من الوسم بمعنی العلامة یقول کان الله فی الازل بلا اسم وصفة فلما خلق الخلق جعلوا

له اسماء وصفات وهو قول المعتزلة وانما قیل بسم الله ولم یقل بالله لان التبرک والاستعانة بذکر اسمه او للفرق بین الیمین والتیمن اولا

اسماء الله تعالى كثيرة فلم قال بالله لتوهم ان الاستعانة والتبرك بهذا الاسم فقط ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط لكثرة الاستعمال بخلاف اقرأ باسم ربك فطولت الباء عوضا عنها والله علم للذات واجب الوجود المستحق لجميع المحامد الموصوف بصفات الكمال المنزه عن النقصان والزوال الخالق للبريات المكون للكائنات وقيل اسم لمفهوم واجب الوجود المستحق للمعبودية فيكون كليا منحصرا في فرد وفيه نظر لانه لو كان كذلك لما كان قولنا لا اله الا الله مفيدا للتوحيد لان الكلي من حيث هو كلي يحتمل الكثرة واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا فالمراد بالاله في هذه الكلمة اما المعبود بالحق فيلزم استثناء الشيء من نفسه او مطلق المعبود فيلزم الكذب لكثرة المعبودات الباطلة وقيل والاظهر انه وصف في اصله لكنه لما غلب عليه بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم مثل الثريا والصعق اجري مجراه في اجراء الوصف عليه وامتناع الوصف به وعدم تطرق احتمال الشركة اليه لان ذاته من حيث هو بلا اعتبار امر آخر حقيقي او غيره غير معقول للبشر فلا يمكن ان يدل عليه بلفظ ولانه لو دل على مجرد ذاته المخصوصة لما افاد ظاهر قوله تعالى وهو الله في السموات معنى صحيحا انتهى وفيه بحث لان الواضع هو الله تعالى على ما ذهب اليه كثير من المحققين من ان الله تعالى وضع الالفاظ ووقف عباده عليها تعليما بالوحي او بخلق الاصوات والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحدا او جماعة من الناس او بخلق علم ضروري في واحد او جماعة ولو سلم فعدم كون ذاته معقولا للبشر بلا اعتبار امر آخر لا يستلزم استحالة وضع لفظ لمجرد ذاته وايضا قوله تعالى وهو الله في السموات يفيد معنى صحيحا على القول باشتقاقه لملاحظة الاصل وقيل اصله الاله حذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف وادغم اللام في اللام ثم الهمزة ان حذف بنقل الحركة الى ما قبلها على ما هو قياس تخفيف الهمزة يكون التزام الادغام على خلاف القياس لان الادغام فيما تحرك المثلان من كلمتين جائز لا واجب وان حذفت مع الحركة يكون تخفيف الهمزة على خلاف القياس ووجوب الادغام على القياس فهذا الاسم لا يخلو عن خلاف القياس كما ان مسماه خارج عن دائرة القياس وطرق العقل قيل لما جعلت اللام عوضا عن الهمزة وصارت بمنزلتها صار اجتماع المتجانسين في كلمة واحدة فوجوب الادغام قياسي او فليكن وجوب الادغام بعد العلمية لان الاجتماع ح في كلمة واحدة قال القهستاني في شرح الكيداني واصل الجلالة الاله وكلاهما علم مخصوص به تعالى الا ان الاول اكد اختصاصا بحذف الهمزة كما في كشف البيان وغيره الرحمن المفيض للجود والكمال الصوري على الكل بحسب قابليات الاعيان كما هو مقتضى حكمته الباهرة وقدرته القاهرة الرحيم المفيض للكمال المعنوي المخصوص وهو ما وعد الله للمتقين والتائبين من عباده وكلاهما اخذا من الرحمة التي هي لغة رقة القلب والانعطاف تقتضي التفضل والاحسان باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي هي انفعالات والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء يدل على زيادة المعنى كقطع وقطّع وذلك تارة يكون باعتبار الكمية واخرى باعتبار الكيفية فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر ورحيم الآخرة لانه يخص المؤمن وعلى الثاني قيل يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا لان النعم الاخروية كلها جسام واما النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة وانما قدم والقياس يقتضي الترقي من الادنى الى الاعلى لتقدم رحمة الدنيا ولانه صار كالعلم من حيث انه لا يوصف به غيره وانما خص التسمية بهذه الاسماء ليعلم الشارع ان المستحق لان يستعان به في مجامع الامور هو المعبود الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها عاجلها وآجلها وجليلها وحقيرها قوله الحمد لوليه اللام فيه للجنس اذ لا يحتاج فيه الى الاستعانة بالقرائن مع انه يفيد ما يستفاد من الاستغراق من اختصاص جميع الافراد به تعالى اذ اختصاص الجنس يستلزم اختصاص جميع الافراد اذ لو ثبت على ذلك التقدير فرد لغيره تعالى لكان الجنس ايضا ثابتا له في ضمنه فلم يكن الجنس مختصا به تعالى والمقدر خلافه

او الاستغراق بقرينة المقام فيكون جميع المحامد راجعة اليه تعالى مختصة به اما عند اهل السنة فلان متعلق الحمد اما صفة له تعالى ذاتية كانت او فعلية

او مخلوق له تعالى كالافعال الاختيارية للعباد والتي تتعلق بها الحمد واما عند المعتزلة فلانهم وان قالوا بكون العباد خالقين لافعالهم

الاختيارية الا انهم قالوا بكون التمكين والاقدار على ذلك من الله تعالى فيمكن لهم القول برجوع الحمد المتعلق بالافعال الاختيارية اليه

تعالى فان قلت كيف القول باختصاص الحمد المذكور بالله سبحانه تعالى مع رجوعه الى العبد كسبا على الاول وخلقا على الثاني قلت

لعدم الاعتداد بحمد العبد وجعله كالعدم اما على الاول فلانه لا اعتبار للكسب بالقياس الى الخلق واما على الثاني فلان خلق العبد

لا لم يتصور بدون التمكين الذي هو سببه جعل كالعدم وقدم الحمد لكون المقام مقام الحمد يقتضي اهتماما بشانه مع ان وظيفة التقديم تحصل

يحصل من تقديم الحمد لان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا في الخبر والحمد لغة هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل قيل ان الجميل

ان كان متناولا للاختياري وغيره يصدق التعريف على المدح مع انه يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها وان خص

بالاختياري وحده لزم ان لا يكون وصفه تعالى بالصفات الذاتية حمدا له لانها ليست باختيارية لاستلزام الاختياري للحدوث

وهي قديمة اجيب بان الجميل عام لكونه محمودا به والمحمود عليه هو الجميل الاختياري المراد في التعريف والبعض منع صحة المدح على ما ليس

اختياريا وجعل مثال اللؤلؤ مصنوعا لا عبرة به واما الوصف بصباحة الخد ورشاقة القد فقد قيل هو خطأ من الجمهور وقيل باول بدلالة

على الافعال الجميلة هذا ما قيل وانت خبير بانه يلزم منه ان لا يكون الوصف على الصفات القديمة حمدا لله تعالى مع انها هي الكمال الحقيقي

الجزئي ان يحمد عليه اذ لا يحوم حوله الحدوث والعدم ليس بكمال حقيقي بل هو كمال صوري الا ان يمنع استلزام الاختيار على الاطلاق

للحدوث والحق ان الحمد عام يتناول المحمود عليه الاختياري وغيره كيف ومعناه اللغوي الذي فصله العلماء هو مستور دون وهو عام

وعرفا فعل ينبئ بتعظيم المنعم بسبب كونه منعما وذلك الفعل اما فعل القلب او فعل اللسان او فعل الجوارح والشكر لغة فعل ينبئ عن

تعظيم المنعم بسبب النعمة سواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان وعرفا صرف العبد جميع ما انعم الله عليه من السمع والبصر وغيرهما

الى ما خلق له واعطاه لاجله كصرف النظر الى مطالعة مصنوعاته والسمع الى تلقي ما ينبئ عن مرضاته والاجتناب عن منهياته والنسبة بين الحمدين

عموم وخصوص من وجه وبين الشكرين عموم مطلقا وكذا بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وبين الحمد العرفي والشكر اللغوي ايضا اذ اقيدت

النعمة في اللغوي بوصولها الى الشاكر وان لم يقيد كانا متحدين قال السيد السند رحمه الله ولا يخفى ان النسبة الثالثة من هذه الاربع

بحسب الوجود تامل انتهى والنسبة الثالثة هي النسبة بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وكون الحمد اللغوي اعم مطلقا من الشكر العرفي انما هي بحسب الوجود

وان الحمد اللغوي يوجد فيما يوجد فيه الشكر العرفي لا بحسب الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف اللسان فقط ولا يخفى ان النسبة الثانية

ايضا بحسب الوجود لا الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف واحد من الثلثة وذلك لان الفعل المذكور في التعريف اللغوي مقيد بكونه فعلا

واحدا من الثلثة فمفهوم التعريف هو الفعل الواحد من الثلثة المنبئ عن التعظيم بسبب النعمة وهذا المفهوم لا يصدق على

صرف الجميع كما لا يصدق مفهوم صرف اللسان عليه نعم لو كان مفهوم الشكر هو الفعل المنبئ من غير تقييد بكونه واحدا من الثلثة وان كان

في نفس الامر كذلك يكون محمولا على صرف الجميع لكن يشكل بالحمد اللغوي وهو الوصف بالجميل على جهة التعظيم فانه ايضا غير مقيد باللسان

وان كان في نفس الامر كذلك فينبغي ان يكون النسبة بينه وبين الشكر العرفي ايضا بحسب الحمل لا بحسب الوجود الا ان يقال المتبادر

من الوصف هو الوصف باللسان فيحمل بحسب التبادر على اخلافي وضعه بخلاف الفعل في الشكر اللغوي فانه ليس بمتبادر فيما ذكر وفيه

ان التباور من الفعل ايضا هو فعل الجوارح فينبغي ايضا ان يجعل و اخلا في وضعه ولم يجعل الفعل المذكور بما يشمله وفعل القلب والنسبة بين الحمد

العرفي والشكر العرفي عموم مطلق لعموم النعم الواصلة الى الحامد وغيره واختصاص الشكر بالنعم الواصلة الى الشاكر ولان فعل اللسان او القلب

وحده قد يكون حمدا وليس بشكر اذ قد اعتبر فيه شمول الآلات ولان الشكر بهذا المعنى لا يتعلق لغيره تعالى بخلاف الحمد والنسبة بين الحمد اللغوي

والشكر اللغوي عموم وخصوص من وجه هذا قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع واعلم ان القول المخصوص ليس حمدا

بخصوصه بل لانه دال على صفة الكمال ومظهر لها ومن ثم قال بعض المحققين من الصوفية حقيقة الحمد اظهار الصفات الكمالية انتهى فحقيقة الحمد

ما هية ما يدل على صفة الكمال لا قول القائل الحمد لله كما يسبق الى الاوهام العامية ان الحمد ما يشتمل على لفظة الحمد او ما يشتق منها ثم الحمد يحتمل ان

يكون مصدرا معلوما والمعنى ان الحامدية مختصة به تعالى اي اذ انا بان الخلق عجزوا عن انشاء حمد يليق به كما قال صلعم لا احصي ثناء عليك انت كما

اثنيت على نفسك هو اكمل الحمد وان يكون مجهولا والمعنى ان المحمودية مختصة به تعالى اشعارا بان لا محمود حقيقة الا ذاته باعتبار صفته او

فعله اذ ليس في العالم الا صفته او فعله وهو ايضا اكمل فرد الحمد مغاير للاولى فليس المقصود من اختيار احدهما او اختيار طريق يشملها الا اختيار

اكمل طريق الحمد فما قيل كون الحمد مصدرا مجهولا لا يكون معنى مغايرا للمصدر المعروف اذ لا فرق بين ان يقال حمدت زيدا وحمد زيد

فلا يلائم ابتداء وجه آخر لا يقال المراد بكون المصدر مجهولا كونه محمودا لانا نقول يا باه لفظ الحديث لانه لا يلائم الابتداء به ليس على

ما ينبغي فتامل ثم الحمد اصله النصب عدل الى الرفع للدلالة على الدوام والاستمرار والمبتدأ الذي خبره ظرف يحتمل الثبوت والتجدد بحسب

تقدير حاصل او حصل صرح به العلامة التفتازاني في المطول لكن العدول ههنا قرينة على تقدير حاصل فيفيد الثبوت فاندفع ما قيل ان

الاسمية التي خبرها ظرفية تفيد التجدد كالفعلية فكيف يكون الجملة الاسمية ههنا مفيدا للثبوت مع ان الخبر ظرف والجملة اما خبر او انشاء

وعلى التقديرين يكون حمدا قوله لوليه لم يقل لله اختيار الاسلوب الغريب ليفيد النشاط والانبساط مع ما فيه من الاشارة الى

ان الحمد على الذات لا يكون بدون ملاحظة صفة من الصفات فالاستحقاق الذاتي للحمد في حق الله تعالى عبارة عن استحقاق الذات

للحمد باعتبار الصفات الذاتية القديمة غير المنفكة عنه تعالى لا الذات البحت والاستحقاق الوصفي عبارة عن استحقاق ذاته تعالى باعتبار

الصفات الفعلية وليس فيه اختصاص استحقاقه للحمد بوصف دون وصف اذ المقصود ان علة الحمد ملاحظة الصفة مع الذات اي صفة

كانت لا الذات البحت لا ان علته ليست الا هذه الصفة ثم لما كان ذكر الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم رديفا لذكره تعالى كما يشهد

به الكلم الطيب في الشهادة والصلوة مع ما ورد في الحديث برواية ابي موسى المدني انه قال صلعم كل كلام لا يبدأ فيه بالصلوة على فهو اقطع

ممحوق من كل بركة هكذا ذكره القهستاني رح في شرح الخلاصة وشرح مختصر الوقاية قال والصلوة على نبيه عاطفا بالواو اشعارا بالجمع

بينهما بلا تراخ وجملة وهذه الجملة كالاولى خبر او انشاء وافادة للثبوت ولم يقل على رسوله اقتداء بالكتاب العزيز ورعاية للسجع فان قلت السجع

مذموم منهي عنه فكيف يراعى قلت المذموم والمنهي عنه التكلف فيه والاعتقاد عليه لا مطلقا كما ورد اياك والتكلف في السجع يدل على

ذلك وجود الفواصل في القرآن والنبي فعيل بمعنى فاعل بدليل مجيء جمع جمع السلامة ومجيء تكسيره على افعلاء لا بمعنى المفعول كما قيل اذ الفعيل

بمعنى المفعول لا يجمع جمع السلامة لا يجيء تكسيره الا على فعلى في الشافية وفعيل بمعنى مفعول بابه فعلى نحو جرحى واسرى وقتلى وجاء اسارى

وشذ قتلاء واسراء لا يجمع جمع الصحيح فلا يقال جريحون ولا جريحات ليتميز عن فعيل الاصل ثم الفعيل صحيح اللام جاء جمعه على فعلاء وافعلاء كظرفاء

واصدقاء فما قيل هو من المهموز لا من النباوة اي الرفعة كما قيل وانما جمع على انبياء وانه صحيح اللام يجمع على فعلاء كظرفاء لانه للزوم تخفيف

ههنا مثل اللام كما صغيا ليس على ما ينبغي فتامل من النبوة بمعنى الرفعة او من النبا بمعنى الخبر انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام
وبينه وبين الرسول مساواة عند البعض لكن يخالف ما روي عنه صلعم انه سئل عن الانبيا فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا فقيل
كم الرسل منهم فقال ثلثمائة وثلثة عشر وقيل الرسول انسان بعثه الله تعالى لتبليغ ما اوحي اليه فان كان صاحب كتاب او ناسخ شريعة
سابقة فهو نبي وعلى هذا يكون النبي اخص وهذا ايضا يخالف ما روي وظاهر قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي وقيل
الرسول من كان صاحب شريعة جديدة والنبي اعم منه قيل ما ذكره القاضي في تفسير قوله تعالى في حق اسمعيل على نبينا وعليه الصلوة
والسلام وكان رسولا نبيا من انه يدل على ان الرسول لا يلزم ان يكون صاحب شريعة متجددة فان اولاد ابراهيم على نبينا وعليه الصلوة
والسلام كانوا على شريعته قيل وفيه ايضا ما ذكر في شرح الصحائف ان داود على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس له شريعة متجددة وكذا
عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس صاحب شريعة مستقلة بل هو تابعه موسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام مع انهما عدا
من الرسل انتهى وفيه بحث لان ظاهر قوله وآتينا داود زبورا يدل على ان داود عليه الصلوة والسلام صاحب شريعة متجددة اذ
الظاهر من الايتاء انه اتاه ابتداء لا انه امر بمتابعة شخص آخر وكذا ظاهر قوله تعالى وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه
من التورية وهدى وموعظة للمتقين وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون لما ذكرنا
وقال القاضي والآية تدل على ان الانجيل مشتمل على الاحكام وان اليهودية منسوخة ببعثة عيسى عليه السلام وانه كان مستقلا
بالشرع وايضا قال القاضي في قوله تعالى حكاية عن عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ولاحل لكم بعض الذي حرم عليكم
اي في شريعة موسى كالشحوم والثروب والسمك ولحوم الابل والعمل في السبت وهو يدل على ان شرعه كان ناسخا لشرع
موسى عليه السلام وايضا قوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء يدل على
ان لكل فريق دينا على حدة في الكشاف حتى ارتفعت اصواتهم فقالت اليهود ما انتم على شيء من الدين وكفروا بعيسى والانجيل
وقالت النصارى لهم نحوه وكفروا بموسى والتورية وقيل الرسول من بعث لتبليغ الاحكام ملكا كان او انسانا بخلاف النبي
فانه مختص بالانس وقيل بينهما تباين فالرسول من معه كتاب والنبي من لا كتاب معه وقال القهستاني في شرح المختصر الرسول
من انزل عليه كتاب بخلاف النبي فانه اعم وفيه ان كثيرا من المرسلين بلا كتاب كلوط واسمعيل ويونس وغيرهم فالاولى ان
يقال ان النبي اخص فانه مامور بالابلاغ بلا انزال كتاب هذا كلامه وقال ايضا وقيل متباينان فالرسول من جاء بشرع مبتدأ
والنبي من لم يأت به وان امر بالابلاغ كما في شرح التاويلات وهو الظاهر من قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا
نبي انتهى اقول القول بالتباين يرده قوله تعالى وكان رسولا نبيا ويرد تخصيص الرسول بمن انزل عليه كتاب ان عدد الرسل
ازيد من عدد الكتب اذ روي ان الرسول ثلثمائة وثلثة عشر والكتب مائة واربعة روي انه عليه الصلوة والسلام سئل كم انزل الله
تعالى من كتاب فقال مائة واربعة كتب واحتمال تكرر نزول الكتب عقلي لا عبرة له في مقابلة الرواية وما قيل يكفي بالكون معه
ولا يشترط النزول عليه لا يمشي فيه وانما يمشي فيما قيل الرسول من معه كتاب والنبي اعم قيل ويؤيده قوله تعالى وما ارسلنا من
قبلك من رسول ولا نبي قيل وجه التائيد امران احدهما ان العطف يدل على المغايرة ولا قائل بالمباينة فاما ان يكون الرسول
اعم من النبي او بالعكس والاول منتف والا لم يحتج الى ذكر النبي لان نفي العام يستلزم نفي الخاص فثبت العكس وهو المطلوب

وثانيها ان الحديث قد دل على ان عدد الانبياء ازيد من عدد الرسل انتهى اقول لابد في العطف من المغايرة ولو بالاعتبار فلا يدفع المساواة

ولو سلم فعدم القول بالمباينة ثم كيف وقد ذهب اليه البعض على ما عرفت وازدياد عدد الانبياء يدفع المساواة وعموم الرسل لا المباينة

والعموم من وجه ويرد قوله فالاولى قوله تعالى خطابا بالنبينا صلعم يا ايها النبي قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي اذ لو كان كلهم

يحتج الى ذكره اذ لا حاجة الى ذكر الخاص بعد نفي العام وقوله وهو انظر من قوله تعالى تم وقال السيد السند قدس سره في شرح المواقف والرسول

نبي معه كتاب وشرع والنبي غير الرسول من لا كتاب معه بل امر بمتابعة شرع من قبله هذا كلامه اقول ظاهر كلامه يشير الى ان بين الرسول

والنبي تباينا وان الرسول من انزل عليه كتاب والنبي من لم ينزل عليه كتاب سواء وجد معه كتاب امر بمتابعته او لم يوجد يشير اليه قوله

امر بمتابعة شرع من قبله ولو لم يكن هذا القول لكان المباينة على ما سبق الرسول من معه كتاب والنبي من ليس معه كتاب وقد عرفت ما فيه

مع ان في قوله والرسول نبي حمل احد المتباينين على الآخر ويمكن حمله على عموم الرسول وانه من معه كتاب سواء انزل عليه او لم ينزل عليه

بل امر بمتابعته والنبي من معه كتاب لم ينزل عليه بل امر بمتابعته وقد عرفت ما فيه ايضا مع ان فيه حمل الاخص على الاعم والصلوة اسم

من التصلية بالف مبدلة من الواو لفظا وبالواو كتابة معناه لغة الدعاء ونقل الى الاركان المخصوصة شرعا ويراد به الرحمة لعلاقة

السببية والمسببية وقيل تحريك الصلوين سمي الاركان بها لان المصلي يحرك الصلوين في ركوعه وسجوده وسمي الداعي مصليا تشبيها له

في تخشعه بالراكع والساجد فيكون الصلوة في الدعاء استعارة وفي الاركان حقيقة او مجاز امرسلا وقيل تقويم العود بالصلوة ثم قيل الى

صلوة لاشتمالها على تقويم العمل ثم نقلت الى الدعاء الذي هو سببها تجوزا وقيل معناه الثناء الكامل الا ان ذلك ليس في وسعنا فامرنا

ان نكل ذلك اليه تعالى وقيل التعظيم فمعنى قولنا صل عظمه في الدنيا باعلاء ذكره وابقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه وتضعيف اجره هذا وقد

قالوا الصلوة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الناس دعاء فقال البعض مشترك لفظي بين الثلثة وقال البعض مشترك معنوي

لان ذكر اختلاف المسند اليه عند بيان اختلاف المعنى يشعر بان معنى الصلوة في نفسه واحد مختلف باختلاف الموصوف ولا يدل على انها

موضوعة لمعان مختلفة باوضاع متعددة ليلزم الاشتراك واليه ذهب ابن هشام في المغني حيث قال الصلوة لغة بمعنى واحد وهو العطف

ثم العطف بالنسبة الى الله سبحانه وتعالى الرحمة والى الملائكة الاستغفار والى الآدميين دعاء بعضهم لبعض ثم الصلوة في العرف صار شعارا

لذكر الرسل فكره على غيرهم استقلالا ويجوز تبعا وبعديته بعلى لتضمين معنى النزول اي الرحمة الكاملة نازلة من علو جناب الحق على نبيه فيكون

خبرا عن نزول الرحمة الكاملة من الله تعالى عليه صلعم وانما كان جملة الحمد اخبارا عن رجوع جميع المحامد اليه تعالى واللهم صل على محمد

وعلى آل محمد فيكون انشائية دعا من الشارح قدس سره له صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال تعالى صلوا عليه اي قولوا اللهم صل على محمد

وعلى آل محمد فيكون معطوفة على جملة الحمد اذا كانت انشائية انشاء لحمده تعم وعلى تقدير كون جملة الحمد خبرية يقدر في المعطوف تقول و

هذا فاضافة الصلوة الى الله تعالى ظاهرة اذ لابد في الدعاء من اضافة الفعل الذي يراد للمدعو له الى الله تعالى ثم لما كانت الصلوة

على الآل رديفا للصلوة صلعم كما يدل عليه الصلوات المروية عنه صلعم بضار الصلوة عليه صلعم بدون الصلوة على الآل كانه لم يكن قال

وعلى آله فاصلا بكلمة على ردا على الشيعة الشنيعة المفترية عليه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فصل بيني وبين آلي بكلمة على فليس منا

والالف بدل من الهمزة المبدلة من الهاء بدليل اهيل الا انه خص فيمن له شرف وخطر ديني او دنيوي كما قال تعم فالتقطه آل فرعون بخلاف

الاهل وهذا عند البصريين وعند الكوفيين بدل من الواو وقال الكسائي وهو رئيس الكوفة سمعت اعرابيا فصيحا يقول آل واويل

ويا ايها السابقين هو اسم جمع لذوي القربى بالغة والمراد منه عرفا المؤمنون من هذه الامة **قوله** واصحابه من عطف الخاص على العام تنبيها على شرف الصحابة

وفضلهم بواسطة الصحبة وجمع صاحب قال العلامة التفتازاني في المطول الا انها جمع طاهر كصاحب واصحاب والفاعل يجمع على افعال

كما صرح به سيبويه وشبّه بصاحب واصحاب وارتضاه الزمخشري والرضي فالقول انه جمع صحب بالسكون او اسم جمع او بالكسر مخفف

صاحب انما نشأ من عدم التفتيش كذا ذكره القهستاني في شرح المختصر والصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم من الثقلين ومات على الاسلام

قوله المتادبين بآدابه اي الذين حصل لهم التأدب بآدابه وتاديبه اياهم صلعم وفيه تنويه لشأنهم حيث تأدبوا بتاديبه كما قال صلعم ادّبني

ربي فاحسن تاديبي **قوله** وبعد من الظروف الزمانية المقطوعة عن الاضافة لفظا المبنية على الضم واذا حذف المضاف اليه لفظا و

معنى يكون معربا واذا كان معربا مذكورا يكون منصوبا على الظرفية اي ونشرع بعد الحمد والصلوة فيما يتعلق بالتاليف فنقول هذه فالفاء

زائدة للتفسير لا للجزاء بناء على توهم اما او تقديرها في نظم الكلام كما قيل لان توهم اما لم يعتبره احد من النحويين وتقديرها مشروط بكون ما بعد الفاء

امرا او نهيا ناصبا لما قبلها او مفسرا له صرح به الرضي كذا ذكر القهستاني في شرح المختصر قال الرضي وقد يحذف اما لكثرة الاستعمال نحو

وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر وانما يطرد ذلك اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او لمفسره فلا يقال زيدا فضرب

ولا زيدا فضربته بتقدير اما واما قولك زيد فوجد فالفاء فيه زائدة وقوله تعالى [illegible] فالان فاتح على كلا مين عند سيبويه على زيادة الفاء عند

الاخفش هذا كلامه مدكم المشار اليه بهذه اما ما بين الدفتين او النقوش الدالة على المعاني بتوسط العبارات وكلاهما مبصر فيكون هذه على

اصله من كون المشار اليه قريبا مبصرا وكون النقوش فوائد باعتبار الدلالة على المعاني واما المعاني المخصوصة او الالفاظ الدالة عليها

او الالفاظ مع المعاني او مع النقوش او النقوش مع المعاني والمركب من الثلثة وعلى هذا يكون مجازا بتنزيلها منزلة المحسوسات **قوله**

فوائد جمع فائدة وهي ما استفيد من العلم ونحوه ما ذكره الشارح قدس سره يحتمل ان يكون البعض منه فوائد والبعض من خواص العبد الا انه سماه

فوائد بالنسبة الى المستفيدين لا ان كله فوائد بالنسبة اليه **قوله** وافية اي كافية **قوله** بحل مشكلات الكافية اي بحل بالشكل جمعه

في نظره قدس سره **قوله** للعلامة صفة للكافية الكائنة للعلامة رعاية لجزالة المعنى والتالي فيه لا للتانيث حتى

يكون الظاهر في المشهور التانيث **قوله** في المشارق والمغارب اي في البلاد المشرقية والمغربية **قوله** الشيخ لقبه **قوله** ابن الحاجب

كنيته **قوله** تغمده الله اي ستره الله تعالى ذنوبه مقارنا بالغفرانه والغفران امر زيدين **قوله** واسكنه بحبوحة جنانه اي جعل الله تعالى

خيار جنانه مسكنا له والجنان بكسر الجيم جمع الجنة **قوله** نظمتها اي جمعتها شبه جمع الفوائد بنظم اللؤلؤ فاشتق منه صيغة الفعل

قوله في سلك التقرير من باب لجين الماء والسلك الخيط وكذا السمط **قوله** للولد متعلق بنظمت اي نظمتها لاجل نفع الولد و

قرائنه **قوله** ضياء الدين لقب الولد **قوله** يوسف علم له **قوله** حفظه الله دعا للولد سبحانه مصدر حذف فعله قال الرضي يجب

حذف الفعل قياسا فيما اذا ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر لا لبيان النوع بخلاف وحكره اكرمهم

وسمي لها سبيها **قوله** بالفوائد الضيائية نسبة الى ضياء الدين في المفصل المضاف على ضربين مضاف الى اسم معروف يتناول

مسمى على حياله كابن الزبير وابن كراع ومنه الكنى كابي مسلم وابي بكر ومضاف الى ما لا ينفصل في المعنى عن الاول كامرء القيس

وعبد القيس فالنسب الى الاول زبيري وكراعي ومسلمي والى الثاني عبدي وامرئي هذا كلامه وانما فصل الكنى فقال ومنه الكنى

اشعارا بان الثاني فيها غير مقصود ويسمى على حياله وانما تنسب الى الثاني اجراء لها مجرى الاصل **قوله** لان هذا الجمع والتاليف

قیل الاولی ترک الجمع لانہ لا فائدۃ فیہ الا اخراج الفقرتین عن المساواۃ انتہی وفیہ بحث لانہ مشعر بحصول المساواۃ بترکہ مع
انہ لیس کذلک والصیانۃ عن نسبۃ الاخراج الی الجمیع غیر متعین بل دائرۃ بین الجمع والتالیف بل المناسب ان ینسب الی التالیف و تاویل
فی ردہ لا یشترط المساواۃ فی الفقرتین ولم یذکروا اولویتہا ففیہ بحث اذ قد قیل احسن السجع ما تساوت قرینتاہ ثم ما کانت الثانیۃ
اطول من الاولی طولا لا یخرجہ عن حد الاعتدال کثیرا والا لکان قبیحا کقولہ تعالی وقالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شیئا ادا تکاد السموات
یتفطرن منہ وتنشق الارض وتخر الجبال ہذا فان الاولی ثمانی لفظات والثانیۃ تسع **قولہ** وسائر المبتدئین ای باقی **قولہ** وما توفیقی
الا باللہ ای وما کونی موفقا حاصلا باستعانۃ شیء من الاشیاء الا باستعانۃ اللہ تعالی وحسن توفیقہ **قولہ** وہو حسبی ای محسبی وکافی
نعم الوکیل قال العلامۃ التفتازانی فی المطول عطف اما علی جملۃ ہو حسبی والمخصوص محذوف کما فی قولہ تعالی نعم العبد فیکون من عطف الجملۃ
الفعلیۃ الانشائیۃ علی الاسمیۃ الاخباریۃ واما علی حسبی ای وہو نعم الوکیل وح فالمخصوص ہو الضمیر المتقدم کما صرح بہ صاحب المفتاح
وغیرہ فی قولنا زید نعم الرجل ثم عطف الجملۃ علی المفرد وان صح باعتبار تضمن المفرد معنی الفعل لکنہ فی الحقیقۃ من عطف الانشاء علی الاخبار
ہذا کلامہ وظاہرہ انہ اعتراض لا تحقیق للمقام کما نقل عنہ فی الحاشیۃ ولذا قال السید السند قدس سرہ استصعب الشارح العلامۃ
ہذا العطف والامرہین لا ما اختاراہ ولا انہ معطوف علی مجموع جملۃ وہو حسبی لکنا نقدر فی المعطوف مبتدأ بقرینۃ ذکرہ سابقا ای وہو
نعم الوکیل ومعناہ ح علی ما ہو المشہور وہو منقول فی شانہ نعم الوکیل فیکون جملۃ اسمیۃ خبریۃ متعلق خبرہا جملۃ فعلیۃ انشائیۃ ولا شبہۃ
فی صحۃ عطفہا علی الجملۃ الاسمیۃ السابقۃ ونختار ثانیا انہ معطوف علی حسبی ولا حاجۃ الی اعتبار تضمنہ معنی محسبی فان الجمل التی لہا محل
من الاعراب واقعۃ موقع المفردات یجوز عطفہا علی المفردات وعکسہ واما قولہ لکنہ فی الحقیقۃ من عطف الانشاء علی الاخبار فجوابہ
ان ذلک جائز فی الجمل التی لہا محل من الاعراب نص علیہ العلامۃ فی سورۃ نوح ومثلہ بقولک قال زید نودی للصلوۃ وصل
فی المسجد وکفاک حجۃ قاطعۃ علی جوازہ قولہ تعالی وقالوا حسبنا اللہ ونعم الوکیل فان ہذہ الواو من الحکایۃ لا من المحکی ولیس ہذا الحکم
مختصا بالجملۃ المحکیۃ بعد القول اذ لا یشک من لہ مسکۃ فی حسن قولک زید ابوہ صالح وما افسقہ وعمرو ابوہ بخیل وما اجودہ انتہی قال
فی شرح المفتاح والسر فی ذلک ان الجمل التی لہا محل من الاعراب واقعۃ موقع المفردات ولیس النسب التی بین اجزائہا مقصودۃ
بالذات فلا التفات الی اختلاف تلک النسب بالخبریۃ والطلبیۃ وقال فی الحاشیۃ معللا لقولہ دون المحکی اذ لا مجال للعطف فیہ الا
بتاویل بعید لا یلتفت الیہ وہو ان یتم تقدیرہ وقلنا نعم الوکیل وقدرہ بعض الافاضل بان ہذا انما یتم لو لم یکن فی الآیۃ الکریمۃ غیر ذلک التاویل
البعید ولیس کذلک اذ یحتمل ان یکون الواو فی الآیۃ من المحکی بتقدیر المبتدأ فی المعطوف او بعطفہ علی الخبر المقدم ولا بعد فی ہذین التاویلین
فلا یکون الآیۃ حجۃ قاطعۃ علی الجواز قیل ان تقدیر المبتدأ علی الوجہ المذکور تاویل بعید اذ المشہور ان یقدر المخصوص بالمدح موخرا کقولنا
حسبنا اللہ ونعم الوکیل اللہ وکما فی قولہ تعالی نعم العبد ای نعم العبد ایوب فعلی ہذا یکون من قبیل عطف الانشاء علی الاخبار واما قولہ وہو حسبی
وہو نعم الوکیل فلیس فیہ تاویل بعید فان تقدیر المبتدأ ہناک ظاہر قریب لقرینۃ ذکرہ اولا فی المعطوف علیہ حال کونہ مبتدأ مقدما علی الخبر
بخلاف نحو حسبنا اللہ اذ لم یذکر فیہ اسم اللہ مبتدأ مقدما اذ المبتدأ ہنا ہو حسبنا دون اسم اللہ تعالی کما زعم حیث قال او بعطفہ علی الخبر المقدم
انتہی اقول وفیہ بحث لان وجہ البعد انکان مخالفۃ المشہور یلزم ان یکون التاویل فی قولہ حسبی ونعم الوکیل ایضا بعیدا فلا یصح قولہ لان
تقدیر المبتدأ فیظہر قربہ وانکان عدم ذکر المبتدأ فی المعطوف علیہ فوجودہ فی الآیۃ ثم کیف والمبتدأ فی الآیۃ اسم اللہ وحسبنا خبر حسبنا

10

كما زعم القائل كيف وهو نكرة لكونه بمعنى الفضل صرح به المرتضى وبالجملة ان علل البعد بما في المشهور فكلا التقديرين بعيدان وان
علل بعدم وجدان القرينة على المحذوف فليس شيء منهما ببعيد اما وهو حسبي ونعم الوكيل فلما اعترف به المعترض واما حسبنا الله ونعم الوكيل
فلان اسم الله في المعطوف عليه مبتدأ لا خبر كما زعم المعترض كيف وحسبنا نكرة على ما عرفت وكون المبتدأ في الاول في المعطوف
عليه مقدما على الخبر دون الثاني لا تفاوت به الحال في القرب والبعد كما لا يخفى على ذي بصيرة وعلى تقدير المخصوص مؤخرا كما هو المشهور
لا يلزم عطف الانشاء على الاخبار على الاطلاق بل ان جعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف واما اذا جعل مبتدأ خبره نعم كما ذهب اليه كثير من النحويين
وجزم به الرضي واستدل على عدم جواز كونه خبر مبتدأ محذوف فلا كيف ومعناه ح هو مقول في حقه نعم الوكيل فيؤول القائل فعلى هذا يكون من
قبيل عطف الانشاء على الاخبار في حيز المنع ثم انه قدره وعلى الشارح بعض الافاضل المذكور ان المراد بالجملة الاولى انشاء التوكل
لا الاخبار عنه بانه كاف وهو ظاهر والتفتازاني يجوز ان يعتبر عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية انتهى اقول
الرد الثاني انما يتم ان لو كان عطف الانشاء على الخبر جائزا باعتبار عطف القصة على القصة على الاطلاق واما لو كان عطف القصة
على القصة مشروطا بان يكون كل من المعطوف والمعطوف عليه جملا متعددة كما يشير اليه كلام السيد السند قدس سره حيث قال يعني انه
ليس من عطف الجملة على الجملة ليطلب هناك مناسبة مع الاولى بل من عطف جمل مسوقة لغرض على جمل اخر مسوقة لغرض فالمقصود
بالعطف المجموع وشرطه المناسبة بين مجموع القصتين وقال صح ان يكون الواو لعطف قصة اي مجموع جمل على قصة اي مجموع
مثلها فليس بتمام والرد الاول مردود بان الاصل في الجمل الاخبار سيما الاسمية فان نقلها الى الانشاء اقل قليل قوله لم يعد ان
قيل قولنا الحمد لله ونحوه ليس حمدا لكونه مشتملا على لفظ الجميل لكونه منبئا عن التعظيم ومظهرا من صفات الكمال فكلما يكون مظهر التحقق فيه الحمد
والمأمور والتسمية في اول الكتاب للعمل بالحديث فيتحقق فيه الحمد اليه قلت المراد التقصير على وجه الجزئية فلعله لم يكتب التسمية في اوله
اصلا فضلا عن ان يجعله جزءا على التخييل المذكور والعمل بالسنة يكفيه ان يذكر التسمية باللسان او يخطر بالبال او يكتب على قصد التبرك
من غير ان يجعله جزءا من الكتاب او نقول مقصود الشارح انه لم يجعل جزءا على الاستقلال كما يجعله السلف كذلك بناء على ما يفهم من ظاهر لفظ
الحديثين اذ تعلق الخبر على ترك كل منهما على حاله يشعر بالاستقلال على ان في بعض حواشي شرح العقائد ان التسمية في كتب العلوم ليست
جزءا منها وانما ذكرت في اوائلها للتيمن والتبرك واما التحميد فقد قيل انه جزء من كل كتاب وقيل ليس بجزء منهما اعلم ان القيد قد يكون قيدا
للمنفي ويصح توجيه النفي الى القيد خاصة ويبقى اصل الفعل ثابتا صرح به العلامة التفتازاني في المطول ناقلا عن الشيخ عبد القاهر حيث قال
ان من حكم النفي اذا دخل على كلام فيه تقييد على وجه ما ان يتوجه الى ذلك التقييد وان يقع له خصوصا مثلا اذا قيل لم يأتك القوم
اجمعون كان نفيا للاجتماع وهذا مما لا سبيل للشك فيه انتهى وقد يكون قيدا للنفي فيوجب نفي اصل الفعل الا انه قد يشتبه احدهما
بالآخر فيحتاج الى بيان انه اعتبر القيد اولا ثم النفي او العكس وقد يكون بحيث لا يصح ان يكون قيدا للمثبت اصلا وح لا حاجة
الى البيان كما نحن فيه والعجب من العلامة انه كيف قال ان تقريبا مفعول له للاقتصار بمعنى لم ابالغ كأنه قال تركت المبالغة
في الاقتصار تقريبا ولو لم يؤول الفعل المنفي بالمثبت على ما ذكرنا لكان المعنى ان المبالغة في الاقتصار لم يكن للتقريب والتسهيل
بل لامر آخر مع ان القيد المذكور لا يصلح ان يكون قيدا للمنفي حتى يتصور توجيه النفي اليه قوله تخييل ان كتابه اي بايقاعه
في الخيال لانه في الواقع كذلك قوله لجواز اتيانه بالحمد من غير ان يجعله جزءا من كتابه وله في ضمن البسملة اذ هي ليست بجزء من الكتب

١١

اتفاقا بخلاف الحمد فانه قد اختلفوا فيه على ما صرح به بعض الافاضل ثم اقول يمكن ان يجاب بوجه آخر وهو انه لم يصيد به الحمد مع الجزم بحصول ان كتابه من حيث انه كتابه ليس ككتب السلف والكان في نفسه عظيم الشان ذا بال فراعي الجهتين فابتدأ بالبسملة المشتملة على الحمد ولم يبدأ بالحمد استقلالا كما بدأ السلف به ففيه بحث لانه ان اراد انه غير ما ذكره الشارح بحصول العمل بالحديث في هذا الوجه بالحمد المشتمل عليه التسمية فالغيرية ممنوعة كيف وقول الشارح بجواز ابتدائه بالحمد من غير ان يجعله جزأ من كتابه بما هو ليشمل الحمد المشتمل عليه التسمية لما عرفت وان اراد انه غيره لحصول متابعة السلف فيه فهو ليس بسديد اذ الكلام ليس في المتابعة مطلقا بل في المتابعة الخاصة وبالجملة فهو ليس بوجه آخر كما زعم بل ليس بوجه وان كان من وجه ثم قال فان قيل التحميد من العبادات وترك العبادات من شهوات النفس فكيف يصح هذا قلت يمكن ان يقال التحميد وان كان عبادة في نفسه الا انه من حيث يبتدأ به او غير ذي بال ليس لعبادة لان ابتدائه به تحقير له كالصلوة في ارض الغير فانه من حيث انه صلوة عبادة الا انه من حيث انه غصب حرام انتهى وفيه بحث لانه لا ورود لهذا السؤال على ترك العمل بالحديث على ما ذكره الشارح قدس سره ولو سلم فالمراد من كون الامر ذا بال في الحديث هو كونه ذا بال في نفس الامر لا من حيث الانتساب ولا شك ان الكتاب ذو بال في نفس الامر كما اعترف به القائل ايضا وان كان ليس ذا بال بالتخييل فكيف لا يكون ابتدائه به عبادة وكيف يكون تحقيرا ولو هذا الا تهافت وان جعل مورد السؤال ترك متابعة السلف اجمل ذكر السؤال والجواب تقريبا وان كان ذكر القايل في عنده فالجواب ليس على ما ينبغي لما عرفت ولان كونه غير ذي بال في الا ولي ثم كيف وكونه ليس ككتب السلف لا يستلزم كونه غير ذي بال كما اعترف به هذا القائل ايضا ثم قال وههنا توجيه غريب في غاية الغرابة وهو ان الظاهر ان كتابه هذا اول كتب صنفها فاقتدى باول سورة نزلت وهو اقرأ حيث لم يبدأ بالحمد مطلقا اعم من ان جعله جزأ او لا لان النبي صلعم قرأ كما نزلت ولم يبدأ بالحمد بعد ولا باسم الله على ما رواه البخاري في صحيحه انتهى وفيه بحث لان قوله ان الظاهر رجم بالغيب ما لم يذكر عليه دليل ولو سلم فذلك لا يدفع الاعتراض الوارد على ترك العمل بالحديث لان ذلك كان في بدء النبوة والحديث صدر منه صلعم بعد ذلك ولو سلم فالتسمية انزلت في اول اقرأ وكذا في اول كل سورة غير براءة اذ لو لم يكن منزلة لما اثبتها السلف كيف وقد بالغوا في تجريد القرآن عما ليس منه حتى لم يكتب آمين في المصاحف للفصل بين السور والتبرك بالابتداء بها عند الحنفية وجزء من كل سورة عند الشافعية فلعل النبي صلعم ابتدأ بها ولو سلم فقد ابتدأ بقوله تعالى باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق وهو يشتمل الحمد والتسمية اذ الحمد ليس حمدا لاشتماله على لفظ الحمد بل كل ما يدل على تعظيم الذات والصفات فهو حمد والمقصود من التسمية هو الاسم المضاف الى اسم الله تعالى وتقديم العامل لا ينافيه اذ العامل والمعمول جملة واحدة ولو سلم فالابتداء الواقع في الحديث اعم من ان يكون حقيقيا او اضافيا **قوله** فتى لم يعرفا من المعرفة والمعرفة المطلقة لا تحصل الا في ضمن فرد خاص فاختيار احدهما الا انهما محصلان للمقصود والتخصيص ولا ترجيح في ذلك لحصوله من غيره ايضا اذ للمختار ان يختار ايا شاء مع الاستواء في تحصيل المقصود **قوله** لكون افرادها غير كزيد وعمرو مثلا جزأين من جاء زيد وذهب عمرو **قوله** ومفهومها اي الكلمة الجزئية على الاستخدام جزء من مفهوم الكلام الجزئي كزيد مثلا مفهومه جزء من مفهوم زيد قائم وليس مفهوم الكلمة الكلية ولا الجزئية جزء من مفهوم الكلام الكلي **قوله** مشتقان من الكلم قال الرضي هذا اشتقاق بعيد واشار اليه الشارح قدس سره بقوله قيل وذلك لان هذا الاشتقاق لو كان لكان من الاشتقاق الاصغر والمعتبر فيه ان يدخل معنى المشتق منه في المشتق وليس معنى الكلم بسكون اللام داخلا في مفهوم الكلمة والكلام وكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر انما يعتبر في الصغير والاكبر وهو ليس منهما اذ المعتبر في الاصغر موافقة الحروف الاصول مع الترتيب والموافقة في المعنى بان يكون فيه معنى الاصل والمعتبر في الصغير

الفا

موافقة الحروف بدون الترتيب نحو كنى وناك والمعتبر فى الاكبر المناسبة فى الحروف اما بحسب المخرج نحو الثلب والثلم فان البا والميم شفهيتان واما بحسب الصفة نحو الرجم والرقم فان الجيم والقاف من الحروف الشديدة والمعتبر فيها المناسبة بان يكون معنى احد اللفظين مناسب معنى الآخر هكذا ذكر فى شرح الاصول وحاشية الفاضل الابهرى عليه فان قيل قالوا الاشتقاق مطلقا رد لفظ الى آخر لموافقته فى حروفه الاصول ومناسبته فى المعنى وهذا يشعر بان كون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر جار فى الاصغر ايضا قلنا لا بل المناسبة اعم من الموافقة فالمراد من المناسبة فى المعنى ان يكون معنى احد اللفظين يوجد فى معنى اللفظ الآخر اما مع زيادة او نقصان كما فى الاشتقاق الاصغر او يكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر كما فى الاكبر والصغير ولو سلم فذلك لا يخرجه عن البعد اليه لا شعرفه **قوله** التاثير معا وفيه ان ما هو معناهما ليس بمؤثر وما هو مؤثر ليس معناهما بل معنى معناهما اللهم الا ان يقدر مصداق معناهما كالجرح يعنى ان معناهما يشبه معنى الكلم وهو الجرح فى التاثير فكما ان الجرح مؤثر فى النفس كذلك معناهما يؤثر فيها باثر ينقبض به او ينبسط فالتشبيه فى مطلق التاثير بقرينة ان التناسب المعتبر فى الاشتقاق هو التناسب المطلق الحاصل بين المعنيين باى وجه كان الا انه اشار بقوله وقد عبر الى ان بعض المعانى قد يبلغ فى التاثير مبلغا يطلق عليه الجرح بل صار نوعا منه من حيث لا يلائم فاندفع ما قيل ان الكتفى بمطلق التاثير يكون جاريا فى الالفاظ باعتبار تاثيراتها الحسنة والسيئة لكن قوله وقد عبر يدل على انه اراد التاثير باحداث الالم وكذا ما قيل فى وجه البعد لان التاثير المناسب لان يشبه بالجرح تاثير بصحبة الالم والا يخفى ان هذه مناسبة بعيدة عن الفهم **قوله** بدليل قوله تعم وبدليل انه لو كان جمعا لكم جمع قلة لان اوزانها محصورة وهو ليس منها بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهو لا يرد والفرق لو كان جمعا لكم لم يرجع الضمير الواحد اليه والفرق لو كان جمعا لمرد فى النسبة الى الواحد هكذا ذكره الرضى فى مباحث الجمع **قوله** حيث لا يقع الا على الثلث فصاعدا ان اريد عدم الوقوع من حيث الوضع فمسلم كيف وجاز ان يكون من حيث الاستعمال كما صرح به الرضى فى مباحث الجمع وان اريد من حيث الاستعمال فهو غير مفيد **قوله** والكلم الطيب دال بعض الكلم يحتمل ان يكون معناه ان البعض مقدر فى نظم الآية وان يكون الكلم دالا بعض الكلم وايا ما كان ان كان منعا للتقدمة من دليل الخصم يدفع بان الظاهر ما ذكره الخصم لكلية تستعمل ما لم يوجد عنه صارف والصارف غير ظاهر وان كان جوابا عما قيل كيف القول بانه جمع مع تذكير الوصف يرد عليه ان ترك الظاهر وادعاء خلافه لا بد له من دليل حتى يتم وما قيل اذ الصاعد الى الحضرة العالية هو المقبول من الكلم الطيب لا جميع الكلم فلا بد من اعتبار حذف المضاف وتقدير البعض فهو صفة للمضاف المحذوف ليس بتام لانه ان اراد ان الصاعد هو الطيب لا جميع الكلم من الخبيث والطيب فلا بد من التقدير قلنا الآية الكريمة لا تدل على صعود الجميع حتى يكون ما ذكره دليلا على التقدير كيف والمنصوص عليه بالصعود فيها الكلم الطيب لا مطلق الكلم وان اراد الصاعد هو المقبول من الطيب لا جميع الطيب فالتقدير ضرورى ليفيد صعود بعض الطيب قلنا هذا يصلح دليلا لو كانت الآية تدل على صعود بعض الطيب بعد التقدير وليس كذلك اذ الطيب ح صفة للبعض ولا فرق بين ان يصعد الكلم الطيب او يصعد بعض الكلم الطيب فى ان اللازم هو صعود الطيب بتمامه فظهر ان ارتكاب التقدير لا يفيد ما لاجله يرتكب فارتكابه مما لا حاصل له فضلا عن ان يكون ضروريا مثبتا بالدليل هذا والعجب من بعض افاضل الكبراء انه كيف خفى عليه ما هو فى غاية الظهور فانه علمه نقطة فى حد تشبيه واما ما قيل فان الصاعد فى محل العرض ليس الا البعض الكلم او الطيب كالكلمة التوحيد لا الخبيث فجاز ان يعبر عنها ببعض الكلم مقيدا بالطيب كما يدل الرحمة بالاحسان فى قوله تعم ان رحمة الله قريب من المحسنين فان اراد به بيان المناسبة بين المعبر والمعبر به كما هو الظاهر من كلامه

اذ حاصله ان الكلم الطيب لما كان بعضا بالنسبة الى مطلق الكلم جاز ان يذكر و يراد بها بعض الكلم الطيب كما ذكر الرحمة و يراد بها الاحسان فلا مناقشة
فيه لكن الكلام في باعث التاويل و التشبيه المذكور بما لا حاجة اليه اذ المقصود يتم بدونه الا ان يقال انه قصد زيادة الايضاح فان قيل لعله انما
كان تذكير الخبر في تلك الآية صارفا عن التاويل و ذلك لان القريب فيها بمعنى الفاعل و كل فعيل بمعنى الفاعل لا تستوي المذكر و المونث فيه بل
يذكر و يونث و ههنا ليس كذلك لا جرم اول الرحمة بالاحسان كذلك تذكير الوصف صارف عنه قلت لا يجوز ان يكون تذكير الوصف صارفا
ههنا اذ السائل لا استدل بتذكيره على نفي الجمعية ادعى المجيب خلاف التاويل و اجابه بوجه لا يمكن ان يكون التذكير دليلا عليه بل لا بد له
دليل آخر فتدبر و ان اراد بيان القرينة على التاويل و الموجب له فليس بتام كما لا يخفى و التشبيه المذكور ايضا لا يجدي في ذلك نفعا
فتامل و قيل يمكن ان يجعل اللام للجنس من غير حاجة الى التاويل بان يقال قد صرح علماء التفسير و الاصول و النحو بان لام التعريف يبطل معنى الجمع
فلما بطل فيها معنى الجمعية لم يونث لفظا انتهى اقول و فيه بحث اذ بطلان الجمعية باللام بالكلية ممنوع كيف و قد قال العلامة التفتازاني
في المطول فرق بين المفرد و الجمع المعرف باللام من وجه آخر و هو ان المفرد صالح لان يراد به جميع الجنس و ان يراد به بعضه الى الواحد
و الجمع صالح لان يراد به جميع الجنس و ان يراد بعضه لا الى الواحد لان وزانه في تناول الجمعية في الجنس وزان المفرد في تناول الجنسية
و الجمعية في حمل الجنس لا في وحدانه بعينه انتهى فالقول بان الجمع يفيد تعلق الحكم بكل واحد من الافراد مثلا كما ان المفرد يفيد تعلقه بالكل
يشهد به الاستعمال و صرح في بعض الحواشي بل يراد الى الثلثة على الصحيح و الى الاثنين عند البعض و على التقديرين فالجمعية باقية الى الثلثة
فطلوه اما على الثاني فلان التشبيه من خواص الجمع صرح به القاضي في سورة البقرة في قوله تعالى ربنا واجعلنا مسلمين لك و لو سلم ذلك فلا
ممنوع كيف و قد قال المحقق و علم آدم الاسماء كلها و انهم يراعون التشاكل اللفظي حيث قالوا انه يمتنع وصف المفرد المحلى باللام
المجرد عن معنى الوحدة بصفة الجمع نحو الرجل الطوال للمحافظة على التشاكل اللفظي فلم لا يجوز ان يكون التانيث لمجرد الصيغة و ان فاتت
عنه معنى الجمعية بالكلية و ما قيل ان التاويل بعيد جدا فان الاستعمال بعيد او ليس من اسباب اللغة فممنوع في مثل هذا الكلام
على الكلم الطيب اجيب الكلم الطيب فيفيد المعنى بالطيب و يكون او فق بالمعنى لان الطيب من الكلم بعض الكلم ان اراد به انه بعض في
نفسه لكنه ليس من وضع اللغة فليس على ما ينبغي و ان اراد انه ليس بصحيح و مع ذلك فيه خلاف دابهم الصحيح و الحق في الجواب عن اصل
الاستدلال ان تاويل الجمع بالجماعة تاويل غير لازم لجواز ان يأول بالجمع كما صرح به الرضي في مباحث التانيث قوله و يمكن حملها
على العهد الخارجي بارادة الكلمة المذكورة على السنة النحاة فيه ان المعهود الخارجي يكون حصة معينة من مفهوم المعرف باللام و هو الكلمة
و هو المراد على تقدير كون اللام للجنس فلا يصح الحمل على العهد الخارجي و بهذا ظهر ان ما قال بعض الافاضل اشار بايراد الامكان الى ضعفه اما اولا
فلان كون اللام الداخل في المعرفات غير الجنس يخرج عن جادة التعريف و اما ثانيا فلان لام العهد يكون اشارة الى قسم من مفهوم
مدخولها و الكلمة الجارية على السنة النحاة ليس قسما من مفهوم الكلمة بل عينه فما ليس على ما ينبغي اما الاول فلان الخروج عن جادة
التعريف على ذلك التقدير ممنوع و انما يلزم ذلك لو اريد بالعهد الفرد الشخصي و ليس كذلك بل اريد به ما يرد على تقدير كون اللام للجنس
و اما الثاني فلانه يوجب امتناع الحمل على العهد الخارجي مطلقا لانه يراد به الاشارة فتوجيه العهد ان يقال اريد بالكلمة المعنى
اللغوي و هو اللفظ مطلقا لان او كثيرا جملة كان او مفردا فيصير الكلمة المذكورة على السنة النحاة فرد من افراد المفهوم و يكون
الامكان اشارة الى ضعفه لان ارادة المفهوم المذكور من الكلمة بعيد مخالف للاصطلاح قوله ثم نقل في عرف النحاة فقال الرضي

اللفظ في الاصل مصدر ثم استعمل بمعنى الملفوظ به وهو المراد ههنا انتهى يعني استعمل في اللغة بمعنى الملفوظ وهو المراد في مصطلح النحاة ثم هو في اللغة

ان كان اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما ذكر في بعض الحواشي فما ذكره اولى مما ذكره الشارح قدس سره والا فما ذكره الشارح قدس سره اولى

مما ذكره لانه ان لم يلتزم النقل يلزم خروج المنوي من الكلمة والا يلزم النقل من الخاص الى العام وهو غير متعارف **قوله** اذ ليس

من مقولة الحرف والصوت اصلا يعني لا يحمل على المنوي الحرف والصوت قطعا فلا يقال انه حرف او صوت كما يقال في الحقيقي فلا يدخل تحت

التلفظ بالفعل وهو لم يوضع للتعبير عنه لفظا اصلا فلا يدخل تحته بالقوة كما في المحذوف فاذا هو امر اعتباري لا وجود له في الخارج بل

في الذهن وما قيل انه لا وجود له في الذهن ايضا لان الموجود الذهني عبارة عن مثال الموجود الخارجي فلا بد له من الوجود الخارجي ففيه

انه منقوض بالكليات الفرضية اذ لا وجود لها في الخارج اصلا مع انا نحكم عليها باحكام موجبة مثل ان يقال اللاشئ معدوم وقولنا

اجتماع النقيضين ممتنع ولا بد عند ذلك من حصول صورتها في العقل على ما تقرر من انه لا بد من تصور الموضوع قبل الحكم وهذا هو الوجود

الذهني فتخلف الوجود الذهني عن الخارجي دائمي لان الجزئية كون المفهوم مانعا من الشركة والكلية كونه غير مانع ولا شك ان امرا ما

لا وجود لها في الخارج بل في الذهن لكن الوجود الذهني اثبته قوم ونفاه آخرون فليس الوجود الذهني مستلزما للوجود الخارجي حتى لا

كما زعم هذا وما ذكر ان الاظهر ان المنوي ليس كيفية للفظ الذي اعتبر فيه حتى يكون من مقولة الكيف كما قيل كيف والكيف من الموجودات الخارجية

على ما عرفوه بانه عرض لا يقتضي لذاته القسمة ولا تصور غيره ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء اوليا وهو امر اعتباري لا وجود له في الخارج

اصلا وظهر ايضا ان ما ذكره الشارح قدس سره لا ينفي كون مرجع المنوي صوتا او غيره بل كونه صوتا او حرفا فما قيل انه تارة يكون واجبا وتارة

يكون ممكنا جسما او عرضا فتارة يكون من مقولة الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة الحرف والصوت اصلا ليس

على ما ينبغي لانه ان اراد ان المنوي يكون واجبا او غيره باعتبار رجوعه اليه كما هو الظاهر من قوله اذا رجع الضمير الى الصوت فلا كلام

فيه وانما الكلام في انه ليس في نفسه صوتا او حرفا وان اراد انه في نفسه واجب او جسم او عرض ففساده اظهر من ان يخفى ثم ان مقصود

الشارح قدس سره من نفي ما يحمل ان يكون المنوي اياه هو نفي كونه موجودا فلا وجه لما قيل لا ادري من اي مقولة هو فتأمل **قوله**

باستعارة لفظ المنفصل له لكونه مرفوعا مثل المنوي والدليل عليه ان هو وانت منفصل والمنوي متصل فلو كان المنوي هو وانت

لكان منفصلا وانه خلاف الاجماع ولقائل ان يقول جاز ان يكون المنوي هو وانت الا انه ما دام غير متلفظ متصل واذا صار متلفظا

صار منفصلا فالاختلاف بكونه متصلا مرة ومنفصلا اخرى باختلاف صفته فالاولى ان يقال الدليل عليه انه لو كان المنوي هو وانت

لزم ان يكون هو وانت محذوفا في مثل اضرب اذ لا نعني بالمحذوف سوى ما ترك التلفظ به مع كونه مرادا وقد اتفقوا على ان الفاعل

فيه ليس بمحذوف كيف وحذفه فاسد فشئ يستلزمه غير صحيح هذا ما ذكره بعض الافاضل **قوله** في بعض الاحيان قال الرضي قد اذا دخلت

على الماضي والمضارع فلا بد فيهما من معنى التحقيق الا انه يكون في الماضي مع التقريب والتوقع ايضا وفي المضارع يكون في الاغلب مع

التقليل وقد يستعمل للتحقيق مجردا من معنى التقليل نحو قد نرى تقلب وجهك ويستعمل ايضا للتكثير في موضع التمدح انتهى فقد تجيء ايضا لمجرد التحقيق

فلا يلزم استعداد كل احد الامرين وما قيل انه قد يستعار فيستعمل للتحقيق ايضا فليس على ما ينبغي **قوله** لانه لم يقصد الوحدة اي لم يكن

قصد الوحدة باتيان لفظ بعض قال في الايضاح ان اراد به اقل ما يطلق عليه اللفظ كقرينة فهو فاسد لان اقله حرف واحد

وان اراد وحدة مخصوصا ينتهي اليه فليس مشعرا به وان اراد معنى اللفظ كان اللفظ اولى للاختصار ورفع الاحتمال انتهى والشارح

١٥

في الكلمة الوحدة النوعية لا الفردية ولو سلم فالفردية مستفادة من تنكير لفظ فلا احتياج الى زيادة التاء لما ذكره بعض الفضلاء فان قلت

نحو عبد الله وبعلبك وتابط شرا وغير ذلك من الاعلام المركبة داخل في الكلمة عند المصنف ام لا قلت الظاهر انه داخل على ما فسر الشارح قدس

سره للفظ المفرد والمعنى المفرد فان قلت كيف القول بالدخول وهو يخالف ما ذكره المص في مختصر الاصول وكيف التفسير بما ذكره وقد رد

عليه فيه حيث قال المفرد اللفظ بكلمة واحدة وقيل ما وضع لمعنى لا جزء له يدل فيه والمركب بخلاف فيهما فنحو بعلبك مركب على الاول لا الثاني

ونحو يضرب بالعكس فيلزمهم ان نحو ضارب ومخرج مما لا ينحصر مركب هذا كلامه فعلم لم يفسر المعنى المفرد بما يستفاد من اللفظ المفرد واللفظ

المفرد بما فسره المص في مختصره حتى لا يكون ما ذكره ههنا مخالفا لما ذكره في المختصر قلت لعل ذلك لما انه يرد عليه انه يلزم ان يكون نحو اضرب

داخلا في الكلمة بل قال لا وقال لو قلت على ما ذكره السيد السند قدس سره فان قلت فالطريقتان متساويان في الورود فكيف الترجيح

لاحدهما قلت قد اجاب بعض الافاضل عن رد المص بارادة الاجزاء التي هي الفاظ مترتبة قلت مع كون ذلك الجواب تمحلا لا يشعر به

على ما صرح به ذلك البعض لكن الجواب عائد على المصنف ايضا بارادة كلمة واحدة لا يكون كلمتين او اكثر بالفعل ولا بالقوة وقيل لم

يقصد الوحدة لا لان قصد الوحدة غير صحيح والا لم يصح قصدها في الكلمة بل لانه لا احتياج الى قصدها فيها لقصد ههنا دون التاء في الكلمة

الواحدة بخلاف الكلم لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة عند المص ما وضع لمعنى مفرد فمناط الوحدة عنده الافراد بخلاف صاحب المفصل

فانه جعل مناط الوحدة ان لا يصح التلفظ بها مرتين حينا من الاحيان فعبد الله عنده ليس بكلمة لامكان التلفظ به مرتين باعتبار المعنى

الاضافي هذا كلامه قوله والا اي وان كان عدم القصد لعدم الصحة لم يصح قصدها في الكلمة لكن التالي باطل لصحة قصد الوحدة في الكلمة

بل لارادة الوحدة فالمقدم مثله اما بيان الملازمة فلانه لو لم يصح قصد الوحدة في لفظ المبني للفظ يتلفظ به مرة ولا يتلفظ به مرتين باعتبار

بالاصح قصدها في الكلمة بمعنى كلمة واحدة لا يكون كلمتين او اكثر باعتبار ما كما قال هذا القائل عند قوله واللام فيها للجنس التحقيق ان التاء

ليس لوحدة الجنس اشار اليه اللام بل لجعل افراد هذا الجنس مشروطة بالوحدة في كونها افراداله حتى لا يصح جعل كلمتين معا فرد المفهوم

والالفاظ المساواة بين المحدود والحد لعدم صدق المحدود حج على عبد الله وبعلبك وتابط شرا لكونها اكثر من كلمة باعتبار مع

صدق الحد عليها فاذا قصد الوحدة في الحد يجب ان يقصد في الحد ايضا الا انه ترك التاء في لفظ لعدم الاحتياج لصدق اللفظ

بدون التاء على الكلمة الواحدة بخلاف الكلم فانه لا يصدق على الكلمة الواحدة وهو كما ترى مبني على اتحاد معنى الوحدة في اللفظ والكلمة وهو

في حيز المنع فعلى ما ذكره تعريف المص رح مساو لتعريف المفصل لخروج جميع ما يخرج من تعريف المفصل منه ايضا ودخول جميع ما دخل في

تعريف المفصل فيه ايضا وبهذا ظهر ان قوله لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة الى آخر ما ذكره لا معنى له بل مناقض لما ذكره فتامل فيه

لعدم الاشتقاق التوافق بين المبتدا والخبر لا يجب بثلثة شرايط احدها ان يكون الخبر مشتقا او في حكمه وثانيها ان لا يكون مما يجري فيه

المذكر والمؤنث كجريح وثالثها ان يكون رافعا لضمير المبتدا فلا يوصف في نحو هند حسن وجهها بخلاف هند حسنة الوجه فان قلت اللفظة

بمعنى الملفوظ فالتاء فيه موجودة قلت قال الرضي الا ان اصله مصدر فيعتبر الاصل في مثله نحو امرأة صوم ورجلان صوم ورجال صوم

فلا يؤنث ولا يثنى ولا يجمع وقال في مباحث الجمع اما الوصف الذي كان في الاصل مصدرا نحو صوم ونحوه فيجوز ان يعتبر الاصل

فلا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ويجوز اعتبار الحالة المنتقل اليها فيثنى ويجمع فيقال رجلان عدلان ورجال عدول وامرأة عدلة لا يؤنث

فلا يلحق من الصفات الا ما وضع وصفا انتهى فتدبر وبما ذكرنا ظهر ان قوله مع كون اللفظ اقصر ليس لترجيح احد المتساويين في الجواز

تاقيل مع ان اللفظ اخصر فرجح على اختيار اللفظ ولم يجز اختيار ابعا شاملا على السوية تقول قوله الوضع تخصيص شئ بشئ اي تخصيص للفظ
بالمعنى اعترض عليه بان البا انكان داخلا على المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفي العامي فالمعنى ان اللفظ مقصور على المعنى الذي
اريد منه لا يتجاوزه الى غيره فيخرج المشترك عن تعريف الوضع لان المشترك ليس مقصورا على المعنى الواحد بل هو موضوع لمعان متعددة
وانكان داخلا على المقصور على ما هو الاستعمال الشائع العرفي فالمعنى ان المعنى مقصور على اللفظ واللفظ منفرد به غير مشارك للفظ
آخر في الوضع له فيخرج المرادف عن التعريف اذ معنى المرادف ليس مقصورا عليه واجيب بان القصر ليس حقيقيا بل اضافيا فسقط الاعتراض
على التقديرين اذ لفظ مثلا لفظ زيد مقصور على الذات المشخصة بحيث لا يراد غيره نظرا الى هذا التعيين والاصطلاح وذلك لا ينافي ان
يراد به غير الذات المشخصة باعتبار تخصيص وتعيين آخر وكذا الذات المشخصة مقصور على زيد بحيث لا يراد من لفظ آخر باعتبار هذا التعيين
وهو لا ينافي ان يراد من لفظ آخر باعتبار تعيين آخر فان قلت ما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح من هذه قوله متعلقه فنشاها
اشتراك لفظ تخصيص الشئ بالشئ بين قصر المخصص على المخصص به وبين جعل المخصص منفردا من بين الاشياء بالحصول للمخصص به وهذا هو المراد
بتخصيص اللفظ بالمعنى اي تعيينه لذلك المعنى وجعله منفردا بذلك من بين الالفاظ صريح في انه لا يجوز ان يكون البا في تخصيص اللفظ بالمعنى
داخلة على المقصور عليه بل البا فيه داخلة على المقصور وهو يا فكيف يصح ما ذكرت من جواز ان يكون البا داخلة على المقصور عليه قلنا لا
دليل للشارح العلامة على نفي هذا الاحتمال كيف والعلماء قالوا به وانما حمله على ذلك تشبيه للمذهب لا يقوم الدليل عليه ان الحمل على هذا
ينافي وقوع المشترك بخلاف الحمل على المعنى الثاني لانا نقول كما ان الحمل على هذا المعنى ينافي وقوع المشترك كذلك الحمل على الثاني ينافي
وقوع المترادف فلا يكون ما ذكرت دليلا على اختيار الثاني فان قلت يندفع المنافات بحمل القصر على الاضافي في الثاني قلت فكذلك
يندفع المنافاة في الاول بالحمل عليه فلا وجه لنفيه فظهر ان المقابلة انما هو باعتبار ان البا في الاول داخل على المقصور عليه وفي الثاني
على المقصور لا ان القصر ليس بملحوظ في الثاني بدل على ما ذكرنا قول السيد قوله على طريقه قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره
فاحفظه راجعا الى ملاحظة معنى التمييز والافراد بما قيل واما الفصل فهو تمييز المسند اليه من الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسند له
وهذا هو معنى قصر المسند على المسند اليه وكذا تخصيصك بالعبادة معناه تمييزك وافرادك من بين المعبودين بالعبادة فيكون العبادة مقصورة
عليه تعالى وان فهم المعنى من اللفظ موقوف على العلم بالوضع والعلم بالوضع موقوف على فهم المعنى اذ الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم
بالنسبة موقوف على فهم المنتسبين اجيب بان العلم يتوقف على تصور المعنى وبيان حقيقته لا على فهمه من اللفظ وبان قوله متى سور كلي لتقتضي
الفهم كلما المطلق او احسن فيقتضي الى فهم المعلوم وتحصيل الحاصل اذا كان المعنى معلوما قبل ذلك واجيب بان المراد من فهم المعنى من اللفظ
انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى ثم انه قد قال بعض الافاضل قوله الوضع تخصيص شئ بشئ الاولى تعيين شئ بشئ ليظهر تعلق المعنى بقوله
وضع انتهى يريد ان قوله للمعنى لا يظهر تعلقه بالوضع المفسر بالتخصيص اذ ثاني مفعول التخصيص يكون بالبا واما الوضع المفسر بالتعيين فيتعلق
قوله للمعنى به ظاهرا اذ ثاني مفعولي التعيين يكون باللام وانت خبير بان هذا انما يصح ان لو كان تعدية الوضع وتعلقه بالمفعول الثاني باللام
باعتبار كونه مفسرا بالتعيين لا باعتبار نفسه وهو ممنوع كيف لو كان كذلك لما صح تفسير الوضع المعدى باللام بتخصيص شئ بشئ واللازم
باطل فالملزوم مثله فالوضع تعلق بالمفعول الثاني باعتبار نفسه فلا باس بالتفسير بتخصيص شئ بشئ واما ما قيل يمكن ان يقال ان تعدية
التخصيص انكان في اللغة بالبا الا انه في عبارة المصنفين باللام حيث قالوا تخصيص شئ لشئ والمخصص له ولم يقولوا المخصص به فظهر التعلق

بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ بشئ ايضا فليس بوجه وان كان من وجه لانه ان اراد انه فى عبارة المصنفين يجئ بالباء واللام فهو لا يدفع الاعتراض اذ الشارح قدس سره اورده بالباء وان اراد انه لم يجئ وفى عبارة المصنفين بالباء اصلا فهو ممنوع كيف والشارح قدس سره من المصنفين وقد جاء فى عبارته بالباء وايضا فى عبارة العلامة التفتازانى قدس سره فى التلويح المخصص به غير مرة على ما نقلنا عنه فقولوا او لم يقولوا المخصص به فى حيز المنع وقوله فيظهر التعلق بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ بشئ لا معنى له فتأمل قوله واطلاق الحرف بلا ضميمة غير صحيح اى لا يصح اطلاق الحرف المستعمل فى معناه بلا ضميمة اصلا بخلاف ما اذا لم يستعمل فى معناه ولم يبق حرفا بل يصير اسما نحو اطلاق من بلا ضميمة غير صحيح فانه يصح بلا ضميمة بل لا وجه للضميمة حينئذ لانه اسم فاندفع ما قيل فيه نظر لانه اذا قيل اطلاق من بدون الضميمة غير صحيح فلا شك فى صحته مع انه لا يفهم معنى من ح فلا بد من اعتبار امر آخر فى التعريف قوله ولا يبعد والمعنى حينئذ متى اطلق الشئ اطلاقا صحيحا او يستعمله اهل اللسان فى محاوراتهم فهم منه الشئ الثانى بسبب تخصيصه على ما هو الظاهر المتبادر فالمجاز غير داخل فيه كيف وفهم المعنى منه بواسطة القرينة لا بسبب التخصيص والتعيين صرح به العلامة التفتازانى فى التلويح حيث قال كل لفظ معين الدلالة على معنى بنفسه فهو عند القرينة المانعة عن ارادته ولكن المعنى متعين لا يتعلق بذلك تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ فى المعنى المجازى لكان دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالهما فلا يرد ما قيل يرد على الوجهين تعيين المجاز للمعنى المجازى لانه متى اطلق اطلاقا صحيحا او اطلقه ارباب اللسان فى محاوراتهم يفهم منه المعنى لان شيئا من هذين الاطلاقين لا يكون بدون القرينة مع ان تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذى هو المعنى الاخص للوضع وان كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم الذى هو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او مع قرينة ثم اجاب هذا القائل عن اصل السؤال فقال الصواب ان يقال المراد يفهم المعنى عند اطلاق الموضوع او احساسه اعم من الفهم اجمالا او تفصيلا وعند سماع الحرف يفهم معناه اجمالا انتهى وفيه بحث لان الامر الاجمالى ليس معنى الحرف كيف ومعناه الامر المخصوص المتعلق بشئ مخصوص المتعلق بتعاوانه والامر الاجمالى معنى مستقل ولو سلم ففهمه منها ليس لكونها دالة عليه عند الانفراد وهو باطل لكونه مفهوما منها عند التركيب فسبق الذهن منها اليه دونه هكذا ذكره السيد السند قدس سره فى حواشى شرح الاصول فان قيل فعلى ما ذكر يخرج المشترك عن التعريف اذ لا يفهم منه بلا قرينة قلنا بل يفهم منه لانه اذا اطلق بلا قرينة يفهم منه جميع معانيه عند العلم بالوضع وان لم يفهم المراد منه والدلالة فهم المعنى من اللفظ لا فهم المراد هكذا قال الفاضل الابهرى فى شرح الاصول نعم يحتاج الى القرينة عند الدلالة على احدها بعينه لدفع المزاحمة لا لان يكون الدلالة بواسطتها قال الشريف قدس سره فى حواشى المطول فان قيل على تقدير المزاحمة لا دلالة له على احدهما بالتعيين فيكون لدفعها المستفاد من القرينة مدخل فى تلك الدلالة قطعا فهو بواسطة القرينة لا بنفس اللفظ الموضوع قلنا المقتضى للدلالة عليه بنفسه كان حاصلا ومزاحمة الغير كانت مانعة عنها وحين اندفعت المزاحمة بالقرينة تحققت تلك الدلالة بذلك المقتضى الذى اقتضاها وليس عدم المانع من تتمة المقتضى واما قرينة المجاز فهى معتبرة فى الدلالة على المعنى المجازى لا تحقق اقتضاء الدلالة الا بها فهى من تتمة المقتضى وبذلك يتضح الفرق بين قرينتى المشترك والمجاز ويظهر ان المشترك يدل بنفسه على احد معنييه وان المجاز لا يدل على معناه المجازى بنفسه بل بالقرينة انتهى قال بعض الفضلاء لكن ذكر فى موضع آخر منهما ان من فسر الدلالة بكون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى اشترط فى الالتزام اللزوم الذهنى بمعنى امتناع انفكاك تعقل الخارج عن تعقل المسمى ولم يحصل كثير

من المجازات والكنايات والة على تلك المعاني بل الدال عليها عنده المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية او المقالية ومن
ذا يكون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى لم تشترط ذلك اللزوم وهذا هو المناسب لقواعد العربية والاصول والاول انسب
بقواعد المعقول هذا كلامه قدس سره انتهى اقول لعل الغرض من الاستدراك والامر بالتامل هو الاشارة الى ان بين كلاميه تنافيا
حيث يفهم من الاول ان الدال هو المجموع المركب من المجاز والقرينة كما هو الظاهر من كون القرينة من تتمة المقتضى عند اهل العربية
لان ما ذكره توجيه لتعريفهم الوضع ومن الثاني ان الدال عند الفريق الثاني الذي هو اهل العربية كما هو الظاهر من قوله وهذا هو المناسب
بقواعد العربية المجاز لا المجموع بل صرح بذلك في حواشي شرح الشمسية واعترض بعض الافاضل بان الدال على المعنى المجازي اذا كان
اللفظ مع القرينة لم يكن المجاز في نحو رأيت اسدا في الحمام مجازا في المفرد بل لم يوجد مجاز في المفرد اصلا وهو خلاف ما صرحوا به اقول
وفيه بحث لان قوله بل لم يوجد مجاز في المفرد ممنوع كيف والقائل بان الدال المجموع المركب من اللفظ والقرينة قال القرينة اعم من
ان يكون حالية او مقالية وعلى هذا انما يلزم كون المجاز مركبا اذا كانت لفظية واما اذا كانت معنوية فلا اذ المجاز المركب هو اللفظ
المركب المستعمل في غير ما وضع له وعلى تقدير كون القرينة معنوية اللفظ مفرد لا غير والقرينة الا انعة عن ارادة الموضوع له قد
يكون لفظية وقد يكون معنوية صرح به صاحب التوضيح ان القرينة كيرمي مثلا اذا كانت مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له من
اللفظ المفرد وهو الاسد مثلا لم يكن المجاز مركبا اذ المفردات في مجاز المركب يكون على ما كانت عليه قبل هذا التجويز من كونها حقيقة
او مجازا والمجاز انما يكون في المجموع المركب وههنا ليس كذلك اذ المجاز انما هو في المفرد الا ان لفظا آخر قرينة على كون ذلك المفرد مستعملا في
غير ما وضع له واعترض البعض ايضا على كون الدال المجموع بان الدال المجموع اما القرينة اولا والاول يستلزم التسلسل والثاني
يستلزم تحقق الدلالة بدون القرينة انتهى وفيه ايضا بحث لان المجموع اذا كان عبارة عن اللفظ مع القرينة المانعة عن ارادة الموضوع
له يكون الدال هو اللفظ مع القرينة فكيف يحتاج الى قرينة اخرى حتى يلزم التسلسل وكيف يلزم تحقق الدلالة بدون القرينة
على تقدير عدم الاحتياج الى قرينة اخرى ولو فسر الوضع بتعيين اللفظ بنفسه لمعنى فعدم الورود ظاهر فان تعيينه له ليس بنفسه
بل بالقرينة وكذا لو فسر بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فان تعيين المجاز لا يتعلق بالموضوع له ليس للدلالة فانه يفهم منه بواسطة
القرينة لا بواسطة التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع هذا التعيين لكان انفهام المعنى والدلالة عليه بحالها على ما مر وعلى هذا
فالمجاز خارج بقوله للدلالة وقد يجعل قيد بنفسه احترازا عن المجاز لان المراد بالدلالة بنفسه ان يكون العلم بالتعيين كافيا فيها ولا يفتقر
الى قرينة والمجاز ليس كذلك فان العلم بالتعيين لا يتعلق بالموضوع له غير كاف في الدلالة على معناه المجازي بل لا بد من قرينة مانعة عن ارادة
الموضوع له ليكون اللفظ مستعملا في المعنى المجازي وهو الاصلية بخلاف ما اذا لم يوجد القرينة فان اللفظ مستعمل في المعنى الحقيقي وجوبا
على ما هو الاصل ونحو وان لزم من تصور المعنى الحقيقي تصور اللازم البين بالمعنى الاخص وتفهم منه لامتناع الانفكاك واستلزام تصوره
تصوره لكن اللفظ بالنسبة اليه لا يسمى مجازا لعدم استعماله فيه فضلا عن ان يكون دلالة عليه بنفسه كما قال بعض الافاضل في شرح الوضعية
لا يخرج بقيد بنفسه جميع المجازات فان ما يكون معناه لازما لما وضع له غير منفك عنه في التصور دلالة عليه بنفسه بالمعنى المذكور اللهم الا
ان يقيد المراد الدلالة عليه من حيث انه مراد فانما هي الدلالة المعتبرة عند اهل العرف وارباب البلاغة فانها يتوقف على القرينة او المراد
بكونها بنفسه ان لا يكون فهمه بواسطة شيء آخر وفهم اللازم بواسطة فهم الملزوم محل تامل ثم الوضع بالمعنى المذكور هو المعتبر عند الجمهور

وهو المراد بلفظ الوضع عند الاطلاق وبلفظ الوضع المأخوذ في تعريف الكلمة وتعريفي الحقيقة والمجاز فظهر ان ليس للمجاز وضع شخصي ولا
نوعي يكون سببا لفهم المعنى المجازي بل الفهم بواسطة القرينة وما ذكر في بعض كتب الاصول ان المجاز موضوع بازاء المعنى المجازي
وضعا نوعيا مبني على ان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير ان يعتبر معه قيد بنفسه هكذا ذكر السيد في حواشي المطول وقال
العلامة التفتازاني في التلويح ان الوضع النوعي قد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة بنفسه على
معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه له مثل الحكم بان كل اسم آخره الف او ياء مفتوح ما قبلها ونون مكسورة فهو لفردين من مدلول ما ألحق
بآخره هذه العلامة وكل اسم غير الى نحو رجال ومسلمين ومسلمات فهو لجمع من مسميات ذلك الاسم وكل جمع عرف باللام فهو لجميع تلك المسميات
الى غير ذلك ومثل هذا من باب الحقيقة بمنزلة الموضوعات الشخصية باعيانها بل اكثر الحقائق من هذا القبيل كالمثنى والمجموع والمصغر والمنسوب
وعامة الافعال والمشتقات والمركبات وبالجملة كل ما يكون دلالته على المعنى بالهيأت وقد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ معين
للدلالة بنفسه على معنى فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة
القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة
بحالها ومثله مجاز فالوضع عند الاطلاق يراد به تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك التعيين بان يفرد اللفظ بعينه بالتعيين
او يدرج في القاعدة الدالة على التعيين وهو المراد بالوضع المأخوذ في تعريف الحقيقة والمجاز ويسمى الوضع الشخصي هو القسم الاول من النوعي
بهذا الكلام فظهر ان ما قيل من انه ان اريد بالوضع في تعريف الكلمة الوضع الشخصي يخرج عن تعريف الكلمة ما فيه وضع نوعي من بعض الكلام
وان اريد الاعم من النوعي والشخصي يدخل المجاز في التعريف ليس بشيء **قوله** او مخفف معنى بحذف الياء او ابدال الكسرة فتحة لكثرة الاستعمال وقيل
لحرف الحلق وقيل هذا الابدال اعتباطي وقيل هذا الوجه مبني على ان يقرأ معنى بكسر النون هكذا قال بعض العقلاء **قوله** تنبيها على تجريده عنه ولا
لم يتصور تعلق قوله وضع بقوله لمعنى فان قلت كما انه لم يتصور تعلق قوله وضع بدون التجريد عن المعنى بقوله لمعنى كذلك لا يتصور اسناد وضع
الى ضمير راجع الى اللفظ بدون التجريد عن اللفظ فلم لم يتعرض له الشارح قدس سره قلنا احاله على المقايسة فان قلت فلم لم يعكس قلنا لان
مقصوده بيان التجريد المحض بل المقصود جعل قوله لمعنى قيدا احترازيا فتعرض للتجريد لمدخل في ذلك واحال على المقايسة ما ليس له
دخل في ذلك فان قلت التجريد خلاف الاصل وهو لا يرتكب بدون النكتة فما النكتة فيه قلنا تكثير الفائدة وهو جعل قوله مفرد صفة اللفظ
والمعنى **قوله** لم يخرج به المهملات لانه لم يصح المقابلة بينها وبين الدال بالعقل فقط وصح بينها وبين الدال بالطبع على وجه لم يذكر الدال بالعقل لما
اكتفى بذكر المهملات وذكر الدال بالطبع لوجه وقوع الاشتباه فذكر الدال بالعقل وترك الدال بالطبع بعدها كما فعله الفاضل الهندي ليس
على ما ينبغي **قوله** ولفظية اي داخلة في وضع لمعنى خصص اللفظ وحروف الهجاء خصصت وعينت لغرض التركيب **قوله** نصبت بقوله لمعنى
هكذا في الحواشي الهندية فتوهم تفرد الشارح بجعل قوله لمعنى قيدا احترازيا على ما توهم بعض الافاضل حيث قال لم يقصد الى بيان التجريد
لذاته لانه يعرفه كل ناظر فاضل وقاصر بل قصد اليه ليتوصل به الى امر بديع تفرد به بعد اجماع الناظرين على خلافه وهو جعل المعنى قيدا احترازيا
لا بيانا للواقع ليس على ما ينبغي **قوله** فان قلت ان قلت كيف الورود ولهذا السؤال مع تفسير المعنى بقوله المعنى ما يقصد بشيء فان كلمة
ما عام شامل للفظ والمعنى قلنا حمل السائل كلمة ما على المعنى فقط بناء على ما اشتهر من ان اللفظ مقابل للمعنى **قوله** بعض الالفاظ اراد بالالفاظ
الكلمات بقرينة ان المقصود من السؤال بيان فساد التعريف بعدم كونه جامعا لبعض افراد المحدود **قوله** المعنى ما يتعلق به القصد

اللام فيه للعهد اي المعنى ما يتعلق به القصد المعهود المذكور اي القصد من شيء فيؤل الى ما يقصد من شيء والا فلا يلزم من كون ما يتعلق به القصد عاما من اللفظ وغيره كون المعنى ايضا عاما لكونه عاما من المعنى **قوله** فان قلت لما كان مورد هذا السؤال هو السؤال الاول وقد اتحدا في الدفع اورده بعده والا فمنشأه **قوله** مفرد **قوله** لبعض الكلمات صرح بالكلمات وان كان السؤال قرينة على ارادة الكلمات من الالفاظ دفعا لتوهم عموم الالفاظ في السؤال الاول واكده بقوله المفردة رفعا لارادة الالفاظ من الكلمات اجرا لهذا السؤال على طريقة السؤال السابق الذي يتوهم فيه عموم الالفاظ **قوله** قلنا حاصل الجواب ان هذه الالفاظ من حيث انها معاني كلمات مفردة ومن حيث انها الفاظ معان مركبة **قوله** لا يخفى عليك كلام على السند لكنه مساو **قوله** منقوض محكوم عليها بالبطلان وليس المراد من النقض المصطلح لاهل المناظرة **قوله** وان كان عاما معنى كون الوضع عاما ان الواضع تصور امورا مخصوصة باعتبار امر مشترك بينها وعين اللفظ بازاء تلك الخصوصيات وضعة واحدة كما عين لفظ انا لكل متكلم واحد ولفظة نحن له مع غيره ولفظة هذا لكل مشار اليه مفرد مذكر الى غير ذلك فالمعتبر في الوضع مفهوم عام وهذا معنى كونه عاما والموضوع له خصوصيات افراد ذلك المفهوم العام **قوله** لكن الموضوع له خاص هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الا موقع لكن نحو زيد وان كان غنيا الا انه بخيل والا ولكن ليسا بجزئين بل هما الاستدراك ولكنهما واقعان موقع الجزء والخبر يقدر بحسب ما يقتضيه المقام فيقدر في المثال المذكور زيد وان كان غنيا لا غنا عنده وانما كان عنده غنا لو لم تكن بخيلا لكنه بخيل ويقدر في الكتاب فان الوضع فيها وان كان عاما لا ينفع المجيب وانما ينفعه لو لم يكن الموضوع له خاصا لكن الموضوع له خاص **قوله** فليس هناك اي في مقام اشارة الضمير وامثالها من الموصولات والمعرف بلام العهد الخارجي الى الفاظ مخصوصة او مركبة **قوله** مفهوم كلي هو الموضوع له هذا ما افاده بعض المتأخرين واما عند المتقدمين فالمضمرات والموصولات واسماء الاشارة والمعرف بلام العهد الخارجي موضوعة لمفهوم كلي ليستعمل في جزئياته هكذا ذكره السيد السند قدس سره في حواشي شرح التلخيص والمص ذهب الى ما ذهب اليه المتقدمون **قوله** بالا يدل جزء اللفظ على جزئه خص باللفظ لان الكلام في المعنى الذي وضع بازائه اللفظ لا لانه لم يسمع وصف الدوال الاربع ولا اتصافها بالافراد كما قيل اذ هو في حيز المنع كيف وقد قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط الدوال الاربع مشاركة للكلمة في كونها موضوعة لمعنى مفرد فان المعنى المفرد هو ما لا يستفاد جزءه من جزء ما يدل عليه وقال الشيخ الرضي الموضوع للمعنى المفرد قد يكون لفظا وقد لا يكون لفظا كالدوال الاربع وكذا ما قال هذا القائل من انه لم يوصف الدوال بالطبع والعقل بالافراد فاطلاق التعريف لا يخلو عن اختلال في حيز المنع كيف وقد صرح الرضي بان اح دال على معنى مفرد بالطبع وهو السعال والشيخ ابن الحاجب في الايضاح بانا لو سمعنا لفظة ديز من وراء الجدار لعلمنا بالعقل ان هذه اللفظة قامت بذاته فهي لفظة دلت على معنى مفرد بالعقل وتوصيف المعنى بالافراد فرع توصيف اللفظ به وبه ظهر ان ما ذكره هذا القائل في تقديم وضع على مفرد انه لو قدم مفرد لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع ايضا في حيز المنع **قوله** وفيه انه يوهم لانه وصف بما هو حقيقة في الحال ومجاز في الاستقبال فدل على انه متصف بالافراد حال تعلق الوضع به لا بعده وانما قال يوهم لظهور المراد **قوله** فان اتصاف المعنى اي المعنى الذي يدل عليه اللفظ وضعا **قوله** انما هو بعد الوضع لانه انما يكون بعد اعتبار الدلالة الوضعية والدلالة الوضعية انما يكون بعد الوضع **قوله** او مرفوع على انه صفة اللفظ قال الشريف قدس سره في حواشي الرضي وربما يتوهم ان مفردا في عبارة المص مرفوع صفة اخرى للفظ اخرت عن الصفة الاولى كما اشير اليه وفيه ان ذلك التأخير يوجب الالتباس

وانه صرح فی شرحه بخلافه انتهی ویمکن ان یقال المحذور فی الالتباس هو انعکاس المقصود لذهاب الذهن الی خلافه وهو لیس کذلک لانه ان ارید اللبس بین ان یکون صفة له وبین ان یکون حالا من ضمیره فهو لیس کذلک کما لا یخفی وان ارید بین ان یکون صفة وحالا من معنی فهو ایضا لیس کذلک اذ افراد المعنی یؤل الی افراد اللفظ لا یقال لیس هذا من قبیل الالتباس لانه انما یکون اذا کان احد الامرین اصلا والآخر خلاف الاصل لان تقدیم النعت المفرد وان لم یکن واجبا علی الجملة عند الکل فلا اقل ان یکون اولی ولا شک ان ترک الاولی خلاف الاصل والثانی علی الاصل نعم لو اعتبر اول الامرین کونه صفة والثانی کونه حالا من معنی لکان کلاهما خلاف الاصل لکون الحال عن النکرة خلاف الاصل صرح به الفاضل الهندی فی حواشیه علی ان ذلک منقوض بما ذکره الرضی فی اول بحث المفعول به من قوله وکذا یجب تاخیره عنه لو اشتبه المنصوب بغیره بسبب التقدیم کما فی ضرب موسی عیسی اذ لو قلت فیه عیسی ضرب موسی لظن ان المقدم مبتدأ حیث حکم بوجوب التاخیر مع ان الوجهین خلاف الاصل اذ المفعولیة توجب تقدیم المفعول والابتدائیة کون الخبر مفردا فان قلت لعل ذلک لان الرضی لا یری کون الخبر جملة خلاف الاصل حیث منع کون الاصل فی الخبر الافراد قلت لا یلزم من المنع کونه مرضیا له ولو سلم فمنقوض بتجویزه الامرین فی امرأ ونفسه حیث قال الواو لمعنی مع او للعطف مع ان الاصل الواو للعطف صرح به فی بحث المفعول معه وصرح بعض الفضلاء ایضا فی حواشیه بجواز الامرین فیه فظهر ان ما قیل فی جواب النقض بجواز الوجهین فی نحو جئت انا وزیدا مع ان الاصل الواو ان یکون للعطف دون المفعول معه من ان الحمل علی الوجهین مع کون احدهما اولی انما یمتنع اذا لم یکن عند قصد احدهما قرینة تدل علی انتفاء الآخر اما اذا کان فالحمل علی کل منهما جائز وههنا النصب یدل علی کونه للمفعول معه دون العطف والرفع یدل علی کونه للعطف دون المفعول معه لیس علی ما ینبغی هذا وانت خبیر بان القول بجواز الامرین فی امرأ ونفسه مع القول بان عمرا فی قولک ضربت زیدا وعمرا اسطوعت اتفاقا مفعول معه علی ما صرح به الرضی مشکل **قوله** والآخر مفردا فان قلت الاغلب فیما اذا وصفت النکرة بمفرد وظرف او جملة تقدیم المفرد علی احد الباقیین کقوله تعالی وهذا ذکر مبارک انزلناه وان لم یکن واجبا خلافا لبعضهم بدلیل قوله تعالی وهذا کتاب انزلناه مبارک فما النکتة فی ترک الاغلب ههنا قلنا کون الذکر علی وفق الوجود او تکثیر الاحتمالات **قوله** وان لم یساعده رسم الخط ای لیس مساعدة رسم الخط ضروریا للاختلاف او لان الالف انما یکتب فی المنصوبات لا فی المحتملات **قوله** فعلی انه حال من المستکن فی وضع ان قلت لو کان حالا منه لکان بجنبه بحیث قال الرضی اذا قلت لقیت زیدا راکبا فان کان هناک قرینة حالیة او مقالیة یعلم منها صاحب الحال جاز ان تجعلها لایهما شئت من الفاعل والمفعول به وان لم یکن وکان الحال من الفاعل وجب تقدیمها الی جنب صاحبها لازالة اللبس وان لم تقدمه فهو عن المفعول قلنا المحذور فی اللبس انعکاس المقصود وتغیر المعنی وهو لیس کذلک اذ افراد المعنی یؤل الی افراد اللفظ فلا تغیر علی ان الزمخشری جوز وقوع حال الفاعل بعد المفعول ولم یقل لوجوب التقدیم حیث قال فی المفصل قولک ضربت زیدا قائما تجعله حالا من ایهما شئت والیه یشیر لفظ المعنی ایضا **قوله** او من المعنی قال النحاة الحال عن النکرة لا یجوز الا اذا کانت النکرة مختصة بوصف او اضافة او مغنیة غناء المعرفة لاستغراقها وعمومها بنفسها او بوقوعها فی سیاق النهی او النفی او معناه او واقعة فی حیز الاستفهام او قیل الانقضاء للنفی او مقدما علیها علی ما سیذکره الشارح قدس سره وقد قالوا ایضا لا یتقدم الحال علی صاحبها المجرور بالاضافة اتفاقا وبالحرف عند سیبویه واکثر البصریین فاذا کان ما ذکروه مطلقا علی ما هو الظاهر وکانوا لا یجوزون الحال عن المجرور بالحرف الا اذا کان معرفة او مختصا فما ذکره الشارح لیس علی ما ینبغی والا فما ذکروه لا یخرج عن شیء **قوله** لکنه مقارن له

بحسب الزمان ان اراد به ان زمان الوضع واتصاف المعنى بالافراد متحد فهو مناف لقوله فان اتصاف المعنى بالافراد والتركيب انما هو بعد الوضع الا ان يقال البعدية ذاتية وفيه انه خلاف الظاهر والسباق وان اراد انه جعل الحاصل بعده كالحاصل معه ففيه ايضا تجوز لكن يسقط به ما اورد على قوله وهذا القدر كاف من انه لا دخل للمعية الذاتية في الحالية ولا تفاوت به الحال **قوله** يخرج به عن حد الكلمة قسمان من المركبات الغير الكلامية احدهما ما يجب خروجه عما لم يجعل للمجموع اعراب واحد بل اعطى لكل منهما ما يستحقه من الاعراب والبناء مثل الرجل ورجل بالتنوين فان كل واحد منهما كلمتان لا كلمة واحدة وثانيهما ما كان ينبغي ان لا يخرج مما يطلق عليه لشدة الامتزاج لفظة واحدة ولم يعط الكل من الجزئين ما يستحقه بل جعل للمجموع اعراب واحد بجعل الثاني محلا له او اعرابا بحيث لا يلاحظ كونه كلمة وهو قائمة وبصري **قوله** وامثالها بالرفع عطف على قائمة المعطوف على مثل الرجل لا الرجل والا لقال امثالها اي امثال قائمة ولما كان امثالها وامثال بصري متحدة في الحكم اكتفى بذكر امثالها او امثال قائمة وبصري بجعلها كلمة واحدة للاتحاد وهما في الحكم وبهذا التوجيه الذي ليس فيه كثير صرف للظاهر ظهر ان ما قيل وكذا رجل لان التنوين كاللام كلمة فرجل كلمتان عندنا كلمة واحدة لشدة الامتزاج فرية بلا مرية فتدبر وان ايراد الفضلاء واحد بعد واحد على الشارح قدس سره ما اورده السيد السند قدس سره على الرضي وعلى قوله هذا في نحو بصري وقائمة وحبلى وحمراء ظاهر لان الاعراب في آخر المركب على جزء لا يستحقه اصلا واما المعنون فالتنوين فيه بعد حركة الاعراب على الجزء الاول وفي المثنى والمجموع ان جعل العلامة نفس الاعراب قائمة مقام الحركات فلا اعراب للمركب بل للجزء الاول والاعراب في نحو الرجل واضرب انما هو للجزء الثاني الذي يستحقه لا للمجموع المركب منه ومن الجزء الاول ليس بوارد **قوله** واعرب باعراب واحد بجعل الثاني محلا للاعراب او اعرابا فلما يلتفت الى ما يستحقه فلولا الامتزاج التفت الى ما يستحقه وقيل الانسب ان يجعل قوله واحد مضافا اليه لا صفة فيكون المعنى انه اعرب اللفظان باعراب لفظ واحد وفيه ان المفهوم المخالف لولا الامتزاج لاعربا باعراب اللفظين فجعله مضافا اليه لا يدفع ما لا يذكر **قوله** مع انه معرب باعرابين قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط المركب الاضافي اذا جعل علما كعبد الله اجرى الاعراب على جزئيه معا فجعل معه كلمة واحدة حال العلمية واعربت باعرابين نظرا الى اصلها وهو المناسب لما ذكره المصرح في حد الكلمة وقيل هو كلمتان نظرا الى اللفظ وهو المناسب لتحديد الكلمة باللفظة الدالة الخ والنسب بقواعد العربية ومقاصدها وكذا حال المركب من الموصوف والصفة اذا جعل علما كالحيوان الناطق **قوله** بالغرض من علم النحو وهو معرفة احوال اللفظ والحكم عليه باحكام لفظية فالمفرد على هذا ما يكون من حيث اللفظ مفردا وان كان معناه مركبا والمركب ما يكون من حيث اللفظ مركبا وان كان معناه مفردا **قوله** لو كان الامر بالعكس بان يكون قائمة وبصري وامثالها داخلا في حد الكلمة وعبد الله وامثالها خارجا عنه **قوله** لكان الانسب لا يخرج يكون اللفظ داخلا في الكلمة بالنظر الى اللفظ بان يعرب باعراب واحد لا المعنى وكذا يكون خارجا نظرا الى اللفظ بان يعرب باعرابين وان كان على سبيل الحكاية لانه يقتضي التعدد في اللفظ وانت خبير بان تعدد الاعراب على سبيل الحكاية الى الجمع كون اللفظ مفردا لفظا **قوله** ولو لم يجر بها اي مثل قائمة وبصري **قوله** بتركه اي بترك قيد الافراد بان يقال اللفظة الدالة على معنى بالوضع **قوله** لكان الانسب بدخول ما كان مفردا من حيث اللفظ في حد الكلمة وخروج ما كان مركبا بالنظر اليه وفيه انه يدخل ح في حد الكلمة اضرب لانه لفظة وكذا قالا وقالوا وقلت على ما صرح به الرضي والسيد السند قدس سره في حواشيه **قوله** لان الدلالة كون الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر وهو ما يحصل بالوضع لانه نسبة بين الشيئين يحصل بها الانتقال من احدهما الى الآخر فتحققه يستلزم تحققها هذا وانت خبير بان الوضع

بهذا المعنى ليس بمتحقق في حروف الهجاء والا لفهم منها غرض التركيب متى اطلقت او احست واللازم بطل فالملزوم مثله فلا يكون دالة عليه

ايضا بل المعنى الاحداث والتقدير فمعنى قولهم موضوعة للتركيب محدثة مخلوقة لغرض التركيب فالمراد بسبقها انها داخلة في الوضع بهو بقائها

في مجرد لفظ الوضع يعني انما يصدق عليها بانها وضعت ولو بمعنى آخر للمعنى تعيين اللفظ للمعنى اولا وبنفسه وللمعنى تخصيص شيء

بشيء بحيث آه قوله بعد ذكر الوضع لا حاجة الى ذكر الدلالة لاستلزامه اياها والتجريد عن المعنى كان لدفع الاستدراك لا لانه غير مراد

فاندفع ما قيل لعد جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول حروف الهجاء العاري عن الدلالة لا يصح ان ذكر الوضع يغني عن ذكر الدلالة

وما قيل في الجواب عنه ويمكن ان يقال ان الوضع يتناول حروف الهجاء كما يتناول الدلالة على ما فسرها الشارح قدس سره حروف الهجاء

ايضا لان الشيء الآخر يتناول المعنى والغرض معا ففيه بحث على ما عرفت قوله لفظ وبهذا اختاره لتعيين دلالة العقل على وجود اللافظ

قوله من وراء الجدار قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية انما اعتبر هذا القيد ليظهر دلالة اللفظ على وجود اللافظ

فان المسموع من المشاهد يعلم وجود لافظه بالمشاهدة لا بدلالة اللفظ عليه واما المسموع من وراء الجدار فلا يعلم وجود لافظه الا بدلالة

اللفظ عليه عقلا هذا كلامه وحاصله ان المسموع من المشاهد لا ينحصر العلم بوجود اللافظ فيه في الدلالة العقلية فانه يعلم لافظه بالمشاهدة

ايضا فلا يظهر بخلاف المسموع من غير المشاهد فانه لا يعلم وجود لافظه الا بدلالة اللفظ عليه عقلا فيظهر دلالة اللفظ وما ذكره في حواشي

شرح المطالع من قوله وتقييد اللفظ بكونه مسموعا من وراء الجدار اشارة الى ان اللافظ اذا كان مشاهدا كان وجوده معلوما بالحس لا

لا بدلالة اللفظ وشرح التلخيص من قوله لان وجود اللافظ معلوم بحس البصر لا بدلالة اللفظ ليس صريحا في نفي دلالة اللفظ كما لا يخفى

فما قيل في بعض الحواشي لم يظهر دلالته او لم يدل كما قال السيد السند قدس سره سواء كان تعلق قوله كما بالاخير كما هو الظاهر او بالمجموع

ليس على ما ينبغي قوله ان يكون بالطبع اي طبع اللافظ فانه يقتضي التلفظ به عند عروض المعنى له او طبع اللفظ لانه يقتضي التلفظ

به او طبع السامع هكذا ذكره السيد السند في حواشي شرح المطالع قوله كدلالة اح اح بفتح الهمزة وضمها والحاء المهملة تنحنح الرجل احا

اذا سعل و اح اح بفتح الهمزة والخاء المعجمة فدلالته على الوجع هكذا ذكره السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية وذكر في حواشي

شرح المطالع اخ بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة المشددة يدل على الوجع واذا فتحت الهمزة دلت على التحسر انتهى قوله لا بد من ذكر الوضع

ليخرج عن الكلمة الدال على المعنى المفرد بالطبع او العقل وكون الافراد مستلزما للوضع ممنوع كيف ويوصف الدال بالطبع والعقل وكذا معناه

بالافراد على ما مر ولو سلم فالالتزام مهجور في التعريفات ولو سلم فالمراد بذكره اعم من ان يكون مطابقة او التزاما فاندفع ما قيل يجوز ان

يذكر بعد كونه دلالة لا يستلزم الوضع فيستغنى به عن ذكر الوضع كما مر في تعريف المفصل فان تقييد المعنى بالافراد يستلزم الوضع لان الافراد

فرعه فلا حاجة الى ذكر الوضع قوله اي منقسمة اشارة الى انه ليس بيان حكم من احكامها بل تقسيم لها على ما هو الغالب من ذكر التقسيم

بعد التعريف اذ به ينكشف الشيء زيادة الانكشاف ويتعين اقسامه لانه عبارة عن ضم قيود مخالفة الى امر كلي هو المقسم ليحصل اقسام

متنافية متعددة وما فهم من قوله اسم وفعل وحرف الحصر اذ السكوت في معرض البيان بيان قال ومنحصرة فيها فيكون الدليل على ذكر

الانحصار ويتعلق اللام به قوله لما ظرف فيه معنى الشرط يليه فعل ماض لفظا او معنى وجوابه كذلك والمتعارف فيه ترك الفاء على ما صرح

السيد السند قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الالتفات او جملة اسمية مقرونة باذا او بالفاء قوله والوضع يستلزم الدلالة

دفع لما يتوهم كيف يصح الحصر باعتبار الدلالة وهي غير ماخوذة في تعريف الكلمة قوله فهي اما جملة اسمية مقرونة بالفاء جواب لما

قوله من صفتها هذا التقدير احسن من التقادير المشهورة وزيادة من اكمال الحسن اذ لولا ها لكان صفتها مبتدأ وان تدل خبره فيلزم حصر الصفة في الدلالة وعدمها مع انه ليس كذلك على ما هو الغالب من ان المبتدأ اذا كان معرفا باللام او مضافا بالاضافة التي للجنس اقتضى حصر المسند اليه في المسند صرح به بعض الافاضل الهندي في هذا المقام فاندفع ما قيل انه لا سقاط الكلمة من المستدعية لتقدير متعلق مع ان في التقدير مجرد صفتها على ان يكون مبتدأ خبره ان تدل غني عنه قوله والمراد بكون المعنى في نفس الكلمة رد على الفاضل الهندي حيث فسر حصول المعنى في نفس الكلمة بكونه مدلولا لها بخلاف الحرف فانه يدل على معنى حاصل في غيره اي مدلول لغيره وهو كما ترى فاسد قوله ان تدل عليه بنفسها آه فان قلت هو صفة الكلمة فكيف يفسر به ما هو صفة المعنى قلت يفهم منه ما هو صفة المعنى وهو كونه مستقلا او كونه مدلولا عليه بنفس الكلمة كما عرفوا الدلالة اللفظية بفهم المعنى من اللفظ مع ان الفهم ليس صفة للفظ لانه يفهم منه ما هو صفة اللفظ وهو كونه بحيث يفهم منه المعنى قوله اعني الابتداء والانتهاء فان قلت ليس الابتداء والانتهاء المطلقان ولا الخاصان المتصوران اصالة معنى الحرفين المذكورين بل خاصان متصوران تبعا وسيلة لمعرفة حال شيء آخر على ما يجيء فكيف التفسير المذكور قلت قد جرت العادة على تفسير معاني الحروف بامثال ما ذكر فيقال معنى من هو ابتداء الغاية فعبر عن الابتداءات المخصوصة المتصورة تبعا بالابتداء المطلق الذي هو مشترك بينها ولازم لها تسهيلا على المتعلمين الى غير ذلك مع انها ليست معانيها والا لما كانت حروفا بل اسماء لان الحرفية والاسمية انما هي باعتبار المعنى بل متعلقات معانيها اي اذا ارادت هذه الحروف معاني رجع تلك المعاني الى هذه بنوع استلزام وهو استلزام المقيد للمطلق قوله في الفهم عنها به اندفع ما يتوهم ان المعنى المفهوم من المصدر ايضا مقترن باحد الازمنة في الواقع فينبغي ان يكون فعلا قوله من السمو عند البصريين وقد مر طريق اخذه وحصوله قوله وقيل من الوسم وهو قول الكوفيين واشار بقوله قيل الى ضعف قولهم لان امثلة الاشتقاق وهو سمي يسمي اسما وسمي به وهذا القول والقلب خلاف الاصل لا يصار اليه بلا دليل قوله تضمنه فان قلت ما تضمنه الفعل الاصطلاحي هو الفعل بفتح الفاء والاسم بكسر الفاء وهو ليس بمصدر بل اسم للحاصل بالمصدر قلت قد جاء مصدرا ايضا عليه قوله تعالى واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة وايتاء الزكوة قوله وان الحرف آه يعني علم من وجه الحصر اعتبار المميز للحرف عن اخويه الى الكلمة التي هي مشترك بين الثلثة وكذا للفعل والاسم وذلك لان كل تقسيم حقيقي كما فيما نحن فيه يشتمل على ما هو مشترك بين اقسامه وعلى ما يمتاز كل عن اخواته وعلى اعتبار انضمام المميز الى المشترك ولا معنى للحد الا ذلك فاعتبار الامر المشترك فيما ذكره ليس لتوقف المعرف عليه بل لانه كذلك في التقسيم فالمعرف للثلثة هو الماخوذ من التقسيم من اعتبار المميز الى المشترك فقوله قدس سره فالكلمة مشتركة اشارة الى ان التقسيم حقيقي وان المعرف هو ما حصل منه فظهر ان ما قيل ولا دخل له فيما هو بصدده من انه علم الكلمة اخرهما يعني المعرف الجامع المانع لانه لا يتوقف على ان يكون في المعرف قدر مشترك بل تحقق المميز والمميز وكذا دفعه بان هذا بناء على راي متاخري منطقيين فانهم يشترطون التركيب في الماهية حدا كان او رسما فقول قوله لكنه الاولى تركه على ما قيل لانه لا بد في حد كل من الاقسام مما يميزه عن الآخر فحد الفعل انما يتم بانضمام قيد الاقتران باحد الازمنة الى الدلالة على معنى في نفسها كما ان حد الاسم يتم بانضمام عدم الاقتران اليها فلا معنى للاستدراك قبل تمامه فاندفع ما قيل لما ذكر قوله الفعل كلمة تدل على معنى في نفسه في مقابلة قوله الحرف كلمة لا تدل على معنى في نفسه توهم منه انه يكفي في الفعل مجرد الدلالة ام يحتاج الى امر آخر فدفع ذلك بقوله لكنه قوله ليس المراد يعني عند ارباب العربية قوله الا المعرف الجامع المانع لا ما يشتمل على تمام الذاتيات على ما هو مصطلح ارباب المعقول قال السيد السند قدس سره اعلم ان ارباب العربية

والاصول يستعملون الحد بمعنى المعرف وكثيرا ما يقع الغلط بسبب الغفلة عن اختلاف الاصطلاحين **قوله** ولله دره المعم رح قال الرضي الدر في الاصل ما يدر اي ينزل من الضرع من اللبن ومن الغيم من المطر وهو كناية عن فعل الممدوح الصادر عنه وانما نسب اليه تعالى قصدا للتعجب منه لان الله تعالى منشئ العجائب فكل شئ عظيم يريدون التعجب منه ينسبونه اليه تعالى ويضيفون اليه فمعنى لله دره ما اعجب فعله **قوله** حيث اشار الى حدود ها ليتفطن بها الفطن ثم نبه عليها التنبيه المتوسط ثم صرح بها ليفهما الغبي **قوله** هو المجموع لو جعل المتضمن بالكسر كلمتين والدال على النسبة الحكمية هو الحركة الاعرابية لفظا او تقديرا او محلا او هو و كان على اختلاف فيه كما هو الظاهر او المتضمن بسبب الاسناد لا يكون بدونه لم يحتج الى التاويل كما لا يحتاج اليه اذا جعل المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن بالفتح مجموع الكلمتين فان قيل الاسناد بمعنى النسبة جزء الكلام المعقول لا الملفوظ وانما الجزء منه ما يدل عليه فكيف جعل جزءا منه قلنا جعل جزءا منه لجزئية الدال فلا يرد عليه ان جعله جزءا منه سهو سواء اريد بالاسناد نسبة احد الامرين الى الآخر او ضم كلمة الى الآخر لان شيئا منهما ليس جزءا للكلام بل مدلول له او صفة لاجزائه وليس فيه ما يجعل الكلام لفظا مسامحة حتى يترك ويختار مذهب التاويل نعم لو جعل الهيئة التاليفية علة صورية للكلام يلزم ان يكون الكلام لفظا مسامحة لكن هذا لا يختص به بل يعمه وما ذكره الش قدس سره فلا يصلح وجها للاختيار وبالجملة لا مجال لتوهم الاتحاد لو جعل الدال على الاسناد داخلا في المتضمن حتى يحتاج الى التاويل نعم يحتاج اليه مع ذلك لو جعل الباء بمعنى مع كما جعل الرضي حيث قال السيد السند قدس سره قيل يرد عليه ان الاسناد ح يكون داخلا في المتضمن بالفتح ويلزم اتحاده مع ما تضمنه فيما اذا تركب الكلام من كلمتين فقط فيحتاج الى ان يأول تضمنه كل واحد من الاجزاء الثلثة وفيه بعد انتهى وانت خبير بان هذا انما يرد عليه على ما عليه جمهور النحاة من ان الباء التي بمعنى مع لا يكون الا ظرفا مستقرا فيكون الباء ح ظرفا مستقرا صفة للكلمتين اي تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد واما على ما عليه الرضي وصاحب اللباب من انه لا منع من كونها لغوا فلا ورود له وجزئية الاسناد وفيه ايضا بجزئية الدال ولعل قوله قيل اشارة اليه فظهر ان ما قيل بعد نقل القولين المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن مجموع الكلمتين ولا يخفى ان هذا القول مبني على جعل الهيئة جزءا للكلام ويلزم ح ان لا يكون الكلام لفظا حقيقة بل مسامحة ولو لم يجعل جزءا له كما في الشرح احتيج الى التاويل البعيد على ما ينبغي **قوله** او حكما كالجمل الواقعة موقع المفردات فانها لو وقوعها موقعها نسبتها لا يكون تفصيلية مقصودة بالذات بل اجمالية ملحوظة تبعا فهي في حكم ما يدل عليها اجمالا من المفردات والمركبات التقييدية والاضافية فان المحكوم عليه او به فيها انما هو الموصوف او المضاف كما هو الظاهر من جريان الاعراب عليه ومن قولهم المضاف اذا اخذ من حيث هو كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا فذاك والا فنسبتها ايضا اجمالية لوقوعها موقع المفردات فهي بمنزلة المفردات **قوله** فائدة تامة بان لا يكون المخاطب ينتظر اللفظ آخر انتظاره للمحكوم به عند ذكر المحكوم عليه او انتظاره للمحكوم عليه عند ذكر المحكوم به فح لا يتوجه ان يقال يلزم ان لا يكون مثل ضرب زيد مركبا تاما لان المخاطب ينتظر ان يبين المضروب ويقال عمرو الى غير ذلك من القيود كالزمان والمكان **قوله** والغير الكلامية عطف على الكلامية فيكون وصفا للمركبات فيلزم توصيف المعرفة بالنكرة لان غير لتوغلها في الابهام لا يتعرف بالاضافة الا ان يكون للمضاف اليه ضد واحد ليعرف لغيرية كقولك عليك بالحركة غير السكون ويمكن ان يقال انه بمعنى النكرة كالجار والائيم او ان غير المعرفة بالاضافة لاشتهار المركب التام بمغايرة المركب الناقص له والمعنى ومركبات غير الكلامية اعلم انه قد منع النحاة من تعريف غير باللام مع كونه مضافا وان كان نكرة ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب العرباء بل في عبارات بعض العلماء كانهم

جعلوه لمعنى المغائر بكذا ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح ومن ذلك قول الشارح قدس سره العزيز الغير الكلامية

قوله وخرجت المركبات ولا معنى لاعتبار التركيب بين الكلمتين وجعل بدون عروض حالة له بها يصير من جملة المركب حتى يشكل على الشارح قدس سره تقييده في التعريف كما زعم المحشيان ومجرد الذكر بعد المركب لا يجعله من جملته كما لا يخفى فلا يصدق التعريف على مجموع زيد قائم حبشي كما قيل بل على زيد قائم وعموم التعريف لا يتناول الا ماله نوع تعلق بالكلمتين يصير من جملتها على ما هو المتبادر منه

قوله وحيث كانت الكلمتان الى قوله دخل والا لما دخل اذ لا بد في الكلام من ان يكون احدى الكلمتين مسندا والاخرى مسندا اليه فالتعريف وان صدق على تلك المركبات باعتبار الاسناد الواقع في الجملة التي وقعت جزءا على مذهب الرادف لكنه لم يصدق عليها باعتبار اسناد الجملة الى زيد لانه ليس بين كلمتين فالتعميم ضروري على ان المقصود ادخال الامثلة الثلاثة باعتبار اسناد المركب الى زيد كما يشير اليه قوله فان الاخبار فيها مع انها مركبات وذلك لا يتصور بدون التعميم ولا مساس له بغيره فما قيل ولا يذهب عليك ان الامثلة المذكورة داخلة في تعريف الكلام مع قطع النظر عن جعل الكلمتين اعم من الكلمتين حقيقة او حكما محل بحث **قوله** فان الاخبار فيها مع انها مركبات تركيب الاولين ظاهر واما تركيب الثالث فلما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح اعلم ان الخبر في مثل زيد عارف هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في زيد عرف هو عرف مع ضميره وان الوصف في مثل مررت برجل عارف ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل مع فاعله على قياس عرف ابوه الا انه اجرى اعراب الخبر والوصف على الجزء الاول لان الجزء الثاني لا اعراب في نفسه انتهى وذكر في حواشيه ومن زعم ان الخبر والصفة هو عارف وحده لا مع فاعله الذي هو الضمير او ابوه مثلا لزمه ان يقول مثل ذلك في زيد عرف فيحكم بان الخبر في زيد عرف مفرد وهو الفعل وحده وبان الصفة في نحو جاءني رجل عرف ابوه هي الفعل وحده لا الجملة وهذا مما لا يلتزمه من عنده شمة من الادب انتهى ويمكن ان يقال لا يلزمه ذلك لان منشأ توهمه جريان الاعراب على الجزء الاول وليس فيما ذكره كذلك فظهر ما في بعض الحواشي في كون الخبر في زيد قائم ابوه مركبا نظر لان الخبر عندهم هو قائم وفاعله خارج عن الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** فاعلم الكلمة المفردة اذ لا حكم صريحا بين القيام والاب بل الاب قيد للمسند الذي هو القيام اذ به يتم المسند الى زيد الا ترى لو قلت قام زيد واوقعت النسبة بينهما لم يرتبط لغيره اصلا فلو كان معنى قام ابوه ذلك لم يرتبط بزيد قطعا **قوله** اعني قائم الاب يشير الى ان الركن في المركبات الاضافية هو المضاف لا المجموع فان قلت كيف يكون الركن المضاف مع ان المقصود بالاخبار في قولنا زيد قائم الاب ليس هو قائم قلت المضاف اذا اخذ من حيث هو مضاف كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا صرح به الشريف قدس سره في حواشي شرح الشمسية وكذلك فالخبر ليس قائما مطلقا بل قائما المضاف الى الاب فلا اشكال فان قلت قد بين في مباحث الصفة المشبهة ان الصفة المشبهة واسم الفاعل والمفعول اذا ارتفع ما بعدها فلا ضمير فيها واما اذا انتصب او جر بالاضافة ففيها ضمير ففي قائم المضاف الى الاب ايضا ضمير راجع الى زيد فهو مع الضمير مركب فليس قائم الاب كلمة مفردة فلا يفيد جعل تلك المركبات في حكم ما هو مقصوده قلت ان القول بان قائم في زيد قائم الاب فيه ضمير يرجع الى زيد لا يخلو عن خدشة اذ القيام صفة الاب لا صفة زيد فكيف يقال بان في قائم في زيد قائم الاب ضمير زيد هذا ما سنح في الخاطر الفاتر ثم وجدت في الحجر بعد برهة من الزمان ما يؤيده فادرجته في الحاشية وهو قوله وانما جاز اسناد الصفة الى ضمير السبب بعد اسنادها الى السبب

٢٧

لكونها في اللفظ جارية على السبب خبرا او نعتا او حالا وفي المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن
الوجه فانه حسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اي قبيح فان لم تجر في اللفظ على السبب نحو زيد وجهه حسن او جرت لكنها لم تدل على
صفة له في ذاته لم يجز استتار الضمير فيها فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما الا انه لا معنى للجميع الا
انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه كصفة نفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة نفسه
فان قلت اليس تدل الصفة في نحو زيد ابيض ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحب ثور مفهوم
من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب انما حسن جبان الكلب لانه كناية عن كرمه اي هو كريم هذا كلامه وهو صريح في ان
اضمار الضمير في الصفة انما هو اذا تدل صفة السبب على صفة المسبب الا لم يجز فظهر به ان اشكال الحافظ التاشكندي مسبب عن الغفلة
عما ذكره الرضي وبه ظهر ايضا ان ما ذكره مولانا عصام الملة والدين في حواشي تفسير القاضي على جواب العلامة الثاني المحقق
التفتازاني عن اشكال على قوله تعالى بديع السموات من ان الضمير في بديع بعد اضافته الى الفاعل يرجع الى الله تعالى مع انه تعالى
منزه عن كونه بديعا بانه يصح وصفه تعالى بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه مبدعا لها من قوله وفيه انه يجوز وصف زيد في قولنا
زيد اسود البقر باعتبار ما يلزمه من كونه مالك البقر ليس على ما ينبغي لان ذلك الوصف فهم من كون البقر سببا لزيد لا من صفة
السبب اذ لا يلزم من كون البقر اسود كون زيد مالكا له ما لم يكن متعلقا به ومنسوبا اليه بخلاف قوله تعالى بديع السموات فانه
يلزم من كون بديع صفة السبب هو كون السموات مخلوقا كون الله تعالى خالقا لها فعلم ان قياس زيد اسود البقر عليه قياس
مع الفارق ولا شك ان قائم الاب قيام الصفة فيه بالسبب لا يدل على صفة المسبب وهو ظ وصرح به الرضي حيث قال في
مباحث الصفة انما يجوز انتقال الضمير اليها من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبها المتقدم وصف بالفاعل
مرفوعها المضمر منها كما قلنا في الصفة المشبهة فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابن العم واسم الفاعل المسند الى الضمير لما كان لعدم
تغيره في الخطاب والتكلم والغيبة في نحو انا قائم وانت قائم وهو قائم مشابها للخالي عن الضمير نحو انا غلام وانت غلام وهو غلام
جعل المجموع مفردا مثل الغلام واعرب في نحو جاءني رجل قائم ورأيت رجلا قائما ومررت برجل قائم والذي يدل على ان هذا الاعتبار
معتبر عند النحاة جعل النحاة نحو زيد قائم نظير الكلام الذي ركب من كلمتين بينهما اسناد واليه يشير كلام الشريف قدس سره اذ لولا ذلك
لكان قائم مركبا وفيه بحث لانه يحتمل ان قولهم ذلك لما ان الفاعل خارج عن الخبر والوصف عندهم قال الشريف قدس سره
في شرح المفتاح ولشبهه بالخالي وصيرورته بهذا الشبه في حكم كلمة واحدة لم يحكم على عارف مع ضميره بانه جملة وبهذا ظهر ان اعتراض
بعض الفضلاء على قول العلامة التفتازاني في المطول حيث اعرب في نحو رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم ظاهر هذا الكلام ان
اسم الفاعل مع فاعله المضمر ليس جملة ولا مبنيا لانه معرب وليس بصحيح فان الاعراب من خواص الكلمة والمركب من كلمتين ليس
بكلمة ان اريد ان اجزاءه معرب فهذا لا ينافي كون المجموع مبنيا كزيد السنان فالوجه البين حذف الاعراب من البين ساقط قال
السيد السند قدس سره في شرح المفتاح والذي يدل على ان عارفا مع ضميره ليس مبنيا انا نعلم ان الخبر في مثل زيد عارف
هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في مثل زيد عرف هو عرف مع ضميره ونعلم ايضا ان الاعراب الجاري على عارف هو الذي استحقه
المجموع بسبب كونه خبرا لكن لما امتنع اجراؤه على الجزء الثاني اجري على الاول ولا شك ان ما جرى عليه اعرابه الذي استحقه

لايكون مبنيا وليس بعارف وعده استحقاق الاعراب الذي اجري عليه حتى يقال يلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا كما في يضرب في زيد يضرب فان المضارع له اعراب في نفسه واذا وقع مع فاعله خبر المبتدأ كان للمجموع اعراب آخر محلي بحسب اعراب الموصوف دون الاعراب الاول واما عارف فانه يتغير اعرابه المجازي عليه بحسب دواخل المبتدأ وبحسب اعراب موصوفه فدل على انه الاعراب الذي استحقه المجموع بكونه خبرا او صفة انتهى فان قلت قد علم مما ذكره قدس سره ان المجموع اذا كان مبنيا لا يجري اعرابه المحلي على احد اجزائه ولكن المجموع واذا كان معربا يجري اعراب المجموع على احد اجزاءه اذا كان الجزء الاخير مشغولا باعرابه او ضميرا مستترا وهو منقوض بقولهم كلمته فاه الى في باجراء الاعراب المحلي للجملة الواقعة حالا وهو النصب على احد اجزاء الجملة وهو المبتدأ قلنا قد قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المفتاح قد سبق الى اوهام القاصرين ان نحو فاه الى في جملة مبنية مع اجراء اعرابها الذي استحقه على الجزء الاول اعني فاه وليس بشيء فان ذلك الاجراء انما هو لسبب ان مجموع هذه الكلمات صار بمعنى مشافها من غير ان يلاحظ هناك مفهومات هذه المفردات اصلا كما صرح به الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل فيكون مفردا لا جملة بهذا الفظه فان قلت يشكل بنحو الضارب حيث اجري على الضارب الاعراب الذي يستحقه الموصول مع الصلة مع انه مبني قلنا ليس كذلك بل وجه اعراب الصلة ان الصلة في صورة الاسم الواقع في التركيب واللام في صورة الحرف فاجري الاعراب على الاسم المركب هذا ما ذكره قدس سره في حواشي شرح المفتاح فاجراء الاعراب على الضارب مثل الاجراء على الرجل في جاءني الرجل فلا يكون من قبيل اجراء اعراب المبني على احد اجزائه وانت خبير بانه لا يخلو عن خدشة فان قلت مجموع اسم الفاعل مع الفاعل في نحو زيد قائم ابوه قد وقع جزءا فالمجموع معرب مرفوع الا انه اجري اعراب المجموع على قائم لشتغل جزئه الاخير باعرابه فما حكم قائم وحده اهو معرب ام مبني قلت بل هو معرب لانه لا جعل المركب كلمة واحدة معربة لا غرفت صار الكلمة الواحدة المعربة قائما يشتغل ابوه باعراب نفسه فصار قائم بمنزلة قائم الاب فاندفع ما قيل ان قلت فيلزم ان يكون قائم بلا اعراب فيكون مبنيا لان مجرد الصلاحية غير كاف في المعربية وليس كذلك قلت بل هو كذلك لان المصرح ذهب الى انه لا بد في المعربية مع الصلاحية الاستحقاق وهو يحصل بالتركيب مع العامل ولا تركيب معه بخلاف ابوه اذ هو مركب مع عامله وهو قائم و الفنه يلزمه ان يقول مبنيا قائم في زيد قائم بعين ما ذكره مع ان فساده اظهر من ان يخفى **قوله** وحيث كانت الكلمتان وقع لما ذكره الرضي كان على المصنف ان يقول كلمتين او اكثر ليعم نحو زيد ابوه قائم وزيد قام ابو غلامه انه استعمل الشارح رح قدس سره كلمة حيث في عبارته استعمال لما كان المصنف حين يستعمل استعمال لما لكن استعماله للشرط بغير ما قليل فقوله وحيث كانت الكلمتان بمنزلة الشرط وقوله ودخل في التعريف بمنزلة الجزاء فالوجه ان يقال حيث ظرف زمان متعلق بقوله دخل والواو في الحقيقة داخل على دخل والمعنى ودخل في التعريف ما ذكر وقت كون الكلمتين اعم وحيث يجيء للزمان الفصيح به في المغني **قوله** فانه اي المسند اليه في التركيبين المذكورين **قوله** في حكم هذا اللفظ والتاويل ضروري في نفسه لان المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما وكذا بالنظر الى التعريف لان معناه لفظ تضمن كلمتين تضمنا حاصلا بسبب اسناد احدى الكلمتين حقيقة او حكما الى الاخرى ولو جعل الباء بمعنى مع يحتمل احتمالين احدهما ما ذهب اليه الجمهور وهو ان الباء التي بمعنى مع لا يكون الا ظرفا مستقرا فيكون الباء صفة للكلمتين والمعنى تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد وح يتعين التاويل وثانيهما ان يكون الباء ظرفا لغوا فيكون الباء ظرفا للتضمن والمعنى تضمن مع الاسناد كلمتين وح لا يلزم ان يكون الاسناد بين كلمتين فلا يحتاج الى التعميم بالنظر الى التعريف لكنه ضروري لان المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما فظهر ان ما قيل ولا يذهب عليك ان ادخال مثل ديز مقلوب زيد في التعريف

٢٥

انما يحتاج الى التعميم لكلمتين لجملة قوله بالاسناد وعلى ما حمله عليه حتى لو كان المعنى ما تضمن كلمتين مع الاسناد ولم يحتج لانه تضمن كلمتين هو مقلوب وزيد مع الاسناد نعم انما يحتاج الى التعميم لادخال مثل جسق مهمل لبس الصحيح على الاطلاق وايضا الاحتياج الى التعميم لادخال مثل جسق مهمل منظور فيه على طريقه ثم ان التاويل بهذا اللفظ متعين فيما نحن فيه اذ لا يصح ان يقال جسق ودير اريد بهما اللفظ واللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما لان ذلك الاصطلاح من النحاة انما يكون اذا كان اللفظ موضوعا المعنى لا مطلقا قال الرضي اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك لان مثل هذا موضوع لشئ بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ بهذا اللفظ وهو صريح في ان اللفظ المراد به نفسه انما يكون علما اذا نقل من المعنى الى اللفظ لا مطلقا فلا يلزم من القول بان الالفاظ الموضوعة للمعاني اذا اريد بها انفسها دون معناها كانت اعلاما منقولة وضع المهملات لانفسها وما ذكره السيد السند قدس سره من ان الالفاظ تحضر في ذهن السامع بانفسها لا في ضمن الدوال فيحكم عليها لا يخلو عن خدشة لان قولك من حرف جر وضرب فعل ماض وزيد اجوف والرجل صحيح اذا حكم فيه باعتبار حضور الالفاظ المذكورة بانفسها في ذهن السامع لا في ضمن الدوال فلا شك انها ليست باسماء مع انها وقعت مبتدأ ولا شك ان الاسمية لازمة للمبتدأ فاما ان يأول بهذا اللفظ فالحق هو بانها اعلام حينئذ لا تطويل فيه ولا محذور ولا يأول وهو غير صحيح اذ المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما فالقول بالتاويل واجب فظهر ان ما قيل ان قلت اذا لم يكن الالفاظ موضوعة لانفسها لم يكن اسما فكيف يصح الاخبار عنها ولحوق التنوين بها قلنا ان الالفاظ لا صارت في تاويل الاسم المفرد قبلت احكامه وخواصه اوان الاخبار عنها ولحوق التنوين بها من الخواص الاضافية للاسم بمعنى انها لا يوجدان في غير الاسم اذا كان ذلك الغير موضوعا المعنى ومستعملا فيه اما اذا لم يكن كذلك فجاز الاخبار عنه ولحوق التنوين والالفاظ كلها متساوية الاقدام في ذلك مثلا تقول من حرف جر وضرب فعل ماض ليس على ما ينبغي فتامل قوله اعلم ان كلام المصنف صريح ظاهرا انما قال ذلك لجواز ان يراد بتضمنه للكلمتين تركيبه منهما كما صرح به الرضي قوله نحو ضربت زيدا قائما بمجموعه كلام حيثية يصدق على المجموع انه لفظ تضمن كلمتين بالاسناد ويصدق ايضا على مجرد ضربت وعلى اعتبار كل واحد من المتعلقين على حدة معه فيتعدد كلام واحد باختلاف الاعتبار لكن لا باس به ولا يتصور مثله على طريق المفصل لتحقق الافراد من الكلام في ضربت اقوم بهذا الحصر وهو قائم لا يرد على تعريف المفصل كما قيل لان كل واحد منها كلام على حدة لانه يلزم على طريقه تعدد الكلام الواحد باعتبار الثلثة والاثنين وكل واحد مع الاول كما قيل وتحقق افراد من الكلام مختلفة بالذات لا يخص بواحد من طريقي المصنف والمفصل وكون خبر المبتدأ في قولنا زيد ضربت عمرا في داره مجموع ما ذكر والاتفاق على ان خبر المبتدأ جملة لا يستلزم ان يكون الكلام عند صاحب المفصل مجموع ما جعل خبرا ولم لا يجوز ان يكون كون الخبر جملة عنده باعتبار بعض الاجزاء الاشرف فلا يكون عدولا لمصنف عنه ولا عن عبارة تعريفه كما قيل بل عدولا عن مذهبه قوله فانه صريح في ان الكلام هو ضربت والمتعلقات خارجة عنه انما كان كلام صاحب المفصل صريحا فيما ذكره لان الكلام انحصر في المركب من كلمتين بناء على ان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا في الخبر والمتبادر من المركب من كلمتين اسندت احديهما الى الاخرى ان لا جزء سوى الكلمتين لذلك المركب وان الاسناد انما هو بين الكلمتين لا غيره وحمل الالفاظ على المتبادر منها واجب فوجب التاويل بالكلمة فيما اذا كان الاسناد بين الكلمة والجملة دون ما عداه مما كان الاسناد بين الكلمتين لكن يكون للمسند متعلقات لان المتعلقات ليست من جملة المسند فاندفع ما قيل اما ان كلام صاحب المفصل صريح في ان مجرد ضربت كلام والمتعلقات خارجة عنه فانما يتم اذا كان

قولنا هذا الشيء مركب من هذين والمعلى ان اجزائه هذان لا غيروان قولنا زيد ابوه قائم في قوة الكلمتين دون ضربت زيدا قائما بمجموعه وفي كلا المقامين بحث **قوله** ذهبا الى ترادف الكلام والجملة حيث قال الاول الكلام هو المركب من كلمتين اسندت احديهما الى الاخرى ويسمى الجملة والثاني هو تركيب الكلمتين او ما يجري مجراها بحيث يفيد السامع ويسمى كلاما وجملة **قوله** على الجمل الخبرية وذلك لان الانشائية لا تقع خبرا بدون التاويل على ما حققه السيد السند قدس سره في حاشية المطول وشرح المفتاح وبعد التاويل يكون الا مفردا او جملة خبرية حيث يأول نحو زيدا اضربه زيد مقول في حقه ان يضرب او مستحق ان يضرب وكذا اذا وقعت صفة فحينئذ مادة افتراق الجملة عن الكلام لا يكون الا جملة خبرية وقعت جزءا او وصفا لا انشائية ولو سلم فالمقصود هو الذكر على وجه التمثيل **قوله** في بعض الحواشي اي حواشي الفاضل الهندي واعترض عليه بعض الفضلاء بان تقييد الاسناد بالمقصود لذاته لا قرينة عليه سوى الاصطلاح على اشتراط ذلك لكن الاصطلاح مشترك اذ البعض اصطلحوا على اشتراطه والبعض على عدم الاشتراط فتعارضا تساقطا فلم يوجد قرينة اصلا فاذا اريد ذلك لزم ارادة المجاز بلا قرينة موجبة للعدول عن الاطلاق الذي هو الحقيقة ومثله لا يجوز في تعريف الحد فضلا عن اولى انتهى ويمكن ان يقال انه مشهور بشهرة كون الكلام اخص من الجملة وان المتبادر من الاسناد ان يكون بين الكلمتين بالايقاع بالفعل وكل ما فيه الايقاع بالفعل فهو اسناد اصلي مقصود لذاته **قوله** الا في ضمن اثنين اي لا تحقق للعام الا في فرد خاص حصل من جنس واحد او من جنسين ولا يلزم منه تحققه في ضمن جميع الافراد وجعل في بمعنى من وان يدفع اشكال الظرفية لكنه يورث اشكالا آخر يدفع باعتبار العموم فالوجه ابقائها على معناها **قوله** لان التركيب الثنائي الذي لا بد منه في كل كلام ليكون احدهما مسندا والآخر مسندا اليه ولا الم يتصور كونهما فيما عدا القسمين المذكورين الحصر الكلام مطلقا فيهما فظهر ان ما قيل حصر التركيب الثنائي في ستة والطالب ما عدا اثنين لا يوجب الا حصر الكلام الثنائي في اثنين والمدعى حصر مطلق الكلام ليس على ما ينبغي **قوله** فتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول ان قلت كيف قال لفظ الموصول وقد جعله موصوفة حيث فسره بالنكرة لانه قال اي كلمة قلت بل جعله موصولة وفسره بالنكرة اشعارا بانه للعهد الذهني لان المراد اي كلمة كانت لا على التعيين وكما يجيء المعرف باللام للعهد الذهني كذلك الموصول يجيء له قال العلامة التفتازاني ناقلا عن الكشاف ان الذين انعمت عليهم لا توقيت فيه وهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني فيصح ان يقع النكرة اعني غير المغضوب وصفا له انتهى وانما قال التذكير مبني على لفظ الموصول اذ لو بني على المراد منه وهو الكلمة كما قال به الشارح لانث الفعل اذ المسند الى ضمير المؤنث ولو لفظيا يجب تانيثه **قوله** باعتباره في نفسه لما توهم من رجوع الضمير الى المعنى انه لا معنى لكون المعنى حاصلا في نفس المعنى اشار الى انه متعلق باعتباره وهو اما متعلق بمعنى نظرا الى الاصل اي دل على ما يقصد بسبب كونه معتبرا في ذاته اي لاجل ذاته لا تبعا لغيره او صفة له اي دل على معنى معتبر في ذاته **قوله** على معنى في غيره اي بسبب كونه معتبرا في غيره اي لاجل غيره لا لذاته **قوله** ومحصوله ما ذكره بعض المحققين قال السيد السند قدس سره بعد ذكر التحقيق الذي ذكره الشارح وهو انه محصول ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في ايضاح المفصل حيث قال الضمير في دل على معنى الى آخر ما ذكره الشارح يعني عبارته على وجه يستفاد منه هذا التحقيق سواء قصده او لا فظهر ان ما قيل كانه اراد الشارح التنبيه على ان هذا التحقيق ليس من السيد السند قدس سره كما هو المشهور بل اخذه من كلام المصنف وليس كما ظنه ليس على ما ينبغي **قوله** قائما بذاته ليس تابعا وجوده لشيء آخر كالجوهر **قوله** قائما بغيره بحيث يكون وجوده تابعا لوجود المحل كالسواد والبياض التابع وجودهما لوجود المحل والاقرب لفهم المبتدي ما ذكره قدس سره في حواشي شرح التلخيص من ان نسبة البصيرة الى

مدركا كما تشبه البصر الى مبصراته اذا نظرت الى المرآة وشاهدت صورة فيها فلك هنا حالتان احدهما ان تكون متوجها الى
تلك الصورة مشاهدا اياها قصدا جاعلا المرآة آلة في مشاهدتها ولا شك ان المرآة مبصرة في هذه الحالة لكنها ليست بحيث تقدر
بابصارها على هذا الوجه ان تحكم عليها وتكون الصورة مشاهدة تبعا غير ملتفت اليها فظهر ان في المبصرات ما يكون تارة مبصرا بالذات
واخرى آلة لابصار الغير فقس على ذلك المعاني المدركة بالبصيرة اعني القوى الباطنة قوله مثلا منصوب على المصدر او الحال او المفعول
منه دفع توهم التخصيص بالمذكور قبله قوله كان معنى مستقلا بالمفهومية قال الشريف قدس سره ولك بعد ملاحظة هذا الوجه ان
تقيده بمتعلق مخصوص فتقول مثلا ابتدأ سير البصرة ولا يخرجه ذلك عن الاستقلال وصلاحية الحكم عليه وبه واعلم ان الابتداء ان أخذ
مطلقا كان معنى مستقلا وان اخذ متعلقا بمتعلق مخصوص كالسير والبصرة فله اعتباران احدهما ان يلاحظه العقل من حيث انه مفهوم من
المفهومات ويتوجه اليه بالقصد فيكون مفهوما مستقلا ايضا يصلح ان يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتداء سير البصرة وثانيهما ان يلاحظه العقل
من حيث هو حالة بين ذلك المتعلق ويجعله آلة لتعرف حاله ويكون المتوجه اليه قصدا ذلك المتعلق وهو بهذا الاعتبار لا يستقل بالمفهومية ولا يصلح
ان يحكم عليه او به فمعنى من ليس هو الابتداء المطلق ولا المخصوص المأخوذ بالاعتبار الاول والا يصلح ان يقع محكوما عليه وبه قطعا لكنا
لا نشك في ان المفهوم المستفاد منه في قولك سرت من البصرة على الوجه الذي استفيد منه لا يصلح لشيء منهما فتعين ان يكون معناه الابتداء
الخاص بالاعتبار الثاني وهو معنى لا يحصل ذهنا ولا خارجا الا بأن يجعل آلة للملاحظة ووسيلة الى تعرف حاله قوله ولذا يعقل متعلقه او
ما منه الابتداء لانه لا بد للابتداء منه فيكون المتوجه اليه بالقصد هو الابتداء او يكون المتعلق متوجها اليه تبعا للملاحظة حيث لا يكون بدونه
كرؤية المرآة اذا كان المقصود رؤية الصورة ومشاهدتها اذ رؤية المرآة ح ليست مقصودة بالذات بل هي آلة لمشاهدة الصورة
قوله في الدلالة عليه اي في كون لفظ الابتداء والاعلى وذلك المعنى الملحوظ بالذات قوله وهذا اي كون المعنى ملحوظا بالذات متوجها اليه بالقصد
معتبرا لاجل الذات لا لغيرها قوله في نفس الكلمة الدالة عليه بمعنى كون المعنى في نفس الكلمة انه معتبر لاجل ذاته لا لغيره ومعنى كونه في غيره انه
معتبر لاجل غيره بان آلة لمعرفة غيره قوله فقط اسم فعل بمعنى انته وكثيرا ما يصدر بالفاء تزيينا للفظ وكانه جزاء شرط محذوف اي اذا عرفت ان الابتداء
الملحوظ بالذات معنى لفظ الابتداء فانته عن جعله معنى من قوله حالة بين السير والبصرة فيكون المتوجه اليه بالقصد والذات هو السير والبصرة
ويكون الابتداء متوجها اليه تبعا لانه آلة لتعرف حالهما من كونهما مبتدأ او مبتدأ منه كرؤية الصورة اذا كان المقصود رؤية المرآة قوله المتعلقة
من حيث انها حالات واما الابتداء المخصوص المتعقل من حيث انه مفهوم من المفهومات ويتوجه اليه بالقصد فهو مفهوم مستقل يصلح ان
يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتداء سير البصرة قوله لعدم مسبوقيتها يشعر بان ارجاع الضمير الى ما بها عنت المسبوقية فاذا انتفى فالظاهر الارجاع
الى المعنى وذلك لقربه ورجوع المعنى الاول اليه وكونه مدار الفرق قوله مثل ذو وفوق فهو موضوع لذات ما باعتبار نسبة مطلقة
كالصحبة والفوقية لها نسبة تقييدية اليها فليس في مفهومها ما لا يحصل الا بذكر متعلقه بل هو مستقل بالتعقل والتزام الاضافة لا يقتضي عدم
الاستقلال فلذا يقع محكوما عليه وبه قوله الى غير ذلك من قيد وقيس وقاب واي وبعض وكل اذ هو موضوع للاحاطة المطلقة لا لجزء
في ذاتها المفهومة منه عند الانفراد والا ان الغرض من وضعه لها استعماله فيها مضافا الى متعلق مخصوص فلهذا الغرض لزم ذكره لا لتفهيم
اصل المعنى فاندفع ما قيل كون الملحوظ تبعا لا يصلح لان يكون محكوما عليه او به ولا ان يفهم بدون ذكر المتعلق باطل لان كل رجل مفهوم منه
ملحوظا ابدا تبعا للملاحظة افراد الرجل وآلة لتعرفها مع ان كل رجل بصير محكوم عليه ولا يلزم ذكر المتعلق ثم قال اذا كان موضوعا لمعنى هو آلة

لا اصلاحه غيره ابدا لكيف يكون اسما كانت من الاضافة هو ملحوظا بالذات ليصح تعقل النسبة بينه وبين ما اضيف اليه بعد تحصيل المفهوم

المركب الاضافي بجعل المجموع ملحوظا بالتبع لملاحظة الافراد وفيه ما فيه **قوله** لانها الغرض من وضعها اي الاضافة الى متعلقاتها

قوله باعتبار معناه التضمني المتبادر من اطلاق المعنى هو المطابقي وقد حمله على خلافه اذ لو حمل عليه لخرج الفعل بقوله في نفسه

لعدم استقلال معناه المطابقي فيه **قوله** غير مقترن مستدركا وفي هذا رد على الفاضل الهندي حيث حمل المعنى على المطابقي ثم اشكل

بان معنى المطابقي للفعل ايضا غير مقترن فاجاب بان المراد غير مقترن جزؤه ويمكن ان يتم ذلك بناء على مذهب من يقول بخروج النسبة

عن مفهومه على ما قيل او كونه موضوعا للحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما وهذا المجموع معنى مستقل مفهوم من لفظه عند الاطلاق لكن

الحق انه موضوع للحدث والنسبة الى فاعل معين اذ لو كان موضوعا للنسبة الى شيء ما لكان حيث ما استعمل مجازا اذ لا يستعمل الا في النسبة

الى موضوع معين بنوع تعيين وايضا لو كان معناه شيئا الى حديث لاحتمل الصدق والكذب وحده لانه يكون الموضوع الذي توجه

اليه النسبة معلوما عند الاطلاق فيرتبط به النسبة وينعقد الحكم وكل محتمل للصدق والكذب مركب فيلزم ان يكون الفعل مركبا وانه باطل ولا يصح

حمله على شيء فتعين انه موضوع للنسبة الى معين لكن ذلك المعين لا يفهم منه الا ان الفعل وحده لا يفهم منه فاعله فلا بد من ذكره يدل على الذي

هو النسبة الى معين كما في لفظة من فانه اذا لم يكن معها ضميمة لم يفهم منها ما وضع لها الذي هو الابتداء الخاص فكما وجب في الحروف ذكر متعلقها

ليفهم معناها التي هي نسب مخصوصة من حيث انها ادوات بين المعاني الخارجية كذلك يجب في الافعال التامة ذكر الفاعل ليفهم منه النسبة

المعتبرة في مفهوماتها بين حدث داخل فيها وموضوع خارج وكذا في الافعال الناقصة يجب ذكر معمولاتها ليفهم منه النسبة بين امرين

خارجين عن مفهوماتها ومنه ظهر ضعف ما ذكره الشارح في اول بحث الفعل من ان الفعل مشتمل على ثلثة معان الحدث والزمان والنسبة

الى فاعل ما ولا شك ان النسبة الى فاعل ما معنى حرفي ثم كون مطلق الفعل اي الفعل والاعلى معنى في نفسه باعتبار الحدث ظاهر على قول من يقول بدلالة

الافعال الناقصة على الحدث واما على قول من لم يقل بها فمشكل **قوله** انه يفهم من سماع ضرب بدون الفاعل الحدث الذي هو جزؤه ولا

يفهم المعنى المطابقي فوجد التضمن بدون المطابقة مع انهم اتفقوا ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة ويمكن ان يعم التضمن والالتزام

عند البعض بما هو فهم الجزء واللازم اعم من ان يكون في ضمن الكل والملزوم او لا ومعنى عدم وجودهما بدون المطابقة انهما لم يتصورا بدونها

كتصورهما بدونها في البسيط والذي لا لازم له بالمعنى الاخص المعتبر في الالتزام وعلى هذا فلا اشكال نعم يشكل لو قيل التضمن والالتزام فهم الجزء

واللازم في ضمن الكل والملزوم لا مطلقا كما ذهب اليه كثير من الناس ويمكن الجواب بمنع كون ذلك الفهم دلالة التضمن عندهم بل التضمن فهم الحدث

في ضمن الكل بعد ذكر الفاعل فان قيل اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم مجازا ينبغي ان لا يكون تضمنا والتزاما لعدم الفهم في ضمن الكل او الملزوم

قلنا بل يفهم في ضمنه فان النفس عند سماع اللفظ تنتقل منه الى المعنى الموضوع له وتفهم جزئه في ضمنه ثم بواسطة القرينة يدرك انه ليس المراد الا

هو الجزء فالجزء مفهوم في ضمن الكل لكنه مراد لا في ضمنه وبين فهم الجزء في ضمن الكل وارادته في ضمنه بون بعيد والاول هو دلالة التضمن دون

الثاني واذا اطلق اللفظ على الجزء انتفى الثاني اعني ارادته من اللفظ في ضمن الكل والاول باق على حاله وكذا في الالتزام وقد يجاب بان الدلالة

المطابقية متوقفة على الارادة ارادة جارية على قانون الوضع وارادة المعنى المطابقي تلك الارادة لا يكون بدون ذكر الفاعل

والتضمن هو فهم الجزء في ضمن تلك الارادة لا مطلقا فتدبر **قوله** اعني الحدث قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع

الحدث ليس عبارة عن المعنى مطلقا والا لكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث بل الحدث معنى منسوب الى الفاعل بانه قائم

قوله اما منقولة جر لجميعها انث باعتباره مونثا لتانيث المضاف اليه كما في سقطت بعض انامله ولمعنى ان الجميع لايخ عن النقل لوجود التهمل
في بعضها عن المصادر الاصلية وفي بعضها عن المصادر التي كانت في الاصل اصواتا فالنقل فيه اولا من الاصوات ثم منها الى اسماء
الافعال وفي بعضها عن الظرف وفي بعضها عن الجار والمجرور وفيه بحث لان المشتق منها والمرتجل ليس لمنقولين عن شئ قوله فليس شيء
منها الدلالة آه بل كل منها دال على معنى مستقل غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول وفيه بحث لان المنقول والمرتجل ليس
لها الا وضع فعلي والجار والمجرور كعليك واليك والظرف المضاف كامامك ليس اسما بحسب الوضع الاول لكونهما مركبين ومنه ظهر
ضعف ما قيل ان الوضع الاول لها النفس الحدث فهذا المعنى المستقل موجود في الوضع الاول غير مقترن والحق ان عد النحاة اياها اسما
للامور اللفظية قال الرضي والذي حملهم على ان قالوا ان هذه الكلمات وامثالها ليست بافعال مع تاديتها معان الافعال امر لفظي
وهو ان صيغها مخالفة لصيغ الافعال وانها لا تتصرف تصرفها وتدخل اللام على بعضها والتنوين على بعض قوله على تقدير اشتراكه
يشير الى ان كونه حقيقة في احدهما مجازا في الآخر هو الاصل ثم كونه حقيقة في الحال مجازا في الاستقبال هو الظاهر لانه اذا خلا عن القرينة
لم يحمل الا على الحال ولا يصرف الى الاستقبال الا لقرينة وهذا شان الحقيقة والمجاز وقيل حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لخفاء
الحال حتى اختلف العقلاء فيه قال ومن خواصه خبر قدم للاهتمام لكون الكلام فيها لا للقصر كما قيل والا لافاد ان دخول اللام
ما بعده مقصور على بعض خواصه فيكون كلاما مع من زعم انه كل خواصه وليس فليس قوله من التبعيضية على ان ما ذكره بعض منها ثم التنبيه
بمن على ما ذكر لا ينافي ان يكون اتيانه لسبب آخر كفصحة الحكم حتى يعم منها انه لو لم يات بمن لكان الحكم صحيحا لكنه عار عن التنبيه مع انه غير صحيح
لان اقل جمع الكثرة عشرة قوله وخاصة الشيء ما يختص به ولا يوجد في غيره اعلم ان الاختصاص عبارة عن وجود الشيء في الشيء بحيث لا يوجد
في غيره فقوله يختص به تمام التعريف اذ معناه ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره الا ان الشارح رح ذكر قوله ولا يوجد في غيره دفعا
للغفلة وازالة للاشتباه واظهارا لان الباء غير داخل على المقصور والكان المتعارف في الاستعمال دخوله على المقصور ومن قال قوله
ولا يوجد في غيره تفسير لما يتضمنه يختص من جزئه السلبي ان اراد به ان يختص يتضمن جزئين ايجابي وسلبي وقوله ما يختص به جزء ايجابي فقط
لانه لا يفسر جزئه السلبي بقوله ولا يوجد في غيره جزء يختص عن جزئه السلبي والمجموع تعريف للخاصة فلا غبار عليه وان اراد ان قوله لا يوجد
في غيره تفسير لما يختص به وتفسير لبعض معنى الاختصاص يرد عليه ما قيل ان الكثير الشايع في النفي اذا دخل على كلام فيه قيد ان يتوجه الى
القيد خاصة ويبقى اصل الفعل ثبتا فيكون معنى قوله ولا يوجد في غيره ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره هذا فان قلت على ما ذكره يلزم الدور
لان معرفة الخاصة موقوفة على ما يختص ومعرفة ما يختص موقوفة على معرفة الخاصة قلت ليس التعريف حقيقيا يقصد به تحصيل صورة غير
حاصلة بل هو لفظي يقصد به تفسير مدلول اللفظ والدور من مفسدات الاول لا الثاني قوله اي لام التعريف اشارة الى ان اللام
يغني غناء الاضافة على ما هو مذهب البصرية او عوض عن المضاف اليه على ما هو مذهب الكوفية قوله لعدم شهرته او لان الميم ليست
حرف تعريف علحدة بل هو بدل من اللام كما ذكره الشيخ قدس سره في مباحث المعرفة وصرح به الرضي ايضا حيث قال في لغة حمير ونفر
من طي ابدال الميم من لام التعريف قوله اي اللام وحدها قال الرضي والدليل على ان اللام هي المعرفة فقط تخطي العامل لضعفها
اياها نحو بالرجل وذلك علامة امتزاجها بالكلمة وصيرورتها كجزئها ولو كانت على حرفين لكان لها نوع استقلال فلم يتخطها العامل
الضعيف واما نحو ان لا تفعل فلجعلهم لا خاصة من جميع ما هو على حرفين كجزء الكلمة واما بهذا وبما رحمة فان الفاصل بين العامل والمعمول

لما لم يغير معنى ما قبله ولا ما بعده صار كالفصل وانما وضعت اللام ساكنة ليستحكم الامتزاج وايضا دليل التنكير على حرف فالاولى كون
دليل التعريف مثله انتهى فتامل قوله زيدت همزة الوصل وفتحت مع ان اصل همزة الوصل الكسر لكثرة الاستعمال قوله لتعذر الابتدا
بالساكن فازيل بحرف فثبت في الابتدا ويسقط في الوصل لئلا يزول الخفة المطلوبة مهما الامكان بخلاف ما لو حرك قوله الى انهما اي اداة
التعريف ال بكمالها وحذفت الهمزة في الدرج لكثرة الاستعمال قوله التعيين معنى مستقل ولو تعيين جزء يكفي تعيينه للكل فلا ينتقض باللام
الداخلة على الصفة المشبهة ان قيل انه تعيين الذات فقط قوله يدل عليه اللفظ مطابقة اي دلالة غير ضمنية فلا ينتقض بالمجاز على ان
كون دلالة اللفظ على المعنى المجازي التزاما مهم كيف وقال العلامة التفتازاني ذهب كثير من الناس الى ان التضمن فهم الجزء في ضمن الكل
والالتزام فهم اللازم في ضمن الملزوم وانه اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم كما في المجازات صارت الدلالة عليهما مطابقة لا تضمنا
ولا التزاما قوله كالموصولات واللام التي صارت لازمة في الذي ومتصرفة زائدة لا اداة التعريف على ما صرح به الرضي في
بحث المعرفة والنكرة ولو سلم فالمراد من الدخول هو تحصيل التعريف ولا يخفى انه ليس دخوله في الموصول للتعريف بل صارت جزءا
من الكلمة والتعريف باعتبار الصلة قوله كسائر الخواص اي باقي الخواص اورده الجوهري في الاجوف الواوي وقال انه بمعنى الجميع
وقال المطرزي في شرح المفصل انه يجيء بمعنى الجميع وبمعنى الباقي وقال صاحب الفائق انه بمعنى الباقي لانه من السور وهو مهموز واستعماله
بمعنى الجميع من غلط العامة وهذا الخلاف مبني على الخلاف في اشتقاقه كذا ذكر الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول قوله
الخمس بالتذكير لتانيث المعدود كقوله تعالى سبع ليال وثمانية ايام قوله واما الاضافة اللفظية فهذا الاعتذار انما يحتاج اليه على ما ذهبت
اليه الجمهور من عدم تقدير حرف الجر في الاضافة اللفظية واما على ما ذهب اليه المطرزي من تقدير حرف الجر فيها على ما هو ظاهر عبارة
المتن وصرح به المطرزي في شرحه فغير محتاج اليه قوله لان لا يخالف الاصل بالتانيث لكونه مسندا الى ضمير المونث وللتذكير ايضا وجه وكذا قوله
بان يخص او يزيد عليه قوله اعني اي اقول تفسيرا للاولى قال الاسناد اليه من الخواص الحقيقية للاسم لم يوجد في غيره اصلا على ما عليه
الرضي الاسترابادي حيث قال اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك
لان مثل هذا موضوع لشيء بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ وهذا كما ترى صحيح لا غبار عليه
ولا يلزم منه وضع المهملات اذ هو من الاصطلاحات النحوية كما ان القول بمنع فعلة في قولك فعلة وزن طلحة للعلمية والتانيث من مصطلاحهم
ربما قال بعضهم من ان كل لفظة وضع لمعنى اسما كان او فعلا او حرفا فقد صار ذلك اللفظ علما لنفس ذلك اللفظ فالمراد منه انه علم من حيث
الاصطلاح لا ان وضع لفظ لمعنى يتضمن وضعه لنفس اللفظ علما لان هذا الدعوى مما لا صحة له فلا يحمل عليه كلام الفضلاء او جدله محل آخر
وارادة اللفظ من المهملات ضروري غير محتاج الى الاصطلاح حتى تكون موضوعة ولو سلم فالاهمال لغة لا ينافي الوضع اصطلاحا
نعم لو حمل على ما حمل عليه بعض الفضلاء قول العلامة التفتازاني لا خفاء في ان اللفظ نفسه كاف في التعبير عنه وانه يصح ان يطلق ويراد نفسه
وانه ليس بموضوع لنفسه وضعا قصديا لكن لا يلزم كونه موضوعا لنفسه وضعا غير قصدي حيث وقع الاتفاق والاصطلاح على
انه يطلق ويراد نفسه والمظنون من ان معنى الوضع الغير القصدي انه اذا قال الواضع مثلا ضرب عينته لكذا فلا شك ان قصده
في هذا الحال الى تعيين ضرب بالمعناه لكن وقع منه اطلاقه وارادة نفسه منه فقد وقع في ضمن ذلك التعيين المقصود تعيينه لنفسه ايضا
ولم يوجد مثله في المهملات لكان وجها ومن الاضافية على ما حمله ابن مالك حيث قال الاسناد معنوي ولفظي وجعل الاول المختص

بالاسم والثانی یصیح للتکلم الثالث والجملة الیہ فعنده ضرب فی ضرب فعل ماض باق علی الفعلیة والاضافة مخصیصا ...
من فی من حرف جر قال الشریف قدس سره الحکم بکون من وضرب اذا ارید بهما لفظهما اسمین لیس بصحیح لان دلالة الالفاظ علی انفسها
ان سلمت فلیست بالوضع قطعا بشوتها فی الالفاظ المهملة کقولک جسق مهمل ودعوی وضع المهملات للدلالة علی انفسها مما لا یقدم
علیه من له مسکة فی مباحث الالفاظ والتحقیق ان الالفاظ لا یتصف بالاسمیة والفعلیة والحرفیة فی انفسها بل بالقیاس الی ما وضعت
هی بازائها من المعانی فاذا اردت ان تحکم علی لفظ بما یثبت له فی نفسه وتلفظت به واجریت علیه الحکم وقلت مثلا ضرب مرکب من ثلثة
احرف لم یکن هناک ضرب والاعلی شئ هو المحکوم علیه بالترکیب بل هو نفسه محکوم علیه بذلک وقد احضر فی ذهن السامع بان تلفظ به
وکذلک اذا حکمت علی لفظ بما یثبت له بالقیاس الی ما وضع بازائه انه فعل ماض بسبب کونه موضوعا لمعناه فلیس هناک دال هو اسم ومدلوله
هو فعل والالفاظ متساویة الاقدام فی جواز الحکم علیها انفسها سواء حکم علیها بما یثبت لها فی انفسها او بما یثبت لها بالقیاس الی غیرها
ثم المذکور من ضرب ومن وقع مبتدأ والاسمیة لازمة للمبتدأ فاما ان یقال لازمة له اذا استعمل فی معناه وان لم یستعمل فلا فذاک فعول النحاة
المبتدأ هو الاسم مخصوص او یاول والتاویل لیس ببعید وکذا یوصف بالمعرفة فاما ان یحضر فی الذهن معینا والتعیین بالاداة من ...
باله تعدد افراد او یاول وهو المرضی للشریف قدس سره والحق القول بانه علم قوله والمراد به کون الشئ مسندا الیه قید له ...
مشهور وهو ان الاسناد القایم بالاسم لا یحتمل ان یوجد فی غیره فالحکم علیه بانه من خواصه یکون لغوا وحاصل الدفع لان الشئ قد
یکون له اعتبارات مختلفة یکون الحکم علیه بالقیاس الی البعض مفیدا دون البعض کالانسان فان الحکم علیه بالحیوانیة یکون لغوا
اذا اخذ من حیث انه حیوان ناطق ومفیدا من حیث انه جسم وانت خبیر بان هذا انما یرد اذا کان المراد کون الاسم مسندا الیه فی الخارج واما
ان ارید صحة جعله مسندا الیه فلا قوله اختصاص لوازمها اعلم ان التخفیف بحذف التنوین ونونی التثنیة والجمع وحذف الضمیر وتعویض
اللام منه لازم الاضافة اللفظیة والتعریف مع التخفیف والتخصیص معه لازم للمعنویة فالموجود فی الفعل لیس بلازم والا لازم لیس بموجود
فالایراد بعدم اختصاص التخصیص بالاسم کما اورده واحد بعد واحد لیس علی ما ینبغی قوله لان الفعل ای لان الصالح للتعلق الاسنا...
من بین الحرف والفعل هو الفعل علی ما مر والفعل وضع آه فاندفع ما قیل هذا الانتقاض دلیلا علی انتفاء الاسناد فی الحرف فکانه دلیل
علی بعض المدعی قوله لان الفعل او الجملة لکن المصرح لا یقول به بدلیل قوله المضاف الیه کل اسم نسب آه بل عنده یقع فی یوم ینفع
بتاویل المصدر فما ذکره لیس سببا للتفسیر بما ذکره عند المصرح بل عند القائلین به لا یقال لعله اراد ان الفعل او الجملة یقع مضافا الیه
ظاهرا وان کان فی الحقیقة ماولة بالمصدر فیصلح سببا للتفسیر عند المصرح ایضا لانا نقول لا یصلح ذلک بدلیل قوله تعم وقد یقع فاندفع ما قیل
یرید بقوله لان الفعل آه انه قد یقع مضافا الیه بحسب الظاهر لانه یکفی فی ترجیح ما اختاره فی تفسیر عبارته وبالجملة ان المصرح وان لم
یلتزم استیفاء الخواص الا ان حمل الاضافة عنده علی المعنی الاعم اوفق لیوافق ما ذکره فیما بعد قوله وقد یقع هذا هو الموافق لما نسب
الیه المصرح قال الرضی قیل والدلیل علی ان المضاف الیه هو المصدر لعرف المضاف به مع خلو الفعل من التعریف نحو اتیتک
یوم قدم زید الحار او البارد واما انا فلا اجزم صحة هذا المثال ومجئ مثله فی کلامهم والظاهر ان المضاف الیه لفظا فی نحو یوم
قدم زید الجملة الفعلیة لا الفعل وحده کما ان الاسمیة فی قولک اتیتک زمن الحجاج امیر هی المضاف الیها واما فی الحقیقة فالمصدر
هو المضاف الیه للزمان فی الجملتین قوله فان فرت مضاف علی ما هو ظ قول المصرح المضاف الیه کل اسم نسب الیه شئ بواسطة حرف الجر

٣٣

بقطعا او تقديرا وزيد مضاف اليه وقد سماه سيبويه مضافا اليه قال الرضي لكنه خلاف ما هو مشهور الآن من اصطلاح القوم
فانه اذا اطلق المضاف اليه اريد به ما انجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول واما من حيث اللغة فلا اشكال ان زيدا في
مررت بزيد مضاف اليه اذ اضيف اليه المرور بواسطة حرف الجر في المنهل والحق ان المضاف لا يكون الا اسما مطلقا كما صرح
به الزمخشري وغيره فمررت ما دل بالمرور **قال** معرب قال المص في الايضاح هو من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد
وهو محل اظهار المعاني وازالة الفساد والالتباس او من اعربت الكلمة اذا جعلت الاعراب فيها والوجه الاول من الاعراب العرفي
باعتبار ان الاعراب تحقق فيه لان القياس معرب بكسر الراء انتهى اقول قوله باعتبار ان الاعراب تحقق فيه يشير الى ان الاعراب
بالمعنى العرفي وان لم يكن مصدرا الا ان القول بالاشتقاق منه باعتبار معنى التحقق فالاعراب العرفي سواء كان بمعنى الاختلاف
او ما به الاختلاف لا يجوز الاشتقاق منه بالنظر اليه ويجوز لغيره وان الاعراب فاعل التحقق والمجرور الى المعرب معربا انما
تحقق فيه الاعراب فالمعرب في الحقيقة محل تحقق الاعراب فقوله لان القياس معرب بكسر الراء ان اراد به انه كالاتي اسم المفعول منه
لا يجيء الظرف اليه واسم الفاعل غير صالح فانتفى القول بالاشتقاق منه فهو في حيز المنع وان اراد به انتفى الاشتقاق منه لان اسم الفاعل
غير صالح وان جاز اشتقاق الظرف منه فالتقريب غير تام **قوله** الذي هو قسم من الاسم اشارة الى انه تعريف للقسم المعهود المذكور
سابقا **قوله** اي الاسم اشارة الى ان المركب صفة موصوفه الاسم واللام فيه بمعنى الذي فلا يرد بمعنى الاصل والاول الحد
المجموع **قوله** اي لم يناسب فسره به ليخرج المتضمن والمضاف فانه مناسب لمبني الاصل وان لم يكن مشابها اذ المشابهة هو الاشتراك
في الكيفية **قوله** مؤثرة في منع الاعراب فلا يلزم في التعريف جهالة كما قيل فتعين تلك المناسبة فانها اول بحث المبني وقال في المفصل
وسبب بنائه مناسبة ما لا تمكن له بتضمن معناه نحو اين او شبهه كالمبهمات او وقوعه موقعه كنزال او وقوعه موقع ما اشبهه كفجار او وقوعه
موقع ما اشبهه كالمنادى المضموم او اضافته اليه نحو من عذاب يومئذ **قوله** هو الاصل في البناء بيان لكمال المعنى من قبل الاصل
التفسير الاصل في التركيب الاضافي حتى يكون اخص مطلقا الا من وجه فيكون الاضافة البيانية ولو سلم فكونها بيانية يجب الاول **قوله**
هو الاضحى وكذا الجملة من حيث هي كما صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط **قوله** والامر بغير اللام قيد به ليخرج المقرون باللام لان
الامر بحسب عرف النحاة حقيقة في المقرون باللام والصيغ المخصوصة صرح به العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وقال السيد السند قدس
سره في حاشية الشمسية لفظ امر در اصطلاح نحويان اطلاق كرده ميشود بر امر غايب خواه معلوم خواه مجهول و بر امر حاضر خواه معلوم
خواه مجهول فاندفع ما قيل لا حاجة الى قوله بغير اللام لان النحوي لا يسمي ما هو باللام امرا بل مضارعا مجزوما والامر اصطلاحا ما هو بغير اللام
قوله اعلم ان صاحب الكشاف الى قوله وهي معربة من كلام السيد السند **قوله** وليس النزاع الذي بين المص وصاحب الكشاف في الاسماء
المعدودة العارية عن المشابهة **قوله** من قولك اعربت الكلمة اي اجريت الاعراب عليها **قوله** لا يحصل الا باجراء الاعراب وبعد الاجراء
لا يبقى النزاع في كونها معربة **قوله** فاعتبر العلامة في كون الكلمة معربة اصطلاحا **قوله** مجرد الصلاحية اي كونه صالحا لان يتبعه
انه يستحق الاعراب بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل لا الحصول بالفعل **قوله** واعتبر المص في كون الكلمة معربة اصطلاحا
مع الصلاحية اي كونه صالحا للاستحقاق بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل **قوله** حصول الاستحقاق بالفعل بان يركب
مع غيره تركيبا يتحقق معه عامله فاذا حصل الاستحقاق بالفعل بان يسمى الاسم معربا فاما وجود الاعراب بالفعل لفظا فخارج عن

مفهوم المعرب الاصطلاحي على المذهبين يدل على ذلك اعتبار الاستحقاق قوة وفعلا وانما فعل ذلك لانه لا يتصور جريان الاعراب لفظا في جميع الاسماء **قوله** ولذلك اي لاجل عدم اعتبار وجود الاعراب لفظا في كون الاسم معربا تقول لمن قال جاء زيد بدون الاعراب تنبيها على خطائه لم تعرب الكلمة اي لم تجر عليها الاعراب لفظا ايها القائل والحال انها معربة لا مانع فيها من الاجراء لفظا على ما هو نمط القياس من تقييد الجملة بالجملة الحالية اذا انظر من الجملة الحالية على ما يشهد به الفطرة السليمة وموارد استعمالها الانكار على عدم الاجراء لفظا وهو انما يلتفت اذا كان الاجراء ممكنا كزيد وعمرو ومثلا لا كقاض وعصا على ما توهم البعض فظهر ان ما قيل لم يوجد على طريقة المعرب اصطلاحي لم يعرب لانه لا يخرج عن اعراب محقق او مقدر وكانه اريد سلب الاعراب بحسب الذات لان ذات الاعراب متاخرة عن المعرب او اريد سلب الاعراب بحسب الظاهر ليس على ما ينبغي **قوله** من ان المعرب ما اختلف آخره قال المصرح في الايضاح اعترض على هذا الحد بانه حد الشيء بما هو متوقف على حقيقته وذلك ان ما اختلف آخره لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فاذا توقف اختلاف آخره على معرفة كونه معربا توقف معرفة كونه معربا على معرفة اختلاف آخر لكونه عرف حقيقته به توقف كل واحد منهما على الآخر وتحقيقه انك اذا علمت المفردات وكيفية التركيب ثم ركبت فالم تعلم ان الاسم من قبيل المعرب تعذر عليك ان تحكم باختلاف آخره وتحقق ان اختلاف الآخر لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فتعريفه به دور واجاب البعض بانه يجوز ان يعرف الاختلاف بالاستعمال او بالاستدلال فلا دور واجاب عنه السيد السند قدس سره بانه لا يخفى على منصف ان الغرض من تدوين علم النحو ان يعرف به احوال الكلمات في التركيب من لم يتتبع لغة العرب الى آخره وحاصله ان الدور وان لم يلزم لو عرف المعرب بما عرف به الجمهور بالقياس الى المتتبع واما بالقياس الى من دون التتبع ليعرف احوال الكلمات منه وهو غير المتتبع فالدور لازم لان مقصوده من معرفة المعرب ان يعرف انه مما يختلف آخره في كلامهم فمعرفة المعرب بالنظر اليه مقدمة على معرفة الاختلاف فلو عرف به المعرب يلزم الدور وهو من مفسدات التعريف فالمقصود من قوله قدس سره فالمقصود من معرفة المعرب مثلا بيان ان معرفة اختلاف الآخر متوقفة على معرفة المعرب بالقياس الى غير المتتبع فظهر ان ما قيل يشير بقوله فالمقصود من معرفة المعرب آه الى ان ليس في نفس التعريف فساد بل في المقصود من التعريف ليس على ما ينبغي واما المتتبع فلا يعرف الاختلافات النحوية اذ احوال الكلمات معلومة له بالتتبع ولو عرفنا تتخص اسمائها فليس المقصود من معرفة المعرب معرفة اختلاف الآخر فليس في كلامه قدس سره ما يدل على ان الكلام ليس مع المتتبع لان كون الغرض من تدوين النحو ان يعرف احوال الكلمات غير المتتبع لا يستلزم ان لا يعرف المتتبع اصطلاحهم ولو سلم فمنع ان ليس الكلام مع المتتبع لا يدفع الدور **قوله** لان الغرض اي المهم فالمقصور على معرفة احوال اواخر الكلم هو الغرض المهم لا المطلق فلا يرد ان تعريف المبتدأ يقتضي الحصر على الجزم مع انه ليس كذلك اذ من الغرض معرفة الهيئات التركيبية وتقديم ما حقه التقديم وتاخير ما حقه التاخير الى غير ذلك فلو قيل ان يعرف به احوال الكلم كما في عبارة السيد السند قدس سره لم يرد **قوله** اي من جملة احكام المعرب اشارة به الى ان للمعرب احكاما كثيرة والمذكور واحد منها فيكون اضافة الحكم الى المعرب للجنس لا للاستغراق **قوله** وآثاره المترتبة عليه فيه اشعار بان اضافة الحكم المفسر بالاثر واثر الشيء هو ما حصل من الشيء والاختلاف ليس حاصلا من المعرب بل من العامل انما هو بملابسة الترتب وكونه خاصة له بحيث لا يوجد في المبني **قوله** من حيث هو معرب يعني يكون جهة ترتبه عليه اتصافه بوصف الاعراب وتحقق العامل معه قال يختلف آخره اي آخر المعرب ج باختلاف آخر من الاستفهامية في نحو جاءني رجل منو ورايت رجلا منا ومررت برجل مني **قوله** حقيقة كما اذا كان الاعراب

عصام العلامة مولانا عصام الدين ١٢

٣٨

بالحركات الثلثة **قوله** او حكما كما اذا كان بالحرفين **قوله** حقيقة كما اذا كان الاعراب بالحركات الثلثة **قوله** او حكما كما اذا كان بالحركتين

قوله باختلاف العوامل اللام فيه ابطل معنى الجمعية فانه للجنس اذ ليس القصد الى عهد ولا استغراق قال العلامة التفتازاني في التلويح فلو حلف لا يتزوج النساء او لا يشتري العبيد او لا يكلم الناس يحنث بالواحد لان اسم الجنس حقيقة فيه بمنزلة الثلثة في الجمع ثم قال هذا الجنس بمنزلة النكرة يخصص في الاثبات كما اذا حلف يركب الخيل يحنث بالبر كوب واحد وعلى هذا فالمعنى يختلف آخره باختلاف جنس العوامل **قوله** الداخلة عليه خرج به اختلاف آخر المستفهم عنه بكلمة من نحو جاء زيد من زيد ورايت زيدا من زيدا ومررت بزيد من زيد لان الحركات في الآخر حكائية لا اعرابية وقيل به خرج عن حكم المعرب اختلاف آخر منو ومنا ومني باختلاف العوامل الداخلة على المستفهم عنه كجاء زيد ورأيت عمرا ومررت ببكر انتهى وفيه ان اخراج المخرج لما عرفت وانه الحاق الحروف الثلثة في آخر من انما يكون اذا كان المستفهم عنه نكرة واما اذا كان معرفة فليس الا اتيان المعرفة بعد من مرفوعة او محكية على ما صرح به في المفصل وشرح اللباب وعلى هذا فالصواب ان يقول جاء رجل آه **قوله** اي يختلف لفظ آخره اشارة الى ان التمييز عن النسبة الى الفاعل فاعل كما انه عن النسبة الى المفعول مفعول والمعنى يختلف لفظ آخره الموجود بالفعل او يختلف تقديره اي محل آخره المفروض

قوله قد اختلف العوامل فيه فان الفعل يقتضي النصب والباء الجر الا ان المحل غير قابل فالاتفاق انما جاء من قبل المحل لا من قبل العامل على ما هو الظاهر المتبادر والقول بان الفعل والباء ايضا عاملين مختلفين في غير المنصرف وعاملان مختلفان في المنصرف في غير المنع ثم فانه قد اختلف العوامل فيه اي اختلف جنس العامل لا فرد من انه اذا لم يكن القصد الى العهد والاستغراق كما في هذا المقام يكون اللام للجنس والاصل فيه ان يتعلق الحكم بالجنس فاندفع ما قيل ان العوامل جمع واقل الجمع ثلثة لا اثنان فالظاهر انه اراد بالاختلاف اختلاف جماعة من العوامل وارادة ما فوق الواحد خلاف الاصل **قوله** وقولنا اي لئلا ينتقض بقولنا المفهوم من النقضين المذكورين وهو كل من لفظي المثنى والمجموع على سبيل البدل لاشتراك النقضين فيهما على ما يشعر به قول الشارح مثنى او مجموعا والغرض منه الاشعار بان كليهما مادة للنقض فقوله وقولنا معطوف على قولنا على ما هو الظاهر والمثل للتعميم المتعارف على وفق قوله المثل قولنا فما قيل وقولنا معطوف على قولنا فهو في تقدير لئلا ينتقض بمثل قولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين فقوله مثنى او مجموعا متعلق بالمثل لا بهذا القول فلا يتوجه انه لا يصلح الا ان يكون مثنى او مجموعا ليس على ما ينبغي اما اولا فلانه لا حاجة الى جعل قوله مثنى او مجموعا متعلقا بالمثل على ما عرفت واما ثانيا فلان المقصود من اتيان المثل بحسب المتعارف استغراق افراد كلي لا اضيف اليه المثل لا ادخال ما يجانسه في التصحيف فتامل

قوله فان قلت لا يتحقق الظاهر ان هذا السوال غير وارد اولا منشأ له الا ان يقال منشأ توهم شمول هذا الحكم لجميع افراد المعرب وما قيل منشأه الجزم بان كل حكم معرب اختلاف فليس بشيء اذ لا وجه للجزم به مع قول الشارح قدس سره اي من جملة احكام المعرب **قوله** مع عاملها ابتدأ او في اول الامر اي من غير ان يكون مسبوقا بكلام آخر فلا يرد ما قيل التركيب مع العامل لا يكون الا اذا كان العامل لفظيا فيجوز ان يكون التركيب مع العامل ابتدأ مسبوقا بالتركيب الذي يحقق معه عاملان معنويان فتحقق الاختلاف في آخر المعرب وفي العوامل اجيب بان المراد باختلاف العوامل كما هو اختلافها في العمل وذلك لا يوجد فيما فرض لان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع على ان قوله وذلك لا يوجد فيما فرض ثم كيف والاسم المركب مع عامله ابتدأ اذا كان مسبوقا بالعامل المعنوي فذلك الاسم في تركيب يحقق فيه العامل المعنوي يكون مرفوعا وفي الثاني يكون اما منصوبا او مجرورا فتحقق اختلاف العوامل واختلاف الآخر ان قلت يحقق فيهما

اختلاف العاملين لا العوامل قلت المراد اختلاف جنس العامل لكن بقي ان وجوه الاختلاف غير متعين اذ يحتمل ان يكون العامل الثاني اليهم رافعا الا ان هذا اعتراض آخر صحيح واما ما حكم به الفاضل المحشي من ان الاختلاف غير موجود اصلا فيما اذا كان الاسم المركب مع عامله مسبوقا بالعامل المعنوي فغير صحيح وايضا الحصر المذكور في قوله ان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع مم كيف وقال النحاة واما العامل المعنوي فانه صنفان احدهما معنى فعل ماخوذ من غيره وانه يرفع اذا كان الماخوذ منه ظرفا وان لم يكن ظرفا فمستقر نحو ما كان فيه معنى الفعل ولم يكن مشتابها له نحو هذا ولبيت واشباه العامل يعمل الا في الحال نحو هذا بعلي شيخا او في الظرف نحو هذا في الدار زيدا اي المشار اليه في الدار زيد او في المفعول معه نحو حسبك وزيدا درهم وكذا المفعول المطلق يعمل فيه معنى الفعل فمن لا يرى الحذف اي حذف العامل في مثل له علي الف درهم عرفا وكذا في اذا له صوت صوت حمار العامل في صوت حمار معنى الفعل الماخوذ من قوله له صوت والصنف الثاني من العامل المعنوي ما ليس بمعنى الفعل وانه اثنان احدهما الابتدا والثاني رافع الفعل المضارع هكذا في شرح اللباب قوله اي حركة او حرف اي حرف علة ساكن لشهرة الاعرابية بالحروف به فلا يرد ما في الحاشية المنقولة عنه قدس سره من قوله لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا واحدا كالبا الجارة فالاولى ان يسند اخراجها الى السببية القريبة المفهومة من البا الجارة وايضا ما الموصولة على عمومها انتهى هذا وانت خبير بان هذا يدل على ترجيح الالغا وقوله ولو ابقيت يدل على ترجيح التخصيص بل على تعيينه لان كلمة لو للانتفا وجعلها بمعنى ان البعيد لابد فيه ترجيح التخصيص ولو ذكر كلمة اذا الدل على ترجيح الابقا والحق ان الحرف ان قيد بما قيدناه فالاولى التخصيص والا فالاولى الابقا واسناد الاخراج الى السببية ولا يرد عليه مجموع العامل والمقتضي والاعراب لان المركب من القريب والبعيد لا يطلق عليه اسم القريب كما لا يطلق على مجموع الجدار والسقف جدار ولا سقف فاندفع ما قيل اخص تخصيص كلمة ما بارية اخراج المجموع فيترجح بل يتعين في الابقا ثم الحاشية المنقولة ايراد على عموم السلب الذي يفهم من قوله لا يرد العامل والمقتضي على ما هو الظاهر من الجميع والمنع ومن قوله لا يراد لو كان المعنى على سلب العموم في العامل وعمومه في المقتضي لما كان للاستدراك معنى الا ان الحصر لا يرد كل عامل بل البعض وقد اجيب بان المراد من كلمة ما الحرف الاخير ولو اريد بحرف حرف المباني فهو المتبادر حين مقارنته بالحركة لم يتجه عامل على حرف بدا قوله هو المتبادر حين مقارنته بالحركة لانه لما اقترن بالحركة التي لا دلالة لها على شي علم ان المراد بالحرف حرف المباني التي لا دلالة لها على شي وفيه بحث لانه وان خرج بما ذكر عامل على حرف واحد كالبا الجارة الا انه يخرج بعض النواصب ما هو فرد له وهو الحروف الاعرابية لانها من حروف المعاني لدلالتها على الفاعلية والمفعولية والاضافة والحركات الاعرابية ايضا دالة عليها فكيف يتبادر من مقارنة الحرف بالحركة كون الحرف حرف المباني قال الفاضل الابهري في شرح الاصول الحركات الاعرابية موضوعة للمعاني المعتورة على الاسم لكن لا وضعا شخصيا بل نوعيا علم بالاستقرا فعلى هذا يكون كلمة وحرف فالدلالتها على معنى في غيرها وقد اجيب عن اصل السوال بان البا للالة فلا يرد العامل والمقتضي اما خروج العامل فلان النحاة جعلوه بمنزلة العلة المؤثرة ولذا سموه عاملا وليس علة مؤثرة في الحقيقة لان التاثير للمتكلم وهو علامة لتاثيره واما خروج المقتضي فلان الآلة التي تسمى سببا قريبا ايضا ليس كذلك ورد بان المفهوم من كلمة البا السببية لا الآلة اقول قال الرضي يمكن الاعتذار للمصنف بانه حمل مصطلحهم اعني ان العامل كالعلة الموجدة بان يعم البا الاستعانة وهو انها في الآلة اكثر منه في الموجد واعترض عليه بعض على قول الشارح قدس سره فان المتبادر من الباء السببية السبب القريب بان المتبادر من لفظ السبب السبب القريب لا من كلمة البا اقول هذا الاعتراض ساقط لان العلامة التفتازاني

قال في بحث فصاحة المتكلم من المطول ان السبب القريب هو السبب الحقيقي المتبادر الى الفهم ما استعمل فيه بالسببية وههنا كذلك بحجة قوله على ذلك ويصدق التعريف على كل واحد من الحركات الثلث والحروف الثلث لان المراد السبب القريب الغير التام الا ان كون ذلك متبادرا اما استعمل فيه الباء محل تردد قوله وحين يراد شرط وقوله لا يرد العامل والمقتضى جزا قال العلامة التفتازاني في مباحث الفصل والوصل في شرح المفتاح ولفظ حين قد يستعمل استعمال لا قوله بما اليه صولة المفسرة بالنكرة اشعارا بانه للعهد الذهني قوله من الاسباب البعيدة فان العامل سبب للاختلاف بعيد بواسطتين وهما المعاني والاعراب والمقتضى سبب له بعيد بواسطة واحدة وهو الاعراب قوله معرب على اختيار المص رح قال صاحب اللباب والاعرف بين النحاة انه مبني لاضافته الى المبني لا يوجب البناء عند المص لانه ليس بمشبه الاصل قوله خرج حركة نحو غلامي وان تحول آخره من الاعراب الى الكسرة واما حركات ما قبل تاء التانيث وعلامتي التثنية والجمع فخارجة برجع الضمير الى المعرب لان الحقيقة تلك الادوات ليست معربة كذا قيل وفيه بحث لانه ان اراد ان آخر غلامي تحول من الاعراب الى الكسرة حين الاضافة ففيه ان حين الاضافة ليس بمعرب فضلا ان تحول آخره من الاعراب الى الكسرة فكما ان حركات ما قبل تاء التانيث وعلامتي المثنى والمجموع خارجة عن التعريف بقوله يختلف آخره بواسطة رجوع ضمير آخره الى المعرب وهي ليست معربة فكذلك يخرج حركة غلامي الخ لانه ليس معربا حين الاضافة قال الرضي ولا يدخل العامل في المضاف الى الياء والمنسوب والمؤنث بالتاء والمثنى والمجموع الا بعد لحاق الاحرف المذكورة بها لانك اخبرت مثلا في قولك جاءني مسلمان عن المثنى ولم تخبر عن المفرد ثم ثنيته وكذا البواقي فقبل لحاق هذه الاحرف كان الاسم مبنيا لعدم التركيب فلم يختلف آخر المعرب بهذه الاحرف وان اراد به ان غلامي في نحو جاءني غلامي مثلا كان في الاصل غلام ثم اضيف الى ياء المتكلم كما قيل ففساده واضح وان اراد به ما قيل انه اذا قيل جاءني غلام ورأيت غلامي فيتبدل حركة المعرب بحركة اخرى ففيه ان المتبادر من تبدل حركة المعرب بحركة اخرى انما تبدل بسبب عروض حركة اخرى لسبب وقوع المعرب في التركيب والكسرة غلامي ليست كذلك قوله اختلاف هذه الحركة اي اختلاف حصل بسبب هذه الحركة قوله ليس من حيث انه معرب لوجوده قبل حال الجر بل قبل مطلق العامل كذا قيل وفيه بحث لانه لا يكون الاختلاف المذكور في آخر المعرب بل في آخر المبني لان المعرب عند المص المركب الذي لم يناسب مبني الاصل فخرج بقوله آخره اذ الضمير يرجع الى المعرب كما خرج به الضم حركات ما قبل تاء التانيث وياء النسبة وعلامتي التثنية والجمع والرضي قد اخرج الجميع بقوله آخر المعرب وبالجملة ان اعتبر تحقق وصف الاعراب حال الاختلاف المذكور فالجميع خارج بقوله آخر المعرب وان جعل من قبيل لو تضعت هذه المرأة هذا الشاب فبتقييد الحيثية قوله كانه اراد هذا المعنى اي اراد بقوله ليس هذا من تمام الحد انه تم حد الاعراب جمعا ومنعا بدون قوله ليدل ولا يريد انه خارج آه واللام معطوف على اسم ان وخبرها في قوة لان اللام في ليدل متعلق بامر خارج قوله فانه بعيد علة للنفي قيل ان المص رح ومن قال هو علة وضع الاعراب اراد انه متعلق بينطبق الغرض على الفعل ولو جعل متعلقا باختلف لم ينطبق الغرض عليه لان اختلاف الآخر لا يستدعيه الدلالة على المعاني بل يستدعي وضع الاعراب مطلقا وفيه ان الدلالة على المعاني المختلفة يستدعيه اليه يشير قول الشارح قدس سره وضع بحيث يختلف به آخر المعرب لاختلاف تلك المعاني قوله غاية البعد اذ المتبادر الى الفهم كونه متعلقا بقوله اختلف فالتبادر الذهن بل لا يتوجه الى كونه متعلقا بوضع الاعراب الذي لم يلاحظه في التعريف اصلا قوله ليدل الاختلاف وما به الاختلاف

الاولى ليدل ما اختلف ويعلم منه دخلية الاختلاف ايضا في الدلالة او تعليق الحكم على المشتق وما في حكمه يوجب علية ماخذ الاشتقاق نحو اكرم الرجل الكريم حيث يعلم منه ان وجه الاكرام كرمه **قوله** على صيغة اسم الفاعل هذا هو المشهور ووجه ان تعبير المعاني طارية كما قال الشارح الرضي اذا كان في الكلمة معنيان او اكثر طارا احدهما على الآخر فاذا كان الطريان لازما للكلمة فاللائق بالحكمة ان يطلب له اخف علامة وشمل هذا المعنى انما يكون في الاسم وهو كونه عمدة او فضلة او مضافا اليه فجعل علامة البعض حروف المد التي هي اخف الحروف اعني الحركات وجعلت في بعض الاسماء حروف المد كالاسماء الستة والمثنى والمجموع وقال الفاضل الهندي على المفعول ووجه ان كعمل الاسم مشتملا على تلك المعاني ومتصفا بها ويؤيده المرفوع ما اشتمل على علم الفاعلية **قوله** على تضمين وهو ان يلاحظ في فعل او صفة معنى فعل او صفة آخر بقرينة ذكر متعلق الملاحظة بعده بحيث يكون الاول مقيدا والثاني قيدا على الاغلب **قوله** والاعراب على صفته اي الاعراب يدل على صفته المسمى لا يخفى ان الموصوف كونه فاعلا وكونه مفعولا وكونه مضافا اليه اصطلاحا هو اللفظ فالاولى ما قال الرضي لانه دال على وصف الاسم والدال على الوصف بعد الموصوف **قوله** فالانسب ان يكون الدال عليها اي على الصفة وهو الاعراب متاخرا عن الدال عليه اي الموصوف وهو الاسم فجعل الاعراب في الآخر او في حكمه رعاية للطريق الانسب **قوله** وهو ماخوذ من اعربه اي لان الاصطلاحي ماخوذ من مصدر اعربه بمعنى اوضحه وهو الاعراب بمعنى الاظهار اي منقول عنه للعلاقة وبهذا التقرير اندفع ما يتوهم من انه يدل على اشتقاق المصدر وهو ليس مذهب البصري بل هو مذهب الكوفي **قوله** او من عربت اي او هو ماخوذ من مصدر عربت **قوله** على ان يكون الهمزة اي همزة باب الافعال **قوله** للسلب اي لسلب الفاعل عن المفعول اصل الفعل وهو مصدر الثلاثي نحو اشكيته اي ازلت شكايته **قوله** اي انواع اعراب الاسم ثلثة اشارة الى ان الخبر مجموع الثلثة لا كل واحد فالعطف مقدم على الربط فان قلت اذا كان الخبر المجموع لا كل واحد فالمستحق للرفع هو المجموع فاوجه اجراء الرفع على كل واحد من الرفع والنصب والجر قلت ذاك كون كل من الثلثة جزءا من حيث اللفظ وان كان في الحقيقة ليس كذلك وايضا لما لم يكن بين الالفاظ الثلثة ارتباط يكون لسببه للبعض اعراب في نفسه وللمجموع اعراب آخر اجري على البعض بل الارتباط بينها انما وقعت بهيئة الاجتماعية جزءا لا قبلها اجري الاعراب على الثلثة حذرا عن تعطيل الاسم المستقل من حيث الصورة من الاعراب ودفعا للترجيح بلا مرجح بقي ان عطف نصب وجر على رفع لا يخلو عن اشكال لان رفعا ليس منسوبا الى شيء حتى يكون نسبة التابع الى ذلك الشيء مع نسبة المتبوع اليه مقصودا بل لا نسبة الا للمجموع الا ان يقال النسبة اعم من ان يكون حقيقة او من حيث الصورة والاولى ان يقال ان قوله ثلثة تقدير للخبر وقوله رفع ونصب وجر بيان الثلثة **قوله** مختصة بالحركات والحروف الاعرابية قال الرضي القاب الاعراب كما يطلق على الحركات يطلق على الحروف ايضا هذا على مذهب المص والذي يغلب في ظني ان المتقدمين لم يعرفوا القاب الاعراب الا الحركات المعينة ثم انهم يطلقون على الحروف لقيامها مقام حركات الاعراب اسماء الحركات مجازا **قوله** بخلاف الضمة والفتحة قال الرضي في هذا المقام اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة قاف قفل وقد مع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المص بالضمة رفعا وقال في بحث المبني الضم والفتح والكسر القاب مطلق الحركات سواء كانت حركات المبني كقولك حيث مبني على الضم او حركات المعرب كقولك في زيد انه متحرك بالضم في حال الرفع او لا هذا ولا ذاك كقولك في جيم رجل انه متحرك بالضم انتهى وقال الفاضل الهندي الضمة والفتحة والكسرة بالتاء واقعة على نفس الحركة لا بشرط

كونها اعرابية او بنائية بخلاف المجرد عن التاء فانها القاب البناء انتهى فتامل قوله اى علامة كون الشئ فاعلا اختار كون اليا
مصدرية لانه توجيه لاغبار عليه بخلاف جعل الياء للنسبة فانه لايخلو عن غدشة اذ يصير المعنى حينئذ الرفع علامة الاشياء المنسوبة
الى الفاعل وفيه محذوران احدهما كون الرفع علامة لذوات الاشياء وثانيهما ان لايكون الرفع علامة للفاعل وكلاهما
باطلان ويمكن الدفع بان يقال الرفع علامة الخصلة المنسوبة الى الفاعل وهى كونه فاعلا حقيقة او حكما وكونه فاعلا منسوب
الى الفاعل لانه صفته له فاندفع المحذوران قوله اى علامة كون الشئ مضافا اليه قالوا بتقدير اليه لقرينة المقابلة دون
كون الشئ مضافا اليه مقابل لها لا كون الشئ مضافا وانت خبير بان هذا اذا لم يصح ارادة كل واحد من كون الشئ مضافا
وكون الشئ مضافا اليه باعتبار ان الاضافة تطلق على قدر مشترك حقيقة او مجازا فتطلق تارة على هذا وتارة على ذلك
قوله وانما اختص الرفع بالفاعل فان قيل كيف يختص بالفاعل مع انه يوجد فى غيره ايضا قلنا الاختصاص اضافى اى علم
ان الرفع علم للعمدة وهى ثلثة الفاعل والمبتدأ والخبر عند الرضى وعند المصنف رح علم للفاعل اصالة ولغيره على سبيل التبع
والالحاق وكذا النصب علم للمفعول اصالة ولغيره على سبيل الشبه والالحاق قوله فاعطى فيه ضمير يرجع الى الفاعل على ما يقتضيه
السياق لان اختصاص الرفع بالفاعل يقتضى اعطاء الرفع له لا العكس وقولهم الفاعل ما اشتمل على علم الفاعلية وهو مفعول
اول والثقيل بالنصب مفعول ثان وللقليل تعليل اى فاعطى الفاعل الثقيل لاجل انه قليل والقليل يناسبه الثقيل وهذا
توجيه وجيه قابل للقبول وان كان على خلاف ما ذكره كثير من الفحول والمذكور بين الفضلاء الى الآن ان الثقيل مفعول اول
والقليل مفعول ثان فاشكل عليهم دخول لام التقوية فى المعمول المتاخر عن الفعل فانه لايجوز مع ما فيه من مخالفة السياق
فوجه بعضهم بتضمين معنى الجعل اى اعطى الثقيل مجعولا للقليل والبعض بتضمين معنى العروض اى اعطى الثقيل عارضا للقليل معترضا
بان الجعل مع الاعطاء لغو اقول وكذا العروض فتامل وبان المفعول الثانى محذوف وللقليل تعليل اى اعطى الثقيل ما اعطى
من المرفوعات لاجل هذا القليل وفيه ان المفعول الثانى فى باب اعطيت لايحمل على الاول لكونه مباينا له وعلى التوجيهين قد
حمل عليه وان الثالث يوجب تفكيك النظم مع ما فيه من جعل الخاصة آخذا والصاحب ماخوذا قوله ولما لم يبق للمضاف اليه
آه يشعر بعدم اعتبار المناسبة والبناء على عدم البقاء والاولى البناء على المناسبة لان المضاف اليه ليس بقليل كالفاعل ولا
كثير لانه اثنان ولايقال له كثير فى العرف والجر ايضا متوسط بين غاية الثقل والخفة وقيل لان المضاف اليه ايضا كثير الا يرى
الى قولنا مررت بزيد فى يوم الجمعة لتاديبه لكن كثرته دون كثرة المفاعيل انتهى وفيه بحث لان المضاف اليه باظهار حرف الجر
كما يكون مفعولا به فيه له كذلك المضاف اليه بالتقدير يكون فاعلا مفعولا تميزا الى غير ذلك وبالجملة ان اعتبر اختلاف احواله
فكثرته فوق كثرة المفاعيل والافليس بكثير قوله العامل اى عامل الاسم على ما هو الظاهر فلا يرد عامل الفعل هذا واعلم ان الموجد
للمعانى وعلاماتها هو المتكلم الا ان النحاة جعلوا الآلة كانها هى الموجدة لها ولذا سموه عاملا قوله ما به اى بسبب كونه موجدا
اصطلاحا يحصل المعنى فلا يرد الاسناد ولا المركب منه ومن العامل قوله اى معنى من المعانى اشارة الى ان اللام اشارة
الى جنس المعنى من المعانى الثلثة قوله وفى رايت زيدا رايت عامل فهذا هو مذهب البصريين وقال الفراء الناصب هو الفعل مع الفاعل اذ
باسناد احدهما الى الآخر صارت فضلة فهما معا سبب كونها فضلة فيكونان سبب علامة الفضلة ايضا قال الرضى وهو قريب قال

٤٣

هشام بن معاوية هو الفاعل فقال الرضي وليس ببعيد لانه جعل الفعل الذي هو الجزء الاول بانضمامه اليه كلا بانفصاره شيئه
من الاسما فعلة قوله وفي مررت بزيد الباً عامل واختلف في غلام زيد فقيل ان العامل الحرف المقدر وقيل المضاف قوله اي
مثنى ولا مجموعا حقيقة ولا حكما فخرج ما في حكم المثنى من الاسماء الستة وغيرها وخروجها بقيد الانصراف كما قيل انما هو ان قيل بالتوا
بين المنصرف وغير المنصرف على طريق المفهوم قوله اي الذي لم يكن بناء الواحد فيه سالما اي بتغير الا بالجمع في اوزانه فخرج نحو سنين
بكسر الفاء وجاء بضمها ايضا في سنة بفتح الفاء وثبون بكسر الفاء في ثبة بضمها وغير ذلك لان ذلك التغير ليس للجمع بل للتنبيه على انه غير قياسي وعلى انه
يجمع سلامة حقيقة بل عوض من الفاء واللام المحذوفين لنسيانها فاندفع ما قيل نقض بسنين وثبين ونظائرهما لكن لا يلزم من دخولها
في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلث لخروجها عن القاعدة بالمنصرف انتهى على ان في بعض نظائرها يجعل النون منقلب
الاعراب فيها على مخالفة للقياس فيجري فيه الحركات والتنوين قوله ان يكون بالحركة لخفة الحركات وثقل الحروف فكانت
فروعا للحركات في باب الاعراب قال التفتيشي هذا من باب عطف اسمين على معمولي عاملين مختلفين لكن المجرور مقدم وجوبها
عند المصرح قال صاحب المغني اجمعوا على منع العطف على معمول اكثر من عاملين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه
بكر واما معمولا عاملين فان لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان آكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل
نقل الفارسي الجواز مطلقا عن جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار مؤخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو
او عمرو والحجرة فنقل المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو
فالمشهور عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن سراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج و
فصل قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار
زيد وعمرو الحجرة هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله والفتحة نصبا من قبيل عطف المعمولين على معمولي عاملين مختلف بعاطف واحد هو
غير جائز عند سيبويه مطلقا جائز عند الفراء مطلقا والجمهور على جوازه في صورة تقدم المجرور وليس على ما ينبغي قوله بما يكون بالالف والتاء على عموم
المجاز فدخل فيه نحو سجلات وخرج نحو ثبون وقلون وقيل بتقدير المضاف اي صيغة جمع المؤنث والتقدير المعطوف اي جمع
المؤنث السالم وما على صيغته قيل وفيه انه لا يكفي لخروج نحو ثبون وقلون واجيب بانه عطف على وجه التفسير قوله واحترز به عن
المكسر المنصرف المذكور سابقا فانه قد علم انه معرب بالحركات الثلث فالعلم مسند الى المكسر باعتبار حكمه لا اليه نفسه واما المكسر
غير المنصرف فهو داخل في غير المنصرف فاندفع ما قيل الاحتراز ليس لانه علم لانه لا يشارك في هذا الحكم على انه لم يعلم المكسر مطلقا بل المنصرف منه
قوله فان النصب فيه تابع للجر اجرا فقوله اجرا مفعول له لقوله تابع فان قلت كيف نصبه مع ان شرطه وهو اتحاد فاعله وعامله
مفقود قلت المعنى فان النصب فيه محكوم عليه بالتبعية اجرا فاحفظه فانه ينفعك في مواضع كثيرة على ان لبعض النحاة لا يشترط
تشاركهما في الفاعل قال الرضي وهو الذي يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول
امير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه في نهج البلاغة فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخطة واستتماما للبلية والمستحق للسخط ابليس
والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا الحال للعدة
ولا يعطف حال الفاعل على حال المفعول انتهى وفيه بحث قال في بحث الحال ويجوز عطف احد حال الفاعل والمفعول على الآخر

كقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا وقال وانا سوف يدركنا المنايا مقدرة لنا ومقدرينا قوله اجرا للفرع وهو جمع المونث السالم

على وتيرة الاصل اي على طريقته وجعل الفرع على طريقة الاصل واجبا ان كان ممكنا فلا يرد ولم لم يجر على طريقة اصله في الاعراب

بالحرف لان ذلك غير ممكن لعدم وجود حرف صالح في آخره قوله والفتحة نصبا وجرا نظرا الى ذاته من حيث انه غير منصرف والكسرة

في نحو مسلمات علما ليس من حيث انه غير منصرف بل لكونه جمعا رعاية لاصله فلم يعتبر عدم انصرافه على ان ذلك ليس على الاطلاق

بل اذا جعل نحو مسلمات علما فذهب الزمخشري انه منصرف وحال اعرابه كحال قبل العلمية وذهب جماعة الى انه غير منصرف والتنوين

للمقابلة لا للتمكن ويكون نصبه بالكسرة كما كان قبل العلمية ومنهم من اسقط التنوين وجعل نصبه باقيا على ما كان قبل العلمية ومنهم

من اسقطه التنوين وجعل نصبه وجره بالفتحة قوله منقوصات واوية لقولهم ابوان واخوان وحموان وهنوان قوله لامه

هاء لقولهم افواه وفويه قوله اصله فوه بفتح الفاء وسكون العين اذ لا دليل على الحركة والاصل السكون فان قلت قد جاء جمعه افوه

فدل على التحريك اذ لا يجمع عليه ساكن العين قلت لا مطلقا بل الصحيح واما المعتل الساكن العين فيجمع عليه نحو بيت وابيات

وثوب واثواب قوله وهو لفيف مفروق بالواوين هكذا في الحواشي الهندية وقال الرضي لامه ياء لان عينه واو بدليل ذوا

وذوات وواو وواحد وباب طويت اكثر من باب القوة والحمل على الاغلب اذا اشتبه الامر اولى قال والدليل على تحرك عينه

مونثه وهو ذوات واصله ذوات كنواة لقولهم في مثناها ذواتا فحذفت العين في ذات لكثرة الاستعمال فلو كانت ساكنة العين لقلت

في المونث ذوية كطية انتهى ولا يخفى حسن قد رشته قوله لانه لا يضاف الا الى اسماء الاجناس لانه وضع وصلة الى جعلها صفة

قوله فاعراب هذه الاسماء الستة يشير الى ان الحكم عليها بعد التجريد عن الخصوصية والا لكان الحكم على الجزئي المذكور والمقصود

الحكم عليه وعلى امثاله هكذا قال الفضلاء واحدا بعد واحد واقول متمسكا بحبل التوفيق ان الحكم عام بدون التجريد اذ الحكم عليها

بعد تقييدها بكونها مضافة الى غير ياء المتكلم على ما هو نظم الكتاب فيفيد ان مناط الحكم هو القيد وان الخصوصية غير معتبرة في الحكم

بل انما ذكرت على سبيل التمثيل فكانه قال اخوك وابوك الى آخرها وامثالها معربة بالواو والتي فيها رفعا والالف المنقلب منها

نصبا والياء المنقلب من الالف جرا وبه اندفع ما قيل في وجه التجريد لئلا يمتنع الحكم عليها بالالف والياء ولا يلغو الحكم عليها بالواو

بالواو ولا يكون التقييد بقوله مضافة لغوا واليه يشير قول الشارح ولم يكتف في هذا الشرط بالمثال لئلا يتوهم اشتراط اضافتها

بكونها الى الكاف وبالجملة كيف يقول الشارح بان الحكم في المتن على الشخص والمراد الحكم على النوع فلا بد من التجريد اصلاحا للمتن

مع قوله ذلك وكيف يقول يكون الحكم على قوله ابوه بالواو لغوا مع قوله بان معنى المتن فاعراب هذه الاسماء الستة بالواو والتفرقة

عليه ان المقصود بيان الاعراب وانما يكون لغوا لو كان المراد ابوه كائن بالواو وليس كذلك فقول الشارح قدس سره فاعراب

هذه الاسماء الستة اشارة الى ما هو معنى المتن ومقتضاه لا انه اشارة الى اصلاح المتن وبهذا ظهر ان ما قيل في توجيه الارادة

ان اللفظ اذا اريد به مجرد اللفظ يكون علما والعلم يصح تاويله بالصفة المشتهر مسماه بها فيصح ان يأول ابوك بالصفة التي

اشتهرت وهي كونها اسماء ستة ليس على ما ينبغي وكيف يقول لا بد من التجريد لئلا يصير قوله مضافا الى غير ياء المتكلم لغوا مع

قوله ولم يكتف في هذا الشرط آه والحاصل ان ما هو معنى المتن لا تقتضي التجريد والذي تقتضيه التجريد ليس معناه فالقائلون بالتجريد

كانهم جردوا النظر عما تقتضيه الكلام قوله مضافة قبيل آخره عن قوله بالواو ولانه جعل حالا عن المستتر فيه فيكون العبارة محمولة

٣٥

على التقديم والتاخير والا فالحال لا تتقدم على العامل المعنوي وفيه ان المتعارف في امثاله التعرض للتغير عن المركز بالتعرض والتزام تقديم الحال على العامل المعنوي الذي هو الظرف تمتنع عند سيبويه واما الاخفش فيجوز بشرط تقدم المبتدأ نحو زيد قائما في الدار وما نحن فيه كك فلا يحتاج الى العذر الذي يفتح باب التقديم ويسد باب المنع **قوله** لانهم لما جعلوا اعراب المثنى آه يفهم منه ان للمثنى والمجموع اعرابا قبل الاسماء الستة على ما اشتهر بجعل الجعل الثاني مسببا عن الاول مع ان الظاهر ان اعرابها بعد المفردات فالاولى ما ذكره الرضي من انه انما جعل اعرابها بالحروف توطية لجعل اعراب المثنى والمجموع بالحروف لانهم علموا انهم يحتاجون الى اعرابها لاستيفاء المفرد للحركات والحروف وان كانت فروعا للحركات في باب الاعراب لثقلها وخفة الحركات الا ان الحروف اقوى لان كل حرف منها كحركتين فكرهوا ان يتنبه المثنى والمجموع مع كونهما فرعين للمفرد بالاعراب الاقوى فاختاروا من جملة المفردات هذه الاسماء واعربوها بهذا الاقوى ليثبت في المفردات الاعراب بالحركات التي هي الاصل في الاعراب وبالحروف التي هي اقوى منها **قوله** وانما اختاروا اسماء ستة لان اعرابها كل آه قيل هذا الوجه في غاية الضعف والاقرب منه ان يقع المعرب بالحروف في الفرع والملحق به ستة المثنى وكلا واثنان والجمع واولو وعشرون فجعلوا في مقابلة كل فرع اصلا انتهى وفيه بحث لانه قد جاء في الملحق هذروان وثنايان فان زعم انه ثابت في التقدير اذ كانه كانت هذري ثم ثني لم يمكنه مثل ذلك في ثنايان وذلك لان معنى تثنيته لو استعمل طرف الحبل وليس في الطرف الواحد معنى التثنية فالثنايان طرفا الحبل المثنى والمثنى في مجموع الحبل لا في كل واحد من طرفيه وبهذا ظهر ان وجهه اقرب الى غاية الضعف من وجه الشارح قدس سره **قوله** ولوجود اي وامكان العمل بالمشابهة فيها من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف صالح او وخصوا هذه الاسماء من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف آه فالوجه على هذين التوجيهين هو المشابهة مع وجود حرف صالح فاندفع ما قيل فيه ان القرب والبعد والقريب والبعيد والاخر والابعد وسائر الاضافات كك على ان ذلك في الفهم غير ظاهر ولو لم يكن اللام في قوله لوجود حرف صالح لكان صالحا للاصلاح ويحتمل ان يكون قوله ولوجود حرف صالح عطفا على قوله لانهم لما جعلوا فصار نكتة لجعل اعراب الاسماء الستة بالحروف على ان قوله ولو لم يكن الى آخره يشير الى ان عبارة الشرح غير صالح للاصلاح وهو لطافة قد عرفت الاصلاح وقوله يحتمل ان يكون آه بعيد غاية البعد لا يلتفت اليه الذهن اصلا اذ المتبادر بل المتيقن انه عطف على قوله المشابهتها فالعطف على قوله لانهم لما جعلوا يكون من قبيل التعقيد اللفظي بل من قبيل الالغاز مع ما فيه من بقاء قوله لمشابهتها غير موجه بل غير مقيد وقوله على ان ذلك في الفهم غير ظاهر لان الاب كما يستلزم الابن والاخ يستلزم الاخ وذو يستلزم المتصاحبين كك الهن هو الشيء المنكر الذي يستهجن ذكره يستلزم المنكر على صيغة اسم الفاعل والفم يستلزم صاحب الفم بلا تفاوت لان كلها اضافيات **قوله** حرف صالح للاعراب في اواخرها فاستغنوا عن كلفة اجتلاب حروف اجنبية مع ان اللام في اربعة منها كانها مجلوبة للاعراب فقط لكونها محذوفة قبل نسيا منسيا فهي اذن كالحركات المجلبة للاعراب وكذا الواو في فوك لانها كانت مبدلة منها الميم في الافراد فلم يرد الى اصلها الا للاعراب فجعلوا الواو التي هي اصل فيها علم العمدة ثم جعلت يا والفا في الجر والنصب قال الشيخ الرضي والاقرب عندي ان اللام في الاربعة الاول والعين في الباقيين في حالة الرفع علم العمدة والالف والياء في حالة النصب والجر علم الفضلة والمضاف اليه مع كونها بدلا من لام الكلمة وعينها وجعل حركة ما قبلها من جنسها للتخفيف وقال المصرح ان الواو والالف والياء مبدلة من لام الكلمة في الاربعة ومن عينها في الباقيين لان دليل الاعراب لا يكون من سنخ الكلمة فهي بدل لتفيد ما لم يفده المبدل منه وهو الاعراب كالتاء في بنت لتفيد التانيث بخلاف الواو التي هي اصلها فانه لا يفيد

ذو على حرف لقيام البدل مقام المبدل منه هذا كلامه ويرد عليه اى محذور يلزم من جعل الاعراب من سنخ الكلمة لغرض التخفيف
كما فى المثنى والمجموع اذ علامة التثنية والجمع من سنخ المثنى والمجموع انتهى قيل وللمصنف ان يقول ان علامة التثنية والجمع
ليستا من حروف المبانى بل من حروف المعانى انتهى اقول وفيه بحث لان كونهما من حروف المعانى ممنوع لم لا يجوز ان
يكون الدال مجموع الصيغة والنسبة اليهما لما ان تلك الدلالة لا تحصل عند الزيادة ولو سلم فكونهما من حروف المعانى لا ينافى كونهما
من سنخ الكلمة على الاطلاق ثم كيف ويا التصغير والف الجمع والفاعل وواو المفعول نحو رجيل ومساجد وضارب ومضروب مع الحركات
تدل على معنى التصغير والجمع والفاعل والمفعول وكذا حروف المضارعة تدل على معنى فى المضارع وعلى حال الفاعل ايضا صرح
به الرضى ومنع كونها من سنخ الكلمة بديهى البطلان ولو سلم فكونهما من حروف المعانى ليس متفقا عليه بل مختلف فيه فيكفى له ان
يقول اى محذور فى جعل الاعراب من سنخ الكلمة كما جعل فى المثنى والمجموع من سنخهما ولو عند البعض ثم كون الاسماء الستة معربة
بالحروف الثابتة فى الاحوال الثلث هو المشهور وفيها اقوال آخر فعند سيبويه ان هذه الاسماء ليست معربة بالحروف بل بحركات
مقدرة على الحروف فاعرابها كاعراب المقصور لكن اتبعت فى هذه الاسماء حركات ما قبل حروف اعرابها حركات اعرابها كما فى
امرأ وابنم ثم حذفت الضمة للاستثقال فبقى الواو ساكنة وحذفت الكسرة ايضا للاستثقال فانقلبت الواو ياء لكسرة
ما قبلها وقلبت الواو المفتوحة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها واعترض عليه كيف خالفت الاربعة منها اعنى محذوفة اللام
اخواتها من يد ودم فى رد اللام فى الاضافة واى شيء الغرض من ردها اذا لم يكن لاجل الاعراب وفيه ان الرد ليس
قياسا بل سماعيا فلا يطلب له التعليل والفرق بينها وبين يد ودم بل سمع هذه هكذا ويد ودم هكذا وايضا اتباع حركة ما قبل
الاعراب لحركة الاعراب اقل قليل وايضا يستفاد من الحروف ما يستفاد من الحركات فى الخط فلا يجعل مثلها اعلاما للمعانى وقال المص
فى شرح ظاهر مذهب سيبويه ان لها اعرابين تقديرى بالحركات ولفظى بالحروف وقال لانه قدر الحركة ثم قال فى الواو هى علامة
الرفع وهو ضعيف لحصول الكفاية باحد الاعرابين وقال الكوفيون انها معربة بالحركات على ما قبل الحروف وبالحروف ايضا وهو
ايضا ضعيف على ما مر آنفا وقال الاخفش انها مزيدة للاعراب كالحركات ويشكل عليه بقاء المعرب وهو فوك وذو مال على حرف
واحد ولا نظير له وقال الربعى انها معربة بحركات منقولة من حروف العلة الى ما قبلها وانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها والفا
لانفتاحها كما فى ما جل وهو ضعيف لان نقل حركة الاعراب الى ما قبل حرفها لم يثبت الا وقفا بشرط سكون الحرف المنقول اليه
وقال المازنى انها معربة بالحركات والحروف ناشئة منها للاشباع وهو ايضا ضعيف لان مثل ذلك لضرورة الشعر ايضا يبقى
فوك وذو مال على حرف وقال الجرمى انقلابها هو الاعراب واما هى فاما لام او عين وعلى قوله لا يكون فى الرفع اعراب ظاهر وهو
الواو فى الخط على الفاعلية كالضمة وقال ابو على انها حروف اعراب غير دال على الاعراب فان اراد انها كانت حروف
اعراب يدور الاعراب عليها ثم جعلت كالحركات فذاك ما اخترناه وان اراد ان الحركات مقدرة عليها الا انها مع كونها كالحركات
الحركات الاعرابية فهو ما حمل المص رح كلام سيبويه قوله وهو كلا الفه بدل من الواو وعند سيبويه لا بدال التاء منها فى المؤنث
كما فى اخت وبنت ولم يبدل التاء من الياء الا فى اثنين ومن الياء عند السيرافى لسماع الامالة فيه ولا يميلون اسماء ثلاثيا على غير الشذوذ
الا ما كان من ذوات الياء اعلم ان كلا وكلتا لا يضافان الا الى المعارف لان وضعهما للتاكيد ولا يؤكد المعنوى الا المعارف

فلا يضافان الى النكرة خلافا للكوفيين في النكرة المختصة صرح به صاحب المثنى قوله وكذا كلتا على وزن فعلى والالف للتانيث جعل اعرابا كالالف في كلا والتاء لتمحيض للتانيث فلذا جاز توسطها بل فيها رائحة منه لكونها بدلا من اللام ولذا لم ينفتح ما قبلها قولهم انقلب الى الوقف كتا بنت واخت وعند الجرمي وزنه فعيل قال الرضي ولم يثبت في كلا اسم والحاق التا بكلا مضافا الى مؤنث افصح من تجريده والمضاف اليه يجب ان يكون مثنى اما لفظا نحو كلا الرجلين او معنى نحو كلانا ولا يجوز تفريق المثنى الا في الشعر نحو كلا زيد وعمرو قوله الى مضمر قال الرضي اعلم انه اذا كان مضافا الى المضمر فالاغلب كونه جاريا على المثنى تاكيدا له نحو جاءني الرجلان كلاهما وجئنا كلانا وجئتما كلاكما وان جاز ايضا ان تقول كلاهما جاءاني لعدم ذكر شخصين فلا يكون تاكيدا وكذا كلاكما جئتما وكلانا جئنا واذا كان في الاغلب جاريا على المثنى وهو موافق له معنى ولفظا فالاولى جعله موافقا لمتبوعه في الاعراب ثم طرد ذلك فيها وان لم يتبع المثنى المعرب نحو جئنا كلانا واما اذا اضيف الى المظهر فانه لا يجري على المثنى اذ لا يقال جاءني اخواك كلا اخويك هذا كلامه ومنه ظهر ان ما ذكره الفاضل الهندي من قوله لانه اذا اضيف الى مضمر يكون تاكيدا للمثنى البتة ليس على ما ينبغي قوله وانما قيد بذلك اي بكونه مضافا الى مضمر ولم يطلقه او لم يقل مضافا الى مظهر قوله اعرب بالحركات قال الرضي وكنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى قوله لان آخره الف يسقط لا دخل له في التقدير بل انما ذكر بيانا للواقع لانه لا يضاف الا الى المثنى المعرف باللام قوله واذا اضيف الى المضمر قال المصنف لغتان اقيسهما وهي اقلهما ان يجري مجرى المقصور في جميع الاحوال فاجريت مجرى عصا ورحى اذا اضيف الى الظاهر والاخرى وهو اكثرهما ان يجري مجرى المثنى فيعرب بالحروف ووجهه انه لما اضيف الى مثنى ضمير متصل صار كانه كلمة واحدة فقوي امر التثنية فيهما لفظا ومعنى فاجريت مجرى المثنى في الاعراب وقال اكثر البصريين انه معرب تقديرا مطلقا وقلبت الفهما في النصب والجر ياء تشبيها لها بالف لدى وعلى في لفظها ولزومها الاضافة ولم تقلب في الرفع لان لدى وعلى لا يقعان في الرفع فتثبت على حالها وهو جيد الا ان ما ذكرنا اولى لقوة المناسبة المذكورة ولان قلب الالف في لدى وعلى خلاف القياس هذا لفظه وقال الرضي كنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى قوله فلذلك قيد آه انظر انه لا حاجة اليه كما قيل لان قوله لان كلا الى آخره تعليل وتوجيه لقوله وانما قيد بذلك فلا وجه لتعليله ثانيا قوله واذا كانت مفردة اذ المثنى ما لحق آخر مفرده الف ونون ولم يثبت للمفرد اثنان قوله يسمى اصطلاحا يعني جمع المذكر السالم في اصطلاح النحاة اسم للجمع بالواو والنون اعم من ان يكون واحده مذكرا كالمسلمون او لا كالقلون وثبون وارضون وغير ذلك فلا حاجة الى حذف المضاف او المعطوف قوله اي نظائرها يشير الى ان اطلاق الاخوان على ثلثون وغيره من قبيل الاستعارة لعلاقة المشابهة قوله والاصح اطلاق عشرون اي انشت من اهل اللغة وسمع منهم اطلاقه عليه كما سمع ان الاسود كان يطلق في الاصل على كل ما فيه سواد ثم غلبت على الحية السوداء لكن لم يثبت منهم ذلك فعلم انه ليس بجمع فاندفع ما قيل لا يذهب عليك ان ما ذكره لا يفيد ان ثلثين ثلاثة فوقها ليس جموعا في الاصل غلبت على تلك العشرات تغليب العام على الخاص ثم قال وما يفيده هو ان يقال الاعداد وما فيه من الاعداد حاصلة من تكرارها لا من تكرار مراتب الاعداد فهذه الالفاظ كان اولى في انها لا واحد لها من لفظها انتهى اقول وفيه بحث لان كونها حاصلة من الوحدات لا يمنع ان يكون واحد عشرين عشرة بمعنى عشرة وحدات فيكون عشرون عبارة عن ثلثين وحدات واثر وغير ذلك ولا يلزم من ذلك تركيبهما من المراتب اعلم ان ايراد اللام في مثل هذا التركيب اعني قوله والاصح كثير من تراكيب

للمصنفين وكانهم اجروا كلمة ان مجرى لو كذا ذكر السيد قدس سره في حواشي شرح المفتاح قوله واليه هذه الالفاظ واليه لو كان عشرون واخواتها جمعا لكان جمعا بالواو والنون والجمع بالواو والنون لا يكون الا لعلم مذكر يعقل او لصفات العقلاء وعشرة ونظائرها ليست كذلك ايضا لو كان جمعا لكان ينبغي ان لا يطلق عشرون وامثالها على فوق العشرة والحال انه يسمع اطلاقها على العشرة فما دونها على ما هو الاصل في جمع القلة قوله في آخرها حرف يصلح للاعراب فان قلت كيف يكون الالف والواو في الآخر مع كون النون بعدها قلت قال الرضي اما نون المثنى والمجموع فالذي يقوى عندي انه كالتنوين في الواحد في كونه دليلا على تمام الكلمة وانها غير مضافة قوله فناسب ان يجعل ذلك الحرف الموجود في آخرها المجلوب قبل الاعراب علامة التثنية والجمع وفي المثل ثبت الجدار ثم النقش اعرابا فالكيفية المخصوصة في اعرابهما من جعل الالف والياء للمثنى والواو والياء للجمع تابعة لوجدان الحروف في آخرهما كذلك ووضعها على تلك الحروف فظهر انه ليس توزيع اصلا فضلا عن ان يكون التوزيع مسببا عن رفع الالتباس وبقاء احدهما بلا اعراب قوله ولا جعل اعرابها بالحروف ان اراد بالحروف الحروف التي بدت في آخرهما ووضعت التثنية والجمع عليهما فقوله وكان حروف الاعراب ليس على ما ينبغي وان اراد الحروف المجلوبة للاعراب يصح قوله وكان لكن يخالف قوله وفي آخرهما حرف يصلح للاعراب قوله ولا جعل اعرابها الى قوله فوزعت لا يخلو عن خدشة لانه انما يتصور لو كان الحروف مجتلبة للاعراب بعد تمام التثنية وليس كذلك بل الحروف موجودة فيهما قبل الاعراب علامة لهما فجعل ذلك الحرف الموجود فيهما اعرابا كما يدل عليه قوله فناسب ان يجعل ذلك الحرف اعرابهما وعلى هذا فلا معنى لقوله فلو جعل وقوله وايضا لا يصح لعلية بعد ذلك حال الوضع لانا نقول سوق الكلام ينافيه وايضا الاعراب لا يلاحظ عند الوضع بل انما يلاحظ بعد وضع الكلمة وتمامها قال الرضي وانما اعربا بهذا الاعراب المعين لان الالف كان جالبا قبل الاعراب في المثنى علامة للتثنية وكذا الواو في الجمع علامة للجمع لمناسبة الالف لخفتها لقلة عدد المثنى والواو لثقلها لكثرة عدد الجمع وهذا الحكم مطرد في جميع المثنى والمجموع ثم ارادوا اعرابهما فان وضع المثنى والمجموع متقدم لا محالة على اعرابهما فجعلوا الالف المثنى والمجموع وواو الجمع علامة الرفع فيهما ولم يبق من حروف اللين التي هو اولى بالقيام مقام الحركات سوى الياء للجر والنصب والجر اولى بها لانقلاب الالف والواو ياء في الجر فاتبع النصب بالجر دون الرفع لكونهما علامتي الفضلة وترك فتح ما قبل الياء في المثنى ابقاء على الحركة الثابتة قبل الاعراب وكسر ما قبل الياء في الجمع للياء والفرق وكسر النون في المثنى لكونه تنوينا ساكنا في الاصل والاصل في تحريك الساكن الكسر وفتح في الجمع للفرق فحصل الاعتدال في المثنى لخفة الالف وثقل الكسرة وفي الجمع لثقل الواو وخفة الفتحة واما الياء فيهما فطارية للاعراب انتهى قوله فوزعت الخ ترك الفاء المتعارف في جواب لما هو الفعل الماضي لفظا او معنى بدون الفاء قوله وجعلوا اعرابها بالياء حال الجر قال الرضي الياء طارية للاعراب قال الفاضل الهندي قدس سره وجد في آخر كل منهما وضعا حرفان للدلالة على التثنية والجمع فاخرجناهما عن الترادف بتخصيص كل منهما لمعنى وجعلنا اختلافهما اختلاف الاعراب والظاهر هو ما ذكره الفاضل لان تعريفهما يؤيد ما ذكره وما ذكره الشارح قدس سره يصح ان يحمل على كل منهما قوله وكثرة التثنية لعدم تقييده بقيد ولوجوده في الجمع بخلاف الجمع فانه مشروط بشرائط وغير موجود في التثنية قوله الذي اشير اليه بتقسيمه اليهما فيما سبق يشير الى ان ما سبق من قوله لفظا او تقديرا تفصيل لاختلاف الآخر لا لاختلاف العوامل وان اللام في

قوله التقدير اللفظي فيما عداه قوله في الاسم المعرب الذي جعله موصولة مع ان الكافية موصوفة لكونها قائمة مقام الجزء الى جزء مع ما فيه من حسن الموافقة لما سبق لان الطريق الذي اختاره الشيخ قدس سره وهو حذف العائد على حذف المضاف فمن يرجح كونه صفة وذلك لان حذف الضمير في الصلة احسن منه في الصفة لكون اتصالها بالموصول اشد اذ لا غنى للموصول عنها بخلاف الصفة فانها ليست من ضروريات الموصوف ثم في الصفة احسن منه في خبر المبتدأ لانها مع الموصوف جزء الجملة صرح به الرضي في بحث المبتدأ والخبر محمد قوله فلابد من عائد فظهر ان ما قيل اشار الى ترجيح جعل ما موصولة لمرجح التبادر في حيز المنع ثم انه لم يجعله مصدرية حسنة كما جعله الفاضل الهندي لئلا يفوت حسن الموافقة لقوله واللفظي فيما عداه قوله لتعذر الاعراب فيه اعلم انه اختلف في حذف العائد المجرور من الصلة فمذهب سيبويه والاخفش جواز خلاف الجار والمجرور معا اذ ليس حذف حرف الجر قياسا في كل موضع والمجرور يتبطل الصلة ومع هذا التجويز فلا باس بحذفها مع المجرور ربما ومذهب الكسائي الاتساع بان يحذف اولا حرف الجر قياسا فاذا جرى الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقان نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا ما تعلقا بهما اي العاملان وربما يحذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيد اي مررت به صرح به الرضي في بحث الموصول هذا وما في الشرح مبني على الاول من الثلثة لا على الثاني لمكان الاختلاف في كونه قياسا ولا على الثالث لفقد احد شرطي تجويز الحذف وهو تماثل العاملين قوله اذ لم يكن الحرف الذي هو محل الاعراب قابلا للحركة عدم قبوله للحركة اما باعتبار ذاته لكونه مبنيا على السكون كالالف المقصورة او بواسطة الغير كاشتغاله بحركة اما حركة المناسبة كغلامي او حركة الحكاية كما يقال من زيدا ومن زيدا بالفتحة ومن زيد بالكسرة في استعلام من قال جاء زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد فذكر المثالين للاشارة الى التعدد وكذا ذكر المثالين في الاستثقال انما هو للاشارة الى ان الاستثقال على نوعين لانه اما ان يكون بثقل الحركة على الآخر في ذاته اذ ثقل الضمة والكسرة على الياء الضعيف مع تحرك ما قبلها بحركة ثقيلة محسوس او بثقل حرف الاعراب باقترانه بالغير كمسلمي في فاء قد ثقل الواو التي هي حرف الاعراب بسبب اقترانه بالياء وكذا جاء ابو القوم ورأيت ابا القوم ومررت بابي القوم ومسلمو القوم مسلمي القوم ومررت بمسلمي القوم اذ قد ثقل فيهما حرف الاعراب بواسطة التقاء الساكنين مستثقل لا متعذر يدل عليه وقوعه في كلامهم وقد عدها العلامة التفتازاني في كتابه المسمى بالارشاد من المستثقل فعد في مثل صالحي القوم وصالحو القوم ورأيت صالحي القوم من المتعذر على ما في بعض كتب النحو ليس على ما ينبغي هذا وبالجملة ليس الغرض من ذكر الامثلة الاستيفاء حتى يقال كان عليه ان يذكر المحكي وما فيه التقاء الساكنين وفي بل الاشارة الى انها اربعة اقسام ولو سلم فالامثلة مستوفاة اذ قد ذكرت للاقسام الاربعة وان لم يذكر لقسم القسم الثاني من كل منها ولو سلم فعدم الذكر مع ان التقدير في المتروك للتعذر والاستثقال لا يبطل قوله واللفظي فيما عداه مع ان المراد ما عدا المتعذر والمستثقل كما زعم بعض الافاضل حيث قال وما لم يعد في من التقديري يبطل قوله واللفظي فيما عداه ويجاب عنه بانه داخل في باب غلامي نظرا الى اخواته والى اللغة الاخرى فيه وهي في بقي الاشكال في الاعلام المحكية هذا ما ذكره فانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال اذ الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال قوله للمناسبة فيه اشارة الى ان هذه الكسرة لا يمكن جعلها للاعراب الذي بعد دخول اللام والا لزم توارد المؤثرين اللفظيين على اثر واحد وهو ممتنع قوله امتنع ان يدخل عليه حركة اخرى اذ احتمال الحرف الحركتين مختلفتين كانتا او متفقتين مستحيل ضرورة تحصل الشرطية ان تحفظ الاعراب في هذا الاسم ولو في بعض الاحوال تمتنع

ولذا فرع عليه قوله فما ذهب اليه قوله استثقل ظهور الاعراب في لفظها اي الثقل المحركة الاعرابية على الآخر كقاض او ثقل حرف

الاعراب كمسلمي نحو قوله فانه مختص بالاعراب بالحركة هذا ان لم يجوز الحكاية في التثنية وجعل فيها عاشا اذا قوله وكسر ما قبل اليا

قال الرضي لا تمام ما شرعوا فيه من التخفيف ولكون الضمة قريبة من الطرف والطرف محل التغير ومن ثم لم يكسر في نحو مسيل ومسيل والبيت

اليا الساكنة المدغمة في امتناع انضمام ما قبلها كاليا الساكنة غير المدغمة فان ذلك لا يجوز فيها ولذا قيل في جمع ابيض بيض

دي فعلي من الطيب طوبى واما المدغمة في المتحركة فكانها متحركة كصير ومع المتحركة كحرف واحد فنحو مسيل كهيام انتهى وبه ظهر ان ما ذكره

قدس سره في بحث الاضافة من قوله وكسر ما قبلها لانها لا انقلبت يا ساكنة يوجب بقاء الضمة قبلها تغيرا بالياء على ما ينبغي و

كذا ما وقع في بعض الحواشي توجيها لوجوب التغيير من قوله لان اليا الساكنة اذا كانت قبلها ضمة تقلب واوا الا ان اراد الكل

فمتحكم والا فلا ينتقض دليلا وكذا ما قال بعض فضلاء الكجرات لما تقرر من قاعدتهم ان اليا اذا كانت ساكنة وانضم ما قبلها تقلب واوا

قوله يعني فيما عداما ذكر تشير الى ان الافراد مبني على التاويل والا فالواجب التثنية اذ المراد كلا المعطوفين قال الرضي اما الاو لكن ويل

وام واو واما فمطابقة الضمير لهما وتركها موكول الى قصد المتكلم فان قصدت احدهما وجب افراد الضمير نحو زيدا وعمرا اتاك وان قصدت

بالضمير كليهما وجبت المطابقة نحو زيدا وعمرو جاني وقد جئتهما واكرمتهما وهذا اما جوهر او عرض وهما حدثان قال الله تعالى ان يكن غنيا

او فقيرا فالله اولى بهما انتهى فظهر ان ما ذكره القاضي في تفسير من قوله والضمير فيهما الى ما دل عليه المذكور وهو جنسا الغني والفقير لا

اليه الا الوحد ليس على ما ينبغي لانه ان اراد انه يجب الافراد مطلقا فمتحكم وان اراد عند قصد احدهما فمسلم لكن المراد في الآية الكريمة

كلاهما فالتاويل الذي ارتكبه مما لا مساغ له فضلا عن ان يكون ضروريا وان ما وقع في بعض الحواشي قوله ما ذكر تشير بانه يحتاج

في افراد ضمير ما عداه مع رجوعه الى المتعدد الى تاويل المتعدد بما ذكر ولكن لا حاجة الى هذا التاويل لان المتعدد اذا ذكر بالعطف بكلمة او

يجب افراد الضمير لانه في الحقيقة راجع الى احد الامور لا الى المجموع اليه ليس بسديد فتامل قوله تؤثران باجتماعهما تشير الى ان المؤثر مجموع

العلتين لا كل واحد منهما قوله واستجماع شرائطها دفع لما قيل ان التعريف المصرح غير مانع لصدقه على نوح وهند ومسلمات علما وما فيه

اللام او الاضافة وفيه علتان من تسع مع انها منصرفات وحاصل الدفع انه ليس المراد بالعلتين مطلق العلتين بل علتان

مستجمعتان للشرائط ومن الشرائط ان لا يوجد فيها معارض وفيما ذكر يوجد معارض اما في الاولين فخفة السكون

المعارض لاحد السببين واما في الثالث فعدم تحقق التاء الاتانيث ولذا لا ينقلب في الوقف ها واختصاصها بجمع المؤنث يابي التقدير

تامل واو رعاية اصل المنقول عنه واما في الرابع فدخول اللام والاضافة الموجب لضعف المشابهة مع الفعل وفيه انه يشكل بمنع

هند اذ لو كان الامر على ما ذكر لكان منصرفا البتة وكان تحرك الاوسط والزيادة شرط لتحقق تاثير التانيث المعنوي لا شرط لحتمه ويكون

مذهب التفصيل فيما فيه اللام والاضافة انسب بما عرف به المص غير المنصرف على ما حكم به الشارح قدس سره اذ الانسب على ذلك التقدير

مذهب الانصراف وذلك لان المذهب انما يكون انسب على تقدير الاطلاق كما قال الرضي ما فيه اللام او الاضافة مما فيه علتان من

تسع غير منصرف على ما حد المص لكنه ينتقض بمنصرف هند وايضا رعاية التناسب في سلاسل ايضا معارض فينبغي ان يكون منصرفا على

قياس ما ذكر الا ان يقال انه ليس بقوي كقوة المذكورات فكانه ليس بمعارض كما يشير اليه قول الشارح قدس سره فيما بعد اي جعله في حكم المنصرف

اه قوله من علل لتسع قيل او من تسع علل قيل ولا يجوز ان يكون التقدير من تسع علل لانه لم يوجد شرط حذف المضاف اليه انتهى

قال الرضي المضاف اليه لا يحذف الا مع بناء المضاف كما في الغايات او مع سادّ مسدّ المضاف اليه وهو التنوين كما في حينئذ وكلا آتينا او مع دلالة ما اضيف اليه تابع ذلك المضاف عليه نحو قوله الا علالة او بديهة سابح أنهد امن استقرا كلامهم انتهى اقول الحاصل

تعويض التنوين من المضاف اليه مختصا بكل وبعض واذ واذا وان فالحق مع الثاني والامر الاول والنظر عدم الاختصاص على ما

الظاهر من كلام الرضي وغيره ولوقوع التعويض في كلام الفحول في غيرها قال العلامة التفتازاني في التلخيص ولا تقولوا ثلثة اي لا تقولوا الهنا في الوجود

آلهة ثلثة او ثلثة آلهة فحذف الخبر ثم حذف الموصوف او المميز انتهى ومعلوم ان ليس الموجود من شروط الحذف فيه الا التنوين وقال الفاضل

الهندي في حواشي الكافية على قوله وهو في المعنى لسبب اي لسبب ذلك الشيء والتنوين بدل من الاضافة انتهى وقال الفاضل الابهري

في حواشي شرح الاصول على قوله ليس ثم لا لغيره اقول التنوين في قولا عوض من المضاف اليه اي ليس قول القائل واتبعه قال الرضي

والمانع البليغ الحصر فيما ذكر من الوجوه ما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه

انتهى قوله المجرد الحافظة على الوزن يعني سبب العدول اولا وبالذات محض استقامة الوزن لا شيء آخر من التراخي زمانا او رتبة وهو لا ينافي ان

يقصد منه ثانيا وبالعرض في الاول التراخي رتبة ارتفاعا لقيامه مقام البيين في الثاني الخلاف ما كما قيل فقول بعض افاضل الكبرات

اذ لا تراخي ههنا في الزمان ولا في الرتبة ليس على ما ينبغي واما عدم استقامة الوزن على تقدير الواو فقط لان بحر هذين البيتين البسيط واصله

مستفعلن فاعلن فلابد في جميع اجزاء البيت الذي من هذا البحر من مستفعلن فاعلن مغيرا او سالما فقوله وجهه بالتنوين لتقطيعه بمفاعلن

مخبون مستفعلن فهم حجم فاعلن ولو ذكر الواو ولم يحصل فاعلن فيختل الوزن وقوله جمع سواء قرئ منونا او غير منون يستقيم الوزن اذ

على الاول تقطيعه عن كهم مستفعلن وعلى الثاني عتهم مفاعلن وله في المثمن عروض واحد مخبون وضربان مخبون مقطوع وزحافه يجري في كل

مستفعلن مستفعلان هو الخبن والطي والخبل وفي كل فاعلن القطع الخبن فظهر ان تعريف الفعل في قوله وزن فعل على ما وقع في بعض

النسخ غلط والصواب تنكيره اذ على الاول تقطيعه وزن الفعل مفاعيلن وهو ليس من اجزاء هذا البحر ولا من فروع اجزائه قوله النون

زائدة بالرفع على انه صفة النون بزيادة اللام او حذف الموصول اي النون التي هي زائدة هكذا في الحواشي الهندية وفيه بحث اما في

الاول فلان الظاهران اللام للعهد الذهني يجوز وصفه بالنكرة صرح به الرضي في بحث المعرفة والنكرة واما في الثاني فلانه يلزم فيه حذف

الموصول مع بعض صلته وانه غير جائز الا ان يقال انه مبني على القول بجواز حذف الموصول مع بعض الصلة صرح به الشريف قدس سره في

اول شرح المفتاح وفيه انه لا احتياج اليه مع جواز وجه آخر قوله وقوله الف فاعل الظرف اعني من قبلها اذ الظرف مع الفاعل

حال عن النون او عن ضمير زائدة فقد اعتمد الظرف على ذي الحال قوله او مبتدأ خبره الظرف المقدم وهو الارجح عند بعض يجوز كونه

فاعلا وقيل الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الاصل عدم التقديم والتاخير وقيل انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام

عن الاكثرين قوله والظرف متعلقا بالزيادة اي بلفظ الزيادة لا بقوله زائدة والا لكان المناسب ان يقول بها او بزائدة والتقديم

يشعر النون الصرف حال كونها زائدة ولم يجعله متعلقا بزائدة لانه لو كان متعلقا به لكان المعنى انه زائد في مكان هو قبل النون وليس المقصود

ذلك بل المقصود ان الالف متقدم على النون في الزيادة وسابق عليه فيه ويلزم منه زيادة النون ايضا اذ كون الشيء مقدما على الشيء

وسابقا عليه في شيء يستلزم ان يكون المسبوق شريكا له في ذلك الشيء اذ لا يتصور السبقة بدونه قوله واريد بزيادة الالف قبل

النون اشتراكهما في وصف الزيادة ان قلت من اي قبيل هذه الارادة قلت من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وذلك لان

٥٢

قوله والنون مضاه ويمنع النون الصرف حال كونها زائدة الف زيادة من قبلها ومعنى قوله زيادة من قبلها ان الالف مقدم

على النون وسابق عليه في وصف الزيادة وهو يستلزم كون النون ايضا زائدة ومسبوقا والالف سابقا عليه في هذا الوصف

قوله وقوله مبتدأ وهذا القول تقريب بيان له وقوله يعني خبر المبتدأ فان قلت كيف يصح كونه خبرا ولا رابطة فيه والجملة اذا وقع

خبرا لابد فيه من الرابطة قلت تقديره يعني به او هو مأول بالمفرد اي وقوله مفسر بان ذكر العلل آه قوله وقال بعضهم اثنان احدهما

الحكاية في وزن الفعل مع العلمية كيزيد ويشكر فان امتناع الصرف فيهما بطريق الحكاية الفعلية يعني كما لم يدخل عليهما الكسرة والتنوين

قبل نقلهما من الفعلية الى الاسمية كذلك لم يدخل عليهما بعد النقل وفيه انه لا يتناول نحو احمر وافضل علما الا ان يعتبر الاول اصلا ثم

حمل عليه بالسين منقول او يعتبر في الاول الحكاية من الفعل وفي الثاني منه وثانيهما التركيب في البواقي ولا يخفى ان اعتباره فيهما تكلف

بارد قوله قال بعضهم احد عشر التسعة المذكورة والف شابه الف التانيث المقصورة وهو كل الف زائدة في آخر الاسم اذا كان

علما سواء كانت للالحاق كارطى او لا كقبعثرى قال الرضي واذا عد الالف والنون سببا لمشابهة الف التانيث بالامتناع من

التاء فعد الالف المقصورة الممتنعة من التاء اولى لمشابهتها لفظا وامتناعا من التاء واما الف الالحاق الممدودة فلم تلحق مع العلمية

بالف التانيث الممدودة وان كانت ايضا ممتنعة من التاء مثل الف التانيث الممدودة لاجتماع شيئين احدهما ضعف ما يشبه الف

الالحاق الممدودة اعني الهمزة في نحو حرباء باب التانيث لكون الهمزة في الاصل الفا دون الالف في نحو سكرى والثاني كون همزة

الالحاق في مقابلة الحرف الاصلي ولذلك اثر الالف والنون في نحو سكران لمشابهته الف التانيث الممدودة لان النون ليست

في مقام حرف اصلي والف الالحاق المقصورة وان كانت في مقابلة الحرف الاصلي لكنها تشبه علامة التانيث الاصلية اي الالف

المقصورة لا المنقلبة عن علامة التانيث ومراعاة الاصل في نحو احمر قال تقريب لها الى ما هو صواب من المذاهب الثلثة اما كونه

صوابا بالقياس الى الثاني فظ لان اعتبار الحكاية لا يخلو من خدشة كما عرفت وكذا التركيب لان المعتبر منه التركيب من الكلمتين

لا ما تخلفوا من تركيب العجمة مع العلمية او نكرة في العربي والعجمي وتركيب العدل في نحو عمر لانه بمنزلة علتين تقديرا الا ان الوضع

قصد التسمية بعامر معدول عنه خوف اللبس بعمرو وفي نحو ثلاث فانه بمنزلة ثلثة ثلثة وتركيب الجمع فانه بمنزلة جمعين الى غيره

واما بالنسبة الى الثالث فلان مراعاة الاصل داخل في الوصف فلا وجه لعده على حدة وان الالف المقصورة التي للالحاق

وان كانت مشابهة بالف التانيث صورة وامتناعا لكنه في مقابلة الحرف الاصلي فلم يعتبر فالمعتبر هو الزائد الذي لم يكن في مقابلة

الحرف الاصلي اصلا و لم يقبل التاء وقيل لان مشابهة الشيء داخل في الشيء وفيه ان الالف والنون كذلك فلم عد على حدة قوله وفي

ابراهيم وزينب مثال للاسمية دون احمد وعمر بعد طلحة نظرا على مقتضى الترتيب في البيتين اشارة الى ان التانيث الذي هو سبب منع الصرف

قسمان لفظي ومعنوي قوله من حيث استعمالها اي قيد به لان عدم دخول الكسرة والتنوين ليس مترتبا على غير المنصرف الا انه بجهة

قوله ان لا كسرة فيه تقدير الخبر لا والجملة خبر المبتدأ وخلاصة عن التعبير كونها في تاويل المفرد وتفسير المبتدأ قوله هو الجر والتنوين دون

سائر ما يختص بالاسم لان الاسم المعرب فلا يخلو عن التنوين والجر فاختير بالمنع ليظهر اثر الشبه في عامة الاسماء ثم منع الجر مقصود عند بعض

ويتبع عند الاكثرين قال الرضي وهو الاقرب وذلك لان الكسر يعود في حال الضرورة مع التنوين مع انه لا حاجة داعية الى اعادة

الكسرة اذ الوزن يستقيم بالتنوين وحده فلو كان الكسر حذف للمنع الصرف كالتنوين لم يعد بلا ضرورة اليه اذ مع الضرورة لامر تأبيه

الا قدر الحاجة وانما تبعه الكسر في الحذف لان التنوين يحذف لا لمنع الصرف كما في ثمه واللام والاضافة فاراد وا النص

من اول الامر على انه لم يسقط الا لمشابهة الفعل فحذفوا معه صورة الكسر التي لا يدخل الفعل قوله لان العدل اي

كون الاسم معدولا فرع المعدول عنه اذ لا يتصور اعتباره بدونه كما ان الاسم المعدول فرع له قوله لانك

تقول قايم ثم قايمة يعني المزيد فرع المجرد والمذكر ما ليس فيه علامة التانيث والمونث ما فيه ذلك فاعتباره فرع اعتبار المذكر

وهو المعني بالفرعية قوله لانك تقول رجل ثم الرجل يعني الحاجة الى التعريف انما هو اذا لم يحصل الغرض من التنكير فاعتبار التعريف

فرع اعتبار التنكير والنكرة ما ليس فيه اداة التعريف قوله والالف والنون فرع ما زيدتا عليه هذه الفرعية معتبرة عند الكوفية اما عند

البصرية فهما فرع الفي التانيث في التاثير فالوجه ذكر الفرعية المعتبرة عند البصرية او ذكر الفرعيتين على المذهبين كما قال الرضي والالف

والنون فرع الفي التانيث كما يجيء بعد او فرع ما زيدتا عليه واما ذكر الفرعية على مذهب الكوفية وترك ما هو المعتبر عند البصرية فلا وجه له

قوله ويجوز صرفه للضرورة قال الرضي ولا يصرف ما فيه الالف المقصورة لعدم الضرورة وقال شارح اللباب يستثنى ما في آخره

الف التانيث المقصورة كحبلى فانه لا يجوز صرفه اذ لا ضرورة ملجئة الى صرفه لانه اذا صرف ادخل عليه التنوين ويسقط الالف فيؤدي

الى الاتيان بحرف ساكن وحذف حرف ساكن ولا ضرورة تلجي اليه انتهى وفي الوجيز وقيل يجوز انتهى اقول قوله ولا ضرورة تلجي

اليه ثم كيف وتحتمل ان يكون القافية النون الساكن او النون الموصول وفي الصورتين الضرورة ملجئة وبالجملة الحكم بعدم الجواز مطلقا

على المقصورة غير مستقيم قوله اي لا الممتنع يشير الى ان ليس المراد من الجواز الامكان الخاص ولا الامكان العام المقيد بجانب العدم

حتى يقابل الوجوب بل المراد منه الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب قوله لا يلزم خلو الاسم عنهما ان اريد الخلو عن

مطلق العلامتين فلا كلام فيه وان اريد عن المستجمعين للشرائط فعدم الخلو عنهما على تقدير ادخال الكسرة والتنوين للتناسب ثم كيف

والتناسب معارض قوله انكسار بحره يعني بالانكسار التغيير المخل مثله في اصول بحر من البحور او في اصول بحر خاص وان جاء مثله في

اصول بحر آخر كالبيت الاول فان بحره كامل واصله متفاعلن ست مرات فلو لم ينون مصائب لصار مفعولن فاعلن كما يجيء في اصوله

فيخرج عن الوزن وان جاء الكف في مفاعيلن كالبيت الثاني فان بحره طويل واصله فعولن مفاعيلن اربع مرات فلو حذف التنوين

من نعمان لم يخرج عن الوزن اذ الكف جاء في مفاعيلن الواقع في الطويل بل يخرج عن السلاسة والدليل على ان الصدر والعروض

والابتداء والحشو معتبر في الاول سلامة الحشو من المصراع الاول والضرب قوله ان ذكره بالفتح للتعليل بتقدير اللام وبالكسر للتحقيق لتقدم

ما يلوح بالخبر فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب وقيل ان ذكره بالفتح والكسر للتعليل قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح

لا دلالة لها على السببية الا عند قوم من الاصوليين لقد اشتبه عليهم المكسورة الدالة على التحقيق فقط بالمفتوحة المقدرة باللام

الدالة على التعليل وقال في حواشيه ذكر قوم من اصحاب اصول الفقه ان كلمة ان المكسورة تدل على السببية ورد عليهم آخرون

بان الدال على السببية هي المفتوحة المقدرة باللام دون المكسورة واما قوله عليه الصلوة والسلام فانه يحشر باميا وقوله فانهم يحشرون

واوداجهم يشخب دما فليس للاولين فيهما حجة بل السببية ههنا مستفادة من الفاء انتهى لكن قال العلامة التفتازاني في المطول قال الشيخ

عبد القاهر ان في وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم ويا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة

الساعة شيء عظيم واشالها لتصحيح الكلام السابق والاحتياج له وبيان وجه الفائدة فيه يغني عنها الفاء انتهى قوله عن الزحاف

٥٨

اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة بقرينة الفا قوله لبين بضرورة ح لعدم اخراجه الشعر عن الوزن بل عن السلاسة قوله

عن بعض الزحافات اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة وعلى هذا فالاولى عنه او ترك البعض قوله عند الشعرا فخروج البيت

عندهم عن السلاسة بمنزلة الخروج من الوزن قوله فاتحد تكرر فيه يشير بالفا السببية الى ان التكرار سبب عن كون الجمع بالفا آ

صيغة منتهى الجموع فوجه اعتبار صيغة منتهى الجموع ان تكرار الجمعية الذى هو سبب قيام الجمع مقام السببين عند المص ح تحقق

فيها حقيقة فى البعض وحكما فى بعض آخر كما قال الرضى فلا اثر عنده لكونه اقصى جموع التكسير ليس على ما ينبغى وقال بعضهم انما قوى

حتى قام مقام سببين لكونه نهاية جمع التكسير اى جمع الجمع الى ان ينتهى الى هذا الوزن فيرتدع ولهذا سمى بالاقصى والاكثرون على

ان قيام الجمع الاقصى مقام سببين وقوته كونه لا نظير له فى الاحاد العربية قال الرضى واما نحو اكالب اجمال فانهما وان لم يات

لهما نظير فى الاحاد الا ان كونهما جمعى قلة وحكم جمع القلة حكم الاحاد بدليل تصغيره على لفظه منع فى عضد جمعيتهما قوله وهو الفا

التانيث من حيث هما الفا التانيث فالعلة فى الحقيقة هو التانيث بالالف اى كون الاسم مونثا بالالف ممدودة كانت

او مقصورة الا انه قدم الالف اشعارا بكمال سببية فكانه العلة قوله المقصورة اى الالف المقصورة فعلامة التانيث

فى حبلى هو الالف والممدودة اى الالف الممدودة مقتضى السياق ان يكون الالف فى حمرا للتانيث مع انه ليس كك اذ علامة

التانيث هو الهمزة المنقلبة عن الالف لا الالف والجواب ان الهمزة لما كانت همزة صورة والفا حقيقة قيل علامة التانيث

هو الالف الممدودة اى الالف التى هو سبب المد تنبيها على ما هو الاصل والحقيقة فان قلت الالف اسم الهمزة واما اسم الالف

فلا على ما صرح به الرضى فى بحث الاعراب حيث قال لا اسم للساكنة فانهم لما لم يمكنهم النطق بالالف الساكنة لوصلوا اليه باللام

المتحركة كما توصلوا الى النطق بلام التعريف الساكنة بالالف المتحركة اعنى الهمزة واما الالف فهو اسم للهمزة فكيف يصح قولك الف

حقيقة قلت لا شك فى اطلاق الالف على الساكنة والمتحركة كما اطلقه الرضى ايضا فاما ان يكون ما ذكره بحسب اللغة والاطلاق

بحسب الاستعمال او يكون هذا الاطلاق ايضا بحسب اللغة كما قال الجوهرى الالف نوعان لينة ومتحركة واللينة يسمى الفا والمتحركة يسمى

همزة واما ارادة الهمزة من الممدودة فى عبارة الشيخ قدس سره فبعيد لانه يخالف قوله المقصورة قوله اى كل واحدة منهما دفع

لما يتوهم من ظاهر لفظ التثنية ان الثانى مجموع الالفين قوله مصدر مبنى للمفعول لما نوقش بان العدل بمعنى الصرف والاخراج

وهو صفة للمتكلم فكيف يحمل عليه ما هو صفة الاسم اجاب بان المصدر الصريح كما يكون للفاعل يكون للمفعول ايضا كما يشهد به موارد

الاستعمال والوقوع فى كلام الفحول من العلما واستلزام ذلك كون المصدر المفعولى ايضا كذلك مم ولم لا يجوز ان يكون ايضا

لا يناسبه صيغة فعله على ما هو انسط فاندفع ما قيل كون المصدر موضوعا للمعنيين لا بد له من دليل بل يكاد يرده ما ذكره المص رح

فى تعريف الفاعل من قوله على جهة قيامه به حيث اخرج به عن تعريف الفاعل ضرب زيد مثلا على صيغة المجهول فانه يدل على

ان ضرب زيد تدل على وقوع شئ على زيد لا على قيام شئ بزيد فلو كان للضرب معنيان لكان ضرب زيد والا على قيام

المبنى للمفعول بزيد كما ان ضرب زيد على صيغة المعروف دال على قيام المبنى للفاعل فلا يكون خارجا بقوله على طريقة قيامه

به ولو سلمنا انه ليس بموضوع له قلنا انه مجاز فيه مجازا مشهورا الشهرة كونه بمعناه فيما بين العلما قوله اى كونه مخرجا ان قيل

يصدق على كونه مخرجا كونه خارجا اذ قد يوجد فى ضمن الاخراج الخروج فلا حاجة الى التاويل الذى ذكره بل لا يجوز لان

الخروج لازم تكيف يأول بالمفعول قلنا ما ذكره ليس تاويلا بل بيان لحاصل المعنى اشعارا بان العدل لا بد فيه من اعتبار الاخراج **قوله** تقتضيه الاصل والقاعدة الصواب تركه لانه يشعر بكان دليل غير منع الصرف على وجود الاصل في العدل التقديري مع انه ليس كذلك كما اشار الشارح قدس الله سره بقوله نفي بعض تلك الامثلة يوجد آه وقوله كون الداعي الى تقديره وفرضه منع الصرف لا غير وقوله ولم يكن فيها دليل على وجوده غير منع الصرف ثم الظاهر من العبارة كما لا يخفى ان القاعدة المقتضية مقدمة على الاخراج فاندفع ما قيل الا ان يقال ان القاعدة تقتضي ضرورة منع الصرف الى ان يحكم بانه معدول حكم بانه سمي باسم الفاعل من العمارة فهو اسم فاعل من العمارة خرج من صيغته التي هي على مقتضى القاعدة وهي عامر دما ذكره السيد السند في حواشي المتوسط من قوله خروج الاسم عن صيغته التي كان اصله ان يكون على تلك الصيغة حسن وان كان لا يخلو عن شيء **قوله** خرجت المشتقات اذ لا يقال فيها ان الضرب مثلا صيغته ضارب فليس ثم خروج الاسم من صيغته الى صيغة بل اخذ صيغة من صيغة بخلاف العدل حيث يقال فيه ان صيغة المعدول عنه صيغة المعدول لقاعدة تقتضي ذلك فيقال ان ثلث مثلا صيغته ثلثة ثلثة لدليل تقتضيه وكذلك في جميع امثلة العدل التحقيقي وكان ثلث وصف فكذلك الكرم لم يستعمل الا وصفا صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط والاستعمال بلا قرينة دليل الوضع فاندفع ما قيل فيه ان صيغة الاسم ان كان بمعنى صورة تعرض لحروفه الاصول فهيئة الضرب هيئة الضارب وان كان بمعنى ما تعرض المادة في وضعه لمعناه فهيئة ثلثة ثلثة ليست هيئة ثلث لان ما وضع له ثلثة ثلثة نفس العدد وما وضع له ثلث الموصوف به ولو سلم فمعنى صيغة الاسم انما صيغته تقتضي الاصل والقاعدة ان تكون موضوعة لمعناه لا انها موضوعة له **قوله** ان يكون المادة باقية ان اريد بقاء المادة ان يكون شخصها باقية فمثل المقام فيما ابدل فيه حرف من حروف المادة بحرف آخر ليس المادة فيه باقية فهو خارج بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان باقية بشخصها او بقيام البدل مقامها فنحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي رح الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان ما فيه بشخصها او بقيام البدل مقامها فنحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية كما ذهب اليه بعض الافاضل **قوله** وحيث لم يستعمل لواحد علم انه معدول استعمل الشارح حيث للشرطية مع انه لم يجيء للشرطية بغير ما الا قليلا ويمكن ان يقال حيث للزمان ظرف لقوله علم **قوله** ولا يبعد ان يعتبر ان قلت يخرج بهذا القيد جميع ما يخرج بالثاني من محذوف الاول والاوسط والآخر وبالآخر كالمدغمات فالاولى اعتباره دون الثاني فلم اعتبره الشارح قدس سره قلنا لانه ظاهر متبادر وهذا القيد ليس بمتبادر ولا فالاولى اليه الا لضرورة والاظهار الفائدة اخرى وهي ان المادة تكون باقية في المعدولات هذا وقوله وان خروجه عطف على وان المتبادر بجعله داخلا في خبر المتبادر على ما في بعض الحواشي وهم **قوله** فان الاصل للتبع والاصل كون الربط وعلى هذا فالاولى الواو دون الفاء **قوله** الى ارتكاب تلك التكلفات فان قلت ما ذكره كما يشير اليه قوله ولا يخفى مع التبادر في البعض حمل الالفاظ مطلقا على الظاهر والمتبادر واجب خصوصا في التعريفات فكيف يكون تكلفا قلنا القول بالظهور والتبادر بلا ثبت عليه تكلف ويحتمل ان يكون المراد من قوله لا يخفى يعني ان لا يبقى خفيا بعد التنبيه وان كان خفيا

في نفسه على ان البعض المغني عن اعداد الاولين بل عن كليهما لما كان تكلفا لكونه غير ظ ولما بادر عدا الجميع تكلفا قوله الا انه هو المشهور ان

العدل التحقيقي اعتبر لا يقتضي اعتبار الاخراج من غير منع الصرف اولا ثم جاءت الامثلة غير منصرفة للعدل بسبب آخر والشارح قد نفى

ذلك وقال العدل التحقيقي ايضا اعتبر لمنع الصرف بعد التتبع في كلام العرب ووجدان الامثلة التي اعتبر فيها العدل التحقيقي غير منصرفة

مع انه لم يوجد فيها غير سبب واحد والنظر في التتبع الكائن اولا في اعراب الكلمة وبنائها فالحق ما ذكره الشارح قدس سره والكائن

اولا في معرفة الاصل وغيره فالحق ما هو المشهور لان الدلائل على وجود الاصل تدل على اعتبار الاخراج ايضا كما لا يخفى للمتأمل فيها

واما اثبات مجرد كون الدلائل دالة على اعتبار الاخراج ايضا فالسمين ولا يغني من جوع وكذا ارادة الخروج عما هو القياس

عن الخروج المحقق حيث لا يصلح توجيها للمشهور اذ لا يستلزم كون الحكم بالعدل التحقيقي لغير المنع على ما هو المشهور اذ تتبع النحاة اولا

في صرف امثلة التحقيقي وعدم صرفها على ما ذكره الشارح قدس سره وعلى هذا الدليل على وجود الاصل وان دل على اعتبار الاخراج

كما يدل عليه قوله حيث لم يستعمل لواحد منها علم انه معدول الا انه لا يثبت ما هو المشهور وهو كون الحكم بالتحقيقي لغير المنع فكانه لا يكاد

يصح قوله فلا دليل عليه الا منع الصرف ثم قوله فجعلوه غير منصرف للاشعار بان جعل ما وراء عمر غير منصرف ليس متفرعا على تنبيه العدل بل الامر

بالعكس فاندفع ما قيل الاولى تركه لانه مشترك بينه وبين جميع الاسباب ولا محض كون الحكم بعلية العدل المضرورة بالعدل قوله

فوجوده محقق بلا شك الشك عبارة عن تساوي الطرفين فنفيه كما يصدق مع اليقين يصدق مع الظن الذي هو طرف راجح فاندفع

ما قيل انت تعلم ان وجدان دليل غير منع الصرف على وجود اصل المعدول عنه لا يستلزم تحقق وجوده بلا شك لجواز كون مقدماته ظنية

قوله في بعضها لا دليل غير منع الصرف غير المتنازع فيه بالذات بقرينة المقابلة فاندفع ما قيل فيه نظر لجواز كون مجموع وجدان عمر غير منصرف

في كلامهم وعدم السبب فيه غير العلمية ووجوب اعتبار سبب آخر فيه وعدم وجدان صلاحية اعتبار غير العدل دليلا على وجود

اصل للمعدول ولا شك ان هذا المجموع غير منع الصرف فكيف يصح قوله وفي بعضها لا دليل غير منع الصرف لان هذا المجموع عين

منع الصرف مستبعد لا مقابلة قوله واما اعتبار اخراج المعدول عن ذلك الاصل آه فلا يصح سببا لانقسام العدل الى التحقيقي

والتقديري كما ظن في المشهور لانه مفروض مقدر فاندفع ما قيل اذا اعتبار الاخراج امر محقق لا مقدر فلا يصلح الانقسام اليهما سببا

الاعتبار قوله الى رباع ومربع في المفصل هذا هو الصحيح ونص عليه البخاري في الجامع الصحيح في كتاب التفسير وقال السيد السند قدس

سره في حواشي المتوسط قال المص في شرحه وهل يقاس فيما عداه الى التسعة او لا يقاس فيه خلاف اصحها انه لم يثبت وقد نص البخاري في صحيحه

على ذلك وقال الرضي وقد جاء فعال من عشرة في قول الكميت والمبرد والكوفيون يقيسون عليها الى التسعة نحو خماس ومخمس وسداس

ومسدس والسماع مفقود بل يستعمل على وزن فعال من واحد الى عشرة مع ياء النسبة نحو خماسي وسباعي وثماني وتساعي وقال بعض افاضل

الكجرات قال الشيخ ابو حيان الصحيح ان البنائين مسموعان من واحد الى عشرة وحكى البنائين ابو عمرو والشيباني وحكى ابو حاتم وابن السكيت من

احاد الى عشار انتهى وقد جاء سداس في قوله احاد ام سداس في احاد فما قيل تحريره والصواب مجيئهما الصواب مجيء عشار ومعشر ليس على ما ينبغي قوله

لان معناه في الاصل اشد تاخرا وكل فعل معناه الزيادة فهو افعل التفضيل فآخر اسم التفضيل واحتمال المجاز والمبالغة يدفع

بالاصل ويكون التبادر من المعنى الحقيقي وان افعل ليس من صيغ المبالغة والاولى ما ذكره الرضي حيث قال وهو افعل التفضيل

بشهادة الصرف نحو آخر آخران آخرون واخر واخرى اخريان اخريات واخر مثل الافضل الافضلان الافضلون

الافاضل والفضلى والفضليان والفضليات والفضل بمعنى آخر في الاصل اشد تاخرا وكان في الاصل معنى نحو جاءني زيد ورجل آخر رجل اشد تاخرا من زيد في معنى من المعاني قوله ثم نقل الى معنى غير فمعنى رجل آخر رجل غير زيد ولا يستعمل الا فيما هو من جنس المذكور اولا فلا يقال جاءني زيد وحمار آخر ولا امرأة اخرى هذا كلام الرضي وحيث لم يستعمل بواحد منها علم انه معدول والا لكان شاذا ولكان له استعمال آخر غير المذكور ولا شك ان كليهما انتفى فثبت انه مخرج فدليل وجود الاصل فدل على اعتبار الاخراج الان ودلالته لما لم يثبت ما هو المشهور صار كانه ليست بدلالة على ما عرفت فاندفع ما قيل قد كسر بهذا الكلام ما قرر آنفا من ان المعدولية يعلم من عدم انصرافه ووجود الاصل من الادلة قوله وانما لم يذهبا قيل هذا الوجه ضعيف لان قاعدتهم في تقدير الاضافة في الكلام لا في فرضها في الاصل المعدول عنه وبينهما بون بعيد والوجه ان جاءني الرجل والرجل الآخر وجاءني رجل ورجل آخر لو فرض للتفضيل لم يكن المفضل عليه الا ما ذكر اولا والمقصود التفضيل على ما ذكر اولا بالاضافة فروعي المناسبة بين الحال والاصل وحكم بانه معدول عن احدى الصورتين انتهى وقيل يمكن ان يقال ان قاعدتهم في فرض الاضافة في الاصل وذلك انهم قالوا ان في قبل اذا لم ينو المضاف اليه يكون معربا كقول الشاعر فساغ الى الشراب آه مع انه كان اصله الاضافة لان الكلام في الظروف المقطوعة عن الاضافة وان ما ذكره من الدليل يبنى على ان الاستعمال في الاصل هكذا وهو في حيز المنع او يجوز ان يتغير الاستعمال الذي كان في حين التفضيل لان التفضيل قد انمحى بالكلية وصار اللفظ بمعنى غير انتهى اقول مقصود المعترض ان قاعدتهم من بناء لفظ واتيان التنوين فيه او اضافة اخرى انما يكون اذا كان المضاف اليه مقدرا في نظم الكلام اما اللفظ الذي ليس له مضاف اليه مقدرا في نظم الكلام كآخر بل الاضافة في المعدول عنه فلا يجري القاعدة فيه وما ذكره المجيب اولا لا يثبت ما نفاه المعترض لانه ان اراد ان التنوين يوتى فيه عوضا عن المضاف اليه وان لم يكن مرادا فهو خلاف الواقع كما يدل عليه كلام الرضي في بحث الظروف وان اراد معنى آخر فلا بد من تصويره حتى يتكلم عليه وكذا ما ذكره ثانيا لا ينفي ما اثبته لان انمحاء معنى التفضيل لا يستلزم تغيير الاستعمال المذكور وانما كان كذلك لو كان الاستعمال مختصا بالمعنى التفضيلي او منافيا للمعنى الثاني وليس الامر كذلك قوله لانها توجب التنوين قال الرضي ولمانع ان يمنع الحصر فيما ذكر من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه والاولى ان يقال في امتناع كون آخر بتقدير الاضافة ان المضاف اليه لا يحذف الا اذا جاز اظهاره ولا يجوز اظهاره هنا انتهى قوله وان كانت اسما قال ابو علي والحق ان جمعا اسم لا صفة قال الرضي ويرد عليه ان جمعا لو كان اسما لكان جمع اليضا كذلك فجمعه اذن على جمعون شاذ اذ لا يجمع بالواو والنون الا العلم او الوصف كما يجيء في باب الجمع انتهى وقيل وله ان يقول انه علم جنس انتهى وفيه بحث اذ الشرط كون الاسم علما لمذكر عاقل لا كونه علما مطلقا قوله فاصلها يعني لما كان جمع بضم الفاء وفتح العين غير قياس في اجمع جمعا اسما وصفة فاصله اما جمع بضم الفاء وسكون العين او غيره مما هو قياس فيه من جماعي او جمعاوات ولا يخفى ان وضع المعدول غير وضع المعدول عنه فلا ضير في كون التكسير معدولا عن السلامة فاندفع ما قيل لا يخفى ان القياس في جمع التكسير الذي هو جمع ليس جمعاوات فلا يجيء ان يكون معدولا عنها قوله والآخر الصفة الاصلية وان صارت بالغلبة في باب التاكيد اسما في الرضي قال المص فيه وفي اجمع مع العدل الوصف الاصلي وان صار اسما بالغلبة في التاكيد فهما عنده كاسود وارقم وهذا قريب لكن بقي الكلام في ان اجمع في الاصل

من انّى الصفات هوامن باب احمر حمراء ام من باب الافضل والفضلى ولايجوز ان يكون من باب احمر لجمعه على اجمعون وجمعه بالنظر الى اصله فعل وبالنظر الى نقله الى الاسماء بالغلبة افاعل فافعلون لايجوز فيه لاقبل الغلبة ولابعدها واليقم افعل فعلاء لايجي في الاغلب الافي الالوان والحلى والاولى ان يقم انه في الاصل افعل التفضيل بشهادة اجمعون وجمع فكان معنى قرأت الكتاب اجمع انه اتم جمعا في قرأتي من كل شئ ثم جعل لمعنى جميعه وانمحى عنه معنى التفضيل فعدل عن لوازم افعل التفضيل ويرد على جعل اجمع من باب الافضل ان مونثه جمعاء وجمعه جمع كاخرى والجواب انه لما انمحى عنه معنى التفضيل جاز ان يغير بعض احكامه عما هو قياسه ولما لابقي فيه معنى الصفة مع ان وزنه افعل صار كاحمر الذي هو على افعل وهو صفة فجاز جمعا كحمر او اذا جاز لك ان تقول حسنا وخشناء وعليا مع ان ذكراتها حسن وخشن وعال لكونها صفات فكيف اذا انضم الى الصفة وزن افعل انتهى قوله لابقي فيه معنى الصفة اذ لايخرج الوصف العام بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج ومعنى الغلبة تخصيص اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام اي لايطلق على كل ما وضع له بل يخرج الوصف لفظا عن كونه وصفا اي لايتبع الموصوف لكن المقم في باب مالاينصرف الوصف من حيث المعنى لامن حيث اللفظ هذا ما ذكره الرضي وليس المراد انه بقي وصفا تماما بقرينة قوله وهذا قريب لكن بقي وقوله ثم جعل لمعنى جميعه وانمحى عنه ولما انمحى عنه اذ الانمحاء بسبب الغلبة فلا يتصور في المتفرع عليه كونه بطريق العموم فظهر ان اجمع كاحمر لفظا ومعنى فاندفع ماقيل وفيه بحث لانه قد صار اسما صرح به المص فلا يكون في حكم احمر معنى ثم قوله والآخر الصفة الاصلية اختيار من الشرح لما هو المختار عند المص رح فاندفع ماقيل كلام الشارح لايخلو عن ضعف اذ مع احتمال كونها اسما حقيقة الايكون فيه السبب الصفة الاصلية قوله وعلى ما ذكرنا في دليل وجود الاصل سخر اخر وجمع من قوله وحيث لم يستعمل لواحد منها علم انه معدول وقوله فاذا اعتبر اجزاء آه لايرد على الدليل نقض اورده الفاضل الهندي بالمجموع الشاذة وقوله واما الغيرات الشاذة دفع لنقض ما اورده الفاضل الهندي على التعاريف وعلى هذا فلا تكرار كما قيل فاندفع ماقيل الاولى ان يذكر هذا الكلام قبل تقسيم العدل الى التحقيقي والتقديري ذيل التحقيقي الذي ذكره بقوله والعلم انا نعلم قوله فلا تشذ وذ في هذه الجمعية جواب لو لكن المتعارف في الجواب هو الماضي مثبتا كان او منفيا مع اللام او بدونه ولايجئ جوابها جملة اسمية والزمخشري يجوزه لوقوع الاسمية جوابها كقوله تعالى ولو انهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير وعند غيره جواب لو محذوف والاسمية جواب القسم صرح به الرضي وبالجملة وقوع الاسمية بالفاء جوابا لها نادر بل غير معلوم ولعل الشارح قدس سره اطلع على ذلك قوله لما وجدا غير منصرفين الى قوله اعتبر فيهما العدل والا فالقياس صرفهما وعدم اعتبار العدل وذلك لان فعل الذي هو علم ان جمع شرطين ثبوت فاعل وعدم فعل قبل العلمية فهو غير منصرف كقثم لثبوت قاثم وعدم قثم قبل العلمية فحكمنا بكونه معدولا عن فاعل جنسا وقطعنا بعدم نقله عن فعل الجنسي فقلنا هو علم مرتجل غير منقول عن شئ وهو معدول وانما حملناه على كونه معدولا ولم نجوز ان يكون مرتجلا غير معدول لكثرة كون فعل الجامع للشرطين غير منصرف فاضطررنا الى تقدير العدل فكل فعل علم جامع للشرطين تجعل كونه في كلامهم منصرفا او غير منصرف فعلينا ان نقدر العدل فيه ونلحقه بعمر الحاقا للمشكوك فيه بالاغلب اما اذا وجد ان جمع الشرطين لكنه سمع في كلامهم منصرفا فلا تقدير العدل فيه وان اختل احد الشرطين وذلك بان لايجئ له فاعل قبل العلمية واما فعل فهو منصرف لو جاء مثل ذلك في كلامهم ولا يعرف له مثال وكذا ان جاء له فاعل

قبل العلمية مع ثبوت فعل الیه قبلها کحطم وخشع علمین لجواز نقلہ عن فعل حبسنا وان لا یکون معدولا عن فاعل ولاسیما ان نقل
فی الاعلام اکثر واغلب من العدل وان اختل الشرطان فلا کلام فی کونه منصرفا لو اتفق مجیئه وعمرو زفر کما جاء لهما فاعل قبل العلمیة
جاء فعل الیه نحو عمر جمع عمره و زفر السید ہذا ما ذکره الرضی والمراد من کون المعدول عنه مفروضا غیر ثابت فی العدل التقدیری
انه لا یدل دلیل غیر منع الصرف علی ذلک الوصف وان کان ثابتا فی نفسه من غیر ملاحظة الوصف المذکور فالدال علی الوصف
فیه منع الصرف لا غیر فثبوت فاعل فی نفسه من غیر ملاحظة له لا ینافی ما ذکره الشارح من ان المعدول عنه فی العدل التقدیری
غیر ثابت فاندفع ما قیل ان قلت الشرط الاول ینافی ما قاله من ان المعدول عنه فی العدل التقدیری غیر ثابت نعم لو کان ثبوت
فاعل فی نفسه مستلزما لکونه معدولا عنه لفظا آخر لکان منافیا ولیس فلیس قوله من غیر ذوات الراء العدل التقدیری ان کان
عبارة عما قدر لمنع الصرف او البناء والحمل علی الاخوات علی ما ذکره الفاضل الہندی فالمناسب عدم التقیید به لیکون ذوات
الراء اشارة الی الثانی وغیر ذوات الراء الی الثالث عند بنی تمیم وان کان عبارة عما یقدر لمنع الصرف فقط کما ذکره الشارح فکان
الغرض من ذکر باب قطام الاشارة الی ان تقدیر العدل فی غیر المنصرف قد یکون للحمل علی الاخوات فالمناسب التقیید به
لکن ما نقل عن المصنف من ضرب الخط علیه وحذفه علی ما قال صاحب المتوسط انا وجدت نسخة لہذا الکتاب مقروة علی المصنف ولم یکن
فیها لفظ قطام فسألت قاریها عنها فقال حذفها المصنف عند قراءة بعض المشتغلین علیه لعدم مطابقتها المقصود ینافی التوجیهین
علی تقدیر صحته قوله مثل حضار قال السید السند قدس سره فی حواشی المتوسط اسم کوکب تشبه سهیلا وکانه مؤنث سماعی لیندرج
فی اعلام الاعیان المؤنثة وفی المفصل حضار لاحد المحلقین وطمار للمکان المرتفع وفی بعض النسخ دیار علم لبقعة مخصوصة
قوله فانها مبنیة فی بعض النسخ فانهما مبنیتان والوجه الاول لیکون موافقا لقوله لحیث بنا فاعتبر فیهما فلما اعتبر
فیهما اعتبر فیما عداها یعنی ان ذوات الراء مبنیة فی لغة الحجازیین تمیم وفصحائهم ووجه تخصیص البناء بذوات الراء ان تقدیر
الاعراب والبناء مستقیم فی جمیع الاعلام الشخصیة المؤنثة قصد الامالة المستحسنة الموجبة للخفة المستدعیة لثقل الراء لکونه مکررا والمصحح للامالة
کسرة والرای الاکثر الا البناء قوله ولیس فیهما شیء من الاسباب الموجبة للبناء المبنیة فی اول المبنیات قوله الاسبابان العلمیة
والتانیث مثل قوله تم لا یذوقون فیها الموت الا الموتة الاولی والمقصود منه نفی سبب موجب للبناء عنهما بالکلیة اذ نفی ذلک
علی الاطلاق واثبت امرا لا یتصور کونه موجبا للبناء اشعارا بانه لیس فیهما فاندفع ما قیل لو ارید انه لیس فیهما شیء الا السببان
فهو المنع وان ارید انه لیس فیهما موجب بناء الا السببان ففیه انهما لیسا موجبی بناء قوله فاعتبر فیهما العدل لتحصیل سبب البناء
ای لتحصیل احد جزئی سبب البناء واطلق السبب علی الجزء الاخیر اذ لو اکتفی بالوزن لوجب بناء کلام وسلام قوله لکون الاسم دالا
علی ذات مبهمة منه یخرج اسم المکان والزمان واخواته فانه یدل علی تعیین الذات باعتبار ما فان قولک مقام معناه مکان
فیه القیام لا شیء او ذات ما فیه القیام بخلاف الصفة فان معنی قائم شیء ما او ذات ما له القیام فما قیل لم یقید بغایة الابهام کما
قید فی ما دل علی ذات مبهمة غایة الابهام باعتبار معنی معین اذ لو لم یقید فیه لم یخرج اسم الزمان والمکان والآلة عن التعریف بخلاف
تعریفه فانها تخرج بقوله مع بعض صفاتها فان ہذه الامور وان دلت علی ذات وبعض الصفة لکن لم تدل علی بعض صفة
تلک الذات لیس علی ما ینبغی کیف وقال السید السند قدس سره تعریف الصفة بما دل علی ذات باعتبار معنی ہو المقصود غیر منتقض باسم المکان

كما زعم البعض لان مرادهم بالذات فى تعريف الصفة كما هو المتبادر منه ذات ما اى مبهمة لا تعين لها اصلا وقد صرحوا بذلك فقالوا
الصفة ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين ولا يندرج اسم المكان فى التعريف لدلالته على ذات متعينة باعتبار ما هذا
كلامه وكذا ما قيل حتى خرج بقيد الابهام ما دل على ذات متعينة وبالتقييد مع بعض صفاتها خرج اسماء الزمان والمكان اذ المضروب
مثلا مكان فيه الضرب لا مكان له الضرب ليس بشئ وبالجملة الذات فى الصفات مبهمة لا تعين فيها لا شخصا ولا نوعا وفى
اسم المكان لها تعين نوعى فكيف يتصور عدم خروجه عنه مع قيد الابهام وكيف يسند خروجه الى بعض صفاتها وهل هذا الا اخراج
المخرج فان قلت كل من القيدين مخرج لاسم المكان واخواته فقط فيكفى احدهما فما فائدة ذكر الآخر قلنا المقصر فى التعريفات
شرح الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع فى التعريف ما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات والاولى ان يكون لذكر
القيد فى الآخر وما نحن فيه كذلك على ان فى الثانى فائدة اخرى ولا يشكل بالفياض لانه مشتق من الفيض وهو الانصباب عن امتلاء
صرح به القاضى فى تفسير قوله تعالى تفيض من الدمع وهو اعم من ان يكون فاعله ماء او غيره فمعناه شئ ماله الانصباب يؤيده ما ذكره
القاضى فى قوله تعالى ان افيضوا اى صبوا من الماء او مما رزقكم الله من سائر الاشربة ليلائم الافاضة لانه يشكل به اذا كان
مشتقا من فاض الماء فيضا وفيضوضة اذا كثر حتى سال من جانب الوادى قلنا لا يفهم منه الاختصاص بالماء فمعناه شئ ماله السيلان
بطريق الكثرة ولو سلم فمعناه شئ ماله الكثرة واتكان ذلك الشئ فى الواقع ماء غير لاختصاص الكثرة به وبالجملة ليس الماء داخلا فى مفهوم
الفيض ولا بالتصغير لان المقصر تعريف وصف يكون سببا بالاتفاق ووصف التصغير ليس كذلك وخرج عن التعريف ايضا نحو
الله وكتاب وغير ذلك من الاسماء لانه اعتبر فى مفهومها مع خصوصية المعنى خصوصية الذات لا ذات مبهمة ولو سلم فخرج بقوله ماخوذة
مع بعض صفاتها لان ما بعد كلمة مع يكون متبوعا وما قبلها تابعا فيكون ملاحظة الوصف فى الاوصاف اصلا ومتبوعا وملاحظة
الذات تبعا ولذا يقع صفة ولا يقع موصوفا وفى تلك الاسماء ملاحظة الذات متبوع ولذا يقع موصوفا ولا يقع صفة قال السيد السند
قدس سره فى شرح المفتاح والمعيار فى تميز الاسماء التى دخلت فى مفهوماتها المعانى عن الصفات ان توصف ولا يوصف بها على
عكس الصفات فيقال مثلا الله واحد قديم ولا يقال شئ اله ويقال كتاب كريم ولا يقال شئ كتاب فظهر ان ما قيل ولا شك ان تعريف الصفة
يصدق على الآله فلا يصح فالاولى ان يقال ان الوصف كون الاسم دالا على ذات باعتبار معنى هو المقصود كما هو المشهور ليس على ما ينبغى
واعلم ان المراد من الصفة المعنى المصدرى القائم بالغير سواء اصدر عنه اولا ملاحظة الذات معه عبارة من تعلق ذلك المعنى بتلك الذات
تعلق القيام او تعلق الوقوع فالذات والغير الذى قام به المعنى متحدان فى الفاعل ومتغايران فى المفعول فظهر ان ما قيل المراد بالصفة
الامر القائم بالغير ويشكل بنحو مضروب لان المصدر ليس قائما بالذات المفهومة منها بل واقعا على الذات تقول قوله الذات ما اخذت
مع بعض صفاتها التى هى الحدث قيل والمذكورة ايضا وفيه انه ان اراد ان الصفة المذكورة مما يدل عليه اللفظ وان لم يكن له مدخل
فى كون الاسم وصفا قلنا ليس الكلام فى اى صفة كانت بل فى صفة هى سبب لكون الاسم وصفا وان اراد انه يجعل الاسم
وصفا فهو فى حيز المنع والمراد بالمعنى بالصفة صفة يكون ملاحظة الذات تبعا لملاحظتها على ما يدل عليه قوله اخذت مع بعض صفاتها
والمذكورة بالقياس الى الذات ليست كذلك قوله علم ان معناه اى معنى اربع المذكورة فى المثال المذكور وعلى هذا فالاولى ان
يقع موصوفة بالاربعية بدون قوله مررت بنسوة كما لا يخفى قوله موصوفة الاولى كما قيل متصفة لمعنى نسوة ثبت لهن الاتصاف

بالاربعية لان الوصف العارض له في هذا المثال الاتصاف لا الوصف المدلول عليه لقوله موصوفة اذ النسوة متصفة في نفس الامر بالاربعية لا انه وصفهن احد بها مع ان فيها ايهام خلاف المقصود وهو ان المتكلم وصفهن بالاربعية اي يكون من ارباع واشتهار اطلاق الموصوف على من قام به المعنى لينفي من شانه ان يوصف سواء وصفه احد ولا لا يدفع الاولوية بل الصواب ايضا وكذا كون السبب هو الوصف والثابت في الوصف العارضي لا يدفعها على ما قيل فتدبر قوله ومعنى الغلبة اي غلبة الاسمية اختصاصه ببعض افراده اذ لما كان معنى غلبة الاسمية عند النحاة ما ذكره كان بقاء معنى الوصفية في الاوصاف الغالبة من ضروريات هذا المعنى كما قال الرضي ولا يخرج الاوصاف بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج عن الوصف ومعنى الغلبة تخصيص اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام فلا يتصور القول بان غلبة الاسمية مشروطة ببقاء المعنى الوصفي عند بعض دون آخر ولا بان ظ كلام المص يقتضي عدم الاشتراط لعدم تقييد الحية والقيد بالصفة بل يجب ان يأول انظ كما اشار اليه الش قدس سره العزيز بقوله الاول للحية السوداء وليس معنى الغلبة عنده ليس ما ذكر هذا ومعنى الغلبة مطلقا ان يكون اللفظ في اصل الوضع عاما في اشياء ثم يصير بكثرة الاستعمال في احد اشهر بحيث لا احتياج لذلك الشيء الى قرينة بخلاف سائر ما كان واقعا عليه كابن عباس فانه كان عاما في كل واحد من بني العباس ثم صار اشتهر في عبد الله فلا احتياج له الى قرينة بخلاف سائر اخوانه وكذا النجم في الثريا والبيت في الكعبة قوله في الفهم عنه الى قرينة من الموصوف او غيره بخلاف سائر السود فانه لا بد لكل واحد منها اذا قصد من قرينة اما الموصوف نحو ليل اسود او غيره نحو عندي اسود من الرجال قوله فلذلك المذكور اشار الى ان المشار اليه مثنى فالحق في اسم الاشارة التثنية لكن اتى بالمفرد بتاويل المذكور قال الرضي ليشار بها للواحد الى الاثنين كقوله تعالى عوان بين ذلك والى الجمع كقوله تم كل ذلك كان سيئة بتاويل المثنى والمجموع بالمذكور قوله اربع في قولهم تقدير المفعول ما لم يسم فاعله لقوله صرف اذ مررت بنسوة اربع لا يصلح له الا بتجوز اشار اليه الفاضل المحشي بقوله نسب الصرف الى الكل لانه صفة لجزئه وكان المعترض عليه بانه غفل عن انه جعل المنسوب الى الكل الكل لا كل واحد غفل عما قصده فنسب اليه ما هو بريء منه من انه اراد بالكل اصالة الوصف وعدم مضرة الغلبة قال وامتنع قال الرضي لبعضهم لم يعتبر الصفة الغالبة نحو اجدل ونحوه من الغالبات فيصرف وذلك لنقصانها عن سائر الصفات لفظا لعدم جريها على الموصوف وان كان المعنى الوصفي باقيا فيها قوله الاول للحية السوداء اللحية مطلقا كما يشعر به عبارة المتن وكيف ومعنى الغلبة عند المص ما ذكره الش قدس سره فلا يتفوه منه بالتفسير اليه ظ كلامه بل انظ مصروف عنه تصحيحا للغلبة وتحقيقا لها فاندفع ما قيل ظ كلام المص يدل ان الوصفية زالت في الامثلة حيث صار اسما للحية فقط او القيد فقط ومع ذلك لم يعتبر الوصف الذي زال عنها بالكلية ولذلك استدل بمنع الصرف في هذه الاسماء على صحة مذهب سيبويه فح لا يمكن له ان يجعل عدم استعمال المتكلم اجدل وافعى واخيل في معنى الوصفية سببا للصرف ويجزم ببطلان منع الصرف فيها اذ يجوز ان يكون ذلك مثل اسود وارقم على ان سبب الصرف عند المص عدم تحقق كونها اوصافا في اصل الوضع بل توهم انها موضوعة للصفة لا ازاد انها للحية الخبيثة الشديدة من قولهم فعوة السم اي شدته وكذا توهم في الاجدل الذي هو الصقر انه موضوع في الاصل للوصف اي طائر ذو جدل وهو الاحكام وكذا توهم في الاخيل ان معناه الاصلي طائر ذو خيلان ولم يثبت ما توهم وتحقيقا على ما ذكره الرضي لا عدم استعمال المتكلم في معنى الوصفية قوله اللفظي الحاصل بالتاء قدر المتعلق معرفا وان كان المشهور تقدير الفعل او النكرة رعاية لجزالة المعنى اذ لا يحسن جعله حالا بناء على جواز انتصابها من المبتدأ او على تاويل لان المقصود بيان شرط التانيث بالتاء لا حال كونه لينا

وان كان الثاني وهذا فجزالة المعنى تقتضي الصفتية والصفتية تقتضي تقدير المعرف فتقدير المعرف ليس مما لا دليل عليه ولا يلزم حذف الموصول مع بعض الصلة لان اسم الفاعل للاستمرار لا للحدوث ولو سلم فذلك جائز عند البعض على ما مر بقي ان في جعله ظرفا لغوا متعلقا بالتانيث على انه مصدر ليوافق السباق ايضا جزالة المعنى واعمال المصدر المعرف باللام قليل في غير الظرف واما في الظرف فكثير اذ هو مما يكفيه رائحة من الفعل فلم يذكر اللفظي لاختل ما ذكره التوجيهين قوله لان الاعلام اي الاعلام العجمية واما الاعجمية فربما تصرف العرب فيها بالنقصان لورودها على غير اوزان كلمهم الحقيقة وتركيب حروفها المتناسب مع عدم مبالاتهم بتغيير من اوضاعهم ولذلك قالوا اعجمي فالعب به ما شئت فقالوا في جبرئيل وميكائيل وارسطاطاليس جبرال وميكال وارسطو قوله محفوظة عن التصرف اي بالنقصان فنا عايشة رض كرا جعفر صارت لازمة لا يحذف الياء في الرحيم واما بالزيادة فان كان الحرف الزائد لا تفيد معنى كالف التانيث في نحو بشرى وتاء التانيث في نحو غرفة والف الالحاق في نحو معزى لم يجز زيادة لان مثل ذلك لا يكون الا حال الوضع وكلامنا فيما زاد على العلم بعد وضعه اذا استعمل على وضعه العلمي وكذا الحكم ان لم يفد الزيادة الا ما افاده العلم كتاء الوحدة ولام التعريف من غير اشتراك العلم وان افادت الزيادة معنى آخر فان لم يقع لفظ العلم بذلك المعنى على ما وضع له اولا لم يجز لزوال الوضع العلمي فلا يزيد عليه التاء المفيدة لمعنى التانيث وان بقي لفظ العلم مع تلك الزيادة واقعا على ما كان موضوعا جازت مطلقا ان لم يخرج بها عن التعيين كياء النسبة وياء التصغير وتنوين التمكن نحو هاشمي وطليحة وان خرج بها عن التعيين جازت بشرط جبران التعيين بعلامة كما في الزيدان والزيدون قوله بقدر الامكان واما اذا دعت الى التصرف بالنقصان ضرورة كالتخفيف الداعي الى الترخيم فيتصرف فيها قوله اي كالتانيث اللفظي الا ان اشتراط اللفظي بها ليصير التاء لازمة وتحصيل سبب آخر بخلاف المعنوي فانه لتحصيل سبب آخر فقط اذ لا يتصور العروض مع التقدير قوله ان يعارض ثقل احد السببين فيراهم تاثيره كذا في بعض الحواشي الهندية منع الجر والتنوين عن غير المنصرف لمشابهته من حيث ان فيه فرعيتين كما ان له فرعيتين بالنسبة الى الاسم على ما ذكره الشارح قدس سره سابقا وهو الظاهر من كلام النحاة فلا يتيسر قوله فيما سياتي لئلا يعارض الخفة احد السببين في قول صاحب المفصل لمقاومة السكون احد السببين فوجود ثقل السببين لا يدخل له في منع الصرف حتى يعارضه الخفة بل وجوده وعدمه سيان بالقياس الى المنع ومعارضة الخفة على هذا ان الفرعيتين وان حصل بها المشابهة الا ان سكون الوسط يثبت عدم المشابهة حيث لا يوجد فعل ماض ثلاثي ساكن الوسط وضعا فيها انتفاء المشابهة به من فعل خاص لا مطلقا باعتبار احد السببين لا كليهما وان كان من حيث ان في اعتبار كل سبب فرعا لآخر ثقلا بالنسبة الى الاسم ليس في غير ذلك فيشبه الفعل الثقيل الدال على الحدث والزمان والنسبة فيستقل كل من السببين له مدخل في منع الصرف ومعارضة الخفة له ظاهرة قوله ويجوز عدم صرفه نظرا الى وجود السببين فيه وقد عرفت ان المعتبر ليس مطلق السببين بل السببان المجتمعان للشرائط على ما ذكره الشارح ومن الشرائط عدم وجدان المعارض وقد وجد المعارض فيه وبالجملة الاطلاق والتقييد لا يخلو عن مناقشة واما الثلاثي الساكن الاوسط المنقول عن العلم المذكر كزيد علم امرأة فالخليل وسيبويه وابو عمرو والمبرد يمنعونه الصرف حتما كما وجوز بعضهم امر التانيث بالطريان وابو زيد وموسى والجرمي يجعلونه مثل هند في جواز الامرين ويرجحون صرفه على صرف هند نظرا الى اصله قوله واما سقر فجميع النحويين على منع صرفه للتاء المقدرة وقيام تحرك الاوسط مقام الحرف الرابع القائم مقام التاء والدليل على قيام حركة الوسط مقام الحرف الرابع انك تقول في حبلى حبلي وحبلوي ولا تقول في جمزى الا جمزي كما لا تقول في جمادى الا جمادي وخالفهم ابن الانباري فجعل سقر كهند في جواز الامرين نظرا الى ضعف

السماء ومسند التاء قوله بالمونث المعنوي المراد منه ما كان التاء فيه مقدرا لا المونث الحقيقي صرح به الرضي وهو بهذا المعنى اذا سمي مذكر لا يحتاج الى شرط آخر غير ما ذكره المص فان نحو نسا ورجال تانيثه ليس بتقدير التاء بل بالجماعة فصرفه اذا سمي به مذكر لا يفتقر الى يحتاج الى شرط آخر وكذا نحو حائض ليس التاء فيه مقدرا اذ لو كان كك لكان غير منصرف مع كونه علما للمذكر كعقرب وليس كك لكنت تقول في تصغيره تصغير الترخيم حييضة كما تقول في سماء سمية وليس كك لانك تقول فيه حييض نصرفه بعد التسمية للمذكر لا يفتقر الى وصرفه نحو ربابا اسم امرأة اذا سمي به مذكر ليس لجده مذكرا محضا وعدم اعتبار كونه مونثا الا ان قبل التسمية بالمونث كان مذكرا بمعنى الغيم وبعد التسمية به اليه صار مذكرا فاعتبار له كانه لا اعتبار للطهر المتخلل بين الدمين بل هو دم محض وكذا وجب صرف المؤ السماعي الذي غلب استعماله مذكرا بعد التسمية المذكر به ليس الا بجعل المغلوب كالعدم وجعل الغالب هو الاصل واللفظ مذكرا محضا اما غلب استعماله مونثا فانه وجب ترك الصرف اذا سمي به المذكر وجاز الصرف ايضا وما يستوي استعماله مذكرا ومونثا اذا سمي به المذكر جاز فيه الصرف والترك كذا يستفاد من الرضي انه كيف قال وقد شرطوا لمنع صرف المونث اذا سمي به مذكر تركها المص لعدما فسر المونث المعنوي بما نقلنا عنه وقال ايضا فان سمي به اي بالمونث المقدر تاءه الذي عبر عنه بالمعنوي واما ما قيل المراد ان شرط من بين الثلثة الذكر الزيادة على الثلثة والا فمنع الشرطان الآخران ففيه انه لا يصلح جوابا عن الترك كما لا يخفى نعم يصلح جوابا عن شبهة القصر والقائل قصد الجواب عن الاول وايضا فيه اعتراف بان نحو نسا ورجال وحائض وطالق من المونث المعنوي وليس الامر كك كما عرفت ان المنع ... اخر جواب عنه قوله لان الحرف الرابع يعني مثلا اذ الخامس ايضا قايم مقام التاء لا بالنفي فذلك من دليل قال الرضي وما يسد مسد الحرف الاخير في الزائد على الثلثة لان موضع التاء في كلامهم فوق الثلثة فقوله الحرف الاخير يعم الرابع والخامس وفي المثل اعتبر الزائد على الثلثة وهو ايضا عام وبالجملة القول بان جعل الحرف الرابع قائما مقام التاء عبارة القوم ليس على الاطلاق ثم القول بان تخصيصهم الحرف الرابع بالقيام مبني على حروف ميزان التصغير فان ما هو بمنزلة الحرف الاصلي في ميزان التصغير اربعة لا يزيد فنحو ما يقابل اللام الثاني في آخر حرفا رابعا الا يرى ان الى جحرش الرابع فيه قائم مقام حرف التانيث ولا يمكن اعتبار الحرف الخامس لذلك لان التصغير جحيرش في نحو جالمونث والخامس الذي هو حرف خامس الا انهم جعلوها حرفا رابعا لانه في مقابلة رابع حروف الميزان فان التصغير على ... تصغير نحو تصبيح فاليا ان بمنزلة الزائدة لانهما ليسا في مقابلة الفاء والعين واللام فلم يعتد وبهما وجعلوها وتصبيح حرفا رابعا مع كونه نصفا محضا لا يدعوا اليه ضرورة لا يخرج عن دعا رعبة ابدا ولا فلان قوله لان تصغيره جحيمر قلنا هذا احد الوجوه الثلاثة المذكورة في تصغير الخماسي من ان التاء ان يحذف ما اشبه الزائد اي ما كان من الحروف الزوائد في الجنس او في الشبه فيقال في تصغير جحمرش وقرزدق جحيرش وفريزق بحذف الميم لانها من الزوائد والدال لشبهها بما هو منها وهو التاء والثالث ان يبقي حروفها فتقول سفيرجل بكسر الجيم ففي الصورتين الخامس قائم مقام التاء واما ثانيا فلان المراد من تصغير وتفعيل صورة الحروف والحركات ولا يراد اعتبار الحروف الاصول ولذلك دخل نحو يكرم في تفعيل فعدم اعتداد اليائين لانهما ليسا في مقابلة الفاء والعين واللام ليس على ما ينبغي مع انه يلزم منه بناء على ان الالف الزائد في مصباح كان معتدا به حيث صار به الياء خامسا فلا معنى لعدم اعتداد الياء المنقلب منها في المصغر قوله اي بكون هذا النوع بنصب النوع لانه صفة لاسم الاشارة الواقع خبر الكون والمراد من هذا النوع التعريف العلمي ولا شك انه نوع بالقياس الى مطلق التعريف فاوّل الله قدس سره كونه علما بهذا النوع وفعاله كراء الكون وعدم استقامة حمل كونه علما على الضمير المستكن

في قوله يكون الراجع الى التعريف اردة على من زعم انه لا يجوز حمل اليا على المصدرية لما ذكر فان قلت لم لم يقل المعرفة شرطها علميته لئلا يحتاج الى التاويل قلنا يجوز حمل اليا على النسبة ايضا وقيل ليس هذا اللام ابدل عن المضاف اليه كما في قوله التانيث بالتا شرطه العلمية قلنا الابدال عن المضاف اليه ليس منحصرا في اللام بل التنوين ايضا يبدل عن المضاف اليه اذا كان المضاف امرا نسبيا وكذلك وقد قال به هذا القائل ايضا في قوله من تسع قوله وانما جعلت شرطا لئلا يتصرف اذ العلمية تنافي اللام والاضافة فاذا امتنعا معا جاز ان يمنع ما يعاقبهما ايضا اعني التنوين رعاية للعجمة حين امكنت فيتبع الكسر التنوين على ما هو رأيه ويبقى الاسم بعد ذلك قابلا لسائر تصرفات كلامهم وابدا وبنا فيقبل اللام والاضافة او لا مانع فيقبل التنوين ايضا مع الجر مع سائر التصرفات فيصير كالكلمة العربية قوله لئلا يعارض الخفة احد السببين اذ الاعجمي المجرد كونه ثلاثيا ساكنا وسطه يشابه كلام العرب ويصير كانه خارج عن وضع كلام العجم لان اكثر كلامهم على طول ولا يراعون الاوزان الحقيقية بخلاف كلام العرب فانه مع ما قيل فيه بحث اذ الكلام في الالفاظ العجمية وهي ثقيلة على لسان العرب فاين الخفة حتى تزاحم احد السببين قال تحرك الاوسط او زيادة على الثلثة واعلم ان الزيادة على الثلثة معتبر عند الكل واما التحرك فلا اعتبار له عند سيبويه واكثر النحاة فنحو لك عندهم منصرف وجوبا كنوح قال الرضي وهو اولى وذلك ان تحرك الاوسط في المونث انما اثر لقيامه مقام الساد مسد علامة التانيث واما العجمة فلا علامة لها حتى يسد مسدها شيء بل الاعجمي المجرد كونه ثلاثيا سكن وسطه او تحرك يشابه كلام العرب والزمخشري تجاوز عما ذهب اليه المص ايضا بان جعل الاعجمي اذا كان ثلاثيا ساكن الاوسط جائزا صرفه وترك صرفه مع ترجيح الصرف فقد جوز تاثير العجمة مع سكون الاوسط ايضا فكيف لا يؤثر مع تحركه وليس بشيء لانه لا يسمع نحو لوط غير منصرف في شيء من الكلام والقياس المذكور ايضا يمنعه وعلى هذا قدم قوله تحرك الاوسط مع ان المناسب تقديم الزيادة اهتماما بكونه شرطا للمنع لمكان الاختلاف ولهذا ايضا قدم ما هو متفرع عليه على ما هو متفرع على الزيادة قوله هذا اختيار المص وعند غيره نوح كسند هكذا في حواشي الهندية وقال بعض الشارحين لما قوله وعند غيره نوح كسند ليس على ما ينبغي لان نوحا متحتم الصرف عند سيبويه واكثر النحاة وانما حكم نوح كحكم هند عند الزمخشري هذا كلامه اقول قال الزمخشري في المفصل وما فيه سببان من الثلاثي الساكن الحشو كنوح ولوط منصرف في اللغة الفصيحة التي عليها التنزيل لمقاومة السكون احد السببين وقوم يجرونه على القياس فلا يصرفونه انتهى وهو بظاهره يشعر بان القائل بجواز الامرين في نوح قوم من النحويين فهو قد نقل قولهم واشار الى ترجيحه بقوله في اللغة الفصيحة التي عليها التنزيل وبقوله وقوم اشعارا بان القائلين به مجهولون فنظرا الى قوله وانما حكم نوح على سبيل الحصر ليس على ما ينبغي وان الاعتراض على الحواشي ساقط وان المسئلة خلافية على ما يشير اليه كلام الشرح فما في بعض الحواشي لا يخفى ان منع صرف نوح سهو من صاحب المفصل فالاولى لان غرضه التنبيه على ما اجمع عليه النحاة وسهى فيه البعض ليس على ما ينبغي الا ان يقال ان نسبة منع صرف نوح الى قوم على ما وقع في المفصل سهو وان لم يذهب اليه احد الا ان دعوى ان تتبع المعترض تام وتتبع العلامة قاصر ذو خرط القتاد قوله لوجود الشرط الثاني اعلم ان الشرط الاول صار كانه داخل في المشروط اذ لا يبقى بدونه عجمة بل يصير كانه عربي سواء كان متحرك الاوسط او زائدا على الثلثة بخلاف الشرط الثاني اذ بدونه يبقى عجمة ولكن لا يكون سببا ووجود الشرط من حيث هو لا يكون مرادا في نفسه بل بواسطة المشروط فوجود الشرط الثاني كناية عن وجوده مع المشروط فالمنع في الحقيقة متفرع

٦٥

قوله الالف والنون

فيكون من المعربات التقديرية حقيقة لا من المبنيات لكن الحكاية تقتضي اعتبار التعدد في اجزاء الكلمة ظاهرا فلما لم يصح اجتماعهما في كونها اسما واحدا فلا يحكم عليهما بمنع الصرف ثم انه لو قال لانها محكية لدلالتها على قصة غريبة لكان اولى لانطباقه على المذهبين ووجه الاحتراز عن تقدير الاعراب ما عرفته آنفا الا ان الشارح قدس سره بنى على انها عند المصرح مبنية لكن الرضي صرح بخلافه ناقلا عنه حيث قال الجملة لا يوصف قبل العلمية لا بالاعراب ولا بالبناء لانهما من عوارض الكلم لا الكلام واما بعد التسمية بها فهي محكية اللفظ فلا يطلق عليها انها معربة في النطق او مبنية وعلى هذا ايضا وجه الاحتراز ظاهر قوله كان على المصرح ان علم انهما مبنيان عند المصرح واما اذا كانا معربين عنده كما هو مذهب البعض ويرجحه عدم التقييد فلا ما ورد للسؤال قوله كانه اكتفى في كلمة الشك لان كون بناء المركب الذي تضمن الثاني منه حرفا مذكورا فيما بعد غير متيقن لاحتمال ان يكون المراد من قوله فان تضمن الثاني حرفا ما هو المتبادر منه وهو التضمن الفعلي ... منه ما صار علما وكذا بناء المركب الذي كان الثاني منه صوتا غير مذكور فيما بعد تعيينا لان بناء الاصوات وان كان مذكورا فيما بعد يحتمل ان يكون مبنيا بعد التركيب ايضا ويكون قوله فالاعراب الثاني مخصوصا بالبعض وان يكون معربا غير منصرف بعده ويكون قوله والا على عمومه قال الالف والنون المعدودة وان اشارة الى ان اللام للاشارة الى ما ذكر سابقا في تعداد الاسباب وهو الالف والنون الزائدتان اشعارا بان الشرط لا يخصصه بحيث يخرج ما ليس منه اذ بقوله فشرطه العلمية لا يخرج ما كان علما ولم يكن النون فيه زائدة نحو حسان من الحسن بخلاف ساير الاسباب فان الشروط فيها مخصصة فلا احتياج فيها الى تلك الاشارة فان قيل الشرط الاول وان لم يكن مخصصة لكن الثاني مخصصة اذ فعلانة وفعلى مختصان بفعلان فيعلم منه زيادتهما فلا احتياج الى ايضا قلنا التنبيه اليهما دفعا لتوهم الاطلاق من الشرط الاول قبل الوصول الى الثاني قوله اما كونهما مزيدتين هذا قول الكوفيين قال ابن هشام في مغنيه قول النحاة امتنع نحو سكران من الصرف للصفة والزيادة ونحو عثمان للعلمية والزيادة تسامح والصواب خلافه وانما هذا قول الكوفيين فاما البصريون فمذهبهم ان المانع الزيادة المشبهة لالف التانيث ولهذا قال الجرجاني ينبغي ان يعد موانع الصرف ثمانية لا تسعة وانما اشترطت العلمية في الاسم والوصفية في سكران في الصفة لان الشبه لا يقوم الا بأحدهما ويلزم الكوفيين ان يمنعوا صرف عفريت علما فان اجابوا بان المعتبر انما هو زيادتان بأعيانهما سالناهم عن علة الاختصاص فلا يجدون مصرفا عن التعليل بمشابهة الف التانيث فيرجعون الى ما اعتبره البصريون هذا كلامه قوله واما مشابهتهما لالفي التانيث هذا مذهب البصريين والفرعية على هذا ان الالف والنون فرعان في التاثير لالفي التانيث وهذه الفرعية اعتبره البصرية لا عرفت من دلالة كلام المغني عليه ولان الرضي قال والالف والنون فرع الفي التانيث كما يجيء بعد وفرع ما يزيد عليه انتهى والاول اشارة الى مذهب البصرية والثاني اشارة الى مذهب الكوفية وقوله كما يجيء بعد اشارة الى ما ذكره في بحث الالف والنون وهو ان الالف والنون انما يوثران لمشابهتهما الف التانيث الممدودة من جهة امتناع دخول تاء التانيث عليهما معا ولفوات هذه الجهة يسقط الالف والنون عن التاثير وتشابههما بوجوه آخر ايضا فوائها نحو تساوي الصدرين في زنة سكر من سكران وحمر من حمراء وكون الزائدين في نحو سكران مختصين بالمذكر كما ان الزائدين في نحو حمراء مختصان بالمونث وكون المونث في نحو سكران صيغة اخرى مخالفة للمذكر كما ان المذكر في نحو حمراء كذلك لان هذه الاوجه الثلثة موجودة في فعلان فعلى غير حاصلة في عمران وعثمان وعطفان ونحوها وتشابههما ايضا بوجهين آخرين لا يفيد من دون الامتناع من التاء وجاز زيادة الالف والنون معا

كزيادة هذا الذي حصل لها فكذلك الزائد الاول في الموضعين الفا فانه اجتمع الوجهان في ندمان وعريان مع انصرافهما فالاصل

على هذا هو الامتناع من تاء التانيث هذا كلامه وبهذا ظهران ما قال صاحب الغالي معترضا على قول اللباب وهذا ان الاجران

يعني الف الالحاق والالف والنون المضارعتان لا يعد ان سببين اصليين بل هما فرعا الفي التانيث من قوله هذا في الف ارطى

اما في الالف والنون ففيه نظر لان النحويين ذكروا انه فرع على المزيد عليه كما ان التانيث فرع على التذكير فثبت فرعيته من هذه

الجهة لكن ذكر والوجه التقوية مضارعتهما الفي التانيث لان فرعيته يتوقف على الشبه بخلاف ارطى فان فرعيته يتوقف على التشبه

ليس بشئ فاندفع ما قيل وح لا فرعية كما صرحوا مع انهم صرحوا ان غير المنصرف لاشتماله على علتين تقتضيين فرعيتين فيتين التصريحين

تناف هذا ثم ان البصريين بعد اتفاقهم على ان تاثير الالف والنون لاجل المشابهة اختلفوا فقال الاكثرون تحتاج الى سبب آخر

ولا تقوم بنفسها مقام سببين كالالف لنقصان المشبه عن المشبه به وذلك الآخر اما العلمية كعمران واما الصفة كما في سكران

وذهب بعضهم الى انها كالالف غير محتاجة الى سبب آخر فالعلمية عنده في نحو عمران ليست سببا بل شرط الالف والنون اذ بها

يمتنع عن زيادة التاء والوصف عنده في نحو سكران لا سبب لا شرط قوله والراجح هو القول الثاني لما عرفت ولان اشتراط انتفاء

فعلانة على القول الاول غير ظ بل كان وجه الرجحان ان الاول تحقق في ندمانة ايضا مع انه منصرف وفيه ان المعتبر محض الزيادة

وبعد لحوق التاء يلتحق بالاصل انتهى اقول وفيه بحث اذ لا معنى للالحاق بالاصل بعد زيادة التاء نعم كان له معنى لو كان الزيادة مختصا

بعد الاصلي وهو هم قوله لوحظ معها صفة يدل على ان ملاحظة الذات اصل وملاحظة الوصف تبع وما ذكره في الوصف يدل على العكس

وهو الحق فكيف يصح المذكور قلنا قد يراد بكلمة مع مجرد المصاحبة صرح به الشريف قدس سره في حواشي شرح المفتاح وهو المراد

اذ ليس المقصود التعريف بل ما يمتاز به الاسم عن الصفة فيكفيه مجرد المصاحبة بخلاف المذكور في الوصف فانه تعريف واليه لمقصود

فائدة زائدة مقصودة في هذا المقام وهو ان الاسم المقابل للصفة قد يعتبر في مفهومه خصوصية الذات خصوصية الوصف اليه كاله وكتاب قوله

هو هذا المعنى بقرينة مقابلته للصفة قوله لا الاسم الشامل للاسم والصفة هذا المعنى هو الظ والمتبادر من الاسم في امثال هذه المواضع

فلذا احتاج الى نفيه واما المعاني الآخر فليس بمراد في هذا المقام وامثاله فلذا لم يحتج الى نفيه قال فشرطه العلمية قال الفاضل الهندي

يحتمل ان يكون الفاء يعني في قوله فشرطه في جواب اما المحذوفة قبل قوله الالف والنون وقال بعض الشارحين لها وانما احتاج الى

تقديرا ما ولم يجعل جواب اذا الشرطية لان العامل في اذا الشرطية هو جوابه وما بعد الفاء الجزائية لا يعمل فيما قبلها الا اذا كانت زائدة كما

في فسبح بحمد ربك هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر

له نحو قوله تعالى وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فاما اليتيم فلا تقهر زيدا فاضربت ولا زيدا فاضربه صرح به الرضي وما نحن فيه ليس كذلك فكيف

يصح تقديرها واما ثانيا فلان حصر العامل على الجواب ليس عند الكل بل عند الاكثرين وعند البعض العامل فيه هو الشرط فيجوز ان

يكون قوله فشرط جواب اذا عند ذلك البعض فلا احتياج الى التوجيه الذي ذكره مع انه ليس بتام قال الشيخ ابن الحاجب في الايضاح

شرح المفصل والعامل في اذا كانت شرطا مختلف فيه منهم من يقول شرطها ومنهم من يقول جوابها وهم الاكثرون في المنهل شرح الوافي

واما اذا فعاملها ما اشتمل عليه جوابها من فعل وشبهه هو قول الاكثرين والمحققون على ان عاملها شرطها وليست مضافة اليه فلا يرد

الاعتراض بان المضاف اليه لا يعمل في المضاف وقال الرضي واما العامل في اذا فالاكثرون على انه جزاؤه وقال بعضهم هو الشرط

كما في متى واخواته ثم قال رد الاطلاق الفريقين والاولى ان نفصل ونقول ان تضمن اذا معنى الشرط فحكمه حكم اخواته من متى ونحوه وان لم يتضمن نحو اذا غربت الشمس جئتك بمعنى جئتك وقت غروب الشمس فالعامل هو الفعل الذي في محل الجزاء دون الذي في محل الشرط اذ هو مخصص للظرف فعلى ما ذكره يتعين ان العامل في اذا في لفظ الكتاب هو الشرط اذ المراد بتضمن اذا معنى الشرط كونه للوقت المبهم كما ان المراد بعدم تضمنه معناه كونه للوقت المعين الا انه كثيرا ما يستعمل في المبهم قال المص في الايضاح شرح المفصل متى للوقت المبهم لانك تستعملها لما لا تحقق وقوعه كقولك متى جاء زيد ولا تقول متى طلعت الشمس واذا بالعكس وان كانت اذا قد تستعمل كثيرا في المبهم هذا وبالجملة الكان اذا للشرط فالعامل فيه الشرط وان لم يكن فالفاء ليست مانعة عن العمل صرح به الرضي حيث قال ولما كثر دخول معنى الشرط في اذا وخروجه عن اصله عن الوقت المعين جاز استعماله وان لم يكن فيه معنى الشرط استعمال اذا المتضمنة معنى ان وذلك لمجيء جملتين بعده على طريق الشرط والجزاء وان لم يكونا شرطا وجزاء وانما رتبت الجملتان ترتيب الشرط والجزاء ليدل الترتيب على لزوم مضمون الجملة الثانية لمضمون الجملة الاولى لزوم الجزاء للشرط فلتحصيل هذا الغرض عمل في اذا جزاؤه مع كونه بعد حرف لا يعمل ما بعده فيما قبله كالفاء في فسبح وان في قولك اذا جئتني فانك مكرم ولام الابتداء في قوله تعالى اذا ما مت لسوف اخرج حيا فان قلت بالعامل في اذا بعد تقديرا اما قلنا هو الجواب فان قلت ما بعد الفاء الجزائية كيف يعمل فيما قبلها قلنا لا ما خاصية في الفاء المانع على ان الفاء انما يمنع اذا كانت في موضعه وهو صدر الجزاء واما اذا غيرت عنه فلا يمنع وقد غيرت عن الصدر لئلا يقع في الابتداء هذا ولعل ما في الحواشي على طريق الاكثرين والاحتمال الآخر المشار اليه فيها اشارة الى ما ذهب اليه البعض **قوله** باعتبار انهما سبب واحد فان نظر الى انهما باعتبار افراد تضمينهما ان نظر الى ذاتيهما فتثنية قوله الكانا نظرا الى ذاتيهما وكان النظر الى كونهما سببا ايضا جائزا واما قوله فشرطه فالاولى فيه اعتبار كونهما سببا لان الشرط صار داعيا اليه بعدما كان المقام باعتباره ويحتمل الاحتمال الثاني **قوله** او شرط ذلك الاسم احتمال بعيد مخالف للسياق والسباق **قوله** تحقيقا للزوم زيادتهما اذ باللزوم يصير الزيادة قوية فتؤثر والعلمية وان كانت وضعا ثانيا لا يجعل الزيادة من سنخ الكلمة بمعنى انهما صارتا اصليتين حتى ينافي كونهما زائدتين بل بمعنى انهما صارتا كالتي من اصول الكلمة في اللزوم وعدم الانفكاك وهذا ناظر الى القول الاول او ليمتنع دخول التاء هذا ناظر الى القول الثاني **قوله** كعمران جاز في الاسم حركات الفاء في الصفة لم يجئ مكسور الفاء ومضموم الفاء ويكون مؤنثه بالتاء البتة فيكون منصرفا قطعا كعريان مؤنثه عريانة فالمحصور بعدم دخول التاء في مؤنثه هو فعلان بفتح الفاء لا غير ولا يبعد ان يقع قوله فانتفاء فعلانة اشارة الى ذلك في المفصل وقد جمع الامام جمال الدين ابن مالك ما جاء فعلان ومؤنثه فعلانة في قوله اجز فعلى لفعلانا اذا استثنيت حبلانا وحبانا وسخنانا وسيفانا وضحيانا وصوحانا وعلانا وقشوانا ومصانا وموتانا وندمانا واتبعهن نصرانا وقد وجد لفظان نظم ذلك الشيخ بدر الدين ابن قاسم فقال مزيلا للملك للابيات وزد فيهن خمصانا على لغة واليانا ثم فيه الحبلان بحاء مهملة وموحدة العظيم البطن وقيل الممتلي غيظا والدخنانا بدال مهملة وجيم اليوم المظلم والسخنان بسين مهملة وخاء معجمة اليوم الحار والسيفان الرجل الطويل الممسوف كانه من السيف والضحيان بضاد معجمة وحاء مهملة وثناة تحتية اليوم الذي لا غيم فيه والصوحان بصاد وحاء مهملتين البعير اليابس الظهر والعلان بعين مهملة الرجل الكثير النسيان وقيل الحقير والقشوان بقاف وشين معجمة الرقيق الساقين والمصان بميم وصاد مهملة اللئيم والموتان البليد الميت القلب والندمان المنادم والنصران واحد النصارى **قال** او كان في صفة اشار بتقديره كان الى انه من عطف الشرط والجزاء وليس

من عطف على معمولي عاملين مختلفين لانه ليس مما جوز وانما على تقدير كون كلمة في مذكورا مع صفته واما اذا لم يكن مذكورا على ما عليه
بعض النسخ فمن عطف على معمولي عاملين مختلفين لانه من قبيل ما جوز **قوله** فانتفا فعلانة ظ في ان المراد ان لا يكون مونث
الصفة بالتاء الا انه يحتمل الخصوص فسره الشارح قدس سره و فعالمه بقوله يعني امتناع دخول تاء التانيث عليه اي على الالف والنون
او على الصفة لانه بمعنى الوصف سواء كان بفتح الفاء او ضمها وقيل انتفاء فعلانة تفيد بظاهره عدم دخول تاء التانيث عليه فيلزم عدم
انصراف عريان وانصراف عريانة ففسره بامتناع دخول تاء التانيث عليه تفسير الاعم بالاخص بقرينة **قوله** فقيل وجود فعلى فانه
يدل على ان المراد انتفاء فعلانة في مونثه الا في نفس كلمة فيه الالف والنون انتهى وفيه ان الضمير المجرور في المفاد والا لكان الا
فعلان بفتح الفاء فتفسير الشارح قدس سره ليس بصريح في رده اذ الضمير في عبارته ليس متعين الرجوع الى ما يشمله وغيره والكان
الى الالف والنون فاستلزام ذلك عدم انصراف عريان تم على ان تفسير الشارح قدس سره لا يدفعه اذ المراد من الضمير المجرور في عبارة
المتن الالف والنون وان كان المراد نفس كلمة فيه الالف والنون وان كان المراد المذكور فكونه ظاهرا بل مستفادا من انتفاء فعلانة
تم على ان المشهور ان التانيث طار على التذكير فالاستلزام تم **قوله** لانه متى كان مونثه فعلى ليشير الى ان المقصود من هذا الشرط
انتفاء فعلانة لكن يحذف شيء اذا كان المقصود من هذا الشرط انتفاء فعلانة ايضا ينبغي ان يمتنع رحمان عند هذا القائل لحصول ما هو المقصود
وهو انتفاء فعلانة الا ان يقال المقصود وعنده انتفاؤها مبنيا على الدليل وهو وجود فعلى او كل ما جاء منه فعلى لم يجئ منه فعلانة في اكثر لغات
العرب لا انتفاؤها مطلقا وبعض بني اسد يقولون في كل فعلان جاء منه فعلى فعلانة ايضا نحو غضبانة وسكرانة فيصرفون كذا في الرضي
وفي المفصل ان بني اسد قاطبة يصرفون ويقولون في مونثه سكرانة ليس على ما ينبغي **قوله** في انه منصرف او غير منصرف ظاهره لا
يوافق المقصود اذ الاختلاف في احد الامرين لا في المفهوم المردد فقيل ان المعنى في انه وقع انه منصرف او غير منصرف اي وقع هذا التردد
وقيل يعني اختلف في هذين الامرين فان اخذ محل النزاع انصرافه فقد اختلف فيه وان اخذ عدم انصرافه فكذلك اختلف فيه
ووقع في الخاطر الفاتر ان المعنى اختلف في رحمن في وجه ثبوت انه منصرف او غير منصرف وعلى هذا يكون في انه ظرفا للاختلاف
وعلى الاولين بدلا من رحمن **قال** دون سكران حال من رحمن اي من اجل الاختلاف في الشرط اختلف في رحمن متجاوزا
عن سكران وندمان فالاختلاف في الشرط سبب للاختلاف في البعض والاتفاق في البعض ولو لم يكن الشرط مختلفا بل متحدا
لكان اتفاقا في الكل فاندفع ما قيل ان الاختلاف في الشرط لا يكون منشأ عدم الاختلاف في سكران لانه على تقدير الاتفاق
ايضا يثبت عدم انصراف سكران وانصراف ندمان **قال** وزن الفعل قد شاع ارادة الصيغة من الوزن وهو المراد
يؤيده قول الكشف وقوله او يكون في اوله زيادة لا كيفية تحدث في الحرف والاضافة من قبيل اضافة العام الى الخاص على ما في
الحواشي الهندية فاندفع ما قيل عليه ان العام انما هو الموزون لا الوزن اذ العام لا بد وان يصدق على الخاص ويصح حمله عليه والوزن
بالنسبة الى الفعل ليس كذلك الا انه لما كان المتبادر من الاضافة وزن له زيادة تعلق بالفعل بالاختصاص او الغلبة فيلغو ذكره
فسره الشارح قدس سره على وجه يصير به ذكر الشرط مفيدا وعلى هذا يعلم منه كون وزن الفعل صفة للاسم على قياس سائر الاسباب مع مفهوم
من المقام لا تفسير للوزن فاندفع ما قيل في تفسير وزن الفعل بكون الاسم على هيئته آه نظرا لان الوزن ليس مصدرا بل كيفية
يحدث في حروف الفعل ولا ضرورة ولا داعي الى حمله على هذا المعنى وقيل يجوز ان يكون الاضافة للاختصاص وينبغي ان

من حيث انه يفيد ان الشرط احد الامرين اما الاختصاص الحقيقي او الحكمي الحاصل بالغلبة المبنية على الدليل وهو وجود وزيادة كزيادة الفعل
وهذا التعميم لا يستفاد من الاضافة ولا يخلو عن مناقشة قوله على وزن يعد من اوزان الفعل والعدل لا يكون بالاختصاص والغلبة
يكون للمجرد والوجود وفيه مع وجوده في غيره فيكون عدا الوزن المشترك من اوزان الفعل يشعر المزيد اختصاص له بالفعل ثم فلا يكون التعميم
تاما قال ان يختص بالفعل بمعنى انه لما كان المتعارف في الاستعمال والغالب في الاختصاص في لفظ التخصيص والاختصاص
والخصوص ادخال الباء على المقصور اعني الخاصة وكان الحمل على هذا المعنى غير صحيح اشار بقوله بمعنى الى ان التخصيص في المتن مستعمل على
ما هو الاصل فيه وهو ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني بالخاصة واشار الى دفع ما يتوجه على هذا المعنى من انه فكيف
توجد في الاسم بقوله الا منقولا من الفعل وفي نسخة والضمير الى الوزن على ما هو المتعارف والشائع ويجوز ان يرجع الى الفعل
ليكون موافقا للنسخة الاولى وان كانت على خلاف المتعارف قال ولا يوجد في الاسم العربي يشير الى ان الاختصاص اضافي
بالقياس الى الاسماء العربية فلا يضر وجود هذا الوزن في الاسماء العجمية قال كشمر بشين معجمة لما كان في الواقع علما لفرس ربطه بقوله
لا يوجد في الاسم الا منقولا من الفعل ربطا لطيفا وجعله مثالا له ولذا قيده بقوله على صيغة الفعل الماضي المعلوم والماضي الفعل
معلوما ومجهولا لا يصلح مثالا للاختصاص وقدمه على ضرب وان كان مثالا لانه صيغة معلوم وللمعلوم شرافة على المجهول ولانه من الخواص
معلوما ومجهولا بخلاف ضرب فانه معلومه ليس من الخواص فما قيل لو يدكونه علما لقدمه على ضرب مع كونه مثالا مجردا لا يخلو عن مناقشة
قوله فانه نقل عن هذه الصيغة الاولى نقل من الفعلية الى الاسمية وجعل علما قوله وكذلك بذر بالموحدة وذال معجمة من بذر
اسرف قوله لا اي اسم لما كذا في الرضي وبعض شروح اللباب في المفصل بذر بالموحدة وذال معجمة اسم ماء قال شاعر سقى الله امواها
عرفت مكانها جرابا وملكوما وبذر والغمر هذه كلها آبار مكة كذا في الصحاح وفيه ان البيت انما يكون مستشهدا على انه اسم ماء على ان
جرابا وغيره بيان لامواها فقوله هذه آبار مكة بيانا فيه وان كان مستشهدا على انه اسم البير على ان جرابا وما عطف عليه بيان لقوله مكانها فقوله
او الاسم بالامواه مسامحة فيه جرابا بالجيم كغراب وملكوم كمضروب والغمر بغين معجمة كفلس قوله شمر بالمعجمة مثلثة وفيه قوله وخضم بخاء وضاد
معجمتين قوله دئل في المفصل قال الجوهري وهو اسم لعنبر بن عمرو بن تميم وقد غلب على القبيلة يزعمون انهم انما سموا بذلك لكثرة
الخضم وهو المضغ قوله علما لموضع بالشام في المفصل وقيل انه بيت المقدس قوله على البناء للمفعول وهو من خواص الافعال لم يجئ
في الاسماء ودئل اسم قبيلة من الاعلام المنقولة من الفعل لانه اسم لابي الاسود الدئلي وان قيل انه اسم لدويبة فهو ايضا منقول من
الفعل المجهول وهذا قولهم دئل فيه سرح من الذالات وهو شيء فيه سرعة فان العرب قد تنقل الفعل الى اسماء الاجناس ايضا
قليلا كقوله عليه الصلوة والسلام ان الله ينهاكم عن قيل وقال وقولهم شمر خيو للناظرين وان سلمنا انه ليس بمنقول
قلنا انه شاذ في الرضي ان صح النقل ان دئل لغة في الدئل وهو دويبة الاشبه انه شاذ في الجار المجرور ودئم للاست ودئل
لغة في الدئل من الاجناس المنقولة من الافعال قوله غير مختص بالفعل المقصود بالتمثيل المختص منه ظهر ان قوله ولم يذهب اليه وجها
ثانيا للتقسيم اذ لو ذهب اليه الجمهور لما صح تمثيله اليه في هذا المقام لجعله مستانفة جواب لما يتوهم هذا الوزن المشترك غير الغالب سبب ولو
عند البعض ام لا قوله اي مثل صرفه اي ضرب المعلوم الذي ليس بمختص لاغالب قوله الا بعض النحاة وهو ابو الحسن وعيسى بن عمر
فالاول اعتبر مطلقا فمنع الصرف في نحو جبل وعضد وكتف وجعفر وحاتم اعلاما والثاني بشرط كونه منقولا من الفعل كذا في الرضي

من الحواشي ووقع في الحواشي الهندية لو سمي بنحو ضرب ودحرج معرفة فانه ينصرف وهو اختيار الخليل ويونس وابي عمرو وغيره من النحاة
وزعم عيسى انه لا ينصرف **قوله** او يكون دخل في الشرط الاول كل ما هو مختص سواء وجد في اوله زيادة كزيادته او لا وخرج منه ما ليس
بمختص لكن البعض منه وجد غير منصرف للوزن وسبب آخر نحو احمر فالجمهور قال لا دخالة او بتغليب زاعمين ان وزن افعل غالب في الافعال
والمص قال منكر الما ذكروه او يكون في اوله زيادة كزيادته معها بان هذه الزيادات لا طراد زيادتها في اول الفعل صارت
اشد اختصاصا به فيضاف الوزن الى الفعل وان لم يكن غالبا فيه فنظر ان قوله غير مختص دخ فيه وان اولم الخلو ون الجمع والبيهقير
قوله غير قابل للتاء اذ المحتاج اليه غير المختص لا المختص وان حمل كلام المص على الغلبة وان المراد بالغلبة عنده الغلبة المبنية على الدليل لا
وجود زيادة في اوله كزيادة الفعل لا مطلقا على ما في الحواشي الهندية ليس على ما ينبغي قال الرضي والذي حمل المص على مخالفتهم شيئان
احدهما انه راى فاعل في الافعال اغلب ولو سميت بخاتم لانصرف اتفاقا ولو كان الغلبة في الافعال معتبرة لم ينصرف والدليل
على غلبته في الافعال ان باب المفاعلة اكثر من ان يحصى والماضي منه فاعل وفاعل الاسمي اقل قليل كخاتم وعالم وساسم والثاني
انه راى ان نحو اسحم وتحمر لا ينصرف وعنده ان هذا الوزن في الاسم اكثر منه في الفعل قال لان كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجئ منه افعل التفضيل
ومنها يجئ افعل فعلا كاحمر واعور وكلاهما اسمان واما افعل الفعلي فلم يجئ منه الا ماضيا للافعال من بعض الافعال الثلاثية كما جح
واذهبا لا من كلها فلم يسمع نحو اقتل وانصر فيجئ افعل ماضيا من غير ما فيه فعل ثلاثي قليلا كاسحم واجم واترو تقابله في الاسماء من يجئ
الفعل الثلاثي اليه في القلة نحو ابدع وافكل وارنب الظ من كلام المص انه يثبت الغلبة باعتبار الانواع والافراد جميعا اما الاول
فلانه اثبت ان افعل نوعان من الاسم ومن الفعل نوع واحد والنوع الآخر الغير المبني على الثلاثي قليل يعارضه ما جاء من الاسم غير
مبني على ثلاثي واما الثاني فلانه حكم بان افعل التفضيل يجئ من جميع الافعال الثلاثية غير الالوان والعيوب ومنها يجئ افعل الصفة
فيكون افعل اسما اكثر افرادا من افعل فعلا الفعلي ويرد عليه ان قوله كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجئ منه افعل التفضيل
ليس على الاطلاق كيف وهو لا يبنى من الافعال الناقصة ولا من فعل لازم للنفي ولا من فعل غير منصرف ولا من فعل لا يكون قابلا
للقلة والكثرة ثم الرضي رد عليه حيث قال ولقائل ان يقول على قوله افعل الفعلي لم يجئ من جميع الافعال الثلاثية بل جاء على ما اختر
انت من مذهب البصريين ان افعل التعجب فعل ومن كل ما يجئ منه افعل التفضيل الاسمي يجئ افعل التعجب الفعلي والذي جاء في فعل
يفعل مفتوحي العين وفي فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من حكاية النفس في المضارع نحو اذهب واحمد يزيد
على افعل فعلا اذ لا يجئ من غير باب فعل يفعل الا قليلا كاشيب هذا كلامه فعلى هذا افعل التفضيل يعارضه افعل التعجب وافعل الصفة
يعارضه افعل المتكلم بل يزيد عليها اذ افعل الصفة لا يجئ الا من فعل مكسور العين في الماضي المفتوح في المضارع وافعل المتكلم يجئ
منه ومن مفتوحي العين وما يجئ افعل الصفة من غير باب فعل فهو قليل ملحق بالعدم لا يعارض شيئا ولو سلم فافعل المتكلم من باب
آخر يعارضه ويبقى افعل ماضيا سالما من المعارضة هذا ويرد على الرضي ان قوله ومن كل ما يجئ منه افعل التفضيل يجئ افعل التعجب
ليس على الاطلاق كيف اسم التفضيل يبنى مما ليس بمستقر وافعل التعجب لا يبنى منه بل مما حصل في الماضي واستمر كما صرح به نفسه في
بحث فعل التعجب **قوله** اي في اول وزن الفعل آه هذا الترديد مجرد بيان لمرجع الضمير اذ المراد على التقدير الاول اليه وزن الفعل
الذي في الاسم لقوله زيادة كزيادته فمآل التقديرين واحد **قوله** اي زيادة حرف التقدير للمضاف اليه المعوض عنه التنوين

في المضاف وقوله او حرف زائد تقدير للموصوف وجعل المصدر بمعنى الفاعل صفة له وعلى التقديرين اشكل الظرفية اذ ليس في اول احمر مثلا وهو الهمزة زيادة حرف ولا حرف زائد والجواب ما ذكره الفاضل الهندي من ان بينهما عموما وخصوصا من وجه والاعم يصلح منظروفا للاخص واما ما قيل على الاول صح لفظة في لان الصفة تنسب الى موصوفها بفي ففيه ان ما هو صفة ليس بمنسوب الى الموصوف وما هو منسوب ليس بصفة نعم لو لم يقدر المضاف اليه وقيل في اوله صفة الزيادة كما قال به الفاضل الهندي لاستقام ولا حاجة الى جعل في بمعنى اللام كما قال به بعض الافاضل معللا بان صفة الزيادة ليس لمظروف للاول بل قائم به واما الصفة تنسب الى موصوفها بفي كالاعراض الى محالها وفي جعل ما ذكره الشارح قدس سره اولا راجعا اليه تكلف بارد وما ذكره الفاضل الهندي في الاجوبة من قوله او مرادا اول حروفه الاصول ففيه ان زيادة الحرف ليس في اول حرف من حروفه الاصول لان الفعل كالحاء من احمر مثلا فالشبهة باقية بحالها الا ان يقال في بمعنى على كما ذكره بعض الشارحين لها وما قيل الاول من تقديري المصدر بناء على ظاهر العبارة والثاني بناء على المقصود لان اول الوزن حرفا بصفة الزيادة لا نفس الزيادة الا ان يقال اذا كان الزيادة في اوله يكون الحرف ايضا في اوله الحرف لا ينفك عنه فليس لموجه والكل من وجه فتأمل قوله من حروف اتين ولا دلالة لها على المعاني بل الدال مجموع الصيغة على ما صرح به الشريف قدس سره في حواشي الرضي ولو سلمت فمقيدة على الدخول على الا ولو سلم فالمراد اشباهها المتحدة بالنوع معها قوله اي حال كون وزن الفعل او ما كان على وزن الفعل اشارة الى ان قوله غير قابل حال من المضاف اليه وهو الضمير في اوله قوله ولم يجعله حالا من قوله وزن الفعل شرطه لانه يوجب التقييد اللفظي مع تنزيل وزن الفعل مطلقا به مع انه ليس كذلك فاندفع ما قيل يحتمل ان يكون حالا من وزن الفعل في قوله وزن الفعل شرطه لانه من جملة موانع الصرف فهو فاعل معنى ولا من قوله زيادة لان جواز الحال من اسم كان مختلف فيه وايضا لا يخلو عن ارتكاب تجوز لا يقال ان غير قابل لان يكون حالا من زيادة لتذكيره وما قيل المصدر يذكر ويؤنث فهو اذا لم يكن مع التاء والتأويل بان مع الفعل يحمل العمل لا مطلقا لانا نقول التأويل نكتة لها عند تذكير الفعل او التجريد على ذلك قول السيد السند قدس سره العزيز في شرح المفتاح في بحث التعريف فاعل ناسب مصدر مضاعف بتأويل ان يضاعف قوله لاختصاصها بالاسم مع صيرورتها بمنزلة الحرف الاخير منه حتى اجري الاعراب عليه بخلاف الالف واللام فانهما وان كانت مختصة بالاسم لكن بصيرورته من الاسم فلم يخرج الاسم بدخولها عن وزن الفعل هذا والمراد من القبول الامكان الوقوعي الذي لا يبقى فيه شائبة امتناع الغير لا الامكان الذاتي فاندفع ما قيل الخروج على تقدير تحقق التاء لا على تقدير قبولها والكلام فيه لا يقال لا يخرج الوزن بهذه التاء عن وزن الفعل لا حاجة الى القيد لان الكلام في وزن الفعل لانا نقول قيد به ليحكم على يعمل وارمل ما لحقه التاء في المؤنث بالانصراف ولو لم يقيد به لتوهم ان يعمل غير منصرف ويعمله منصرفة قوله قياسا بالاعتبار الذي امتنع من الصرف آه قيل يكفي تقييد عدم القبول بكونه قياسا اذ الفرق بين مذكر الاسم ومؤنثه بالتاء خلاف القياس ونادر فان القياس الفرق بالصيغة صرح به الرضي في بحث الجمع الصحيح بهذا اللفظ قال الرضي في ذلك الغالب في الصفات ان يفرق بين مذكرها ومؤنثها بالتاء والغالب في الاسماء الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومؤنثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منهما كعير واتان وقد جاء العكس ايضا في كليهما كاحمر وحمراء والافضل والفضلى وسكران وسكرى وكامرء وامرأة هذا كلامه وليس فيه تصريح بكون الفرق بالتاء في الاسماء خلاف القياس بل حكم بان الفرق بالصيغة في الصفات ايضا غير غالب مع انه ليس خلاف القياس وايضا قال المصنف في الشافية

وافعل للتعدية غالبا وفعّل للتكثير غالبا مع ان المعاني التي غيرهما ليس خلاف القياس نعم الغلبة يستلزم كون خلافهما قليلا اذ القلة

لا يستلزم خلاف القياس والنه الحكم بالغلبة في كلامه ليس في مطلق الاسما بل في اسما الجوامد واسود وليس منها **قوله** بالاعتبار

الذي اي غير قابل للتا باعتبار ذات السبب الذي امتنع اي قرب من الامتناع وزن الفعل او ما كان على وزن الفعل

لاجله اي لاجل ذلك السبب اذ لا يمتنع حقيقته بمجرد ذلك السبب الذي شرطه عدم قبول التا باعتباره بل لا بد من اعتبار

وزن الفعل ايضا فعدم القبول مقيد باعتبار ذات السبب لا باعتبار السبب من حيث هو حتى يرد ان امتناع الصرف انما يعلم

من تحقق الشروط والعلل في الاسما فلا بد ان لا يعلم تحقق الشروط من امتناع الصرف ثم ان القيد ان كان قيد النفي فعدم القبول

باعتبار ذات الوصف ثابت لاسود وان كان باعتباره لا باعتباره بل باعتبار آخر منتفيا عنه وانتفا المطلق بهذا المعنى

لا يستلزم انتفا المقيد حتى يقع على هذا التقدير يشكل بجواسودة لان المطلق اعني عدم القبول منتف فينتفي المقيد بهذا القيد

وان كان قيد المنفي فالقبول المقيد باعتبار ذات السبب منتف عن اسود وثابت ليعمل حيث قبل التا باعتبار ذات الوصف الذي قرب

ان يمتنع لاجله فلا يرد ما قيل يشكل على هذا التقدير بنحو يعمل لان القبول بهذا الاعتبار منتف لان الاعتبار منتف لانتفا منع الصرف وكذا

اولى في قولهم اولى لك فاولى علما للوعيد اي الشر القريب غير منصرف للعلمية ووزن الفعل لانه لا يقبل التا باعتبار العلمية بل

باعتبار آخر قال الرضي والدليل على انه ليس بافعل تفضيل ولا افعل فعلا ما حكى ابو زيد من قولهم اولاة الآن واوجدوا فدخول

تا التانيث دال على انه ليس افعل التفضيل ولا افعل فعلا بل هو مثل ارمل وارملة واولاة اسم علم وقبوله التا لا يضر الوزن لان

ذلك في علم آخر فهو كالوسميت بارمل وارملة فكلاهما ممتنعان من الصرف اذ كل علم موضوع وضعا مستانفا هذا كلامه وكذا اربع

اذا جعل علما غير منصرف للعلمية ووزن الفعل حيث لا يقبل التا باعتبار العلمية بل باعتبار آخر فهو حين العلمية لا يقبل التا اصلا فضلا

عن ان يكون القبول غير قياسي حتى يحتاج الى التقييد بقوله قياسا فظهر ان اربعا بعد التسمية غير وارد على المص على تقدير عدم التقييد

بقوله قياسا **قوله** فان لحوق التا للتذكير اي لحوق التا في اربعة واخواتها لاجل ان مميزها مذكر فمنشا اللحوق هو تذكير المميز فلا يكون

قياسا في التا ان يكون لحوقه لاجل التانيث ثم المميز من الثلثة الى عشرة يكون مجموعا فيلحق التا لها اذا كان المميز مذكرا ويترك اذا

كان مونثا والتذكير والتانيث ليس باعتبار لفظ الجمع بل باعتبار الواحد فان الواحد مذكرا يوتى بالتا وان كان لفظ الجمع مونثا

نحو ثلثة حمامات وان كان الواحد مونثا يترك وان كان لفظ الجمع مذكرا نحو سبع ليال هذا وما ذكره الشيخ قدس سره في بحث اسما

العدد صريح في ان لحوق التا لاجل التانيث حيث قال وتقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتا لجماعة المذكر اعتبار التانيث الجماعة

وثلث وعشر بدونها للجمع المونث فرقا بين المذكر والمونث ولم يفعل الامر بالعكس لكون المذكر اسبق ويمكن ان يقال انه غير قياس

ظاهرا اي من حيث ظاهر اللفظ وقياس باطنا من حيث المعنى والتاويل بالجماعة ويرد عليه ان التاويل بالجماعة غير لازم

في الجمع بل يجوز ان ياول بالجمع والتانيث في هذه الاعداد واجب عند تذكير المعدود وقال الرضي في وجه تانيث الثلثة الى العشرة

عند تذكير المعدود والاقرب عندي ان يقال ان ما فوق الاثنين من العدد موضوع على التانيث في اصل وضعه واعني بالاصل

وضعه ان يعبر به عن مطلق العدد نحو ستة ضعف ثلثة واربعة نصف ثمانية قبل ان يستعمل بمعنى المعدود كما في جاءني ثلثة رجال

فلا يقع في مطلق العدد ست ضعف ثلث وانما وضع على التانيث في الاصل لان كل جمع انما يصير مونثا بسبب كونه على عدد

فوق الاثنين فما و اجماره المذكر في نحو رجال مونثا بسبب عرض هذا العرض فتانيث العرض في لغته اولى ثم انه غلب على الفاظ

العدد والتعبير بها عن المعدود فعبر أعليها اذ من معنى الوصف الذي هو معنى الاسما المشتقة اذ صار معنى رجال ثلثة رجال معدودة

بهذا العدد ولكنه مع غلبة الوصف عليها ما كان استعمالها غير تابعة لموصوفها اغلب فاستعمال نحو ثلثة رجال اغلب من استعمال رجال ثلثة فلما ثبت فيها معنى

الوصف في الفاظ العدد وجرت تابعة لالفاظ المعدود وات كثيرا لنحو رجال ثلثة واذا لم تجر على الموصوف اتى بما كان موصوفا بعدها اما

مضافا اليه نحو ثلثة رجال واما بمن نحو ثلثة من الرجال جاز اجراءها مجرى الصفات المشتقة في الفرق بين المذكر والمونث بالتا

فبقيت الاعداد اذا كانت صفة لجمع المذكر على تانيثها الموضوعة هي عليه وذلك من الثلثة الى العشرة لكونها صفة الجمع

والجمع مونث فلو اثبتوا التا فيها مع الجمعين لم يتبين ما قصدوه من اجرائه مجرى الصفات المشتقة فاسقطوها مع جمع المونث لان

تانيثه خفي فكانه مذكر بالنسبة الى تانيث جمع المذكر وانما قلت ذلك لان تانيث جمع المونث المعتبر هو العارض بسبب الجمعية

كتانيث جمع المذكر لا الذي كان قبلها بدليل انه لو كان الاصل معتبرا لم يجز في السعة قال نسوة فكما ازال التانيث العارض

التذكير الاصلي في رجال واما لم ازال التانيث الاصلي ايضا في نسوة لكن هذا الطاري ظاهر مشهور في رجال خفي في نسوة

لان الشي لا ينفعل عن مثله انفعاله عن ضده فصار نسوة كانه مذكر لخفاء تانيثه فقيل رجال ثلثة ونسوة ثلث فصارت التا كما

كانت في الاصل التانيث مجرد العدد والتانيث المعدود وانتهى كلامه وبهذا ظهر فساد ما قيل من ان المراد عدم قبول التا باعتبار

اصل الوضع ولذلك امتنع اسود مع قولهم للحية الانثى اسودة والاعداد لا يقبل التا باعتبار الوضع العددي بل بعارض وصف القياس

وظهر ايضا ان ما قيل المراد عدم قبول تا التانيث والتا في اربعة للمذكر ليس بشي وظهر ايضا ان ما قيل ان التا في اربعة ليست طارية

على اربع لان اربعة للمذكر واربعا للمونث والمذكر مقدم في الرتبة ليس على ما ينبغي وظهر ايضا ان انصراف نحو اربع كانه منسوبا

الى عروض الوصفية يجوز ان يكون منسوبا الى فوات شرط وزن الفعل وهو عدم قبول التا فتدبر قوله اي من اجل اشتراط

عدم قبول التا لا يخفى ان عدم قبول التا قيد للزيادة ومعتبر فيه وليس معتبرا على الاستقلال فالتفريع عليه تفريع على المقيد

من حيث هو اذ لا يتصور وجوده بدون المقيد فاندفع ما قيل لا يخفى ان امتناع احمر متفرع على مجموع الشرطين فلا بد ان

يعتبر الاشارة المفهومة من كلمة ثم الى المجموع على معنى عدم قبول الزيادة التا قوله امتنع احمر وزع امتناع لفظ فيه وصف

اصلي على اشتراط الزيادة بعدم القبول فهو في الحقيقة جعل وجود الزيادة بشرط علة الامتناع لفظ فيه وصف اصلي لا

جعل وجود الشرط علة للمشروط حتى يرد عليه ان وجود الشرط لا يستلزم وجود المشروط فيحتاج الى تكلف في الجواب قوله اي

كل اسم جعل ما موصوفة فاحتاج الى تقدير كل ليكون القاعدة كلية على ما هو الظاهر في القواعد ولو جعلها موصولة لما احتاج الى

التقدير لافادة العموم والاستغراق قوله بالسببية المختصة مع الوزن سواء كان الاسم قبل العلمية غير منصرف كاحمر او لا كيزيد وتشكر

ومع العدل في اسم يوضع الاعلام كعمر واما مع عدل كان قبل العلمية غير منصرف نحو مثنى وثلاث فالاخفش وابو علي واكثر النحاة يصرفونه

لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل لبطلان معنى العدد وذهب الجرمي وابن باشاذ الى منع صرفه اعتبارا للعدل الاصلي مع العلمية

وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولا تنافي بين العدل والعلمية بدليل عمر واما اخر وجمع اذا العلمية وضع آخر وقول سيبويه اقرب

لان العدل امر لفظي وبالعلمية لم يتغير اللفظ هذا كلام الرضي اقول الظاهر ان قوله وقول سيبويه اقرب آه لغوية لاعتبار سيبويه العدل في آخر

وجمع وتضعيف لقول الاخفش والكوفيين بان عدلهما ولفظي غير مبين على المعنى فلا ينافيه كون العلمية وضعا آخر بخلاف عدل احاد

واخواته فانه وان كان عبارة عن اللفظ الا ان اعتباره مبني على المعنى فيزول بزواله كما اشار اليه بقوله وزوال العدل لا لاعتبار العدد

في نحو مثنى وثلاث لانه ذكر في جنب اخر وجمع لا في جنبهما ولانه ذكر اعتبار العدل عند سيبويه في اخر وجمع لا في مثنى وثلاث بل ذكر اعتبار

العدل فيهما عند الجرمي وابن باشاذ وقال وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولان قوله وزوال العدل بطلان

معنى العدد يشعر بان منشأ العدل فيهما المعنى حتى زال بزواله ودليل لفظيا فقط فكيف توجه بقوله لان العدل امر لفظي ومما يؤيد ما ذكرنا

قول صاحب العباب وانصرف احاد ونحوه كثلاث ومثلث حال كونه علما عند اكثر النحاة لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل ببطلان

معنى العدد وقال الجزولي انه غير منصرف لاعتبار العدل الوصفي مع العلمية واما نحو اخر وجمع علما فمنصرف عند الاخفش والكوفيين

قياسا على احاد واخواته وعند سيبويه غير منصرف اعتبارا بالعدل الاصلي فان عدله باعتبار حكم في اللفظ فلا يبعد ان يقدر ذلك مع العلمية

بخلاف عدل نحو احاد فانه باعتباره في مسماه فظهر ان ما في بعض الحواشي من ان نحو مثنى وثلاث علما غير منصرف عند البعض اعتبارا

للعدل الاصلي واليه مال الشيخ الرضي قائلا ان العدل امر لفظي وهو باق ليس على ما ينبغي وان ما في المنهل شرح الوافي من قوله وهذا الذي

ذكره المؤلف من قوله ولينصرف نحو احاد للعلمية لما ذكر ليس مذهب الجمهور وانما ذهب اليه بعض النحاة ليس بشيء **قوله** لا تاثير فيها اي في منع الصرف

للعلمية معها خلافا للجزولي فانه قال بتاثيرها معها **قال** اذا نكر اي جعل نكرة ولو مجازا اذ بارادة غير المعين مجازا من الموضوع المعين

ينتفي التعريف فيكفي في الانصراف وتوقفه على الانتفاء حقيقة ممنوع ولو سلم فهو حقيقة في عرف النحاة فلا يرد ما قيل يصير بهذا التاويل في

حكم النكرة فلا يلزم انتفاء التعريف حقيقة فلا يلزم الانصراف **قوله** بان يأول العلم بواحد اي بفرد من الجماعة الملحوظة بعنوان انها مسماة

بذلك العلم وهو فرد بهذا الاعتبار وهو مسمى بذلك العلم كما يشير اليه **قوله** فانه اريد به المسمى بزيد ويحتمل ان يراد انه يأول بلفظ واحد ويقيد بقوله

من الجماعة المسماة به وعلى هذا قوله فانه اريد به باعتبار المآل ثم في العبارة اشارة الى ان هذا التاويل انما يكون بعد الاشتراك وقيد الجماعة

اتفاقية فانه اريد به المسمى بزيد **قوله** الالف واللام سواء كان حرف تعريف او بمعنى الذي للعهد الذهني **قوله** عن الوصف المشهور صاحبه

به قيد به لان المسمى بكل علم اوصافا كثيرة فلا بد في ذكر العلم وارادة الوصف من مرجح وصفا دون وصف كالاشتهار **قوله** فان

كل واحد من هذه الاسباب الاربع الاولى الاربعة **قوله** استثناء اي من المستثنى منه المقدر الذي لقي فيه العدل ووزن الفعل

من الاستثناء الاول ولم يخرج به وفيه اشعار بان الخارج بالاول كثير والباقي قليل وبان اخراج الثاني بعد اخراج الاول كما

قال الرضي مستثنى مما بقي من المستثنى المقدر الذي استثني منه لفظه ما بعد استثنائها اي لا يجامع سببا غير السبب الذي هي شرط فيه الا العدل فكلا المستثنيين

من ذلك المقدر نحو قولك ما ضربت الا زيدا الا عمرا اي ما ضربت احدا غير زيد الا عمرا انتهى وقال في مباحث المستثنى في نحو ما جاءني الا زيدا الا عمرا الا خالدا

عمرو مستثنى من المتعدد والمقدر بعد خروج زيد وخالد يخرج منه بعد خروج زيد وعمرو ولعل ذلك للاشارة الى ان المعاني مترتبة على

حسب ترتيب الالفاظ فاعتبار الاخراج في الاستثناء الاول قبل الثاني وفي الثاني قبل الثالث على حسب عبارة الاول والثاني

والثالث لا انه اخراج الكل معا وقيل للاشارة الى تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول فلم يلزم تعدد الاستثناء من امر واحد بلا عطف

لان الاول استثناء من المطلق والثاني من المقيد وفيه بحث لانه ان اراد ان تعدد الاستثناء على الوجه المذكور

مطلقا غير جائز فهو غير مسلم كيف وهو جائز اذا كان الاداة متعددة وان اراد انه غير جائز اذا كان الاداة واحدة فهو مسلم لكن

المذكور ليس منه على ان ذلك جائز ايضا عند جماعة قال الرضي استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان ويجوز مطلقا عند جماعة قوله لا يوجد شيء من الامر الدائر يعني ان المستثنى منه السبب الدائر صدقه بين المجموع وواحد منها فقط الا ما يعمه وغيره حتى يلزم خلاف الواقع ولا المختص بواحد منها حتى يلزم استثناء الشيء من نفسه ولا يخفى ان هذا التوجيه حسن في غاية الحسن لا سماجة فيه كما ظن غير ان قوله لا مجموعهما وان لم يوجد مثله في كلام العرب العرباء لكن كثر في عبارة العلماء ففي الكشاف فما ارسلناك الا نذيرا الا حفيظا مهيمنا عليهم وما كان ذلك الابتغاء وعنادا والا شبهة في الاسلام وناهي الا شهوات لا غير صرح به العلامة التفتازاني والشريف رح في شرحيهما المفتاح قوله اي لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب بانتفاء العلمية ينتفي ذات احد السببين ووصف السببية من الآخر فيما هي شرط فيه لفوات ما يصير به واحد من الاسباب التي اثنان منها سبب للمنع وان بقي ذاته لكنها ليست سببا ناقصا بالمعنى المذكور فاندفع ما قيل وفيه نظر لان المراد بالسبب اما التام فيبطل بقاؤه على سبب واحد بهذا المعنى واما الاعم فذات السبب ايضا سبب ناقص تبقى بهذا الوصف مع انتفاء العلمية قال او على سبب واحد فيما هي ليست شرطا فيه فبقي فيه كونه واحدا من الاسباب حيث ما فات منه ما يصير به واحدا منها وهذا هو المراد من بقاء كونه سببا فما قيل انتفاء العلمية يستلزم انتفاء تاثير السبب سواء كان شرطا له او لا والا لتحقق التاثير بدون الاثر ليس بشيء قوله فلجواز ورود الا قوله لم يجامع مع وزن الفعل هكذا عبارة السيد قدس سره في حواشي المتوسط قوله وايضا قد عرفت اندفع به ما قيل ان اخر معدول عن الآخر واخر من ففيه العدل مع وزن افعل اذ منع صرفه لا يقتضي اعتبار الاخراج لوجود السببين فيه غير العدل وهما وزن الفعل والصفة الاصلية هذا وما ذكره الشريف رح ان قيل بان جعل آخر معدولا عن المعرف باللام كان الآخر ايضا معدولا عن المعرف باللام فقد اجتمع العدل مع الوزن والجواب انه غير مختص لجواز ان يكون اخر معدولا عن اخر من مبني على ان حذف من لا يوجب العدل لكونها غير داخل في الصيغة ولو حكما ولو قيل انه يوجب العدل على ما ذهب اليه البعض فالجواب ما ذكره الشارح لا ما اجاب به بعض الافاضل من ان اخر على وزن افعل لما لم يكن على اوزان العدل المشهورة ينبغي ان يجعل شاذا الا معدولا اذ هو لا يخلو عن تامل قال وخالف سيبويه الاخفش في الرضي قال الاخفش في كتاب الاوسط ان خلافه في نحو احمر انما هو في مقتضى القياس اما السماع فهو على منع الصرف قوله ولما كان قول التلميذ الى قوله جعله اصلا واسند المخالفة الى الاستاذ فان قلت كون قول التلميذ اظهر كونه موافقا لقاعدة ذكره المصنف رح سبب ونكتة لجعل قول التلميذ اصلا واسناد المخالفة الى الاستاذ وبعد الثبوت فلا بد ان يعلم توجيهها من المتن ليطلب لها نكتة فمن اي لفظ المتن يعلم ذلك قلنا من نصب قوله اعتبارا وذلك لانه يجب ان يكون منصوبا على انه مفعول له ليكون صريحا عليه ومستند المذهب سيبويه لخفائه اذ النظر بعد التنكير الانصراف فما المهم بيان وجه لا صريحا وذلك في جعله مفعولا له بخلاف جعله حالا او ظرفا او مصدرا فانه لا يفيد كونه علة صريحا وح يجب ان يسند المخالفة الى سيبويه ليوجد شرط نصب المفعول له وهو اتحاد فاعله وفاعل عامله بخلاف ما لو جعل الفاعل الاخفش فانه ح لم يوجد ذلك الشرط اذا المعتبر سيبويه وانت خبير بان الشرط المذكور راي الجمهور واما عند البعض فليس بشرط وهو المرضي للشيخ الرضي قوله لان معنى الوصفية فيه قبل العلمية ظاهر اظهر اثباتا من مجرد لفظه على ما هو الظاهر فيخرج افعل التفضيل المقرون بمن عن كونه محلا للخلاف لان ظهوره من الفضلية فاندفع ما قيل كيف القول بمنع التفضيل المقرون بمن بلا خلاف مع صدق ما هو المراد من نحو احمر على ما ينبه الشيخ عليه

سه القائل الحافظ ١٢

وجعل قوله بلا خلاف قيد للنفي على ما قيل لا يجري في ذلك اذ منع التفضيل المذكور بالوفاق على ما في الرضي وبعض شروح اللباب

قوله فيه عل فيه سكران وامثاله نحو ثلث ومثلث اذ حكمه بعد التنكير حكم احمر على ما في حواشي السيد السند قدس سره على المتوسط واللباب والرضي **قوله** وكذلك افعل التفضيل المجرد قيل وكذلك ثلث انتهى يعني كما ان افعل التفضيل المجرد عن كلمة من منصرف بعد التنكير بالاتفاق كذلك ثلث بعد التنكير منصرف بالاتفاق وفيه بحث اذ فيه اختلاف بعد التنكير مثل احمر على ما عرفت **قوله** لاجل اعتبار الوصفية الاصلية قال الرضي معنى اعتبار الوصف الاصلي بعد التنكير انه كالثابت مع زواله لكونه اصليا وزوال ما يضاده وهو العلمية فصار اللفظ بحيث لو اريد اثبات معنى الوصف الاصلي لجاز نظرا الى زوال المانع وليس معنى الاعتبار انه يرجع معنى الصفة الاصلية حتى يكون معنى رب احمر رب شخص فيه معنى الحمرة بل معنى رب احمر رب شخص مسمى بهذا اللفظ سواء كان اسود او ابيض او احمر

قوله لزمه ان يعتبره اي يجعل الوصف الاصلي كالثابت مع زواله لكونه اصليا لان كلا الوصفين مشتركان في عدم لزوم اجتماع المتضادين حقيقة وكون الوصف اصليا زائد ومحصل الجواب ان اعتبار المتضادين وان لم يكن من قبيل اجتماع المتضادين لكنه بمنزلته فاعتبارهما في منع صرف لفظ واحد كما غير مستحسن فظهر ان ما قيل الاولى ان يقول كان مظنة ان يلزمه لئلا يكون هو وقوله فاجاب متنافرين ليس على ما ينبغي **قوله** فان العلم اي الشخصي اذ هو المتبادر من الاطلاق والعلم الجنسي علميته تقديرية ضرورية على ان عدم الخصوص فيه محل كيف وهو موضوع لماهية مشخصة موجودة في الذهن واستلزام ذلك امتناع اطلاقه على الافراد الخارجية محل كيف واطلاقه على الافراد بخصوصها مجاز **قوله** وهو منع صرف لفظ واحد قد عرفت ان المحذور هو جعل المتضادين كالثابت معا في منع صرف لفظ واحد لا جمع المتضادين في التاثير حتى يرد عليه ان الوصفية والعلمية ليسا متضادين في هذا الحكم بل متوافقين ولا مانع من اعتبار المتضادين فيما يتوافقان فيه **قوله** فان قلت التضاد آه على ما ذكرنا من تقدير الحواشي على ما هو ظ لفظ المتن لا ورود لهذا السؤال الا انه ذكره زيادة للايضاح ورفعا للاشتباه حتى لا يتوهم ان اعتبارهما محال **قوله** لان الكسر يطلق على الحركات البنائية ايضا اي كما يطلق على الحركات الاعرابية فيه ان الاطلاق على الحركات الاعرابية انما كان بطريق المجاز كما صرح به الفاضل المحشي فالصواب ترك التقييد وانما كان بطريق الحقيقة فهو يخالف ما هو المشهور من ان الضم والفتح والكسر مختصة بالحركات البنائية و
فيه لان الاطلاق باعتبار الكسر المستفاد منه ... ل ... ل ... الكونه البناء ... ل ... ل ... صاحب
يخالف ايضا قوله قدس سره اي بصورة الكسر قال الفاضل المحشي رح في توجيهه يعني اراد بالكسر صورة الكسر بطريق الاستعارة لان الكسر بانما من القاب البناء عند البصريين ويطلق على الحركات الاعرابية مجازا فالاولى ان يقول بالكسرة لعدم اختصاصها بالبناء هذا كلامه لا يقال مخالفته للمشهور لا يضر لان ذلك مبني على ما هو المختار عنده وهو ما ذكره في اول المبنيات من ان المراد ان الحركات والسكنات البنائية لا يعبر عنها البصريون الا بهذه الالقاب لا ان هذه الالقاب لا يعبر بها الا عنها لانهم كثيرا ما يطلقونها على الحركات الاعرابية ايضا لانه لو كان كذلك لما اختار التاويل واليه ما ذكره لا يوافق المشهور وهو ظ ولا ما ذكره المحقق الرضي اذ المفهوم مما ذكره عدم اختصاص الضم والفتح والكسر بالبناء مطلقا والرضي صرح باختصاصها بغير الاعرابية حال الاطلاق ووقوعها على الحركات الاعرابية ايضا بالتقييد حيث قال اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة قاف قفل وهو مع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المصر بالضمة رفعا والكوفيون يطلقون القاب احد النوعين في الآخر مطلقا وجعل موافقا لما ذكره المحقق يصير مخالفا لما ذكره فكيف يبني عليه لا يقال ما ذكره الرضي

١٥١

فی اول المبنیات یخالف ما ذکره فتبیل قوله والنواعه رفع ونصب وجر وهو بالقلة انفاسية قال الضم والفتح والكسر لقاب مطلق الحركات سواكانت حركات المبنی کقولک حیث مبنی علی الضم او حرکات المعرب کقولک فی زید انه متحرک بالضم فی حال الرفع اولا هذا ولا ذاک کقولک فی جیم رجل انه متحرک بالضم انتهی لانا نقول لیس کذلک اذ قد قید الضم فی قوله فی زید انه متحرک بالضم بقوله فی حال الرفع فلولم یترک الا لفظ التقیید یدل علی ذلک ما ذکره بعد هذا الکلام من قوله والتمییز بین القاب حرکات الاعراب وحرکات البناء وسکونهما فی اصطلاح البصریین متقدمیهم ومتاخریهم تقریبا علی السامع واما الکوفیون فیذکرون القاب الاعراب فی المبنی وعلی العکس ولا یفرقون بینهما هذا فقط وبالجملة التاویل لا یوافق ما ذکره فی المبنیات والا قوله الا ان الکسر آه وهو یخالف ما ذکره فی المبنیات ان جعل موافقا لما ذکره المحقق الرضی والا فما ذکره فی الموضعین موافق لکنه لا یوافق المشهور ولا ما ذکره المحقق لا یقال انه بنی علی المشهور لانا نقول ما ذکره فی المبنیات رد له وتغلیط فکیف یبنی علیه فان قلت ما ذکره ههنا موافق لما ذکره فی المبنیات المجعول موافقا لما ذکره المحقق الا انه ترک التقیید اعتمادا علی ما سیاتی والمغنی لان الکسر لا یطلق علی الحرکات البنائية فقط قلنا مع کون ما ذکره ههنا خلاف الظاهر التقیید حاصل معنی لان کسر غیر المنصرف لا یکون الا فی حالة الجر وان فات لفظا ولو قیل ان المعنی کالم یقل ینجر لان الجر قد یکون بالفتح کذلک لم یقل ینکسر لان الکسر یطلق علی الحرکات الاعرابیة والکسر فی غیر المنصرف یکون بالفتح فلما لم یشخص انجرار غیر المنصرف بالکسر بسبب اللام والاضافة باحدی العبارتین لا جرم جمع بینهما لم یبعد ونح یظهر لقوله ایضا فائدة الا ان المناسب ح ان یقول لان الکسر یطلق علی الحرکات الاعرابیة ایضا وما ذکره بعض الفضلاء فی توجیه ان الکسر من القاب البناء فکیف ینکسر غیر المنصرف به وجیه ان لم یکن قوله ایضا آبیا عنه فتامل قوله اعنی بیان لا نسبة الدخول الیهما تغلیب قوله اللام او الاضافة الموثران لفظا ومعنی وسائر الخواص لیس بهذه المثابة فاندفع ما قیل فیه نقض ظاهر بان الاسناد الیه ایضا من خواص الاسم مع انه لا ینصرف بسببه قوله ومنهم من ذهب الی انه غیر منصرف مطلقا کذا فی المنهل شرح الوافی وشرح اللباب قال الرضی ما دخله اللام او الاضافة مما فیه علتان من التسع غیر منصرف علی ما هو المصرح به عند غیره وهو منصرف سوقالوا ان الکسر سقط تبعا للتنوین او قالوا ان الکسر والتنوین سقطا معا لکن الاکثر قالوا ان الاسم لما شابه الفعل حذف علامة تمکنه التی هی التنوین وجعلوا ترک الصرف عبارة عن حذف التنوین ثم تبعه الکسر بعیره الاسم غیر منصرف وقوّوا هذا القول بانه لما لم یکن مع اللام والاضافة تنوین حتی یحذف لمنع الصرف لم یسقط الکسر فعلی قول هولاء نحو الاحمر واحمرکم منصرف لان التنوین لم یوجد فیحذف وقال بعضهم انه لما شابه الفعل حذف الکسر والتنوین معا لمنع الصرف ونحو الاحمر واحمرکم عندهم ایضا منصرف لان الکسر والتنوین لم یحذفا ولا احدهما مع اللام والاضافة لمنع الصرف هذا کلامه اقول فی الدلیلین للانفراد مناقشة فتامل ثم معنی الاطلاق فیه نظرا الی الاول والثالث سواء بقیت العلتان اولا وهو لا یخلو عن اشکال قوله وسقط التنوین ای لبقی سقوطه من اللفظ لاجل انه غیر منصرف ولم یعد کما عاد الکسر لعدم موجب العود وفیه اشارة الی رد ما قیل ان حذف التنوین فی المحلی باللام والمضاف لاجلهما لا لمنع الصرف وذلک لان منع الصرف مقدم علیهما بدلیل انهم جعلوا الاضافة فی نحو حواج بیت الله معاقبة للتنوین المقدر لمنع الصرف دون التنوین الملفوظ به وا السر فی ذلک ان سبب منع الصرف لازم لذات الکلمة من غیر توقف علی الاستعمال فبالضرورة یکون مقدما علی ما یعرضها بعد الاستعمال وهما اللام والاضافة قوله ان العلمية تزول باللام اذا کان للتعریف تحقیقا بخلاف اللام الداخل علی العلم الذی هو فی الاصل مصدر او صفة فانه لیس للتعریف تحقیقا بل توجیها کما

قال الرضي انما وخلت اللام وان لم يكن محتاجا اليه للمح الوصفية الاصلية ولكنا اخرجناها عن العلمية واطلقناها على المسلمين بها اوصافا والمصادر اجريت مجرى الصفات فاندفع ما قيل فيه ان اللام تجامع العلمية اذا كان في الاصل مصدرا او صفة كالفضل والحسن قوله هذا القول انسب الانسبية اذا ابقى حد المصرح على الاطلاق واما اذا قيد بما قيده به الشارح قدس سره لئلا يتحقق نحو هندا اذا صرف فلا انسبية ودخول اللام والاضافة يوجب ضعف المشابهة مع الفعل فيزول اعتبار السببين او احدهما فلا يكون في الاسم مع اللام والاضافة سببان معتبران كما في هند اذا اعتبر مقاومة سكون الوسط لاحدى السببين قوله مع المرفوع لا المرفوعة تمهيد وبيان وجه لقوله اي المرفوع الدال عليه المرفوعات ثم ان هذا القول لا ينفي كونه وصفا لشئ آخر اذ حاصله ان المرفوع في هذا المقام تعين ان يكون صفة للاسم بقرينة كون الكلام في الاسماء ولو جعل مختصا بالاسم اصطلاحا كما هو الظ فانما بعد التخصيص اجرى مجرى الصفات فيقع صفة للاسم لا موصوفا فاندفع ما قيل انه نظرا الى اللغة عام والى الاصطلاح اسم لا صفة قوله لان موصوفه الاسم الى قوله ويجمع هذا الجمع صفة المذكر الذي لا يعقل فلا يضر كون بعض ما صدق عليه الاسم مونثا نحو حمزة وطلحة فالاعتراض عليه بان بعض الاسماء مونث وبان بعضها يعقل ساقط غاية السقوط وكذا الجواب عنه بان المراد بالمذكر ما يقابل المونث الحقيقي اي بازائه ذكر من الحيوان والاسماء ليست بازائها الذكر من الحيوان فتدبر قوله الدال عليه المرفوعات ولانه جمع على المفرد قوله اي المرفوع ظاهر صريح في بيان المرجع وانا ما قيل يحتمل بيان المرجع وتقدير المبتدأ نفيه قال لا للافراد اذ التعريف يكون بالجنس والفصل او الخاصة وحدها او مع غيرها وشئ من ذلك لا يفيد شرح المفرد من حيث هو بل لا بد في ذلك من ذكر المشخصات اليه قوله والمراد باشتمال الاسم عليها لما كان المتبادر من الاشتمال اشتمال الكل على الاجزاء او اشتمال الظرف على المظروف وقد اطلق على اشتمال المتبوع في التلفظ على التابع فيه قال تعيينا للمراد ودفعا للاشتباه والمراد باشتمال الاسم وار د بكون الاسم موصوفا بالضمة والواو والالف وجود شئ منها معه وجود الصفة مع الموصوف ويؤيده قوله لفظا او تقديرا الا الوصف بدلول الرفع لمدلول الاسم لانه ليس معنى اشتمال الاسم على علم الفاعلية ولانه لا يكون ح بقوله لفظا او تقديرا كثير فايدة فاندفع ما قيل يبتني على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان الاتصاف بدلول الرفع لمدلول الاسم على انه لا حاجة الى اعتبار مدلول الاسم فان الاسم متصف بدلول الرفع كالمدلول انما الحاجة اليه في الرفع فيكون من قبيل جعل الدال على الصفة صفة لا من قبيل ما ذكره رح قوله ان يكون موصوفا بها اي يكون الاسم مذكورا معه العلامة ذكر الصفة مع الموصوف اي كما يكون الصفة بعد الموصوف كذلك يكون علامة الفاعلية بعد الاسم بلا فصل لفظا او تقديرا اي يكون في الاصل كذلك وان لم يكن بالفعل او محلا اي يكون بعده حكما باعتبار كونه بعد ما فرض في محله فنزل الواقع بعد الواقع في محل الاسم المبني منزلة الواقع بعده تصحيحا لتعميم كل فاعل مرفوع مع ان الفاعل في ضربت لا رفع له لفظا ولا تقديرا وكذا هؤلاء في جاءني هؤلاء قوله اذ معنى الرفع المحلي انه في محل اي الاسم في محل لو وقع في ذلك المحل اسم معرب لظهر بعده الرفع فجعل ظهور الرفع بعده بمنزلة الظهور في المبني لعلاقة المجاورة فمعنى الرفع المحلي خلاصة الشرطية وزبدته وهو عارض رفع المعرب رفعا للمبني لا البتة او وقوع في المحل قوله وكيف يكفي الرفع اي يجب ان لا يختص التعريف على وجه يوجب خروج الاسماء المبنية الواقعة فاجاب عنه بان بعض المرفوع ما اشتمل على علم الفاعلية لفظا او تقديرا لا محلا فلا يكون هؤلاء في جاءني هؤلاء مرفوعا كما هو ظاهر لفظ المحشي المعتذرين بل يجب التاويل

لاحتمال كون قائم خبرا مقدما على ابوه ولو قال ابواه لكان نصا ورده الفاضل المحشي بانه لو كان لاجل الوجوب لتقديم على قائم كما في زيد قائم انتهى اقول لا وجوب التقديم فانما يلتبس بفاعل الصفة والالتباس ممتنع فابوه في المثال لا يحتمل ان يكون مبتدأ كما زعم الرضي نعم ان قلت ما الفرق بين هذا المثال وبين ما قائم زيد حيث جوز في الثاني الوجهان دون الاول قلت الفرق ما ذكره الفاضل الهندي من انه اذا كان احد الوجهين على خلاف الاصل والآخر على الاصل فقصد ما يخالف الاصل بلا تصريح ممتنع للالتباس اذ السامع يحكم بما هو الاصل ليسبق خاطره اليه فيحمل المقصود وان استويا اصالة او مخالفة للاصل كانا متعادلين في الاحتمال بحيث لا يتعين احدهما بالاصالة حتى يسبق ذهن السامع اليه هذا كلامه وفيما نحن فيه احد الوجهين على الاصل وهو كون ابوه فاعلا للصفة والآخر وهو كونه مبتدأ على خلاف الاصل لانه يوجب تقديم الخبر على المبتدأ وهو خلاف الاصل وفيه ان عمل الصفة في الفاعل ايضا خلاف الاصل قال الرضي في بحث اسم الفاعل طلبه للفاعل والمفعول والعمل فيهما على خلاف وضعها وقال الفاضل الهندي في حواشيه في بحث عوامل الاسماء واقتضاء الصفات للفاعل فرعي لا يعتد به فيكون مما جوز فيه الوجهان لا من قبيل الالتباس الا ان يقال الابتدائية توجب امرين كليهما على خلاف الاصل احدهما ما ذكره والآخر كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والفاعلية توجب خلاف اصل واحد والمشتمل على خلاف الاصل واحد كالاصل بالنسبة الى المشتمل على خلاف الاصلين وفيه ان كون الخبر جملة خلاف الاصل ممنوع على ما ذكره الرضي في بحث الخبر وايضا يشكل على هذا ما قائم زيد اذ كون زيد مبتدأ مشتمل على خلاف اصل واحد وكون الصفة مبتدأ مشتمل على خلاف الاصلين احدهما كون المسند مبتدأ والآخر كون الاسم فاعلا للصفة فلا يكون من قبيل جواز الامرين مع انه منه واما قوله كما في زيد قائم فالمذكور في النسخ التي رأيناها اسم الفاعل وليس في زيد قائم شيء مما يوجب تقديم المبتدأ على الخبر فضلا عن ان يكون مقيسا عليه فلعله سهو من الناسخ والصواب كما في زيد قائم هذا وبما نقلنا من الفرق بين صورة الالتباس وجواز الوجهين ظهر ان ما ذكره الفاضل المحشي في بحث المبتدأ من ان جواز الوجهين ليس الا فيما كان كل من الوجهين مخالفا للاصل ليس على ما ينبغي وبالجملة ان قيل بان عمل الصفة خلاف الاصل يكون زيد قائم ابوه من قبيل جواز وجهين لا من قبيل الالتباس كما قال الفاضل المحشي فلعل قول الرضي مبني عليه لكن يرد عليه ما ذكره في بحث المفعول من ان قوله كذا يجب تاخيره عنه لو اشتبه المنصوب بغيره بسبب التقديم كما في نحو ضرب موسى عيسى اذ لو قلت فيه عيسى ضرب موسى يظن ان المقدم مبتدأ مع ان كلا الوجهين خلاف الاصل اذ الابتدائية يوجب كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والمفعولية توجب تقديم المفعول على الفاعل وهو ايضا خلاف الاصل فيه ان ذلك لان الرضي لا يرى كون الخبر جملة خلاف الاصل فيكون احد الوجهين اصلا والآخر على خلاف الاصل فيكون من قبيل الالتباس لا من قبيل جواز الوجهين وفيه انه يرد عليه تجويز الامرين في امرأ ونفسه مع ان احد الامرين على الاصل والآخر على خلاف الاصل وبه ظهر سقوط اعتراض بعض الفضلاء على ما ذكره الفاضل الهندي من قاعدة جواز الوجهين بما ذكره الرضي من حكمه لوجوب تاخير المفعول في نحو ضرب موسى عيسى وان لم يقل به يكون من قبيل الالتباس على ما ذكره الفاضل الهندي الا ان الرضي لا يرى ذلك ولذا جوز الامرين في امرأ ونفسه مع تصريحه بان كون الواو للعطف هو الاصل وان النقل غير الرضي حيث جوز الامرين في زيد قائم ابوه صاحب المغني حيث قال يجوز في المرفوع نحو افي الله شك وما في الدار زيد الابتدائية والفاعلية وهي ارجح لان الاصل عدم التقديم والتاخير ومثله الاسم الثاني للوصف نحو زيد قائم ابوه وقائم زيد لما ذكرنا ولان الاب اذا قدر فاعلا كان خبر زيد مفردا وهو الاصل في الخبر هذا كلامه فتدبر قوله اي ما ينبغي اشارة الى ان الاصل ههنا بمعنى الاولى الا ان في التعبير عنه به اشارة الى ان وقوعه بعد الفصل بمنزلة الاصل والقاعدة

قوله ای الفعل المسند الیه وصف الفعل بالمسند الیه اشارة الی ان اللام فیه اشارة الی الفعل المذکور فی قوله مسند الیه الفعل

وہو بیان للواقع او وقع لانہم فی ضربنی واکرمنی زید یا اعمال الاول علی قول الکوفی وہو انہ کیف یقال ان زیدا لیس علی الاول

تقدمه علی الفعل وقیل اشارة الی ان الفعل لیس علی حقیقته بل المراد منه المسند لیشمل شبه الفعل وہو بعید قوله ای یکون بعده ومن غیران

یتقدم اشارة الی ان الولی اخص من البعد قوله شیٔ آخر من معمولاته اشارة الی ان المخرج للفاعل عن الاصالة انما ہو وقوع شیٔ من

معمولات الفعل مکانه قوله لشدة احتیاج الفعل الیه اذ الفعل لا یتصور حصوله بدون الفاعل بخلاف سائر المتعلقات لانها لیست بہذه

المثابة قوله یدل علی ذلک ای علی کونه کالجزء علی ما اعتبر النحاة اسکان اللام الذی ثبت من العرب فیما اذا اتصل بالفعل ضمیر الفاعل اذ

الظاہر ان اسکانهم لان الفاعل کالجزء لشدة الاحتیاج لا للاتصال وللنقض الاحتیاج والا لاسکنوا فی ضربک ایضا واللازم منتف

فالملزوم مثله قال وامتنع ضرب غلامه زیدا ای امتنع ترکیب یتصل منه ضمیر المفعول بالفاعل المتقدم عند الجمہور للزوم الاضمار قبل الذکر

لفظا ورتبة عندہم خلافا ای یخالف قول الجمہور بمنع ذلک الترکیب او بلزوم الاضمار قبل الذکر خلافا للاخفش وابن جنی فانهما یجوزان

منع اللزوم قیاسا واستعمالا اما قیاسا فلان المفعول به لشدة اقتضاء الفعل کالفاعل او لم یکن رتبته مثل الفاعل فلا اقل ان یکون

له التقدم علی ما اضیف الیه الفاعل فلا یلزم الاضمار قبل الذکر واما استعمالا فلانه ثبت من الفصحاء جواز اتصال ضمیر المفعول بالفاعل المتقدم

وعلی ہذا فالمراد بقوله واجیب عنه بان ہذا لضرورة الشعر والمراد عدم جوازه فی سعة الکلام ان اتصال ضمیر المفعول بالفاعل المتقدم

لضرورة الشعر ومراد الجمہور بعدم جوازه عدم الجواز فی سعة الکلام فالبیت الذی تمسکا به لیس محل النزاع ولو سلم فلا نم ان الضمیر یرجع

الی العدی ولم لا یجوز ان یرجع الی المصدر المدلول علیه بالفعل فظہر ان الترتیب المناسب بین الجوابین ہو ما ذکره الشارح لا العکس

علی ما توہم البعض وان خلافا فیما لیس مبنیا علی کون المفعول عنده ما مثل الفاعل فی الوقوع بعد الفعل بلا فصل لشدة اقتضائه الفعل کالفاعل

علی ما قال به بعض الافاضل عبه ان قوله خلافا لیس متعلقا بعدم جواز الاضمار قبل الذکر وان ضمیر قوله عدم جوازه لیس یرجع الی الاضمار حتی ینافی

القول یکون قوله خلافا متعلقا بلزوم الاضمار علی ما توہم البعض بل بقوله وامتنع او بقوله فیلزم الاضمار قبل الذکر ولیس فیه کثیر صرف

للفظ مع ان المذکور فی الکتب شاہد له اذ المذکور فیها انهما جوزا اتصال ضمیر المفعول بالفاعل المقدم لشدة اقتضاء الفعل للمفعول کالفاعل

وتوجیه الدلیل قد ذکرنا وقد ذکره بعض الافاضل ایضا فتامل وانصف وانظر الی ما قال ولا تنظر الی من قال اذ الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال

قال الرضی وقد جوز الاخفش وتبعه ابن جنی نحو ضرب غلامه زیدا ای اتصال ضمیر المفعول به بالفاعل مع تقدم الفاعل لشدة اقتضاء الفعل

المفعول به کاقتضائه للفاعل واستشہد بقوله جزی ربه عنی عدی بن حاتم والاولی تجویز ما ذہبا الیه لکن علی قلة ولیس للبصریة منعه مع

قولهم فی باب التنازع بما قالوا وکذا یقول بحسن اعطیت درہمه زیدا لان مرتبة المفعول الاول قبل الثانی وان تاخر عنه لکونه فاعلا معنی

ویقل نحو اعطیت صاحبه الدرہم قلت ضرب غلامه زیدا ہذا کلامه فقائل نجده شاہد النا لا علینا قوله المتقدم ذکره صریحا فی قوله فمنه الفاعل

قوله فی ضمن الامثلة لکن رجوع الضمیر لیس باعتبار الخصوص بل باعتبار العموم وکونه فاعلا قوله ای الامر الدال ای المعنی الدال کما

الدال علی تعیین الفاعل فی اکل الکمثری یحیی او اللفظ المستعمل فی المعنی المراد الدال علی شیٔ آخر کما یشہد به تتبع موارد القرائن اللفظیة

فلم یلزم ان یکون اللفظ المستعمل فی المعنی المجازی قرینة علیه فما قیل القرینة ما یدل علی تعیین المراد باللفظ او علی تعیین المحذوف لا ما

یدل علی المعنی ففیه بحث لانه ان اراد الانفصال الحقیقی ینتقض بالمعنی الذی فی اکل الکمثری یحیی یکون التخییل قرینة الکنی وان اراد ما ینفع

فهو مع كونه خلاف الظاهر ولا يفيد الضبط يستلزم عدم استقامة قوله لا ما يدل على المعنى **قوله** اذ لا يعهد ان يطلق آه هذا لكن القائل يكون الاعراب قرينة لعله لا يقول بكونه قرينة على الفاعلية والمفعولية والاضافة التي هو موضوع لها بل قال بكونه قرينة على التميز واسم ليس موضوع له بل لازم مما وضع له الاعراب واللام في قول الرضي في هذا المقام لانه اذا انتفت العلامة الموضوعة للتميز بينهما اي الاعراب ليس صلة للوضع بل للغرض وكذا التاء موضوع لتانيث الفاعل وقرينة على التميز بين الفاعل والمفعول وبهذا يجل ما اشتهر بين الفضلاء من ان التاء موضوعة لتانيث الفاعل فكيف يكون قرينة عليه والينا ما ذكره الشارح قدس سره في خبر كان واخواتها من قوله بخلاف المبتدأ والخبر فان الاعراب فيهما لا يصلح للقرينة مشعر بان الاعراب في خبر كان واسمها يصلح لان يكون قرينة وهو لا يلايم ما ذكره **قوله** او مستكنا لا يخفى ان الكلام في بيان عارض يوجب تقديم الفاعل بعد ما صلح للتاخير والمستكن ليس كذلك **قوله** بشرط ان يكون المفعول متاخرا عن الفعل لا حاجة اليه لان المقصود من كون الاولى ان يلي الفعل ومن انه قد يعمل ذلك بعارض الى الوجوب انه لا يقع موقع الفاعل غيره من المتعلقات بطريق الاولوية او اصلا الا انه لا يتقدم على الفعل فالمثال المذكور خارج عن المبحث **قوله** لتوسطها بينهما لا يحتاج اليه على مذهب الاكثرين واليه يشير ظاهر لفظ المصنف وذلك لانهم لم يجوزوا التقديم لمفعول الواقع بعد الا على الفاعل لا بدون الا الانقلاب المقصود ولا معه لانك اذا قلت في ما ضرب زيد الا عمرا ما ضرب الا عمرا زيد فان اردت ان عمرا وزيدا مستثنيان والمراد ما ضرب احد احدا الا عمرا زيد اختل المعنى المقصود مع ان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان وان جوزه جماعة وان اردت ان زيدا مقدم معنى ولبس المستثنى وان المراد ما ضرب زيد الا عمرا فالمعنى لا ينعكس الا ان اكثر النحاة منعوا ان يعمل ما قبل الا فيما بعد المستثنى بها الا ان يكون معموله الواقع بعد المستثنى هو المستثنى منه نحو ما جاءني الا زيدا احد او تابعا للمستثنى نحو ما جاءني الا زيد الظريف ومعمولا لغير العامل في المستثنى نحو رأيتك او لم يتق الا الموت ضاحكا فاذا كان مذهب المصنف يوافق مذهب الاكثرين كما يشعر به اطلاق لفظه فالتقييد كما في الحواشي الهندية حيث قال او وقع مفعولا بعد الا فقط بخلاف ما اذا وقع بعد الا ومعناها كلاهما نحو ما ضرب الا عمرا زيد فانه جائز سواء قصد استثناء عمرو وتقديم الا عمرا على الفاعل بقرينة او قصد استثناء امرين وتبعه الشارح قدس سره ليس على ما ينبغي وان كان يوافق ما ذهب اليه البعض فالتقييد ضروري لكن قول الفاضل الهندي على قوله او وقع بعد الا اي مجردا الفاعل وقيل لا حاجة الى التقييد كما هو ظاهر عبارة المصنف مشعر بعدم العلم بمذهب المصنف لا يقال ما ذكرت من عدم العلم بمذهب المصنف باطل كيف وقد قال بعض الفضلاء معترضا على ما نقلنا من الفاضل الهندي ان المصنف حكم بمنع تقديم المفعول على الفاعل في نحو ما ضرب زيد الا عمرا مطلقا سواء قدم مع الا بان يقال ما ضرب الا عمرا زيدا او بدونه صرح بذلك في الايضاح حيث قال ابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين فتقييد كلامه بقوله فقط لاخراج نحو ما ضرب الا عمرا زيد ليس كما ينبغي هذا كلامه لانا نقول ما ذكره غير صحيح كيف وما في الايضاح ليس بصريح بما ادعاه حيث قال واذا اردت قصر الفاعل على المفعول بالنفي والاستثناء فالاولى تقديم الفاعل وفي عكسه الاولى تقديم المفعول وانه واجب مع انما لان التاخير ليس بخلافه ثمه اي بخلاف التاخير في ما ضرب زيد الا عمرا والا ان كل ما وقع بعد الا من الفاعل والمفعول فالحصر فيه سواء قدم مع الا على الآخر او لا وذلك لانك اذا اردت في ما ضرب الا عمرا زيد ان زيدا مقدم معنى وان المراد ما ضرب زيد الا عمرا لم ينعكس المعنى واما اذا اردت ان زيدا وعمرا مستثنيان معا والمراد ما ضرب احد احدا الا عمرا زيد اختل المعنى لان مضروبه مخصوص صار مختصا بزيد وكان المصنف لا يجوز ذلك لان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عاطف غير جائز

مطلقا عند الاكثرين واما اذا قدم الواقع بعد الا على الآخر دون الا فينعكس وللتعليل الذي ذكره المص اختار التقديم في الصورة الاولى وحكم بوجوبه في الصورة الثانية وابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين قال ابن مالك تجد من منع تقديم المحصور مطلقا حمل الحصر بالا على الحصر بانما اليجري الحصر على سنن واحد هذا كلامه فتامل تجده شاهدا لنا لا للمعترض **قوله** فللتحرز عن الالتباس فكون تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى من قبيل الالتباس ثم عند من يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل كيف وهو من قبيل جواز الوجهين لكون كل من الوجهين على خلاف الاصل فكيف تقتضي التحرز عن الالتباس المخل امتناع ذلك التقديم وجوازه ثم عند من لم يره وذلك خلاف الاصل ولذا حكم الرضي بوجوب التاخير على ما عرفت فاندفع ما قيل لقائل ان يقول التحرز عن الالتباس المخل يقتضي امتناع تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى لالتباسه بالاسمية التي تخل بالمقصود وقد صرح هذا القائل ايضا بجواز الوجهين فيما اذا كان كل من الوجهين خلاف الاصل فتدبر **قوله** لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها اذ المقصور فيما ضرب الا عمروا زيد هو الضرب الصادر عن زيد لا مطلقا الضرب وفيما ضرب الا زيد عمروا هو الضرب الواقع على عمرو لا المطلق **قوله** سائلا عمن قدم به القيام اشارة الى الحكمة الباعثة على ترك المطابقة بين السوال والجواب وهي ان التردد انما هو في الذات لا في القيام فتقدير الخبر لا يناسبه لانه يفيد التقوي بتكرير الاسناد وهو انما يحتاج اليه اذا كان التردد في الحكم وقوله وانما قدر الفعل اشارة الى مرجح لتلك الحكمة والتقليل في الحذف اولى مطلقا فكيف اذا انضم الى ما ذكر فاندفع ما قيل في حذف الخبر حفظ المناسبة بين السوال والجواب وفي حذف الفعل تقليل الحذف والثاني لا يعارض الاول فضلا عن ان يرجح عليه الا ترى انهم يرجحون رعاية المناسبة على رعاية السلامة عن ان يحذف في باب الاضمار على شريطة التفسير هذا وقال السيد السند قدس سره ان السوال جملة اسمية صورة وفعلية حقيقة بيان ذلك ان قولك من قام اصله اقام زيد ام عمرو ام خالد الى غير ذلك لا ازيد قام ام عمرو ام خالد وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الاستفهام ولا بد للاختصار وضع كلمة من دالة اجمالا على تلك الذوات المفصلة هناك ومتضمنة لمعنى الاستفهام ولهذا التضمن وجب تقديمها على الفعل فصارت الجملة اسمية في الصورة لعروض تقدم ما يدل على الذات وفي الحقيقة هي فعلية فنبه بايراد الجواب جملة فعلية على اصل السوال فالمطابقة حاصلة حقيقة ولم يترك ذلك التنبيه الا اذا منع منه مانع كما في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم فان قصد الاختصاص ثمة اوجب تقديم المسند اليه واما قوله تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقوله تعالى من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم فقد وردا على الاصل اذ لا مانع فيهما هذا كلامه واعترض البعض عليه فقال وفيه بحث لما تقرر في باب الانشاء من ان المسئول عنه بالهمزة ما يليها فلو كان التقدير اقام زيد لكان الشك في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل فوجب ان يقدر ازيد قام ام عمرو فالسوال اسمية لفظا ومعنى انتهى اقول وفيه انه انما يلزم الشك في الفعل ان كانت الهمزة فيه لطلب التصور وليس كذلك لانه لطلب التصديق على ما قرره قدس سره في بحث الانشاء من ان القول بان الهمزة في اقام زيد ام عمرو وازيد قام ام عمرو لطلب التصور مبني على انه في الحقيقة لطلب التصديق اذ السائل تصور المسند والمسند اليه بوجه وبعد الجواب لم يزد على تصورهما شيئ بل بقي على ما كان فالتصديق الحاصل قبل السوال هو الثبوت لاحدهما مطلقا والمطلوب به هو الثبوت لاحدهما معينا الا انه لما كان التغاير بين التصديقين باعتبار تعين المسند اليه في احدهما وعدم تعينه في الآخر وكان اصل التصديق حاصلا توسعوا في الحكم بان التصديق حاصلا والمطلوب هو تصور المسند اليه والمسند هذا ما ذكره قدس سره وبقي ان قوله

وقولک لان الاستفهام بالفعل اولی لکونه متغیرا فیقع فیه الابهام لایخلو عن خدشة لانه ان اراد انه بالفعل اولی وان لم یکن المسؤل عنه الفعل فهو ممنوع کیف وهو یستلزم کون دخوله علی الاسم فی قوله تعم وما انا سبینک غیر اولی واللازم باطل فالملزوم مثله وان اراد انه بالفعل اولی اذا کان الفعل المسئول عنه فهو مسلم لکن الاستفهام هٰهنا کما ذکرتم لیس لطلب التصور بل لطلب التصدیق وهو لا یستلزم کون السائل من قام اقام زید ام عمرو ولا یقال لعل ذلک مبنی علی الظ وتوسیع التوهم لانا نقول البناء علیه یستلزم ان یکون السائل من قام ازید قام لان المجهول خصوصیة المسند الیه فیکون نظیر قولهم ادبس فی الاناء ام عسل لا خصوصیة المسند حتی یکون اصله اقام زید ویکون نظیر قولهم افی الخابیة دبس ام فی الزق والا لکان اصله اقام زید ام قعد ولانه قدس سره قرر فی بحث الانشاء ان کلمة من مختصة لطلب التصور لیس لطلب التصدیق اصلا وبین وجه ذلک هناک وقد ذکره ان معنی من قام وقام زید ام عمرو ویلزم منه اما القول بعدم اختصاص کلمة من لطلب التصور او القول بکون کلمة ام المتصلة لطلب التصور حقیقة قوله نحو قول الشاعر هو ضرار بن نهشل علی ما وقع فی المطول وفی الرضی البیت لحارث بن نهشل وفی المنهل قول ام ضرار بن نهشل قوله لیبک قال الرضی یقال بکیته ای بکیت علیه بحذف حرف الجر لکثرة الاستعمال ولیس بقیاس قوله بقرینة السؤال المقدر المدلول علیه بلفظ الفعل المبنی للمفعول لانه یلتبس الفاعل ان على السامع فیسأل عنه کانه لما قال لیبک سأل سائل من یبکیه قوله متعلق بضارع وان لم یعتمد علی شیء لان الجار والمجرور یکفیه رائحة الفعل کذا ذکره الرضی قوله ای فی کل موضع حذف الفعل ثم فسر رفع الابهام الناشی من الحذف فانه لو ذکر المفسر لم یبق المفسر مفسرا بل صار حشوا لا یخفی ان کثیرا من مواضع حذف الفعل لا یصدق علیه هذا القانون الکلی مع انه من جزئیاته اذ حذف الفعل فیه وجوبا قیاسا کالمواقع المبینة فی اول المنصوبات التی حذف فیها الفعل الناصب للمفعول المطلق نحو ما زید الا سیرا وزید سیرا سیرا وغیر ذلک اذ لم یفسر الفعل المحذوف فیها بما لو ذکر المفسر لم یبق المفسر مفسرا بل صار حشوا بل لم یفسر اصلا بل فیها قرینة واقامة شیء مقام المحذوف بما لو ذکر الفعل المحذوف معه لم یصر شیء لغوا کالا والتکرار فی المثالین المذکورین اذ لا لغویة فی قولنا ما زید الا یسیر سیرا وزید یسیر سیرا سیرا وایضا قوله تعم ولو انهم صبروا من جزئیات القانون المذکور مع انه لا یصدق علیه اذ لم یفسر المحذوف بما لو ذکر المفسر لم یبق المفسر مفسرا بل صار حشوا اذ لا حشو فی قولنا ولو ثبت انهم صبروا الا ان یقال وجوب حذف الفعل قیاسا نوعان نوع حذف فیه الفعل واقیم شیء مقامه ونوع حذف فیه الفعل ثم فسر بما لو ذکر المحذوف لصار المفسر حشوا کالآیة المذکورة وامثاله نحو لو انتم تملکون خزائن رحمة ربی والمقصود بالبیان فیما نحن فیه الثانی لا الاول وقوله تعم ولو انهم صبروا الجعل من القسم الاول لا من الثانی کما جعل النحاة منه وعلی هذا فالصواب ان یقال ثم فسر الا ان هذا التوجیه لا یلایمه قوله لان مفسره قائم مقامه مغن عنه لاشعاره بقیام المفسر مقام الفعل فلا یصح المقابلة وقوله لعدم قیام ما یؤدی مؤداه فی مقامه کالمفسر فیلزم فی الکلام استدراک قوله ثم فسر ای ذکر بعد الحذف مفسر قال الرضی ومفسر الفعل المقدر اما فعل صریح کما مر او حرف یؤدی معنی الفعل مثل ان الموضوعة للثبوت والتحقق فهی اذن دالة علی ثبت وتحقق والزم ان یکون خبرها فعلا لیکون ان مشعرا بمعنی الفعل المقدر وخبرها فی صورة ذلک الفعل اعنی الفعل الماضی فیکونان معا کالفعل الصریح المفسر وذلک ابدا

فتقدیر الآیة وان استجارک احد من المشرکین استجارک الصواب ان استجارک احد من المشرکین قوله وهذا الحذف واجب بالوجود والقرینة وقیام شیء مقامه وهذا هو المراد بوجوب الحذف لا قیام ما یؤدی مؤداه فی مقامه والا لکان ...

قوله لعدم قیام ما یؤدی مؤداه فی مقامه اذ القائم مقام الفعل والفاعل هو نعم وهو انما یفید الجملة من الجملتین والسادس مسد الجملة

يجب ان يودي مؤداه وفيه ان كون القائم مقام الفعل والفاعل مشروطا بما ذكرتم كيف ولو كان كذلك لما قال النحاة بوجوب
الحذف في نحو ما زيد الا سيرا وانما زيد سيرا وزيد سير السير البريد افادة قائم مقام الفعل بافادة اذ القائم في الاولين الا وانما على
ما صرح به في المنهل وغيره وفي الثالث التكرار صرح في الايضاح بان التكرار نائب مناب الفعل بالاتفاق في مثل زيد سير سيرا
وكذلك الطريق الطريق واللازم باطل لقولهم بوجوبه في هذه المواضع لقيام القرينة وسد الا وانما والتكرار مسد الفعل فالملزوم مثله
وايضا قال الرضي في بحث حروف الشرط في اما زيد فقائم وحصل ايضا من قيام جزاء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف عندهم من
شغل حيز واجب الحذف بشيء آخر ومعلوم ان جزاء الجزاء القائم مقام الشرط لا يفيد بافادة الشرط وبهذا ظهر ان ما ذكره بعض الافاضل
على قوله لعدم قيام ما يودي مؤداه ونقض ذلك بمثل لولا زيد لكان كذا فانه وجب فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يودي مؤداه
في مقامه ويمكن دفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بدون ما يودي مؤداه بخلاف الخبر فانه يجب بالتزام الغير موضعه ليس على ما ينبغي
قوله ليكون الجواب مطابقا للسوال والمطابقة مطلوبة فلا تترك بلا مانع بخلاف ما اذا منع منه مانع كما في جواب من قال كما عرفت
فاندفع ما قيل فيه انه ينبغي ان يكون الجواب عن السوال السابق وهو قوله من قال جملة اسمية ليحصل التطابق وحسن التاكيد في جواب
المتردد ولا يجب كون الجواب جملة اسمية لجواز الاتيان بالفعلية موكدا فانه يحصل ايضا في جواب المتردد حسن التاكيد وهذا يحصل من الجملة
الاسمية دون الفعلية ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان التاكيد لا يحصل بدون الاسمية كما هو الظاهر فهو ممنوع وان اراد ان نفس الفعلية
ليس بموكد كالاسمية فهو ليس بمفيد وانما يفيد لو لم يجز الاتيان بالفعلية موكدا وهو ممنوع قوله بل العاملان في المنهل المعروف من كلام النحو
بين تقييد العاملين بكونهما من قبيل الفعل او شبهه ونقل ابن الحاجب عنهم في شرح المفصل خلاف ذلك فقال وقالوا في لعل وعسى
زيد ان يخرج انه على اعمال الثاني لعدم صحة لعل زيد ان يخرج وذلك يستلزم حذف معمولي لعل للقرينة وقالوا اعمل الاولى فقيل لعل
وعسى زيدا خارج وليس بواضح اذ لا يقال عسى زيد خارج وهذا ايضا يستلزم حذف منصوب عسى قلت وفيه نظر لان خبر لعل يقترن
بان كثيرا فكيف يجب عند اعمال الاول ان يقال خارج واي محذور في حذف منصوب عسى هذا كلامه وقال الفاضل الهندي في الارشاد
واتفقوا على ان لا يعمل من الحرفين المتنازعين ان لم يختلفا عملا الا احدهما بالغاء الآخر وعلى ان يعمل الجار واللفظي لفظا وغيره والمعنوي
محلا وكفى في ذلك ترجيح الجار بالاختصاص واللفظي بالظهور فان الراجح حقيق بالعمل الراجح وحسبك هذا كلامه ولا يخفى عن منافقته لان
معنى التنازع عندهم ان يعمل في المتنازع فيه وهو في مكانه كل واحد من المتنازعين على سبيل البدل والمجرور مع كونه متصلا بالجار لا يصح ان
يعمل فيه كيف على قياس ما قالوا في المضمر المتصل بالفعل ولان الابتداء هو كونهما مجردين للاسناد وهو لا يوجد مع اللفظي فكيف يتنازعان
قوله ظاهرا في الحواشي الهندية مفعول تنازع من باب تجاذبنا الثوب اقول قوله من باب دفع لما يتوهم ان التفاعل لازم فكيف
يقتضي المفعول فقال كونه لازما ليس على الاطلاق بل اذا كان منقولا من فاعل المتعدي الى واحد كتضارب المنقول من ضارب
المتعدي الى واحد فانه لازم اما اذا كان منقولا من فاعل المتعدي الى اثنين فانه يتعدى الى واحد كتجاذب المنقول من جاذب المتعدي
الى اثنين حيث يقال جاذبته الثوب ولفظ الكتاب من هذا القبيل فيتعدى الى واحد قوله اذ هو اي الفعل الاول يستحقه اي كل واحد من
المتقدم والمتوسط ويطلبه بلا معارض لانه مذكور ان قبل ذكر الثاني فتعين معمولا له قبل ذكره فبعد ذكره لا يبقى مجال التنازع قوله
نحو لا يتصور تنازعهما في المضمر المتصل وكذا في المجرور المتصل بحرف الجر لانه مع كونه متصلا بالجار لا يصلح ان يعمل فيه كيف على سبيل البدل

حتى يتصور التنازع وكذا فى ان زيدا قائم اذ لا وجود للمعنوى مع اللفظى كيف وهو تجريد الاسم عن العوامل اللفظية للاسناد ولو سلم
لا يصلح عمل المعنوى فيه مع وقوعه فى ذلك المنع وهو بعد اللفظ مع انهم قالوا بالتنازع فيهما على ما عرفت **قوله** واما الضمير المنفصل الواقع
بعدهما اى بعد الفعلين لكن لا مطلقا بل بشرط كونه واقعا بعد الا كما يدل عليه المثال والدليل وصرح بذلك صاحب اللباب ايضا حيث
قال وان كان الاسم الموجه اليه مضمرا منفصل سواء كان مرفوعا ومنصوبا واقعا بعد الا فالحذف ليس الا فاندفع ما قيل هذا منقوض بمثل
اقائم ام قاعد انت فان قائما وقاعدا تنازعا فى انت ويمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية والبصرية بلا كلفة على ان
قوله يمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية ممنوع كيف وهم يوجبون كون الضمير مبتدأ لانهم لا يجوزون انفصال الضمير فى الصفة
ووافقهم المصرح بل حكى فى اماليه الاجماع على ذلك ثم قال ولا يخفى عليك ان قائما مع استتار فاعله هنا مبتدأ فى الكلام حتى يكون خبر اله
نحو صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لغير الظ فينتقض به حد المبتدأ اقول قد عرفت انه لا انتقاض على مذهب الكوفية وكذا على مذهب
البصرية ايضا فانهم جوزوا الانفصال فى الصفة بلا باعث فيحتمل ان يحكموا بوجوب الانفصال فى هذا التركيب لباعث حفظ القاعدة و
هذا ان سلم وقوع مثل هذا التركيب فى كلام العرب والا فلا نقض بالمصنوع لان مادة النقض يجب ان يكون موجودة واندفع
ايضا ما قيل ينتقض بنحو ما ضارب ويكرم انا فان الانفصال فيه جائز لجوازه فيما اذا اعتمد الصفة على همزة الاستفهام او حرف النفى
صرح به الرضى وعليه قوله اراغب انت وطريق قطعه ايض جائز على مذهبهما فانه يقطع بايراد الضمير المنفصل فيقال ما ضارب هو و
يكرم انا وح كل من الصفتين مبتدأ من القسم الثانى رافعا لظاهر او ما يجرى مجراه من الضمير المنفصل اذ عدم تصور قطع التنازع بما هو طريق
القطع عندهم فى الضمير المنفصل ليس مطلقا بل بعد الا كما عرفت ومادة النقض ليس كذلك على ان قوله وطريق قطعه آه ليس بصحيح لما
عرفت **قوله** لكن لا يمكن قطعه لان الملغى ان كان هو الاول واضمرت فيه ضميرا مطابقا للتنازع فيه كان بدون الاضمار بكذا ما ضربت
وما اكرمنى الا انا فيصير الضرب منفيا عن التنازع بعد ما كان ثابتا له وان كان الاضمار فى الملغى بالا قلت ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا فلا
يمكن اتصال الضمير مع الفصل بالا فلا يكون من باب التنازع الذى التزمه البصريون لان الملغى فى باب التنازع اما ان يكون خاليا من العمل
فى المتنازع فى ثانيه اعنى الضمير كضربت واكرمنى زيد وكذا ضربت واكرمت هند عند الكسائى او يكون فيه نائبه عن المتنازع اعنى الضمير فى نحو ضربا واكرمت
الزيدين فيظهر كونه ملغى وكون الآخر هو المعمل ولا يظهر فى الا انا الذى بعد ما ضرب نيابة عن الا انا الذى بعد ما اكرم كما ظهرت فى الف ضربا نيابة عن الزيدين
فى قوله ضربا واكرمت الزيدين فلا يظهر كون ما ضرب ملغى وكون ما اكرم معملا اذ لكل منهما من الفاعل مثل ما للآخر على السواء هذا كلام الرضى وبه ظهر ان ما ذكره صاحب
المنهل من قوله اقول الممتنع هنا انما هو الاتيان بالضمير المتصل لما ترتب عليه من فساد المعنى واما المنفصل فلا فساد مع الاتيان به فهلا قيل ما ضرب
الا انا وما اكرم الا انا فيه فساد وان قول الشارح قدس سره وهو اضمار الفاعل فى الاول آه بيان لطريق القطع عندهم فيما اقتضى
الملغى الفاعلية لا مطلقا والا فطريق القطع عندهم ليس منحصرا فى الاضمار كما يشير اليه قوله ما يكون بل حذف المفعول ايضا طريق القطع
عندهم وان الاضمار فيه ليس بمعنى الاستتار بل بمعنى الاتصال فقوله لانه حرف لا يصح اضماره ليس على ما ينبغى **قوله** ومراد المصرح
بالتنازع ما يكون يشير الى وجود تنازع لا يكون طريق قطعه اضمار الفاعل وهو ما طريق قطعه حذف المفعول فاندفع ما قيل فيه بحث
لانه يخرج ح مثل ضربت واكرمت زيدا عن هذا البحث لان اضمار الفاعل للقطع غير متصور وكانه اراد اضمار الفاعل وحذف المفعول
قوله خصصه بالاسم الظ وفيه ان طريق القطع كما لا يجرى فى مطلق المضمر لعدم جريانه فى المنفصل المرفوع بعد الا كذلك لا يجرى فى مطلق الظ لعدم

بحرياته في النظر الواقع بين الا الاان لبقاء الاضمار بحيث يكون نائبا عن المتنازع لايتصور في ما ضرب واكرم الا انا ويتصور في

انا حيث يمكن ان يقع ما قام الا هو وما قعد الا زيد فافترقا الا انه لم يستعمل مثله في كلامهم بل المستعمل ما قام وما قعد الا زيد صرح

به الرضي وفيه انه لو كان كذلك لثبت في كلام العرب حذف الفاعل بلا سد شيء مسده ولا معنى للانكار على تجويز الكسائي

حذف الفاعل وقد قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح وتجويز الكسائي حذف الفاعل مردود وتركيب ما ضرب

واكرم الا انا لم يوجد في كلام العرب فلم يعتد به وان حمله الجمهور على حذف الفاعل وقال العلامة التفتازاني في شرح

المفتاح واما ما جوزه الكسائي من حذف الفاعل في باب التنازع والجمهور في مثل ما ضرب واكرم الا انا فلم يوجد في كلام

العرب وهو يشعر بعدم وجدان ما قام وما قعد الا زيد في كلام العرب وبالجملة ان ثبت ذلك في كلامهم ثبت حذف الفعل

ايضا فقد حذف الفاعل في نحو اسمع بهم وابصر والتقم حيث حذف بهم وهو فاعل عند سيبويه ونحو اضرب حيث حذف الفاعل

وهو انت ... والجواب بان الامثلة المذكورة من باب تقدير الفاعل لا من باب حذفه نسيا منسيا والمحذوف

في باب التنازع محذوف نسيا منسيا ليس بشيء لانه لما ثبت ما قام وما قعد الا زيد في كلام العرب ثبت حذف الفاعل ... لو

نسيا لانه من باب التنازع على ان كون المحذوف في باب التنازع منسيا كيف وفيه اقتضاء ولذا وقعت المنازعة بينه وبين

عامل في معمول بعدها بمجرد حذف المعمول لا يرفع الاقتضاء والبعض هذا المجيب قد صرح بان التنازع في القلب واما بعد التركيب

فلا تنازع اذ كل يستوفي معموله من مضمر او محذوف او مذكور والعجب من هذا المجيب انه جعل نحو ما ضرب واكرم الا انا من باب

تقدير الفاعل وهو اعتراف منه بتقدير الفاعل في باب التنازع لان هذا التركيب منه الا ان يقع هذا بناء على ان هذا التركيب

ليس من باب التنازع قوله واما التنازع الواقع في الضمير المنفصل مما لا حاجة اليه والصواب ان يقع الا على مذهب الكسائي

فانه يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء فانه يعملان معا فعنده يقطع بالحذف على ما هو دابه ومذهبه عند اعمال

الثاني واقتضاء الاول الرفع وبالضرورة وعدم تصور القطع بما هو طريقه عند اعمال الاول واقتضاء الثاني

الرفع قوله فيعملان معا الاولى ترك الفاء هذا الظاهر يشعر بالتشريك مطلقا مع ان المنقول انه انما يشترك اذا اعمل الثاني واقتضى

الاول الرفع واما اذا اعمل الاول واقتضى الثاني الرفع فانما الحذف لعدم تصور القطع بما هو طريق القطع قوله واما على مذهب

غيرهما الى آخره مما لا حاجة اليه والتقرير الحسن ما ذكره السيد السند قدس سره في حاشية المتوسط واما الضمير المنفصل الواقع بعد الا

نحو قولك ما ضرب واكرم الا انا ففيه تنازع فعلى مذهب الكسائي يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء يعملان معا واما على مذهب

غيرهما فلا يمكن قطعا اذ لا يتصور اضماره مع الا ولا بد وهذا لفصله لمعنى قوله وليس هذا قسما ثالثا من التنازع المذكور قيل لانه

تنازع في ظاهر واحد كما يدل عليه افراد ظاهر وتنكيره ايضا وقيل لان المقسم في كل قسم مقيد بالوحدة فكانه قال التنازع من حيث

انه قسم واحد يكون في الفاعلية ... ورد هذا القائل على الاول بانه يلزم خروج المثال المذكور عن بحث التنازع لانه ليس تنازعا

في ظاهر واحد بل في اثنين اقول في التوجيهين بحث لان كلام الشارح قدس سره مبني على ان قوله في الفاعلية والمفعولية

شامل لنحو ضرب واهان زيد عمرا ولذا قال وذلك يكون على وجهين ثم قال فقوله يتناول بتخصيص هذه الصورة بالارادة

والتوجيهان المذكوران مبنيان على عدم شموله فلا يجوز توجيه كلام الشارح بهما اما انهما مبنيان على ذلك فلان معنى الكلام على

هذا يكون هكذا فقد يكون تنازع الفعلين في ظاهر واحد بعد بعدهما في الفاعلية والمفعولية وقد يكون تنازعهما في ظاهر واحد بعد بعدهما في الفاعلية والمفعولية وقد يكون التنازع من حيث انه واحد في الفاعلية آه وظاهره انه يخرج المثال المذكور هجر وقوله وفي الفاعلية والمفعولية فقوله مختلفين للتصريح بما علم ضمنا والتخصيص المقابلة بين هذا القسم والقسمين الاولين لا لما ذكره الشارح قدس سره وبالجملة ان اعتبر مرجع الضمير في قوله فقد يكون التنازع مطلقا يكون قوله في الفاعلية والمفعولية شاملا للصورتين احديهما الميسر قسما ثالثا فلا بد من قوله مختلفين لتعيين ما هو المقصود منها وان خص بما ذكر لم يكن ذلك القول شاملا للمثال المذكور فلا حاجة الى قوله مختلفين في تعيين المقصود بل ذكره لشئ آخر وبما ذكرنا ظهر ان ما اورده الثاني على الاول وارد على الثاني ايضا قوله لتخصيص هذه الصورة بالارادة وجعلها منفردة بالارادة فالباء داخلة على المقصور قال مختلفين في الاقتضاء بحيث لا يتفقان في متعلق الاقتضاء اذ هو الفرد الكامل والمطلق ينصرف الى الكامل قوله وذلك لا يتصور آه وذلك بديهي فالمنع عليه مكابرة محض فلا يرتفع ما قيل من منع ذلك مستندا بانه يجوز اقتضاء الفعل الاول فاعلية احدهما ومفعولية الآخر والفعل الثاني بالعكس من ذلك فهما بحسب الاقتضاء مختلفان قوله وذلك اي مثال القسم الثالث يتصور على وجوه كثيرة بان يكون الفعلان من جنس الفعل الاول من المثال الاول وان يكونا من جنس الثاني منه وان يكون الاول من جنس الاول والثاني من الثاني منه وان يكون الاول من الثاني منه والثاني من الاول لكن الامثلة الاربعة بمنزلة مثال واحد اذ الرافع في الكل مقدم على الناصب قوله وغير ذلك بان يعاكس الاربعة الامثلة بتقدم الناصب على الرافع وهذه الاربعة ايضا بمنزلة مثال واحد فهذا القسم في الحقيقة على قسمين قوله لقربه اي لقرب الفعل الثاني من المعمول والقرب مرجح ان لم يكن الاول مبطلا للثاني مغير المعناه فلا يرد نحو ان لم تاتني اكرمك ولم يكن الثاني على خلافه وضعفه واحمله بخلاف نحو والعدان اشتنى تقيلت قال الرضي ولا استدلال فيه للكوفيين على ان اعمال الاول في باب التنازع اولى لان الاول وان كان ابعد من الثاني الا ان هذا البعيد تقوى بالقصد الذي هو حقه واصله والقريب ضعيف بالمتوسط الذي هو خلاف وضعه واصله جاز تعليلا بالنظر الى ضعف القسم في نفسه كما ذكرنا ان مرجح الشرط واذا تقدم الشرط على القسم وجب اعتباره لتقويه بالتصدر مع كونه في الاصل اقوى من القسم وقد ذكر ان اصلهما التصدر كالاستفهام لتاثيرهما في الكلام معنى لكن تاثير القسم في معنى الجواب اقل من تاثير الشرط في جوابه لان القسم موكد للمعنى الثابت فيه فهو كالزائد الذي يتم معنى الكلام بدونه والشرط مؤثر في جزائه معنى وبهذا الكلام وبهذا ظهر ان ما قيل وليس القسم دون الشرط في مرتبة لان القسم اقوى في اقتضاء التصدر ليس على ما ينبغي وقيل القرب مرجح عند مساواة القريب والبعيد في القوة والضعف اما اذا كان احدهما فعلا والآخر شبه الفعل فلا شك ان اعمال الاول اولى لقوته مقدما او مؤخرا اقول وفيه بحث لانه لو كان كذلك لكان اعمال الاول اولى لقوته في قتل والا فاعملوا انا وانتم بغاة بحيث لو ما فهم انا مع ان سيبويه قال انه للثاني كما في قوله نحن بما عندنا وانت بما عندك راض والراي مختلف ومما يويد ما ذكرنا ما قيل لهم اعمل الاول في قوله اوا وقيل بينها الرضي بانه ليس من باب التنازع بل محمول على التقديم والتاخير ورده المجيب بان الاول اقوى بانه غير مطرد قوله الاحتراز عن الاضمار قبل الذكر اذ للاول تقدم على الثاني وذلك لان المتنازعين لا بد من ارتباطهما حتى لا يجوز قام قعد زيد والرابط الغالب والواقع في الاستعمال يكون اما بالعطف كما في قام وقعد اخواك او عمل اولهما في ثانيهما نحو وانه كان يقول سفيهنا او كون ثانيهما جوابا للاول اما جوابية الشرط نحو تعالوا يستغفر لكم رسول الله ونحو آتوني افرغ عليه قطرا او جوابية السوال نحو يستفتونك قل الله يفتيكم

٩٠

٩٥

في الكافية صرح به صاحب المغني فاندفع ما قيل هذا انما يتم اذا كان رتبة الفعل الاول التقديم على الثاني وذلك غير مسلم **قوله** لجواز الاضمار

قبل الذكر في العمدة بشرط التفسير اي اشترط ان يجيء بعده مفسر سواء كان المقصود منه مجرد التفسير للضمير كما في نعم رجلا زيدا والتفسير مع كونه فاعلا او مفعولا

او بدلا او غير ذلك كما فيما نحن فيه فان زيد في ضربني واكرمني زيد وفي ضربني واكرمت زيدا عين مفسر مع كونه فاعلا او مفعولا لكنه غير كاف

لكنه ذكر عنده قول المص وامتنع ضرب غلامه زيدا كما لم يجز لان غلامه فاعل وضمير الفاعل ان الى الفعل فهو متقدم على زيد لفظا واصلا

فيكون الضمير قبل الذكر ولا يجوز ذكر ضمير مفسر بما بعده الا في الضمير الشان لغرض تفخيم الشان بذكره مبهما ثم مفسرا ليكون اوقع في النفس

وليس هذا الغرض مقصودا فيما نحن فيه او في الضمير الذي يجيء المفسر فيما بعده منصوبا على التمييز لان ذلك المنصوب لا يجيء به الا لغرض

رفع الابهام فلا يلتبس بخلاف زيدا في مسئلتنا فان مجيئه ليكون مفعولا لا لكونه للتمييز فقط هذا كلامه وهو يقتضي امتناع الاضمار قبل

الذكر فيما نحن فيه كما في ضربته واكرمني زيدا او قد حصر ذلك على سبيل منع الخلو في الموضعين فيما يصدق عليه واحد من الموضعين يجوز فيه الاضمار

قبل الذكر سواء كان عمدة او فضلة كنعم رجلا زيد وربه رجلا وكقوله تعالى فسويهن سبع سموات حيث قال الزمخشري الضمير في فسويهن مبهم

سبع سموات تفسير كقولهم ربه رجلا وقيل راجع الى السماء والسماء في معنى الجنس مرجع وقيل سماة والوجه العربي هو الاول وما لا فلا وكالا

يصدق واحد من الموضعين على ضربته واكرمني زيدا لا يصدق على ضربني واكرمني زيدا الا ان يقال حذف المفعول جائز فحذف لئلا يلزم

من ذكره ارتكاب امر ممتنع بخلاف حذف الفاعل فانه ممتنع على ما زعموا فاختير الاضمار الممتنع للضرورة وفيه ان هذا الاستلزام الجواز الا

يقع المعنى بالجواز اختيارا بل امر ممتنع للضرورة لا يقع يلزم اختيار الاضمار قبل الذكر في باب حسبت لامتناع حذف احد مفعوليه لانا نقول

لا نسلم امتناع الحذف على ما عرفت ولو سلم قلنا لما كان غير مطرد في جميع المفاعيل لم يعتد به هذا واعلم ان الحصر المذكور منقوض بما ذكر صاحب المغني

حيث قال السادس من المواضع التي يعود الضمير فيها الى ما تاخر لفظا ورتبة ان يكون مبدلا منه الظاهر المفسر له كضربته زيدا قال ابن عصفور

اجازه الاخفش ومنعه سيبويه وقال ابن كيسان هو جائز باجماع نقله عنه ابن مالك هذا كلامه اذ ثبت منه ذكر ضمير قبل الذكر في غير الموضعين المذكورين

لا يقال ليس المراد من كون المفسر تمييزا كونه تمييزا بل كونه لمحض التفسير وزيد في المثال المذكور لمحض التفسير لانا نقول ليس الامر كذلك بل تفسير مع كونه بدلا و

ايضا قال الثالث ان يكون مخبرا عنه فيفسره خبره نحو ان هي الا حياتنا الدنيا **قوله** كما هو مذهب البصريين الاولى كما هو مختار البصريين كما قال

فيما سياتي كما هو مختار الكوفيين اذ قوله اضمرت الفاعل في الاول لا يترتب على المذهب بل على المختار **قوله** للزوم التكرار بالذكر اي بذكر

الاسم الذي وقع بعد الفعلين بعينه بعد الاول وهو من حيث هو قبيح عند الكل فضلة كان او عمدة بخلاف الاضمار بشرط التفسير فانه عند المجوزين

جائز بلا قبح فاختياره سالم عن القبح فاندفع ما قيل في كون ذلك اشنع من الاضمار تامل بل نقول لا تكرار بالحقيقة لان كلا وقع طرف

الاسناد **قال** على وفق الظاهر جار على الطلاقة نظرا الى المتن وكلام الشارح قدس سره حيث قيد الفعل في الثاني والاول غير محتاج

الى التقييد بان هذا فيما لم يستو فيه المذكر والمونث نحو جريح وقتيل هند فانه لا يضمر على وفق الظاهر بل يضمر مفردا مذكرا لا غير كما قيل فانه غير داخل

في الحكم والمصدر الذي اريد به معنى الصفة يجوز فيه اعتبار الاصل واعتبار الحالة المنتقلة اليها صرح به الرضي في مباحث الجمع فلو وقع

هذا المصدر بعد الفعلين يجب رعاية الحالة المنتقلة اليها رفعا للالتباس اذ لا يعلم على تقدير الافراد ان الفعلين صدرا من الواحد او الاثنين

او الجماعة فلا حاجة الى التقييد لاخراجه ايضا نعم لا يصح تانيث هذا المصدر على ما صرح به الرضي ايضا في ذلك البحث فيحمل على الاغلب قوله وتاء تانيثا

قوله والضمير يجب ان يكون موافقا للمرجع لانه عبارة عنه وما يتم الاستدلال على جواز المخالفة بين الضمير والمرجع بقوله تعالى وان كانت واحدة

حيث افرد الضمير الراجع الى الاولاد المذكورة في قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن
ثلثا ما ترك وان كانت واحدة اذ كون الآية الكريمة من قبيل ما ترك فيه المطابقة لعدم الالتباس فلم كيف وضمير جمع المونث والمذكر غير العاقل
فعلت وفعلن الثاني نظرا الى اللفظ والاول لتاويل الجمع بالجماعة فكان الجماعة مفرد مونث كما ضمير فعلت صرح به الرضي فضمير كانت
راجع الى الاولاد بعد التاويل بالجماعة لا قبلها حتى يكون من قبيل ترك المطابقة نعم قول النحاة الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية
الخبر اولى يشعر بعدم الوجوب الا ان يقال القائل بالوجوب لا يقول به والتاويل بالمذكور في كلما رجع الضمير المفرد الى المثنى وبان مع ما
في رجوع ضمير المذكر الى المونث وغير ذلك الى ما عليه العلماء يشعر بالوجوب الا ان يقال القائل بعدم الوجوب لا يقول به والقياس يحتمل ان يكون
المخالفة لوجه والمعارض وهو وجوب مطابقة الخبر والترجيح له لانهم قالوا رعاية الخبر اولى فجواز المخالفة لمعارض لا يدل على جوازه فيما ليس له معارض
قوله لا يجوز حذفه الفاعل قدم ماله وعليه قوله وقيل روى عنه تشريك الرافعين قال الرضي فنقل المصرح عن الفراء منع اعمال الثاني اذا طلب
الاول الفاعلية وقال انه يوجب اعمال الاول في مثل هذا والنقل الصحيح عن الفراء في مثل هذا ان الثاني ان طلب الفاعلية جاز ان يعمل
في التنازع فيكون الاسم الواحد فاعلا للفعلين لكن اجماع البصريين القائلين على امتناع عمل عاملين على معمول واحد يدل على فساده وهم يجوزون عوامل النحو كالمؤثرات
الحقيقية وجاز ان تاتي بفاعل الاول ضميرا بعد التنازع نحو ضربني واكرمني زيد هو وان طلب الثاني المفعولية مع طلب الاول الفاعلية
تعين عنده الاتيان بالضمير بعد التنازع نحو ضربني واكرمت زيدا هو هذا كلامه ويمكن حمل العبارة على الصحيح من غير تكلف بان يقال وجاز اي
الاعمال المذكور المترتب عليه اضمار الفاعل في الاول خلافا للفراء فانه لا يجوز عنده الاعمال المذكور حيث لا يقول بالاضمار في الاول بل يقول
بتشريك الرافعين في التنازع او الاتيان بالضمير بعده قوله لو ذكر اي لو ذكر المذكور بعد الفعلين لعينه بعد الاول وعن الاضمار قبل الذكر
في الفضلة وهو ممتنع في الفضلة مطلقا على ما عرفت قال ان استغنى عنه اي ان جاز حذفه نحو ضربت واكرمني زيد ولا تقول ضربته
واكرمني زيد وقال اللاكي يجوز ذلك على قلة قوله لانه لا يجوز حذف احد مفعولي باب حسبت قال العلامة التفتازاني في حواشي الكشاف قد اشتهر
فيما بين النحاة امتناع الاقتصار في باب علمت على احد المفعولين وقد ورد الحذف على قلة فقيل المراد بالاقتصار الترك بحيث لا ينوى ولا يقدر
وقيل الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه هذا كلامه قوله خالف المرجع قال الرضي جاز مخالفة الضمير للمرجع اذا لم يلتبس المخالفة بينهما
قال الله تعالى فان كانت واحدة وقبله فان كن نساء والضمير للاولاد وفي الاضمار قد ياتي على المعنى المقصود فيجوز حسبني وحسبتهما اياهما الزيدان
منطلقا وانكان العود اليه مفردا مراعاة للمسند اليه هذا كلامه وقد مر الكلام عليه قوله الا اذا لاحظت المفعول فيه ان الفعلين ح في مقام
يمنع هذا الملاحظة اذ الاول تقتضي مفعولا مفردا ليكون محمولا على الاول والثاني تقتضي مفعولا مثنى محمولا على الاول وتاويل الاول
بكل واحد ليس لشيء اذ قطع التنازع ح لا يكون المجرد جعل الواقع بعدهما معمولا لاحدهما والاضمار او الاظهار او الحذف في الآخر كذا قال
الواقع بعدهما معمولا للفعل يقتضي مثنى بجعله مثنى على ما قيل بناء على ان الافراد ليس لازما للواقع قوله لاستلزامه بل لانه لا يصح
عدم طلب قليل المال على طلبه لان الشرط ملزوم والجزاء لازم فيلزم استلزام الشيء لنقيضه وهو باطل ويلزم تعليل انتفاء عدم طلب قليل
المال في الخارج بانتفاء نقيضه وهو ايضا باطل قوله لان لو يجعل لانه للدلالة على ان انتفاء الجزاء في الخارج بسبب انتفاء الشرط فيصير المثبت منفيا
والمنفي مثبتا لان نفي النفي اثبات قوله اي لم يطلب العز والمجد قيل فيه انه يلزم الفاصلة بين الفعل وفاعله بالمعطوف في غير صورة التنازع
فيكون مثل جاءني وضربني بكر عمرو وهو فصل بالاجنبي الا ان يقال بجوازه للضرورة انتهى اقول التجوز في ذلك الباب يستلزم الجواز

في المواضع كلها اذ لا ضرورة ملجئة لهم اليه في ذلك الباب حتى يقال لجوازه فيه دون غيره قال الرضي لو اعملت الاول في نحو قام وقعد
زيد لفصلت بين العامل والمعمول باجنبي بلا ضرورة وهو خلاف الاصل وما قال بعض الافاضل السند قد يستدل على اولوية اعمال الثاني
بلزوم الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي على تقدير اعمال الاول ففيه ان الفصل لا شناعة يقتضي وجوب اعمال الثاني الا ان يقال
انه بني على قول من جوز الفصل بالاجنبي فان الشيخ الرضي قد نص على جوازه عند قوة العامل في بحث اسم التفضيل فهو ايضا يقتضي الجواز
في غير ذلك الباب عند قوة العامل على ان الشيخ انما يجوز الفصل بالاجنبي عند قوة العامل اذا كان المعمول المفصول فضلة حيث قال
في بحث الافعال الناقصة واذا كان العامل قويا جاز الفصل بينه وبين معموله بشرط ان يكون فضلة بغير الظرف ايضا نحو عمرو اكان زيد ضاربا
وذكر في بحث اسم التفضيل مثال الفصل المثال المذكور والمجوز في باب التنازع الفصل بين الفاعل والمفعول الا ان الرضي حكم بقبح الفصل
بالاجنبي بين الفاعل وعامله وبين المفعول وعامله في باب التنازع بتجويزه الفصل بالاجنبي اذا كان المعمول المفصول فضلة نحو زيدا كان
عمرو ضاربا بالاجنبي بلا قبح وحكمه بالقبح مطلقا في ذلك الباب ليس بحسن اذا كان بالقبح فشرط جواز الفصل كون المعمول المفصول فضلة ليس
بسديد الا ان يبين الفارق ثم قوله لم اطلب العز والمجد يثبت بمعنى اطلب المجد المؤثل لكونه معطوفا على كفاني على ما هو الظاهر لان الاصل في لو
العطف على ان المعنى ليس على التقييد كيف ومقصود الشاعر انه لم يطلب لادنى معيشته ولم يكفيه قليل من المال والا لما طلب المجد المؤثل
فقوله ولم اطلب في المعنى دليل على عدم طلب قليل من المال وعدم كفاية له وعلى هذا فلا يصح الاستدراك بقوله ولكنما اسعى لمجد مؤثل
وجعل الجملة حالية او معترضة او معطوفة على الشرطية يفوت المعنى المقصود وما قيل لما ذكر في البيت السابق انه لو كان سعي في تحصيل المال لادنى
معيشة لكفاه قليل من المال ولم يطلب المجد والعز فربما يتوهم متوهم ان سعيه ليس لمجرد ادنى معيشة بل له وللمجد فاستدرك بجعله للمجد
ليس على ما ينبغي اذ قد ثبت بمقتضى لو انه ما سعى لادنى معيشة بل يسعى لمجد مؤثل فلا معنى للتوهم المذكور والحق ان لكنما للمجرد التاكيد
لانه كما يجيء للاستدراك يجيء للتاكيد فقد صرح به صاحب المغني والموكد هو انتفاء الشرط لان قوله ولكنما اسعى لمجد مؤثل يدل عليه من
حيث المعنى ويستلزمه قوله وانما لم يفصله عن الفاعل لا بد من بيان النكتة في ترك الفصل سواء كان عادة المص في هذا الكتاب الفصل
او لم يكن اما على الاول فظ واما على الثاني فلانه كما ليس عادته الفصل فكذلك ليس عادته في هذا الكتاب فصل الاول والثالث وترك
الفصل في الثاني على ان المص اورد الفصل في باب المرفوعات الا فيما دعا فيه نكتة الى ترك الفصل ففصل الفاعل وترك في مفعول
ما لم يسم فاعله لما ذكره الش وفصل المبتدأ لعدم وجود النكتة المذكورة فيه ولم يترك بترك النكتة اخرى لئلا يتوهم انه ترك للنكتة
المذكورة في مفعول ما لم يسم فاعله وترك فيما يذكر بعد المبتدأ لوجود الاتصال بالمبتدأ والخبر لان البعض خبر المبتدأ والبعض مبتدأ
في الاصل فاندفع ما قيل ان داب المص في هذا الكتاب عدم الفصل بين اقسام المرفوع والمنصوب بكلمة منه فقوله ومنها المبتدأ
خلاف عادته فهو الذي يستدعي نكتة دون ما ترك فيه الفصل قوله حتى سماه بعض النحاة هو اهل البصرة وتبعهم صاحب المفصل
وغيره قوله اي الماضي المجهول ارادة العام من الخاص او الصفة المشهورة من العلم وفعل مشهور بماض مجهول وتفعل بمجهول مضارع
بشهادة ما يقال في العرف مجهول ماض ومجهول مضارع من غير تقييد بقوله من الثلاثي المجرد الا عند الاشتباه فلا يرد ما قيل ان الصفة
المشهورة بها فعل هو الماضي المجهول من الثلاثي المجرد لا الماضي المجهول مطلقا وقيل جعل ما ذكر من باب ذكر العلم وارادة الصفة المشهورة
مبني على ان فعل يفعل علمان للماضي المجهول والمضارع المجهول مطلقا او كالعلمين لهما فان ثبت فلا كلام فيه والا فمشكل بذا الفظ

97

وفيه بحث لانه ان اراد بالاطلاق شمول المجرد والمزيد فيه كما هو المتبادر من كلام الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول حيث قال قوله هو قول القائل لمن دونه افعل هذه الصيغة علم جنس لكل صيغة يطلب بها الفعل عن الفاعل كما ان صيغة فعل يفعل علمان لكل ماض ومضارع مبنيين للمفعول هكذا قال المصرح في شرح المفصل بارادة الصفة انما يكون ليشمل بعض افراد لا يشمله العلم واذا كان فعل ويفعل علمين للماضي والمضارع المجهول مطلقا شاملا جميع الافراد فلا حاجة اذن الى ارادة الصفة فلا معنى لبناء ذكر العلم وارادة الصفة على ذلك فلا معنى لاثبات الاشكال على تقدير نفي العلمية المذكورة وان اراد شمول المجرد فقط فارادة الصفة من العلم لا يتوقف على ذلك كيف ولو جعل فعل ويفعل علمين لفعل ويفعل لكان ارادة الصفة بحاله فلا معنى لبناء ارادة الصفة على ذلك واثبات الاشكال بدونه وقال الرضي اي الى فعل ويفعل ونظائرهما لكنه اقتصر على الثلاثي لكونه اصلا للرباعي وذي الزيادة

قوله وغيرها من الافعال المجهولة المزيد فيها لا بد من الضم اليه والرباعي المجرد والمزيد فيه قوله مع كون كل من الاسنادين تاما جواب لنقض الرضي دليل المتقدمين حيث قال والمتقدمون منعوا من قيام ثاني مفعول علمت مطلقا مقام الفاعل قالوا لانه مسند الى الاول فلو قام مقام الفاعل والفاعل مسند اليه صار في حالة واحدة مسندا ومسندا اليه فلا يجوز وفيما قالوا نظر لان كون الشيء مسندا الى شيء ومسندا اليه لشيء آخر في حالة واحدة لا يضر كما في قولنا اعجبني ضرب زيد عمرا فانما مجيء مسند الى ضربه وضرب مسند الى زيد ولو كان فقط مسندا الى شيء مسند ذلك الشيء الى ذلك اللفظ بعينه لم يجز هذا كلامه وانت خبير بان هذا الجواب ليس على ما ينبغي لانه تخصيص لدليلهم العام بلا مخصص ولم يسلم بعد ان المؤثر في امتناع كون الشيء مسندا ومسندا اليه هو قيام احد الشيئين بالآخر وهو فيما يكون بالنسبة الى شيء واما كون الاسناد تاما فلا يعقل تاثيره في المنع وقيل لانه لا يتم الدليل المذكور في نحو زيد معلوم ابوه قائما لان اسناد شبه الفعل الى مرفوعه ليس تاما فلو اقيم قائما مقام ابوه لا يكون اسناده تاما فلا يتم الدليل وايضا المفعول الاول يسند اليه الثاني بالاسناد التام فلو وقع موقع الفاعل لكان اسناد الفعل اليه تاما فلزم ان يكون الشيء الواحد مسندا اليه لامرين بالاسناد التام وذلك في مرتبة اسناد شيء واحد الى امر واسناد امر اليه فانه جائز هو لجاز تسمية انتهى وفيه بحث لانه لو سلم تخصيص الدليل فعدم تمامه بالقياس الى التركيب المذكور لا يضر لانه ليس دليلا عليه وان لم يسلم فالاعتراض هو هذا لا ذلك وايضا قوله وذلك في مرتبة الى آخره تحكم فلا يسلم الملازمة المتفرعة عليه فان قلت لم لا يجوز قيام الثاني مقام الفاعل في التركيب المذكور لانه لا يلزم المحذور المذكور قلنا لان الدليل عام يشمل التركيب المذكور وهو انه يقتضي الامتناع لانه لم يجز الاقتصار على احد مفعولي باب علمت لتعين المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل لانه كره هو ان يقع المفعول الثاني الذي هو مسند مقام الفاعل الذي هو مسند اليه مع وجود المفعول الذي هو مسند اليه هذا ما ذكره السيد في حواشي المتوسط هذا والمتاخرون قالوا بجواز نيابة الثاني اذا لم يلتبس كما اذا كان نكرة واول المفعولين معرفة لان التنكير يرشد الى انه هو الخبر في الاصل ولم يكن ظرفا غير منصرف ولا جارا ومجرورا ولا جملة غير محكية وغير مادلة واذا كانت محكية يجوز قيامها مقامه لكونها المعنى نحو قوله تعالى قيل يا ارض ابلعي ماءك اي قيل هذا القول هذا اللفظ وكذا يجيء مقام الفاعل ومفعول ما لم يسم فاعله اذا كانت ماؤلة بالاسم الذي تضمنه كقوله تعالى وتبين لكم كيف فعلنا بهم وقوله او لم يهد لهم كم اهلكنا اي تبين فعلنا بهم او لم يهد لهم اهلاكنا فيصح نحو بين لكم فعلنا بهم والاختلاف المذكور من حيث القياس اذ لا شك ان السماع لم يات الا بقيام اول مفعولي علمت وكذا لم يسمع الا قيام اول مفاعيل اعلمت قوله او حكمه حكم المفعول الثاني من باب علمت اذ الثالث من اعلمت هو الثاني من باب علمت والذي زاد بسبب الهمزة

هو المفعول الاول اذ معنى اعلمت زيدا عمروا فاضلا صيّرت زيد العالم عمروا فاضلا فالثانى والثالث مفعولا علمت فكل ما ثبت للمفعول
الثانى من باب علمت يثبت الثالث مفاعيل اعلمت **قوله** لان النصب فيه مشعر بالعلية لا يتم بدون انحصار الاشعار فى النصب وهو
كيف وصيغة العلة صارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة فى العلية بحيث يستغنى عن اظهار اللام ولو سلم فحصول الشرطين دليل على
اللام المقدرة المفيدة للعلية فى الرضى قال المص وانما شرط لجواز حذف اللام الشرطان المذكوران لان علة الافعال كثيرا ما يجيئ
جامعة للشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة فى العلية والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية و
حصول الشرطين دليل عليها **قوله** فان النصب الاشعار اولا مشعر سوى النصب وقد عرفت مشعرا آخر ايضا **قوله** بخلاف ما اذا كان
مع اللام نحو ضربت للتاديب فانه جائز صرح به الفاضل الهندى فى حواشيه فى كتابه المسمى بالارشاد صرح به فى العباب ايضا وقال الم
كل مجرور ليس من ضروريات الفعل لم يقم مقام الفاعل كالمجرور بلام التعليل نحو جئتك للسمن فلا يقال جيئ للسمن اذ رب فعل بلا غرض لكونه عبثا فظهر ان المسئلة
اختلافية فما وقع فى بعض الحواشى اتفق النحاة على منع اقامة المفعول له ومعه ليس على ما ينبغى وكذا ما قال صاحب غاية التحقيق وقد
اجاز اقامة المفعول له بعد اظهار اللام مقام الفاعل بالاتفاق نحو ضرب للتاديب بعيد عن التحقيق **قوله** بلا قيد مخصص ما اجاز سيبويه
من اقامة ضمير يرجع الى المصدر المعهود مقام الفاعل ليس من اقامة المصدر بلا مخصص بل الضمير يرجع الى المصدر المخصص بالصفة قال الرضى
وقد اجاز سيبويه اضمار المصدر المعهود فى قولك لمن ينتظر القعود قد قعد او الخروج قد خرج بناء على قرينة التوقع اى قعد قعود المتوقع فانى الو
وشرحه ولا يسند الى المطلق المؤكد مثل ضرب ضرب لانه لا بد من فائدة متجددة فى كل ما يقام مقام الفاعل وهذا لم يتجدد فائدة عن سيبويه
جوازه فى الضمير المصدر لانك تضمر كقيم وقعد وبعضهم يمنع لانه المتقدمة فليس بشيء **قوله** سواء فى جواز وقوعها موقع الفاعل عند الاكثرين
قال الرضى ورجح بعضهم الجار والمجرور لانه مفعول به لكن بواسطة وبعضهم الظرفين والمصدر لانها مفاعيل بلا واسطة وبعضهم المفعول
المطلق لدلالة الفعل عليه والاولى ان يقوم كما كان داخل فى عناية المتكلم واهتمامه بذكره وتخصيص الفعل به فهو اولى بالنيابة هذا كلامه
قوله لان فيه معنى الفاعلية فيكون اول مفاعيل اعلمت اولى بالنيابة بالقياس الى الثانى لان فيه ايضا معنى الفاعلية وقد صرح
به صاحب الوافى حيث قال ولا يسند الى ثانى باب اعلمت والى ثالث باب اعطيت ان التبس وفى الافعال الاول منهما اولى وقال الرضى لم يسمع
الا قيام اول مفاعيل اعلمت لانه فى الحقيقة فاعل علم اذ معنى اعلم زيد عمروا منطلقا علم زيد عمروا منطلقا **قوله** والمبتدأ هو فائدة
ضمير الفصل التاكيد والتنبيه على ان الوارد بعده خبر لا نعت لا حصر المسند اليه لانه انما يفيده اذا لم يكن فى الكلام ما يفيد حصر المسند فى المسند
اليه او العكس اذا كان فهو لمجرد التاكيد والفصل وهذا تعريف المسند اليه افاد حصره فى المسند ولم يجيئ لحصر المسند اليه اصلا على ما ذكره
العلامة التفتازانى فى المطول وشرح المفتاح والسيد السند قدس سره فى شرح المفتاح حيث قال وما يتوهم ان ضمير الفصل
قد يفيد حصر المسند اليه فى المسند فليس بثبت بل نفى افادة تاكيده لهذا الحصر ايضا فما قيل اتى بضمير الفصل الدال على حصر المبتدأ فى الخبر
فانه يأتى لذلك كما صرح به شارح التلخيص ليس على ما ينبغى **قوله** اى الذى لم يوجد فيه عامل لفظى اصلا يشير الى ان التجريد عبارة عن
عدم الوجدان فلا يقتضى سبق الوجود وان اللام قد ابطل معنى الجمعية فيفيد عموم السلب لا سلب العموم **قوله** وكانه اراد ليشير الى ان
ارادة ما ذكره لا يخلو عن تردد لان التاثير ان بقى على العموم يخرج عن تعريف المبتدأ نحو ما فى الدار من احد لان من الاستغراقية
تفيد تاكيد المعنى كما صرح به الرضى وان اريد التاثير لا على وجه التاكيد يلزم زيادة ان المكسورة اذ لا تاثير لها فى المعنى الا التاكيد صرح

٩٥

به الرضي فيدخل نحو ان زيدا قائم في تعريف المبتدأ مع انهم لم يقولوا بزيادتها صرح به الرضي ايضا **قوله** ما يكون موثرا في المعنى
كما كان موثرا في اللفظ كما هو الظاهر من العامل و بالجملة المراد بالعامل ما يكون جامعا للتاثيرين فلا يشكل جمع التعريف بانما زيد قائم
كما قيل انّ انّ انِ ملغاة عن العمل بما الكافة و زيد مبتدأ التحقق تاثيره في المعنى و هو التحقيق و لا بنحو ان زيدا قائم و عمرو برفع المعطوف لان
عطفه على الاسم ليس بجعله مبتدأ في الحال بل لانه كان في الاصل مبتدأ و كذا لا رجل ظريف في الدار برفع الصفة ليس باعتبار جعل
الاسم مبتدأ في الحال بل باعتبار انه كان في الاصل مبتدأ **قوله** كقرشي بضم القاف و فتح الراء في النسبة الى قريش بضم القاف و فتح الراء
فان قلت انما يحذف الياء من مونث هذا الوزن لا من مذكره و قريش مذكر فكيف حذف الياء منه عند النسبة قلنا القياس عدم الحذف
لكن حذف منه شذوذا كذا في الشافية **قوله** و ما و من اذا دخلا على صفة نصب مفعولا لا يكون الصفة مبتدأ او المرفوع فاعله و ما فيه الا انه
و اما اذا دخلا على صفة لازمة لا يكونان من هذا الباب لوجوب كونهما مبتدئين و الصفة خبر لهما و نحو متى و اين و ايّان و كيف يدخل
على اللازم و المتعدي لانه لزوم ظرفيتها و نحو كم ان دخل على لازم شرط ان يكون مميزه ظرفا ليكون ظرفا و ان دخل على متعد شرط ان
لا يكون مشتغلا عنه **قوله** و الاخفش من البصريين **قوله** يرى ذلك اي الابتدأ بالصفة من غير نفي و استفهام **قوله** و عليه اي
على قول الاخفش **قوله** و نحن فاعله بناء على ان اسم التفضيل يعمل في المضمر متصلا او منفصلا بلا شرط كما هو الظاهر من عبارة الشارح قدس
سره في بحث اسم التفضيل و صرح به الفاضل الهندي في حواشيه في ذلك البحث و لو خص عمله بلا شرط في المضمر المتصل لكان بناء على ان
بعض العرب يعمل افعل التفضيل في الظاهر و الضمير المنفصل بلا شرط صرح به صاحب المفصل و في الرضي حكى يونس عن ناس من العرب رفعه
بلا اعتبار تلك الشروط نحو مررت برجل افضل منه ابوه و برجل خير منه عمه فاندفع ما قيل فيه نظر لانحصار كون فاعل اسم التفضيل اسما
ظاهرا في مسئلة الكحل فتعين كون نحن مبتدأ و كون منكم مفسر المحذوف تقديره خير منكم نحن عند الناس فلما حذف فسر بقوله منكم و بما ذكرنا
ظهر انه يصح ان يقع اخير نحن و لا يخرج عن قاعدة جواز الامرين لعدم مطابقته للمفرد لان المعنى بالمطابقة ان يصح حمل الصفة على المذكور
بعدها و لا شك في صحة حمل خير على نحن فهو مطابق للمفرد بهذا المعنى فلا ينتقض به قاعدة جواز الامرين كما قيل و لو سلم فنحو وجه لا ينصر لا
ليس من قبيل جواز الامرين لان ما بعدها مثنى او مجموع و عند ذلك يجب كون ما بعدها فاعلا فقوله لانه من جواز الامرين في حيز المنع
قوله بين اسم التفضيل الذي هو عامل ضعيف و بين معموله باجنبي و هو غير جائز و يجوز ذلك في العامل القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا
و اعني بالاجنبي ما لا يكون من جملة معمولات ذلك العامل هذا ما ذكره الرضي في مسئلة الكحل فان قيل يلزم منه ان لا يجوز الامران
في اخير نحن عند الناس منكم للزوم الفصل فينتقض به قاعدة جواز الامرين قلنا لا ينتقض به اذ المراد جواز الامرين ان لم يمنع منه مانع
اذ المواقع مستثناة **قوله** بخلاف ما لو كان فاعلا فانه ح يكون من معمولات خير فلا يكون اجنبيا و لا دخل في جواز الفصل لقوله
لكونه كالجزء اذ مجرد كونه معمولا لا يخرجه من كونه اجنبيا بل هو موهم بخلاف المقصود حيث يوهم بعدم جواز الفصل بقوله عند الناس مع انه
جائز فالصواب تركه **قوله** او ما يجري مجراه مما لا حاجة اليه على طريق المصرح لانه لا يجوز انفصال ضمير الفاعل عن الصفة اصلا و حكم
على المنفصل الواقع بعدها انه مبتدأ وجوبا لا فاعل فانت في قوله تعالى اراغب انت عن آلهتي مبتدأ عنده لا فاعل فالآية الكريمة عنده
ليس مما نحن فيه فنحو وجه مطلوب لا دخوله فان قلت يلزم الفصل بين العامل و المعمول باجنبي على تقدير كون انت مبتدأ قلنا العامل
قوي فيجوز و ايضا يجوز ان يقدر بعد انت عامل عن آلهتي و قيل قوله او ما يجري مجراه فيه نظر لجواز ان يكون اراغب خبرا عن انت و القياس

١٠١

بانه لا يجوز ذلك والا لزم الفصل بينه وبين معموله وهو عن الحق باجنبي ورد بانه يبطل قاعدة جواز الوجهين انتهى اقول وفيه بحث لانه

ان اراد انه خبر عن انت بطريق الوجوب فهو مم كيف والآية من قبيل جواز الامرين كما اعترف به وان اراد بطريق الجواز والاحتمال

فهو لا يمنع التاويل والادخال وبالجملة نظره منظور فيه فان قلت لعله اراد انه مبتدأ عند المصنف رح على ما ذكرت قلنا مع كونه كلامه بعيدا

عنه يابى عن هذا قوله بعد هذا الكلام متصلا ولو قيل اقائم انتم لمقام الآية المذكورة لاندفع الاعتراض ثم اورد على التعريف انه يصدق

على اقائم في اقائم ابوه زيد مع انه ليس مبتدأ واجيب بتقييد الصفة بان لا يكون خبرها صالحا للابتدائية ولا يبعد فهمه من قوله رافعة

لظاهر اذ الظاهر انه بيان لوجه اعتبار الصفة مبتدأ وهو تحقق الضرورة باعتبار جعل الظاهر الواقع بعدها فاعلا لها وهي انما يتحقق اذا

لم يكن بعدها اسم سواه فلا يرد ما قيل ان التعريف لا يدل على ذلك وقرر الايراد في بعض الحواشي هكذا اورد على التعريف اقائم ابوه

زيد فان قائم خبر زيد مع صدق التعريف عليه واجاب البعض عنه بانه لا ينتقض التعريف به لان الخبر هو المجموع لا غير انتهى اقول وفيه

بحث لان كون الخبر المجموع لا دخل له في دفع الانتقاض بل لا مساس له فيه اصلا كيف ويصدق على ذلك التقدير على اقائم انه

صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لظاهر فيجب ان يكون مبتدأ مع انه ليس كذلك بل المجموع من الصفة والفاعل خبر المبتدأ اه ابطل

به قول المورد ان قائم خبر زيد نعم لو قرر الايراد على قوله في تعريف الخبر المغاير للصفة المذكورة انه كيف يكون اقائم في اقائم ابوه زيد خبرا

مع انه ليس مغايرا للصفة المذكورة لكان الجواب بان الخبر هو المجموع لا الصفة وحدها والمجموع مغاير للصفة موجها ثم انك قد عرفت مذهب

البصري والكوفي في اقائم ام قاعد انت عند اعمال الثاني والاول فلا ينتقض به حد المبتدأ فمن قال وفيه اشكال وهو ان احدى الصفتين

في مثل اضارب ومكرم عمرو بطريق التنازع رافعة لمضمر مستتر على طريقة الكوفي والبصري فلا يصدق التعريف عليه فالجواب انهما ذهبا في مثل هذه

الصورة الى ما ذهب اليه الكسائي من حذف الفاعل فهي رافعة لا لظاهر المقدر فيصدق التعريف عليه فقد ذهب عليه مذهبهما وليست لهما

ما ابهم بان منه **قال** فان طابقت الصفة الواقعة بعد حرف النفي او الف الاستفهام يشير الى ان مرجع الضمير هو الصفة المذكورة

بدون التقييد بقوله رافعة لظاهر بقرينة ترتب الجزاء اذ جواز الامرين لا يترتب عليها حال كونها رافعة لظ **قوله** فانها خبر ليس الا

اي ليس الصفة شيئا الا الخبر فحذف المستثنى قال صاحب المغني وذلك بعد الا وغير المسبوقين بليس يقال قبضت عشرة ليس الا وليس

غير واجاز بعضهم ذلك بعد لم يكن وليس ذلك بمسموع انتهى قيل لكن اذا استعمل المصدر واريد به معنى الصفة مثل اعدل الزيدون

يجوز فيه الامران اذ لا يلزم المطابقة بل يلزم عدم المطابقة انتهى اقول قوله بل يلزم عدم المطابقة مم كيف وقال الرضي في مباحث

الجمع اما الوصف الذي كان في الاصل مصدرا كخصوم وعدو فيجوز ان يعتبر الاصل فلا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ويجوز ان يعتبر الحال

المنتقلة اليها فيثنى ويجمع فيقال رجلان عدلان ورجال عدول **قال** جاز الامران لاستوائهما في مخالفة الاصل فلا يسبق الذهن

الى احدهما بخلاف قام زيد حيث لا يجوز فيه الا الفاعلية لخلوها عن مخالفة الاصل واستلزام حمله على الابتداء تاخير المبتدأ عن الخبر

فلا يسبق الذهن اليه بل الى ما هو الاصل فيلتبس فهذا هو الفرق بين جميع صور الالتباس وجواز الوجهين هذا ما ذكره الفاضل في حواشيه

وقيل لا ضرورة في تقديم الخبر في زيد قائم حتى يرتكب الالتباس لاجلها وفي اقائم زيد يجب تقديم الخبر لتضمنه الاستفهام وتعلق الاستفهام

به والمشتمل على الاستفهام يجب تقديمه لا تقول فالضرورة قائمة في مثل اقام زيد قلت لا ضرورة لجواز زيدا قام انتهى اقول فيه بحث لانه

ان اراد ان الضرورة مجوزة للالتباس في خصوص المثال المذكور فهو ليس بتام لان البحث باق في كل ما جوز فيه الوجهان من غير ضرورة

وان اراد انه لا يرتكب الا فيما تحقق فيه الضرورة فهو ممنوع كيف وقد جوز الوجهان في مثل في الدار زيد وجاء الذي في الدار ابوه وزيد عندك اخوه مع عدم الضرورة في تقديم الخبر فلا بد من بيان الفارق بينه وبين زيد قائم اذ ليس تقديم الخبر فيهما ضروريا فكيف يجوز الوجهان في احدهما دون الآخر فوجب المصير الى ما ذكره الفاضل الهندي الا انه يرد على الفاضل ان كون زيد مبتدأ في المثال المذكور مشتمل على خلاف الاصل وهو تقديم الخبر وكونه فاعلا للظرف على الاصل فكيف جوز الوجهان الا ان يقع عمل الظرف ايضا خلاف الاصل الا انه يشكل ح بتجويز الامرين في امرأة نفسه مع ان الاصل في الواو العطف ثم قال القائل ليشكل قاعدة جواز الامرين بقوله تع اراغب انت عن آلهتي فانه مطابق للمفرد وتعين لكونه مبتدأ والا لزم الفصل بين اراغب ومعموله باجنبي هو المبتدأ وبا قائم رجل فانه يصح كونه فاعلا دون كونه مبتدأ لعدم التخصيص وبقولنا طالع الشمس فانهما تطابق المفرد مع تعينها لكونه مبتدأ اذ لو كان خبرا لوجب اطالعة الشمس هذا كلامه وفيه بحث لان الآية المذكورة ليس مما نحن فيه عند المصرح بل تكلف عنده كون الضمير مبتدأ على ما مر ولو سلم فالفصل جائز لقوة العامل ولو سلم فالعامل في عن آلهتي مقدر بعد انت ولو سلم فالموانع مستثناة ولان عدم التخصيص ممنوع كيف ويجوز ان يجعل التنوين للتعظيم او للتحقير ولو سلم فالموانع مستثناة ولان انتفاء اللازم ممنوع كيف ولا مانع من ان يقع على تقدير المبتدأ اطالعة الشمس فهو لا ينافي تقدير الفاعل ايضا او الافصح في المسند الى الظاهر مونثا حقيقيا كان او لفظيا الحاق التاء نعم لو كان في التركيب مانع من التاء لتم الاشكال **قوله** اي ما يوقع به الاسناد وقيل جعل به متعلقا بالايقاع المضمن لا بالاسناد وجعل الباء للسببية لان الضمير بدون الجار متعلق بقوله المسند فلا حاجة الى الباء اذ الاسناد يتعلق بالمفعول الاول بلا واسطة وبالثاني بواسطة الى وانت خبير بان حاصل التعريف ح يكون هكذا هو الاسم المجرد الذي يحصل ايقاع النسبة بسببه وهذا كما يصدق على قائم في زيد قائم كذلك يصدق على زيد اذ ايقاع النسبة يتوقف على المنتسبين فايقاع النسبة مسبب عنهما جميعا قلنا لا نم ان المسند اليه سبب لايقاع النسبة بل هو شرط له ولو سلم فالمراد سبب القريب وهو الخبر لانه لدلالته على النسبة ينبعث منه ايقاع النسبة والمبتدأ ليس كذلك وقيل لان لفظ قائم في زيد قائم سبب قريب لايقاع الاسناد بالنسبة الى زيد لان الاولى تقديم المبتدأ على الخبر انتهى وهو كما ترى ليس على ما ينبغي فتامل **قوله** وذلك ان تقول المراد بالمسند به الى المبتدأ وانت خبير بان هذا التوجيه ليس على ما ينبغي لانه يوجب كون لفظة به لغوا محضا **قوله** او يجعل الباء بمعنى الى هذا هو التوجيه الوجيه الا ان كون الباء بمعنى الى لم يذكره كثير من النحاة وعد في المغني معنى الباء وعد منه الغاية نحو وقد احسن بي اي الي وقيل ضمن احسن معنى لطف قال قدس سره في الحاشية وكان النكتة في تغيير العبارة ان لا يشتبه بالمسند اليه المذكور في تعريف المبتدأ وح يظهر لقوله به فائدة والا لا حاجة اليه انتهى قوله في تغيير العبارة حيث غير الى الى الباء **قوله** اي لا يشتبه في بادي الراي وبالنظر الى اللفظ بخلاف ما لو لم يغير فانه يشتبه في بادي الراي وبالنظر الى اللفظ وان لم يكن اشتباه نظرا الى المعنى فاندفع ما قيل ولا يخفى عليك ان الالتباس لا يندفع بالتعبير عن معنى الى بالباء وانما يندفع بان قوله اليه في تعريف المبتدأ فاعل المسند وفي تعريف الخبر فاعله المستتر فيه فالنكتة ليس بذاك **قوله** وح اي وحين قيل ان النكتة في تغيير الى الى الباء دفع الاشتباه يظهر لاتيان الباء مقام الى فائدة والا اي وان لم يقل بتلك النكتة لا حاجة اليه اي الى الباء لانه خلاف الظ فلا يصار اليه بلا نكتة بل الظ ح الى هذا المعنى هو المتبادر من الحاشية المنقولة والموافق لسوق الكلام فظهر ان ما قيل في بعض الحواشي في وجه عدم الاحتياج الى الباء من ان الضمير متعلق بالمسند ليس بوجه اذ الضمير على التقدير المذكور مفعول ثاني والمسند يتعدى اليه بواسطة الى فلا بد فيه من الى او ما هو

مولانا عبد الغفور ١٢

بمعناه وهو الباء فهم لا حاجة الى الباء على التوجيه الثاني بل يصير لغوا محضا على ذلك التوجيه ولو قيل معنى قوله ح اي حين جعل الباء بمعنى الى لظهر للباء فائدة اذ الضمير ح مفعول ثاني والمسند يتعدى اليه بواسطة الى والباء بمعناه والا اي وان لم يجعل الباء بمعنى الى بل يبقى على معناه ويقدر بعده الى المبتدأ كما في التوجيه الثاني لا حاجة اليه اذ المسند يتعدى الى المفعول الاول بنفسه بل يصير لغوا محضا يصير وجه المحشي موجها لكنه خلاف المتبادر وخلاف ما يقتضيه سوق الكلام اذ السوق يقتضي ان يتعلق قوله ح بقوله ان لا يتبنه وعلى المعنى المذكور يلزم تفكيكه عنه ومما ذكرنا ظهر ان ما قيل من ان الباء على التوجيه الثاني للتعدية ليس بوجيه ويحتمل ان يكون المعنى حين قيل بالتغيير لنكتة ظهر للباء فائدة وان لم يقل بالتغيير لنكتة وذلك بان يقع بالتغيير ولم يقل بالنكتة لا حاجة اليه بل الظاهر ح الى او لم يقل بالتغيير وانه مفعول ثاني بل قيل بانه مفعول اول كما في التوجيه الثاني لا حاجة اليه بل يصير لغوا محضا اذ المسند يتعدى الى الاول بنفسه هذا وانت خبير بان الصواب في قوله لا حاجة اليه فلا حاجة اليه **قوله** على التقديرين يخرج به القسم الثاني من المبتدأ وكذا الضمير في يعجبني زيد فعلى هذا لو اكتفى الشارح قدس سره بواحد من هذين التوجيهين ولم يقدر الاسم لكان اولى اذ تقدير الاسم لا يخلو عن تردد كما قيل ان اريد بالاسم حقيقة يخرج بعض الاخبار الذي ليس باسم حقيقة بل بالتاويل وان اريد ما هو اعم فالجملة اسم بالتاويل على ما قال بل المصرح به فلم يصح قوله الآتي ولم يكن الجملة داخلة فيه الا ان يقع القول بتاويل الجملة وان قال به المصرح الا انه لما كان تاويلا قطعيا كما قال الرضي ان هذا دعوى من بعض النحاة اطلقوها بلا برهان قطعي سوى انهم قالوا الاصل في الافراد فيجب تقديرها بالمفرد لو ادعي ان الاصل فيه الجملة فهو بعيد لان الاخبار بالجمل اكثر لم يلتفت اليه الشارح قدس سره بل قدر الاسم وقال الجملة ليست بداخلة فيه تنبيها على ذلك وميلا الى ما ذكره الرضي فتقدير الاسم ليس لاخراج يضرب في يضرب زيد فقط حتى يقع لا حاجة اليه مع احد التوجيهين بل لا بد منه معه فلا يصدق التعريف على مجرد يضرب في زيد يضرب بدون الفاعل لان المسند الى ضمير شيء ومسند اليه بالحقيقة ولو قلنا انه لا حاجة اليه معه لا يصدق التعريف عليه ايضا لان المراد من المسند الى المبتدأ ما يكون بطريق الحقيقة او المطلق منصرف الى الكامل وكذا في تعريف الفاعل انظ والاصل هو ما ذكرنا الا ان الشارح قدس سره صرفه عنه بجعل **قوله** مقيدا عليه قيدا احترازيا فوجد هناك قرينة على الصرف ولم يوجد على انه لا حاجة الى الصرف هناك ايضا اذ المقصر من التعريفات تخرج الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع فيها قيد لم يكن للاحتراز بل للشرح كقوله المغاير للصفة المذكورة على تقدير اختيار واحد من التوجيهين المذكورين لانه يخرج عن التعريف قائم في نحو زيد قائم ابوه لانه مسند الى الفاعل لا الى المبتدأ مع انه خبر لانا نقول الخبر مجموع اسم الفاعل لا اسم الفاعل وحده على ما عرفت **قوله** اي تجريد الاسم عن العوامل اللفظية ليسند الى شيء او ليسند اليه شيء فظاهر يشعر بان الاول اشارة الى عامل الخبر والقسم الثاني من المبتدأ والثاني الى عامل قسم الاول من المبتدأ وقيل الاول اشارة الى عامل القسم الثاني من المبتدأ والثاني الى عامل القسم الاول من الابتداء وهذا الابتداء بعينه عامل في الخبر لاقتضائه للمبتدأ والخبر على السواء وكذا المستفاد من الرضي فلا يحمل عبارة الشارح قدس سره على ان الخبر والخبر للاسناد الى شيء عامل فيه يسمى بالابتداء فانه وهم قال الرضي العامل في المبتدأ عند البصريين هو الابتداء وفسره بتجريد الاسم عن العوامل الاسناد وقال المتاخرون كالزمخشري والجزولي هذا الابتداء هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء وقال الزمخشري في المفصل وكونهما مجردين للاسناد وهو رافعهما لانه معنى قد تناولهما معا تناولا واحدا من حيث ان الاسناد لا يتاتى بدون طرفين مسند ومسند اليه **قوله** فمعنى الابتداء

عامل في المبتدأ والخبر رافع لهما عند البصريين قال المصرح في الايضاح شرح المفصل وللنحويين في تعيين العامل مذاهب فذهب البصريون المتاخرون الى ما ذكره وهو كونهما مجردين للاسناد وذهب المتقدمون منهم ان كون المبتدأ مجردا عن العوامل للاسناد رافع له وهو والمبتدأ جميعا رافعان للخبر وذهب الكوفيون الى ان المبتدأ عامل في الخبر والخبر عامل في المبتدأ انتهى وقال الرضي اما العامل في المبتدأ فقال البصريون هو الابتدأ وفسروه بتجرد الاسم عن العوامل للاسناد ويكون معنى الابتدأ في المبتدأ الثاني تجريد الاسم عن العوامل لاسناده الى شي ثم قال المتاخرون كالزمخشري والجزولي هذا الابتدأ هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السوا ونقل الاندلسي عن سيبويه ان العامل في الخبر هو الابتدأ ويحكى هذا عن ابي علي وقال الكسائي والفرا هما ترافعان وقال بعضهم المبتدأ الاول يرتفع بالاسناد والخبر اليه كما قال خلف في ارتفاع الفاعل وقال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير العائد من الخبر اليه الا اذا لم يكن الضمير في الخبر الجامد اليه انتهى وانت خبير بان ظ كلام الرضي يدل على ان المتقدمين من البصريين قالوا ان الابتدأ عامل في المبتدأ ولم يتعرضوا للعامل في الخبر بل انما تعرض له المتاخرون منهم وصريح كلام الايضاح دال على انهم تعرضوا له وايضا نسب الى الكوفيين في الايضاح انهم قائلون بانهما ترافعان وفي الرضي قال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير الا ان يقال طائفة منهم ذهب الى الاول وطائفة الى الثاني **قوله** فقال بعضهم الابتدأ عامل في المبتدأ والمبتدأ عامل في الخبر قد عرفت ان القائل به سيبويه وابو علي وقيل كالزمخشري والجزولي وهو ليس كما ينبغي لما عرفت من تصريح الرضي بان الزمخشري والجزولي قالا بان الابتدأ عامل في المبتدأ والخبر **قوله** وقال آخرون كلاهما اه ذهب اليه الكسائي والفرا **قوله** والخبر حال من احوالها فيجب ان يلاحظ فيه كونه حال المبتدأ وصفته فان دل عليه فيها والا ول بما يدل عليه **قوله** في داره زيد في المغني ولا خلاف في تعيين الابتدأ في نحو في داره زيد لئلا يعود الضمير الى زيد موخر لفظا ورتبة هذا كلامه الا ان الاخفش جوز في المرفوع بعد الظرف غير المعتمد كونه فاعلا ومبتدأ الا انه لم يجوز فيه كونه فاعلا لمانع اضمار قبل الذكر لفظا ورتبة في المغني فان قلت في داره قيام زيد لم يجزها الكوفيون البتة اما على الفاعلية فلما قدمنا واما على الابتدأ فلان الضمير لم يعد على المبتدأ بل على ما اضيف اليه المبتدأ والمستحق التقديم انما هو المبتدأ واجازها البصريون على ان يكون المرفوع مبتدأ لا فاعلا لقولهم في اكفانه درج الميت وقوله بمسعاته هلك الفتى ونجاته واذا كان الاسم في نية التقديم كان ما هو من تمامه كذلك هذا كلامه وفي حواشيه نقل المصرح الجواز في هذه المسئلة على الوجه المذكور عن البصريين واما صاحب التسهيل فنقله عن الاخفش فقال ويجوز في داره زيد اجماعا وكذا في داره قيام زيد وفي دارها عبد هند عند الاخفش فظاهره ان بقية البصريين يمنعون وليس كذلك فالمنقول عنهم الاجازة كالاخفش في المهذب والبصريون يجوزونهما وان اوهم كلام ابن مالك في التسهيل اختصاص الاخفش باجازتهما انتهى فظهر ان تخصيص الاجازة بالاخفش على ما وقع في الحاشيتين ليس على ما ينبغي **قوله** وامتنع صاحبها في الدار قال الرضي ومن ثمه ضرب غلامه زيدا ينبغي ان يجوز هذه لا طلب المبتدأ للخبر كطلب الفعل للمفعول بل اشد هذا كلامه لكن المجوز حكم بامتناعه على ما يدل عليه كلام المغني حيث قال ضرب غلامه زيدا اجازه الاخفش وابو الفتح وابو عبد الله الطوال من الكوفيين والجمهور يوجبون في ذلك في النثر تقديم المفعول نحو واذا ابتلى ابراهيم ربه ويمتنع بالاجماع نحو صاحبها في الدار لاتصال الضمير بغير الفاعل ونحو ضرب غلامها عبد هند لتغيره بغير المفعول والواجب فيهما تقديم الخبر والمفعول هذا كلامه **قوله** مثل **قوله** مما تخصص فيه المبتدأ بالصفة لفظا نحو واجل مسمى عنده ورجل صالح جاءني او تقديرا نحو قولهم السمن منوان بدرهم اي منوان منه او معنى نحو كم الخبرية فان معناه الكثرة والصفة تنشأ من المميز فمعنى نحو كم رجل ضربته

عدة الفاعل ١٢

كثير من الرجال ضربته فليس هذه الصفة واخلا فى ماهية مدلول لكم دخول الناطق فى ماهية مدلول الانسان حتى يقال انه لا يكفى فى
التخصيص كالناطق بل لابد من مخصص تخصيص المجموع وكذا نحو رجل جانى لانه فى معنى رجل صغير فالصفة ليست داخلة فى ماهية الرجل
محصلة لماهية اخرى بانضمامه بخلاف الناطق فانه داخل فى ماهية الانسان فالانسان اذا وقع مبتدأ لابد فيه من صفة تحصيل
التخصيص بالقياس الى المجموع نحو انسان هندى جاء وانما جاز نحو حيوان ناطق يلعب بالشطرنج لان الناطق ليس داخلا
فى ماهية الحيوان فيكون مخصصا له ببعض افراده اذ المبتدأ هو الحيوان فالتخصيص مطلوب فيه وبالجملة الصفة لابد من ان
يكون مخصصة تخصيصا نوعيا او فرديا فى المغنى وليست كل صفة تحصل الفائدة فلو قلت رجل من الناس جانى لم يجز انتهى
هذا اذا لم يجعل اللام للعهد واما اذا جعل للعهد فالصفة مخصصا للفائدة بالبداهة قوله وحيث وصف بالمؤمن تخصيص بالصفة
التخصيص النوعى ولا خفاء فى كونه مصححا للابتداء كيف وقد صح الابتداء بالنكرة فى رجل عالم جانى ورجل طويل جاء لكونه مخصصا
بالصفة التخصيص النوعى على ما صرح به الشريف والعلامة التفتازانى قدس سره فى شرح المفتاح والمطول ولا يلزم من صحة
الابتداء بحيوان ناطق يرتل القرآن وجسم نام حافظ للتورية لتخصيص المبتدأ فيهما وهو الحيوان والجسم بالصفة التخصيص النوعى صحة
الابتداء بانسان يلعب بالشطرنج لعدم تخصيص المبتدأ فيه وهو الانسان بشئ وعدم كفاية التخصيص الذى فى حيوان ناطق
فى الانسان اذ التخصيص فيه بالقياس الى الحيوان والتخصيص المطلوب فى الانسان بالقياس الى المجموع لانه المبتدأ والتخصيص
انما يطلب فى المبتدأ وهو غير مخصوص والتخصيص بالنسبة الى المجموع ان يقال انسان هندى جاء ولا مقال فى صحته وبالجملة المبتدأ
فى التفصيل مخصص بالصفة التخصيص النوعى وفى صورة الاجمال ليس كذلك فكيف يقاس صحته على صحته فظهر ان ما قيل التخصيص
الفردى بالصفة مصحح اما التخصيص النوعى بها كما فى المثال المذكور ففى كونه مصححا مناقشة لانه لو كان مصححا للزم صحة الابتداء بانسان لصحة الابتداء
بتفصيله وهو حيوان ناطق وباعم منه اعنى جسما ناميا ليس على ما ينبغى ثم قال اللهم الا ان يفرق بين التخصيص الدافع للاشتراك بالفعل
والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه ان قلت اذا لم يكن من باب التخصيص بالصفة فمن اى باب هو قلنا من باب التخصيص بالعموم
او لا يشذ فرد ما عن هذا الحكم فالعموم فيه اظهر من عموم تمرة خير من جرادة لاحتمال خروج الدرة وعنه ان قلت لو لم يوصف العبد بالمؤمن
لم يصح الابتداء لعدم صحة الحكم قلنا فرق بين صحة الحكم وصحة الابتداء فان الحكم بان الاربعة نصف الاثنين سقيم والابتداء بها صحيح فيكون
نظير كل رجل كافر فى النار ان قلت فرق بينهما فان العموم فى كل رجل جاء من قبل كل وعموم المثال المفروض انما جاء من قبل
الصفة لان النكرة الموصوفة نعم قلنا الصفة جاءت لتحقيق الصحيح لا للتصحيح هذا كلامه اقول قوله اللهم الا ان يفرق بين التخصيص الدافع
للاشتراك بالفعل اى المقصود منه رفع الاشتراك بالفعل والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه اى التخصيص الثابت للمفهوم فى ذاته ولم يقصد
منه رفع الاشتراك فيه بحث لان الفرق فرع وجود التخصيص فى الاجمال وهو اول المسئلة كيف والتخصيص لتقليل الاشتراك والمبتدأ فى
قولنا انسان يلعب بالشطرنج لم يقل اشتراكه اصلا بخلاف صورة التفصيل نحو حيوان ناطق يرتل القرآن فان المبتدأ قد قل
اشتراكه بالصفة لخروج غير الناطق منه فيصح هذا التخصيص للمبتدأ النكرة دون الاول لعدم التخصيص فان اراد من المفهوم فى قوله الثابت
للمفهوم نفسه مفهوم الحيوان فهو مسلم لكن هذا المفهوم ليس بمبتدأ فى صورة الاجمال بل هو مبتدأ فى صورة التفصيل وانما المبتدأ
فى صورة الاجمال مفهوم الانسان المتحد بمفهوم حيوان ناطق وان اراد مفهوم الانسان فثبوت التخصيص الدافع

للاشتراك له ثم كيف ولم يخرج منه فرد وصلاً حتى يقع انه ثابت للمفهوم في نفسه على ان قوله اللهم الا آه يشير الى ضعف الفرق وعدم صحته
او كلمة اللهم يستعمل فيما اذا قصد استثناء او نادر مستبعد كانه يستعان بالله في تحصيله فيثبت عدم الفرق بين الصورتين فيكون التخصيص
في كل منهما مقصودا ورفعاً للاشتراك مع انه ليس كذلك لما عرفت قوله ان قلت لولم يوصف اقول حاصل السوال ان العبد لو لم
يوصف لم يصح الابتداء لعدم صحة الحكم على النكرة المحضة وح فلا معنى لقوله قلنا فرق بين صحة الحكم وصحة الابتداء وسلم فان اراد
بيان عدم صحة الحكم على تقدير عدم الوصف لا يستلزم عدم صحة الابتداء لوجود العموم المخصص كما يشير اليه قوله فيكون نظير كل رجل كافر
في النار قلنا وجود العموم على ذلك التقدير ممنوع كيف وليس فيه شئ مما يدل على العموم بل ليس فيه على ذلك التقدير شئ مما يوجب
التخصيص فكونه نظير كل رجل كافر في النار في حيز المنع فلذا اضطر وقال ان قلت آه ثم النظر ان قوله قلنا الصفة جاءت للتحقيق
المصحح للتصحيح بل يثبت قوله فيكون نظير كل رجل كافر في النار فتدبر قوله فان المتكلم بهذا الكلام يعلم لان ام المتصلة موضوعة
لان يطلب بها التعيين بعد ما علم حصول الخبر لاحد الامرين وهذا العلم كما يحصل للمتكلم يحصل للمخاطب ايضا بعد العلم بوضعه واليه اشار الشارح فيما
سبق بقوله فيسأل المخاطب عن تعيينه اذ سوال التعيين عنه وطلب جوابه فرع لعلمه بكون احدهما في الدار وبقوله فكل واحد منهما مخصص
بهذه الصفة لان الصفة يجب ان يعتقد المتكلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذكرها وانما يجئ بها ليعرف المخاطب
الموصوف ويميزه مما كان يعرفه من اتصافه بمضمون الصفة فاندفع ما قيل فيه ان هذا التخصيص عند المتكلم لانه يعلم كون احدهما
في الدار والاختصاص المصحح هو الاختصاص عند المخاطب ثم انه لا يلزم من القول بالتخصيص المذكور في المثال المذكور وارد عاجز بانه
في نحو ارجل في الدار ام رجل في الدار وارجل في الدار وامرأة ولا من انتفائه جميع وجوه التخصيص حتى يعترض عليه بان التخصيص
منتف في مثل ارجل في الدار فينبغي ان يمتنع الابتداء به مع انه صحيح ودفعه بان المخصص في كوكب عظيم انقض الساعة هو الصفة مع انه
كوكب انقض الساعة ليس لوجه لان جواز كوكب انقض عند القائلين بالتخصيص ثم وعند غيرهم غير مفيد ولانه مقبول للاعتراض مع
انه غير مقبول نعم لو قرر الايراد على ما قرره الرضي حيث قال ولو كان المجوز للتنكير في المثال المذكور معرفة المتكلم بكون احدهما في الدار
للزم امتناع ارجل في الدار وهل رجل في الدار وارجل في الدار ام امرأة لعدم لفظة ام الدالة على حصول الخبر عند المتكلم بعدم شئ آخر
يتخصص به المبتدأ لكان موجها لكن يمكن المناقشة في قولهم وعدم شئ آخر بان في بعض شروح اللباب من ان المجوز لذلك كونهما
في سياق الاستفهام لان النكرة في سياقه في تاويل المعرفة والمصحح ان يكون ممن قال به لانه لو كان المعرفة قائلا به لما قال ما
المذكور في ارجل في الدار ام امرأة لانا نقول الوجه لا يعارض الوجه فيجوز ان يكون لشئ واحد وجوه متعددة وفيه انه لو قال به لما قال
في شرح منظومته ان الاستفهام المسوغ للابتداء هو الهمزة المعادلة بام ولذا رد عليه صاحب المغني بانه ليس كما قال وفيه انه يحتمل
ان يكون مراده ان الاستفهام المسوغ بلا تاويل بالمعرفة هو الهمزة المعادلة بام وغيرها يحتاج الى التاويل لانه غير مسوغ اصلا
وبالجملة ان قال المصرح بالتخصيص لوجه من الوجوه في الامثلة المذكورة يمكن توجيه كلامه في شرح المنظومة والا فالامر عليه مشكل كيف
وقد وقع المبتدأ نكرة مع مطلق الاستفهام في القرآن والحديث وكلام الفصحاء فكيف يخص التسويغ بالهمزة المعادلة بام فالتوجيه
لوقوع المبتدأ نكرة مطلق الاستفهام بما كانت المبتدأ النكرة اسم استفهام نحو ما تلك بيمينك وايان مرسيها ومتى الساعة وقعت
بعد حرف اي حرف كان نحو االه مع الله وهل خالق غير الله ووجه التسويغ اما التاويل بالمعرفة كما عرفت او العموم كما اذا كان ان

حرف الاستفهام للانكار لان حرف الانكار بمعنى النفي فيقع النكرة في سياقه فتعم كما في المثالين المذكورين وكما في اسماء الاستفهام
صرح به في المغني الا انه لا يتم ذلك في مثل ارجل في الدار وهل رجل في الدار اذ لا عموم للنكرة في الاثبات ويمكن ان يقال ان
الاستفهام ليس باخبار حتى يقال لا فائدة في الاخبار عن النكرة المخصصة فلا بد من تخصيص بل هو انشاء فيجوز فالقول بالتخصيص انما
هو في الاخبار لا في الانشاء **قوله** اي من الامرين اي اي من رجل وامرأة المعلوم كون احدهما في الدار كائن فيها فقوله المعلوم
صفة سببية لرجل وامرأة تخصيص كل واحد بهذه الصفة وكون المعلومية صفة لاحد لا يمنع منه فاندفع ما قيل ان المعلومية ليست
ثابتة لكل واحد منهما بل لاحد على التعيين فكيف تخصيص كل واحد بها **قوله** فجعل مبتدأ وفي الدار خبره ظاهره ان ضمير جعل وخبره لكل واحد
منهما وان في الدار خبر لهما معا وان كان كلام الشريف قدس سره في شرح المفتاح يدل على عدم جواز ذلك حيث قال فان
قلت لم لا يجوز ان يكون عمرو في ازيد عندك ام عمرو معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد للمشاركة في المسند المذكور اعني عندك
كما في قولك قائم زيد وعمرو فلا يكون هناك ترك مسند للغرض المذكور قلت لان تقدير الكلام ازيد حصل او حاصل عندك وفي
ذلك المقدر مستتر راجع الى زيد وقد انتقل الى الظرف فلا يصلح خبرا عن عمرو بخلاف قائم فيما ذكرته من المثال فانه دال على مطلق القيام
وليس فيه ما يقتضي ربطه بزيد فقط الا ترى انك اذا قلت زيد قائم وعمرو ولم تجز اسناد قائم اليهما وقام اليهما جميعا لاشتماله على
ضمير زيد بلا خلاف انتهى كلامه وقال في حواشيه اي الظرف المشتمل بضمير زيد لا يصلح خبرا عن عمرو فلا يصلح جعله خبرا لهما وهذا كقولنا زيد قائم
وعمرو فانه لا يجوز ان يجعل قائم خبرا عنهما بل يجب ان يقدر لعمرو خبر اي وعمرو قائم اقول كون الظرف مشتغلا بضمير زيد على تقدير
جعله خبر الزيد فقط مسلم واما على تقدير جعله خبرا لهما فغير مسلم كيف ولا دليل على رجوعه الى زيد البتة على ذلك التقدير ولا مانع من رجوعه
الى احد الامرين لان ام لاحد الامرين بخلاف زيد قائم وعمرو فان افراد الفعل فيه دليل على رجوع الضمير الى زيد وما نع عن رجوعه الى الامرين
معا لان المذكور فيه الواو فقياس ازيد عندك ام عمرو عليه قياس مع الفارق لا يقال المذكور قبل الظرف احد الامرين لا كلاهما فيمتنع رجوع
الضمير بالتأويل المذكور لانا نقول يجوز ذلك بنية التقديم والتأخير كما قال العلامة التفتازاني في المطول في بحث المسند الخبري
قولنا فنا فرمعين كيف وانيت جوده وقد كان البر والبحر منه بحر عام فوقع مبتدأ وخبره محذوف والجملة تعطف على وقد كان البر
ولا يلزم العطف قبل تمام المعطوف عليه لان هذا المبتدأ في نية التأخير وفي المغني وقد جوزوا في انت اعلم وزيد كون زيد مبتدأ حذف
خبره وكونه عطفا على انت فيكون خبرا عنهما انتهى فتأمل **قوله** تعينت اي النكرة لقطع الاحتمالات اذ المحكوم عليه ح كل احد بخلاف
ما اذا احد غير معين فان فيه احتمالا فلا تعين فالمراد بالتخصيص في هذا المقام التعين برفع الاحتمال او بتقليله لكن ارادة هذا المعنى خلاف
المتبادر والمصطلح اذ التخصيص عند النحاة عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات فالمراد من قوله انه تخصصت اذ تعينت النكرة
برفع الاحتمال بسبب كون الحكم عن كل الافراد او يكون تخصيص واصلا الى حد التعيين والتشخيص بحيث يرفع الاشتراك او بتقليل الاشتراك
وعلى هذا فالانسب ان يقال اذ بالتخصيص يقل الاحتمال او ينعدم **قوله** الشبيه اي يشبه المبتدأ المذكور بالفاعل **قوله** او يستعمل اي المبتدأ
المذكور في موضع الحصر كما ان قولهم ما اهر ذا ناب الا شر يستعمل في مقام الحصر والمقصود ان معناه معنى هذا التركيب وليس المقصود ان اصله
كان كذلك واذا كان مستعملا في مقام الحصر وجب ان يكون اصله اهر ذا ناب شر على ان يكون شر بدلا من الضمير في اهر ثم قدم ليفيد الحصر
لان التقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر هكذا ذكروا وفيه بحث لان افادة الحصر لا يحتاج الى القول بالتقديم والتأخير كيف وتقديم المسند اليه

على الخبر المشتق ليفيد حصر الخبر عليه سواء كان المسند اليه معرفا او منكرا عند الشيخ عبد القاهر ولو سلم فكونه في الاصل موخرا لا يفيد فيه التخصيص حقيقة فالوجه ان يقيد بتخصيصه بالوصف المقدر كما قال صاحب المغني **قوله** وما يختص به الفاعل قبل ذكره وهو صحة كونه محكوما عليه صريح في ان الفاعل عند ذكر الفعل وقبل ذكره تخصص بكونه صحيحا وقابلا لكونه محكوما عليه بفعل يسند ذلك الفعل اليه بعد ذكره وان الاسناد بينهما لم ينعقد عند ذكر الفعل بل انما ينعقد بعد ذكر الفاعل فتخصيصه مقدم على كونه محكوما عليه لانه يحصل عند ذكر الفعل وكونه محكوما عليه يحصل بعد ذكر الطرفين فاندفع ما قيل وما ذكر انه قد تخصص بتقديم الفعل عليه ليس بشيء لان اختصاصه بالفعل انما يحصل بعد جعله محكوما عليه بانتساب الفعل اليه فكيف يتصور اختصاصه المصحح لكونه محكوما عليه بما هو متاخر عن كونه محكوما عليه **قوله** اذا قلت قام علم منه يشير الى ان التخصيص مقدم على الحكم لانه مرتب على مجرد ذكر الفعل من غير ان يعتبر اسناده الى شيء والحكم كون احدهما محكوما به والآخر محكوما عليه انما يحصل بعد ذكر الطرفين واعتبار الاسناد بينهما فمن قال يتجه عليه ان هذا التخصيص يحصل بعد الحكم فيقع بعد معرفته اذ معرفته لا يكون الا بعد التخصيص فيه لم يتصور معنى كلام الشارح قدس سره **قوله** قد يكون خبرا قيل لا بالنسبة الى الكلب الا بالنسبة اليه فتدبر انتهى وذلك لان الخبر بالقياس اليه ظاهر انه لا يكون شرا له لان المهر صوت الكلب عند تاذيه وعجزه عما يوذيه قال في الصحاح هو صوته دون نباحه من قلة صبره على البرد ولا يشك فيه عاقل فضلا عن ان يجزم بنقيضه نعم لو اريد كونهما شرا وخيرا في الجملة جاز ذلك لا لاضافتهما بحسب الاضافة هذا ما ذكره السيد قدس سره في حواشي المطول وبه ظهر اندفاع ما قيل عليه وفيه نظر لانه يهر اذا رأى الحبيب للنشاط لانه يراه غير اجنبي **قوله** لانه اذا قيل في الدار علم ان ما يذكر بعده صريح في ان التخصيص يحصل قبل ذكر المبتدأ ومرتب على ذكر مجرد في الدار من غير ان يعتبر كونه محكوما به اذ هو لا يحصل الا بعد ذكر المبتدأ واعتبار الاسناد بينهما فالتخصيص مقدم على الحكم حاصل قبل حصوله فاندفع ما قيل اذ تخصص الحكم كان لغير الحكم غير مخصص ثم ان ما ذكره يجري في قائم رجل فينبغي ان يجوز واجيب بان النحاة شرطوا التقديم الخبر الظرف لا مطلقا وذلك لانهم اتسعوا في الظروف ما لا يتسعوا في غيرها ولانه يتعين كونه خبرا بخلاف قائم رجل فانه لا يتعين كونه خبرا لجواز ان يكون قائم مبتدأ على قول من يجوز اعماله بلا اعتماد واما في الدار رجل فلا التباس فيه لان الجار والمجرور لا يصلح ان يكون مبتدأ هذا ما ذكره السيد قدس سره في حواشي المتوسط وفيه بحث لانه ان اراد انه لا التباس فيه بالمبتدأ فهو غير تام لانه يحتمل ان يلتبس لشيء آخر ونفي الخاص لا يدل على نفي العام وان اراد انه لا التباس فيه بوجه من الوجوه فهو ممنوع كيف ويحتمل ان لا يكون الظرف خبرا بل ساد مسد الفعل ورافعا لرجل على ان يكون فاعلا له على قول الاخفش والكوفيين فانهم كما قالوا باعمال الصفة بلا اعتماد كذلك قالوا باعمال الظرف بلا اعتماد وقال العلامة التفتازاني في المطول لا يصح نحو قائم رجل لان الالتباس باق لجواز ان يكون قائم مبتدأ ورجل بدلا منه بخلاف الظرف فانه يتعين كونه خبرا انتهى وفيه بحث لانه على تقدير كون رجل بدلا منه لا يصدق عليه شيء من قسمي المبتدأ الا الاول وهو ظاهر ولا الثاني لانه ليس صفة واقعة بعد حرف الاستفهام والنفي ولا رافعة لظاهر فكيف يكون مبتدأ نعم لو جعل رجلا فاعلا له لكان من القسم الثاني من المبتدأ عند الاخفش والكوفيين على ما عرفت وجعل البدل والمبدل منه بمنزلة رجل قائم تكلف بارد وكذا جعل قائم صفة لموصوف مقدر هو شيء ونحوه لانه لا بد للصفة من ضمير يعمل فيه اذا لم يكن لها في اللفظ فاعل او يصير التقدير هكذا شيء قائم رجل ثم لا بد من تقدير الخبر ايضا ولا خفاء في ركاكته على ان عدم كون الفاعل في اللفظ ممنوع كيف ولا ضرورة في جعل رجل بدلا من قائم ولم لا يجوز ان يكون فاعلا لقائم على مذهب الاخفش او بحذف حرف الاستفهام على مذهب باقي البصريين

والحال انه لا يلزم فيه لا حذف الموصوف ولا حذف الخبر وفي بعض حواشيه قوله فانه يتعين خبرا فيه بحث لجواز ان يكون مبتدأ بتقدير كائن في الدار مثل قائم او حالا فان الظرف لا يصح ان يكون حالا فالتبس بالحال وفيه بحث لان الكلام في الظرف الذي حذف متعلقه وناب عنه وايضا التباسه بالحال ثم كيف ولا يجوز جعله حالا في نحو في الدار رجل اذ ليس فيه فاعل ولا مفعول يكون الظرف حالا عنه وجعله حالا من رجل على انه مبتدأ مع انه ممتنع عند الجمهور ممتنع ايضا لانه يلزم تقديم الحال على العامل المعنوي وهو ممتنع على انه ان قدر خبر المبتدأ مثل المذكور يلزم الاستدراك والا فلا دليل عليه وفي الرضي اذ لو قلت في رجل قائم قائم رجل احتمل كون رجل خبرا عن قائم او بدلا عنه قيل وفيه انه لا يصدق عليه شئ من قسمي المبتدأ فكيف يصح ان يقع رجل خبرا عنه الا ان يقال انه يحتمل ان يكون مبتدأ بحذف حرف الاستفهام وهو محتمل من حيث انه اسم وان امتنع بعارض اقول وفيه بحث وفي المنهل الظرف متعين للخبرية بخلاف قائم رجل فانه لا يتعين لها لجواز ان يقول القائل قائم في الدار فيكون مبتدأ انتهى وفيه ايضا بحث هذا واعلم ان القائلين بان مدار الاخبار عن النكرة على الفائدة صرحوا بان الخبر الذي ظرفا او جارا ومجرورا الاختصاص فلو قيل في الدار رجل لم يجز لان الوقت لا يخلو عن ان يكون فيه رجل باقي دارنا فلا فائدة في الاخبار بذلك صرح به صاحب المغني والقائلون بالتخصيص ان لم يجوزوه فانما لانهم يعترفون بان المدار على الفائدة لا على التخصيص اذ التخصيص فيه حاصل على ما قرره الشارح قدس سره نحو في الدار رجل وان جوزوه للتخصيص مع علمهم انه لا فائدة في الاخبار بذلك فان حصل التخصيص فليس كل تخصيص محصلا للفائدة قوله فهو في قوة التخصيص بالصفة فكانه قيل رجل موصوف بصحة استقراره في الدار كائن في الدار وهذا المعنى يجب ملاحظته لصحة الحكم وان لم يكن مقصودا اولا قوله بنسبته الى المتكلم لان المصدر منسوب الى فاعل معناه وهو في الرفع على ذلك المعنى قوله اذ اصله سلمت سلاما اي حييت تحية قوله وعدل الى الرفع لقصد الدوام فان قلت الظرف مقدر بالفعل على الاكثر فيكون سلام عليك جملة اسمية خبرها فعلية والاسمية التي خبرها فعلية لا يفيد التجدد كالفعلية قلنا الدال على الدوام هو العدول الى الرفع كما اشار اليه الشارح قدس سره لا نفس الاسمية او نقول الظرف مقدر باسم الفاعل لغرض الدلالة على الدوام قال العلامة التفتازاني في المطول نحو زيد في الدار يحتمل الثبوت والتجدد بحسب التقدير بحاصل او حصل ومنه يعلم ان كون الظرفية اختصار الفعلية ليس على الاطلاق والقول بان الاسمية التي خبرها فعلية لا يفيد التجدد والدوام باعتبار الاسناد وليس شئ اذ الفعل في زيد قام مسند الى الضمير ولا شك انه يدل على تجدد القيام وحدوثه لزيد فكيف يتصور ان يقصد من اسناد قام مع ضميره الى زيد دوام القيام له فتسليم الاول ومنع الثاني مكابرة محضة او نقول افادة الاسمية المذكورة للتجدد مقيدة بما اذا لم يكن معدولة عن الفعلية قوله اي سلام من قبلي اشار به الى انه ليس معرفة بتقدير الاضافة بل نكرة مخصصة كما كان كذلك عند النصب ولو قال فكانه قال سلام مني لم يحتج الى التفسير قوله بهذا اي القول بالتخصيص ووجه عند التنكير المبتدأ حتى لا يجوز الاخبار عن النكرة المخصصة هو المشهور بين النحاة قال الرضي اعلم ان جمهور النحاة على انه يجب ان يكون المبتدأ معرفة او يكون فيها تخصيص ما قوله وقال بعض المحققين منهم قال الرضي وقال ابن الدهان وما احسن ما قال اذا حصلت الفائدة فاخبر عن اي نكرة وذلك لان الغرض من الكلام افادة المخاطب فاذا حصلت جاز الحكم سواء تخصص المحكوم عليه بشئ او لا فقضا بطه تجويز الاخبار عن المبتدأ وعن الفاعل سواء كان معرفتين او نكرتين متخصصين بوجه او غير متخصصين بشئ واحد وهو عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه فلو علم ذلك في المعرفة كما علم قيام زيد عُدّ لغوا ولو لم يكن رجل ما من الرجال قائما في الدار جاز ولكن ان

تقول رجل قائم في الدار وكذا تقول كوكب انقض الساعة انتهى وبهذا ظهر ان بين قولين منافاة تامة اذ الجمهور لا يجوزون كون المبتدأ نكرة محضة اصلا ولذا قالوا بوجوب تخصيصه وابن الدهان يجوز ذلك اذا حصل الفائدة فيجوز عنده نحو شجرة سجدت وبقرة تكلمت اذ وقوع ذلك من افراد هذا الجنس غير معتاد ففي الاخبار عنها فائدة بخلاف نحو رجل مات ونحو خرجت فاذا اسد ورجل بالباب اذ لا يوجب العادة ان لا تخلو الحال من ان يفاجئك عند خروجك اسد او رجل ولو كان غرضهم من بيان التخصيص تعداد مواطن الفائدة وضبطها تسهيلا على المبتدي يجوز وامثل الامثلة المذكورة واللازم باطل فالملزوم مثله فما قيل لا تنافي بين كلام النحاة وبين ما ذكره بعض المحققين الا ان النحاة لما رأوا ان المبتدي لا تفي قوته بالتمييز بين المقيد من الحكم على النكرة وغيره ضبطوا امثلة فلما يتخلف عن الفائدة ليكون على بصيرة مما في الحكم على النكرة ليس على ما ينبغي نعم ما قال صاحب المغني لم يعول المتقدمون في ضابطة ذلك الا على حصول الفائدة ورأى المتأخرون انه ليس كل واحد يهتدي الى مواطن الفائدة فتتبعوها فمن مقل مخل ومن مكثر مورد ما لا يصح او معدد لامور متداخلة هذا كلامه ثم عدد مواطن الفائدة وعلل الجواز بحصول الفائدة وان كان المبتدأ نكرة محضة كما من قوله نحو شجرة الى قوله او رجل وعدم الجواز بعدم حصولها فقال فلو قيل في داره رجل لم يجز لان الوقت لا يخلو عن ان يكون فيه رجل ما في دار ما فلا فائدة في الاخبار بذلك وعلى هذا فلا منافاة بين القولين بل لا قول الا واحد قوله في توجيهاتها اي توجيهات التخصيصات اي يحتاج في توجيهات اكثر التخصيصات الى التكلفات اذ لا يحتاج في توجيه التخصيص في ولعبد مؤمن الى التكلف وان نوقش في تصحيحه للابتداء قوله الى هذه التكلفات اشارة الى التكلفات المذكورة في التوجيهات اما توجيه ما احد خير منك فلانه صرف للتخصيص عن المصطلح واما توجيه شر اهر ذا ناب فلانه في تخصيصه بتخصيص الفاعل تعسف لان الفاعل تخصيص بتقديم الحكم والحكم ههنا مؤخر وكونه في الاصل مؤخرا لا يجدي نفعا واما توجيه في الدار رجل فالتكلف فيه ايضا المعنى ليس على ذلك وايضا يستلزم جوازه في داره رجل واما توجيه سلام عليك فلا تكلف فيه الا ان يعد تكلفا دعا كون المعنى في حال الرفع على ما كان عليه في حال النصب قوله لحصول الفائدة لعدم علم المخاطب بحصول الانقضاض الساعة لكوكب قوله ولا يجوز ان يقال رجل قائم لعلم المخاطب بحصول القيام لرجل ما في العالم قوله وهذا القول اقرب الى الصواب لخلوه عن التكلفات المذكورة ولمجيء الاخبار عن النكرة المحضة اذا حصلت الفائدة في كلامهم نحو شجرة سجدت وبقرة تكلمت وخرجت فاذا اسد ورجل على الباب ونحو فريق في الجنة وفريق في السعير لانه يرد على القائلين بالتخصيص ان القول بالتخصيص لاجل تحصيل الفائدة فلا معنى لالتزامه اذا حصلت الفائدة بدونه قوله لكونه قسما من الاسم فيه انه ان اراد ان كونه قسما من الاسم يجعله مختصا بالمفرد حقيقة فهو مم كيف والخبر في نحو العسل حلو ليس بمفرد حقيقة وان اراد انه يجعله مختصا بالمفرد واعم من ان يكون حقيقة او حكما فهو مسلم لكن عدم كون الجملة داخلة فيه مم كيف وقد قال الشيخ قدس سره في تعريف الكلام وحيث كانت الكلمتان اعم من ان يكونا كلمتين حقيقة او حكما دخل في التعريف مثل زيد ابوه قائم او قام ابوه فان الاخبار فيهما مع انهما مركبات في حكم الكلمة المفردة اعني قائم الاب قال من عائد خبرا وليس متعلقا باسمها والا لنون على ما ذهب اليه البصريون نعم ذهب البغداديون وابن مالك الى ترك تنوين المطول اجراء له مجرى المضاف وعلى هذا يجوز ان يكون من عائد متعلقا باسم لا صرح في المغني كاللام في نعم الرجل زيد قال الشارح في بحث افعال المدح والذم اللام في الفاعل للعهد الذهني وهي لواحد غير متعين ثم قال ولم يحتج هذه الجملة الواقعة خبرا الى ضمير المبتدأ لقيام لام تعريف العهد مقامه وهذا الوجه وهو كون اللام للعهد الذهني مختار الشيخ ابن الحاجب قدس سره حيث قال فاعلها اما المعرف باللام واما مضاف الى المعرف به واما مضمر مميز بنكرة منصوبة

وانما كان كذلك من جهة انهم قصدوا ابهام الممدوح او المذموم تفخيماً وتحقيراً فجاء باللام المتواطئ اولاً ثم فسروه ووجه الابهام فيما فيه الالف واللام انه قصدوا الى معهود في الذهن غير معين في الوجود كقولك ادخل السوق وان لم يكن بينك وبين مخاطبك سوق معهود في الوجود ثم وجه قيام لام العهد الذهني مقام الضمير على ما ذكره الشارح قدس سره ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل انهم لما قصدوا الى معهود في الذهن كان كالجنس الذي له شمول في المعنى وكما يصح ان يقوم اسم الجنس مقام الضمير صح ان يقام الاسم باعتبار المعقول في الذهن مقام الضمير لانه مندرج تحته وما يقدر من احاده في المعنى قال الرضي وليس الاعتذار بكون اللام للتعريف الذهني المطابق لكل فرد فيكون اذن كالضمير الراجع لشيء اذ لا يجوز زيد ضرب رجل مع ان رجل يطابق لكل فرد وان لم يكن فيه لام يشار بها الى ما في الذهن وذهب ابو علي واتباعه الى كون اللام لاستغراق الجنس وكون الاستغراق له ولغيره بمنزلة العائد ورد عليه الرضي بان علامة المعرف باللام الاستغراقية صحة اضافة كل اليه كما في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر ولا يصح ان يقال نعم كل الرجل زيد ورد عليه ايضاً ابن الحاجب فقال وخطأ محض لانك اذا قلت نعم الرجل لم ترد جميع الرجال هذا مقطوع به في قصد المتكلم ولذلك وجب ان يكون المفسر له مطابقاً ووجب اذا قصد التثنية ان يثني ولو كان على ما زعموا لوجب ان يطابق بجميع الجنس وان لا يثنى وان لا يجمع لان اسماء الاجناس لا يثنى ولا يجمع اذا قصد بها الجنس فان زعموا ان المخصوص بالمدح مرفوع على الابتداء في الاصل ونعم الرجل خبره والجملة اذا وقعت خبراً فلا بد من ضمير يعود عليه او ما يقوم مقامه وما لم يقدر هذا الفاعل اسم جنس لم يصح لعدم الضمير وما يقوم مقامه فالجواب ان هذه الشبهة لا يعارض الامور القطعية وايضاً ما ذكرتموه انما هو احد الاحتمالين فان تعذر احدهما تعين الآخر وما ذكرناه متعين وايضاً انا متفقون على صحة نعم رجلا زيد وزيد يحتمل ان يكون مبتدأ كما زعمتم وخبره نعم ولا يصلح ان يقال الضمير عائد على زيد لانه يجب ان لا يكون عائداً الى متقدم والا ورد عليه نعم رجلين الزيدان ونعم رجالا الزيدون وايضاً فانه يفوت الابهام الذي هو مقصود في غرض الباب فان زعموا ان الاصل كان كذلك فلما نقل الى معنى الانشاء جعل الضمير مبهماً ثم يفسر فلا يبعد ان يقال فيما نحن فيه كذلك لانا لا ننكر ان يكون الاصل كذلك ثم غيره وانما الكلام في مدلوله حال استعماله للانشاء والتحقيق في جواب شبهتهم ان الاصل ان يكون الرجل لتقدم المذكور مضمراً عائداً اليه فاستعمل تارة مضمراً وتارة مظهراً وحصل الابهام بتأخير المفسر عنه هذا كلامه وهذا الجواب الرضي حيث قال والاعتذار بكون ذي اللام قائماً مقام الضمير على ما قال المصرح لا يتم اذ لو كان في مقام الضمير لكان الضمير اذا قام مقامه راجعاً الى المبتدأ غير محتاج الى الضمير في نحو زيد نعم رجلا وكذا في نحو نعم رجلا زيد ايضاً لان الضمير فيه اذن كما في قولك ابوه قائم زيد انتهى اقول يجوز ان يقال ان الضمير في نعم رجلا زيد عائد الى زيد المتقدم رتبة لبلاغة الجملة الواقعة خبر المبتدأ عن الضمير او ما يقوم مقامه قوله لا يصح والا ورد عليه قولنا قد انفرد هذا الباب بخواص فيجوز ان يكون من خواصه التزام كون ضميره مستتراً عن خبر ابراز سواء كان المفرد او المثنى او المجموع لمشابهة الاسم الجامد في عدم التصرف حتى ذهب بعضهم على انه اسم واما الابهام فيحصل من التزام تأخير المخصوص في اللفظ الا نادراً كما اعترف به بقوله وحصل الابهام بتأخير المفسر عنه وبهذا الاعتبار يصح تميزه بالنكرة ويجوز ايضاً ان يكون التميز للتاكيد مثله في نعم الرجل رجلا او لرفع لبس المخصوص بالفاعل في مثل نعم رجلا السلطان واجاب السيد السند قدس سره عن قوله ولو كان على ما زعموه بان المراد هو الجنس ادعاءً لا حقيقة فالابهام موجود كما في المعهود صح تفسيره بالمخصوص ايضاً واما نعم الرجلان ونعم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجنس الجمع فلا اشكال لانه ثني اولاً او جمع ثم عرف بلام الجنس وفي الحمل على الجنس بادة

مبالغة بما يناسب المقام وعلى هذا فالضمير في نعم رجلا زيد عائد الى الجنس الخ انتهى فالعائد فيه الى المبتدأ اما في نعم الرجل زيد من عموم الجنس و
شموله في المعنى والخامس من روابط الجملة بما هي خبر عند عموم يشمل المبتدأ نحو زيد نعم الرجل وقوله واما المعبر عنها فلا خبر كذا قالوا ويلزمهم
ان يجوز زيد مات الناس وعمرو كل الناس يموتون وخالد لا رجل في الدار واما المثال فقيل الرابط اعادة المبتدأ بمعناه بناء على قول
ابي الحسن في صحة تلك المسئلة وعلى القول بان ال في فاعل نعم وبئس للعهد لا للجنس واما البيت فالرابطة فيه اعادة المبتدأ بلفظه وليس
العموم فيه مرادا اذ المراد انه لا صبر لي عنها الا انه لا صبر لي عن شئ انتهى والمراد من كون ال للعهد هو العهد الخارجي لتقدم الذكر تقديرا لان
المبتدأ مقدم رتبة والابهام يحصل بتأخير المخصوص غالبا على ما قال العلامة التفتازاني في المطول ان الضمير في نعم رجلا زيد على تقدير
كون المخصوص مبتدأ راجع الى المبتدأ والابهام يحصل من القراءة بتأخير المخصوص واما ما قال العلامة في شرح التسهيل واما نفى ان يكون
للعهد فان اريد العهد الخارجي بان يكون الرجل اشارة الى زيد بقرينة الذكر لاحقا كما في الذكر سابقا فلا خفاء في انه بعيد خارج عن
قانون العهد مفوت لما عليه وضع الباب من الابهام والتفسير فلا يظهر وجهه وقال الرضي انهما بعد ذلك الاصل وهو كونهما فعلين
مستقلين بفاعليهما كالا ماصارا مع فاعليهما بتقدير المفرد كصفة متقدمة على موصوفها كما في قوله والمؤمن العائذات الطير وجه وقطيفة
فصار معنى نعم الرجل زيد زيد رجل جيد لانه تقرر بالدليل ان المخصوص مرتفع بالابتداء لا خبر مبتدأ اذ لو كان خبر مقدر لم يدخل نواسخ المبتدأ
عليه مقدما على فعل المدح والذم ومؤخرا عنه نحو كنت نعم الرجل ونعم السيدان وجدتما واذا ظهر كونه مبتدأ ما قبله خبره فلو كان الخبر باقيا على
جمليته لوجب ان يكون فيها عائد اليه ثم ابطل الاعتبارات الثلثة المذكورة على الوجه الذي نقلنا عنه فلم يبق اذن بعد بطلان لزوم
الا ان يكون الجملة في تقدير المفرد على الوجه المذكور حتى لا يحتاج الى الضمير وانت خبير بان النحاة قد جعلت اللام للعهد الخارجي ايضا وقد
عرفت انه لا غبار عليه فلم يتحقق الضرورة الباعثة الى جعل الجملة في تقدير المفرد وايضا ليس معنى تعريف الجنس النائب عن الضمير هو الاستغراق
بحيث يكون معنى نعم الرجل نعم كل رجل ويدخل فيه زيد بل انه جنس لم يزل يطلق عليه وعلى غيره ووجه نيابته عن الضمير هو ان ليس المقصود
من الضمير الا ذكر ما يعود الى المبتدأ ليحصل الربط فاذا ذكر ما هو جنس للمبتدأ صادق عليه كان بمنزلة الضمير في حصول الربط وكذا اللفظ الدال
على معنى اعم يشتمل من المخبر عنه بحيث يتناوله وغيره ويدخل هو فيه ينوب عن الضمير لكونه ذكر المخبر عنه مع غيره بمنزلة ان يقول ان من عمل
صالحا فانا لا نضيع اجره واجر غيره ثم لا يخفى انه اذا علم نيابة الجنس عن الضمير فاعادة لفظ المخبر عنه بطريق الاولى مثل ازى الموت لا يسبق
الموت شئ هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وانت خبير بان هذا الوجه لا يدل على نيابة التعريف بل على نيابة جنس
يطلق على المبتدأ وغيره وهو لا يستلزم التعريف فاذا وقع في الجملة ما يطلق على المبتدأ وغيره ينبغي ان ينوب عن الضمير فيجوز زيد ضرب رجل
لان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي او الفرد المنتشر وهو يطلق على زيد وغيره ولو سلم فيستلزم جواز زيد ضرب الرجل على
ان اللام للجنس لا يقال كون اللام للعهد الخارجي ايضا يستلزم جواز زيد ضرب الرجل على ان اللام للعهد الخارجي لانا نقول لا مقال في
جوازه لانه من قبيل اعادة المبتدأ بمعناه بواسطة العهد الخارجي وايضا الدليل المذكور وان دل على كون المخصوص مبتدأ لكن عندنا
دليل يدل على كونه خبر مبتدأ محذوف وهو ان الخبر فعل وعند ذلك يجب تقديم المبتدأ على الخبر فلو كان مبتدأ لوجب تقديمه واللازم
باطل فالملزوم مثله لا يقال التقديم واجب اذا كان الفعل مسندا الى ضمير المبتدأ مطلقا وليس كذلك يدل على ذلك قول الرضي في
قول المصرح اذا كان الخبر فعلا له اي فعلا مسندا الى ضمير المبتدأ نحو زيد قام فانه لو قدم اشتبه بالفاعل لانا نقول الالتباس بالبدل

عنه الرضي قال به ايضا حيث قال في ذلك المقام فان قيل فليجز ان كان الضمير بارزا نحو الزيدان قاما والزيدون قاموا قلنا يشتبه بالبدل من الضمير فان
لم يجوز فيها لكن فيه ايضا نظر لان تفسيره للفظ الكافية ليس على ما ينبغي وان المخصوص خبر مبتدأ لا مبتدأ وان جوز الالتباس بالبدل في نعم الرجل زيد
وحكم انه مبتدأ الاخير مقدر قلنا لا معنى لتجويزه فيه وعدم تجويزه في الزيدان قاما بدون فارق مع ان الظاهر تجويز الامرين في الزيدان
قاما لكون كليهما خلاف الاصل فيكون من قبيل جواز الامرين لا من صور الالتباس لان الابدال يستلزم عود الضمير قبل الذكر والابتداء
يستلزم تقديم الخبر وهو ايضا خلاف الاصل بخلاف نعم الرجل زيدا فان الابدال لا يستلزم خلاف الاصل والابتداء يستلزم فيكون من
صور الالتباس وفيه ان الابدال ايضا يستلزم خلاف الاصل وهو كون المبدل منه في حكم التنحية صرح به الفاضل الهندي في حواشيه
وبالجملة الفرق الذي ذكره الفاضل الهندي بين صور جواز الامرين والالتباس ان كان معتبرا عند الرضي فالوجوب ليس في شيء
منهما والا فالوجوب في كليهما فالقول بوجوب التقديم في الزيدان قاما دون في نعم الرجل زيد تحكم محض على ان تفسيره المذكور لا يوافق
ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل حيث قال كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى من وجهين لفظا ومعنى اما اللفظ فلان
المبتدأ اذا كان خبره فعلا فالوجه ان لا يتقدم عليه وفي جعل ذلك كذلك خروج عن هذه القاعدة وهو بعيد والآخر انه اذا وقع خبرا
جملة فلا بد من ضمير ولا ضمير هنا وما توهموه من ان الرجل للجنس فقد تقدم فساده ولو جوز لكان وقوع الجنس موضع المضمر قليلا
قليلا ايضا ومن حيث المعنى هو ان الابهام يناسب التفسير واذا جعل خبر مبتدأ كان التفسير فيه محققا وهو المفهوم منه واذا جعل مبتدأ
لم يكن محققا فظهر ان الوجه هو الثاني لان هذا الكلام صريح في وجوب التقديم في المثال المذكور مع ان الفعل ليس مسندا الى ضمير
المبتدأ بل مسندا الى الظاهر ولو كان مقصوده من قوله او كان الخبر فعلا له ما ذكره الرضي لما قال بوجوبه فالمفهوم منه ان يكون الفعل
مسندا الى ضمير المبتدأ مستترا او بارزا وان يكون مسندا الى الظاهر يكون المبتدأ التفسير اذ عند ذلك يلتبس المبتدأ بالبدل عن الفاعل
مسند اخر نحو زيد قام ابوه لا غير فالمعنى ان المسند في الجملة الواقعة خبرا اذا كان فعلا ثابتا له على نحو ما ذكرنا وجب تقديمه فظهر ان ما وقع
في الحواشي الهندية او كان الخبر فعلا له لا جملة باعتبار الصورة فلا يرد نحو يقوم الزيدان لان الخبر جملة صورة لا فعل بخلاف نحو زيد
قام فان الخبر فيه فعل لا جملة صورة ليس على ما ينبغي ثم ان قول المصرح كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى ليس على ما ينبغي فتدبر
قوله ووضع المظهر موضع المضمر في المغني والثالث من روابط الجملة بما هي خبر عنه اعادة المبتدأ بلفظه واكثر وقوع ذلك في مقام التهويل
والتفخيم نحو الحاقة ما الحاقة واصحاب اليمين ما اصحاب اليمين وقال لا ارى الموت يسبق الموت شيء والرابع اعادته بمعناه نحو زيد جاءني
ابو عبد الله اذا كان ابو عبد الله كنية له اجازه ابو الحسن وقال الرضي وضع الظاهر موضع المضمر ان كان في معرض التفخيم جاز قياسا وان
لم يكن فعند سيبويه يجوز في الشعر بشرط ان يكون بلفظ الاول لم يجز عنده وقال الاخفش رح يجوز وان لم يكن بلفظ الاول
في الشعر كان او في غيره قوله وكون الخبر تفسيرا للمبتدأ لم يعده كثير من النحاة من الرابط وعده منه صاحب المغني حيث قال والخامس
من روابط الجملة بما هي خبر عنه كون الجملة نفس المبتدأ في المعنى ومن هذا اخبار ضمير الشان والقصة نحو قل هو الله احد ونحو فاذا هي
شاخصة ابصار الذين كفروا وما ذكره الرضي من ان الجملة الواقعة خبر الخ من ان تكون هي المبتدأ معنى او لا فان كانت لم تحتج
الى الضمير كما في ضمير الشان نحو هو زيد قائم وكما في قولك مقولي زيد قائم لارتباطها به بلا ضمير لانها هو يدل على ان كون الخبر تفسيرا
للمبتدأ لا يحتاج الى الضمير ولا يدل على عدم احتياجه الى العائد بمعنى الرابط او نفي الخاص لا يدل على نفي العام فاندفع ما قيل

ان كون الخبر تفسير المبتدأ ليس لعائد يدل عليه كلام الرضي في هذا المقام نعم ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح يدل على عدم احتياجه
الى العائد حيث قال علم من كلام المفتاح وجه قول النحاة لا بد في الجملة الواقعة خبر المبتدأ من عائد الى المبتدأ ملفوظة كما في
زيد قام او مقدر كما في البر الكر بستين وهو ان التقوي لا يكون بدون اسناد الفعل الى ضمير المبتدأ والسببي لا بد فيه من التعلق بالمبتدأ ليصير
رابطة وهو معنى العائد وهذا انما يتم لو كان المسند الجملة في غير ضمير الشان سببيا او للتقوي وعلم ايضا ان الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان
مستغناة عن هذا الحكم الكلي بانه لا بد في الخبر من عائد لانها ليست بمعنى تعلق بالمخبر عنه كما في السببي او ثبت له كما في الفعلي بل هي نفس الخبر
عنه ولا معنى لربط الشيء بنفسه هذا كلامه في المعنى الثاني الاشارة نحو والذين كذبوا باياتنا واستكبروا عنها اولئك اصحاب النار والذين
آمنوا وعملوا الصالحات لا نكلف نفسا الا وسعها اولئك اصحاب الجنة ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا ونص ابن الحاجب في مسئلة تكون المبتدأ موصولا
او موصوفا والاشارة اشارة البعيد فيمتنع زيد قام هذا الاتقين وزيد قام ذلك لانع والحجة عليه في الآية الثالثة والسابع العطف
بالواو واجازه هشام وحده نحو زيد قامت هند واكرمها وبحو زيد قام وقعدت هند بناء على ان الواو للجميع فالجملتان كالجملة وانما الواو
للجمع في المفردات لا في الجمل بدليل جواز هذان قائم وقاعد دون هذان يقوم ويقعد والثامن شرط يشتمل على ضمير مدلول على جوابه
بالخبر نحو زيد يقوم عمرو ان قام والتاسع الى النائبة عن الضمير وهو قول الكوفيين وطائفة من البصريين ومنه قوله تعالى واما من خاف مقام
ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى الاصل مأواه وقال المانعون التقدير هي المأوى له وقال الفاضل قد يوجد الضمير في اللفظ
ولا يحصل الربط وذلك في ثلث مسائل احدها ان يكون معطوفا بغير الواو نحو زيد قام عمرو فهو او ثم هو والثانية ان يعاد العامل نحو
زيد قام عمرو وقام هو والثالثة ان يكون بدلا نحو حسن الجارية الجارية اعجبني هو فهو بدل اشتمال من الضمير المستتر العائد على الجارية وهو في التقدير
كانه من جملة اخرى وقياس قول من جعل العامل في البدل نفس العامل في المبدل منه ان تصح المسئلة قوله اذا كان ضميرا قياسا في
موضع وهو ان يكون الضمير مجرورا بمن والجملة الخبرية ابتدائية والمبتدأ فيها جزء من المبتدأ الاول لان جزئيته تشعر بالضمير فيحذف الجار
والمجرور معا فان كان المبتدأ والثاني نكرة فالجار والمجرور صفته نحو السمن منوان بدرهم وكذا ان كان معرفا باللام نحو البر الكر بستين
لان التعريف غير مقصود كما في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني ويجوز ان يكون حالا من الضمير الذي في الخبر والعامل فيه الخبر اي الكر كائنا
بستين كائنا منه وسماعا في غير ذلك في المجرور نحو قوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور اي ان ذلك منه وفي المنصوب
لشبهه لكونه منصوبا بالفعل لفظا نحو ثوب نسيت وثوب اجر او بالصفة محلا انا زيدا انا ضارب ولا يختص مع كونه سماعا بالشعر خلافا
للكوفيين والمرفوع لا يحذف لكونه عمدة قوله فالاكثر من النحاة وهم البصريون الوجه ان يقول فالاكثر من البصريين لان ظاهر ما ذكره
يشعر بان البصريين كلهم قائلون بتقديره الفعل مع انه ليس كذلك كيف وقد قال الشريف قدس سره في ترجمته الشريفة كوفيان و
بعض بصريان برآنند كه مقدر باسم فاعل است وجمهور بصريان برآنند كه مقدر است بفعل وقال الرضي قال البصريون الظرف
منصوب على انه مفعول فيه كما انه كذلك اتفاقا في نحو جلست امامك والجار والمجرور منصوب على انه مفعول به كما انه كذلك اتفاقا في
نحو مررت بزيد الا ان العامل فيه مقدر واكثرهم على ان المحذوف فعل وذهب ابن السراج وابو الفتح الى انه اسم فاعل فالظاهر ان
ضمير واكثرهم الى البصرية وان ابن السراج وابا الفتح منهم اذ ذكر هذا الكلام بعد ما قال انتصاب الظرف عند الكوفيين بالعامل المعنوي
وايضا صرح في المتصل في بحث المصدر ان ابن السراج من البصريين كما هو مذهب الاخفش وهم الكوفيون هكذا في الحواشي الهندية

115

ع وفي الترجمة الشريفة الشبرنفية على ما عرفت آنفا وفي المغني زعم الكوفيون وبناطاهر وخروف انه لا تقدير في نحو زيد عندك وعمرو في

الدار ثم اختلفوا فقال ابنا طاهر وخروف الناصب المبتدأ وزعما انه يرفع الخبر اذا كان عينه نحو زيد اخوك وينصبه اذا كان غيره

وان ذلك مذهب سيبويه وقال الكوفيون الناصب امر معنوي وهو كونهما مخالفين للمبتدأ ولا معقول على هذين المذهبين انتهى

وقال الرضي انتصاب الظرف خبرا للمبتدأ عند الكوفيين على الخلاف لانهم يعنون الخبر لما كان هو المبتدأ في نحو زيد قائم او كانه هو نحو ازواجه

امهاتهم ارتفع ارتفاعه ولما كان مخالفا له بحيث لا يطلق اسم الخبر على المبتدأ فلا يقال في نحو زيد عندك ان زيدا عند خالفه في الاعراب

فيكون العامل عندهم معنويا وهو معنى المخالفة التي اتصف بها الخبر ولا يحتاج عندهم الى تقدير شيء يتعلق بها الخبر قوله على انه

قدر على ليصح الحمل اي فالاكثر متفقون على انه قوله اي ما ذل بجملة من قبيل ذكر اللزوم وارادة اللازم وهو جواب عما في الحواشي الهندية

من قوله ما معنى الباء وما معنى قوله مقدر بجملة والمقدر هو الجملة لا الظرف والجواب المذكور فيها ان التقدير بمعنى الفرض والباء للالصاق

اي مفروض ملتصقا بجملة واجاب بعض شراحها ان هذه الباء مثله في قولهم قدرت النعل بالنعل اي الحقت هذا النعل بذلك وجعلته

مثله والمعنى ان الظرف ملحق بالجملة بتقدير الفعل الحاق الجزئي بالكلي ثم ما في الحواشي من قوله والمقدر هو الجملة مبني على مذهب السيرافي

حيث ذهب الى ان الضمير حذف مع الفعل وذهب ابو علي ومن تبعه الى انه انتقل الى الظرف نظرا الى ما في بعض شروح الحواشي

من قوله معنى مقدر بجملة انه جعل في التقدير جملة وليس المراد ان المقدر هو الجملة لاتفاقهم على ان الضمير قد انتقل من المقدر الى الظرف

ومجرد الفعل بلا ضمير ليس بجملة ليس على ما ينبغي قوله بتقدير الفعل فيه اشارة الى ان المقدر هو الفعل وحده لا مع الضمير بل الضمير

قد انتقل الى الظرف وان الظرف وان كان فيه ضمير لا يسمى قبل التأويل جملة ثم المقدر يجب ان يكون من الافعال العامة اي ما

لا يخلو منه فعل نحو كائن وحاصل ليكون الظرف دالا عليه ولو كان خاصا لم يجز لعدم الدليل وقد يحذف خاص لقيام الدليل

نحو من لك بالمهذب اي من يضمن ولا يجوز عند الجمهور اظهار هذا العامل اصلا لقيام القرينة على تعيينه وسد الظرف

مسده وقال ابن الجني بجوازه ولا شاهد له واما قوله تعالى فلما رآه مستقرا عنده فمعناه ساكنا غير متحرك وليس نما نحن فيه

كما ههنا وكذا حال الظرف في الصفة والصلة والحال وفيما عدا المواضع الاربعة لا يتعلق الظرف والجار

والمجرور الا بملفوظ موجود وهذا كلام الرضي قوله وكذا حال الظرف يعني كما ان الظرف الذي هو خبر المبتدأ عامله

عام محذوف وجوبا كذلك الظرف الذي وقع صفة او صلة او حالا عامله عام محذوف وجوبا فالظرف المستقر لا يكون

الا في اربعة مواضع وفيما عداها يكون لغوا بالقرينة قوله وفيما عدا المواضع الاربعة لا يتعلق الظرف والمجرور الا بملفوظ موجود

الا انه لا يخلو عن اشكال لانه ان اراد ان عامل الظرف فيما عدا المواضع الاربعة لا يكون الا مذكورا كما هو الظاهر من المقابلة فليس

كذلك لوجوب الحذف في مثل قولهم لمن ذكر امرا تقادم عهده حينئذ الآن واصله كان ذلك حينئذ واسمع الآن وكذا في نحو يوم الجمعة

صمت فيه صرح به الرضي ولو حمل على الاغلب يشكل بمثل افي الدار زيد اذا جعل المرفوع فاعلا للظرف فان عامل الظرف فيه

لا يقدر خاصا مع انه مما عدا المواضع الاربعة بل عاما بدليل جواز الامرين من غير تقييد وصرح به صاحب المغني ايضا حيث قال

فان تقدمهما نفي او استفهام او موصوف او موصول او صاحب خبر او حال ففي المرفوع ثلاثة مذاهب احدها ان الارجح

كونه مبتدأ مخبرا عنه بالظرف او المجرور ويجوز كونه فاعلا والثاني ان الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الاصل

عدم التقديم والتاخير والثالث انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام عن الاكثرين وحيث اعرب فاعلا فهل عامله الفعل المحذوف او الظرف او المجرور لنيابتهما عن مستقره وقربهما من الفعل لاعتمادهما فيه خلاف انتهى الا ان يقال الرضي لا نقول بتقدير العام في المثال المذكور بل بتقدير الخاص وفيه انه ح لابد من بيان قرينته وقائم مقامه اذ الوجوب لا تكون بدون ذلك وان اراد غيره فلابد من البيان حتى يتكلم عليه قال البعض انما يقدرون في الظرف المستقر فعلا عاما اذا لم يوجد قرينة الخصوص اما اذا وجدت فلا من تقديره لانه امس بالمقام نحو زيد على الفرس وسمي مستقر التعلقه بالاستقرار وقيل لان العامل العام اذا حذف انتقل ضميره الى الظرف فسمي مستقر الاستقرار الضمير فيه قيل انه اولى من الاول لانه لا يلزم تقدير العامل من الاستقرار بخصوصه حتى يخص بهذا الاسم وفيه انه يكفي وجود المناسبة في البعض وايضا الوجه الاول يصح مطلقا والثاني يصح عند القائلين بالانتقال واما عند من لم يقل به فلا مع ان الظرف سمي مستقرا عندهم ايضا قال الرضي ذهب السيرافي الى ان الضمير حذف مع المتعلق وذهب ابو علي ومن تابعه الى انه انتقل الى الظرف لانه يؤكد كقوله فان فؤادي عندك الدهر اجمع ويعطف عليه كقوله الا يا نخلة من ذات عرق عليك ورحمة الله السلام وينتصب عنه الحال كقوله تعالى ففي الجنة خالدين فيها انتهى كلامه وهذه الدلائل تتم لو لم يجز التاكيد للمحذوف ولم يجز العطف عليه ونصب الحال عنه والكل محل كيف وقد قال سيبويه وشيخه الخليل في مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما انه يجوز رفع انفسهما بتقدير هما صاحباي انفسهما في المغني ان سيبويه سأل الخليل عن نحو مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما كيف ينطق بالتاكيد واجاب بانه يرفع بتقدير هما صاحباي انفسهما وينصب بتقدير اعنيهما انفسهما ووافقهما على ذلك جماعة انتهى كلامه وجاء الحال عن المحذوف كقوله بلى قادرين اي بلى نجمعها قادرين وجاء العطف على محذوف كقوله نعم وعلامه يجوابا لمن قال اقام زيد وايضا اجمع في البيت الاول ليس بمنافي كونه تاكيدا للضمير المستتر في الظرف كيف ويجوز ان يكون تاكيدا لفؤادي محمولا على محله صرح البعض وكذا ورحمة الله في البيت الثاني ليس نصا فيه لم لا يجوز ان يكون معطوفا على السلام والمجرور نية التقديم والتاخير فان قلت كيف يجوز العطف على المرفوع المستتر في الظرف من غير تاكيد وفصل قلت لعل ذلك لان الظرف جامد لا يلاقي الفعل في تركيبه فلم يطلب الفاعل مثل طلبه فكانه ليس جزءا فالقياس اليه على ان صاحب المغني قال قال ابو الفتح في عليك ورحمة الله السلام ان الاولى حمله على العطف على ضمير الظرف لا على تقديم المعطوف على المعطوف عليه وقد اعترض بانه يلزم من ضرورة اخرى هي العطف مع عدم الفصل وجوابه ان عدم الفصل سهل لوروده في النثر كمررت برجل سواء والعدم حتى قيل انه قياس انتهى قوله بخلاف ما اذا قدر فيه اسم الفاعل لان اسم الفاعل من حيث هو ليس بجملة بخلاف ما اذا وقع بعد حرف الاستفهام او النفي فانه جملة لكن لا بالنظر اليه بل من حيث انه بمعنى الفعل ينتقض بمثل زيد في الدار ابوه او ما في الدار ابوه فان اسم الفاعل المقدر فيه وان كان جملة لكن لا من حيث هو ونظرا الى ذاته بل من حيث انه بمعنى الفعل قوله لابد له من متعلق قال الرضي في ان الخبر ايهما الفعل المقدر او الظرف ان الخبر هو الفعل المحذوف مع الظرف اذ ليس المعنى الاخبار عن زيد مثلا بالوجود لانه معلوم ولا بالظرف وحده بدون اعتبار المقدر اذ لا معنى لقولك زيد في الدار ان لم يقدر معه شيء آخر فالخبر هما معا اعني الظرف في الحقيقة وجود زيد وحصوله او قيامه او قعوده او غير ذلك فاندفع ما قيل فيه بحث لان الظرف لابد له من مظروف والمظروف في زيد في الدار هو زيد فلا حاجة الى امر آخر قوله الا ان ما قال الرضي انما كان الاستفهام وغيره مما يغير معنى الكلام مرتبة الصدر لان السامع يبني الكلام الذي لم يصدر بالمغير على اصله فلو جوز ان يجيء بعده ما يغيره لم يصدر السامع اذا سمع ذلك المغير هل هو راجع الى ما قبله بالتغيير او مغير لما يجيء بعده من الكلام فيتشوش

لذلک فہمنہ قولہ فان معناہ ابذا ابوک ام ذاک الوجہ ان یقول فان معناہ ای شخص ابوک فان الاختلاف بین الجمہور وسیبویہ
انما ہو اذا فسر من بنکرۃ مخصصۃ واما اذا فسر لمعرفۃ فلا قال الرضی کون من مبتدأ مبنی علی مذہب سیبویہ وذلک لانہ یخبر عندہ
بمعرفۃ عن نکرۃ متضمنۃ استفہاما او نکرۃ ہی افعل تفضیل مقدم علی خبرہ والجملۃ صفۃ لما قبلہا نحو مررت برجل افضل منہ ابوہ وعند
سیبویہ علی ان مثل ہذین خبران مقدمان ہذا کلامہ فظاہرہ یشعر بان تجویز سیبویہ الاخبار بمعرفۃ عن نکرۃ منحصر فی الموضعین وکلام المغنی
صریح فی عدم الانحصار حیث قال فان لم یکن لہ ما یسوغ الابتداء بہ فہو خبر اتفاقا نحو خز ثوبک وذہب خاتمک وان کان لہ مسوغ
فکذلک عند الجمہور واما سیبویہ فیجعلہ المبتدأ نحو کم مالک وخیر منک زید وحسبنا اللہ ووجہ ان الاصل عدم التقدیم والتاخیر ہذا کلامہ وہو
کما تری صریح فی ان النکرۃ المتقدمۃ علی المعرفۃ وان کان لہ مسوغ الابتداء فہو مبتدأ عندہ والمعرفۃ خبرہ سواء کان متضمنۃ للاستفہام
اولا وسواء کان اسم التفضیل اولا ثم قال للتشبیہ للابتدائیۃ النکرۃ فی قولہ تعالی فان حسبک اللہ ان اول بیت وضع للناس للذی
ببکۃ وقولہ ان قریبا منک زید وقولہم بحسبک زید والباء لا یدخل فی الخبر فی الایجاب انتہی لا یقال کیف یکون حسبک نکرۃ مع کونہ مضافا
الی المعرفۃ لانا نقول قال الرضی قالوا ان حسبک وشرعک وکفیک ونہیک ای ما لم یتعرف لکونہا بمعنی الفعل لان معنی حسبک زید
یکفیک زید وکذا اخواتہ انتہی قولہ حفظا لصدارتہ مفعول لہ لقولہ فانہ یجب ح فان قلت لیس فاعل العامل والمفعول
لہ واحدا فکیف یجوز تقدیر اللام قلنا المعنی حکم بوجوب التقدیم حفظا للصدارۃ قولہ وہذا ای کون من مع کونہ نکرۃ مبتدأ قولہ
فذہب بعض النحاۃ الوجہ ان یقول وذہب الجمہور فقال متساویین فی التعریف فی المغنی نحو اللہ ربنا لا یخفی ان اعرف المعارف عند الاکثرین المضمر
ثم العلم وتعریف المضاف بحسب المضاف الیہ لا یکتسب التعریف منہ فیکون بمثابۃ علی ما علیہ سیبویہ واختارہ ابن مالک فعلی ہذا فلا مساواۃ بینہما
بل الخبر اعرف الا ان یقال بنی علی مذہب المبرد وتعریف المضاف عندہ انقص من تعریف المضاف الیہ فیکون تعریف المضاف مساویا فی الرتبۃ
بلا رتبۃ بعد رتبۃ المضاف الیہ قولہ ولا قرینۃ علی کون احدہما مبتدأ اذ علی تقدیر وجود القرینۃ علی ذلک لا یجب تقدیم المبتدأ
لعدم اللبس نحو بنونا بنو ابنائنا فان القرینۃ العقلیۃ دالۃ علی ان المبتدأ بنو ابنائنا فکانہ اشارۃ الی ما قال بہ الرضی من ان
قولہ وکانا معرفتین او متساویین لیس علی الاطلاق قولہ دفعا للاشتباہ فی المغنی ہذا ہو المشہور وقیل یجوز تقدیر کل منہما مبتدأ
وخبرا مطلقا والتحقیق ان المبتدأ ما کان اعرف او کان ہو المعلوم عند المخاطب کان یقول من القائم فیقول زید القائم فان
علمہما وجہل النسبۃ فالمقدم المبتدأ قال العلامۃ التفتازانی والضابط فی التقدیم انہ اذا کان للشیء صفتان من صفات التعریف
وعرف السامع اتصافہ باحدہما دون الاخری حتی یجوز ان یکونا وصفین لشیئین متعددین فی الخارج فایہما کان بحیث یعرف
السامع اتصاف الذات بہ وہو کالطالب بحسب زعمک ان تحکم علیہ بالآخر یجب ان تقدم اللفظ الدال علیہ وتجعلہ مبتدأ وایہما
کان بحیث یجہل اتصاف الذات وہو کالطالب ان تحکم بثبوتہ للذات او بنفیہ عنہا یجب ان تؤخر اللفظ الدال علیہ وتجعلہ خبرا
فاذا عرفت السامع زیدا بعینہ واسمہ ولا یعرف اتصافہ بانہ اخوہ واردت ان تعرفہ ذلک قلت زید اخوک واذا عرفت اخا لہ
ولا یعرفہ علی التعیین واردت ان تعینہ عندہ قلت اخوک زید ولا یصح زید اخوک وکذا اذا عرف زیدا وعلم انہ کان من انسان
انطلاق ولم یعرف اتصاف زید بانہ المنطلق المعہود واردت ان تعرفہ ذلک قلت زید المنطلق وان اردت ان تعرفہ ان
ذلک المنطلق زید بناء علی انہ یطلبہ علی التعیین ویقول من المنطلق قلت المنطلق زید ولا یصح زید المنطلق وبہذا یظہر ان ما ذکرہ

صاحب الكشاف في قوله تعالى و اولئك هم المفلحون انه اذا بلغك ان انسانا تاب من اهل بلدك فتاب ثم استخبرت من هو فقيل زيد التائب
محل نظر بل كلامه في المطول ان قوله اذا بلغك صريح في ان المخاطب طلب العلم بان انسانا تاب ولم يعرف انه زيد او عمرو فيسأل عن
تعيينه بقوله من هو فمقتضى تلك القاعدة المذكورة ان يجاب بقوله التائب زيد بل مقتضى السؤال ايضا ذلك لان من هو
اذا كان بمعنى ازيد التائب ام عمرو كان كون تعيين التائب معلوما للمخاطب والمجهول خصوصيته على ما هو مقتضى اسم الاستفهام
المعاد و كون زيد مثلا في عبارة السؤال مبتدأ لا يؤذن بان المجهول والمسؤول الخصوصية لا يقتضي كونه في الجواب ايضا مبتدأ [illegible]
ومعناه يقتضي كون التائب مبتدأ و لو سلم فوجوب رعاية تلك القاعدة المذكورة المسلمة عند اهلها تقتضي تأويل عبارة السؤال الى [illegible]
المجهول الموافق لمقتضى القاعدة او الضرورة في حمله على مذهب سيبويه مع انه يلزم منه مخالفة مقتضى القاعدة فنظر الى ما ذكره السيد
السيد قدس سره وجوابه ان من في السؤال مبتدأ و الضمير الراجع الى التائب اعني هو خبر له كما هو المشهور [illegible]
لئلا يكون السؤال عن معين يحكم عليه بالتائب كأنه قيل ازيد التائب ام عمرو ام الى غير ذلك لكنه اختصر في العبارة [illegible]
تلك الخصوصيات التي يحتمل ان يحكم على احدها بعينها بالتائب فالسائل بذلك السؤال يطلب حكما يكون التائب فيه محكوما
به والخصوصية كزيد مثلا محكوما عليه فلا يليق الا ان يقال زيد التائب ليس على ما ينبغي قوله نعم ان جعل الضمير مبتدأ و من خبرا مقدما
عليه لتضمنه الاستفهام لكان المطلوب حكما يكون التائب فيه محكوما عليه والخصوصية محكوما بها فلا يليق الا ان يقال التائب
زيد لكن حمل السؤال على هذا المعنى وايراد الجواب على ذلك الوجه عدول عن المقصود الذي هو ايراد النظير لقوله اولئك هم المفلحون
على التقدير [illegible] المعهود وفيه [illegible] قلنا [illegible] الامر الذي [illegible] تنكيس [illegible] القاعدة [illegible] على
ان يكون المقصود ايراد النظير للمثال قوله اي المبتدأ جعل فيه نحو زيد قام والزيدان قاما وزيد قام ابوه طاهر ان ابا [illegible]
كيف [illegible] الفعل في جميع الامثلة فعل المبتدأ او قائم به لا بغيره فيجب تقديم المبتدأ في جميع هذه الامثلة تقتضي هذه القاعدة تقديم الفعل
مسندا الى ضمير المبتدأ [illegible] الفاعل [illegible] ليس على ما ينبغي لا يخرج [illegible]
نحو زيد قام ابوه طاهر [illegible] انه من افراد القاعدة الا ان يقع جواز المثال المذكور عند الاخفش ولم يجز عند سيبويه [illegible]
سيبويه على الثاني نحو الزيدان يقومان فانه وان لم يلتبس المبتدأ فيه بالفاعل لكنه يلتبس بالبدل عن الفاعل والالتباس [illegible]
ممتنع مطلقا الا ان يقع الالتباس في زيد قام مضر لسبق الذهن الى ما هو غير مقصود وخلوه عن مخالفة الاصل واشتمال الاصل [illegible]
مبتدأ على خلاف الاصل بخلاف الزيدان قاما فان الالتباس فيه غير مضر لسبق الذهن الى ما هو الاصل وهو كون الزيدان مبتدأ لما
يسبق الى ما هو غير مقصود لاشتماله على خلاف الاصل وهو عود الضمير قبل الذكر وفيه ان الاصل ايضا يشتمل على خلاف الاصل فيكون
من قبيل جواز الامرين الا ان يقع غير المقصود يشتمل على خلاف الاصلين احدهما ما ذكرنا والثاني كون المبدل منه في حكم التنحية واشتمل على
خلاف الاصل بالنسبة كان اصل لسبق الذهن اليه [illegible] فمن قال بوجوب التقديم في مثل الزيدان قاما فالالتباس ممتنع مطلقا عنده [illegible]
لم يقل به فالممتنع عنده هو المضر [illegible] الاستفهام قال الرضي لا يتغير من جملة مقتضيات الصدر خبرا مفردا الا كلمة الاستفهام نحو من زيد و
معمولا فالبها نحو غلام من زيد اقول ومقصوده [illegible] انه لم اعلم ان من مقتضيات الصدر قسمين قسم لا يصلح لكونه خبرا للمبتدأ الا نحو
كحرف النفي والاستفهام والتمني والترجي والعرض بل الخبر ما بعد حرف النفي والاستفهام وقسم يصلح له كاسماء الشرط والاستفهام

ان اسما الشرط يقتضي حصر لكن جملة لا مفرد والكلم يبقى من مقتضيات الصدر لانه خبر مفرد الا ان اسما الاستفهام وليس مقصوده ما قيل

الموجب لتصدر الخبر منحصر في الاستفهام لانه ليس بمستقيم مع انه خلاف ما يفهم من ظاهر لفظه قوله مثل اين زيد ومتى القتال و

كيف الحال وغير ذلك من الظروف المتضمنة للاستفهام المقدرة بالجملة على الاصح فان قلت اذا كانت هذه الظروف مقدرة

بالجملة على الاصح فصار تقديرها في جملتها كافية كما في زيد اين ابوه فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبرا عنه قلنا انما وجب ذلك

لانها في صور المفردات هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح قبيل الباب الثالث في الام فظهر ان ما ذكره

السيد السند قدس سره جوابا عن قول العلامة التفتازاني قدس سره ان المعنى يابى عن التاويل بالمفعول في هذه الامثلة

من قوله ما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن بصدده لان الاستفهام قد دخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدا المذكور

والخبر المقدر داعلى الخبر وحده فالمعنى ازيد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول اذا لم يقع الانشاء خبرا للمبتدا وليس المعنى

زيد حصل في الدار او في السوق ليس بتام اذ انظر ما ذكره العلامة لا بد لنفي ذلك من دليل قوله في الحواشي ولولا هذا لما وجب تقديم

الكلمة المتضمنة للاستفهام على المبتدا اعني زيدا كما في قولك زيد اين هو قلنا اللازمة ممنوعة كيف ويجوز ان يكون الوجوب لانها

في صدر المفردات كما ذكره قدس سره فقياسه على زيد اين هو قياس مع الفارق قوله تاخيره اي الخبر نحو اين ابوه عن زيد

قوله بصدارة ما له اي شيء ثبت له صدر الكلام قوله لتصدره اي ما له صدر الكلام اي لو وقع ما له صدر الكلام في صدر جملته

وبهذا اندفع ما قيل ان الضمير في لتصدره في جملته يرجع الى اين ابوه وصح لا معنى لتصدره في جملته والا لزم تصدر الشيء على

نفسه اذ لا يطابق الصريح ما ذكرناه قوله بتقديمها اذ صح تقديم الخبر على المبتدا لا ذاته قوله من حيث انه مبتدا اذ تقديم الخبر صحيح لو تو

مبتدا لا ذاته قوله يمتنع معها تقديمه اذ الخبر في على التمرة مثلها زبدا مجموع الجار والمجرور وعلى ما يصرح به الشيخ قدس سره هذا المجموع

مرتب الاجزاء او اذا قدم جزء منه كالتمرة على ما قبله لزم تقدم الشيء على نفسه فكل ما يتحقق فيه التبعية يجب تقديم الخبر سواء كان

تبعية الجزء للكل نحو على التمرة مثلها او تبعية المضاف اليه للمضاف نحو غلام رجل مثله وعرين كل رجل صنعتها وتبعية المعمول

للعامل بناء على ان المضاف عامل في المضاف اليه ولا يرد على ارادة الاول فقط على الله عبده متوكل لان هذا لم يكن من الجزئية

فليس من الجزئية المذكورة ولا على الثالث لانه وان كان من باب تعلق المعمول بالعامل الا انه ليس من التبعية المذكورة فمن

قال او اريد تعلق المعمول بالعامل يشكل بالآية فقد سهى نعم لا مانع من ارادته خروج على التمرة مثلها زبدا وكذا ما قيل انما اراد

بالتعلق مثل تعلق الجزء بالكل دون تعلق العامل بالمعمول لان التعلق الجزء تعلق العامل بالمعمول ضمير في المبتدا في مثال الا

عبده متوكل مع انه لا يجب تقديم الخبر ليس على ما ينبغي قوله فلا يرد نحو على الله عبده متوكل فان عبده وان كان مبتدا متوكل خبره

وفيه ضمير يرجع الى متعلق الخبر لكن ليس ذلك المتعلق تابعا تبعية يمتنع معها التقديم ولذا قدم وجعل المبتدا باقيا في مركزه هذا وقد

اعترض عليه بانه كيف يصح ذلك مع لزوم الفصل بين العامل وهو متوكل والمعمول وهو على الله بالاجنبي وهو عبده اذ المبتدا اجنبي

عن الخبر واجاب الفاضل السندي في قوله نعم وبالآخرة هم يوقنون بعد ذكر الاشكال بوقوع الفصل بين العامل والمعمول بالآخر

وهم بان الفصل بالاجنبي انما لا يجوز اذا لم يكن الاجنبي مستقرا في مركزه بدليل انهم جوزوا في كانت زيدا الحمى تاخذ ان يكون

الضمير في كانت للقصة والحمى مبتدا وتاخذ خبره وزيدا مفعول تاخذ ولم يجوزوا ان يكون الحمى اسم كانت تاخذ خبره وزيدا

مفعول تاخذ مع وجود الفصل بالاجنبي في الوجهين لان الاجنبي في الوجه الاول مستقر في مركزه مع عدم استقراره وكونه في ذلك الموضع كالعدم لان لا يجوز باجنبي مستقر في مركزه مع تمكنه في ذلك الموضع فصل تمكن اولى وبان المبتدأ في قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون ايضا غير مستقر في مركزه لما صبه جوابا لحصر منه ولا يفيد الحصر الآتية التقديم والتاخير كانه كان في الاصل تاكيدا ثم قدم ليفيد الحصر فلا يكون مستقرا في مركزه انتهى اقول وفيه بحث اما اولا فلان المراد بعدم الاستقرار في المركز ان يكون للاجنبي مركز هو به احق بالقياس الى الذي فيه بالفعل وبالاستقرار ان لا يكون له مركز سواه فاذا كان الاجنبي في مركزه وقدم عليه المعمول لم يكن المزاحمة من جانبه بل كان من جانب المعمول حيث جاوز موضعه وتقدم عليه فكان الاجنبي ليس بفصل مزاحم فيجوز واما اذا جاوز الاجنبي مركزه ووقع في خلالهما فالمزاحمة انما هي من جانبه فهو من حيث انه وقع في غير مركزه فصل مزاحم فلا يجوز فالفرق بين الصورتين صحيح واما ثانيا فلان قوله لا يفيد الحصر الآتية التقديم والتاخير ثم كيف وتقديم المسند اليه على الخبر الفعلي يفيد حصر الخبر الفعلي عليه سواء كان مضمرا او مظهرا مثبتا او منفيا نحو الله يبسط الرزق والله يستهزئ بهم وامثال ذلك ولو سلم فقد عرفت ان المراد بعدم الاستقرار ان للاجنبي موقعا هو به احق لا انه زال عن شيء آخر وليس للمبتدأ في الآية الكريمة على تقدير كونه في الاصل موخرا موقع هو به احق سوى ما وقع فيه اذ جعله مبتدأ انما هو بعد الفسخ عن التبعية لامتناع تقديم التابع من حيث انه تابع على المتبوع لا سيما تقديم التاكيد على العامل والموكد جميعا فانه مما لم يقل به احد على انه لو قيل بذلك لا يكون الفصل ح بالاجنبي والحاصل انه ان قيل بالفسخ فهو اجنبي مستقر في مركزه والا فهو ليس باجنبي فضلا عن ان يكون مستقرا حتى يكون من قبيل عدم الجواز على ما هو مقصود المعترض نعم يمكن ان يقال لا نسلم ان جواز الاول وامتناع الثاني مبني على ما ذكرهم لا يجوز ان يكون جواز الاول لانه ليس باجنبي لانه لما كان الخبر هو المجموع صار الفاصل جزء من الخبر فالفصل انما هو جزء من الخبر بين عامل هو جزء آخر منه وبين معموله نعم ان فسر الاجنبي بما لا يكون من معمولات ذلك العامل كما صرح به الرضي في مسئلة الكحل تم لكنه يشكل بان زيدا في الوجه الاول فاصل بين كانت وخبره وليس من معمولاته مع انه ليس مستقرا في مركزه فينبغي ان لا يجوز ايضا الا ان يقال هو معمول له بالواسطة اذ هو معمول معموله لانا نقول قد قال صاحب العباب والغالي لا يجوز كانت زيدا الحمى تاخذ على ان يكون الحمى اسم كانت لان زيدا ح هو مفعول تاخذ وقع فصلا بين كانت واسمها مع انه معمول كانت بالواسطة ايضا كما في الاول بعينه وحما يويد ما ذكرنا قول صاحب العباب والغالي اما ان جعل اسم كانت ضمير القصة فيجوز هذه المسئلة لانه ليس فيه الفصل باجنبي بين العامل ومعموله وزاد الغالي لان كان غير عامل في الحمى على انه اسم له نعم يرد عليهما انهما كيف اعتبرا زيدا في الوجه الثاني فاصلا بين كانت واسمها ولم يعتبراه فاصلا بين كانت وخبرها في الوجه الاول مع انه فيهما جزء منه فيهما وكيف يصح نفيهما للفصل في الوجه الاول على الاطلاق وبالجملة ان اعتبر زيدا فاصلا لم يصح قول الفاضل في الوجه الاول بعدم الفصل باجنبي غير مستقر في مركزه وكذا نفيهما على الاطلاق وان لم يعتبر لم يصح قولهما في الوجه الثاني يكون زيد فاصلا ويطالب الثاني بالوجه حتى يظهر كون الاول جائزا دون الثاني هذا الا ان يقال ان زيدا في الوجه الاول وان كان اجنبيا بالقياس الى كان الا انه ليس كذلك بالنسبة الى الخبر بخلافه في الوجه الثاني فانه كما كان اجنبيا بالنسبة الى كان كذلك اجنبي بالنظر الى الحمى فافترقا وبقي في الوجه الثاني يلزم الفصل بين كان ومرفوعه بمعمول خبره غير الظرف وهو لا يجوز صرح به الرضي في بحث الافعال الناقصة حيث قال ولا يفصل عند البصريين بين كان واخواته وبين المرفوع بها من معمولات الخبر الا بالظرف او الجار والمجرور وذلك لكون الفعل الناقص عاملا ضعيفا فلا يفصل بينه وبين معموله بالاجنبيات الا بالظرف واذا كان العامل قويا جاز الفصل بينه وبين

١٣١

معموله بشرط ان يكون فضلة بغير الظرف ايضا نحو عمرا كان زيد ضاربا هذا كلامه وهو يشعر بعدم جواز الفصل بين كان وخبره ايضا حيث

قيد جواز الفصل بين العامل والمعمول بكون العامل قويا وصرح بان الافعال الناقصة عوامل ضعيفة وبعدم جواز الفصل بين الفعل

والفاعل ايضا حيث قيد جواز الفصل بين العامل القوي ومعموله بان يكون المعمول فضلة لكن جواز اعمال الاول عند البصريين وانحا

غير مختار صريح في جواز الفصل بين الفعل والفاعل مطلقا اذ لا ضرورة لهم في باب التنازع تلجئهم الى ذلك حتى يقتصر على مورد ها

ان يقال الجواز مع الفضلة حسن ومع العمدة قبيح او الجواز على الاطلاق مذهب البعض والجواز على التفصيل مذهب آخر ثم قال

المعترض ثم النظر اتتناع على الله عبده متوكل لما فيه من الفصل بالاجنبي وانه ممتنع وان كان المعمول ظرفا كما سيجئ في مسئلة الكحل انه

لم يجوز وارتفاع احسن على انه خبر الكحل لئلا يلزم الفصل بالاجنبي بين احسن ومعموله وهو منه بالكحل وهو اجنبي مع ان المعمول ظرف او

جواز ه ولكن يحذف الجزاء اي متوكل على الله عبده بدلالة المذكور تفسير اللحد وفي هذا الفظ اقول وفيه بحث ايضا اما اولا فلانا لا نسلم انه فصل

بالاجنبي كيف وقد قال العلامة الثاني المحقق التفتازاني في شرح المفتاح في القانون الثاني من المعاني في الباب

الثاني منه ان عمة لك في قوله ﴿كم عمة لك يا جرير وخالة فدعاء قد حلبت علي عشاري﴾ مبتدأ وحلبت خبره وكم ظرف او مصدر

لقوله حلبت ومثل هذا لا يعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي كما تقول عمروا او يوم الجمعة او ضربا شديدا زيد ضرب

او زيد ضارب وصرح به ايضا السيد السند قدس سره في ذلك الباب واما ثانيا فلانه لا يلزم من عدم جواز الفصل بالاجنبي

بين العامل الضعيف ومعموله كاسم التفضيل ولو بالظرف عدم جواز الفصل مطلقا ولو بالظرف كيف وقد قال الشيخ الرضي في

مسئلة الكحل لو رفع احسن على انه خبر الكحل للزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله باجنبي ولا يجوز ذلك بل قد يجوز ذلك في العامل

القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا هذا كلامه فظهر ان دعوى الانفصال والانحصار في الامتناع او الجواز على التقدير ليس بسديد

فالاظهر ان يقال ما في الآية يبنى على مذهب الجواز لئلا يحتاج الى التكلف الذي ذكره الفاضل الهندي مع انه ليس بتام والتقدير الذي

قال به المعترض قوله كائن في جانب المبتدأ اشارة الى ان لفظ الثبت مصروف عن الظاهر اذ الظاهر ان المبتدأ ظرف للضمير مع انه ليس كذلك

قوله المأول بالمفرد لكون ان المفتوحة مصدرية للجملة الاسمية كما ان للجملة الفعلية فيأول الاسمية بمصدر به خبرها مضافا الى الاسم

ان كان الخبر مشتقا او بمعنى المصدر او بكون مطلق مضافا نحو بلغني ان زيدا قائم اي بلغني قيام زيد او بلغني ان زيدا اخوك اي بلغني

اخوة زيد لك او بلغني ان هذا زيد اي بلغني كونه زيدا قال خوف لبس ان المفتوحة وفيه ان خوف اللبس مرجح لا موجب ولذا قال المصرح

في شرطية التفسير ويختار النصب عند خوف لبس المفسر بالصفة قال مثل عندي انك قائم تعين عند تقديم الخبر كون ان المفتوحة مع

اسمها وخبرها المأول بالمفرد مبتدأ والمقدم خبره اذ لا يجوز كون المقدم متعلقا بخبر ان اذ خبر ان لا يتقدم عليها مفتوحة كانت او مكسورة لان

الاولى موصولة وما في حيز الموصول لا يتقدم عليه وللثانية صدر الكلام فلا يتقدم عليه ما في حيزه وهذا اذا لم يقع ان بعد ما لا يجيز

كونها مفتوحة بعده كلو لا واما قال وقد يتعدد الخبر قال الرضي قد اذا دخلت على الماضي او المضارع فلا بد فيهما من معنى التحقيق ثم انه

ينضاف في بعض المواضع الى هذا المعنى في الماضي التقريب من الحال مع التوقع وقد يكون مع التحقيق التقريب فقط وقد يدخل ايضا على

المضارع فينضاف الى التحقيق في الاغلب التقليل وقد يستعمل للتحقيق مجردا من معنى التقليل ويستعمل للتكثير في موضع التمدح هذا كلامه وصرح

به الشارح قدس سره ايضا في بحث قد فقد للتحقيق مع التقليل فما قيل لفظ قد للتحقيق ليس على ما ينبغي نعم قيل في رده ومن قال

للتقليل والتحقيق رد واللفظ بين المعنى الحقيقي او المجازي من غير صارف من الحقيقة ايضا ليس على ما ينبغي فتدبر قوله من غير تعدد المخبر عنه اشارة الى ان تعدد الخبر بحسب تعدد المبتدأ امر ظاهر غير محتاج الى البيان اذ المبتدأ المسند اليه لا يتصور بدون الخبر بل هو ليس بتعدد في الحقيقة فالتعدد ان يكون لمبتدأ واحد خبران او اكثر فقولك هما عالم وجاهل ليس من تعدد الخبر قوله فانهما في الحقيقة خبر واحد اذ الثابت في جميع الاجزاء هو الكيفية المتوسطة لا كل واحد من الطعمين فالخبران يتضمنان معا ضميرا واحدا بتاويل مز لذا قيل فيه بحث لانه ان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما على وجه الكمال فهو مسلم لكن ذلك لا يوجب التاويل كيف ويحتمل ان يكون المقصود اثبات كل منهما في الجملة وان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما لا على وجه الكمال ولا في الجملة فممنوع كيف والمراد الجامع بين الحلاوة والحموضة على ما قال الشارح قدس سره في الحاشية وهو اثبات لهما في الجملة قوله وفي هذه الصورة اي في الصورة التي تعدد فيها الخبر بحسب اللفظ فقط والمبتدأ واحد كهذا حلو حامض فظهر ان ما قيل قوله في هذه الصورة ترك العطف اولى انما يتم اذا لم يتعدد المبتدأ نحو هما عالم وجاهل فانه ح العطف واجب ليس على ما ينبغي لان وجوب العطف لا يضر الشارح قدس سره لانه ليس من افراد الصورة المذكورة وبالجملة حكم الشارح باولوية ترك العطف في صورة خاصة لا مطلقا فان قلت يلزم من العطف اتصاف كل منهما بالعلم والجهل مع ان المراد احدهما عالم والآخر جاهل فكيف يصح قيل اعتبر العطف معه ثم جعل المجموع خبرا على ارادة التفصيل اعتمادا على فهم السامع قوله وجوز العطف في الصورة المذكورة ثم العطف فيها لا يحتاج الى اعتباره اولا ثم جعل المجموع خبرا كما قيل قوله والمتعدد ايضا بالعطف اي الذي حصل تعدد الخبر بسبب عطفه على الخبر وهو المعطوف فالضمير في قوله بل هو راجع الى الالف واللام في قوله المتعدد الذي هو عبارة عن المعطوف فاندفع ما قيل يفهم من ظاهر العبارة ان التوابع عالم وعاقل في قولنا زيد عالم وعاقل وليس الامر كذلك فالاولى ان يقول الشارح قدس سره بل المعطوف من توابع الخبر قوله وهو سببية الاول للثاني لو فسر بكون الاول ملزوما والثاني لازما كما صرح به في بحث كلم المجازاة لما احتاج الى قوله او للحكم به قال الرضي لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء ففي قوله تعالى قل ان الموت الذي تفرون منه الآية الملاقاة لازمة للفرار وليس الفرار سببا للملاقاة وكذا في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله كون النعمة منه تعالى لازمة لحصولها معنا فلا يغرنك قول بعضهم ان الشرط سبب للجزاء هذا كلامه وهو صريح في ان القائل بسببية الشرط بعض النحاة فما قيل ذهب اليه جمهور النحاة ليس على ما ينبغي قوله فلا يرد اي اذا قيل او للحكم به لا يرد الآية الكريمة لان حصول النعمة للمخاطبين وان لم يكن سببا لكونها من الله تعالى لكنه سبب للحكم بانها منه تعالى قال فيصح دخول الفاء في الخبر ويصح عدم دخوله فيه نظرا الى مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط يشير الى ان جواز الامرين المشعر به قوله فيصح انما هو في مبتدأ نظر فيه الى مجرد تضمنه لمعنى الشرط ولم يقيد بقصد الدلالة عليه ولا بعدم قصده وعند قصد الدلالة يجب الدخول مطلقا كما انه يجب عدم الدخول عند عدم القصد اذ تقييد الجواز بما ذكر واتيانه في مقابلة باب اما التي لتفصيل المجمل يدل على ذلك كما لا يخفى وفيه بحث اما اولا فلان الفاضل الهندي صرح بان جواز الامرين انما هو قصد السببية لا غير حيث قال فيصح دخول الفاء في خبره اذا قصد السببية او الملازمة والا فلا فتقييد صحة دخول الفاء بقصد السببية يشعر بعدم الجواز عند عدم القصد وهو عام يشمل ما اذا قيد بعدم القصد وما بقي على مجرد التضمن وقوله والا فلا صريح في ذلك واما ثانيا فلان الرضي صرح بان دخول الفاء في خبر المبتدأ المذكور جائز لا واجب حيث قال اعلم ان الفاء تدخل على خبر المبتدأ الواقع بعد اما وجوبا وتدخل جوازا في مبتدأ مذكورة وهو شيئان احدهما

الاسم الموصول اما بالفعل او ظرف والثانی النكرة العامة الموصوفة بالفعل او الظرف انتهی فاتیان الجواز فی مقابلة الوجوب یدل علی انه لا وجوب فیها اصلا وقال ایضا کان حق الخبر ان یلزمه الفاء لکونه کالجزاء من حیث انه لیس بجزاء الشرط حقیقة جاز تجریده منها مع قصد التسبیة وصرح به الفاضل السندی ایضا حیث قال الفاء فی خبر المبتدأ الذی بعد اما وفی خبر من وما وحرف الشرط اما الاول فظ لان اما حرف الشرط واما الثانی فلانه یتضمنه ویجری فیه احکام الشرط والجزاء من لزوم الفاء فی مواضع اللزوم وجوازه وامتناعه فی مظانها وجعل الماضی مستقبلا حتما وجزم المضارع وغیر ذلک بخلاف المتضمن لمعنی الشرط فانه لا یلزم فی خبره الفاء هذا کلامه نعم ذهب البعض الی ان دخول الفاء فی خبر المبتدأ المذکور واجب صرح به فی المنهل والیه یشعر ظاهر عبارة الوافی وتاویل الفاضل السندی قول المصرح فیصح بقوله لا یمتنع واما الوجوب علی الاطلاق علی ما یفهم من عبارة الش فلیس بصواب وکذا الجواز فیما ذکره لما عرفت ولان الدخول فی المشبه به انما هو عند قصد السببیة فکیف یدخل فی المشبه بدون القصد **قوله** واما اذا قصد لا یقع اذا کان اذا اسما فالاسم مذکور بعد اما واما اذا کان حرفا کما کان علیه البعض فلیس کذلک لانا نقول کونه بعدها اعم من ان یکون لفظا او تقدیرا وعلی ذلک التقدیر وان لم یکن لفظا لکنه موجود تقدیرا کما قیل فی قوله تع واما ان کان من المقربین ان التقدیر اما المتوفی ان کان من المقربین والتقدیر فیما نحن فیه واما الخبر الذی قصد الدلالة فی مبتدأه علی ذلک المعنی فی اللفظ علی ان الرضی جوز وقوع الفعل بعدها حیث قال قد یقع کلمة الشرط مع الشرط من جملة اجزاء جزاء اما مقام الشرط کقوله تع فاما ان کان من المقربین فروح وریحان فقوله فروح جواب اما استغنی به عن جواب ان والدلیل علی انه لیس جواب ان عدم جواز اما ان جئتنی اکرمک بالجزم ووجوب اما ان جئتنی فاکرمک **قوله** فیجب دخول الفاء جواب اما استغنی به عن جواب اذا وانما وجب الفاء فی جواب اما ولم یجز الجزم وان کان فعلا مضارعا فلم یجز اما زید یقم لانه لما وجب حذف شرطها فلم یصح ان یعمل فی الجزاء الذی هو ابعد منها من الشرط **قوله** اما الاسم تقدیر کلمة اما تصویر لما هو المراد من کلمة او وهو التقسیم والانفصال الحقیقی لکثرة استعمالها فیه والا فلا حاجة الیه **قوله** الموصول بفعل لفظا او تقدیرا نحو الزانیة والزانی او صلة الالف واللام فعل فی صورة اسم قال الرضی والاغلب الاعم فی الموصول ان یکون عاما وصلته مستقبلة قد یکون خاصا وصلته ماضیة وقد یکون خاصا وصلته مستقبلة **قوله** ای الذی جعلت صلته جملة فعلیة او ظرفیة اطلاق الجملة الظرفیة علی الظرف الذی وقع صلة وفیه ضمیر علی ما هو المشهور وان کان لا یخلو عن مسامحة اذ الجملة لابد فیها من الاسناد الاصلی وهو عبارة عن نسبة واقعة بین طرفی جملة فعلیة او اسمیة فالمصدر والظرف والفاعل والمفعول ما لم یعتمد علی نفی او استفهام مع المرفوع لا یکون جملة والمراد او ظرفا ماولا یدل علیه قوله وانما اشترط ان یکون صلته فعلا او ظرفا ولا بالفعل ثم الجملة الظرفیة لیس ماولة بالفعلیة علی الاطلاق بل علی الاصح فی المنهل الجملة الظرفیة ما صدر بظرف او جار ومجرور نحو اعندک زید او فی الدار عمرو فان الاصح فی مثل هذا تعلقه بالفعل فیکون الجملة من قبیل الفعلیة هذا کلامه وفی المفصل اورد مثال الشرطیة والظرفیة بکر ان تعطه یشکرک وخالد فی الدار ومعلوم ان الظرف فی المثال المذکور لیس ماولا بالفعل البتة بل علی الاصح فظهر ان ما قیل وفی قوله او ظرفیة ماولة بجملة فعلیة بالاتفاق تسامح لان الظرفیة ای الجملة الظرفیة ماولة بالجملة الفعلیة بالاتفاق مطلقا لا فی هذا الموضع فقط وانما الماول بالجملة الفعلیة بالاتفاق دون سائر الحال هو الظرف لیس علی ما ینبغی فتامل یقع ان تقیید تاویل الظرفیة بالجملة الفعلیة بالاتفاق بما او وقعت صلة للموصول یشعر بالاختلاف فیما عداه ولیس کذلک اذ الظرفیة الواقعة صفة للنکرة المذکورة فیما بعد ایضا ماولة

بالفعل بالاتفاق فی المغنی لاخلاف فی تعیین الفعل فی بابی القسم والصلة لان القسم والصلة لایکونان الاجملتین قال ابن یعیش وانما
لم یجیٔ فی الصلة ان نحو جاء الذی فی الدار تبقدیر مستقر علی انه خبر لمحذوف علی حد قراءة بعضهم تماما علی الذی احسن بالرفع لقلة ذاک واطراد
ہذا انتہی وکذا یجب فی الصفة فی نحو رجل فی الدار فله درہم لان الفاء یجوز فی رجل یاتینی فله درہم ویمتنع فی نحو رجل صالح فله درہم
ہذا کلامه فی الرضی المتعلق فی الذی فی الدار زید وکل رجل فی الدار فله درہم فعل لاغیر قال او النکرة الموصوفة بوصف عام و
ہو الذی لایختص بفرد واحد من افراد تلک النکرة لیحصل العموم المعتبر فیہا کما فی اسماء الشرط نحو رجل یاتینی فله درہم ورجل عنده
حزم فسعید ورجل یسعی فی نجاته فلن یخیب ووجه العموم فیہما ان تعلیق الحکم بالوصف المشتق مشعر بان ماخذ اشتقاق الوصف علة له
الحکم فیعم الحکم بعموم علته قوله ای باحدہما لاکان مطابقة العائد الی المعطوف والمعطوف علیه بامفوضة الی مایقصده المتکلم من افراد
وتثنیة وکان المقصود الافراد کما یدل علیه قوله کل رجل یاتینی او فی الدار فلم یصح تثنیة الضمیر اشارة الی توجیه له بانه علی حذف المضاف قوله
وفی حکمہما الاسم المضاف الیہما ای الاسم الذی اضیف الی تلک النکرة الموصوفة فی حکم تلک النکرة فی جواز دخول الفاء فی الجزاء ای اسم
کان علی ما ہو الظاہر من عبارة الشیخ قدس سره فی شرح اللباب قال ابن مالک او نکرة عامة موصوفة باحدہما او مضافا الی ہذه النکرة
کل انتہی قوله ومثل کل رجل یاتینی قال شارح اللباب فی تمثیله للنکرة الموصوفة بکل رجل تساہل لان المبتدأ کل وہو غیر موصوف
وانما الموصوف النکرة المضاف الیہا کل فالاولی ان یقول کما قال ابن مالک او نکرة عامة موصوفة باحدہما او مضافا الی ہذه
النکرة کل نحو رجل عنده حزم فسعید ورجل یسعی فی نجاته فلن یخیب ہذا کلامه قوله فالاولی اشارة الی ان ما ذکره صحیح ایضا لان الکل
عبارة عن المضاف الیه فہو موصوف معنی الا ان الاولی ہو الحال المتعلم التفصیل لئلا یتوہم اختصاص ہذا الحکم بکل ثم ان ہذا الحکم
انکان جاریا فی کل مضاف الی النکرة المذکورة فتخصیص کل لیس علی ما ینبغی الا ان یکون ذکره علی وجه التمثیل والا فالتعمیم الیس المستقیم
قوله کل غلام رجل یاتینی او فی الدار فله درہم ان جاز غلام رجل یاتینی فله درہم لعموم المضاف بسبب عموم المضاف الیه فالتمثیل
بکل لیس له کثیر نفع والا فالتعمیم المذکور لیس بجید قال الرضی وقد یدخل علی خبر کل وانکان مضافا الی غیر موصوف نحو کل رجل فله
درہم لمضارعته بکلمات الشرط فی الابہام وکذا انکان مضافا الی موصوف بغیر الثلثة المذکورة نحو کل رجل عالم فله درہم وعند
سیبویه لایدخل الفاء علی خبر غیر ما ذکر من المبتدأت والاخفش یجیز زیادتہا فی جمیع خبر المبتداء فی المغنی کون الفاء زائدة فی الکلام
لایثبته سیبویه واجاز الاخفش زیادتہا فی الخبر مطلقا وحکی اخوک فوجد وقید الفراء والاعلم وجماعة الجواز بکون الخبر امرا او نہیا
فالامر کقوله ع وقائلة خولان فانکح فتاتہم * وقوله ع انت فانظر لای ذاک نصیر * وحمل علیه الزجاج ہذا فلیذوقوه والنہی
نحو زید فلا تضربه وقال ابن برہان تزاد الفاء عند اصحابنا جمیعا کقوله ع واذا ہلکت فعند ذلک فاجزعی * انتہی وتاول المانعون
قوله خولان فانکح علی ان التقدیر ہذه خولان وقوله فانت فانظر علی ان التقدیر انظر فانظر ثم حذف انظر الاول وحده فبرز ضمیره
فقیل فانت فانظر والبیت الثالث ضرورة واما الآیة فالخبر حمیم وما بینہما معترض او ہذا منصوب بمحذوف یفسره فلیذوقوه ومثل
وایای فارہبون وعلی ہذا فحمیم بتقدیر ہو حمیم ہذا کلامه قال ولعل ولیت من الحروف المشبہة لا مطلقا مانعان بالاتفاق ولا ورد
لقوله فان قیل بابه کان آه فالوجه عدم ذکر قوله من الحروف المشبہة لیتوجه السوال علی ظاہر لفظ المتن کما فعل الفاضل الہندی قوله
والشرط والجزاء من قبیل الاخبار انکان الفاء والربط عند اہل العربیة بین طرفی الجزاء والشرط قید له کما حققه العلامة التفتازانی

لكونها من قبيل الاخبار ليس على الاطلاق اذ الجزاء قد يكون خبرا وقد يكون انشاء وان كان بين الشرط والجزاء على ما حققه السيد السند قدس سره فكونها خبرا على الاطلاق **قوله** قيل هو سيبويه على ما نقل عنه جار الله خلافا للاخفش ونقل عنه شارح اللمع ان المجوز لدخوله مع ان سيبويه خلافا للاخفش فمن منع قال لان ان لا تدخل الشرط فكان القياس ان لا يدخل ما تضمن معناه ومن اجاز قال لان ان لا تغير معنى الجملة هذا ما ذكره شارح اللباب وفي الرضي قال المص اتباعا لعبد القاهر ان هذا الملحق سيبويه خلافا للاخفش ونقل العبدي وابو البقاء وابو يعيش ان المجوز لدخول الفاء مع ان سيبويه خلافا للاخفش **قوله** لانها لا تخرج الكلام عن الخبرية آه وفيه ان انتفاء السبب الخاص لا يدل على انتفاء سائر الاسباب مطلقا فيحتمل ان يكون في ان سبب آخر **قوله** ويؤيده **قوله** تعالى ولم يقل بدليل **قوله** تعالى لاحتمال حذف الخبر وحمل الفاء على التعليل او الزيادة وفيه بحث اذ الملحق سيبويه على ما قال الشارح قدس سره فلا يمكن الجواب بحمل الفاء على الزيادة عن جانبه لانه لا يجوز زيادة الفاء اصلا نعم ان كان الملحق الاخفش يمكن الجواب عن جانبه بحمل الفاء على الزيادة لانه لا يجوز زيادتها في الخبر مطلقا وفيه ان ما جعله مؤيدا المص جعله فيما سياتي دليلا عليه حيث قال وما يدل على عدم منع ان المكسورة عن دخول الفاء على الخبر ما سبق الا ان يقال جعله مؤيدا نظرا الى الاحتمال وان كان بعيدا او دليلا لعدم الالتفات الى الاحتمال لبعده وكونه خلاف الاصل فلا يقدح في التمسك **قوله** فما وجه تخصيص ان المكسورة بالالحاق قلنا لان ان المكسورة اصل وان المفتوحة ولكن فرعان لها وملحقان بها فيعلم حالهما من حالها وملحقان بليت ولعل بالواسطة قال الرضي الحق الحق المالكي بها ان المفتوحة ولكن من غير سماع لكنه لما راى انه يجوز العطف بالرفع على محل اسم لكن كما يجوز على محل اسم ان وكذا اجرى بعضهم ان المفتوحة في جواز رفع المعطوف على اسمها مجرى المكسورة اجراهما مجرى المكسورة **قوله** وقد يجب حذفه قيل لا يجب حذفه لانه ركن وقال الفاضل الهندي ليس بسديد لان الركنية لا ينافي وجوب الحذف لموجب الا ترى ان الخبر ركن وقد يجب حذفه واجاب عنه بعض افاضل الهند بان المبتدأ اصل في الركنية فينبغي ان لا يجب حذفه بخلاف الخبر فانه ليس باصل فيها والصفة المقطوعة نحو الحمد لله اهل الحمد محمول على حذف الخبر اي اهل الحمد هو والقول بان المخصوص بالمدح والذم خبر مما لا يعتد به اقول وفيه بحث اما في الاول فلانه يلزم وجوب حذف الخبر بلا سد شيء مسده وهو لا يجوز يدل عليه قول المص وجوبا فيما التزم في موضعه غيره وقول صاحب المغني وجوز ابن عصفور في المخصوص المؤخر ان يكون مبتدأ حذف خبره ويرده على ان الخبر لا يحذف وجوبا الا ان يسد شيء مسده وكذلك وارد على الاخفش ايضا في ما احسن زيدا حيث قال ان الخبر محذوف بناء على ان ما معرفة موصولة او نكرة موصوفة وما بعدها صلتها او صفتها وايضا قال ولو عرض ما يوجب التعيين عمل به كما في نعم الرجل زيد على القول بانها جملتان اذ لا يحذف الخبر وجوبا الا اذا سد شيء مسده واما في الثاني فلانه كيف يكون مما لا يعتد به وقد ذهب اليه كثير من النحويين وليس فيه لزوم محذور الا ان يقال ان النحاة اعتمدوا في ذلك على ظاهر قول سيبويه ومقصود سيبويه من ذلك شيء آخر كما قال صاحب المغني ان التحقيق الجزم بان المخصوص مبتدأ وما قبله خبره وهو مختار ابن خروف وابن البابشاذ وهو ظاهر قول سيبويه واما قولهم نعم الرجل عبد الله فهو بمنزلة ذهب اخوه عبد الله مع قوله واذا قال عبد الله نعم الرجل فهو بمنزلة عبد الله ذهب اخوه فمنوي بين تأخير المخصوص وتقديمه والذي غر النحويين انه قال كانه قال نعم الرجل فقيل له من هو فقال عبد الله ويرد عليهم انه قال ايضا واذا

قال عبد الله فكانه قيل له ما شانه فقال نعم الرجل فقال مثل ذلك مع تقديم المخصوص وانا اراد ان تعلق المخصوص بالكلام تعلق لازم فلا يحصل الفائدة الا بالمجموع قدمت او اخرت هذا كلامه اقول وفيه بحث لان قوله كانه قال نعم الرجل آه ظاهر صريح فى ان المخصوص فى صورة التاخير خبر محذوف لان نعم الرجل كلام تام فالسائل بقوله من هو طالب لتعيينه فاذا قال عبد الله فالتقدير فيه هو عبد الله فهذا القول اشارة منه الى جواز الوجهين فى المخصوص المؤخر فهو حجة قاطعة للنحاة على ذهبوا اليه واما قوله واذا قال عبد الله فهو غير وارد على النحاة او مقصوده منه ان المخصوص المقدم ليس كالمؤخر فى جواز الوجهين بل ليس فيه الا وجه واحد وهو كونه مبتدأ ونعم الرجل خبره فلذا قال ما شانه سائلا عن حاله وصفته وحكم يحكم عليه فالسؤال الاول كان بعد الكلام عن تعيين الفاعل والثانى قبل تمامه عن حال المبتدأ وحكمه فالسؤال الثانى لا ينافى ما ذهبوا من قول سيبويه انما كان كذلك لو كان المقصود من السؤالين واحدا وليس كذلك قوله وجوز ابن عصفور آه فيه ايضا بحث لانه كما يرد على ابن عصفور ما ذكره يرد عليه انه كيف يجب حذف المبتدأ بلا سد شىء مسده مع ان كليهما ركنان من الكلام بل المبتدأ اصل اى الركنية فالقول بوجوب حذف المبتدأ بلا سد شىء مسده دون الخبر تحكم محض كيف وقولهم تشغل خبر واجب الحذف لشىء آخر متعارف عارف عام ولذا قال الرضى اما زيد قائم وحصل ايضا من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف عندهم من تشغل خبر واجب الحذف لشىء آخر قوله اذا قطع النعت قال الرضى شرط جواز القطع ان لا يكون النعت للتاكيد وان يعلم السامع مع اتصاف المنعوت بذلك النعت واذا حصل هذا ان الامران جاز القطع وان كان نعتا اول كقوله تعالى وامرأته حمالة الحطب وقولك الحمد لله الحميد ان كان النعت معرفة وجب فيه ان لا يكون المنعوت اسم الاشارة وان كان نكرة فشرط القطع ان يكون ثانيا ليس لمجرد التخصيص والاعرف فى النعت المقطوع اذا كان نكرة ان يكون بالواو ويجوز فى المعرفة ايضا القطع بالواو وعدم الواو واعتراضية بمنزلة ورفعته قوله لقصد المدح او الذم نحو الحمد لله الحميد ومررت بزيد الفاسق قوله او غير ذلك كالترحم نحو مررت بعمرو المسكين والتشنيع نحو مررت بزيد الغاضب حتى قال الرضى ولو لم يتضمن النعت شيئا من المعانى المذكورة لم يجز قطعه الا بعيد ولكن قال خرجت واذا السبع الفاء فيه زائدة لازمة عند الفارسى والمازنى وجماعة كذا فى المغنى فايراد الرضى بان ما قاله المازنى ليس بشىء اذ لا يجوز حذفها غير وارد لانه ان اراد ان كل زائدة يجوز حذفها فممنوع كيف وقد يكون الزائد لازما كما صرح به الرضى حيث قال اللام فى الذى ومتصرفاته زائدة لازمة وان اراد البعض فمسلم لكن الفاء فيما نحن فيه ليس كذلك اذ هى لازمة فيه ايضا وعاطفة عند برهان و ابى الفتح يعنى حملا على المعنى اى خرجت ففاجات كذا قال الرضى وهو قريب وفيه ايضا والسببية المحضة كفاء الجواب عند ابى اسحاق انتهى ومما يؤيده ما ذكرناه فى حواشى المغنى على قوله ولا يحسن اسقاطها ليسهل دعوى زيادتها ليس بين الزيادة وجواز السقوط تلازم فقد يكون الحرف الزائد لازما قوله فان تقديره خبران قوله خرجت الى قوله غير ساد مسده فيه ان تقدير الخبر او تقدير التركيب على الوجه المذكور وهو ان يكون اذا ظرف زمان غير مضاف الى الجملة التى بعدها بل معمولا للخبر غير ساد مسده هو المذهب الاصح وتقديره لا على الوجه المذكور وهو ان يجعل اذا ظرف مكان للخبر المحذوف او مضافا الى الجملة بعدها فالعامل فيها معنى المفاجاة غير صحيح لكن الشكل ان الضمير المجرور فى قوله كالنص عليه ان كان راجعا الى التقدير المذكور كما هو المتبادر من العبارة فليس ذلك منصوصا عليه فى اللباب بل المنصوص عليه فيه هو ان التقدير صحيح وهو بالنسبة الى جعل اذا خبرا حيث وقع فى اللباب وشرحه هكذا ومن جعلهم ان اذا المفاجاة فى قولهم خرجت فاذا السبع خبر وما بعدها مبتدأ وليست اذا المضافة كما فى خرجت فثم السبع او فهنا المكان السبع وان كان

اذا المفاجاة زمانية كما قيل كان التقدير ففي ذلك الزمان حضور السبع على حذف المضاف لان ظرف الزمان لا يقع خبرا عن الجثثية والصحيح

ان الخبر محذوف اي خرجت فاذا السبع واقف لان اذا لا يستقل بالخبرية لانها موضوعة للمنسوب الى نسبة فتفتقر الى جملة تتبين بها معناها

وان كان راجعا الى مجرد التقدير لا الى التقدير المبني على المذهب الصحيح فهو وان كان منصوصا عليه فيه الا انه يلزم ح صرف العبارة عن المتبادر

مع ان بيان تصريح مجرد التقدير في مقام بيان التقدير المبني على المذهب الصحيح ليس بسديد **قوله** اذا ظرف زمان عند الزجاج

ويحتمل على قوله وجوها ثلثة احدها ما ذكر في الشرح والثاني ان يكون في قولهم خرجت فاذا السبع خبرا عما بعدها بتقدير مضاف اي ففي

ذلك الزمان حضور السبع لا عرفته والثالث ان يكون مضافا الى الجملة الاسمية وعامله محذوف على ما قال المصرح اي فاجات وقت

وجود السبع بالباب الا انه اخراج لاذا عن الظرفية اذ هو اذن مفعول به لفاجات كذا في الرضي واجاب الفاضل الهندي بان فاجات

منزل منزلة اللازم في المعنى واختار مذهب الزجاج الزمخشري وزعم ان عاملها فعل مقدر مشتق من لفظ المفاجات قال في قوله ثم

اذا دعاكم الآية التقدير ثم اذا دعاكم فاجاتم الخروج في ذلك الوقت ولا يعرف هذا لغيره واما ناصبها عندهم الخبر المذكور في نحو خرجت

فاذا زيد جالس او المقدر في فاذا الاسد اي حاضر وان قدرت انها الخبر فعاملها مستقر او ظرف مكان عند المبرد وحرف عند الاخفش

ويرجحه قولهم خرجت فاذا ان زيدا بالباب بكسر ان لان ان لا يعمل ما بعدها فيما قبلها وتقول خرجت فاذا زيد جالس او جالسا فالرفع

على الخبرية واذا النصب به والنصب على الحالية والخبر اذا ان قيل بانها مكان والا فهو محذوف نعم يجوز ان تقدرها خبرا عن الجثثية مع

قولنا انها زمان اذا قدرت حذف مضاف انتهى هذا مع النكرة واما مع المعرفة فلا يجوز عند البصريين والكوفيون يجوزون نحو خرجت

فاذا زيد القائم بنصب القائم في المغني ان سيبويه دخل على البرامكة فعزم يحيى بن خالد على الجمع بين سيبويه والكسائي فجعل لذلك يوما

فلما حضر سيبويه سأله الكسائي عن المثال المذكور فقال سيبويه فاذا هو هي ولا يجوز النصب وسأله عن امثال ذلك نحو خرجت

فاذا عبد الله القائم او القائم فقال كل ذلك بالرفع فقال له الكسائي العرب ترفع كل ذلك وتنصبه فقال يحيى قد اختلفتما وانتما

رئيسا بلديكما فمن يحكم بينكما فقال له الكسائي هذه العرب ببابك قد سمع منهم اهل البلدين فيحضرون ويسألون فقال يحيى وجعفر انصفت

فاحضروا فوافقوا الكسائي فاستكان سيبويه وامر له يحيى بعشرة آلاف درهم فخرج الى فارس فاقام بها حتى مات ولم يعد الى البصرة

فيقال ان العرب ارشوا على ذلك او انهم علموا منزلة الكسائي عند الرشيد ويقال انهم انما قالوا القول قول الكسائي ولم ينطقوا بالنصب

وان سيبويه قال ليحيى مرهم ان ينطقوا بذلك فان السنتهم لا تطوع بهم انتهى وفيه انه كيف القول بان العرب ارتشوا مع القول

بانه قال العرب فكنت اظن ان العقرب اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي وقالوا ايضا فاذا هو اياها على ما صرح به في المغني والرضي

قال الكسائي بجواز الوجهين وسأل العرب عن ذلك وكان ثابتا في كلامهم فكيف يتصور منهم انكار ذلك نعم موافقة العرب للكسائي على ما نقله

الرضي لا يخلو عن شيء حيث قال قال الكسائي فاذا هو اياها ولا يجوز الا اياها وقال سيبويه لا يجوز الا فاذا هو هي وبالجملة ان كان السؤال عنهم

عن نفس الجواز فهم بريئون عن تهمة الرشوة وان كان عن الجواز على وجه الكثرة والشيوع في كلام العرب العرباء فموافقتهم للكسائي لا يخلو عن

شيء اذ المستفيض هو الصحيح الكثير الواقع في استعمال الفصحاء والنصب قليل خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل ولذا لم

يلتفت سيبويه الى ذلك ونفى الجواز قال صاحب المغني قد ذكر في توجيه النصب امور احدها ان اذا ظرف فيه معنى وجدت ورأيت فجاز له

ان ينصب المفعول وهو مع ذلك ظرف مخبر به عن الاسم بعده وهذا خطأ لان المعاني لا تنصب المفاعيل الصحيحة وانما تعمل في الظروف

١٢٦

والاحوال ولانها يحتاج على زعمه الى فاعل ومفعول آخر وكان حقها ان ينصب مايليها والثانى ان ضمير النصب استعير فى مكان ضمير
الرفع وهو لا يتاتى فيما اجازه من قولك فاذا زيدا القائم بالنصب فينبغى ان يتوجه على انه نعت مقطوع او حال على زيادة اللام وليس مما
يقاس ومن جوز تعريف الحال وزعم ان اذا يعمل عمل وجدت وانها رفعت عبد الله بناء على ان الظرف يعمل وان لم يعتمد فقد اخطأ لان وجد
ينصب الاسمين ولان مجئ الحال بلفظ المعرفة قليل والثالث انه مفعول به والاصل فاذا هو يلسعها او يساوها ثم حذف الفعل فانفصل
الضمير الرابع انه مفعول مطلق والاصل فاذا هو يلسع لسعتها ثم حذف الفعل ثم حذف المضاف الخامس انه منصوب على الحال من الضمير فى الخبر
المحذوف والاصل فاذا هو ثابت مثلها ثم حذف المضاف فانفصل الضمير وانتصب فى اللفظ على الحال على سبيل النيابة قال شارح اللباب
قال ثعلب اعتبار الكوفيين انما هو عماد واذا كوجدت مع احد مفعوليه كانه قال فوجدته هو اياها وفيه نظر لان الفصل والعماد يجوز حذفهما والكل
به الكلام عن لا يجوز حذفه هو فى هذه المسئلة قال الرضى ويمكن ان يقال ان الفصل لم يوجد فى كلام العرب الا اذا كان خبر المبتدأ معرفا باللام او
افعل التفضيل وفى الاتيان به مع غيرهما نظر **قوله** اى فى تركيب التزم حذف الموصوف فى الجملة محذوف اى التزم فيه كقوله تعالى واتقوا يوما لا تجزى
نفس عن نفس شيئا اى لا تجزى فيه وهل حذف الجار والمجرور معا او حذف الجار وحده فانتصب الضمير واتصل بالفعل ثم حذف منصوبا قولان
الاول عن سيبويه والثانى عن ابى الحسن وفى امالى ابن الشجرى قال الكسائى لا يجوز ان يكون المحذوف الا الهاء اى ان الجار حذف اولا ثم
حذف الضمير وقال آخر لا يكون المحذوف الا فيه وقال اكثر النحويين منهم سيبويه والاخفش يجوز الامران والاقيس عندى الاول انتهى وهذا
مخالف لما نقل غيره هذا كلام المغنى **قال** وقد التزم فى موضع الخبر جواب لولا فى المغنى زعم ابن الطراوة جواب لولا ابدا هو خبر المبتدأ ورد
انه لا رابطة بينهما انتهى **قوله** فلا يجب حذفه بل يجب ذكره ان لم يعلم نحو لولا قومك حديثو عهد بالاسلام لاسست الكعبة على قواعد ابراهيم
ويجوز الامران ان علم هذا ما ذكر فى المغنى ثم التفصيل المذكور فى الشرح ذهب اليه الرمانى وابن الشجرى والشلوبين وابن مالك فى المغنى
وقال الاكثر يجب كون الخبر كونا مطلقا محذوفا فاذا اريد الكون المقيد لم يجز ان تقول لولا زيد قائم ولا ان تحذفه بل تجعل مصدره هو المبتدأ
فتقول لولا قيام زيد لاتيتك وتدخلان على المبتدأ فتقول لولا ان زيدا القائم ويصيران وصلتها مبتدأ محذوف الخبر وجوبا او مبتدأ
لا خبر له او فاعلا لثبت محذوفا قال واما لولا قومك حديثو عهد فلعله مما روى بالمعنى انتهى وقال ايضا وزعم ابن الشجرى ان من ذكره
ولولا فضل الله عليكم وهذا غير متعين لجواز تعلق الظرف بالفضل ونحن جماعة ممن اطلق وجوب حذف الخبر المعرى فى قوله فى صفة
سيف يذيب الرعب منه كل عضب فلولا الغمد يمسكه لسالا ولبس بجيد لاحتمال تقدير يمسكه بدل اشتمال على ان الاصل ان يمسكه ثم
حذفت ان وارتفع الفعل او تقدير يمسكه جملة معترضة وقيل يحتمل انه حال من الخبر المحذوف وهذا مردود بنقل الاخفش انهم لا يذكرون الحال
بعدها لانه خبر فى المعنى هذا كلامه **قوله** لا اشهر بالعلماء يذكر هاول عند الجمهور كما عرفت آنفا **قوله** هذا اى القول بوجوب الحذف
اذا كان الخبر عاما وعدم وجوبه اذا كان خاصا مذهب البصريين اى مذهب بعضهم اذ الجمهور لا يقولون بوقوع الخبر خاصا بعد لولا
على ما عرفت **قوله** وقال الكسائى الاسم بعدها فاعل لفعل مقدر قال الرضى وهو قريب من وجه وذلك لان الظاهر انها
لو التى تفيد امتناع الاول لامتناع الثانى دخلت على لا وكانت لازمة للفعل لكونها حرف شرط فيبقى مع دخولها على لا على
ذلك الاقتضاء ومعناها مع لا ايضا باق على ما كان كما يبقى مع غير لا من حروف النفى وقال البصريون لولا كلمة بنفسها وليست
لو الداخلة على لا لان الفعل لو اضمر وجوبا فلا بد من الاتيان بمفسر وليس بعد لولا تفسير وايضا لفظ لا لا يدخل على الماضى فى غير الدعاء

وجواب القسم الاكبر الى الاغلبية **قوله** منسوبا الى الفاعل او المفعول او كليهما لم يقم المضاف وغيره والمذكور في الحواشي الهندية والمنهل
وشرح اللباب والرضي كونه مضافا الى الفاعل او المفعول او كليهما فان لم يشترط في الضابطة كونه مضافا فالوجه ما ذكره الشارح قدس سره
وان اشترط كما يدل عليه ما اشتهر فيما بين العلماء من ان اضافة المصدر في نحو ضربي زيدا في الدار لتقييد الحصر بما ذكره الرضي في وجه افادة
ضربي زيدا للحصر ان اسم الجنس اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصيص بعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس اخذا من استقراء كلامهم فالجواب
ما ذكره ثم الرضي وغيره مثل للمضاف اليهما نحو تضارب الرجلين وهو بظاهره غير مستقيم اذ معناه كونهما مشتركين في مصدر الضرب لا كون
كل ضاربا ومضروبا للآخر والمفهوم هو لازم لانه منقول من ضارب المتعدي الى واحد **قوله** وبعده حال مفرد او جملة فعلية فلا فالاول نحو
علمي بزيد كائنا ذا مال والتقدير علمي بزيد حاصل اذا كان كان ذا مال ولا يخفى ما فيه من تكرار الكون فلم لم يجعل كان ذا مال خبر العلمي
قلنا لا يجوز ذلك على ما ذكره ابو علي لان الضمير في كان ان عاد الى علمي لزم ان يكون العلم ذا المال وان عاد الى زيد بقي المبتدأ بلا عائد او جملة
اسمية يجب معها الواو وعند غير الكسائي كقوله عليه السلام اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد والحال فضلة وقد وقعت موقع العمدة فيجب معها
علامة الحالية والكسائي يجوز تجريدها عن الواو لوقوعها موقع خبر المبتدأ **قوله** مضافا الى ذلك المصدر انما اشترط ذلك لان المبتدأ في الضابطة
ان يكون مصدرا حقيقة او حكما واسم التفضيل المضاف الى المصدر بمعنى المصدر لانه بعض ما يضاف اليه فيكون مصدرا حكما وتأويلا فنظر
ان جعل قوله او كان اسم التفضيل مقابلا لقوله كان مصدرا صورة او معنى تأويله غير مناسب **قوله** واخطب ما يكون الامير قائما قال الرضي
ويجوز رفع الحال الساد مسد الخبر عن افعل المضاف الى ما المصدرية الموصولة بكان او يكون عند الاخفش والمبرد ومنعه سيبويه والاولى
جوازه لانك جعلت ذلك الكون اخطب مجازا فجاز جعله قائما ايضا ولا يجوز مثل ذلك بعد صريح المصدر الا في الضرورة فلا تقول
ضربي زيدا قائم اذ لا مجاز في اول الكلام ولا شك ان المجاز يونس بالمجاز ويجوز ان تقدر في افعل المذكور زمان مضافا الى ما يكون
بخلاف اكثر شربي السويق وضربي زيدا فيكون التقدير اخطب اوقات ما يكون الامير قائم فيكون قد جعلت الوقت اخطب وقائما
كما يقال نهاره صائم وليله قائمة ويرجح هذا التقدير انه سمع اخطب ما يكون الامير يوم الجمعة برفع يوم الجمعة هذا كلامه **قوله** اذا كان
قائما اذا منصوب المحل على الظرفية والمعنى ضربي زيدا حاصل وقت قيامه وكذا اخطب اكوان الامير حاصل في وقت قيامه ويجوز كونه
مرفوع المحل ايضا على انه خبر المبتدأ بعد افعل المضاف الى ما المصدرية بتقدير زمان مضاف الى ما المصدرية والتقدير اخطب اوقات كون
الامير وقت قيامه وذلك لكثرة وقوع ما المصدرية موقع الظرف بخلاف المصدر الصريح فان وقوعه موقعه قليل وعند البعض يجوز
كونه مرفوع المحل في مصدر صريح ايضا بتقدير زمان مضاف اليه والتقدير وقت ضربي زيدا وقت قيامه وانما قدر الزمان لان
المصدر لا يخبر عنه بالزمان هذا ما ذكر في شرح اللباب وقال المص رح في الايضاح زعم بعض النحويين ان ما في اخطب ما يكون الا
قائما يجوز ان يكون ظرفية فيكون اخطب زمانا ضرورة ان افعل لا يضاف الا الى ما هو بعض له ويكون الخبر اذن نفس اذ المقدرة من
غير متعلق لا نهاهي الخبر منها فظهر ان ما قيل لا يجوز تقدير زمان مضاف الى ما المصدرية في المثال المذكور ونحوه على تقدير نصب قائما
وانما يجوز على تقدير رفعه على الخبرية ليس بسديد نعم يرد على القائل بالتقدير ان الضابطة مشروطة بكون المبتدأ مصدرا او اسما
بمعنى المصدر كافعل المضاف الى المصدر وافعل التفضيل على ذلك التقدير ظرف لا مصدر وجعل الافعل المضاف الى المصدر اعم
من المضاف اليه بلا واسطة او بواسطة لا يجدي في ذلك نفعا ولو سلم يشكل بضربي زيدا قائما اذا قدر زمان ضربي الا ان يقيم المراد

كون المبتدأ كك ولو بحسب اللفظ قوله ثم حذف اذا مع الشرط العامل في الحال هذا في الرضي لا يخفى ان اذا ظرفية محضة فتسميتها شرطا مسامحة نظرا الى ان المال يرجع الى معنى الشرط قوله فيكون الحال قائما مقام الخبر مع وجود القرينة الدالة على تعيين الخبر الذي هو حاصل وهو الاخبار عن الضرب بكونه مقيدا بالقيام لانه لا يمكن تقييده بقيد الا بعد حصوله فيجب الحذف لوجود شرطه قوله وفيه تكلفات كثيرة من حذف اذا مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت في غير هذا المكان ومن عدول عن ظاهر معنى كان الناقصة الى معنى التامة وذلك لان معنى قولهم حاصل اذا كان قائما في معنى الناقصة ومن قيام الحال مقام الظرف ولا نظير لهذا الكلام الرضي ورد الاول بان حذف اذا مع الجملة المضاف اليها اكثر من ان يحصى في غير هذا المقام مع فاء الفصيحة الا ان يقم مراده ان حذف اذا مع الجملة المضاف اليها نيابة عن خبر المبتدأ لم يثبت والقول المحذوف قبيل فاء الفصيحة هو اذا الشرطية مع شرطها والذي حكم عليه بعدم ثبوت حذفها هو الظرفية المحضة والثاني بان العدول انما يكون تكلفا اذا كان لمجرد جعل قائما حالا وليس كذلك لان المنصوب الذي يجيء بعد المصدر المضبوط بالضوابط المذكورة لا يكون الا نكرة لم يسمع مع كثرته الا كذا فلو كان خبر الكان لجاز تعريفه صرح به الرضي الا ان يقم مراده ان الاحتياج الى الاستدلال على كون كان تامة لا ناقصة تكلف بالنسبة الى التوجيه الذي ليس فيه ذلك صرح به ايضا ثم ان البصريين وان قالوا بقيام الحال مقام الظرف لكن المقصود قيامها مقام العامل فيها وفي الظرف وهو كان ثم قال والذي اوقعهم في هذا التزامهم اتحاد العامل في الحال وصاحبها بلا دليل لهم عليه ولا ضرورة الجأتهم اليه والحق انه يجوز اختلاف العاملين على ما ذهب اليه المالكي فنقول تقديره ضربي زيدا حاصل قائما والعامل في الحال حاصل وفي صاحبها ضربي فنقول بحذفها كائن او حاصل العامل في الحال لكونه عاما شاملا لجميع الافعال كما حذفنا في نحو زيد عندك لمشابهة الحال للظرف والحذف في كليهما واجب لقيام الحال والظرف مقام العامل انتهى قوله اذا اردت الحال عن المفعول اي عن مفعول المصدر وكذا قوله عن الفاعل معناه عن فاعل المصدر والا فالحال في الصورتين عن المفعول قوله اذا كان عن الفاعل اي اذا كان قائما حالا عن الفاعل الا اذا كان الحال عن الفاعل والا وجب اذا كانت قوله اولى اذ ليس فيه شيء من التكلفات المذكورة لكن يرد انه لا يظهر في هذا التقدير قرينة دالة على تعيين يلابس بجعل قائما من متعلقات المبتدأ فيكون العامل فيه هو المبتدأ فيكون قيدا له وقيد الشيء بمنزلة جزئه وما هو بمنزلة جزء المبتدأ لا يسد مسد الخبر بخلاف كل رجل وضيعته فان المعطوف على المبتدأ ليس بمنزلة جزئه فيجوز ان يقوم مقام الخبر وتقييد المبتدأ لان المبتدأ على تقديرهم عامل الحال والحال قيد للعامل فالجنس عندهم مقيد بالحال المخصص والمعنى ضربي زيدا المختص بحال القيام حاصل وهو لا ينافي حصول الضرب المقيد بحال القعود فيفوت على هذا التقدير المعنى الذي اتفق الكوفية والبصرية عليه من ان معنى ضربي زيدا قائما ما اضرب زيدا الا قائما بخلاف تقدير البصريين فان الجنس على تقديرهم باق على عمومه اذ الحال على ذلك التقدير قيد للخبر فيكون المعنى كل ضرب مني واقع على زيد حاصل في حال القيام وهو موافق للمعنى المتفق عليه قوله المقصود عمومه اي الذي قصد عمومه عند البصرية والكوفية قوله بدليل الاستعمال اي بدليل استعمال العرب امثال هذا المبتدأ في العموم وذلك لان اسم الجنس المعرف اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس دفعا للترجيح بلا مرجح قوله مصدر مضاف الى صاحب الحال حتى المعنى تقدير الاخفش اولى من تقدير باقي البصريين لانه قدر اثنين وقدروا خمسة ولان التقدير من اللفظ اولى مع كونه مقيدا للمعنى المتفق عليه اذ المعنى ما ضربي اياه الا هذا الضرب المقيد لكن قال الرضي يرد عليه حذف المصدر مع بقاء معموله

١٣١

عندهم ممتنع اذ هو بتقدير ان الموصولة مع الفعل والموصول لا يحذف مع بعض الصلة وابقاء البعض الا ان يقال اذا قامت قرينة قوية دالة

عليه فلا باس بحذفه كما قال سيبويه في باب المفعول معه ان تقديره مالك وزيدا مالك وملابستك زيدا هذا كلامه ويقال ليس كل مااول بشيء حكمه حكم ما اول به ثم القرينة على ذلك المقدر هو المبتدأ الاسم قالوا ينبغي ان يكون المحذوف من لفظ المذكور مهما امكن وحسن وجه ذلك قوله

ونحوه ذهب بعضهم هو ابن درستويه وابن بابشاذ وقال الرضي وهذا المذهب ايضا بطل لانه لا حصر في قولك اضرب زيدا قائما قوله اذ المعنى ما

اضرب زيدا الا قائما اي مثلا لان القائل به قال بتقديره ما والا قوله وعطف عليه شيء بالواو التي بمعنى مع في شرح اللباب بشرطه

ان يكون المعطوف نصا في قصد المصاحبة وذلك حيث يكون من الاصل الاقتران نحو كل عمل وجزاؤه وانما شرط ان يكون المعطوف نصا في

قصد المصاحبة لانه لو لم يكن كذلك لا يجب حذف الخبر كقول امير المؤمنين علي رضي الله عنه وانتم والساعة في قرن فان المعطوف لا يدل

على الاقتران ثم بيان الضابطة على ما ذكره الشارح قدس سره لا يشتمل على ما عليه المحققون من ان تقدير كل رجل مقرون هو وضيعته على ان ضيعته

معطوف على الضمير المستكن في الخبر فيكون المعطوف من تتمة الخبر فيقوم مقامه وهذا هو الوجه الوجيه فان قلت يلزم فيه حذف المؤكد وهو

غير معهود قلنا غير المعهود حذف المؤكد فقط واما حذفه مع حذف التاكيد فلا نسلم انه غير معهود وكذا ذكر بعض فضلاء الهند على ان حذف المؤكد

مع ابقاء التاكيد جائز ايضا عند سيبويه والخليل حيث قالا في مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما انه بتقدير صاحباي انفسهما وان لم يجوزه

الاخفش وتبعه الفارسي صرح به في المغني على ما عرفت فالاولى في بيان الضابطة ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني قدس سره

ضابطة كل مبتدأ بعده مرفوع مصدر بواو المعية قصدا الى الاخبار بتقارنهما قوله اي كل رجل مقرون مع ضيعته اشارة الى ان للمبتدأ

خبرا وللمعطوف خبرا على حدة اي كل رجل مقرون مع ضيعته وضيعته مقرونة به فقوله مع ضيعته لتقدير تعلق الخبر لا انه معطوف والواو

بمعنى مع وانما قدر كذلك ليكون المعطوف له الخبر فيقوم مقام الخبر بلا مناقشة بخلاف ما لو قدر كل رجل وضيعته مقرونان فان نيابة المعطوف

لا تخلو عن مناقشة اما اولا فلانه مبتدأ فكيف يقوم مقام الخبر واجيب بانه يسد مسد الخبر من حيث الجزء الاول وان لا يسد مسده من حيث

انه خبره ولا يشترط لوجوب الحذف سد الشيء مسده من كل وجه واما ثانيا فلان خبر الشيء محله بعد المعطوف فلا ينوب المعطوف منابه اذ النائب

يكون بعد الخبر وليس لشيء آخر بعده قال الرضي ولو جاز ان يقول ان المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على

تقدير الكوفيين في ضربي زيدا قائما حاصل بانه ليس هناك ما يسد مسد الخبر قوله ولو جاز باعتبار ان النائب لا يلزم ان يكون محله

بعد المنسوب عنه قوله لم يصح قد عرفت الجواب عنه في بحث ضربي زيدا قائما هذا ويرد على التقدير الشارح قدس سره انه كيف يجب حذف

خبر المعطوف بلا سد شيء مسده قال الرضي ويجوز ان يقال ان المعطوف يجري مجرى المعطوف عليه في وجوب حذف خبره انتهى ولا يخفى

انه ليس بشيء واما محل كلام الشارح قدس سره على الوجه الوجيه فظ قوله وعطف عليه شيء او كذا ما قوله واقيم المعطوف اذ النائب اشارة

اليه انابه عنه قوله يكون مقسما به قال الرضي متعين للقسم فان تعينه للقسم دال على تعيين الخبر المحذوف قوله اي لعمرك وبقاؤك قسمي

في المغني وجزم كثير من النحويين في نحو لعمرك لافعلن وايمن الله لافعلن كذا بان المحذوف الخبر وجوز ابن عصفور كونه المبتدأ ولذلك لم

يتعين فيما يجب فيه حذف الخبر لعدم تعينه عنده لذلك قال والتقدير اقسمي ايمن الله او ايمن الله قسمي انتهى قوله على المذهب الاصح

وهو مذهب البصريين وعند الكوفيين هو مرتفع بما كان مرتفعا به قولك زيد اخوك ولا عمل للحرف قال الرضي ومذهب البصريين اولى لان

اقتضاء ها للجزئين على السواء فالاولى ان يعمل فيهما ولا سيما مع مشابهتها قوية بالفعل المتعدي قال المصنف في الايضاح ودليل البصريين انه

شئ اقتضى شيئين اقتضاء واحدا كان عاملا كما فعلت المتعدى وحجة الكوفيين ان زيدا كان عاملا فى اخوك لاقتضائه اياه وذلك الاقتضاء باق وهذا فاسد لان الاقتضاء فى اخوك باق ايضا كما فى زيد فلو كان الاقتضاء قبل دخول ان باقيا على حاله لوجب ان لا ينصب زيد بان وقد انتصب فدل على انه ليس بباق انتهى قوله لانه لما شابهت الفعل المتعدى معنى لطلبها الجزئين مثله ولفظا من حيث كونها على ثلثة احرف فصاعدا كذا فى الرضى وهو صريح فى ان وجه عملها هو مشابهته بالفعل المتعدى لفظا ومعنى واقتضائها للجزئين وجه المشابهة المعنوية بالفعل وليس سببا مستقلا مقابلا لقوله لانها لما شابهت قوله لان اقتضائها آه على ما مر آنفا يشعر بالاستقلال فتامل قوله مثله اى مثل الفعل المتعدى فنزل قولك ان زيدا اخوك منزلة ضرب زيدا اخوك قوله بعد دخول احد هذه الحروف اشارة الى ان المعرف خبر واحد من الستة ايا كان فالمراد من خبر ان واخواتها خبر واحد من ان واخواتها قوله لا يراد اثر لا حداث اثر قوله لفظا او معنى من حيث اللفظ بان تجعل المسند مرفوعا لفظا او تقديرا او محلا والمسند اليه منصوبا كذلك ومن حيث المعنى بان تجعل مدلول المسند ثابتا للمسند اليه على سبيل التحقيق والتاكيد فاو الفاصلة بمعنى الواو والواصلة فيفيد انه يحدث فيهما اثرا فى اللفظ واثرا فى المعنى فلا يدخل فى التعريف الذى بعد ان المكفوفة بما ولا الذى بعد ان المخففة الملغاة لانه وان وجد فيه اثر معنوى لكنه لم يوجد اثر لفظى قوله لم يدخل انما دخل على جملة يقوم ابوه اذ المرفوع بان هو الجملة لا يقوم وحده وكذا التثبت لزيد على سبيل التاكيد مفهوم الجملة لا مفهوم يقوم وحده قوله ويلزم منه حال بتقديره وانه يلزم منه قوله استدراك قوله بعد دخول هذه الحروف اذ قد احترز بقوله المسند الى اسماء هذه الحروف عما احترز به عنه فلم يبق قيدا احترازيا لكن المقصود من التعريفات كشف الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع فيها قيد لزيادة الكشف وان لم يكن للاحتراز ولم يلزم منه خروج قائم فى ان زيدا قائم ابوه اذ الخبر اسم الفاعل مع فاعله على ما عرفت فى صدر الكتاب لا اسم الفاعل وحده كما زعم البعض وحكم بلزوم هذا وجه قوله ولا الى ان يجاب بان المراد بالمسند الاسم المسند يشعر بان ارادة الاسم المسند ليس بضرورى وفيه بحث لان كون الكلام فى مرفوعات الاسم انما كان موجبا للتقدير كما ان التقدير ضرورى فى خبر المبتدأ كما قال به الشارح قدس سره لكنه لو جوب موجب التقدير فى الموضعين والا فليس بضرورى فى شئ منهما وبالجملة القول بوجوب التقدير فى احد الموضعين والحكم بان الجملة ليست داخلة فيه وعدم القول فى الآخر بان الجملة داخلة فيه مع استوائهما فى باعث التقدير وعدمه تحكم بحت قوله فيحتاج الى تاويل الجملة بالاسم يشعر بان التاويل مسبب عن الارادة فاذا انتفت الارادة انتفى التاويل وفيه بحث اذ انتفاء سبب خاص لا يدل على انتفاء مطلق الاسباب على ان ما ذكره الشارح قدس سره فى بحث الكلام يدل على كون التاويل ضروريا كما عرفت قوله حتى يرد انه يجوز ان يقع قيل وان يقع زيدا اضربه ولا يجوز ان يقع ان زيدا اضربه اقول وفيه بحث اذ قد وقع الامر خبران فى قوله تعالى ان الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب اليم صرح به الرضى عند قوله وليت ولعل مالغان وصرح به فى بحث الحروف بان ليت ولعل مالغان وكان وان المفتوحة لا يدخل على مبتدأ فى خبره معنى الطلب سواء كان ذلك الخبر مفردا او جملة واما ان ولكن فلا يكون اخبارها مفردا متضمنا لمعنى الطلب واما الجملة الطلبية كالامر والنهى والدعاء والجملة المصدرة بحرف الاستفهام والعرض والتمنى ونحو ذلك فلا ارى منعا من وقوعها خبرا لها كما فى خبر المبتدأ وان كان قليلا نحو ان زيدا لا تضربه وانكم لا مرحبا بكم وان زيدا هل ضربته واضرب زيدا ولكن عمرا لا تضربه هذا كلامه وحمل كلام القائل على المفتوحة غير متصور فتامل قوله ولا يجوز ان يقع ان اين زيدا

وان من اياك لبطلان صدارة اين ومن ان لم يقدما على ان وبطلان صدارة ان ان قدما عليه ان قلت كل ما يغير معنى الكلام

ويؤثر في مضمونه فمرتبة الصدر كحرف النفي وحرف التنبيه والاستفهام والتشبيه والتخصيص والعرض وغير ذلك وان المكسورة يؤكد

معنى الجملة فقط والتاكيد تقرير الثابت لا تغير المعنى قلنا مع ذلك كان حرف ابتدا فلذلك وجب تصدرها كاللام صرح به الرضي

قوله لان هذه الحروف فروع فان قلت هذا الدليل جار فيما الحجازية مع ان عملها ليس فرعا للعمل ليس قلنا لان معنى ما ومعنى

ليس شيء واحد فكان ترتيب معمولها كترتيب معمولي ليس تطبيقا للفظ بالمعنى بخلاف ان فانه ليس بمعنى الفعل المتعدي على السواء

بل معناه يشبه معناها من وجه وكذا لفظها لفظه هذا كلام الرضي قوله في جواز التقديم اذا كان الاسم معرفة فكما يجوز تقديم خبر المبتدا

اذا كان المبتدا معرفة والخبر نكرة نحو زيد قائم حيث يجوز قائم زيد كذلك في خبر ان اذا كان ظرفا قوله وفي وجوبه اذا كان الاسم

نكرة فكما يجب تقديم خبر المبتدا عند تنكير المبتدا للتخصيص كذلك يجب عند تنكير الاسم للتخصيص قال العلامة التفتازاني في المطول فلما

عرف الشيخ عبد القاهر قدس سره العزيز من خصائص ان تهية النكرة لان يصلح مبتدا كقوله ان شواء ونشوة وخبب البازل

الامون ترى انهم ان في هذا التركيب نكرة وخبره ظرف وهو من لذة العيش في المصراع الثاني فلو كان التقديم عنده كافيا

لوجب فيه ايضا ولا يخفى ان هذا ايرد على القائلين بالتخصيص دون القائلين بالفائدة لانهم ضبطوا مواطن الفائدة وحصروها في

عشرة والبيت واحد منها وهو العطف بشرط كون المعطوف او المعطوف عليه مما يسوغ الابتداء قال لا الكائنة قدر

المتعلق معرفا رعاية لجزالة المعنى اذ جزالة المعنى يقتضي الصفتية والصفتية يقتضي تقدير المعرف وان كان المشهور تقدير الفعل

او اسما منكرا ثم الظاهر انه لم يقصد فيه الحدوث فاللام حرف تعريف لا موصول فلو سلم فحذف الموصول مع بعض الصلة جائز

عند البعض صرح به السيد السند قدس سره العزيز في اول شرح المفتاح على ما مر قوله اي لنفي صفته الى آخره اذ نفي الجنس والذات

بدون ملاحظة الصفة غير معقول فلا في نحو قولك لا رجل موجود اولا وبالذات لنفي الوجود عن الرجل وان كان يستلزم نفي الرجل نفسه

وايضا الغالب هو نفي صفة الجنس فاندفع ما قيل لو حمل قولهم لنفي الجنس على معنى نفي صفة الجنس لم تتم التسمية فيما هو لنفي الوجود ولو حمل

على نفي الجنس لم تتم في ما هو لنفي صفة الجنس فلا بد في التسمية من ملاحظة حال بعض الافراد وح لصح حمل العبارة على الظ ولا

حاجة الى الصرف عنه قوله فيما يعده نحو يضرب في لا رجل يضرب ابوه اذ اثر اللفظ وهو الرفع لم يورث لا في يضرب فقط بل في

مجموع الفعل والفاعل وكذا اثر المعنوي اذ لا ينفي عن الرجل الضرب بل ضرب الاب وكونه ضاربا ثم ارتفاع الخبر بلا في المثال

المذكور عند الاخفش والاكثرين واما سيبويه فقال ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما كان مرفوعا به قبل دخولها

لا بها ولا خلاف بين البصريين في ارتفاعه بها اذا كان اسمها عاملا صرح به في المغني واما الكوفيون فيقولون ارتفاع خبر لا بالابتدا لا بها

وكذا خبر ان كما عرفت فالمراد من جميع النحاة في قول الرضي وارتفاع خبر لا بها ان لم يكن اسمها مبنيا عند جميع النحاة وان كان اسمها مبنيا

نحو لا رجل ظريف قال سيبويه ارتفاعه بكونه خبر المبتدا ولا رجل مرفوع المحل بالابتدا هو البصريون اعلم ان خبرها لا يتقدم على

اسمها ولو كان ظرفا او مجرورا صرح به في المغني قال لا غلام رجل ظريف قال الرضي والظ في لا التبرئة الاستغراق مع ارتفاع

المبتدا المنكر بعدها لان النكرة في سياق غير الموجب للعموم على الظ سواء كانت مع لا او ليس او غيرهما من حروف النفي

او النهي او الاستفهام ويحتمل ان يكون لغير الاستغراق مع القرينة نحو لا رجل في الدار بل رجلان واما اذا انتصب اسمها

١٣٣

او الفتح فهو نص في الاستغراق كما ان ماجاءني رجل ظاهر في الاستغراق ويجوز العدول عنه للقرينة نحو ماجاءني رجل بل رجلان وماجاءني من رجل نص في الاستغراق فلا يجوز ماجاءني من رجل بل رجلان هذا كلامه وكلام المغني ايضا صريح في ان معمول لا التبرئة نص في الاستغراق سواء كان مبنيا او مضافا او مضارعا له حيث قال يكون لا عاملة عمل ان وذلك اذا اريد بها نفي الجنس على سبيل التنصيص وتسمى ح تبرئة وقال العلامة الثاني المحقق التفتازاني ان النكرة في سياق النفي والنهي والاستفهام ظاهرة في الاستغراق ويحتمل عدم الاستغراق احتمالا مرجوحا الا عند قرينة نحو ماجاءني رجل بل رجلان فانه تحقق ح عدم الاستغراق والنكرة في الايجاب ظاهرة في عدم الاستغراق وقد تستعمل فيه مجازا كثيرا في المبتدأ نحو تمرة خير من جرادة وقليلا في غيره نحو علمت نفس ما قدمت واخرت واما اذا كانت المنفية مع من ظاهرة نحو ماجاءني من رجل او مقدرة نحو لا رجل في الدار فهو نص في الاستغراق حتى لا يجوز ما من رجل او لا رجل في الدار بل رجلان هذا كلامه وهو صريح في ان التنصيص على الاستغراق انما هو اذا كانت النكرة المنفية مع من مقدرة او ظاهرة لا غير فلا يكون اسم لا التبرئة المضاف او المضارع له نصا في الاستغراق على مقتضى كلامه الا ان يلتزم تقدير من فيهما والاضافة مانعة من البناء او يكون المسئلة اختلافية كما وقع في حواشي المغني لينظر من كلام بعضهم ان التنصيص على العموم مخصوص بحالة بناء الاسم **قوله** لاحتمال حذف الخبر قال المص رح ليس تمثيل النحاة لارتفاع خبر لا بنحو لا رجل ظريف بحسن لانه في الظ صفة لاسم لا والمثال ينبغي ان يكون ظاهرا فيما مثل له ويستقبح اذا كان فيه احتمال ما مثل له واحتمال غيره على السواء واقبح منه اذا كان غير ما مثل له اظهر ومثالهم كك لان خبر لا يحذف كثيرا فظريف في لا رجل في الصفة اظهر هذا ما ذكره الرضي **قوله** لا يجوز ارتفاع صفته على ما ذهب اليه المص رح وابن برهان بل الواجب عندهما نصبه فالمثال المذكور لا يحتمل غير ما مثل له عند المص رح وان احتمل عند من جوز رفع صفة المنصوب بلا وقوله على ما هو الظ بيان وجه لعدم تجويز المص رح رفع صفة المنصوب يعني لا يجوز رفع الصفة عند المص بناء على امر ظ وهو انه معرب وتابع المعرب تابع للفظه لا لمحله على ان لا مغير لمعنى الجملة فلم يبق الابتداء معه حتى يجوز الرفع حملا على المحل بخلاف ان فانه لا يغير معنى الجملة فالابتداء باق معه فلذا جاز حمل توابع اسمه مع كونه معربا على المحل او تنبيه على حسن المثال على مذهب التجويز ايضا والمعنى لا يجوز ارتفاع صفته جوازا مبنيا على ما هو الظ فان الظ عند المجوزين ايضا النصب بناء على ما ذكر واما تجويز الرفع فغير ظ لانه اما بناء على ان لا هذه مشبهة بان فكما يجوز في توابع اسم ان وان كان معربا الحمل على المحل فكذا في توابع اسم لا معربا كان او مبنيا او بناء على ضعف عملها فالابتداء كالباقي معها فلا يضر هذا الاحتمال في حسن المثال وانما يضر لو كان ظاهرا وليس كك وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكر المص في شرح المفصل وانما يثبت مذهب الحجازيين اذا كان المنفي مضافا او مطولا فانه يكون منصوبا ولا محل له اذ ليس بمبني ويقع بعده مرفوع فذلك الدليل الواضح على ان لها خبرا مرفوعا ولو كان صفة لكان منصوبا على جميع المذاهب ليس على ما ينبغي **قوله** وانما اتى به لئلا يلزم الكذب دفع لقول الرضي لا فائدة في ايراد الظرف بعد الخبر واما قوله ومثاله ايضا ظ بسبب هذا الظرف في كون ظريف صفة لغلام رجل والظرف خبر لا ففيه تامل **قال** وبنو تميم لا يثبتونه الا اذا كان ظرفا قال الاندلسي لا ادري من اين نقله والحق ان بني تميم يحذفونه وجوبا اذا كان جوابا او قامت قرينة غير السؤال دالة عليه واذا لم يقم فلا يجوز حذفه راسا اذ لا دليل عليه بل بنو تميم اذن كاهل الحجاز في ايجاب الاتيان به فعلى هذا القول يجب اثباته مع عدم القرينة عند بني تميم وغيرهم ومع وجودها يكثر الحذف عند اهل الحجاز ويجب عند بني تميم وغيرهم هذا كلام الرضي في المغني

وقول جماعة ان بني تميم لا يثبتون خبر لا التبرئة وانما ذلك عند وجود الدليل وانحو لا احد اغير من الله وقولك مبتديا من غير قرينة لا رجل
يفعل كذا فاثبات الخبر فيه اجماع وذلك ان تجيب بان الخبر اذا كان مجهولا وجب ان يجعل نفس المخبر عنه عند تميم في باب لا فيقة لا قيام
اى موجود ولا لقية لا رجل ويراد قائم انتهى وقال السيد السند قدس سره والاصح انهم يوجبون حذف الخبر ولا يدعون انه غير محتاج
اليه اصلا **قوله** فيقولون اى بنو تميم **قوله** معنى قولهم لا اهل ولا مال لا اهل والمال ان اريد به ان الاسم لا ينتفي يرد ان اسم الفعل
لم يجئ على مثل هذه الصيغة وان نصب الاسم بعدها لم يستقم لان انتفى لازم وان اريد ان لا نائب بعد حذف انتفى منابه
يرد الثاني والجواب عنه بان فاعل الفعل الضمير المبهم المميز بالمنصوب بعدها ليس ببعيد اذ الضمير المبهم المميز بنكرة منصوبة اذا كان
للفاعل لا يكون الا في افعال المدح والذم وما يلحق بهما من الفعل الذي يراد به المدح والذم نحو كبرت كلمة وظرف رجلا **قوله** وعلى
التقديرين يحملون اى بنو تميم وفيه ان العرب لا يعلم الاسماء المصطلحة حتى يعلم ان المرفوع بعد الاسم عندهم صفة لا خبر **قوله**
المشبهتين بليس ما هو فعل لا ينصرف وزنه فعل بالكسر ثم التزم تخفيفه ولم نقدره فعل بالفتح لانه لا يخفف ولا فعل بالضم لانه لم يوجد في
ما يائي العين الا هيئ وسمع لست بضم اللام فيكون على هذه اللغة كهيؤ وزعم ابن السراج انه حرف بمنزلة ما وتابعه الفارسي وابن
شقير وجماعة هذا كلام المغني **قوله** اى عمل ليس المفهوم من اضافة الاسم الى ما ولا اذ المعنى من المرفوع اسم عمل فيه الرفع ما ولا المشبهتان
بليس ومعلوم ان التشبيه بليس الا للعمل او المفهوم من المثال **قوله** لا يعمل الا النكرة في المعنى خلافا لابن جني وابن الشجري وعلى قولهما قول
النابغة ؎ وحلت سواد القلب لا انا باغيا ٭ سواها ولا في حبها متراضيا **قوله** شاذ قليل حتى ادعى انه ليس بموجود وقال الرضي
والنظران لا لا يعمل عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شئ من كلامهم خبر لا منصوبا بالخبر ما وليس في المغني ذكر خبرها قليل حتى
ان الزجاج لم يظفر به فادعى انها انما تعمل في الاسم خاصة وان خبرها مرفوع ويرده قوله **قوله** تعز فلا شئ على الارض باقيا **قوله**
ولا وزر مما قضى الله واقيا **قوله** لان ليس لنفي الحال عند الجمهور وقال سيبويه وتبعه ابن السراج للنفي مطلقا قال الاندلسي
ليس بين القولين منافاة لانه ان لم يقيد بزمان يحمل على الحال واذا قيد بزمان من الازمنة فعلى ما قيد به **قوله** فيقتصر اى بسبب
نقصان المشابهة تقتصر عملها على مورد مسموع وهو النكرة والكان ذلك في الشعر فقط **قوله** ولا يجوز ان يكون لنفي الجنس اه جواب
عما يقال لم لا يجوز ان يكون لا في البيت لنفي الجنس فاجاب بان الالغاء لا يجوز بدون التكرار قال صاحب المغني وفيه نظر لجواز تركه
في الشعر انتهى واجاز المبرد وابن كيسان الالغاء مع عدم تكريرها في المعرفة والنكرة المفصولة وغير المفصولة نحو لا زيد في الدار
ولا فيها رجل ولا رجل في الدار صرح به الرضي وقيل يرد على الشيخ الرضي حيث قال انه لنفي الجنس ومنع تكرار المرفوع بعد لا انتهى اقول
وفيه بحث لان ما ذكره لا يصلح جوابا عما ذكره الرضي فلا يجوز الحمل عليه حيث قال لم يثبت في كلامهم عمل لا عمل ليس بل لم يرد الا كون
الاسم بعدها مرفوعا والخبر محذوفا نحو لا براح ولا مستصرخ فظنوا انها عاملة عمل ليس والحق انها لا التبرئة ملغاة لم تكرر للضرورة
هذا كلامه في المنصوبات وذكره ايضا انه لا يعمل لا عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شئ من كلامهم خبر لا منصوبا بالخبر ما وليس
وهي في نحو لا براح ولا مستصرخ لا التبرئة ويشذ ترك التكرار انتهى فتامل **قوله** اعلم ان المراد هذا وان مر ذكره في صدر المرفوعات
الا انه اعاد ليتكرر ويتقرر فيكون المتعلم على ذكر في المنصوبات والمجرورات **قوله** او حكما كالحال والتميز والمستثنى وغير ذلك
قال الرضي قسم النحاة المنصوبات الى قسمين اصلا في النصب وهو المفعولات الخمس ومحمولا عليه وهو غيرها من الحال والتميز

وغیر ذلک والذی جعلوه غیر المفعولات یمکن ان یدخل بعضها فی حیز المفاعیل فیقال الحال ہو مفعول مع قید مضمونه اذ المجیٔ فی جاءنی

زید راکبا فعل مع قید الرکوب ویقال المستثنی ہو المفعول بشرط اخراجه ففی جعل المفعول معه والمفعول له اصلا فی النصب لکونهما مفعولین

وجعل المستثنی والحال فرعین مع انهما ایضا مفعولان لکن مع قید کالاولین نظر فان کان الاصالة فی النصب بسبب کون الشیٔ

من ضروریات معنی الفعل فالحال کذلک دون المفعول معه والمفعول له اذ رب فعل بلا علة ولا مصاحب ولا فعل الا وہو واقع علی

حالة من الموقع والموقع علیه والحق ان یقال النصب علامة الفضلات فی الاصل فیدخل فیها المفاعیل الخمسة والحال والتمییز

والمستثنی واما سائر المنصوبات فعمد شبهت بالفضلات کاسم ان واسم لا التبرئة وخبر ما الحجازیة وخبر کان واخواتها انتهی قیل

ویمکن ان یجاب بان الحال وان کان من لوازم الفعل حتی لا یوجد الفعل بدونها الا ان تعلقها بالفعل باعتبار انها ہیئة الفاعل

او المفعول به لا بالذات فالفعل من حیث ہو لا یحتاج الیه وانما یعمل فیه باعتبار تعمده فی الفاعل والمفعول به فکان من الفروع

بخلاف المفعول له والمفعول به فان تعلقهما بالفعل بالذات اذ الاول علة الفعل والثانی مصاحب لمعموله فی الفعل فکان النسبة

الیهما بالذات فکانا من اصل المنصوبات انتهی اقول احتیاج الفعل من حیث ہو الی المفعول معه انکان باعتبار انه مصاحب لمعموله

من غیر اعتبار شیٔ آخر فهو تم وان کان باعتبار انه یکون بسبب المصاحبة فی الاصل فاعلا او مفعولا فیشکل بالتمییز لانه فی الاصل

فاعل او مفعول لان التمییز عن النسبة الی الفاعل فاعل وعن النسبة الی المفعول مفعول الا ان یقال کون التمییز کذا اعتبار محض بخلاف

کون المفعول معه کذلک فانه باعتبار الواقع اذ المعنی علیه لقی ان المفعول اذا کان دائرا بین الفاعل او المفعول لا یلیق عده علی

الاطلاق من الفضلة الاصلیة **قوله** الفتحة التی یکون فی محله ای لم یعتبر قیامها مقام شیٔ آخر فلا یرد طرد التعریف فنحو مررت

باحمد **قوله** والکسرة والالف والیاء اللاتی اعتبر قیام کل منها مقام الفتحة فلا یرد علی الطرد نحو مررت بمسلمات ومسلمین ونحو جاءنی

الزیدان **قوله** سمی به ای سمی المفعول المطلق بالمفعول المطلق ای انما سماه النحاة بذلک الاسم لانهم وجدوا انه یصح فی اللغة اطلاق

صیغة المفعول علیه من غیر تقیید بالباء او فی او مع او اللام وبالجملة لما کان اطلاق المفعول علیه فی اللغة مطلقا سماه النحویون بهذه

المناسبة مطلقا **قوله** المفاعیل الاربع ترک التاء فی الاربع لان المفاعیل جمع مفعول ههنا اذا کان صفة واما اذا کان اسما فامره مشکل

قوله فانها لا یصح ای المفاعیل الاربع لا یصح اطلاق صیغة المفعول علیها فی اللغة بدون التقیید بل مع التقیید فیطلق علی زید فی ضربت

زیدا صیغة المفعول به لا صیغة المفعول مطلقا ولا شک ان المفعول الذی اطلق فی اللغة علی المفاعیل الاربع بعد التقیید بالقیود لیس

بمعنی المفعول الذی اطلق علی المفعول المطلق مطلقا فهذا فی التحقیق لیس من قبیل المطلق والمقید لان المقید یکون ہو المطلق مع قید

زائد وہٰهنا لیس کذلک لان المطلق بمعنی الامر الذی اوجده الفاعل وہو الحدث والمقید بمعنی الامر الذی یتعلق بالفعل تعلق العلیة

او التعلق الزمانیة او تعلق العلیة او تعلق المصاحبة وبالجملة ان ہذا التقیید بحسب اللفظ واما بحسب الحقیقة فلیس بتقیید اصلا وعلی ہذا الاتجه

ان المفعول بعد التقیید اذا اطلق فی اللغة علی المفاعیل الاربع لزم اطلاق المطلق ایضا علیها فی اللغة لان ذلک من ضروریات

اطلاق المقید فلا یصح ما ذکر وجه التسمیة المفعول المطلق مفعولا مطلقا دون المفاعیل الاربع **قال** ما فعله فاعل فعل مذکور

المتبادر من فعل الفاعل ایاه ان یکون موثرا فیه موجدا له اذ المطلق منصرف الی الکامل وحمل الالفاظ مطلقا علی المتبادر

واجب فکیف فی التعریفات الا بقرینة فقول الشارح قدس سره والمراد بفعل الفاعل ایاه قیامه به آه لیس علی ما ینبغی لانه

صرف اللفظ عن المتبادر بلا قرينة وكون بعض افراد المحدود لا يصدق عليه الحد لو ابقي على المتبادر لا يصلح قرينة والاولى

ان يقال ان هذه الامثلة في حكم الايجاد والتاثير وان الفعل مسند الى الفاعل وقائم به كما في صورة الايجاد **قوله** والمراد بقيام الفعل

بالفاعل اياه قيامه به وكونه وصفا له فلا يرد وضرب زيد ضربا لان زيدا وان لم يكن فاعلا حقيقة لكنه فاعل حكما والضرب

وان لم يكن قائما به لكنه وصف له على ان عدم القيام ممنوع قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الالفاظ العامة في

بحث اتى ان الضرب صفة اضافية لها تعلق بالفاعل وبهذا الاعتبار هو وصف له وتعلق بالمفعول به وبهذا الاعتبار

هو وصف له ولا امتناع في قيام الاضافيات بالمضافين فما قيل يرد عليه نحو ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول فان الضرب

ليس قائما بزيد سواء جعل الفاعل اعم من الحقيقي والحكمي او لا ليس على ما ينبغي **قوله** وانما زيد لفظ الاسم قال المص رح انما قلت

اسم بخلاف سائر الحدود ليخرج نحو ضربت الثاني في قولك ضربت ضربت فانه شئ فعله المتكلم الذي هو فاعل الفعل المذكور

ورد بانه لا حاجة الى ذكر الاسم لاخراج ضربت الثاني لان كلمة ما ليس عبارة عن مطلق الشئ بل الشئ الذي هو مفعول فاعل

الفعل المذكور ولا شك ان ضربت الثاني ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول الحدث الذي هو مدلوله التضمني فضربت الثاني

ليس بداخل في التعريف لان المفعول المطلق شئ فعله فاعل فعل مذكور وهو ليس بمفعول فان قلت فم يخرج عن التعريف ضربا

في ضربت ضربا لانه ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول مدلوله الذي هو الحدث قلت يجعل مفعولا باجراء صفة المدلول

المطابقي وهو كونه مفعولا على الدال وهم يجرون صفات المدلول المطابقي على الدال ولا يجرون صفات المدلول التضمني على الدال

ولذا لم يجعل ضربت مفعولا لفاعل الفعل المذكور باجراء صفة المدلول التضمني وهو الحدث عليه فان قد اجري صفة المدلول التضمني

على الدال في قول المص في تعريف الفاعل على جهة قيامه به لان ضمير قيامه يرجع الى الفعل والقيام ليس صفة الفعل بل صفة

الحدث الذي هو مدلوله التضمني قلت هو محمول على حذف المضاف اي على جهة قيام مدلول الفعل بالفاعل ومع هذا الاحتمال

لا يكون دليلا على تجويز اجراء صفة المدلول التضمني على الدال فان قلت فما تقول في المفعول المطلق الذي للنوع والعدد نحو جلست

جلسة او جلسة فانه قد اجري فيه صفة المفعولية التي هي صفة مدلوله التضمني وهو الحدث لانه يدل على الحدث والنوع او العدد على

الدال قلت لما كان المقصد الاول في المفعول المطلق هو الحدث لانه الذي قصد انه فعله فاعل فعل مذكور وان الفعل مشتمل عليه

جعل الجزء الآخر كانه ليس بمدلول له او لا جعل المصدر الذي للنوع والعدد بمنزلة المصدر الموصوف فالجلسة في قولك جلست جلسة

بمنزلة جلست جلسة حسنة والجلسة في قولك جلست جلسة بمنزلة جلست جلسة موصوفة بانه واحدة فجعل الجزء الآخر كانه مدلول

الصفة لا مدلول المصدر وانت خبير بان الجواب تكلف وتعسف واليه قالوا سمي الفعل فعلا لتضمنه الفعل اللغوي فيكون من تسمية

الدال باسم المدلول التضمني فهو من باب اجراء صفة مدلوله التضمني على الدال الا ان يقال التسمية ليست من باب اجراء الصفة ولعل

الباعث على ارتكاب التكلف وعدم القول باجراء صفة المدلول التضمني على الدال عدم وجود مثله في موارد استعمال العرب ثم

لا يخفى انه على تقدير زيادة الاسم كما يخرج ضربت الثاني يخرج ايضا ضارب الثاني في قولك زيد ضارب ضارب لانه وان كان

اسما الا ان معنى التعريف ح ان المفعول المطلق اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور وضارب الثاني ليس اسما لحدث بل اسم الذات

التي صدر منها الحدث وعلى تقدير عدم زيادة الاسم والقول بان المفعول المطلق ما فعله فاعل فعل مذكور لم يدخل في التعريف ايضا

ضارب الثاني لان المراد من كلمة ما حدث وهو ليس بحدث وليس مدلوله المطابقي ايضا حدثا وانت خبير بان قول المصرح ليخرج ضربت الثاني انما يصح اذا لم يفسر كلمة ما بالحدث واما اذا فسر بالحدث فلا قوله لان ما فعله الفاعل هو المعنى والمراد من هذا المعنى هو الحاصل بالمصدر الذي هو اثر مترتب على الحدث والتاثير لا التاثير نفسه اذ المفعول المطلق هو الاثر والمصدر يطلق على كل منهما صرح به الشريف قدس سره في حواشي المتوسط والرضي فالاثر المترتب فعله فاعل فعل مذكور باعتبار ذلك الفعل اي يكون المفعول المطلق اثر الذلك الفعل وعلى هذا يندفع ما يقال ان كان المراد بكون المفعول المطلق مفعولا للفاعل الفعل انه مفعوله باعتبار كون الحدث والفعل مفعولا له لاتحاد الفعل والمفعول المطلق يرد عليه ان الفعل نسبة بين الفاعل والمفعول فكيف يكون احد المنتسبين وان اراد انه مفعول له باعتبار الايقاع ورد قوله حتى يكون قولنا ضربت ضربا بمنزلة اوقعت الضرب يرد عليه انه يلزم ان يكون المفعول المطلق مفعولا به لا مفعولا مطلقا لانه ذكر من حيث انه وقع عليه الفعل لا من حيث انه اثر مترتب على الفعل وان اوقعت له الايقاع فيكون بايقاع وهكذا الى غير النهاية وهذا وان كان له دفع بانقطاع التسلسل في الامور الاعتبارية ويكون ايقاع الايقاع عين الايقاع لكن الاول ليس له دفع هذا ويرد على كون المفعول المطلق هو الاثر المترتب على الحدث انه يلزم ح ان لا يكون كون الفعل بمعنى الاسم مشتملا عليه اشتمال الكل على الجزء صحيحا لان الفعل مشتمل على الحدث والتاثير لا على الاثر المترتب الذي هو المفعول المطلق قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث المقدمة الاولى لفظ الفعل وكثير من صيغ المصادر قد يطلق على نفس ايقاع الفاعل لكن الاثر وهو المعنى المصدري ويسمى تاثيرا كاحداث الحركة وايجادها في ذات الموقع والمحدث وكايقاعه القيام والقعود في ذاته وقد يطلق على الوصف الحاصل للفاعل بذلك الايقاع وهو المعنى الحاصل من المصدر والاول حقيقة معنى المصدر وهو الجزء من مفهوم الفعل المشتق وانه يلزم ان لا يكون قول الشارح فيما سياتي والمفعول المطلق بما يفهم من مغايرة الفعل الفاعل فان المفعول المطلق عين فعله صحيحا وانه يلزم ان لا يصح عمل المفعول المطلق لان العمل للمصدر بمعنى الحدث والتاثير لا المعنى الحاصل بالمصدر الا ان يقال اطلاق المصدر على الحاصل بالمصدر للمسامحة وعدم الفرق بين الاثر والموثر تسومح في هذه المواضع ايضا قوله او اسما فيه معنى الفعل الظاهر انه عطف على قوله مقدرا فيكون الاسم الذي فيه معنى الفعل قسما من الذكر الحكمي للفعل وقيل عطف على قوله مذكورا حقيقة يعني الفعل المذكور يشمل الفعل الملفوظ والمقدر والاسم وهو خلاف الظاهر وفيه ترك العطف من القريب الى البعيد بلا ضرورة قوله نحو الضرب واقع على زيد فانه وان كان مما فعله فاعل فعل الا ان الفعل ليس مذكورا لا لفظا ولا تقديرا ليقصد في العبارة انه مما فعله فاعل فعل مذكور وانه من اثر المترتب عليه فالغرض من ذكر الفعل مع المفعول المطلق ان يقصد في العبارة انه مما فعله فاعل فعل مذكور وانه اثر مترتب عليه فالضرب في الضرب واقع على زيد ليس مقصودا من حيث انه اثر مترتب على فعل وان كان في الواقع كذلك بل من حيث انه محكوم عليه بالوقوع على زيد وفي ضربت الضرب مقصود من حيث انه اثر مترتب على الفعل المذكور فاتحاد الضرب في التركيبين لا يوجب كونه معمولا للفعل كيف والاعتباران متغايران وان اريد بالاتحاد في التركيبين الاتحاد بالذات والاعتبار فهو ظاهر الفساد فظهر ان ما قيل ان قلت الفعل مذكور كما في ضربت قلنا المراد المذكور معه في التركيب الذي هو فيه وح يرد المعنى الضرب الذي ضربته اللهم الا ان يراد بالذكر معه كونه معمولا له وح يرد الضرب واقع على زيد لان عامله في التركيب الذي هو فيه متحقق في ضربت الضرب القول بالمغايرة بين الضربين بالتشخص تدقيق فلسفي لا يلتفت اليه فيه ما لا يلتفت اليه كيف والتغاير

بحث اسم ما ولا المشبهتين بليس

الاعتبار ی معتبر عند النحاة کما فی کرہت کراہتی و ایضا یلزم ان یکون زید فی زید قام فاعلا لانہ مما اسند الیہ الفعل المعروف
مقدما علیہ فی قام زید بعین ما ذکرہ **قولہ** یعنی ذلک الاسم اشارة الی ان ضمیر لمعناہ راجع الی الاسم و تجویز رجوعہ الی
الکلمة کما فی الرضی لیس علی ما ینبغی **قولہ** ان معنی الفعل مشتمل علیہ اشتمال الکل علی الجزء ہذا الکلام صریح فی ان المفعول المطلق اسم
للحدث و التاثیر اذ الفعل مشتمل علی الحدث لا علی الحاصل بالمصدر مع ان المفعول المطلق لیس اسما للحدث بل اسما للحاصل بالمصدر
صرح بہ الشریف قدس سرہ الا ان یقال ہذا الکلام مبنی علی عدم الفرق بین الحدث و الاثر المترتب علیہ فان الفعل لما کان متضمنا
للموثر فکانہ متضمن للاثر و بہذا حصل الجواب عما قیل ان انبت لیس مشتملا علی معنی نباتا و ذلک لان نباتا مطاوع و اثر للانبات
الذی یتضمن انبت فکانہ متضمن لہ فان قیل لبس الجلسة و الجلسة کل واحد منہما مفعول مطلق مع ان الفعل لا یشتمل علی النوع و العدد
و اجیب بان المقصود الاولی من المصدر ہو الحدث لانہ الذی قصد قیامہ بفاعل الفعل المذکور و ذکر من حیث ان الفعل مشتمل علیہ
فلما کان الفعل مشتملا علی المقصد الاولی فکانہ مشتمل علی المفہوم کلہ فان قلت قولک انواعا و اجناسا فی قولک ضربت انواعا
و اجناسا مفعول مطلق مع ان الفعل لیس مشتملا علی مفہومہ قلت ہو و امثالہ بمعنی المصدر بمعنی ضربت انواعا ضربت ضربا متنوعا و ضربت اجناسا
ضربت ضربا مختلفا و کذا ضربت شیئا بمعنی ضربت شیئا من الضرب ای ضربت ضربا ما و کذا ضربتہ الفا ای الفا من الضرب او ضربا الفا
و کذا ضربتہ سوطا ای ضربتہ ضربة سوط و اما نحو ضربتہ انواعا من الضرب فمبین کونہ بمعنی المصدر بمن و نحو ضربتہ ای ضرب و ضربتہ
اشد ضرب و قدمت خیر مقدم فمبین کونہ مصدرا بالاضافة لان ایا و افعل بعض ما یضاف الیہ فان قلت قولہ او ما فیہ معنی
الفعل عام یشمل اسم الفاعل و اسم المفعول و الصفة المشبہة و المصدر و فی صورة المصدر لیس معنی الفعل مشتملا علیہ بل عینہ قلنا
المصدر عند العمل یاول بان مع الفعل فیکون معنی الفعل مشتملا علی معنی المصدر اشتمال الکل علی الجزء **قولہ** لکنہ لیس مما یشتمل علیہ
معنی الفعل ای لیس مما یقصد اشتمال معنی الفعل علیہ و یعتبر و لیس المراد انہ لا یشتمل علیہ معنی الفعل اصلا یدل علی ذلک قول الشارح
قدس سرہ فی بحث المفعول لہ زمان الضرب و التادیب واحد اذ لا مغایرة بینہما الا بالاعتبار **قولہ** و کذلک خرج بہ مثل کرہت
کراہتی جواب عن اعتراض الشیخ الرضی حیث قال و یبطل ہذا الحد بنحو کرہت کراہتی و احببت حبی و ابغضت بغضی علی ان المنصوبات
مفعول بہا **قال** للتاکید ای لتاکید الفعل قال الشیخ الرضی و ہو فی الحقیقة تاکید لذلک المصدر المضمون لکنہم سموہ تاکیدا
للفعل توسعا فقولک ضربت بمعنی احدثت ضربا فلما ذکرت بعدہ ضربا صار بمعنی قولک احدثت ضربا ضربا فظہر انہ تاکید للمصدر
المضمون وحدہ لا للاخبار و الزمان الذین یتضمنہا الفعل **قولہ** ان لم یکن فی مفہومہ زیادة علی ما یفہم من الفعل من نوع
او عدد و علی ہذا فالمصدر المعرف بلام الجنس یکون للتاکید لعدم افادتہ النوع و العدد و لا یجوز ادخالہ فی النوع لعدم دلالتہ
علی زیادة ہی النوع لان النوع ہو المصدر الموصوف قال الشیخ الرضی و نعنی بالنوع المصدر الموصوف سواء کان
الوصف معلوما من الوضع نحو رجع القہقری او من الصفة مع ثبوت الموصوف نحو جلست جلوسا حسنا او مع حذفہ نحو عمل صالحا ای
عملا صالحا و نحو ضربتہ ضرب الامیر ای ضربا مثل ضربہ او من کونہ اسما صریحا مبینا کونہ بمعنی المصدر انا باللفظ من نحو ضربتہ
انواعا من الضرب او الاضافة نحو ضربتہ ای ضرب او من کونہ مثنی او مجموعا لبیان اختلاف الانواع نحو ضربتہ ضربین
ای مختلفین او من کونہ معرفا بلام العہد نحو ضربت الضرب عند الاشارة الی ضرب معہود ای الضرب الشدید او الضعیف او غیر ذلک

١٣٥

قوله على عدده قال الشيخ الرضي ونعني بالعدد ما يدل على عدد المرات معينا كان العدد او لا وسواء كان العدد معلوما من الوضع نحو ضربت ضربة او من الصفة نحو ضربا كثيرا او من العدد الصريح المميز بالمصدر نحو ثلاث ضربات او غير المميز به نحو ضربته الفا او من الآلة الموضوعة موضع المصدر نحو ضربته سوطا والاصل ضربته ضربة بسوط فحذف المصدر المراد به العدد واقيم الآلة مقامه دالة على عدده بافرادها وضربت سوطين واسواطا فصيغ تثنية الآلة وجمعها مقام تثنية المصدر وجمعه قوله وسيبويه يقدر لتفصيل

له اي المصدر لغايته لفظا فعله بحسب المادة او الباب قال الشيخ الرضي وذلك اما مصدرا وغير مصدر على ضربين اما ان يلاقي الفعل في الاشتقاق نحو قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا والله انبتكم من الارض نباتا واما ان يلاقيه فيه نحو قعدت جلوسا ومذهب سيبويه في كليهما ان المصدر منصوب بفعله المقدر اي تبتل اليه وبتل نفسك تبتيلا فانبتكم من الارض فنبتم نباتا ومذهب المازني والمبرد والسيرافي انه منصوب بالفعل الظاهر هو اولى لان الاصل عدم التقدير بلا ضرورة انتهى وبهذا ظهر ان ما قيل وفيه ان التقدير لا يجري في مثل قوله تعالى لا يضره شيئا اي ضرا قليلا ليس على ما ينبغي قوله اي سماعيا او مسموعا قوله والجدع قطع الانف او الاذن او الشفة او اليد قوله فانه لم يوجد في كلامهم آه بيان لتعليق للامثلة المذكورة بقوله سماعا اي سماعيا موقوفا على السماع لا قاعدة له يعرف بها فيكون المعنى انما قيل في هذه الامثلة بالوجوب لعدم وجدان استعمال الافعال العاملة في هذه المصادر في كلامهم لا لشيء آخر من قاعدة فالوجه هو عدم وجدان استعمال الافعال لا غير فعلى هذا المشار اليه في قوله وهذا معنى وجوب الحذف سماعا هو القول بان وجوب الحذف انما هو لعدم الوجدان لا لشيء آخر من قاعدة ويدل على هذا المعنى قوله اي حذفا قياسيا يعلم له ضابطا كليا باعتبار المقام فاندفع ما قيل لا يخفى انه لو كان معنى وجوب الحذف سماعا هذا لكان القياس ايضا واجب الحذف سماعا لانه لم يوجد في كلام العرب استعمال الافعال العاملة قوله بان ذلك اي ذكر عوامل هذه المصادر قوله ليس من كلام الفصحاء بل من كلام المولدين وكلامنا في كلام العرب لا في كلام المولدين وفيه بحث لانه قد وجد استعمال الفعل العامل في الحمد في قول امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وهو من افصح العرب العرباء وابلغهم قال الرضي وفي نهج البلاغة نحمده على عظيم احسانه ونير برهانه ونوامي فضله وامتنانه حمدا يكون لحقه قضاء ولشكره اداء قوله بان وجوب الحذف انما هو فيما استعمل باللام وفيه بحث فان المحذوف في الكتاب والاحياء عند ذكر اللام نحو حمدا له وشكرا له وعجبا له الا انه قياسي لا سماعي قال الرضي الذي ارى ان هذه المصادر وامثالها ان لم يات بعدها ما يبينها ويعينها ما تعلقت به من فاعل او مفعول اما بحرف جر او باضافة المصدر اليه فليست مما يجب حذف فعله بل يجوز نحو سقيا الله سقيا ورعاك الله رعيا وجدعك الله جدعا وشكرت شكرا وحمدت حمدا واما بين فاعله او مفعوله بالاضافة نحو كتاب الله وضرب الرقاب او بين فاعله او مفعوله بحرف جر نحو بؤسا لك وجدعا لك فيجب حذف الفعل في جميع هذا قياسا والمراد بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي يحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط فالضابطة ما ذكرنا من ذكر الفاعل او المفعول بعده مضافا اليه او بحرف الجر للبيان النوع احترازا عن قوله تعالى ومكروا مكرا هم وسعى لها سعيها واما قولهم جردت جرده وحمدت حمده وقصدت قصده ونحوت نحوه فليس انتصاب الاسماء في ذلك على المصدر بل هو مفعول به على جعل المصدر بمعنى المفعول اي قصدت جهته التي ينبغي ان يقصدها من يطلبه ويجوز ان يكون جردت جرده الذي يليق به وحمدت حمده الذي ينبغي فيكون مضافا للبيان النوع هذا ما ذكره الرضي وصرح به صاحب العباب ايضا واعلم ان كل مصدر ذكر فاعله او مفعوله بعده اما باضافة المصدر اليه او

عده القائل هو الملا عبد الغفور ١٢

بحث المفعول المطلق

او بحرف الجر لبيين الفاعل او المفعول ولايكون لبيان النوع يجب حذف فعله قياسا لا سماعا وان الاقلم يجب لا قياسا ولا سماعا يقول سقاك الله سقيا ففي جعل هذه المصادر مما يجب حذف فعلها سماعا نظر انتهى قوله موضع ما وقع تقدير مضاف لكلمة ما وقوله اى مفعول مطلق تفسير لكلمة ما والاولى ايراد التفسير بين ما وقع ليلي التفسير المفسر ولئلا يتكرر قوله وقع الا انه لم يورد كذلك لئلا يلزم الفصل بين الموصوف والصفة بتفسير الموصوف وانما قدر المضاف ليصح جعل قوله منها خبرا لقوله ما بدون تقدير الموضع بان يجعل ما موصوفة مفسرا بالموضع والمعنى موضع وقع فيه المفعول المطلق مثبتا قلنا يلزم على هذا التقدير الاحتياج الى تقدير ضمير في الصفة راجع الى الموصوف بخلاف ما اختاره الشارح رحمه الله فانه لا يحتاج والتقدير الذي لا يحتاج الى التقدير اولى وفيه انه كما يحتاج في هذا التقدير الى تقدير الضمير يحتاج على ما اختاره الشارح الى حذف المضاف قوله اريد اثباته لا يظهر لارادة الاثبات من قوله مثبتا فائدة وكون الاثبات اعم من ان يكون بنفسه او بنقض النفي بالا لا يقتضي ذلك اذ كون المفعول مثبتا بعد النفي لا يكون في نفسه بل بنقض قوله بعد نفي داخل على اسم لما كان الظاهر من العبارة ان قوله داخل على اسم صفة لاحد الامرين من نفي ومعنى نفي والمراد دخول كلا المعطوفين لا احدهما حتى يجب افراد الضمير الراجع الى المعطوف والمعطوف عليه بل يجب مطابقة الضمير لا قصد من كلا الامرين وقد كان ظاهر العبارة غير مطابق لما قصد لافراد داخل والواجب تثنية قدر لقوله نفي صفة على حدة تصحيحا للعبارة واشعارا بان الافراد غير صحيح بدون التقدير وانت خبير بانه لو جعل ضمير داخل راجعا الى كل واحد منهما كما فعله الفاضل الهندي يصح ويستقيم بلا ارتكاب التقدير الذي اختاره الشارح وبالجملة لا صحة لظاهر العبارة بدون التقدير والتاويل بكل واحد منهما اذ الواجب تثنية الضمير اذا قصد كلا الامرين على ما صرح به الرضي فظهر ان ايراد الفاضلين الشارحين للحواشي الهندية على تاويل الفاضل الهندي بان الضمير العائد الى المعطوف باو يلزم توحده فلا يجوز ان يقال زيدا وعمرو جاء والا فعلى هذا التاويل المذكور فاسد فاسد قال لا يكون المفعول المطلق خبرا عنه اى بلا ارتكاب تجوز فلا يرد نحو زيد سير سير وما زيد الا سير فانه وان جعل المفعول المطلق خبرا عن اسم لا يصلح ان يكون خبرا عنه الا ان المراد بعدم الصلوح بلا ارتكاب تجوز فيجوز ان يقع خبرا عنه بارتكاب التجوز والمقصود من هذا القيد تحصيل احد شرطي وجوب الحذف قياسا وهو القرينة اذ الاسم يكون مبتدأ في الحال او في الاصل والمفعول المطلق لا يصلح خبرا عنه فالمبتدأ باعتبار المقام قرينة دالة على تعيين الخبر المحذوف في كلا الضابطتين مع السادس مسد الفعل في الاول الا الاستثنائية وفي الثانية التكرار او المصدر الاول هكذا قالوا وفيه بحث لانه ان قيد في وجوب حذف الفعل قياسا بانه لا بد من قيام ما يؤدي مؤدى الفعل مقامه يشكل بالضابطتين لانهم قالوا بوجوب الحذف قياسا فيهما مع انه ليس ما قام مقام الفعل مؤديا مؤداه ويشكل ايضا في المثال الضابطة الثالثة حيث قال البعض في الآية الكريمة ان القائم مقام الفعل هو كلمة اما وان لم يقيد به يشكل بالقول بعدم وجوب الحذف فيما اذا قال نعم في جواب اقام زيد مع وجود شرطي وجوب الحذف وهو القرينة وقيام شيء مقام المحذوف لعدم قيام ما يؤدي مؤداه في مقامه كالمفسر فيلزم في الكلام استدراك على ما ذكره الشارح قدس سره قوله لانه اى المفعول المطلق اى الذي يصلح ان يكون مفعولا مطلقا ويصدق عليه تعريفه ظاهرا فان سيرا في ما سيري الا سير شديد يصدق عليه انه اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور لان الفعل اعم من ان يكون فعلا حقيقة او اسما كاسم الفاعل والمصدر وبهذا سقط ما قيل في هذا وامثاله انه لا بد ان يكون مفعولا مطلقا الا انه ينتفي فيه القيد قوله لو كان خبرا عنه بلا ارتكاب تجوز قوله ما سيري

الاسير شديدا اذ الحدث لا يصلح خبرا للحدث بخلاف ما انت الاسير فان الحدث لا يصلح خبرا عن اسم عين بلا ارتكاب تجوز وانما وصف السير بقوله
شديدا اذ الخبر يجب ان يفيد ما لا يفيده المبتدأ فلو لم يوصف لم يصح وقوعه خبرا عن السير واعلم ان المقصود من كون النفي داخلا
على اسم لا يكون المفعول المطلق خبرا عنه هو تحصيل القرينة لان ذلك الاسم لطلبه للخبر يكون باعتبار المقام قرينة على تعيينه لانيا في
ذلك المقصود كون النفي داخلا على داخل المبتدأ اذ الاسم بعد الدواخل يكون طالبا للخبر ايضا فقد خول النفي على اسم احترازا عما اذا
دخل النفي على فعل لا يكون من دواخل المبتدأ فانه ح لا يكون من هذا القبيل قوله لكان مرفوعا على الخبرية لا منصوبا على انه مفعول
مطلق لانتفاء القرينة الدالة على تعيين المحذوف فح فبانتفاء قيد واحد من قيود وجوب الحذف قد يزول الوجوب ويبقى المصدر
مفعولا مطلقا جائزا حذف عامله نحو ما زيد سيرا وقد يخرج المصدر عن كونه مفعولا مطلقا كما في سيري الاسير شديد يدل على
ذلك ما قال الرضي في الضابطة الرابعة اما اذا لم يكن المصدر للتشبيه جاء موصوفا نحو فاذا له صوت صوت حسن فقال سيبويه
يجب رفعه على احد الوجهين اما على انه بدل من الاول او وصف به لا تاكيد لفظي لان الثاني مع وصفه صار كاسم واحد مفيد
ما لم يفده الاول ولو لم يكن معه الصفة لكان تاكيدا لا غير وقال الرضي لا منع عندي ان يكون الثاني اعني صوت حسن تاكيدا
وبما ذكرنا يندفع ما قيل يتجه عليه ان الكلام في المفعول المطلق الذي يجب حذف فعله على تقدير تحقق القيود المذكورة ولا يجب
على تقدير عدمها فكيف يكون مرفوعا بالخبرية واما ما قيل ان قلت هو ليس مفعولا مطلقا لانه مرفوع قلنا المفعول المطلق قد يكون
مرفوعا ففيه بحث لانه ان اراد ان المفعول المطلق قد يكون مرفوعا ومع ذلك يكون مفعولا مطلقا فهو ممنوع كيف والمصدر المرفوع
في المثال المذكور خبر مبتدأ لا غير والمفعول مصدر منصوب يكون بعد فعل مذكور حقيقة او حكما وان اراد ان المفعول المطلق
قد يكون مرفوعا باعتبار انه خبر مبتدأ او نائب او غير ذلك بالفعل وكان في الاصل مفعولا مطلقا فهو غير مفيد وغير واقع للاعتراض
المذكور والدافع ما ذكرناه قوله اي في موضع الخبر عن اسم قال الرضي لفظ المتن لا تفيد تقييد هذه الضابطة بهذا القيد
وهو ظاهر الا ان يجعل ضمير وقع راجعا الى مفعول مطلق وقع بعد اسم لا يكون خبرا عنه قوله وانما جمع بين الضابطتين لا يخفى ان هذا
نكتة ذكرت بعد الوقوع فلا يلزم ان يكون مطردة بحيث يجوز الجمع كلما وجد فيه الاشتراك فاندفع ما قيل فيه انه يقتضي ان يجمع بين
قاعدتي ما وقع مضمون جملة لاشتراكهما في الوقوع مضمون جملة قوله فاما منا بعد واما فداء وانما وجب حذف العامل في هذه الضابطة
لان النصب قرينة والجملة المتقدمة لكمال مناسبتها قائم مقام العامل ومن هذا ظهر ان النحاة لم يشترطوا كون النائب مناب المحذوف
بعد المحذوف بل ما له مناسبة يقوم مقام المحذوف سواء تقدم عليه او تاخر وانما قالوا في ضربي زيدا قائما انه على تقدير الكوفية يلزم حذف
الخبر بلا سد شيء مسده لا لان قائما لتقدمه لا يصلح ان يقوم مقامه بل لانه من تتمة المبتدأ وجزء له فلا يقوم ما هو بمنزلة الجزء من المبتدأ
مقام الخبر فقول الرضي وقال البصريون الخبر محذوف اي كل رجل وضيعته مقرونان وفيه اشكال اذ ليس في تقديرهم لفظ يسد مسد الخبر
فكيف حذف وجوبا وانما قلنا ذلك لان الخبر تشتمله بعد المعطوف وليس بعد المعطوف لفظ يسد مسد الخبر ولو جاز ان تقول ان
المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على تقدير الكوفيين في قولك ضربي زيدا قائما حاصل بانه ليس هناك
ما يسد مسد الخبر ليس على ما ينبغي فتدبر قوله لان تشبيه به امر آخر هو المفعول المطلق في الحقيقة وان كان بحسب اللفظ المفعول المطلق
هو المشبه به فالمفعول المطلق في الحقيقة مشبه لا مشبه به وهذا الشرط انما هو لتحصيل احد شرطي وجوب الحذف وهو القرينة الدالة على

تعيين المحذوف اذ المذكور لما كان مشبها به دل على تقدير العامل من جنسه ومصدره ليكون مشبها والقائم مقام الفعل

الجملة المتقدمة لانها لاشتمالها على اسم بمعنى المصدر وصاحبه بمنزلة الفعل والفاعل قوله واحترز به عن نحو لزيد صوت صوت حسن ان قلت الاحتراز عنه بقوله للتشبيه انما يتصور لو كان مفعولا مطلقا مع انه ليس كك لانه مرفوع عند سيبويه على انه بدل او وصف قلت فالتعريف يصدق عليه واما لو قيد التعريف بانه ذكر من حيث انه قائم لفاعل الفعل المذكور وقصد في العبارة ذلك فالصورة المذكورة خارجة بقوله مفعول مطلق قال علاجا اي امرا عارضا والا على الحدث غير لازم ليدل الجملة باشتمالها على اسم بمعنى المصدر على الحدث فيقوم ما يدل على الحدث قوله من افعال الجوارح جمع جارحة وهو العضو الذي بها يكتسب قال الله تعالى ويعلم ما جرحتم بالنهار اي كسبتم قوله لان الزهد ليس من افعال الجوارح لان الزهد عبارة عن عزوف النفس عن كل ما فيه حظ وتمتع من مال وجاه وتنعم قوله اي يصوت صوت حمار اي يصوت صوتا مثل صوت حمار قوله من صات الشئ صوتا اي يصوت صوت حمار مشتق من صات الشئ صوتا بمعنى صوت تصويتا فصوت حمار مصدر بمعنى تصويت لا انه اسم اقيم مقام المصدر كما زعم الشيخ الرضي حيث قال اقيم الاسم مقام المصدر كما في اعطى عطاء وكلم كلاما قال ولا محتمل له سواه اي لا احتمال له سواه بحسب عرف الشرع والا فالاقارير اخبار يحتمل الصدق والكذب قوله لا لامر المغايرة اي لا يؤكد المفعول المطلق لامر المغاير قوله ولو بالاعتبار اي ولو كان ذلك الغير الذي يؤكده المفعول المطلق غيره بالاعتبار لا بالذات وبالجملة المفعول المطلق في المثال المذكور يؤكد نفسه لا ما يغايره ذاتية كانت المغايرة او اعتبارية وفيه بحث اذ لا يستقيم نفي المغايرة الاعتبارية والحمل على نفي المغايرة الاعتبارية التي تاتي في الضابطة الثانية ليست على ما ينبغي اذ المتبادر من قوله ولو بالاعتبار سلب المغايرة الاعتبارية على الاطلاق الا ان يقال ان المغايرة الاعتبارية ليست معتبرة في التاكيد فيه كما هي معتبرة في التاكيد في الضابطة الثانية لانه ليست متصورة ويؤيده ما قال الشيخ الرضي انما قيل لمثل هذه المصادر مؤكد لغيره مع ان اللفظ السابق دال عليه ايضا لانك انما تؤكد بمثل هذا التاكيد اذا توهم المخاطب ثبوت نقيض الجملة السابقة في نفس الامر وغلب في ذهنه كذب مدلولها فكانك اكدت باللفظ الصريح في معنى لفظا محتملا لذلك المعنى ولنقيضه النص غير المحتمل فلذلك قيل مؤكد لغيره واما المؤكد لنفسه فلا يذكر لمثل هذا الغرض فسمي توكيدا لنفسه قال الرضي انما وجب حذف الناصب في المؤكد لنفسه ولغيره لكون الجملتين كالنائبتين عن الناصب من حيث الدلالة عليه وقائمتين مقامه والقرينة هو النصب قوله اي احق حقا تقدير لعامل المفعول المطلق وهو بضم الهمزة من باب الافعال اي اثبت هذا القول اثباتا فيكون من قبيل انبتكم نباتا وليس من حق بمعنى ثبت لانه يكون معنى المتكلم الواحد اخبار المتكلم ثبوت نفسه وذا ليس بمقصود في هذا المقام والمناسب على ما ذكره الشارح قدس سره ان يقدر عامله هكذا اي حق حقا اي ثبت هذا القول ثبوتا ويصح تقدير العامل متكلما لو جعل حقا مصدر حققه فلان بمعنى صار منه على يقين وثقة والتقدير احققه حقا اي كنت من هذا القول على يقين وثقة ولا تظهر وجه لتقدير العامل من باب الافعال مع ان صيغة الغائب من الثلاثي يصلح للتقدير على ما ذكره الشارح قدس سره وكذا صيغة المتكلم الواحد منه على ما ذكرنا والحال ان تقدير صيغة الغائب موافق لما ذكره الشيخ الرضي حيث قال جميع الامثلة للمؤكد لغيره اما صريح القول او ما هو في معنى القول والتقدير الاصلي في مثل هذا المصدر ان يجعل الجملة المتقدمة مفعولا بها لقلت وهذا المصدر مفعولا مطلقا لقلت بيانا للنوع قوله من حق يحق اذا ثبت ووجب اي حقا مصدر من حق يحق على ان يكون من بنائه وليظهر معناه

من هذا البيان وهو حق اذا ثبت **قوله** يحتمل الصدق وهو مطابقة الحكم للواقع والكذب يقابله والحق مطابقة الواقع للحكم والباطل يقابله **قوله** انه تاكيد لاجل غيره لينذفع هكذا قال البعض الا انه لما اعترض عليه الرضي بان ما قال المصنف ليس بشيء لانه في مقابلة التوكيد لنفسه فينبغي ان يكون الغير موكدا كالنفس اشار الشارح قدس سره الى دفعه بقوله وعلى هذا ينبغي ان يكون المراد بالتاكيد لنفسه تاكيد لاجل نفسه ليتكرر ويتقرر ومع ذلك تاكيد لغيره فحسن التقابل انما يكون مرعيا لو سمي القسم الاول تاكيدا ليس لغيره **قال** ثنى اى على صيغة التثنية اشارة الى ان المصدر يكون على صيغة التثنية ولا يكون على معناه بل معناه التكثير والتكرير حتى لو لم يكن على صيغة التثنية او لم يكن معناه التكرير والتكثير لا يجب حذف الفعل لكن عبارته غير وافية به لا لان المستعملة للربط والوصل يكون جزاؤه لازم الوجود في جميع الازمنة في قصد المتكلم ويكون نقيض الشرط اولى بكونه ملزوما للجزاء فيفيد ان كونه للتثنية ملزوما لكونه من موضع وجوب الحذف قياسا اولى من كونه للتكرير مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقال اي يكون على صيغة التثنية ولم يكن على معنى التثنية فالضابطة لوجوب الحذف قياسا كون المصدر على صيغة المثنى مرادا بها التكثير مضافة الى الفاعل او المفعول لا لبيان النوع فلو لم يكن مضافا فلم يجب الحذف سواء كان المراد التكثير نحو فارجع البصر كرتين او معنى المثنى نحو ضربت ضربين اى مختلفين ولو لم يكن على صيغة التثنية لم يجب الحذف وان كان مضافا على ما يقتضيه عبارة المصرح وقال الشيخ الرضي يجب الحذف قياسا ان بين فاعل المصدر سواء كان المصدر مفردا او مثنى بالاضافة نحو كتاب الله وصبغة الله وسنة الله ووعد الله وحنانيك ودواليك لا لبيان النوع فانه اذا كان لبيان النوع لا يجب الحذف نحو قوله تعالى كذكركم آباءكم او بين مفعوله بالاضافة نحو فضرب الرقاب وسبحان الله ولبيك وسعديك او بين فاعله بحرف جر نحو بؤسا لك او بين مفعوله بحرف جر نحو عقرا لك اي جرحا لك او جدعا لك هذا كلامه وهو مشعر بان سبب وجوب الحذف بيان فاعل المصدر او مفعوله بالاضافة او حرف الجر لا كونه مثنى مضافا ولذا قال والمراد بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي بحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط والضابطة ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر ثم قال وانما وجب الحذف لان الفعل لا يحذف اما لقصد الدوام بحذف ما هو موضوع للحدوث والتجدد نحو حمدا لك واما التقدم ما يدل عليه كما في قوله تعالى كتاب الله عليكم ولكون الكلام مما يستحسن الفراغ منه نحو لبيك وسعديك يبقى المصدر مبهما فلما بين صار بمنزلة المفسر في نحو ان امرؤ هلك **قوله** تكلف لان المثال انما يورد لايضاح القواعد بعد تمامها ولا يكون تمامها فجعله منها تكلف محض وقوله في صدر الكتاب وانما لم يصرح بهذين القيدين اكتفاء بالامثلة جعل المثال من تتمة القاعدة فالوجه عدم اختيار هذا التوجيه هناك بل التنبيه على ركاكته كما نبه عليه ثم اولا يظهر فارق الا ان يقال البيان الكامل يحصل بتثليث امثلة وثلثة اخر تجعل من تتمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه اثنان اوليهما المذكور فيما سبق ليس امثلة للقاعدة بعد ضبطها بل امثلة تعين ما فيه القاعدة فلا تكلف في جعلها من تتمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه مثال للقاعدة بعد تمامها فجعله من تتمة القاعدة تكلف بحث وقوله من تتمة التعريف الاولى من تتمة القاعدة **قوله** واقيم المصدر مقامه فعلى هذا ينبغي ان يقر باقامة المصدر مقام الفعل المحذوف في نحو فاما فداء الاسير او لا حاجة الى اعتبار قيام الا مقام الفعل وكذا في نحو فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء ينبغي ان يكون القائم مقام الفعل المصدر لا الجملة المتقدمة مع ان البعض لا ينفي باقامة المقدم على المحذوف مقامه بل قال ينبغي ان يكون القائم بعد المحذوف الا ان يقال القائم مقامه التكرار وهو لا توجد فيما ذكر **قوله** بحذف الزوائد وفيه ان الرد الى الثلاثي يحصل بحذف الزائد

الہمزة والالف لا یحذف الزوائد الا ان یقہ عد النون ایضہ من الزوائد التی تحصل الہ والی الثلاثی بحذفہا تغلیبا کما یشیر الیہ قولہ فعما

یلیک من غیر تعرض لحذف النون وان قیل عدم التعرض لشہرة حذف النون عند الاضافة یقہ ارید بالجمع ما فوق الواحد

لا یقہ ہو من اصطلاحات ارباب المعقول لانا نقول ہو من اطلاقات الادباء ایضہ قال الرضی ومما یشتبہ ان یکون قیاسا

کل مصدر عطف علی مجملہ بالواو والمراد تاکید المعطوف علیہ وتبشنیہ تقول اعتدیت ولا اعتداء الغراب واہتدیت لا اہتداء القطا

ای ولا اعتدیت اعتداء الغراب بل اسرع من ذلک وانما وجب حذف الفعل فی ہذا المصدر لدلالة المعطوف علیہ علی الفعل

المقدر واغنائہ عنہ قال المفعول بہ الضمیر فی بہ یرجع الی الالف واللام ای الذی یفعل بہ فعل ای یعامل بالفعل ویوقع

علیہ یقہ فعلت بہ فعلا قال اللہ تعم وما ادری ما یفعل بی ولا بکم قال المص انما سمی بہ لانہ اوقع الفعل بہ او تعلق بہ یعنی ان المفعول

بہ یفسر بالوقوع والوقوع مطاوع الایقاع والایقاع انما ہو بسبب ہذا المفعول لان وجود المحل سبب لوجود الحال او الوقوع

مفسر بالتعلق وصلة التعلق الباء فسمی ہذا المفعول بہذا الاسم لان الفعل الذی وقع لتفسیر الوقوع الذی ہو تفسیر ہذا المفعول

صلتہ الباء قولہ اکتفاء بما سبق او اجراء لصفة المدلول المطابقی علی الدال فان قلت اذا وقع اسم الاستفہام والشرط مفعولا

بہ یکون الوقوع من صفات مدلولہ التضمنی لا المطابقی فکیف یصح قلت باعتبار التغلیب او باعتبار ان للاکثر حکم الکل قولہ

تعلقہ بہ ای تعلق فعل الفاعل ای تعلق فعل فعلہ الفاعل وصدر منہ علی ما ہو الظاہر من السیاق لا تعلق الفعل مطلقا والا

لا ینتقض بالفاعل وبعد تقیید التعلق بما ذکرنا کما لا یرد الفاعل لا یرد شتراک زید وعمرو لان اسنا داشترک الی احد الامرین کلا اسنا

لانہ یقتضی تعدد الفاعل فالاسنا دانما یتم بمجموع الامرین وعلی ہذا لا حاجة الی تقیید التعلق بتعلق غیر الفاعلیة فضلا عن ان

یکون ہذا التقیید واجبا کما زعم البعض لان تعلق الفعل بالفاعل لیس وقوعا علیہ بل وقوعا بنفسہ ثم الوقوع قرینة علی ان المراد

من التعلق التعلق بحیث لا یعقل الا بہ فخرج الحال والتمیز فانہما وان تعلق بہما الفعل لکن لیس بحیث لا یعقل الا بہما ثم المستثنی

وان خرج بہذا القید لکن لیس اعتبارہ ضروریا لاجل اخراجہ لخروجہ بقولہ بلا واسطة الحرف فان المستثنی وان تعلق بہ الفعل

لکنہ بواسطة الحرف وہو الا فما قیل والمراد تعلق بہ او لا فخرج الحال والتمیز والمستثنی لیس علی ما ینبغی لان الفار فی مخرج لیشیر

الی ان خروج کل واحد بسبب عن الارادة مع ان المستثنی کما مع انہ یشکل بالمفعول الثانی والثالث الا ان یقہ الاولیة

اضافیة بالنسبة الی ہذہ الثلاثة فیکون الثانی والثالث اولین بالنسبة الیہا وما قیل خرج الحال لان تعلق الفعل بہ بواسطة

حرف الجر فی المعنی بمعنی ضربت زیدا قائما ضربتہ فی حال القیام وخرج المستثنی والتمیز لانہ لم یتعلق الفعل بہما بل فی التمیز تعلق

بما بین بہ وفی المستثنی بما اخرج منہ لیس بشئی اما اولا فلان معنی تعلق الفعل بالواسطة انہ لا یتصور التعلق بدونہ وظاہر ان تعلق

الفعل بالحال لیس من ہذا القبیل وما ذکرہ القائل فی معنی الحال بیان لحاصل المعنی لانہ لا بد منہ واما ثانیا فلان کون الحال

والتمیز من متعلقات الفعل مما لا شبہة فیہ فلا معنی النفی تعلقہ عنہما علی الاطلاق وان تعلق الفعل بالمنتصب عنہ والمستثنی

منہ لا ینافی تعلقہ بالتمیز والمستثنی فلا معنی لقولہ بل فی التمیز تعلق بما بین بہ وان ارادہ ان التمیز والمستثنی تعلق بالمنتصب عنہ

والمستثنی منہ فلیس ذلک علی الاطلاق بل فی صورة لم یوجد فیہا الفعل نحو عندی رطل زیتا والقوم اخوتک الا زیدا واما

فی نحو طاب زید نفسا ونحو جاءنی القوم الا زیدا فلا شک فی تعلقہما بالفعل فیہ علی انہ اذا جعل الحال من قبیل التعلق بواسطة

حرف الجر فينبغي ان يجعل التميز اليه كك لان معنى طاب زيد نفسا طاب زيد من حيث النفس ولذا قال النحاة آية التميز صحة اقتران من

به واما ثانيا فلان التعلق المستثنى بالفعل بواسطة الحرف فلا اشكال في خروجه حتى يرتكب ما ارتكبه **قوله** فانهم يقولون في ضرب

زيدا ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل متلبس به دليل على تفسير الوقوع بالتعلق بلا

واسطة الحرف حاصله ان التعلق بلا واسطة الحرف يقال فيه ان الفعل واقع وفي التعلق بالواسطة لا يقال ان الفعل واقع فبالضرورة

فسر الوقوع بالاول لان الوقوع معتبر في المفعول به ثم انه ليس المراد تخصيص الوقوع واللاوقوع بالمثالين المذكورين والا

لم يكن دليلا وهو ظ بل المراد ان جميع التعلق بلا واسطة يقال فيه ان الفعل واقع وليس شيء من التعلق بالواسطة يقال فيه ان الفعل واقع

والمثالان مذكوران على سبيل التمثيل ولا يخفى ان الثاني منقوض بقولنا ذهبت بزيد فانه يقال ان الفعل واقع من ان التعلق بالواسطة

وان القول بعدم الوقوع في مررت بزيد مع القول بان مررت لعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت مشكل على ان القول بالمرادفة

انما يصح ان لو كان الباء في مررت به مغيرا ومصير اللازم متعديا مع ان الباء في مررت بزيد ليس مغيرا كما صرح به الرضي وغيره من الائمة

ولبشير اليه قول الش قدس سره بل ملتبس به ولا يبعد ان يراد بلا واسطة الحروف غير المغيرة وهو جميع الحروف الجارة سوى الباء في

ذهبت بزيد وامثاله حما يكون الباء فيه مغيرا فيدخل الباء في مررت بزيد في الحروف غير المغيرة بقرينة قوله ولا يقولون في مررت بزيد

ان المرور واقع عليه لانهم انما يقولون لان الباء غير مغير وعلى هذا لا يرد النقض بذهبت بزيد لان الباء مغير للفعل فالباء وان كان

من حيث الظ واسطة لكنه بحسب الحقيقة ليس بواسطة لانه بمنزلة اذهبت زيدا هذا ان كان اصطلاح النحاة على ان المفعول به المطلق لا يطلق

الا على تعلق بغير واسطة الحروف الغير المغيرة كما يشترط قول الرضي وغيره من المص ووقوع الفعل بتعلقه بما لا يعقل الا به فعلى تفسيره ينبغي ان يكون

المجرورات في مررت بزيد وقربت من عمرو وبعدت من بكر وسرت من البصرة الى الكوفة مفعولا بها ولا شك انه يقال انها مفعول بها لكن

بواسطة حروف جر ومطلق لفظ المفعول به لا يقع على هذه الاشياء في اصطلاحهم وكلامنا في المطلق انتهى حيث لم يذكر الحرف المغير وذكر الباء

فيما لم يعتبر فيه وان كان الاصطلاح على انه لا يطلق الا على التعلق بلا واسطة الحرف مطلقا سواء كان مغيرا او غير مغير فقوله فانهم يقولون الى قوله

ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع على زيد بل متلبس به ليس على ما ينبغي **قوله** خرج به اي بقوله وقع عليه فعل الفاعل **قوله** فانه لا يقال

في واحد منها ان الفعل واقع عليه كما لا يقال في واحد منها ان الفعل واقع عليه كك لا يقال في المفعول المطلق ايضا ان الفعل واقع عليه فلا حاجة في

اخراجه عن التعريف الى اعتبار قيد مغايرة المفعول به لفعل الفاعل وليس لهذا القيد تقدم على قيد الوقوع حتى يقال ان اسناد الاخراج

الى المقدم اولى بل كلاهما يفهم من وصل بما بقوله وقع عليه **قوله** والمفعول المطلق اي وخرج المفعول المطلق بما يفهم او المفعول المطلق

يخرج بما يفهم **قوله** من مغايرته اي مغايرة المفعول به **قوله** فان المفعول المطلق عين فعله فان قلت كيف يتحد المفعول المطلق مع الفعل

مع ان مفهوم المفعول المطلق هو الحدث ومفهوم الفعل الحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين قلت لا اتحاد مفهوم المفعول المطلق

مع الحدث الذي هو المفهوم الاصلي للفعل اذ الزمان والنسبة من قيوده وجعل كان الحدث هو المفهوم فجعل مفهوم المصدر كانه متحد مع

مفهوم الفعل اعتبارا فان قلت مفهوم المفعول المطلق هو الحاصل بالمصدر ومفهوم الفعل هو الحادث فلا اتحاد بحسب الا اعتبار الفهم قلت

جعل متحدا لمسامحتهم واعتبار اللاثر كانه عين المؤثر **قال** مثل زيد في ضرب زيد فانه وان كان في الاصل مفعولا به الا انه لما بنيا مناسبا

الفاعل واسناد الفعل اليه صار غير المفعول به اعتبارا ولذا كان له اسم ورسم عليحدة **قوله** لم يعتبر اسناده الى فاعله فان قلت

يشكل بمثل اعجبني ضرب زيد عمروا فان عمروا مفعول به قصدا و وقوع الضرب عليه مع انه لم يعتبر اسناده الى فاعله بل المصدر
الى الفاعل قلت المصدر وان كان بحسب اللفظ مضافا الى الفاعل لكنه بحسب الحقيقة مسند اليه فاعتبار الاسناد اعم من ان يكون
بحسب اللفظ او بحسب الحقيقة على ان اضافة المصدر الى الفاعل في تقدير الانفصال عند من يقول انها لفظية فاندفع ما قيل
يرد مثل اعجبني ضرب زيد عمروا فانه لم يعتبر اسناد الضرب الى زيد بل اضيف اليه فلا يكون عمروا مفعولا به وهو باطل ثم المراد ان المفعول
به قصد في التركيب وقوع الفعل عليه وذكر من هذه الحيثية فزيد في زيد ضربته ليس مذكورا في التركيب من حيث انه وقع عليه فعل الفاعل
بل من حيث انه مبتدأ فلا يصدق التعريف عليه وان كان وقوع الفعل على ضمير الراجع اليه وقوعا عليه ايضا فاندفع ما قيل يرد مثل زيد
ضربته لان وقوع الفعل على ضمير زيد وقوع عليه حقيقة كما ان اسناده الى ضمير زيد في زيد ضرب اسناد اليه في الحقيقة مع ان قياسه
على زيد ضرب قياس مع الفارق قوله العامل فيه لا حاجة اليه قوله لقوة الفعل في العمل وكذا اسم الفاعل واسم المفعول واما المصدر
فيمتنع تقديم معموله عليه لانه عند العمل ماول بان مع الفعل وان موصول حرفي وما في حيزه لا يتقدم لانه كتقديم جزء من الشيء المترتب
الاجزاء عليه هذا اذا كان معمول المصدر غير الظرف واما اذا كان ظرفا وشبهه فالاظهر انه جائز تقديمه لان المصدر انما ياول بان مع الفعل
ليصح عمله عمل الفعل والظرف يكفيه رائحة الفعل فلا حاجة في عمل المصدر فيه الى التاويل بان مع الفعل اشير اليه ما ذكره صاحب المغني في
اوائل الباب الثالث من ان بعضهم منع عمل المصدر في الظرف المتقدم وهو ليس بشيء لان المصدر ليس مقدرا بالحرف المصدري وصلته و
كذا ذكره بعض الفضلاء ثم الموصول الحرفي ليعرف بما اول مع ما يليه من الجمل بالمصدر يخرج نحو صه ومه على قول من ياوله بالمصدر والفعل
الذي اضيف اليه الظرف نحو يوم ينفع الصادقين وحين ضربت لان ذلك ياول بالمصدر بنفسه لا مع ما يليه وهذا الموصول لا يحتاج الى
عائد بل لا يجوز ان يعود اليه ولا يلزم في صلته ان يكون جملة خبرية في قول سيبويه وابي علي ويلزم ذلك عند غيرهما كما في موصول الاسم
قوله فيعمل فيه متقدما وقد يدخل فيه لام التقوية تقول لزيد ضربت ولا يدخله اذا كان متاخرا عن الفعل فلا يقال ضربت لزيد صرح
به الخطائي في حواشيه على المطول والحلبي فيما علقه قال صاحب المغني لام التقوية هي المزيدة لتقوية عامل ضعف اما بتاخره نحو هدى و
رحمة للذين هم لربهم يرهبون او بكونه فرعا في العمل نحو مصدقا لما معهم فعال لما يريد نزاعة للشوى ونحو ضربي زيدا حسن وانا ضارب
لعمرو انتهى قال الشيخ الرضي واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمصدر المتعدي الى المفعول به ان يعملا باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبني
ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك
لزيد ضربت واختصاص اللام بذلك من بين حروف الجر لافادتها التخصيص المناسب لتعلق الفعل بالمفعول انتهى وبما ذكرنا
ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء في حواشيه على الخيالي في قوله وما انت بمؤمن لنا الاولى ان يمثل بقوله تعالى انؤمن لك واتبعك
الارذلون لاحتمال ان يكون اللام التقوية العمل لا التعدية لا يخفى عليك ان الايمان يتعدى بنفسه على ما ذكر في الصحاح فاللام
في قوله تعالى انؤمن لك ليست للتعدية بل هو ايضا لتقوية العمل ليس على ما ينبغي قوله في باب الاغراء وضابطه كل منصوب به كررا او معطوفا
عليه بالواو مع معطوفه فالمكرر نحو قوله ع اخاك اخاك ان من لا اخا له كساع الى الهيجا بغير سلاح والذي مع العطف
نحو شانك والحج ونفسك والنفيسا والعاطل فيهما التزم ونحوه قوله والمنصوب على المدح آه وذلك بان يقطع صفة مدح او
ذم او ترحم عن متابعة موصوفها في الاعراب اظهارا لغرض المدح او نحوه باضمار نحو اعني وهو مشروط بان لا يكون ذلك الموصوف

للتاكيد وان يعلم السامع من اتصاف الموصوف بذلك الوصف بالعلم المتكلم والغالب فيه التعريف وانما يحصل بالقطع اظهار المدح
او الذم لان فيه تغير الاسلوب وفي تغير الاسلوب اهتمام بشانه والاهتمام به انما يكون للمدح او الذم او غيره ثم القرينة في باب
الاغراء والمنصوب على المدح هو النصب وهو ان لم تدل على تعيين المحذوف الا انه بانضمام مقام الاغراء او مقام المدح والذم
اليه يدل على تعيينه وليس شيء يقوم مقام المحذوف سوى التزام كون المفعول قائما مقامه والا يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف قياسا
قوله انتهوا خيرا لك قال الشيخ الرضي وكذا انته امرا قاصدا اي انته عن هذا وائت امرا قاصدا وقرينة ائت في هذه المواضع انك نهيت
في الاول عن شيء ثم جئت بعده بما لا ينهى عنه بل هو مما يؤمر به فيجب ان ينتصب بائت او اقصد وما يقيد بهذا المعنى وليس قولهم امرا مما
يجب حذف فعله على ما ذكر سيبويه واورد الزمخشري في ذلك واورد سيبويه وانتهوا خيرا لكم وحسبك خيرا لكم فما وجب اضمار فعله ولعله
سمع انته وائت امرا قاصدا باظهار ناصب امرا ولم يسمع اظهار ناصب خيرا وخيرا لك والافعال الثلثة متقاربة المعنى هذا كلامه وبهذا ظهر ان
ما قيل انكر سيبويه وجوب الحذف في انتهوا خيرا لكم ليس على ما ينبغي قوله بل للتشبيه مباحثها بالنسبة الى هذه الابواب لا يخفى انه ليس للباب
الاول من الابواب المذكورة بحث فضلا عن ان يكون له مباحث كثيرة بالنسبة الى باب الاغراء والمنصوب على المدح او الذم قوله
وفيه تحكم اي في ادخال حرف النداء على المندوب بمجرد التفجع لا تنزيله منزلة المنادى تحكم من غير دليل وفيه ان يا استعمل في كلام العرب
فيما ليس له صلاحية النداء في مثل يا سماء ويا جبال ويا ارض وليس له معنى غير طلب الاقبال فبالضرورة تنزل منزلة من له صلاحية
النداء بخلاف المندوب فان يا استعمل في استعمال العرب للتفجع فلا ضرورة في تنزيل المندوب منزلة من طلب اقباله قوله بان يكون
الة مقدرة وفيه انه يلزم حذف النائب والمنوب عنه وهو غير جائز ومن ثمة قال ابن مالك ان العرب لم تقدر حرف النداء عوضا
من ادعو وانادي لاجازتهم حذفها فهذا الكلام المغني وفي ضربي زيدا قائما لا يلزم ذلك لان الحال نائب مناب الظرف النائب مناب
الخبر فالحال نائب مناب الخبر لان نائب النائب نائب لا الا ان يقع حذف النائب انما يمتنع اذا كان المنوب مما لا يحذف كالفاعل فانه لا يحذف
فكذا ما ينوب منابه بخلاف الفعل فانه يحذف كثيرا وكذا يحذف نائبه ايضا هكذا قال بعض فضلاء الهند قوله قال ابو علي الخ قال الشيخ الرضي
منع بان اسماء الافعال لا يكون على اقل من حرفين فلو كانت ادوات النداء اسماء الافعال لما كانت الهمزة من ادواتها لكونها
على حرف واحد لكنه من ادواتها ويمكن ان يقال خالفت اخواتها لكثرة استعمال النداء مجوز في ادواته ما لم يجوز في غيرها الا ترى الى الترخيم
ومنع ايضا بان الضمير فيه لا يكون لغائب لعدم تقدم ذكره والمتكلم لان اسم الفعل لا يضمر فيه ضمير المتكلم والجواب ان اسم كل فعل يجري
مجرى ذلك الفعل في كون فاعله ظاهرا او مضمرا غائبا او متكلما او مخاطبا لكنه لا يبرز في اسم الفعل شيء من الضمائر واذا كان اداة النداء
بمعنى المتكلم استتر فيه ضميره فيكون كما قال بعضهم في أف بمعنى اتضجر او تضجرت وفي اوه انه بمعنى اتوجع او توجعت وقيل لو كان اسم
فعل تم الكلام باداة النداء بغير المنادى مع انه ليس كذلك والجواب انه قد يعرض للجملة ما لا يستقل به كلاما كالجملة القسمية والشرطية وفي
النداء كذلك اذ النداء لا بد له من منادى قوله والفاعل مقدر ويلزم فيه حذف الفاعل وحده مع انهم ليسوا قائلين به وذكر صاحب
المغني ما يشعر بجواز حذف الفاعل عند سيبويه حيث قال اذا دار الامر بين كون المحذوف اولا وثانيا فكونه ثانيا اولى وفيه مسائل
احدها نون الوقاية في اتحاجوني وتامروني فيما قرئ بنون واحدة وهو قول ابي العباس وابي سعيد وابي علي وابي الفتح واكثر المتاخرين
وقال سيبويه واختاره ابن مالك ان المحذوف الاولى الثانية نون الوقاية مع نون الاناث في نحو قوله يسوء الغاليات اذا فليني

هذا هو الصحيح وفي البسيط انه مجمع عليه لان نون الفاعل لا يليق بها الحذف ولكن في التسهيل ان المحذوف الاولى وانه مذهب سيبويه

انتهى قوله لفظا اي لفظه كل واحدة من الامور الثلثة لان كل واحدة منها واحد وبيانه ايضا واحد بخلاف النصب لانه وان كان واحدا

الا ان محله ثلثة فكل واحد من الثلثة واحد بالذات والمحل والنصب واحد بالذات متعدد باعتبار المحل والواحد مقدم على المتعدد

او الفعل مسند الى الجار والمجرور عطفا على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل ان الفعل مسند الى ضمير المنادى او الفعل مسند الى الجار والمجرور

والمعنى ويبنى المنادى على ما يرفع به اي على ما يقع به الرفع من الضمة او الالف او الواو وبهذا الا يتجه ما قيل ان الرفع يكون بالنون

ايضا والقرينة على ذلك التخصيص قوله الثاني اي على الضمة او الالف آه قوله غير ملائم لسوق الكلام لان السوق لبيان المنادى

قوله الا بانضمام امر آخر اليه وذلك الامر الآخر اما معمول للاول نحو يا طالعا جبلا ويا حسنا وجهه ويا خيرا من زيد واما معطوف

عليه عطف النسق على ان يكون المعطوف مع المعطوف عليه اسما لشيء واحد نحو يا ثلثة وثلثين لان المجموع اسم لعدد معين كاربعة وخمسة فهو

كخمسة عشر الا انه لم يركب لفظا ولا فرق في مثل هذا العدد المعطوف بعضه على بعض بين ان يكون علما اولا وانما قيد المعطوف بان

يكون مع المعطوف عليه اسما لشيء واحد لانه لو لم يكن كذلك لم يكن مشبها للمضاف لجواز جعله مفردا معرفة لاستقلال الاول وعدم

احتياجه الى الثاني فيقال يا رجل وامرأة واما نعت هو جملة او ظرف نحو قولك يا حليما لا يعجل والا يا نخلة من ذات عرق فكل هذا مضاف

للمضاف سواء جعلته علما او لا واذا لم تجعله علما جاز ان تعرف بالقصد وان لا تعرف فتقول في النكرة يا حسنا وجهه طريفا ويا ثلثة وثلثين ظرفا وتقول

في المعرفة يا حسنا وجهه الطريف ويا ثلثة وثلثين الظرفا وكان القياس في الموصوف بالجملة والظرف ايضا ان تجوز نحو يا حليما لا يعجل القدوس وادا

التحذو في الدراسة لكنه كره وصف الشيء بالمعرفة بعد وصفه بالنكرة فالوجه ان لا يوصف الا بالنكرة على التقدير انه كان موصوفا بجميع تلك الصفات

المنكرة قبل النداء وانما قيد الوصف بكونه جملة او ظرفا لتحقيق الضرورة في جعله مضارعا لانه لو لم يجعل الموصوف بالجملة او الظرف عند

قصد التعريف مضارعا لزم وصف المعرفة بالجملة او الظرف مع ان الجملة والظرف لا يكونان الا صفة للنكرة فبالضرورة جعل مضارعا

للمضاف بخلاف ما اذا لم يكن الوصف كذلك بان يكون مفردا نحو يا رجلا ظريفا فانه لا ضرورة في جعله مضارعا عند قصد التعريف لجواز ان

يجعل الموصوف بالمفرد مفردا معرفة ووصفه ايضا معرفة نحو يا رجل الظريف فظهر ان النحاة مضطرون في جعل الموصوف بالجملة

او الظرف عند قصد التعريف مضارعا لذا لا يقولون في باب لا التبرئة لا عليما لا يعجل ولا غلاما من الغلمان في الدار لان الجملة

والظرف يصح وقوعهما صفة للنكرة هذا ما ذكره الشيخ الرضي قال يا زيدان فان قيل العلم اذا ثني لزمه الالف واللام جبرا لما فاته

من التعيين قلت يا ايضا عوض عنه فكان المراد لزمه الالف واللام وما يفيد فائدته قوله اي بلام يدخله وقت الاستغاثة فاضافة

اللام الى الاستغاثة لادنى ملابسة اذ هو لام الجارة للاختصاص الا انه اضيف الى الاستغاثة لدخوله على المنادى وقت

الاستغاثة قوله هي لام التخصيص قال الشيخ الرضي اللام معدية لا دعو المقدر عند سيبويه او لحرف النداء القائم مقامه عند المبرد

الى المفعول وجاز ذلك مع ان ادعو متعد بنفسه لضعفه بالاضمار او لضعف النائب منابه الا ترى انك تقول ضربي لزيد حسن

وانا ضارب لزيد ولا يجوز ضربت لزيد فان قلت فلم لم يدخل اللام في نحو زيدا ضربته مع ان الناصب ملتزم الحذف قلت

لانه ذكر في اللفظ ما هو عوض منه كان بمنزلة ما لم يحذف فان قلت وكذا حرف النداء عوض من فعل النداء قلت انما هو كالعوض

ولو كان عوضا حقيقة لم يجز حذفه ثم انه ليس بلفظ المحذوف فلم ينزل منزلته من كل وجه هذا كلام المغني وقد عرفت الجواب عن قوله

١٥٠

لم يجز حذفه فيما سبق واجاب ابن الربيع بانه ضمن معنى الالتجاء في نحو يا لزيد وللتعجب في نحو يا للدواهي وقال المبرد واختاره ابن خروف
ان هذه اللام زايدة بدليل صحة اسقاطها قوله ادخلت على المستغاث آه دفع لما يقال جميع الحروف الجارة جاءت للتعدية فلما اختير اللام
من بينها قوله وانما اعرب المنادى بعد دخول لام الاستغاثة مع ان ما كان مبنيا لاجله قبل دخوله تحقق قوله فبدخولها ضعفت مشابهته
لوجود المعارض مع كون البناء عارضا مخالفا للاصل مطلقا مبنيا على مشابهة ضعيفة فدخول لام الجارة يرجعه الى الاصل بخلاف دخوله
على غير المنصرف فانه لا يجعله منصرفا لان مشابهته مع الفعل قوية بالنسبة اليها ومنع الصرف ليس خلاف الاصل مطلقا بل من وجه فالمرا
لا له اصالة من وجه لابد له من زيادة قوة كاللام والاضافة قوله واجيب بان قيل او بان مثل عبد الله آه من تتمة القاعدة يعني ليس المراد
من ماسوى المفرد المعرفة والمستغاث جميع ماسواهما بل المراد ماسوى الخاص وهو المضاف والمضارع له والنكرة فجعل المثال
من تتمة القاعدة ولا يخفى عليك ان هذا الجواب مع كونه تكلفا اذ المثال انما يورد لايضاح القاعدة بعد تمامها فجعل المثال من تتمتها
تكلف محض ليس جوابا عن كلا الاعتراضين الاول قوله فلم اهمل المبهم ذكرهما والثاني قوله وكيف يصدق قوله فيما بعد وينصب ماسواهما
بل عن الثاني وهو الظاهر الا ان يقال القائل قصد الجواب عن الثاني لا عن كليهما لكن ايراد القائل قوله في مقابلة قول الشارح الدال على انه
جواب عن كليهما يدل دلالة ظاهرة على انه جواب عنهما قوله ولام الاستغاثة آه جواب عن قول الشيخ الرضي وقولهم ان هذه لام الاستغاثة
تكلف ولا معنى للاستغاثة ههنا حقيقة ولا مجازا والحق مع الرضي اذ الجواب المذكور في الشرح تكلف قوله ليحضر اي ليكن حاضرا مستيقظا
عالما بان المتكلم في صدد الانتقام منه اذ الانتقام ممن هو غافل ليس من شان الابطال المشهورين وقوله ليحضر بصورته وهيئته التي يظهر
منها سبب الغرابة وليس المراد نفس الحضور ولا الاستغاثة في ان يسلم نفسه لينتقم منه فاندفع ما قيل فيه انه يابى عن هذا التوجيه ان المتكلم
بهذا النداء في حضور المهدد والمتعجب منه وانه لا معنى للاستغاثة بشيء ليحضر فينتقم منه لانه لا يتصور الاستغاثة منه قوله فيقتضي اي
يبلغ نهايته قال ولالام فيه اي حين بني المنادى على الفتح لالحاق الف الاستغاثة اذ بدخول اللام يصير المنادى معربا على
ما عرفته من قوله وانما اعرب المنادى بعد دخول لام الاستغاثة آه فلا يتصور البناء معه اصلا فضلا عن البناء على الفتح وبهذا ظهر ان
قوله فبين اثريهما تناف فلا يحسن الجمع بينهما ليس على ما ينبغي قال لفظا او تقديرا قيد النصب ماسوى المفرد المعرفة والمستغاث
باللام او الالف ولما ورد على هذا التقييد نحو يا يوم لا ينفع مال ولا بنون ويا مثل يا ينفعني ويا غير يا يضربني فانهما ماسواهما مع انهما مبنية
فضلا عن النصب لفظا او تقديرا دفعه بقوله انكان معربا قبل دخول حرف النداء قوله مثل يا طالعا جبلا جاز ان يتعرف بالقصد فيقدر
يا طالعا جبلا الظريف وجاز ان لا يتعرف فيقدر يا طالعا جبلا ظريفا صرح به الرضي واليه اشار الشارح بقوله فيمكن ان يراد بقوله آه فعلى التقدير
الاول يعتبر اعتماده على موصوف مقدر معرف تقديره يا ايها الطالع فحذف ايها واللام ونصب طالعا لصيرورته بعد حذف الموصوف
منادى مضارعا ويرد عليه حذف اللام الموصولة بدون الصلة وعلى التقدير الثاني يعتبر اعتماده على موصوف منكر تقديره
يا رجلا طالعا جبلا ويرد عليه ان الموصوف منكر فكيف يجوز تعرف الصفة ويرد على التقديرين ان المنادى منعوت بمفرد فكيف
يكون مضارعا واجيب بان قصد التعريف في الصفة بعد حذف الموصوف وجعل الصفة منادى بحسب الظاهر وكذا جعله مضارعا انما
بعد جعل طالعا منادى جاء في جبلا فهو مضارع للمضاف بعد حذف الموصوف لا عند ذكره بقي انه قد نقل بعض الشارحين للحواشي
الهندية عن الشيخ الرضي انه قال الاعتماد على موصوف مقدر غير معتبر عند الجمهور وجعل طالعا جبلا من كلام المولدين ثم قال ذلك البعض

151

ثم لما لم يصح الاكتفاء بالموصوف المقدر لاجل الاعتماد وجب ان لا يكتفى بالموصول المقدر ايضا بل اولى لكثرة حذف الموصوف وقلة حذف الموصول فلا يستقيم ما قيل انه معتمد على الموصول المقدر باعتبار انه فى التقدير فى قولنا يا ايها الطالع جبلا على انه لا دليل على هذا التقدير هذا كلامه اقول قد ذكر الشيخ الرضى فى بحث الموصول بالتشعر بعدم قوله بتقدير الموصوف وحكمه بان نحو يا طالعا جبلا ليس مستندا الى شاهد من كلام من يوثق به الا ان هذا اعتراض منه النحاة بقولهم بتقدير الموصوف فيه امثاله لان جمهور النحاة ليسوا قائلين بتقدير الموصوف كما زعم ذلك البعض حيث قال والدليل على ان اللام فى اسم الفاعل والمفعول موصول رجوع الضمير اليها فى السعة نحو المرور به زيد واجاب المازنى بان الضمير راجع الى الموصوف المقدر فمعنى الضارب غلامه زيد الرجل الضارب غلامه زيد فيما ارتكبه يلزمه محذوران احدهما اعمال اسمى الفاعل والمفعول غير معتمد ظاهرا على احد الامور الخمسة وعملهما من غير اعتماد مذهب الاخفش والكوفيين ومذهبه فى هذا غير مذهبهم الثانى رجوع الضمير الى موصوف مقدر فان قال بالاعتماد على الموصوف المقدر والضمير راجع اليه كما فى قوله تعالى فمنهم ظالم لنفسه فان ظالم عمل فى الجار والمجرور لاعتماده على الموصوف المقدر والضمير فى نفسه راجع اليه قلنا الموصوف المقدر بعد نحو منهم ومنهم كالملفوظ لقوة الدلالة عليه كما ذكرنا فى باب الوصف نحو قوله تعالى ومنهم دون ذلك وقوله فانك من جمالى بنى اقيس واليضا الجار يكفيه رائحة معنى الفعل واما قول النحاة باضمار يا غلامه ويا حسنا وجهه بالاعمال ورجوع الضمير الى مقدر فمثال لهم غير مستند الى شاهد من كلام موثوق به انتهى كلامه ويعلم منه انه لا مقال فى تقدير الموصوف اذا كانت القرينة عليه قوية وان مجرد اقتضاء الصفة الموصوف ليس قرينة قوية وان تقدير المازنى قياسا على الآية الكريمة قياس مع الفارق اذ فى المقيس عليه قرينة قوية وفى المقيس ليس كذلك وان ما ذهب اليه جمهور النحاة ليس له شاهد من كلام العرب العرباء وانت خبير بان اعتراضه على الجمهور انما يصح لو لم يكن القرينة فى المنادى قوية وهو ممنوع كيف وقد صرح بعض الفضلاء فى حواشى المطول بان الاعتماد على مقدر انما يكفى بعلة اذا قوى المقتضى للتقدير كما فى يا طالعا جبلا ويا راكبا فرسا لانضمام اقتضاء حرف النداء الى اقتضاء اسم الفاعل واما اذا كانت القرينة قوية فالاعتراض ساقط اذ الحذف ح يكون قياسا مبنيا على كون القرينة قوية وهى غير منحصرة فى شئ ثابتا بالشاهد من كلام الملك العلام على ان كون تقدير الموصوف مشروطا بالقرينة القوية على الاطلاق ممنوع بل هو مشروط اذا كانت الصفة جملة او ظرفا او جارا ومجرورا واما فى غير ذلك فالتقدير مشروط بوجود القرينة ولا شك ان نحو يا ضاربا غلامه ويا حسنا وجهه ليس من ذلك القبيل قال الشيخ الرضى فى بحث الوصف ان الموصوف يحذف كثيرا ان علم ولم يوصف بظرف او جملة كقوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف فان وصف باحدهما جاز كثيرا ايضا لكن لا كالاول فى الكثرة لان القائم مقام الشئ ينبغى ان يكون مثله والجملة مخالفة للمفرد الذى هو الموصوف وكذا الظرف والجار لكونهما مقدرين بالجملة على الاصح وانما يكثر حذف موصوفهما بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفى فان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامه الا فى الشعر وانما كثر بالشرط المذكور لقوة الدلالة عليه بذكر ما اشتمل عليه قبله ما يكون كانه مذكور هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان كفى فى عمله الاعتماد على موصوف مقدر لا يتصور الالغاء لعدم الاعتماد كما قالوا فى لبيك يريد ان ضاربا عامل فى الخصوصية وان لم يعتمد على شئ ساقط قوله مقولا لغير معين اشارة الى ان الجار متعلق بقوله مقولا الواقع حالا عن قوله رجلا بانه مفعول به تم الحال اما قيد لرجلا وهو غير صحيح لانه يكون المعنى ان رجلا يكون مثالا للنكرة فى وقت كونه مقولا لغير معين والتقييد يشعر بانه فى وقت كونه مقولا لمعين لا يكون مثالا للنكرة مع ان رجلا المنصوب لا يحتمل التعيين

فيتبع التقييد بعينه التقييد لفظيه هو صحيح اذ المعنى ان رجلا لمور دمثالا لنصب المنادى حال كون نصبه مقيدا في وقت كونه مقصودا لغير معين اذ
وقت كونه مقصودا المعين لا يكون منصوبا واليه اشار الشارح بقوله وبذا توقيت لنصب رجلا التقييد يعني ان قوله لغير معين تقييد لنصب رجلا
لا التقييد لرجلا فما قيل يعني ان انصب رجلا موقت بهذه مقولة لغير معين لا التقييد لنصب رجلا اذ ليس لنصب رجلا حالتان كونه لغير معين
والمعين حتى يقيد باحدهما ليس بموجه وما كان من وجيه قوله لان توابع المنادى المعرب تابعة للفظ فقط لا المحله ولذا تقول يا زيد وعمرو
بجر عمرو ولا يجوز النصب حملا على المحل لظهور اعراب المتبوع وجميع التوابع سواء في ان المنادى اذا كان معربا تكون تابعة للفظه
لا المحله الا المعطوف المجرد عن اللام فلما صرح به الرضي وما جاز سيبويه يا عبد الله وزيدا بالنصب وذلك بناء على انه قد يجوز في التابع
ما لا يجوز في المتبوع هذا ما ذكره في هذا المقام واما البدل فلما ذكره الشيخ الرضي في بحث البدل ولما لم يكن للبدل معنى في المتبوع حتى يحتاج
الى المتبوع كما احتاج الوصف ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم ذلك في التاكيد جاز اعتباره مستقلا ولما كان اعرابه بتبعية الاول
جاز ان يعتبر غير مستقل فالاول نحو يا زيد اخ ويا غلام زيد الحسنين والثاني نحو يا غلام بشر بشر امعربا بالوجهين ويا غلام زيدا بالنصب
والرفع على تقدير بانهما ايضا يكونان تابعين للفظ المنادى فيكونان منصوب المحل او مجروره فظهر ان ما قيل توابع المنادى المعرب
غير البدل والمعطوف الآتي حكمهما ليس على ما ينبغي قوله ليدخل فيه المضاف آه متعلق بقوله وانما جعلنا المفرد اعم ما توقف دخول المضاف
بالاضافة اللفظية في المفرد على التعميم فظ واما توقف دخول الشبيه بالمضاف في المفرد على التعميم مع انه ليس بمضاف فلا حاجة في دخوله
فيه الى التعميم فلانه لما فسر الشارح قدس سره المفرد الحقيقي بالذي لا يكون مضافا معنويا ولفظيا ولا مشبها بمضاف اقتضى ذلك الى ان الذي
هو مشبه بالمضاف ليس بمفرد حقيقة والحكم الآتي جار فيه ايضا بالضرورة جعل مفردا حكميا فتوقف على التعميم وبالجملة ان كان تفسير المفرد الحقيقي بما
فسره الشارح صحيحا صح جعل المشبه بالمضاف متوقفا على التعميم والا فالاعتراض هو عدم صحة التفسير قوله لما لم يجر الحكم الآتي جواب عما قيل
لم يفصل بعض التوابع لا الكل وبعد تفصيل البعض لم قيد البعض بقيد وعلى هذا الايراد وان عدم الجريان المذكور لا يستدعي التفصيل بل
التقييد قوله في التوابع كلها عند الكل والا فالشيخ الرضي قال في هذا البحث واجاز سيبويه يا زيد وعمرو واعلى الوضع اذ بين ما باشره حرف
النداء حقيقة وبين ما هو في حكم المباشر فرق وعلى ما جاز لا يتبع نحو يا زيد وعمرو بالرفع حملا على اللفظ وقال في بحث البدل جاز نحو يا زيد
بشر وبشرا معربا بالوجهين على ما عرفت قوله الظاهر والمقدر لم يقل او المحلي لان الكلام في المنادى الذي كان معربا قبل النداء ثم
عرض له البناء على الضم بواسطة حرف النداء بدليل قول المصرح ويبني على ما يرفع به ان كان مفردا معرفة والمقصود بالبيان توابع المنادى
المبني على ما يرفع به وهو المبني بواسطة حرف النداء لا توابع المبني مطلقا سواء كان مبنيا بالنداء او قبل حرف النداء بدليل
تقييد الشارح قول المصرح وتوابع المنادى بقوله المبني على ما يرفع به واليه يشير قول الشارح لان بناء المنادى عرضي
فيشبه المعرب آه فما قيل قوله الظاهر والمقدر قاصر لانه لا يشمل الحمل على محله نحو يا هؤلاء العاقلون فان لهؤلاء محلين محل رفع ومحل نصب ليس على ما ينبغي
لانها اذا وقعت منادى تنصب فنصبها اذا وقعت توابع اولى لاتحاد الجهة في وقوعها المنادى والتوابع بخلاف المضاف بالاضافة اللفظية المضاف
فان فيها جهتين جهة الاضافة والشبه بالاضافة وجهة الافراد فاعتبر جهة الاضافة والشبه اذا وقعا منادى من قبل يلزم بناء المضاف او المشبه
وجهة الافراد اذا وقعا تابعين اما جهة الافراد في المضاف فظ واما جهة في المضاف بالاضافة اللفظية فلان المجرور في الاصل مرفوع او منصوب وكان الحكم
ليس بحجة والتقدير المقدر كانه ملفوظ فهو في تقدير الانفصال فبهذا الدفع ما قيل يرد عليه ان ذلك الدليل يجري في صورة المضاف بالاضافة اللفظية فالمضاف بالمضاف

١٥٢

مع ان النصب ليس بواجب فيهما **قوله** فالبدل مثل يا زيد زيد فيه ان بدل الكل انما يكون اذا كان اللفظان متغايرين مفهوما متساويين صدقا والاتحاد يشير قول الشارح في بحث البدل يعني يتحدان ذاتا لا ان يتحد مفهوما ليكونا مترادفين قال الشيخ الرضي وفي جعل ابي علي زيد في يا زيد زيد بدلا وجعل سيبويه اياه عطف بيان نظر لان البدل وعطف البيان يفيدان ما لا يفيده الاول من غير معنى التاكيد والثاني فيما نحن فيه لا يفيد الا التاكيد وان وصفت الثاني نحو يا زيد زيد الطويل فابو عمرو يضم الثاني ايضا على انه تاكيد لفظي للاول موصوف او بدل منه بما حصل له من الوصف كما في قوله تعالى بالناصية ناصية كاذبة **قوله** اي اذا اريد نداؤه انما قال لان النظم يقتضي تفرع يا ايها الرجل على وجوه نداء المعرف باللام مع ان وجوده هو يا ايها الرجل **قال** قيل مثلا فيه بدلان يا ايها الرجل مخصوص لا يتفرع على مطلق نداء المعرف باللام **قال** لانها توابع معرب قال الشيخ الرضي يشير الى ان المعرب لا محل له او الى انه لا يحمل على محله ويرى ان اعرابه في الموضعين نظرا اما في الاول فلان المضاف اليه اضافة غير محضة محل من الاعراب مع كونه معربا لفظا وكذا ما اضيف اليه المصدر واما الثاني فانه وان كان ظاهر كلام سيبويه منع الحمل على موضع ما اضيف اليه اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر وان جاء في النظم ما يوهم خلاف ذلك فهو يضمر له عاملا لكنه يشكل باتفاقهم على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو وله ان يرتكب ان الجملة اعني عمرو مع خبره المقدر عطف على الجملة اعني ان مع اسمه وخبره ولا يقول ان الاسم عطف على الاسم بل الكلام وقت خبير بان قوله واما الثاني الى قوله لكنه يشكل الى آخره يدل دلالة ظاهرة بل صريحة على ان المراد بالاتفاق جميع النحاة وان سيبويه داخل فيه فقوله وله ان يرتكب ليس على ما ينبغي واجاب الفاضل الهندي عن جواز العطف على محل اسم ان بان التنوين في معرب للوحدة والمعنى لانها توابع معرب واحد بخلاف ان زيدا قائم وعمرو وغير ذلك مما يتبع المعرب لفظا ومحلا لان المتبوع ثمه باعتبار تعدد اعرابه معربان لا معرب واحد وقال بعض افاضل الهند فيه تامل لان تابع المنادى المجرور لا يتبع غير اعرابه اللفظي مع كونه معربين باعتبار تعدد الاعراب ولانم ان صفة المبهم معرب واحد ليس واحد منادى معنى فيكون منصوب المحل لا محالة واجاب الشارح بتقدير لفظ المنادى حيث قال لانها توابع المنادى معرب وتوابع منادى معرب لا يتبع غير اعرابه اللفظي الا ان هذا غير تام بالمبنيين وجهه وقد بين وجهه لبعض فضلاء الهند حيث قال فان قلت لم لا يجوز النصب في توابع المنادى المجرور باللام مع ان محله النصب على المفعولية ايضا قلت حمل التوابع على المحل غير جائز الا اذا تعذر حمله على اللفظ كما في قولنا ما جاءني من احد الا زيدا او كان المقدر اقوى من الظاهر بان يكون المقدر حركة اعراب والظاهر حركة بناء كما في نحو يا زيد الظريف قال الاندلسي الظاهر من كلام سيبويه منع الحمل على موضع المجرور باسم الفاعل وبالصفة وبالمصدر وان جاء ما يوهم الحمل على المحل فهو يضمر له عاملا وقد اعترض بانهم اتفقوا على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو مع استوائهما المقدر والظاهر لكون كل منهما حركة اعراب ولا تعذر ايضا ويمكن ان يجاب بان كلمة ان من حيث انها لا تغير معنى الجملة بمنزلة العدم فكان الرفع الذي هو اثر الابتداء ظاهر فيه فيصح الحمل عليه واما حمل التابع على محل اسم لا التبرئة فباعتبار انه فرع ان اتفقت حكمهما ثم امتناع حمل التوابع على المنادى المجرور ان كان مذهب سيبويه لا غير فقط ولا اشكال فيه وان كان باتفاقهم فالفرق بين نحو زيد ضارب عمرو وخالدا ونحو يا لزيد وعمرو من حيث انه يجوز الحمل على المحل في الاول دون الثاني فتشكل ويمكن ان يفرق بان النصب في المجرور بالصفات والمصدر جائز الاظهار بقطع الاضافة وكذا اظهار الرفع المقدر في اسم ان جائز الاظهار اذا كف بما نحو

انما زيد قائم واظهاره فى اسم لا التبرئة صحيح ايضا بالغاء عن العمل واما النصب فى المنادى فلا يجوز اظهاره اصلا فالحاصل ان الحركة المقدرة ان جاز اظهارها يصح حمل التوابع عليه لكونها كالملفوظ وان لم يجز اظهاره فان كان اقوى من اللفظ يصح الحمل عليه ايضا نحو يا زيد الظريف وان لم يكن فلا يصح الحمل ح الا على اللفظ هذا كلامه لا يخفى عليك ان الفرق المذكور انما هو على طريقة من شرط فى العطف على المحل امكان ظهور ذلك المحل واما عند من لم يشترط امكان الظهور فالفرق مشكل قال صاحب المغنى العطف على المحل له عند المحققين ثلثة شروط احدها امكان ظهور ذلك المحل فى الفصيح الا ترى انه يجوز فى ليس زيد بقائم وما جاءنى من امرأة ان تسقط الباء فتنصب ومن فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد وعمرو واجلا فالابن جنى لانه لا يجوز فلا يجوز مررت زيدا وايضا كما يجوز الاظهار فى الصورة المذكورة بتغير الكلام عن هيئة الى هيئة اخرى كذلك يجوز النصب فى المنادى بحذف يا واتيان ادعوا وانادى مقامه **قوله** يا الله قد يحذف يا ويعوض منه الميمان فى آخره فيقال اللهم اخرنا تبركا باسمه وقال الفراء اصله يا الله آمنا بخير قال القاضى فى تفسير قوله تعالى قل اللهم مالك الملك فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزته اى بحذف همزة الفعل على ما هو الظاهر المتبادر وهمزة آمنا همزة قطعية لانه فاء الفعل لانه امر من ام يام لا همزة وصل حتى يسقط للدرج للتخفيف فانه فع ما قيل والظاهر ترك قوله وهمزته لان الهمزة تسقط فى الدرج للتخفيف وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد جدا وقال الشيخ الرضى ما ذهب اليه الفراء ليس بوجه لانك تقول اللهم لا تؤمهم بخير **قوله** وتيم الثانى تاكيد لفظى والتاكيد اللفظى فى الاغلب حكمه حكم الاول وحركته حركة اعرابية كانت او بنائية فكان الاول محذوف التنوين للاضافة كذلك الثانى مع انه ليس بمضاف هذا ما ذكره الشيخ الرضى فعلى هذا لا حاجة الى ما قيل ولم ينون لعدم الضرافة لكونه علما مؤنثا بتاويل القبيلة او لكونه علما واقعا فى الشعر فيقتضى عدم الضرافة فلم ينصرف بسبب واحد وهو العلمية كما هو مذهب الكوفيين هذا ما يمكن ان يقال اذ ارتكاب ان التنوين حذف لمتابعة المؤكد على ما اعتبره النحاة وجعل الاسم باقيا على اصله اهون من ارتكاب تاويل او مذهب يرده مذهب البصرية ولزوم كون الاسم على خلاف الاصل **قوله** فاصل بين المضاف والمضاف اليه ولم يورد بعد المضاف اليه لئلا يستنكر بقاء الثانى بلا مضاف اليه ولا تنوين معوض عنه ولا بناء على الضم وجاز الفصل به بينهما فى السعة مع انه لا يجوز الفصل بين المضاف والمضاف اليه الا فى الضرورة وذلك بالظرف خاصة لانه لما كرر الاول بلفظه وحركته بلا تغير صار كان الثانى هو الاول وكانه لا فصل هناك الا ترى انك تقول ان ان زيدا قائم مع قولهم لا يفصل بين ان واسمها بالظرف هذا كلام الشيخ الرضى **قوله** او مضاف الى عدى المحذوف عطف على قوله مضاف الى عدى المذكور قال الشيخ الرضى ولم يبدل من المضاف اليه التنوين كما ابدل فى قوله تعالى كلا هدينا لان القرينة الدالة على المحذوف موجودة بعد مثل المضاف اعنى عدى اللفظ الذى اضيف اليه تيم الثانى فكان المضاف اليه الاول لم يحذف انتهى كلامه ومنه يعلم ان ابدال التنوين من المضاف اليه ليس مختصا بكل وبعض واذ واذا وان وان حذف المضاف اليه عند القرينة ليس يلزمه بناء المضاف على الضم ولا ابدال التنوين ولا اتيان اضافة اخرى مثلها **قوله** او مكسورة لمناسبة الياء اى لمناسبة طبيعة الياء فانه مركب من كسرتين فلا يرد ما قيل الياء لا يناسب الكسر الوارد عليها بل ينافيها وانما يناسب الكسر قبلها **قوله** اى لضرورة شعرية لشعر بان قوله ضرورة مفعول له وعامله قوله واقع فان قلت لا يجئ فاعل واقع وضرورة فكيف حذف اللام قلت هو اول اى حاكم بوقوعه المرخم ضرورة **قوله** ويمكن حمله اشارة الى بعده لانه خلاف ما يقتضيه السياق **قوله** ليس آخر اجزاء المنادى نظرا الى المعنى العلمى ان كان المركب الاضافى علما فان الجزء الاول بالنسبة اليه بمنزلة زاء زيد او الى المعنى الاضافى ان لم يكن علما اذ المضاف يتم بالمضاف اليه فصار آخر الاول بمنزلة الوسط فان قلت كيف التردد فى كون المركب الاضافى علماً

اخير علم مع ان العلمية شرط الترخيم قلت عدم كون المنادى مضافا ولا مستغاثا ولا جملة شرط عدمية للترخيم وكونه علما شرط آخر له وليس يلزم ان يراعى احد شرطي الشئ مع الشرط الآخر العدمي وهو ظ فالمقصود ان لا يكون المنادى مضافا شرط للترخيم وكونه علما شرط آخر ولا يلزم ان يكون المنفي علما بل اعم فمن وجه قول الش نظرا الى المعنى بقوله لان المنادى في يا غلام زيد الغلام المخصوص وهو لا يستفاد بدون زيد فلا غبار عليه واما الاعتراض عليه بانه اعتبر المعنى الاضافي ولم ينظر الى اشتراط العلمية في الترخيم فليس بموجه لامكان من وجه قوله نظرا الى اللفظ ان لم يكن علما فكون آخر الثاني ليس آخر اجزاء المنادى ظ وان كان علما فكونه ليس آخر اجزائه باعتبار جريان الاعراب على آخر الاول قوله كاسماء علم امرأة قوله من الوسامة اصله وسماء قلبت الواو المفتوحة همزة قلبا غير قياسي ورجح مذهب سيبويه بان التسمية في الصفات اكثر منها بالجموع ورجح مذهب غيره بان قلب الواو المفتوحة لم يات الا في احد واناة وايضا لم يثبت في الصفات اسماء بمعنى الجملة ولا وسماء حتى يكون اسماء علما منقولا منه قال حذفتا اي الحرفان الاخيران في كلا القسمين قيل لا يؤخذ في الجزاء التقييد بالشرط لانه لغو فتفسيره ليس على ما ينبغي ثم تقييد الجزاء بالشرط انما يحصل بقوله في كلا القسمين يدل عليه الرجوع الى الوعد ان ويدل على ذلك ايضا قول هذا القائل في بيان وجوب تقديم الفاعل على قول الش قدس سره اي تقديم الفاعل على المفعول في جميع هذه الصور قيد في جميع هذه الصور لغو لا فائدة فيه في جزاء الشرط لان الشرط يغني عن اعتباره وكان الش رح لم يريدوا انه معتبر في نظم كلام المص بل اراد بذكره التنبيه على ان الجزاء اجزاء لجميع الشروط السابقة وانت خبير بان هذا التنبيه مستغنى عنه لان ذكر الجزاء بعد شروط متعددة ظ بل صريح في انه يتعلق بالجميع ولا يبعد ان يقال ذكر قوله في كلا القسمين وقوله في جميع هذه الصور فيما سبق ليس لتقييد الجزاء بالشرط بل ذكر لتقرن المجمل بالمفصل ويقرب من اما فما قيل ذكر قوله الاخيران لان الترخيم لا يكون الا في الآخر فكانه قال وان كان في آخره زيادتان يرخم بحذف الحرفين اي بحذف الحرفان الاخيران فقيد الاخيرين داخل في الجواب ايض ولهذا قال المصنف رح وان كان مركبا حذف الاسم الاخير وليس باعادة للشرط حتى يلزم ان يكون التقييد في الجزاء لغوا كما قيل نحو ان جاء زيد اكرمته اي زيدا الجائي ليس بموجه وان كان من وجه بل ليس له معنى قوله غير ذلك المذكور اشارة الى ان افراد اسم الاشارة مع ان المشار اليه متعدد جميعا مبني على تاويل المتعدد بالمذكور قوله اي فيحذف حرف واحد انما لم يقل فالمحذوف حرف واحد مع ان ما ذكر في المغني يرجحه هو انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر والمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل لان قوله حذفتا وحذف مرجح لحذف الفعل والقاعدة المذكورة عند عدم المرجح صرح به صاحب المغني ايض حيث قال بعد ما نقلنا عنه متصلا اللهم ان يعضد الاول برواية اخرى الا ان المناسب لحذفتا وحذفت يقدر فعل ماض فان قلت الفاء تأبى عن تقدير الماضي اذ الفاء الجزائية لا يدخل على الماضي قلت ليس عدم دخول الفاء على الماضي مطلقا بل لا يدخل على الماضي الغير الصريح واما الماضي الصريح وهو المقرون بكلمة قد فالفاء يدخله لعدم تاثير حرف الشرط فيه فههنا يقدر الماضي المقرون بقد كما دخل في قوله تعالى ان كان قميصه قد من قبل فصدقت لان قد مقدر صرح به في المغني وقال القاضي في تفسير قوله تعالى فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا اي ان ضربت بها فقد انفجرت لا يقال مجئ الفاء مع الجملة الاسمية اكثر منه مع الفعلية فلا ترجيح مع المعارض لانا نقول مجئ الفاء في الفعلية انما لم يقل اذا كان الفعل ظاهرا اما اذا كان مقدرا فلا بد من الفاء نحو ان ضربتني فزيدا ضربته صرح به الشيخ الرضي في بحث خبر كان فلا معارض قوله وهو اي المنادى المرخم جعل الضمير راجعا الى المنادى

ولم يجعله راجعا الى المحذوف كما هو الظاهر ليوافق مقابله وهو قوله وقد يجعل اسما باسه قال في حكم الثابت قال الشيخ الرضي وكان القياس ان يجعل اسما باسه لان الظاهر من استقرائ كلامهم ان المحذوف لعلة موجبة قياسية في حكم الثابت وان المحذوف لعلة موجبة قياسية بنيابتها الا ان الترخيم لما كان لعلة قياسية مطردة قريبة من الايجاب جعلت كالعلة الموجبة فصار الحذف للترخيم كالواجب قوله فلا جرم اي لا محالة اي لا عدول عن القلب بل يقلب وجوبا قوله قلبت يا اذ لم يوجد في آخر الاسم المعرب واو قبلها ضمة والمنادى في حكم المعرب لعروض بنائه قوله ممتازا عن المنادى اشارة الى ان الباء داخل على المقصور بتضمين معنى التميز والافراد والاصل في الاختصاص وان كان هو ادخال الباء على المقصور عليه الا ان الغالب الشايع في الاستعمال هو ادخال الباء على المقصور بتضمين التخصيص معنى التميز والافراد كما اشار اليه الشارح او جعله مجازا عن التميز مشهورا في العرف حتى صار كانه حقيقة فيه واليه اشار العلامة الثاني المحقق التفتازاني في اول بحث القياس من التلويح ان لا يكون الاصل فيه مخصوصا بالحكم بنص آخر اي لا يكون المقيس عليه منفردا بالحكم بسبب نص آخر دال على الاختصاص يقال خص زيد بالذكر اذا ذكر هو دون غيره وفي عبارة الفقهاء خص النبي صلعم بكذا وكذا وفي الكشاف اياك نعبد معناه نخصك بالعبادة لا نعبد غيرك واما استعمال الباء في المقصور عليه فقليل كما في قولهم ما زيد الا قائم انه تخصيص زيد بالقيام الا انه مما يتبادر الى الوهم كثيرا وفي شرح المفتاح ادخال الباء في المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفي العام اما على الاستعمال الشايع العرفي فمعنى تخصيص الموصوف بوصف جعله منفردا به غير مشارك لموصوف آخر في موصوفيته فيكون الباء في المقصور انتهى ومنه يعلم ان العلامة انما حكم بكون الباء داخلا على المقصور باعتبار جعل المخصوص مجازا عن التميز والافراد او متضمنا للتميز لا بدونه فما ذكره الشارح ماخوذ من العلامة قدس سره لا رد عليه كيف وما ذكره الشارح بعينه ما ذكره العلامة وقال العلامة الشريف قدس سره في شرح المفتاح الاصل في لفظ التخصيص والاختصاص والخصوص ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني ماله الخاصة فيقال مثلا خص المال بزيد اي المال له دون غيره الا ان المتعارف في الاستعمال ادخال الباء على المقصور اعني الخاصة كقولك خص زيد بالمال بناء على تضمين معنى التميز والافراد وذلك لان تخصيص شيء باخر في قوة تميز الآخر به فكانك قلت ميز زيد بالمال عن غيره ومن هذا الاستعمال خصصت فلانا بالذكر ونخصك بالعبادة واختص او يختص برحمته من يشاء وقال الشريف قدس سره في حواشي المطول على قول العلامة على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره الى آخره حاصله راجع الى ملاحظة معنى التميز الافراد فما قيل يعني ان تعلق قوله بوا بالاختصاص لتضمين معنى الامتياز وليس صلة للاختصاص لان الباء التي صلة الاختصاص تدخل الا على المقصور عليه ففيه رد على العلامة التفتازاني حيث قال العرفي دخول الباء في الاختصاص على المقصور ووجه الرد ان الباء الداخل على المقصور ليس صلة الاختصاص والعرفي في صلته دخوله على المقصور عليه ليس على ما ينبغي ثم ان الشارح قدس سره جعل المضمن صلة والمضمن قيدا وقد يعكس فيجعل المضمن اصلا والمضمن فيه قيدا او ليقيد المندوب عن المنادى مختصا بوا وهو الاكثر والاقيس بهذا قال الشارح قدس سره قوله الذي اشتهر المندوب به قال الشيخ الرضي يعني بالمعروف المشهور علما كان اولا فلو كان علما غير مشهور لم يندب وكذا غيره من المعارف وان لم يكن علما وكان المتفجع عليه مشهورا بذلك الاسم جاز ندبته نحو يا خبار بازيداه اذا كان زيد حفر بئرا وقد ضرب المتفجع عليه به شهرته فضابطة المندوب ان يكون معرفة مشهورا سواء كان تعريفه قبل الندبة او بحرف الندبة قوله الا كاتصال المضاف المضاف اليه ولذا جاز الفصل بالاجنبي بين الصفة والموصوف نحو قوله تعم وانه لقسم لو تعلمون عظيم افي الله شك فاطر السموات بخلاف

المضاف والمضاف اليه فانه لا يجوز الفصل بينهما بالاجنبي وقيل لا يجوز الفصل بينهما الا بالظرف ضرورة وفيه انه لا اعتبار لهذه القاعدة في قرأة ابن عامر في قوله تعالى وقتل اولادهم شركائهم بنصب اولادهم وجر شركائهم وهي من السبع المتواترة الثابتة بالتواتر من النبي صلعم وهي صريح في جواز الفصل بينهما بمفعول المضاف وايضا القراة تدل على ثبوت ذلك الفصل في كلام العرب اذ القرآن وارد على اسلوب كلام العرب فلو لم يثبت في كلام العرب ذلك الفصل لما ورد في القرآن بذلك فثبت ان ذلك القاعدة تخالف ما ثبت في كلام العرب وايضا تلك القاعدة ليس يتفق عليها جميع النحاة فكيف ينسب بواسطة تلك القاعدة لمختلف فيها القراة المتواترة الى الشذوذ فما قيل ان قرأة ابن عامر قتل اولادهم شركائهم واردة على الشذوذ ليس بصواب في شرح الالفية زعم كثير من النحويين انه لا يفصل بين المضاف والمضاف اليه الا في الشعر والحق ان مسائل الفصل سبع منها ثلث جائزة في السعة احدها ان يكون المضاف مصدرا والمضاف اليه فاعله والفاصل اما مفعول واما ظرف الثانية ان يكون المضاف وصفا والمضاف اليه مفعوله الاول والفاصل مفعوله الثاني كقراة بعضهم فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله او ظرف كقوله عليه السلام هل انتم تاركو لي صاحبي الثالثة ان يكون الفاصل قسما كقولك هذا غلام والله زيد والاربع الباقية تختص بالشعر احدها الفصل بالاجنبي ويعني به معمول غير المضاف فاعلا كان او مفعولا او ظرفا الثانية الفصل بفاعل المضاف الثالثة الفصل بنعت المضاف الرابعة الفصل بالنداء قال ابن مالك في التسهيل وان كان المضاف مصدرا جاز ان يضاف لفظا ونشرا الى فاعله مفصولا بمفعوله **قوله** لقيام قرينة دالة على كلمة يا المحذوفة وتعيينها **قوله** سواء تعرف بالنداء نحو يا رجل او لم يتعرف فمثل يا رجلا وسواء كان مفردا او مضافا او مضارعا له نحو يا غلام فاضل ويا حسن الوجه ويا ضاربا زيدا قصدت بهذه الثلثة واحدا بعينه اولا **قوله** لان نداء لم يكثر كثرة نداء العلم الخ ان وجه الحذف منحصر فيه يكون عدم الحذف في المعارف التي يجوز الحذف فيها والا لا يلزم عدم الحذف في اسم الجنس لان انتفاء مقتضى مخصوص لا يستلزم انتفاء جميع المقتضيات ويمكن الجواب على اختيار الشق الثاني فتامل **قوله** لم يسبق الذهن الى انه منادى ان اراد ذلك بلا قرينة فالملازمة مسلمة لكن الكلام ليس فيه اذ الكلام مع القرينة وان اراد مع القرينة الدالة على تعيين المحذوف فالملازمة ممنوعة كيف والقرينة دالة على حذف يا وتعيينها فكيف لا يسبق الذهن الى كونه منادى الا ان يقال يمكن ان لا يطلع على القرينة للغفلة او لخفائها **قوله** لانه كاسم الجنس في الابهام الاولى ان يقول في ان نداءه لم يكثر الى آخر ما ذكره اذ لم يعلل عدم الحذف في اسم الجنس بالابهام الا ان يقال ويقول في الابهام في انه يقع الابهام بعد الحذف في كونه منادى قال الشيخ الرضي انما لم يحذف من اسم الجنس اي حرف تعريف وحرف التعريف لا يحذف مما يعرف بها حتى لا يظن بقاءه على التنكير وانما لم يحذف من اسم الاشارة مع ان يا فيه ليس حرف تعريف لتعرفه قبل النداء لانه في الاصل موضوع لما يشار اليه للمخاطب وبين كونه مشارا اليه وكونه منادى اي مخاطبا تنافر ظاهر فلما اخرجه عن ذلك الاصل وجعله مخاطبا احتيج الى علامة ظاهرة يدل على تغييره وجعله مخاطبا **قوله** من المعارف التي يجوز فيها حذف الحرف حال من العلم وما عطفت عليه **قوله** العلم فاعل يبقى قوله ولفظ اي عطف على العلم **قوله** والمضاف الى اي معرفة معطوف على لفظ اي **قوله** امرأة امرأة وكان منكرا اي مبغوض النساء يقال رجل مفرك بالتشديد اي يبغضه النساء وتقدم انه سالها عن سبب تفركين له فقالت انك ثقيل الصدر خفيف العجز سريع الاراقة بطئ الافاقة **قوله** على نائم هو سليك ابن سلكة تخنقه وقال افتد مخنوق فقال له سليك الليل طويل وانت مقمر اي انت آمن

من ان اعنالك فيهم استيحا لك في الامر ثم ضغطه سليك فضرط فقال سلبك اضرطا وانت الاعلى قوله سقط نونه بالنصب وهو انا متعلق بقوله تع فهم لا يهتدون وهو انظ ولا زائدة اي فهم لا يهتدون لان يسجدوا او بدل من السبيل اي فصدهم عن السجود او بدل من اعمالهم ولا غير زائدة اي قرين لهم الشيطان الا يسجدوا قوله اي مفعول اي موضع مفعول اذ قوله ما اضمر خبر لقوله الثالث والمراد به الموضع الثالث قوله واضافتها الى التفسير بيانية فيه انه سيجي في بحث الاضافة تصريح الشرح بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان المضاف اليه بعد كونه اخص من وجه اصل المضاف وما نبين لك قوله احتراز عن الجمع المفوت وصف التفسير عن المفسر وان لم يلزم العبث في بعض المواضع فلا ينتقض بمثل جاء رجل اي زيد وبهذا اندفع ما قيل الاولى احترازا عن مفسر بدون التفسير عبثا الا انه ينتقض بمثل جاء رجل اي زيد وبعد فيه نظر لان العبث انما يلزم في زيدا اضربته وزيدا امررت به واما في ازيدا ضربت غلامه فلو قيل اهنت زيدا ضربت غلامه لم يلزم اللغو وكذا لو قيل لابست زيدا اهنت عليه فلا بد في التمام وجه وجوب الحذف من اعتبار قصد اطراد الباب قوله كل اسم اي مفعول به او حال كلمة كل في التعريف لا يناسب الا انه ادخلها للتعبير بالاطراد صريحا وكذا قوله اي مفعول بتقييد لقوله به لان كون هذا الموضع ثالثا من المواضع الاربعة التي وجب حذف ناصب المفعول به فيها يقتضي تخصيص المفعول به على ما هو الظاهر المتبادر واذ المتبادر من الكل في امثال هذا المقام انه عينه لانه اعم منه فالحمل على عموم المفعول في قوله الثالث حمل على خلاف الظاهر وحمل على ما لا يسبق الذهن اليه اصلا قال او شبهه وهو اسم الفاعل والمفعول الا المصدر اذ المفعول به لا يتقدم عليه لانه عند العمل ماوّل بان مع الفعل وان موصول حرفي لا يتقدم عليه ما في حيزه فلا يكون مفسرا لان المفسر لا بد ان يصدق عليه لولا عمله في الضمير لنصب المتقدم ولا الصفة المشبهة لانها لا تكون لازمة ولا اسم التفضيل لانه لا ينصب المفعول به البتة كذا في المفتاح ثم انه لا بد لشبه الفعل مما يعتمد عليه اما قبل الاسم المحذوف نحو زيدا هند ضاربها او بعده نحو زيدا انت محبوس عليه قال مشتغل صفة لاحد الامرين المفهوم من لفظه او وقيل او لكل من الامرين على سبيل التنازع يعني او صفة لكل من الفعل وشبهه على طريق التنازع فكما ان التنازع يقتضي جعل المذكور معمولا لاحدهما والاضمار او الحذف في الآخر كذلك يجعل قوله مشتغل صفة لقوله شبهه ويقدر بقوله فعل آخر مثله او يجعل المذكور صفة لقوله فعل ويقدر بقوله او شبهه صفة اخرى على ما هو طريقة البصري والكوفي وليس فيه ايجاب للمتابعة خلافا لما فيه كما هو مذهب الكوفي وبه ظهر ان ما قيل وجعله صفة لكل منهما على سبيل التنازع يوجب متابعة المص خلاف مذهبه ليس على ما ينبغي قوله ذلك الفعل او شبهه يحتمل ان يكون اشارة الى ان فاعله احد الامرين والى ان فاعله كل من الامرين قال عنه متعلق بقوله مشتغل على تضمين معنى الاعراض والفراغ يؤيده قول الشيخ قدس سره فارغا عن العمل فيه قيل اولان الاشتغال بمعنى الاعراض انتهى وقول الشيخ قدس سره فارغا عن العمل بيان لحاصل المعنى لا اشارة الى التضمين والباء في بضميره سببية والمعنى معرضا عن العمل في ذلك الاسم بسبب العمل في ضميره كما قيل ويمنع جعل الاشتغال بمعنى الاعراض تعلق الجر الثاني به ليس على ما ينبغي قال او متعلقه ضميره والتعلق يكون من وجوه كثيرة نحو كونه مضافا الى ذلك الضمير نحو زيدا ضربت غلامه ومنه نحو زيدا ضربت عمرا واخاه لان الفعل مشتغل بذلك المضاف لكن بواسطة العطف او موصوفا لفاعل ذلك الضمير او موصولا له نحو زيدا ضربت رجلا يحبه وزيدا ضربت الذي يحبه او ما عطف عليه موصوف فاعل الضمير او موصول له نحو زيدا لقيت عمرا ورجلا يضربه وزيدا لقيت عمرا والذي يضربه فضابطة التعلق ان يكون الضمير من تتمة المنصوب بالمفسر ليس الشرط

عبد الغفور ۱۲

ان يكون الضمير منصوبا لفظا او محلا كما ظن بعضهم نظرا الى نحو زيد ضربته او مررت به بل الشرط انتصابه وانتصاب متعلقه
لفظا او محلا الا ترى انك تقول هذا ضربت من تملكه ومررت بمن تملكه والضمير مرفوع قوله بسبب ذلك الاشتغال لا لسبب آخر
فيه احتراز عما اذا توسطت بين الاسم والفعل ماله الصدر كان المكسورة وليت وكم وحرف الاستفهام نحو زيد انك ضربته
وعمرو ليتك ضربته ونحو زيد كم ضربته ضربته وزيد هل ضربته او ان المفتوحة لكونه حرفا مصدريا لا يعمل ما بعده فيما قبله اذ منعها
ليس مجرد الاشتغال بالضمير بالفاعن العمل بل توسط ماله الصدر اذ لو عمل ما بعده فيما قبله لبطل صدارته اذ توسط الحرف
المصدري قوله بحيث لو سلط المجرد رفع ذلك الاشتغال لنصبه اذ المانع عن عمل النصب انما هو الاشتغال لا شئ آخر فاذا ارتفع
ذلك الاشتغال الذي ليس بالمانع عن العمل سواه وجب عمل النصب وعمل العامل المقدر بسبب عن الاشتغال فاذا ارتفع الاشتغال
ارتفع اعتبار عمل العامل المقدر فاقيل قوله المجرد رفع الاشتغال فيه نظر لان ذلك لا يصدق على زيدا ضربته مثلا لان عمل
العامل المقدر في زيد مانع ايضا عن عمل ضربت المذكور على تقدير رفع الاشتغال بالضمير ليس بشئ قال او مناسبه قال الشيخ
الرضي ليس قوله او مناسبه في اكثر النسخ والظاهر انه ملحق ولم يكن في الاصل اذ المص لم يتعرض له في الشرح والحق انه لا بد
منها والا خرج نحو زيدا مررت به وايضا نحو زيدا ضربت غلامه لانه لا بد من مناسب حتى ينصب زيدا لان التسليط يعتبر فيه
صحة المعنى ولو سلطت ضربت على زيد في هذه المواضع لنصبه لكن لا يصح المعنى لانك لم تقصد انك ضربت زيدا نفسه بل
قصدت الى انك اهنت بضرب غلامه هذا كلامه فان قلت لا حاجة اليه لان التسليط اعم من ان يكون بعينه او بلازمه
قلت المتبادر منه ان يكون التسليط بعين الفعل وحمل الالفاظ على المتبادر واجب سيما في التعريف فيكون حمله عليه واجبا
بالطريق الاولى فاذن لا بد من ذكره فان قلت ذكره قوله او مناسبه لئلا يخرج المثال عن التعريف بقوله لو سلط عليه
انما يتصور لو لم يخرج بقوله مشتغل عن بضميره مع انه ليس كذلك اذ معناه ان يكون الفعل او شبهه مشتغلا في ضمير ذلك الاسم
او متعلقه فلو فاعن العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وبه يخرج نحو زيدا ضربت غلامه اذ اعراض ضربت عن العمل
في زيد ليس بمجرد الاشتغال في المتعلق بل بسبب اباء المعنى ايضا قلت المراد انه لا يكون هناك مانع لفظي فلا يخرج عنه نحو زيدا
ضربت غلامه ويدخل فيه ايضا كل شئ فعلوه في الزبر لعدم الصحة على تقدير التسليط في كل شئ فعلوه في الزبر وبالجملة ان معنى
قوله مشتغل عنه بضميره او متعلقه ان الفعل انما لم يعمل في الاسم المتقدم بسبب الاشتغال بالضمير او المتعلق ولو لم يشتغل لعمل فيه
فالمانع هو الاشتغال لا سبب آخر ثم المراد بالسبب المنفي هو اللفظي لا الاعم من اللفظي والمعنوي والا لخرج نحو زيدا ضربت
غلامه وعمرو ضربت عدوه مما فيه المانع السبب المعنوي ايضا لا الاشتغال بالمتعلق فقط عن الباب مع انهم عدوه منه فلما اريد ان
لا يكون فيه مانع لفظي دخل المثالان ودخل ايضا كل شئ فعلوه في الزبر ولما اريد بقوله لو سلط عليه سلط عليه وصح المعنى خرج كل شئ
فعلوه وبقي داخلا المثالان ونحوهما مما يصح فيه المعنى بتقدير المناسب والدليل على ان الصحة معتبر في التسليط قوله او مناسبه
والا لم يحتج اليه فقول الشارح قدس سره لو سلط المجرد رفع الاشتغال هو او مناسبه لا يتوجه عليه شئ اذ المانع من تقدير المناسب
في زيدا ضربت غلامه هو الاشتغال لا غيره وبهذا ظهر ان ما قيل قوله لا لسبب آخر غير ظاهر وعليه انه يلزم الاستدراك قوله لو سلط عليه
الا انه اورده لزيادة التوضيح وكمال الكشف ليس على ما ينبغي قوله اي بما يناسبه اي فعل يناسب الفعل المذكور بالترادف اي بسبب كونه

159

مراد فا للفعل المذكور ففي زيدا مررت به الناصب لزيد وهو جاوزت في جاوزت مرادف لمرفي مررت به اذ الفعل يراد منه
صيغة الفعل بدون الفاعل بقرينة الترادف وان كان كثيرا ما يقع للفعل مع ضميره المتصل به فعل كما صرح به العلامة التفتازاني
في بحث الاسانيد الثلثة من المطول فلا مساهلة في قول الشارح قدس سره اي ما يناسبه بالترادف كما قيل فيه مساهلة لان الترادف
انما يكون في المفردات نعم يلزم المساهلة ظاهرا في قول الشارح قدس سره فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت وانما قيل
فان جاوزت مناسب لمررت بعد تعديته بالباء ومرادف لها لا المجموع مررت بالباء وما جره لان مررت وحده بمعنى جاوزت
الا انه بواسطة الباء فلا يرد ما قيل ان فيه مساهلة وان الترادف في المفردات فليس بموجه وان كان من وجه فتامل قال
او اللزوم اي فعل يناسب الفعل المذكور بسبب كونه لازما للفعل المذكور كاهنت في زيدا ضربت غلامه فان اهانة زيد لازم
للضرب باعتبار وقوعه على غلام زيد فان ضرب الغلام يستلزم اهانة المولى بخلاف زيدا ضربت عدوه فانه يستلزم اكرامه
فيقدر فيه اكرمت قوله خرج نحو زيد ضربته فيه ان هذا اخراج المخرج لان الشارح فسر كلمة ما بالمفعول فيه بمعنى قوله كل اسم
كل مفعول الا ان يقال انه لم يخرج من ظاهر التعريف وكذا الحال في قوله خرج خبر كان قوله ولا يتصور ح الا التقدير تسليطا آه
اي بلا ارتكاب تقديرا ويجوز غلامه ويرد ما قيل ان الرضي جوز تقديم الفعل المذكور بعينه في نحو زيدا ضربت غلامه اي ضربت زيدا
اي غلام زيد بحذف المضاف من المنصوب وهو المتعلق الذي اشتغل الفعل المذكور به او بجعل ضرب الغلام كانه ضرب زيد
تجوزا قوله والاحسن في ترتيبها ح تاخير ليكون امثلة الاشتغال بالضمير مذكورة معا من غير فصل بينها بمثال الاشتغال
بالمتعلق ويمكن ان يقال فيما ذكره المص اشارة الى ان نحو زيدا ضربت غلامه تقديره على نحو زيدا حبست عليه لان فيه تقدير المناسب
باللزوم متعين بخلاف زيدا ضربت غلامه فان فيه جواز التقدير الفعل المذكور بعينه ايض كما عرفت والاصل ان يقدر الفعل
المذكور بعينه ثم تقدير الفعل المناسب بالترادف ثم تقدير الفعل المناسب باللزوم قوله فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف
لجاوزت وفيه ان معنى مررت بعد التعدية على ما كان عليه قبلها من اللزوم اذ الباء لم يغير معناه ولم يجعله متعديا مقابلا للازم
بل هو لازم وان صار متعديا بمعنى انه تعلق الجار والمجرور به تعلقا بغير تعلق الوقوع الى ما اشار اليه قول الشارح قدس سره في اول
بحث المفعول به بانهم يقولون في ضربت زيدا ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل متلبس به
وصرح العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني بانه لابد في المتعدي الذي يبحث عنه ويجعل مقابلا للازم من تغير الحرف معناه كما في
ذهبت بزيد بخلاف مررت به نعم يصح ان يقال في كل جار ومجرور ان الفعل متعد اليه كما يقال متعدي الى الظرف وغيره لكن لا باعتبار تعدد المتعدي
الذي نحن فيه ولا يغير شيء من حروف الجر معنى الفعل الا الباء في بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت به وقال صاحب اللباب
والباء للالصاق نحو مررت بزيد وللتعدية وقال شارحه انما عد كونها للتعدية قسما مفردا مع ان جميع حروف الجر موضوعة لافضاء
الفعل ح لتعديته الى الاسم ومع ان الباء في الاقسام الباقية للتعدية ايض لان معنى التعدية المطلقة ان يغير الحرف المتعدي
معنى الفعل كالهمزة وهذا المعنى مختص بالباء من بين حروف الجر ومختص بهذا القسم من اقسام معانيها نحو ذهبت بزيد اي اذهبته
فكيف يجعل اللازم مرادفا للمتعدي وكيف يقال انه صار مرادفا بسبب التعدية وتعديته لا يخرجه عن اللزوم ولو كان مجرور تعلق
الجار والمجرور بالفعل يجعله متعديا مقابلا للازم للزم ان يكون قمت على زيد مرادف لاقمت زيدا واللازم باطل فالملزوم مثله

وبالجملة القول باتحاد مفهوم الفعلين مع كون احدهما لازما والآخر متعديا مشكل تأمل قوله فان الاصل فيه ضربت زيدا ضربته

المقدر ان يقال فان الاصل فيه ضربت زيدا اذ المفسر انما اتى به بعد الحذف لرفع الابهام الناشئ من الحذف لانه كان مذكورا

مع المفسر ثم حذف اذ لا فائدة في ذكره معه قوله في مظان الاضمار على شريطة التفسير قال الله قدس سره في الحاشية

اي في مواقع يظن في بادي النظر انه من قبيل الاضمار على شريطة التفسير وان لم يكن منه في الواقع المقصود من هذا التفسير اندفاع

ما قيل انه اذا وجب الرفع في موضع كيف يكون ذلك الموضع من مظان الاضمار على شريطة التفسير قوله يصحح رفعه بالابتداء اعترض عليه بان التجرد عن

العوامل اللفظية يوجب رفعه فكيف يصحح قوله يصحح وفيه ان التجرد مع احتمال عدم التجرد مصحح لا موجب ولهذا الحكم من قبيل وجوب الرفع قوله عند عدم قرينة

خلافه المتبادر من العبارة ان الرفع مختار عند انتفاء ذات قرينة النصب الا انه لا يرد انتفاء ذات القرينة المصححة والا لم يكن الرفع

مختارا بل واجبا وايضا لا يتصور انتفاء ذات المصحح في صورة اختيار الرفع فيراد ان الرفع مختار عندهم عند انتفاء ذات القرينة

المرجحة للنصب او المراد ان الرفع مختار بمجرد حصول انتفاء القرينة المرجحة للنصب بدون ان يحصل قرينة مرجحة للرفع لقرينة

قوله او عند وجود اقوى وقوله ويستوي الامران وفي صورة استواء الرفع والنصب ليست ذات القرينة المرجحة للنصب

منتفية بل القرينة المرجحة موجودة والمنتفي وصف الترجيح لوجود المعارض المساوي وايضا ليس في صورة الاستواء مجرد

انتفاء قرينة النصب بل تعارض القرينتين المرجحتين او المراد بالقرينة المرجحة ما ليس بمصحح فيتناول قرينة توجب النصب

بوجوب مساواته للرفع وقرينة توجب اختياره وبما ذكرنا ظهران ما قيل وهذا يشكل فيما اذا كان النصب مساويا للرفع

فانه لم يوجد فيه قرينة ترجح النصب مع انه لا يختار فيه الرفع ليس بموجه وان كان من وجه اما على الاول فلانه ان

اراد ان ذات القرينة المرجحة غير موجودة فهو ممنوع كيف والمنتفي وصف الترجيح لوجود المعارض وان اراد ان وصف الترجيح غير

موجود فهو مسلم لكن ليس الكلام فيه بل الكلام في ذات القرينة وهي موجودة واما على الثاني فلانه لا يصدق فيه انه مجرد

انتفاء القرينة المرجحة للنصب بل فيه وجود القرينتين المساويتين واما على الثالث فلان المراد انتفاء القرائن الكائنة سوى

المصحح وفي صورة الاستواء ليس كذلك قوله اي قرينة ترجح قد عرفت وجه التقييد قيل لو جعل ضمير قوله عند عدم قرينة خلافه

راجعا الى اختيار الرفع لم يحتج الى هذا التقييد وعدم وجه التقييد على هذا التقدير ظاهر وهو عدم لزوم انتفاء ما ليس بمقصود وانتفائه

وهو القرينة المصححة اذ المعنى ح يختار الرفع عند عدم قرينة اختيار النصب الا انه يرد عليه ان قرينة اختيار النصب يقابل قرينة توجب النصب

او توجب مساواته للرفع فيصدق عليها انه ليس فيها قرينة اختيار النصب الا ان يقال اختيار الرفع لا لم يجامع قرينة اختيار النصب

لان لا يجامع قرينة الوجوب والمساواة بالطريق الاولى ثم انتفاء قرينة اختيار النصب اما ان لا يوجد اصلا كما في زيد ضربته

واما ان يوجد لكن لا يصلح مرجحا القوة قرينة اختيار الرفع وللتنبيه على هذا قال او عند وجود اقوى وبهذا اندفع ما قيل انه يلزم ح

استدراك قوله او عند وجود اقوى واما الاعتراض عليه بانه لا يوجد قرينة اختيار النصب في وجوب الرفع فهي غاية الفساد

اذ لا بد في اختيار الرفع من امرين احدهما ان يكون القرينة المصححة موجودة والثاني انتفاء قرينة اختيار النصب والثاني وان

صدق في وجوب الرفع لكن الاول ليس بمتحقق فيه قوله لسلامته عن الحذف الذي هو خلاف الاصل اعترض بانه وان

سلم من الحذف الا انه يستلزم خلاف اصل آخر وهو كون الجملة خبرا وهو خلاف الاصل فلا ترجيح مع المعارض ورد بانا لا نم

انه خلاف الاصل اشار الی ہذا المنع الشیخ الرضی عند قولہ وما وقع ظرفا وقال فی موضع آخر بل لو ادعی ان الاصل فیہ الجملۃ لم یبعد لان الاخبار بالجمل اکثر **قولہ** وہو لا یجوز الا بتاویل بخلاف الحذف والتقدیر فانہ کثیر الوقوع فی کلامہم **قولہ** اذا المفاجاۃ فی المغنی یجوز النصب علی الاشتغال فی نحو خرجت فاذا زید یضربہ عمرو مطلقا وقیل یمتنع مطلقا وہو الظاہر لان اذا المفاجاۃ لا یلیہا الا الجمل الاسمیۃ وقال ابو الحسن وتبعہ ابن عصفور یجوز فی فاذا زید قد ضربہ عمرو ویمتنع بدون قد ووجہہ عندی ان التزام الاسمیۃ مع اذا ہذہ انما کان للفرق بینہا وبین الشرطیۃ المختصۃ بالفعلیۃ فاذا اقترنت بقد حصل الفرق بذلک اذ لا تقترن الشرطیۃ بہا ہذا کلامہ وقال الشیخ الرضی واما اذا المفاجاۃ فہی فی موضع الاستیناف بعدہا مثل حتی ولہذا لا یقع فی صدر الکلام من دون ان یتقدمہا شیئ کما یقع اما لکن النحاۃ قالوا انہا اذا جامعت حرفا عاطفا علی الجملۃ الفعلیۃ فہی غالبۃ علی العاطف بمعنی ان الرفع اولی من النصب نحو قام زید واذا بکر یلزمہ عمرو وفیما قالوا نظر وذلک انہم اتفقوا علی انہا لا یجیئ بعدہا الا الاسمیۃ فرقا بینہا وبین اذا الشرطیۃ من اول الامر فقیاس ہذا وجوب الرفع مع مجیئہا بعد العاطف بل لو سمع نصب ما بعدہا مع العاطف المذکور لکان لہم ان یقولوا اخالفنا اصلہا فی ہذا الموضع الخاص رعایۃ للتناسب المطلوب عندہم وفی غیر ہذا الموضع یجب رفعہا نحو زید فی الدار واذا عمرو ضربتہ واما مع عدم السماع فالاصل منعہ بناء علی الاجماع المذکور ہذا کلامہ وہو مشعر بعدم سماع نصب ما بعدہا علی شریطۃ التفسیر علی ما ہو مقتضی کلمۃ لو وقولہ واما مع عدم السماع آہ فما قیل علی قول الشارح قدس سرہ فالمراد بلزوم الاسمیۃ او المراد لزوم الاسمیۃ فی غیر ہذا الموضع لورود النصب غیر مسموع من غیر شاہد من السماع واختلاف الواقع بین سیبویہ والکسائی فی فاذا ہو ہی لا یدل علی ورود النصب بعدہا علی شریطۃ التفسیر ونقص الرضی آہ ہو ہذا النصب لا النصب مطلقا علی ان النصب المنقول فی فاذا ہو ہی قلیل خارج عن القیاس کالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل صرح بہ صاحب المغنی **قولہ** ولا یقدر معمولہا ای لا یجب تقدیر معمولہا علی سبیل الاضمار علی شریطۃ التفسیر فلا ینافی ما یجیئ انہ یجوز حذف فعل لما اذا قامت علیہ قرینۃ **قولہ** وانما قال حرف الاستفہام ای ولم یقل بعد کلمۃ الاستفہام لیکون اشمل او بعد اسم الاستفہام والوجہ ہو الاول وعلی التقدیرین قولہ لانہ یختار الرفع فی اسم الاستفہام لا یدل علی المذکور بل لا مساس لہ بذلک اذ الکلام فی وقوع الاسم المنصوب علی شریطۃ التفسیر بعد کلمۃ الاستفہام او بعد اسم الاستفہام لا فی وقوع اسم الاستفہام ذلک الاسم واما ما قیل یعنی لم یقل وفی الاستفہام لانہ یختار الرفع آہ لانہ لم یقل بعد الاستفہام فترک لما ہو المتبادر المعلوم من المقام واختیار لما ہو مخالف لاسلوب الکلام بل اختیار لما ہو غیر معلوم اصلا من المقام فتامل والوجہ فی ذلک ان النصب واجب بعد کلمۃ الاستفہام غیر الہمزۃ الا انہ لم یعد من مواضع وجوب النصب لان الاسم المذکور لا یقع بعد غیر الہمزۃ من کلمات الاستفہام فی السعۃ بل فی الضرورۃ فی شرح الالفیۃ یجب النصب اذا وقع الاسم بعد ما یختص بالفعل کادوات التخصیص وادوات الاستفہام غیر الہمزۃ نحو ہل زید ضربتہ ومتی عمرو لقیتہ وادوات الشرط نحو حیثما زید لقیتہ فاکرمہ الا ان ہذین النوعین لا یقع الاشتغال بعدہما الا فی الشعر واما فی الکلام فلا یلیہما الا صریح الفعل الا اذا کان اداۃ الشرط اذا مطلقا او ان والفعل ماض فیقع فی الکلام نحو اذا زید لقیتہ او تلقاہ فاکرمہ ویجوز ان زید لقیتہ فاکرمہ ویمتنع فی الکلام ان زید تلقہ فاکرمہ ویجوز فی الشعر انتہی وقال الشیخ الرضی فی بحث کلم المجازاۃ ان الہمزۃ الاستفہامیۃ لاصالتہا فی الاستفہام کما یدخل علی الفعل یدخل علی الاسم ولم یجز ذلک فی سائر کلمات الاستفہام فلا یقال متی زید تلقی او تلقاہ ومتی زید

ضربته ومتى زيد خرج وهل زيد خرج وهل زيد ضربت او ضربته الا اضطرارا فعلى ما ذكره المص للالفية يجب ان يقع بعد همزة الاستفهام اذ
ذكر الحرف يشعر باختيار النصب بعدها في السعة مع انه ليس كذلك اذ لا يدخل هل ولا اسماء الاستفهام في السعة الا على فعل
و في الضرورة تدخل على اسم منصوب على شريطة التفسير لكن النصب واجب واما على ما ذكره الشيخ الرضي في هذا المقام
من ان هل تدخل على الفعلية وعلى الاسمية التي ليس خبر المبتدأ فيها فعلية واما الاسمية التي جزءها الثاني فعلية فلا يدخل
عليها الا على قبح نحو هل زيد خرج وكذا يقبح دخولها على فعلية مع الفصل بينها وبين الفعل باسم نحو هل زيدا ضربت وعلى فعلية فعلها مفسر بفعل ظاهر نحو هل زيدا ضربته فالنصب ح احسن القبيحين فلذلك وجب ذكر الهمزة اذ الحرف يشعر باختيار النصب
في السعة مع انه ليس كذلك اذ ليس ذلك الا في الضرورة مع ان النصب قبيح وبهذا ظهر ان ما قيل لو قال او بعد كلمة الاستفهام
لكان اشمل ليس على ما ينبغي فتامل وظهر ان قول الشارح ولم يقل همزة الاستفهام ليشمل مثل هل زيدا ضربته فانه يجوز وان استقبحه
النحاة ليس على ما ينبغي فتدبر وقيل انما قال حرف الاستفهام دون همزة الاستفهام ليشمل نحو هل زيدا انت ضاربه فان
المختار فيه النصب اقول كون النصب فيه مختارا ايضا ممنوع **قال** وبعد اذا الشرطية على مذهب سيبويه والاخفش ونقل عن المبرد اختصاصها
بالفعلية فيجب عنده تاويل اذا السماء انشقت بالفعلية اي اذا انشقت السماء **قوله** الدالة على المجازاة في المكان لكن استعمالها استعمال
كلمات الشرط اقل من استعمال اذ واذا انها تدخل على الاسمية التي جزءاها اسمان اتفاقا واما اذا كسعت بما نحو حيثما فهي وسائر الاسماء
الجوازم المتضمنة معنى الشرط نحو متى وايما لا يفصل بينها وبين الفعل الا عند الضرورة فلو اضطر الشاعر الى الفصل نحو متى زيدا تزره
يزرك فالنصب واجب لوجوب تقدير الفعل بعدها هذا كلام الرضي في هذا المقام وقال في بحث كلم المجازات وكلمة ان لاصالتها في الشرطية
وكونها ام الباب جاز ان يدخل اختيارا على الاسم بشرط ان يكون بعده فعل نحو ان زيد ضرب وان زيدا ضربت بخلاف سائر كلمات الشرط
فانه لا يجوز ذلك فيها الا في الضرورة وحق الفعل الذي يكون بعد الاسم الذي يلي ان وما تضمن معناها من الاسماء ان يكون ماضيا سواء كان
ذلك الاسم مرفوعا او منصوبا نحو ان زيد ذهب وان زيدا لقيت او لقيته وقد يكون مضارعا على الشذوذ ونحو قوله يثني عليك وانت
اهل ثنائه ولديك ان هو يستزدك مزيد وانما ضعف جزم المضارع لحصول الفصل بين الجازم مع ضعفه وبين معموله **قوله** وفي باب
الامر والنهي فيه حذف الموصول مع بعض الصلة وانه وان جاز عند بعض البصرية لكن الجمهور منهم لم يجوزوه وحذف المضاف وابقاء المضاف
اليه على اعرابه وهو قليل الضم فالاولى التقدير قيل فقط عطفا على قوله بعد حرف النفي اي يختار النصب في الاسم المذكور حال كونه واقعا
بعد حرف النفي والاستفهام وحال كونه واقعا قبل الامر والنهي قيل ولا حاجة الى ما ذكره اذ يصح ان يراد ويختار النصب في وقت
الامر لان حذف الزمان من المصدر كثير وفيه ان الامر والنهي في هذا المقام ليس بمعنى المصدر حتى يقع ان حذف الزمان من المصدر
كثير ولا حاجة الى تفسيرها المقدرة بموضع وقوع الاسم قبل الامر اذ يصح ان يفسرها بالاسم **قوله** والا فلا اي وان لم ينصب الاسم المذكور
فلا يقع الفعل فيها تقديرا على ما هو الظاهر من انه مبتدأ وما بعده خبره واما تجويز انه مرتفع بالفعل المقدر الذي هو لازم ولك ان تقول زيدا
اقتله تقديره ليقتل زيد فاقتله فظاهر لان الاولى مطابقة المفسر للمفسر في الرفع والنصب ولو امكن صرح به الشيخ الرضي
قال عند خوف لبس المفسر بالصفة انما قال خوف اللبس لان الالتباس انما يكون لو كان المقصود خلاف الاصل وغير المقصود الاصل
فيجيز الوجهين بفوت المقصود اذ الذهن يسبق الى ما هو الاصل واما اذا كان المقصود هو الاصل وغير المقصود وخلاف الاصل كما فيما نحن

فيه ففيه يوهم اللبس اذ الفهم يسبق الى ما هو الاصل في اللفظ اذا دار بين كونه خبرا او نعتا فالحمل على الخبر اولى لما فيه من الفائدة التامة فتجويز الوجهين ح لا ينوّت المقصود ولهذا كان النصب مختار الا واجبا لان التحرز عن توهم اللبس ليس بواجب لعدم ضرره بخلاف التحرز عن اللبس فانه واجب لضرره لاشتباه المقصود بغيره اشتباها قويا وجواز الوجهين انما يكون اذا كان الوجهان مستويين لا ترجيح لاحدهما على الآخر وبه ظهر ان ما قيل ان الالتباس انما يكون عند تساوي الاحتمالات ودفعه واجب وخوف اللبس عند رجحان البعض ورفعه مختار ليس على ما ينبغي لانه عند تساوي الاحتمالات انما يكون جواز الوجهين لا الالتباس على ما عرفت وايضا يلزم منه ان لا يكون نحو اقائم زيد من قبيل جواز الوجهين لتساوي الاحتمالين فيه بل من قبيل الالتباس واللازم باطل فالملزوم مثله مع ان هذا القائل قد قرر صورة جواز الوجهين والالتباس على نحو ما ذكرنا وايضا قوله وخوف اللبس عند رجحان البعض على الاطلاق ليس على ما ينبغي بل يجب ان يقيد بما اذا كان الراجح غير المقصود والا لا دخل فيه لصورة الالتباس كما هو القاعدة المذكورة وهي ان اللفظ اذا دار ان المقصود منها انه اذا ترك اسم مرفوع وذكر بعده شيء يحتمل الخبرية والوصفية فالحمل على الخبر اولى اذ به يصير الكلام تاما لا يحتاج الى شيء آخر بخلاف ما اذا حمل على الصفة فان الكلام ح غير تام اذ المبتدأ لا يتم بدون الخبر فيحتاج الى تقدير الخبر فالحمل على وجه لا يحتاج فيه الى الخبر اولى من الحمل على وجه يحتاج فيه الى الخبر وعلى هذا لا يرد عليه ما قيل يرد عليه انه يرجح كونه صفة رجحان كون قوله يقدر خبرا على كونه متعلقا بخلقناه لانه يفيد فائدة تامة على انه كما يزداد قيد المسند اليه يكون الحكم عليه افيد فانه ينبغي ان يذكر اللبس في مواقع وجوب النصب اما عدم وروده الاول فظ لان كل شيء اذا جعل مبتدأ وخلقناه خبره يصير الكلام تاما ولا معنى الرجحان كون قوله بقدر خبرا على كونه متعلقا بخلقناه حتى ترجح الصفتية وقوله لانه يفيد فائدة تامة قد عرفت ان معناه ان الحمل على وجه يصير الكلام به تاما اولى من الحمل على وجه يصير الكلام به ناقصا فلا مناسبة له بما ذكره واما عدم وروده والثاني فغني عن البيان واما عدم ورود الثالث فلان ذكر اللبس في مواضع وجوب النصب انما يكون مناسبا لو كان وجوب النصب لاجل رفع اللبس وليس فليس وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان قلت على تقدير الرفع يتحقق اللبس فكيف يختار النصب لان الاختيار مبني على جواز الطرف الآخر قلت يندفع الالتباس لظهور المقصود ليس بشيء فتامل وكذا ما قيل اي عند ان يخاف من اللبس ويقصد رفعه كما في لبس المفسر بالصفة يختار النصب بخلاف ما اذا كان اللبس مقصودا لفهم العلماء المقصود باجتهادهم فيرفع درجاتهم فح لا يختار النصب لينتفي ما كان من وجه بل ليس له معنى وقيل انما قال وعند خوف اللبس دون عند اللبس لان الرفع لا يستلزم اللبس بل خوف اللبس لانه يمكن رفع اللبس بقرينة لكن النصب ارجح لان فيه غنى عن تكلف القرينة وفيه بحث لانه يوجب عدم تحقق اللبس في موضع ما اذا امكان رفع اللبس بقرينة يتحقق في كل موضع قوله لا مبينا اي بين خبر ما هو مفسر ملحوظا مقرونا بوصف التفسير فانه يوهم كون لبعض الاشياء الموجودة لا يسلم ان حمل الشيء على المخلوق يوجب صحة المعنى على تقدير الصفة ايضا على ما عليه الشيخ الرضي الا انه ليس متعين الارادة في الآية الكريمة بل يجوز حمله على الموجود لغة على ما هو عرف القرآن فان الشيء فيه جاء بمعنى اللغوي نحو انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون وبمعنى الموجود واليه نحو وقد خلقتك من قبل ولم تك شيئا فيصح التمثيل بالآية لا قصده المصنف قوله اذ الكبرى اي قرينة غير مفصول عنها او فيه غير مفصول عنها اذ الناء هو الجار والمجرور اي ليس بين الكبرى والمعطوف عليه فصل بما هو ليس من معمول جزء المعطوف عليه فان الضمير المستتر في قام على تقدير كون الخبر هو قام فقط فان الضمير جزء قام وقام جزء من الكبرى وجزء الجزء جزء فلا يكون الضمير على هذا التقدير فصلا يوجب الترجيح والبعد على ان القول باسناد هو والفعل الى المبتدأ كما قاله الامام ان المبتدأ الكلوبة مبتدأ يستدعي اسناد غير الخبر لظهور ان تضايفه انما هو

مبحث الترخيم

لاغير وبايقع في نحو زيد قام ان الفعل مسند الى المبتدأ ضمنا باعتبار انه مسند الى الضمير الذي هو عبارة عنه والفذ كثير ما يقع للفعل مع ضميره المتصل

به فعلى هذا ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني في المطول وقال في شرح المفتاح لانه مما لا يقول به النحاة ولا يطابق اصولهم انتهى

الا ان الشيخ الرضي قال في تعريف الفاعل على قوله وقدم فكل خبر يرفع ضمير المبتدأ يجوز ان يقال هو مسند الى المبتدأ وان يقال هو مسند الى ذلك

الضمير والمجموع مسند الى المبتدأ وكل خبر رافع لغير ضمير المبتدأ فهو مع مرفوعه مسند الى المبتدأ وكل خبر غير رافع لشئ كالجوامد فهو وحده مسند

الى المبتدأ انتهى كلامه فظهر ان ما قيل هذا اذا جعل الجملة خبرا اما اذا جعل الفعل وحده خبرا واعتبر اسناده الى المستتر الذي هو في حكم الملفوظ

كما قيل في زيد عرف كانت الكبرى مفصولة باعتبار المنتهى الذي هو الضمير ليس على ما ينبغي مع ان قوله باعتبار المنتهى الذي

ليس بصواب والصواب بالذي هو الضمير او بالضمير وقوله اذ الكبرى ايضا قرينة غير مفصولة عنها هكذا قال الفاضل الهندي ثم

قال والاولى ان يقال اذا قصد العطف على الكبرى اختير الرفع بلا معارض وان قصد العطف على الصغرى اختير النصب بلا

اعتبار معارض اذ الحذف الذي هو كثير الاستعمال لا يعارضه عدم التناسب الذي قل وجوده في كلام العرب فيستويان في الاختيار

كما اختاره ... اذا اراد بالاستواء في الاختيار ان لا يوجد في كل من النصب والرفع مرجح ليس في الآخر بل يوجد في كليهما على السواء

على ما ذكره وليس كذلك اذ رفع الاسم ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا مستويين في الاختيار بل النصب مختار اذ على تقدير الرفع يلزم

عدم التناسب الذي هو قليل الوجود في الاستعمال وهو عطف الاسمية على الفعلية وهو لا يعارض الحذف الذي يلزم على تقدير النصب لانه

كثير فليس الرفع والنصب على تقدير العطف على الصغرى مستويين بل النصب مرجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف

على الصغرى ليسا مستويين بل النصب مرجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا مستويين بل الرفع

مرجح بالسلامة عن الحذف وعدم الفرق في قرب المعطوف عليه وبعده على ما قال الفاضل الهندي فظهر ان الاولى ليس بصواب فضلا عن ان يكون

اولى قوله قلنا هذا باعتبار المنتهى يشكل بما ذهب اليه البعض من ان المعطوف عليه في الوجهين هو جملة زيد قام لانها ذات وجهين فالرفع

بالنظر الى اسميتها والنصب بالنظر الى فعليتها والمعطوف عليه في الوجهين واحد واختلاف الاعرابين باختلاف الاعتبارين ويتمهد

المناسبة ولا يحتاج ح الى تقدير عنده او في جواره قال العلامة التفتازاني في المطول ولا يخفى على المنصف لطف هذا الوجه ودقته وان

... على كثير من المحصلين فانه قال ذلك البعض باستواء الرفع والنصب على ذلك التقدير مع ان السلامة من الحذف مرجحة

الى الرفع مع انها غير معارض بالقرب الا ان يقال اذا كانت القرينة على المحذوف ظاهرة وكان معنى الكلام منصبا اليه لا يستقيم على احد كان

الحذف والاضمار ... بتقليل اللفظ وكان من محسنات الكلام ومرجحاته على خلافه هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في حواشي المطول

في بحث فصل ليس كما يزيد على صيغة المجهول على خلافه قال بعد حرف الشرط ولم يذكر اسماء الشرط وان كان نصب الاسم المحذوف واجبا بعدها لان

الاشتغال بعدها لا يقع في سعة الكلام بل عند الضرورة على ما عرفت قوله فانه وان صدق عليه انه اسم بعده فعل مشتغل عنه بضميره لم يكن

قد ورد ... مشتغل عنه بضميره ان يكون الفعل او شبهه فارغا عن العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وهو لا يصدق على ذهبا على صيغة

المجهول فان عدم عمله في الاسم المتقدم ليس بسبب الاشتغال بالضمير لا بسبب آخر بل بسبب عدم القابلية لانه يقتضي الرفع لا النصب والفعل لا يرفع ما قبله

ايضا قال الشيخ الرضي انما قال ليس من هذا الباب لانه وان كان اسما بعده فعل لكنه ليس مشتغلا عنه اي عن العمل فيه اي عن نصبه لان عمل الفعل وشبهه فيما

قبله لا يكون الا النصب وقوله بضميره او متعلقه اي بنصب ضميره او نصب متعلق ضميره لان الفعل لا يشتغل عن نصب اسم برفع ضميره فقوله

١٦٦

انه زید ذهب به خرج من الحد المذکور بقوله مشتغل عنه وبقوله بضمیره او المعنی مشتغل عن نصبه بنصب ضمیره انتهی **قوله** فیکون تقدیره زیدا یلابسه الذهاب به فیه ان الکلام لیس فی المفسر بل فی المفسر فالوجه ان یقدر یلابس زیدا الذهاب به وانت خبیر بان ضمیر الاسم المجرور او متعلقه نائب عنه کما ان عامل الضمیر والمتعلق نائب عامل الاسم وعلی هذا فالاصل موافقة الاسم المجرور لضمیره او متعلقه فی الرفع والنصب فیقدر فی ان زید ذهب او ذهب به او ذهب بغلامه رافعا ویقدر فی ان زیدا ضربته ناصبا هذا ما ذکره الشیخ الرضی وقال لبعید هذا الاسم المذکور یقع من الفعل المقدر موقع الاسم المشتغل به من الضمیر المفسر الاتری ان احدا واقع من ان استجارک المقدر مقام الضمیر من استجارک المفسر وکذا زیدا فی نحو ان زیدا ضربته واقع من ضربت المقدر موقع الضمیر من المفسر فلا شک ان زید فی ازید ذهب به علی تقدیر النصب لیس ضمیره نائبا عنه ولا ذهب نائبا عن یلابس **قوله** لان کل شیء فی صحائف اعمالهم مفعول لهم ای لیس المقصود من الآیة الکریمة هذا وان کان معنی مستقیما ولعل الوجه فی ذلک ان المعنی الاول ابلغ فی الانذار والانزجار حیث فیه اشارة الی انه لا یترک من مفعولهم شیء من تعظیمه ولا تحقیره بخلاف الثانی فانه لیس فیه اشارة الی ذلک والمقام یقتضی الاول لانه ابلغ فی الاجتناب عن المعاصی والمقصود من الآیة هو هذا الامر وبه اندفع ما قیل ان اراد نفیه لعدم موافقته لما فی الآیة الاخری فلا یصلح نافیا لان الافادة خیر من الاعادة وان اراد انه لیس فی افادته غرض لائق بخلاف افادة المعنی السابق فلا نسلم لان فیه بیان انه لا یکتب فی صحائف اعمالهم کاذبة بل صحائف اعمالهم مطابق لاعمالهم **قوله** ومثل هذا الفاء وهو الفاء الشرطیة غیر المغیرة عن موضعها کما فیما نحن فیه بخلاف ما اذا کان زائدة کما فی قوله فسبح بحمد ربک او مغیرة عن الموقع فانه یعمل ما بعدها فیما قبلها نحو وربک فکبر واما بنعمة ربک فحدث **قوله** مستقلتان لیس الثانی منهما مفسر للاول المحذوف علی تقدیر الاشتغال بالضمیر او المتعلق لیس المقصود من ذکره الثانی تفسیر المحذوف کما ان ذکر الثانی یکون کذلک فی باب الاضمار علی شریطة التفسیر فلا یکون الآیة الکریمة من ذلک الباب وقیل قوله مستقلتان لدفع ما یختلج فی القلب من ان زیدا ضربته ایضا جملتان وکذا زید اضربت غلامه فکیف یعمل الفعل او مناسبه فیه علی تقدیر التسلیط وفیه انه علی تقدیر التسلیط ورفع الاشتغال یکون جملة واحدة والممنوع ان یعمل جزء من جملة مستقلة فی جزء آخر من جملة مستقلة اخری وهو غیر لازم فلا حاجة الی ذکر الاستقلال **قوله** ای حکم الزانیة والزانی فیما یتلی علیکم ما ذهب الیه المبرد اولی منه آه فیه احتیاج الی التقدیر والفاء فیما یتلی علیکم وامثاله انما یؤتی به اذا لم یکن الموعود متصلا بل یجیء بعد ذکر فصل او باب او کتاب او غیره وکذلک **قوله** واختیار النصب بط لاتفاق القراء علی الرفع اشارة الی دفع ما قیل ان المفهوم من العبارة انه ان لم یقل بما ذهب الیه یکون النصب مختارا مع ان النصب لیس بمختار فما فائدة الشرط وحاصل الدفع ان المذکور دلیل علی لزوم حمل الآیة علی ما ذهب الیه والقیاس استثنائی استثنی فیه نقیض التالی فینتج نقیض المقدم والمعنی وان لم یکن الآیة محمولا علی ما ذهب الیه لزم کون النصب مختارا لکن کون النصب مختارا باطل لاتفاق القراء علی الرفع فیلزم الحمل لکن ذکر بعض الفضلاء ان العلامة الثانی المحقق التفتازانی ذکر فی شرح الکشاف عند قوله تعالی وما عملت من سوء تود لو ان بینها وبینه امدا بعیدا انه لا یمنع اتفاق القراء علی احد الجائزین وان کان مرجوحا کقوله تعالی وجمع الشمس والقمر فان المختار جمعت الشمس لکون الفاعل مؤنثا غیر حقیقی بلا فاصل وقد اتفق القراء علی جمع بترک التاء والیه لا وجه بتجویز المنع ابدا فتم

ف الفاضل مولانا عصام الدین ۱۲

ف الفاضل ابوالفتح ۱۲

علی غیر المختار بعد ان یکون فصیحا ولا عدم الوقوع اذ القیاس لا یقتضی المنع وانه مع کونه لا یصلح دلیلا علی عدم الجواز عدم
الوقوع ثم لو قوعه فی الشمس والقمر انتهی وللقائل ان یقول لا یلزم من التذکیر فی الآیة اتفاق القراء علی غیر المختار وانما یلزم ذلک لو کان
وجه التذکیر هو الجواز غیر المختار لا غیر وهو فی الآیة ثم کیف وتجوز ان یکون وجه التذکیر هو تغلیب المذکر المعطوف وهو القمر علی المؤنث
وهو الشمس کما قالوا ان التغلیب غالب فی المؤنث صرح به الرضی بقوله زید وهند ضاربان زید وهند ان ضاربون و بعد التغلیب
یتعین التذکیر فضلا عن ان یکون غیر مختار فلا یکون الآیة الکریمة دلیلا علی انه لا یمتنع اتفاق القراء علی احد الامرین وان کان
مرجوحا **قوله** وجب حذفه ناصب المفعول به فیهما حذفا قیاسیا لکن لا بد فی وجوب الحذف القیاسی من قرینة دالة علی تعیین المحذوف
وقیام شیء مقامه والقرینة ههنا النصب والمقام فان النصب مع مقام التحذیر یدل علی تعیین المحذوف والقائم مقام المحذوف
هو المعمول المنصوب اذ لا شیء غیره فلو لم یقل باقامته مقامه یلزم خرق قاعدة وجوب الحذف القیاسی والیه قد قال الشارح قدس
سره فی بحث المفعول المطلق باقامته لبیک مقام الفعل المحذوف فان قلت فینبغی ان یجب الحذف فی قولک زید فی جواب من قال
من قام بوجود القرینة وهو السؤال وقیام الفاعل مقام المحذوف فلم قالوا بالجواز فیه قلت وجود القرینة وقیام شیء مقام المحذوف
شرط وجوب الحذف لا علته فلا بد لوجوب الحذف القیاسی من وجودهما لوجوب وجود الشرط عند وجود المشروط ولا یلزم من وجودهما
وجود الحذف اذ لا یلزم من وجود الشرط وجود المشروط والعلة فی وجوب الحذف هو ضیق الوقت کما ذکره الشارح قدس سره **قوله** ای اثر
عمل فیه النصب اشارة الی ان اثر العامل هو النصب والاسم محل اثره فاطلاق المعمول وهو الاثر علی الاسم باعتبار انه معمول فیه
قوله علی صیغة المجهول عطف علی حذرا وذکر توجیه ذکره الفاضل الهندی جوابا عما ذکره الرضی من ان ذکر مصدر فی عطفه علی قوله
معمول بعد من حیث المعنی الا ان التقدیر فی الاول مضاف ای هو ذکر معمول او ذکر المحذر منه وفیه نظر ایضا لان مراده بالتحذیر
هو المنصوب فلا یصح الرابع ذکر منصوب حکمه کذا وفی بعض النسخ او ذکر علی صیغة المجهول لیس بتوجیه لان او متصلة من حیث
المعنی فینبغی ان یلیه مثل المذکور قبل کما فی نحو جاءنی زیدا وعمرو ولو کان منفصلة جازت المخالفة بین ما بعدها وما قبلها یقول
انا مقیم ثم بعد ذلک فیقول او امشی بمعنی بل انا امشی فیکون للاضراب عن الاول والاثبات للثانی قال سیبویه فی قوله
تعالی ولا تطع منهم آثما او کفورا لو قال او لا تطع کفورا لانقلب المعنی لانها اذن اضرابیة بمعنی بل فیکون للاضراب عن النهی عن
اطاعة الآثم فلو قلنا انه او ذکر لکان اضرابا عن قوله معمول بتقدیر انتهی ولا یستقیم فعلی کلا وجهیه فی لفظه نظر **قوله** ای لابد
لا بد من ضمیر فی المعطوف کما فی المعطوف علیه الا ان الضمیر اعم من ان یکون موجودا فی اللفظ او فی المعنی والضمیر فیما نحن
فیه وان لم یکن موجودا فی اللفظ لکنه موجود فی المعنی اذ المظهر اقیم مقام الضمیر لنکتة فالضمیر موجود فی التقدیر وفی المعنی فوضع
المظهر موضع المضمر عبارة عن کون الضمیر فی المعنی وقسم من الضمیر الا ان الشارح جعله فیما سبق من قوله فلا بد من عائد
قسما للضمیر ومقابلا له ولا یصح جعله مقابلا له فی هذا المقام اذ لا معنی لتصدیق ان اثبات الضمیر واجب فی المعطوف
کما فی المعطوف علیه ثم الاستدراک باثبات المقابل فی المعطوف الا ان یقال معناه ان الاصل والواجب هو الضمیر
الا انه یکتفی بغیره من الروابط ههنا وهو وضع المظهر موضع المضمر لنکتة واما ارادة العائد من الضمیر کما قیل فلیس علی ما ینبغی
اذ الاستدراک آب عنه فتامل **قوله** للتحذیر بهما منها الا ان الحاصل من قول المتکلم باعد الاسد عن نفسک تحذیر المخاطب لا تحذیر الاسد منه

١٦٧

وكذا في قوله لبعد حذف الارنب عن نفسك اذ لا يتصور تحذير الحذف من المخاطب قوله لا يقال التقيت زيدا من الاسد لان الالتقاء
لازم فيكون معنى قولنا التقيت زيدا پرهيز دم از زيد فيكون زيد منصوبا بالحذف والايصال والتقيت زيدا من الاسد انما يصح
لو كان معناه پرهيز انيدم زيد را از شير وليس معناه ذلك فلا يصح تقدير اتق قوله مثل نفسك نفسك انما يكون من القسم الثاني
اذا كان معناه بترس از نفس خود و حاضر و مستيقظ باش از و لئلا يهلكك بالاغراء والالقاء في الهوار فانها عدوك وح يتعين
تقدير اتق واما اذا كان معناه بعد نفسك مما يؤذيك كالاسد يعني بعد نفسك من الاسد ونحوه فلا يكون من القسم الثاني اذ
النفس ح محذر والاسد محذر منه واما قيل القاء الشخص من نفسه والتحذر منها ليس الا لايقاعها الشخص في ضرر فالمحذر منه
في الحقيقة هو الضرر وهي محذرة بالمآل فاذا نظر بالمآل صح هذا المعنى فلا يصح توجيها لكلام الشارح لان حاصله ان الاصل فيه هو
تقدير اتق وبعد تقدير اتق آن نظر الى مآل المعنى وحاصله يجوز تقدير بعد نفسك من الاسد ومقتضى كلام الشارح فانه يجب تقدير بعد
في مثل نفسك نفسك وقوله فان المعنى دليل على وجوب التقدير فيجب ان يقدر على وجه يقتضي الوجوب والفرار ايقاع النفس الشخص
في الضرر عبارة عن ايقاعها في الفسق والفجور والعجب والرياء والسمعة وغير ذلك من الرذائل لا عن اذا تسهلها من الاسد لان
النفس لا يكون باعثا على الاذى فلا يكون بعد نفسك من الاسد ونحوه حاصل القاء الشخص من نفسه التحذر منها قال
اياك ان تحذف بتقدير من كون المتعرض لتقدير من اياك من ان تحذف ودونه لتقدير العاطف في اياك وان تحذف فاسد بعدم
صحة تقدير العاطف حتى يثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ويلزم منه عدم اتجاه قوله فان قلت فليكن الخ في حيز
المنع وبهذا اندفع ما قيل بتقدير من لا بتقدير العاطف فانه لا يجوز في سعة الكلام ولما علم من قوله بتقدير من عدم صحة تقدير العاطف
ثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ولا يتجه قوله فان قلت فليكن بتقدير العاطف وقوله لا يجوز في سعة الكلام
لا يخرج عن مناقشة اذ قال الشيخ الرضي قال ابو علي في قوله ثم ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت اي وقلت وحكى ابو زيد اكلت
سمكا لبنا تمرا وقال السيد السند في حواشي شرح الكشاف قوله اعدت قيل عطف بترك العاطف وقال صاحب المفصل قال ابن
ومنه في باب الشعر وقد فاته ان يذكر ما نصبوا عليه في الاخبار المتعاطفة نحو قولك زيد فقيه وكاتب وشاعر انه يجوز حذف العاطف
في غير الشعر وكذا في الصفات نحو مررت برجل عاقل وظريف وهذا مما يقدح في جزمه بان حذف العاطف يابه الشعر
قوله في المثال الاول من المثالين المذكورين بعد قوله وتقول الاول الاطلاقي ولا تقول في اياك من الاسد
ولا في اياك والاسد حتى يكون قول الشارح قدس سره قلنا غير مانع لما ان السؤال ح ان قوله لا امتناع تقدير من لا يثبت المدعي
بدون ضميمة امتناع تقدير الواو وعلى هذا في الدليل وهو قوله لامتناع تقدير من تثبيت المدعي اذ المدعي عدم قول اياك الاسد
في اياك من الاسد والسؤال ح ان امتناع اياك الاسد اذا كان اصله اياك من الاسد معلوم واما امتناعه اذا كان
اصله اياك والاسد فغير معلوم فليكن بتقدير العاطف وبهذا اندفع ما قيل وما ذكره من الجواب فقوله قلنا لا يصح لان السؤال
ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعي بدون ضميمة امتناع تقدير الواو فبيان ان امتناعه اشد من امتناع تقدير
حرف الجر لا ينفع ما ادعى ان امتناعه واضح مستغن عن التعرض والبيان قوله عن ان يجعل فيها ان قلت انما يكرر
والمعطوف عليه اولى وكيف يصح قوله فيهما قلت ليس الافراد واجبا على الاطلاق بل اذا كان المراد احدهما اما اذا كان المراد

كليهما فيجب المطابقة ووجه المرد كليهما اذا المراد ان الزمان والمكان لا يخرجان عن ان الفعل فيهما صرح به الشيخ الرضي وبهذا اندفع ما قيل صواحبه فيه قوله من حيث انه
فعل فيه فعل مذكور يعني يكون الزمان والمكان في العبارة ملحوظا متصورا بعنوان انه ظرف للفعل ولا خفاء في ان يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة
ليس ملحوظا بانه ظرف للفعل فيخرج عنه وبهذا اندفع ما قيل لو اريد بقوله فعل فيه معناه الحقيقي لا يجدي الحيثية لان هذا المعنى يصير قيدا وهو لا يقتضي
اعتبار نسبة الفعل اليه بكلمة في نعم لو اريد من قوله ما فعل فيه ما نسب اليه الفعل بكلمة في لم يحتج الى اعتبار قيد الحيثية كما قيل واما ما قيل عليه فيه انه
لو اريد ما نسب اليه الفعل بكلمة في ولم يعتبر قيد الحيثية لصدق على يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة انه ما نسب اليه فعل مذكور بكلمة في قولنا شهدت في يوم الجمعة
فليس على ما ينبغي لان المراد ان يكون الفعل المذكور عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت يوم الجمعة ليس عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت
يوم الجمعة وان كان عاملا فيه على انه ظرف له الا انه غير يوم الجمعة الذي في شهدت يوم الجمعة والا يلزم قيام العرض الواحد وحدة شخصية بمحلين وهو محال او يلزم
انتقاله الى الزمان الثاني مع انه ليس كذلك لانه اذا وجد تلاشى قوله الا الزيادة تصوير المعرف لا للاحتراز لخروج ما خرج بالمذكور
بقيد الحيثية والقيد في التعريفات لا يلزم ان يكون احترازيا بل يجوز ان يكون لكشف الماهية لان المقصود في التعريفات كشف الماهيات
والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات لكن المناسب حينئذ ان يعتبر
هذا القيد عما عداه وان يخرج به ما لا يخرج بغيره كما فيما نحن بصدده صرح به السيد السند قدس سره وحاصل ما ذكره انه ليس
على هذا اخراج المحترز الى الحيثية وجعل قوله مذكور لمجرد كشف المعرف لا للاحتراز وهذا القدر موجه وعلى تقدير كون ما نحن فيه من
قبيل اغناء المتاخر عن المتقدم فاندفع ما قيل لا يخفى ان قيد الحيثية معتبر بعد قوله مذكور فاغناؤها عن المذكور اغناء المتاخر عن المتقدم
وهذا مما لا يعاب واما اغناء المقدم عن المتاخر وان كان غير مناسب على ما ذكره قدس سره الا انه افاد عامر يد تحقيق المقام في
بيان الضوابط وكشف الماهية في التعريفات فلا باس بان يكون ذكر القيد لما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات قيد لمجرد التحقيق او الكشف
كما قال المحقق التفتازاني في التلويح في تعريف الحال هي صفة غير موجودة ولا معدومة قائمة بموجود وقال المولى المحسن في حواشيه
ذكر الصفة لتحقيق ماهية الحال فانها جنس لها وليس تخصيص فائدتها في اخراج الذوات ليلزم استدراكها بخروجها بقوله لا موجودة
ولا معدومة بناء على ان الامور القائمة بنفسها لا تتصور تحققها تبعا لغيرها فلا يكون الا موجودة او معدومة وقوله قائمة بموجود
لان القيام معتبر في مفهوم الحال وان كانت صفة المعدوم خارجة بقوله لا معدومة هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل الاحتراز
عن غير المحدود واجب وهو المثال المذكور ولا يحصل الاحتراز منه الا بقيد الحيثية فقيد الحيثية ضروري والضرورة تتقدر بقدرها
فيجعل قيدا محرجا بالقياس الى ما لم يخرجه القيود المذكورة واما بالنسبة اليه فيجعل كالعدم التزام لا يلزم اذ لا ضرورة في جعله كالعدم
بالنسبة الى ما يخرجه القيود المذكورة وكذا ما قيل قد يقصد بقيد تضمني الاحتراز عن شيء ولم يقصد به الاحتراز عما يخرجه القيد الصريح
غير واقع لما ذكره الشارح قدس سره فتامل قال المكان لما كان ضمير كان مذكرا الاصلح ان يرجع الى الظرف على ما زعمه
الشارح قد جعله راجعا الى المكان الا انه يشكل انه يجب ان يكون في الجملة ضمير الى المبتدأ وليس كذلك فقال البعض ان الشارح جعله راجعا الى
المضاف اليه ولما كانت الاضافة بيانية لم يحتج الجملة الواقعة خبرا الى عائد لان عائد المبين عائد المبين وقال البعض لا بل
اول الظروف بالمكان لانه عين المكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير فالتوجيهان المذكوران توجيهان لكلام
الشارح لا لكلام المتن وفي كلام المتن وان كان يحتمل التذكير رعاية الخبر الا ان كلام الشارح لا يحتمله والا لما قال برجوع الضمير الى المكان

ما قيل قوله وظرفه المكان انكان ذكر الضمير وانكان المرجع مونثا رعاية الخبر بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فالاولى رعاية الخبر كما في قوله المرفوعات هو ما اشتمل فلا حاجة الى ما قيل ان الضمير راجع الى ظرف المكان بتاويله بالمكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير وانه لا يرد ان الضمير انكان راجعا الى المكان خلا الجملة عن ضمير المبتدأ وانه لا حاجة الى ان يقال في جواب الاشكال ان الاضافة لما كانت بيانية كانه رجع الى المبتدأ ليس لموجه وانكان من وجيه على ان تلك القاعدة المذكورة انما يكون اذا كان تذكير الخبر او تانيثه بحسب الوضع مقدما على تذكير الضمير او تانيثه لا مبنيا عليه والدليل عليه قولهم الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى فتامل كلفظة ما فانه وضع بلفظ المذكر وغير ذلك من الموصوعة على لفظ المذكر والمونث فيمكن ان يقال تذكير هو في قوله المرفوعات هو مع رجوعه الى المونث لرعاية الخبر بخلاف ما اذا لم يكن الخبر كذلك كما فيما نحن فيه فان تذكيرهما ليس بحسب الوضع بل تذكيره مبني على تذكير الضمير ولو توقف تذكير الضمير على تذكيره لزم الدور ويمكن ان يقال ان وجه تذكير الضمير في المتن تاويل ظرف المكان بجميع الظروف المكانية اذ تانيث الجمع بتاويله بالجماعة وذلك التاويل ليس بلازم بل يجوز ان ياول بالجمع كما مر في صدر الكتاب وبهذا ظهر ان ما قيل جعل الضمير راجعا الى المكان والاوجب ان يقال انكانت ليس على ما ينبغي قوله ولفظ مكان قال الشيخ الرضي ولا ينبغي هذا الاطلاق فانكان لفظ مكان لا ينتصب الا بما فيه معنى الاستقرار فلا يقال كتبت المصحف مكان ضرب زيد وقال اسم المكان ان لم يكن مشتقا من حدث فيه معنى الاستقرار والكون في مكان كالمضرب والمقتل والماكل والمشرب لا ينتصب الا بالفعل الذي ينتصب به المختص من المكان كدخلت ونزلت وسكنت وانكان مشتقا من ذلك الحدث ينصبه الفعل المشتق مما اشتق منه اسم المكان نحو قمت مقامه وجلست مجلسه وادينا اداه وسعدت مسعده وينصبه ايضا كل ما فيه معنى الاستقرار وان لم يشتق مما اشتق منه نحو جلست موضع القيام وتحركت مكان السكون وقعدت موضعك ومكان زيد وجلست منزل فلان وما ليس فيه معنى الاستقرار لا ينصبه فلا يقال كتبت الكتاب مكانك ورميت بالسهم موضع بكر هذا كلامه ومنه ظهر ان ما قيل كل اسم مكان مشتق مما اشتق منه او مرادفه ولا ينتصب المكان بغير ما اشتق منه او مرادفه ليس على ما ينبغي اذ المكان في قعدت موضعك ليس منصوبا بما اشتق منه ولا بمرادفه اذ القعود ليس مرادفه فالوضع الا ان يقال لم يرد بالمرادفة المعنى الاصطلاحي وهو الاتحاد في المفهوم بل اريد به الاشتراك في الاشتمال على معنى الاستقرار والكون قوله ولا شك ان معنى الدخول لا يتم بدون الدار اذ لا يوجد الدخول بدون المدخل وفيه ان الضرب ايضا لا يوجد بدون الزمان والمكان فيلزم ان لا يكون يوم الجمعة في ضربت يوم الجمعة مفعولا فيه بل مفعولا به ولا يكون خلفك في قولك صليت خلفك مفعولا فيه بل مفعولا به اذ الصلوة لا يوجد بدون المكان واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا الخروج ايضا لا يتم بدون المخرج فيلزم ان يكون متعديا اليه مفعولا به مع انه لازم اتفاقا وبالجملة ان اراد بقوله ان الفعل لا يطلب المفعول فيه الا بعد تمام معناه الا بعد ذكر ما يتوقف عليه وجود الفعل فهو مدخول كما ترى وان اراد الا بعد ذكر ما يتوقف عليه تصور ماهية الفعل قلنا كون تصور ماهية الدخول موقوفا على الدار ممنوع كيف والزمان والمكان من لوازم وجود الفعل وايضا لو توقف تصور الدخول على المدخل للزم توقف الخروج على المخرج اذ لا فرق بينهما في التوقف وعدمه فيلزم ان ينصب الخروج المخرج على انه مفعول به كنصب الدخول الدار وهو باطل قوله دخلت الدار في البلد الفلاني هذا صريح في ان دخلت متعد بنفسه فالاختلاف انما هو بين كونه لازما او متعديا بنفسه لا مطلقا اي سواء

كان بنفسه او بحرف الجر اخر لا يتصور ذلك الانكار من القوم في دخلت في البلد والبيت بشهد كلام الرضي والاصح انه لازم الا ان حيز الامكنة بعد دخلت يلزمها في نحو دخلت في الامر ودخلت في مذهب فلان وكثيرا ما يستعمل في موضع الامكنة ايضا نحو دخلت في البلد وكون مصدره دخلت على الدخول والفعول في مصادر اللازم اغلب وكونه ضد خرجت وهو لازم اتفاقا يرجحان كونه لازما فما قيل ان ما ذكره الرضي يدل على نفي التعدي بلا واسطة ليس على ما ينبغي فتامل قوله ان كل فعل ينسب آه حاصل ما ذكره ان المذكور وهو ان الفعل اذا وقع في مكان مخصوص في جزء منه او في جميع اجزائه يصح ان يقال انه وقع في مكان عام شامل لذلك المكان الخاص ولغيره باعتبار وقوعه في ذلك المكان الخاص تجري في جميع الافعال بالقياس الى جميع امكنة خاصة وقعت فيها فلو كانت نسبة الدخول الى الدار نسبة الوقوع لصح النسبة الى المكان العام الشامل لها ولغيرها في جميع المواد لكنها لم يصح فعلم ان نسبته الى الدار ليست نسبة الوقوع ولقائل ان يقول عدم الصحة ثم كيف ونسبة الوقوع الى العام باعتبار ذلك الخاص في دخلت البلد بمعنى دخلت فيه باعتبار الدخول في الدار لا باعتبار الدخول في جزء دخل فيه قبل ولا شك ان الاول مفيد والكان الثاني غير مفيد على ان المذكور تقتضي النسبة بذلك الاعتبار الا ان عدم الصحة لعدم الافادة لكون القائل داخلا في البلد لا لعدم صحة ذلك الاعتبار في الدخول مطلقا كيف ولو قال قاصد الدخول في البلد عند الدخول في الدار التي هي جزء من البلد دخلت البلد يصح وبهذا التقرير ظهر ان ما قيل على قوله يصح ان ينسب الى مكان شامل له ولغيره ان هذا لا يصح على كلية اذ صح ان يقال جلست في جميع اجزاء البيت ولا يصح جلست في جميع اجزاء الدار او المحلة او البلد ليس بشيء اذ المذكور تقتضي ان ينسب الفعل الى المكان العام بالوقوع باعتبار وقوعه في مكان خاص جزء من ذلك العام وهذا صحيح لا غبار عليه وما ذكره ليس من مقتضيات المذكور حتى ينتقض بالتخلف فيما ذكره اذ جميع اجزاء البيت بعض الدار او المحلة او البلد ووقوع الفعل في البعض لا يستلزم الوقوع في كل واحد من اجزاء العام فما تقتضيه المذكور صحيح وما ليس بصحيح ليس مقتضياه وان ما اورده على قوله وفعل الدخول بالنسبة الى الدار ليس كذلك فيه انه يصح ذلك في دخلت الباب دخلت الدار ليس بوارد اذ المقصود ان المذكور لا يجري في جميع موارد الدخول لا انه لا يجري فيه اصلا قال ما فعل لاجله اي اسم ذكر لاجل انه باعث على الفعل المذكور من حيث انه علة لاقدام الفاعل على الفعل وعلى هذا لا يرد ان تجنبي التاديب لان ذكره ليس من هذه الحيثية بل من حيث انه فاعل للفعل المذكور فذكره ليس من حيث انه يفهم منه كونه باعثا فضلا عن ان يكون باعثا لفعل آخر وكون تاديبا في ضربته تاديبا باعثا على الفعل المذكور لا يلزم منه كون التاديب باعثا لان ذكر التاديب ليس من هذه الحيثية وتاديبا ذكر من حيث انه باعث فهما متغايران اعتبارا ولولا الاعتبارات لبطلت العلوم والاصطلاحات وكذا لا يرد اعجبني التاديب الذي ضربت لاجله لان ذكره ليس باعتبار انه باعث على الضرب وبما ذكرنا ظهر انه لا حاجة الى التكلف الذي ذكره الشارح قد يشير الى ضعفه بقوله اللهم الا ان يراد وبذكره معه ايرادة للفعل فيه تدبر لا يخفى ان هذه الارادة بعد الارادة بالمذكور مذكور معه في التركيب الذي هو فيه بدليل قوله ويرد ح ما قيل بعد تخصيص الفعل بالنصب في كلامه يرد عليه لعدا عجبني التاديب الذي ضربت لاجله بل اعجبني التاديب ايضا لانه يصدق على التاديب انه ما فعل لاجله فعل مذكور معه للفعل فيه في تركيب ضربت زيدا التاديب ليس على ما ينبغي لان التاديب مذكور في تراكيب ثلثة

فيمكن له في كل تركيب ذكر فيه احدهما ليس له فعل مذكور فضلا عن ان يكون مورد واسعة يستعمل فيه النصب وفي الثاني وان كان الفعل مذكورا لكنه ليس مذكورا الا ان لم يعمل النصب فكيف يصدق على التاديب المذكور فيهما انه ما فعل لاجله فعل مورد وسعة يستعمل فيه النصب وفي الثالث وان صدق الا انه ذكر آخر فنظرا لدفاعه على طريق الشارح واما على ما ذكرنا ه فاندفاعه اظهر والحق ان ما ذكره الشارح والمحشون في هذا المقام ليس مما يتصدى لذكره اولى الالباب بل مساوي الاختيار عند اهل الاعتبار فان قلت لا عمل في المفعول له في قولك جئتك للسمن فيخرج عنه قلت العمل اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا وفي المثال المجرور منصوب المحل والحرف واسطة في ذلك وجعله بمنزلة الهمزة والتضعيف ليس بشيء فتامل **قوله** فان التاديب انما يحصل بالضرب ويترتب عليه حصول التاديب بالضرب وترتبه عليه ظاهر ان كانا متغايرين بالذات بان يكون التاديب عبارة عن احداث التادب والضرب سبب الاحداث ووسيلته واما اذا كانا متحدين بالذات على ما سيصرح به الشارح فمشكل الا ان يقال ماهية الضرب والتاديب واحدة وتغايرهما باعتبار انضمام امر آخر اليه فباعتبار انه مولم ضرب وسبب للحصول وباعتبار انه مضاف للمضروب الى اخلاق حسنة تاديب وسبب عن الضرب كما قيل ان التعليم والتعلم واحد وهو انسياق ما الى تحصيل مجهول لمعلوم وهو بالقياس الى الذي يحصل منه يسمى تعليما وبالقياس الى الذي يحصل فيه يسمى تعلما وبه اندفع ما قيل لو كان الضرب عين التاديب فلا يخلو اما ان يكون الصفة قائمة بالمحلين او لا فالاول يلزم قيام الصفة الواحدة بالشخص بمحلين مختلفين وهو محال وان كان الثاني يلزم حمل الضارب على المضروب مع انتفاء مبدأ المحمول وهو الضرب وهو ايضا محال ولا بد من مثل ذلك في التعلم ايضا والاورد هذا الاعتراض وشبهة القريب ايضا اذ يقال علمته فتعلم وقال الشيخ الرضي الضرب هو التاديب فالعلة في الحقيقة ليست هذا المصدر لان الشيء لا يكون علة لنفسه بل هي اثره اي ضربته لتادبه لكن لو صرحت بما هو العلة اعني التادب لم ينتصب عند النحاة لعدم المشاركة في الفاعل اذ في الزمان اذ يحصل هذا الاثر فكيف يشارك الضرب في الزمان وانما نصب هذا المصدر لتضمنه العلة في الحقيقة ومشاركته الحدث في الفاعل والزمان انتهى وعلى هذا فالمراد بقوله فان التاديب يحصل بالضرب ان اثر التاديب والمتفرع عليه يحصل بالضرب فما هو العلة في الحقيقة وان جعل بحسب الظاهر العلة التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث المذكور وهو الضرب في الفاعل والزمان لانه عين الضرب فوجد فيه شرط تقدير اللام بخلاف العلة الحقيقية اذ لم يوجد فيه ذلك الشرط لعدم المشاركة في الفاعل فلا بد فيه من اظهار اللام فلم يجعل علة بحسب الظاهر بالجملة الدال على العلة جعل علة مسامحة لعلاقة انه متضمن للعلة الحقيقية مع كونها غير قابلة للنصب بخلاف الدال عليها ومنه يعلم انه لا يلزم من كون الشيء علة كونه قابلا للنصب وهذا هو مراد من قال وانما نصب التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث في الفاعل والزمان وبه اندفع ما اورد عليه ويكذبه امتناع ضربته تادبا فتامل **قال** خلافا للزجاج ان جعل المصدر من قبيل ما بين مفعوله بحرف الجر بعد حذف العامل لبقائه مبهما لا يعلم مفعوله ولا فاعله فقوله يخالف على صيغة المعلوم وفاعله ضمير القائل وعلى هذا مفعوله ظاهر امعناه خلافا ظاهرا قويا له وجه ظاهر قوي وهو ما ذكره الشارح بقوله ورد قول الزجاج بان صحة تاويل آه الا انه يلزم على هذا النسبة المخالفة الى القوم مع ان قول القوم اصل لمخالفة الزجاج وان جعل من قبيل ما بين فاعله بحرف الجر فقوله يخالف على صيغة المجهول فالنائب ضمير فيه يرجع الى القائل وقوله خلافا للزجاج كما انه على التقدير الاول اشارة الى ان مذهب الجمهور قوي خلافا لما قيل لا فائدة لقوله ظاهرا **قوله** مصدر على حذف المضاف لبيان النوع

او على حذف الفعل بهذا وجه كون المفعول له مصدرا عند الزجاج وصاحب اللباب وعلى التقديرين يكون مصدرا من جنس لفظ فعله وقال الشيخ الرضي مذهبه ان ما يسميه النحاة مفعولا له هو المفعول المطلق وذلك لما رآى من كون مضمون عامل المفعول له تفصيلا وبيانا له كما في ضربته تاديبا فان معناه ادبته بالضرب فالتاديب مجمل والضرب بيان له فكانك قلت ادبته بالضرب تاديبا ويصح ان يقال الضرب هو التاديب باعتبار مثل ضربت ضربا في كون مضمون العامل هو المعمول انتهى فعلى الاولين من التوجيهين يكون مصدرا من جنس فعله وعلى الثاني بغير لفظ فعله اعلم ان ما ذكره الرضي يحتمل احتمالين الاول انه لما رآى في ضربت تاديبا ان العامل تفصيل للمفعول له او مضمونه متحد معه اعتبره مصدرا فيه من غير حذف وفي سائر المواضع التي لم يستقم فيها التوجيهان اعتبره مصدرا بتقدير المضاف او حذف العامل ليكون الباب على وتيرة واحدة الثاني انه اعتقد ان التوجيهين يجريان في جميع المواضع وهو مما واليه ذهب الرضي حيث قال ولا يطرد له هذا في جميع انواع المفعول له فان القعود ليس بيانا للجبن ولا يقع قعوده جبن الا مجازا وكذا قولك جئتك اصلاحا حالك بالاعطاء او النصح او نحوه فان المجيء ليس بيانا للاصلاح بل بيانه الاعطاء او النصح ولعله يقدر في امثاله قعود جبن ومجيء اصلاح على حذف المضاف وهو تكلف انتهى وبما ذكرنا ظهر ان قول الشارح من غير لفظ فعله لا يصح عن اختلال وقد يقال المعنى عنده في المثالين المذكورين الى قوله قعود جبن ينادي باعلى صوت على اختلاله وان لا حاجة في جعل قعدت عن الحرب جبنا مصدرا مغاير اللفظ فعله الى ان يراد بالجبن اثر الكيفية القائمة بالنفس وهو القعود عن الحرب كما يراد بالشجاعة الاثر المترتب على الكيفية النفسانية وهو الاقدام كما قيل ان الزجاج لا يقول به فلا حاجة الى ارتكاب المجاز يدل على ذلك ما ذكرنا وما ذكره الشارح بقوله جبنت في الحرب عن القعود جبنا او ضربته ضربا تاديبا وقعدت قعود جبن على ان تصحيح المثال الخامس لا يتيسر لا يعني من جوع اذ المتبادر من قول الشارح فانه عنده مصدر من غير لفظ فعله ان جميع افراد المفعول له مصدر من غير لفظ فعله عنده هذا اعلم ان قول الشيخ الرضي فالتاديب مجمل والضرب بيان له يدل على مغايرة الضرب والتاديب بالذات اذ الشيء لا يكون بيانا لنفسه والتاديب جعل الشيء مودبا وهو مجمل يحتمل ان يحصل بالضرب او بالنصيحة او الشتم وقوله يصح ان يقال الضرب هو التاديب يشعر بان اتحاد الضرب والتاديب متحدين في المعنى كاتحاد المختلفين فعلى هذا يجب حمل التاديب في ضربت تاديبا على معنى ليناسب معنى الضرب ليكون مخلصا عن التكلف الذي ذكره الرضي في نصبه على المفعول له فاذا علمت ما ذكرت ظهر لك ان ما قيل مذهبه ان ما يسميه النحاة مفعولا له هو المفعول المطلق من غير لفظ الفعل ويكون معناهما واحدا فالاتحاد انما يكون المراد بالضرب التاديب كما قرر الرضي فما ادبته بالضرب تاديبا او بان يراد بالتاديب ضربا تاديبا على حذف المضاف ليس بموجه وان كان من وجه فتامل حتى يظهر لك ما عليه قوله ورد قول الزجاج قال الشيخ الرضي ورده المصنف بان معنى ضربته تاديبا ضربته للتاديب اتفاقا وقولك للتاديب ليس بمفعول مطلق فكذا تاديبا الذي بمعناه قوله ليس بمفعول مطلق معناه لم يذهب احد الى ان للتاديب مفعول مطلق لانه لم يرده الزجاج الى المفعول المطلق حتى يرد انه ليس مفعولا له عنده ولا عند القوم فليس على الزجاج رده الى المفعول المطلق وقال الشيخ الرضي وفي الرد نظر وذلك ان ضربت تاديبا يفيد معنى للتاديب مع ان الاول مفعول مطلق اتفاقا دون الثاني واي منع في ان يتفق في المعنى المقصود المختلفان في الاعراب الا ترى ان معنى جئت راكبا جئت وقت ركوبي والاول حال والثاني مفعول فيه قوله اي شرط انتصاب المفعول له اشارة الى ان النصب مصدر مبني للمفعول لا الفاعل لفظا او تقديرا اللام

١٧٢

شرط انتصاب المفعول له لا شرط جعله منصوبا قوله وخص اللام بالذكر انما تعرض لوجه تخصيص اللام آه ولم يتعرض لوجه تخصيص في في المفعول فيه لان الحروف الداخلة على المفعول له سوى اللام كثيرة لانها ثلثة فاعتد بها فتعرض للوجه بخلاف الداخل على المفعول فيه سوى في فانه قليل لانه واحد فهو ملحق بالعدم فلا حاجة الى التعرض للوجه لان في كانه متعين لالحاق الباء القليلة بالعدم فاندفع ما قيل التعرض لوجه تخصيص اللام آه دون في في المفعول فيه يبتني على الغفلة عن ان الباء ايضا من دواخل المفعول فيه نحو تمت بالمسجد اي اتحد فاعله وفاعل عامله قال الشيخ الرضي وبعض النحاة لا يشترط تشاركهما في الفاعل وهو الذي يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول امير المؤمنين على كرم الله وجهه في نهج البلاغة فاعطاه الله النظرة استحقاقا للسخط واستتماما للبلية والمستحق للسخط ابليس والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا اذا للعدة ولا يعطف حال الفاعل على المفعول انتهى قوله ولا يجوز ان يكون آه دفع لما يقال كيف يكون القول دليلا على ما ذكر مع الاحتمال لكن قال في اول بحث الحال ويجوز عطف احد حالي الفاعل والمفعول على الآخر كقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا قوله ومقارنا له قال الشيخ الرضي قال المص وانما شرط لجواز حذف اللام الشرطان المذكوران لان علة الافعال كثيرا ما يجيء جامعة للشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية وحصول الشرطين دليل عليها قوله واحترز عن نصبه اي عن كونه لازم النصب فكيف يقوم مقام الفاعل قال الشيخ الرضي الغير المنصرف من الظروف ما لم يستعمل الا ظرفا او مقدرا بفي او في مجرورا بمن وقد يجر متى بالى وحتى ايضا ويجر اين بالى ايضا مع عدم تصرفها واعلم ان من لا يدخل على جميع الظروف الغير المنصرفة بل على بعضها نحو جئتك من قبلك ومن بعدك ومن بينها وبينك حجاب وجئتك من عندك وذهب من لدنك وفي بعض كتب النحو الغير المنصرف ما هو المستعمل ظرفا لا غير وهو ما لزم النصب نحو سرنا ذات مرة ولقيته بعيدات بين وبكرا وسحرا وسحرا اذا عنيت وعشاء وعشية وعتمة ومساء اذا اردت سحر العينة وضحى يوم بكر وعشاءه وعشية وعتمة ليلتك ومساءها ثم قال وقريب من المستعمل ظرفا لا غير عند فانه لا يدخل عليه الا من ومثله دون وبدا لا يجر بحتى قال ومنه مع فقد جاء دخول من عليها في قولهم كان معها فانتزعه من معها ومنه ظهر ان قول الش في الاكثر ليس بسديد اما على ما نقلنا عن بعض كتب النحو فظاهر اذ الغير المنصرف على طريقه هو المستعمل ظرفا لا غير والمجرور بمن ليس منه بل قريب منه وليس لغير المنصرف حالة غير النصب على الظرفية ولو على سبيل القلة حتى يعتد به واما على ما ذكره الرضي فلان من لا تدخل على جميع غير المنصرف حتى يقال غالب حاله النصب فقد يجر فيعتبر التقييد وليس الكلام في لازم النصب الخاص بل في مطلق لازم النصب فلا يفيد التقييد وليس الجر بمن كثيرا حتى يقال للاكثر حكم الكل قوله جريا اي جعله جاريا على ما اي لفظ هو اي لازم النصب كائن على ذلك النصب ويصح ان يكون قوله جريا مفعولا له لقوله وتركه منصوبا بالمعنى جعله باقيا على نصبه قوله ان هذا الرأي ضعيف جدا اذ به يزول الاستنكار اللفظي وهو جعل لازم النصب مرفوعا او منصوبا على انه مفعول به في اللفظ قال الرضي وزعم الاخفش ان سواء اذا اخرجوه عن الظرفية ايضا نصبوه استنكارا لرفعه فيقولون جاءني سواك وفي الدار سواك ومثله في استنكار الرفع فيما غلب انتصابه على الظرفية قوله تعم ومنهم دون ذلك ولقد تقطع بينكم ومنه ظهر ان المراد باللزوم في قول الش لان بين للزوم ظرفيته الغلبة قوله وقيل الوجه ان يجعل المفعول معه من قبيل ما جعل من الغير

والنزوان اي من قبيل اسناد الفعل المجهول الى مصدره المدلول عليه ضمنا وانما كان الوجه هو هذا لان اسناد الفعل الى لازم لنصب
وان ابقي على النصب في اللفظ يخالف ما هو الواقع في استعمال العرب الا ان اسناده الى المصدر المؤكد ايضا غير ثابت في استعمال العرب لعدم
الفائدة فيه قوله سواء كان ذلك المعمول فاعلا نحو استوى الماء والخشبة او مفعولا نحو كفاك وزيدا درهم القول بالتعميم على الاطلاق من النحاة مع
الاتفاق على امتناع مثل ضربت زيدا وعمروا على ان عمروا مفعول معه مشكل لان ما وجهوا به امتناع المثال المذكور وهو ان اصل الواو
التي قبل المفعول معه هو العطف وانما يعدل بما بعده عن العطف الى النصب نصبا على المعنى المراد من المصاحبة لان العطف في نحو جاءني زيد
وعمرو يحتمل تصاحب الرجلين في المجيء ويحتمل حصول مجيء احدهما قبل الآخر والنصب نص في المصاحبة وفي قولك ضربت زيدا
وعمرا لا يمكن التنصيص بالنصب على المصاحبة لكون النصب في العطف الذي هو الاصل ايضا يقتضي امتناع النصب على المفعول
معه في كل ما قبل الواو فيه مفعول من حيث اللفظ نعم يجوز النصب على المفعول معه اذا كان ما قبله مفعولا من حيث المعنى ومضافا
اليه من حيث اللفظ نحو حسبك وزيدا درهم فانه وان كان من حيث المعنى مفعولا اذ المعنى يكفيك الا انه من حيث اللفظ مضاف
اليه فمحله القريب جر ولا حاجة في العطف الى الحمل على محله البعيد فلا يجري فيه الوجه المذكور فالتعميم على الاطلاق ليس بسديد
بل ينبغي ان يفصل ويقال بعدم الجواز ان كان ما قبله مفعولا من حيث اللفظ وبالجواز ان كان مفعولا من حيث المعنى فظهر ان
تمثيل الشارح بنحو كفاك وزيدا درهم ليس بصحيح وانت خبير بان اتفاقهم على الامتناع منقوض بنحو امرأ ونفسه وقولهم راسك والحائط
وشانك والحج حيث جوزوا العطف والنصب مع ان ما قبله مفعول لفظا وقال الشيخ الرضي قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم
الاولى انتصاب شركاءكم على انه مفعول معه اي اجمعوا مع شركائكم للسلامة عن الاضمار وقالوا يجوز ان يكون الواو للعطف
على ان ينتصب شركاءكم بمقدر اي فاجمعوا شركاءكم وذلك لان الاجماع لا يتعدى الى الاعيان لا يقال اجمعت زيدا وقال
ابن هشام في المغني واما قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم في قراءة السبعة فاجمعوا بقطع الهمزة وشركاءكم بالنصب فيحتمل الواو فيه
ذلك وان يكون عاطفة مفردا على مفرد بتقدير مضاف اي وامر شركائكم او جملة بتقدير فعل اي واجمعوا شركاءكم بوصل الهمزة
وموجب التقدير ان اجمعوا لا يتعلق بالذوات بل بالمعاني كقولك اجمعوا على كذا بخلاف جمع فانه مشترك بدليل جمع كيده الذي
جمع مالا وعدده وان يقرأ فاجمعوا بالوصل فلا اشكال انتهى وهو صريح في ان شركاءكم معطوف على امركم بتقدير مضاف على
تقدير عطف مفرد على مفرد فان كان نصبه على المفعول معه باعتبار ان المصاحب امركم ايضا فقد انتقض الاتفاق بها ايضا وان كان
نصبه باعتبار ان مصاحبه ضمير الفاعل فقد يقال ان العدول عن العطف الذي هو الاصل للتنصيص على المصاحبة وهو غير مقصود
اذ على تقدير العطف يتعين النصب ايضا والتنصيص انما هو اذا تعين الرفع على العطف قوله او مكان واحد ظاهر العبارة يدل على
ان المشاركة في الفعل في زمان واحد ليس معتبرا في الكل بل المعتبر في البعض المشاركة في الفعل في مكان واحد كما في نحو تركت
الناقة وفصيلها لترضعها اذ لا يكفي فيه المشاركة في زمان واحد لان الترك لو وقع على الناقة وفصيلها في زمان واحد في مكان
لا ترضعها الفصيل فلا بد فيه من وحدة المكان واعترض عليه بانه لو لم يعتبر في المثال المذكور الوحدة في الزمان ايضا لم يصح
لان تركهما في مكان واحد مع تعدد الزمان لا يستلزم ان يرضع الناقة ولدها فلا يتم ان المقصود فيه المشاركة في مكان
واحد لا في زمان واحد كما هو المستفاد من العبارة ويمكن ان يقال الترديد لمنع الخلو دون الجمع قوله اي وجد لا يظهر

وجه العدول عن الناقصة التي هي الاصل الى التامة مع ان ما يصلح خبرا مذكور بعده فان قلت المذكور على تقدير الجرية محتاج الى التاويل

بلفظيا او ملفوظا بخلاف ما اذا جعل كان تامة قلت قد اشتهر هذا التاويل في هذا اللفظ فكانه ليس بتاويل على انه لا حاجة الى التاويل لان

اللفظ الاصطلاحي هو الملفوظ وايضا قد جعل لفظ كان في قوله واذا كان معنى ناقصة مع ان المذكور في معرض الجر محتاج الى التاويل

ولذا قال اي امر معنويا فقوله اي لفظيا مما لا حاجة اليه الا ان يقال انه قصد الجواز الا ان الموافق للسباق والسياق جعله ناقصة

قوله اي ما يدل على الحدث يدخل في الفعل على هذا التفسير ظرف الزمان والمكان والآلة مع انها ليست عاملة فالصواب ان يراد

بالفعل الفعل الاصطلاحي والمشتقات في حكمه فاكتفى بذكره عن ذكرها قوله اي لم يجب العطف ولم يمتنع فسر الجواز بالامكان الخاص

لئلا ينتقض بالمثال المذكور بخلاف ما لو فسره بالامكان العام المقيد بجانب الوجود فانه ينتقض ح بالمثال المذكور اذ الامكان العام

المقيد بجانب الوجود عبارة عن سلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم سواء كان الجانب الموافق ضروريا او لا فيشمل وجوب العطف

مع انه لا يترتب عليه قوله فالوجهان قوله اي العطف والنصب على المفعولية فان قلت يلزم اتحاد الشرط والجزاء لان المراد بقوله

جاز العطف انه جاز العطف والنصب قلت المراد به انه جاز العطف وعدمه وهو باعتبار المفهوم اعم قوله جائزان قدر في بحث

المرخم المضارع وجعل المذكور فاعله وههنا جعل المذكور مبتدأ والمقدر خبره تنبيها على صحة تقدير كلا الامرين مع استواء كلا الموضعين

صلاحية الجزاء وكونه جملة اسمية وفعلية اشعارا بانه في امثال هذه المواضع قد يقصد الاستمرار والثبوت باعتبار والتجدد على سبيل الاستمرار

باعتبار آخر قوله بل يمتنع اشارة الى ان الجزاء لا يترتب على مجرد نفي الجواز المفسر بالامكان الخاص لان نفيه يحتمل ان يكون باثبات الضرورة

في الجانب المخالف وهو امتناع العطف وان يكون باثبات الضرورة في الجانب الموافق وهو وجوب العطف ولا شك ان نفيه المحتمل

لاحتمالين لا يترتب عليه الجزاء فلذا اضرب عنه وعين المقصود قوله اي وان لم يجز العطف بل امتنع فسر الجواز بعدم الامتناع فنفي ذلك الجواز

المفسر بعدم الامتناع امتناع فالمناسب ح ان يقال اي امتنع قوله اي من حيث هو فاعل اسند اليه الفعل وصدر منه وقام به الفعل او

من حيث هو مفعول وقع عليه الفعل والمعنى الحال لفظ يبين الهيئة التي كانت للفاعل في وقت اسناد الفعل اليه او كانت للمفعول في

وقت وقوع الفعل عليه فالحيثية تفيد تقييد الهيئة بانها التي كانت للفاعل والمفعول في وقت اسناد الفعل اليه او كانت وقت وقوعه عليه

وبه اندفع ما قيل ان الحال لا تثبت الذات المأخوذة مع صفة الفاعلية بل نفس الذات في وقت الفاعلية واندفع ايضا ما قيل

ان الحال لا تدل على هيئة الفاعل او المفعول النحوي بل تبين هيئة ما صدر عنه الفعل او تعلق به اما الاول فلان الحيثية ترجع باعتبار

الآل الى وقت اسناد الفعل اليه او وقت وقوع الفعل عليه ولا غبار عليه واما الثاني فلان الفاعل الاصطلاحي هو ما اسند

اليه الفعل على جهة القيام والمفعول ما وقع عليه الفعل وهو مآل الحيثية قوله فيدخل فيه الحال لا يظهر وجه لتقييد المفعول بالمفعول به

ان ثبت وقوع الحال عما سماه النحويون مفعولا معه ومفعولا مطلقا في استعمال العرب حتى يحتاج الى تكلف التعميم الا ان يقال الوجه

ضيق النشر وان لم يثبت فالتقييد موجه قوله ولو قرئ لا بد على هذا من قيد الحيثية لاخراج الصفة فيصير المعنى من حيث هو فاعل او من

حيث هو مفعول به او مفعول معه او مفعول مطلق فلا يلزم جواز الحال عن المفعول فيه على هذا كما زعم البعض هذا ان لم يثبت وقوع

الحال عنه في استعمال العرب وان ثبت فلزوم جواز الحال عنه غير مضر قوله من غير حاجة متعلق بقوله دخل فيه وعلى هذا فمعنى قوله

من غير حاجة الى تعميم الفاعل والمفعول من غير حاجة الى التعميم لدخول حال الواقع عن كل منهما وعلى هذا فقوله الا لدخول ما وقع

استغناء منقطع لمعنى لكن الحاجة الى التعميم ماسة لدخول ما وقع حالا عن المضاف اليه **قوله** فان مفعولية زيد بناء على انه لما اخذ من الهاء فالمناسب ان يؤخذ من ذا اشير ويكون المعمول هو زيدا وتنبيه على ان اعتبار عامل الحال لغير المعنى المقصود بالاخبار ولما لم يتفاوت ذلك بجعل ذا معمولا او زيدا قال مفعولية زيد والا فالمناسب ان يقول مفعولية ذا **قوله** ليس باعتبار لفظ هذا الكلام اذ باعتبار لفظ الكلام زيد خبر لاسم الاشارة فالمفعول المعنوي يكون له باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه اسم آخر واعراب آخر وباعتبار كونه ذا الحال يكون مفعولا لكن باعتباره ذا الحال واعتبار العامل فيه بتغير المعنى الذي يقصد المتكلم اخباره وتغير اعتبار الاعراب كما قال شارح اللباب نحو ها هو زيد مقبلا فمقبلا حال والعامل فيه معنى التنبيه في ها اي انبهك حالة اقباله على هذه الجملة وهو هو زيد وذو الحال هو الكاف في انبهك او المستقر في تنبيه وليس ذو الحال زيدا اذ لو كان هو ذا الحال لم يكن العامل فيه معنى التنبيه واللازم ان لا يكون العامل في الحال وذي الحال واحدا لان العامل في زيد الذي هو خبر ليس معنى التنبيه بل التجرد عن العوامل اللفظية ليس على ما ينبغي اما اولا فلان المتبادر الى الفهم من قولك هو زيد مقبلا ان المقبل هو زيد كما في هذا زيد قائما والحمل على ما ذكره قدس سره خلاف المتبادر واما ثانيا فلانه لا يلزم اختلاف العامل في الحال وذيها على تقدير كون ذي الحال زيدا لان التجرد عامل في زيد على تقدير كونه خبر الهو وهو بهذا الاعتبار ليس ذي حال وعلى تقدير كونه ذا حال عمل فيه معنى التنبيه الذي هو العامل في الحال ايضا واما ثالثا فلان المفعول المعنوي لا بد ان يكون له باعتبار لفظ الكلام اسم واعراب آخر يتغير ذلك عند اعتباره مفعولا وعلى ما ذكره الشارح قدس سره ليس كذلك واما رابعا فلان عبارته لا تخلو عن خدشة لان الضمير في لم يكن العامل فيه ان كان راجعا الى ذي الحال كما هو الظاهر يكون قوله واللازم ان لا يكون العامل الى آخره مختلا لا معنى له وان كان راجعا الى الحال لا يكون له معنى صحيحا الا ان الواجب ان يقول فيها اذ الحال مؤنث سماعي **قوله** بل باعتبار معنى الاشارة او التنبيه لا اولوية للاول على الثاني لان المعنى المقصود بالاخبار كما يتغير بالثاني يتغير بالاول ايضا ثم الاشارة والتنبيه المفهومان من لفظ هذا وان كانا منسوبين الى المتكلم الا ان اعتبار احدهما في اللفظ ليس لان لفظ الكلام ومنطوقه يقتضي اعتباره وان المعنى المقصود بالاخبار يتوقف على اعتباره حتى يكون مفعولية زيد باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه فيكون مفعولا لفظيا لا معنويا فمدار الفرق بين ان يكون الشيء مفعولا لفظيا ومفعولا معنويا على اقتضاء لفظ الكلام ومنطوقه ومعناه المقصود منه اعتبار العامل وعلامته ان يكون ذلك المفعول منصوبا لفظا وعدم اقتضاء ذلك الاعتبار وعلامته ان لا يكون ذلك الاسم منصوبا لفظا بل مرفوعا ولا يتفاوت في ذلك كون الاشارة او التنبيه منسوبين الى المتكلم اولا واليه اشار الشارح قدس سره بقوله ولا شك انهما الى آخره فما قيل هو جواب سؤال وهو ان يقال ان معنى ها وذا انبه واشير فكيف يقال انه ليس منطوقهما بل معنى خارج عنه وتقرير الجواب ان ما يقصده المتكلم هو الاشارة والتنبيه مطلقا لا الاشارة والتنبيه المنسوبان الى المتكلم فلا يكونان منطوقين بل مفهومين وقد يقال ان الاشارة والتنبيه المنسوبين الى المتكلم مما يقصده المتكلم كما في جميع الاخبارات والاشارات فان معنى زيد قائم اخبار المتكلم بانه قائم لا الاخبار مطلقا فيكونان منطوقين لا مفهومين ليس له وجه وان كان من وجه بل لا معنى له اصلا **قوله** وهو من تركيبه اي وهو ماخوذ من تركيب الفعل وصيغته مشتق من جوهره وفيه على هذا لا يكون اسم الفعل من قبيل شبه الفعل مع قد جعله في صدر المرفوعات من شبه الفعل حيث فسره بما يشبه في العمل وقال انما قال ذلك ليتناول اسم الفاعل والصفة المشبهة والمصدر واسم الفعل وافعل التفضيل والظرف

ومالا يظهر باعث للعدول عن هذا التفسير مع ان اسم الفعل وكذا المصدر يخرج عن شبه الفعل وكذا عن معنى الفعل على ما قرره الشرح مع انهما عاملان في الحال وذلك لان معنى الفعل على تقرير الشرح هو المفهوم من سوق الكلام من غير ان يقتضي لفظ الكلام ومنطوقه اعتباره ولا اشتباه ان معنى الفعل في اسم الفعل والمصدر تقتضي الكلام اعتباره فلا يدخل في المعنى المفهوم على طريقة الا ان يحمل الفحوى على ما يشتمل اللفظ واعتبار الخارج ويراد بقوله من غير التصريح به وتقديره من غير ان يقتضي لفظ الكلام التصريح بمعنى الفعل بلفظ الفعل ويقتضي تقديره وذلك اما ان لا يقتضيه اصلا كما في هذا زيد قائما او يقتضيه لكن لا بلفظ الفعل كما في اسم الفعل والمصدر فمقابله معنى الفعل المفعل يشتبه لما هو باعتبار ان المنطوق تقتضي اعتبارها بخلاف معنى الفعل فانه لا يقتضيه وانهما لفظان مذكوران او مقدران في النظم والمعنى ليس كذلك فهو ممتاز عن الفعل وشبهه فلا حاجة في ذلك الى ان يقال انه ليس من تركيبه فما قيل اي ماخوذ من تركيبه وصيغته بخلاف العامل المعنوي كهذا فانه وان كان يعمل عمل فعل ولكنه ليس من تركيبه وصيغته وهذا يصح على مذهب النحاة وهو ان العامل هو نفس هذا لا على ما يفهم من ظاهر عبارة الشرح وهو ان معنى الفعل ما يفهم منه وهو التنبيه والاشارة ليس له وجه وان كان من وجه بل لا معنى له اصلا قوله كالاشارة والتنبيه الى آخر ما ذكره حمل ما ذكره من معنى الفعل في الصور المذكورة مسموع بخلاف معنى حروف الاستفهام والنفي وان وان فانه لم يسمع عملها في الحال قوله والتمني والترجي قال الشيخ الرضي واما حروف التمني والترجي نحو ليتك قائما في الدار ولعلك جالسا عندنا فالظاهر انهما ليسا بعاملين لان التمني والترجي ليسا مقيدين بالحال بل العامل هو الخبر الموخر لكون مضمونه هو المقيد انتهى والتقييد في نحو ليت ابني فقير الراجح هو الخبر ايضا لان رجوع الابن لما كان امرا مستبعدا بحيث لا طماعية في وقوعه بل صار بمنزلة المحال الذي امتنع وقوعه فهو يتمناه ولطلب وقوعه على سبيل طلب المحال وان كان مقارنا بصفة لا الطلب لا التمني وقوعها فالمعنى ليت ابني راجع وهو فقير اي اطلب رجوعه وان كان على صفة الفقر واما التقييد للتمني بالحال فلا يستقيم ايضا بدون التاويل اذ ليس المعنى على ان تمنيت ابني وهو فقير بل معناه تمنيت ابني وان كان فقيرا راجعا فلما كان تقييد التمني بالحال محتاجا الى التاويل كتقييد الخبر كان تقييد الخبر بها اولى لقائله على ما هو الظاهر في الاكثر قوله وهو تقييد الحدث المنسوب الى صاحبها بوقت حصول مضمونها ولا يخفى ان ذلك انما هو في المنتقلة لا في الموكدة والمدعى عام الا ان يقال الاكثر في الاستعمال هي المنتقلة والموكدة قليل فكانه ملحق بالعدم قوله يحصل بها حصول الغرض بالنكرة لا يستلزم عدم جواز التعريف كيف ويجوز ان يتعلق بالتعريف غرض آخر قوله ان جعلت امرا حالا من كل امر وان جعلته حالا من ضمير حكيم فلا يكون مثالا لما نحن فيه وهذا دليل على ان المقصود التمثيل لا الاستشهاد ويدل عليه السياق والسياق ايضا قال او بعد الا لقصد النفي الظاهر انه عطف على قوله في حيز الاستفهام فيصير المعنى احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة واقعة بعد الا وليس الامر كذلك اذ الواقع بعد الا هو الحال لا ذو الحال قال شارح اللباب فيه تعسف لا يمكن الخلاص عنه الا ان تقول ان بين قوله او بعد الا وبين قوله او مقدما عليه الحال تنازعا في الفاعلية ولو قال بدله او قبل الا لكان سالما عن التعسف انتهى وعلى هذا فقوله او بعد الا عطف على قوله واقعة او موصوفة فيكون ظرفا مستقرا فيصح حمله في الحال والتقدير احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة كائنة بعد الا حالها اذ فيه ضمير راجع الى الحال واللام فيها انني عن الاضافة او عوض عن المضاف اليه فلا حاجة الى تقدير عائد الى النكرة في تصحيح وقوع الظرف صفة لنكرة كما قيل فاندفع ما قيل لا يخفى ان قوله او بعد الا عطف على قوله في حيز الاستفهام فهو ظرف لغو لا يحمل ثم قيل يحمل قوله او قبل الا لا يخفى انه لو قال كذلك لوجب ان يقول او قبل الا الداخلة على الحال فيطول الكلام فلعله قال ذلك رو ما للاختصار اقول وفيه

بحث اذ وجوب القول به مم كيف و قوله نقضا للنفي نفيه عنه و لو سلم فطالب الاختصار لا يكون معيبا للوقوع في التعسف و قيل
اى ما يكون الحال واقعا بعد الا نقضا للنفي عطفا على يكون ذو الحال نكرة موصوفة و فيه انه لا يعلم منه كون ذى الحال نكرة
مع ان الكلام مسوق له ثم تنكير ذى الحال كونها مغنية عنا والمعرفة بعمومها لو قوعها فى حيز النفي و على هذا فلا حاجة لذكره عليحدة
بل الاولى ان يجعل وقوعها فى حيز النفي والنهى والاستفهام وجها للاستغراق قال الرضي يجوز تنكير ذى الحال اذا سبقه نفي او
شبهه و نهى او استفهام لانه يصير المنكر مع سبق هذه الاشياء مستغرقا فلا يبقى فيه ابهام قال شارح اللباب قال المصرح وانما حسن
تنكيره لان الا انقطع ما بعدها عما قبله فلا يصلح الحال ان يكون صفة له للانقطاع عنه وفيه نظر لمجيئ ما بعد الا صفة لما قبلها ورد عليه
بعضهم بان منع الا لو كان معنى لصح جاءني رجل الا عالما ولمنع قوله نقضا للنفي واما من قال لا منع لا لجواز وقوع الصفة بعد الا فقوله
قرينة بلا مرية لان الصفة النحوية لا يكون بعد الا وانما هو الصفة المعنوية من خبر المبتدأ والحال انتهى اقول وفيه بحث اما اولا فلان
نقضه قوله لو كان صحيحا يصح هكذا لكنه ليس بصحيح فينتج انه ليس بصحيح وهذا انما يتم لو كان وجه عدم الصحة التباس الحال بالصفة في المثال المذكور
وهو عند القائلين بقطع الاعم بل الوجه عدم استقامة المعنى فى الموجب فى المفرغ وبه ظهر فائدة قوله نقضا للنفي واما ثانيا فلان
قوله لان الصفة آه ان اراد به انه لا يجوز احد من النحاة فهو ممنوع كيف وصرح الرضي في بحث الاستثناء المفرغ بوقوع الصفة النحوية
التى هي احد من التوابع بعد الا وصرح به العلامة التفتازاني في المطول في آخر بحث القصر حيث قال القصر كما يقع بين المبتدأ
والخبر يقع بين الفعل والفاعل وبين الصفة والموصوف نحو ما جاءني رجل الا فاضل وصرح به صاحب اللباب ايضا في بحث الاستثناء
وقال صاحب المغني واما و ما ابلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم فللصفية بالغاء الواو والا ولم ير الزمخشري وابو البقاء واحدا
منهما ما الغاء وان اراد به انه لا يكون كذلك عند بعض فهو مسلم لكنه غير مفيد وبالجملة الحكم بالنفي على الاطلاق كما هو الظاهر من كلامه التشنيع
على المجوز تشنيعا بليغا عند كون المسئلة اختلافية ليس على ما ينبغي قوله او تجعل قوله وصاحبها بالنصب عطف على قوله ليعرف الكلام
على وجه التفسير قوله مبتدأ و خبر كما قال به السيد السند فى حواشي المتوسط قال ولا يجوز ان يكون صاحبها مرفوعا عطفا على المستكن
فى ان يكون و معرفة منصوبا عطفا على نكرة لان تعريف ذى الحال ليس بشرط وح يكون معرفة منصوبا وتقدير الكلام هذا وشرط
صاحبها ان يكون معرفة وهذا مختل معنى كما ذكره ولفظا لانه يلزم العطف على الضمير المجرور بلا اعادة الجار انتهى والخلل المعنوى الذى
اشار اليه بقوله لان تعريف ذى الحال ليس بشرط مرتفع بما ذكره الشارح قدس سره والخلل اللفظي على التوجيه الثاني يرتفع بارتكاب
حذف المضاف فى المعطوف قوله وكان المراد بالارسال البعث او التخلية لان الارسال مختص بذوى العلم والشارح انما هو فى
ارادة الخاص من الامرين قوله والدخال هو ان يشرب البعير ثم يخرج عن الحوض قبل تمام الشرب الى العطن ثم يرد من الرد
على صيغة المجهول قوله ليشرب ذلك البعير المدخل بين بعيرين عطشانين منه اى من الحوض ما اى ماء لم يكن ذلك البعير شرب
اى شرب منه اى من الحوض فى الكرة الاولى قوله لعل المراد اى من الدخال نفس مداخلة بعضها فى بعض من قبيل ارادة المطلق
من المقيد لان الدخال خاص بالبعير وبان يدخل بعير بين بعيرين عطشانين والمراد فى البيت المزاحمة والازدحام او المعنى اي
او المراد من الدخال معناه الحقيقي والمعنى على التشبيه قال متاول اى المنصوب المعرف الذى يرى فيهما انه حال قوله قيل
اى كل واحد منهما قيل وكذا ضمير نحوه بل هو احق بالتاويل اقول هذا اذا لم يكن الضمير فى نحوه راجعا الى مررت به وحده وما قيل

ولا حاجة الى هذا التاويل لان المعنى والحال الواقع فى هذا التركيب متناول لليس بوجه وان كان من وجه اذ لو كان المعنى على ما ذكره لكان الواجب ان يقع والحال الواقعة فيها متناولة لان المسند الى ضمير المؤنث اى مؤنث كان يجب تانيثه والحال مؤنث سماعى صرح به مولانا الهداد والشارح للمثنى المتقنة فى قوله وعاملها الفعل وشبهه قوله متناول بالنكرة الاولى ترك قوله بالنكرة لان المعرف ليس بها الا بالنكرة على كلا تاويلين بل على احدهما نعم هو متناول بها بتاول بان الحال فى الامثلة معرفة قوله مصادر لافعال لان الاصل فى العمل للفعل فتقديره اولى عند الاحتياج ويجوز تقدير الصفة ايضا لان الحال فى المعنى خبر لذيها والاصل فى الخبر الافراد وكذا الاصل فيما هو بمعناه الافراد واليه والى الاشارة من قال مصادر لافعال او للصفات فلا يرد وعليه ما قيل جرى الشارح على مذهب الاكثر ومن لم يتنبه زاد على كلام الشارح قدس سره حيث قال لافعال محذوفة مسموعى بينها قوله لم يكن فيها شائبة تخصيص اذ النكرة لو كانت مخصوصة بوصف نحو رأيت رجلا عالما راكبا او باضافة نحو رأيت غلام رجل راكبا او باستغراق نحو ما رأيت رجلا راكبا لم يتقدم الحال عليها لان المقصود من التقديم تحصيل التخصيص وهو حاصل هكذا قال النحاة وهو صريح فى ان الوجه فى التقديم هو التخصيص ورفع الالتباس قد يقصد فى ضمن تحصيله وليس بسبب مستقل والا لوجب القول بالتقديم فى الامثلة المذكورة لوجود الالتباس بالصفة مع انهم لم يقولوا به وفى صورة اشتراك الحال بين المعرفة والنكرة قالوا لم يقدم الحال لعدم الالتباس مع ان التخصيص مطلوب فى النكرة لعدم شائبة التخصيص كما سوى تقديم الحكم وهو يشعر بان رفع اللبس سبب مستقل قال صاحب العباب اعلم ان الشرط فى جواز تنكيره حصول الفائدة وامن الالتباس ولا يكون ذلك الشرط فى الاكثر الا فى صورة من تلك الصور فلو حصل هذا الشرط فى غير تلك الصور تجوز تنكيره كما اذا شاركته معرفة فى الحال نحو جاءنى رجل وزيد راكبين او اذا كانت الجملة الحالية مصدرة بالواو نحو جاءنى رجل وعلى كتفه سيف هذا كلامه وانت خبير بان فى هذين الصورتين رفع اللبس حاصل واما التخصيص فلا وبالجملة ذو الحال النكرة اذا وقعت فى الصور التى ذكرها الشارح قدس سره لم يقل النحاة بتقديم الحال عليها وبهذا ظهر ان ما ذكره القاضى فى تفسير قوله تعالى وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا اى وكلوا ما حل لكم وطاب مما رزقكم الله فيكون حلالا مفعول كلوا ومما حال منه تقدمت عليه لانه نكرة لا يخلو عن مناقشة لانه ان اراد ان الحال يتقدم عند تنكير ذى الحال ففيه ان هذا انما هو اذا كان ذو الحال نكرة محضة واما اذا كانت نكرة مخصصة باضافة او صفة او غير ذلك فلا وفى الآية الكريمة ذو الحال مخصصة بالصفة وهو قوله تعالى طيبا فلا حاجة الى التقديم كما قال القاضى فيما بعد فى قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم انه صفة جزاء ويحتمل ان يكون حالا من ضميره فى جزاء او منه اذا اضفته او وصفته وقال فى هديا انه حال من الهاء فى به او من جزاء وان نون لتخصيصه بالصفة فان قلت لعله اراد انه نكرة وعند تنكير ذى الحال يجب تقديم الحال لئلا يلتبس بالصفة وتخصيص ذيها بالصفة او الاضافة لا يمنع الالتباس وردا لما قاله النحاة قلنا فكيف جوز كون يحكم به ذوا عدل منكم فى قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم حالا من جزاء بدون التقديم مع انه يلتبس بالصفة اذ تخصيص جزاء بالاضافة الى مثل وحينئذ صفة له لا يمنع وصفه بقوله يحكم به الا ان يقال انه بيان للواقع لا انه قدمت لتنكير ذيها وان تقديمها فى الآية الكريمة فائدة اخرى قوله ولم يكن الحال مشتركة بينها وبين معرفة قيد به لئلا ينتقض به لانه يصدق عليه ان ذا الحال فيه نكرة محضة ليس شائبة تخصيص اصلا فيجب ان يقدم الحال على ذيها مع انه ليس كذلك وانت خبير بان رفع اللبس وان حصل فى هذه الصورة الا ان التخصيص ليس بحاصل فيجب ان تقدم الحال لاجل حصوله اذ لا معنى للقول بالتقديم للتخصيص فى صورة وعدم القول به فى اخرى مع استوائهما فى انتفاء التخصيص بدون التقديم الا ان يقال

الى القيد المذكور لان هذه الصورة تخرج بقوله نكرة لان صاحب الحال فى هذه الصورة مجموع المعرفة والنكرة لاكلواحد والمجموع
ليس بمعرفة ولا نكرة لان التعريف والتنكير من خواص الاسم والمجموع ليس باسم بل مركب لانا نقول لا يجوز ان يكون الصاحب
المجموع اذ هو فاعل او مفعول والفاعل والمفعول اسم كلواحد منهما والاسم لا يجوز خلوه عن التعريف والتنكير والمجموع خال عنهما فهو
ليس باسم فلا يجوز ان يكون ذا الحال اذ الفاعل والمفعول لابد من ان يكونا معرفتين او نكرتين وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل الحال
المشترك صاحبها مجموع المعرفة والنكرة ومجموع المعرفة والنكرة ليس بمعرفة ولا نكرة فبقوله نكرة تخرج صاحب الحال المشتركة ولا
حاجة الى زيادة قيد ولم يكن الحال مشتركة بينها وبين معرفة ومن باب النظر وجه بديع لتقييد تعريف صاحب الحال بكونه غالبا
ليس على ما ينبغي اذ لا ضرورة فى جعل الصاحب فيما نحن فيه مجموعا مركبا حتى يرتكب مخالفة الاصل ولنظر وجه بديع على ما زعمه وهو ان
قد يكون شيئا لا يكون معرفة ولا نكرة واى محذور فى جعل الصاحب كلواحد من المعرفة والنكرة بل ليس فيه الا عدم ارتكاب مخالفة
الاصل التى ينبنى عليه الوجه البديع الذى زعمه وترك الاصل واختيار مخالفة الاصل امر لا يجوز ارتكابه الا الضرورة وحيث اليه قوله
تخصيص النكرة بتقديمها اذ لا يتصور فيه التخصيص بتقديم الحكم لانه باعتبار كون ذى الحال فاعلا او مفعولا واعتباره مبتدأ والحال
خبرا لا يجتمع مع الاول بل ينافيه فلا بد فيه من تخصيص حصل بتقديم ما هو بمنزلة الخبر لكن يرد ان المعتبر فى المبتدأ تقديم الخبر الظرف
لا مطلقا فكيف يتخصص بتقديم الحال التى ليست بظرف الا ان يقم عدم اعتبار خبر الظرف فى المبتدأ الا انه ليس لمتعين للخبرية وتعيين
بفقد الاحتمال بالفعل والتخصيص ايضا مطلوب بالفعل باعتباره مبتدأ ادعيته ان ذا الحال مبتدأ معنى وبمنزلته فيكفى فيه التخصيص بتقديم
ما هو ظرف معنى وبمنزلته ولا يلزم منه كون ظرف الزمان خبرا عن الجثة كما قيل ولو سلم قلنا التقدير فى جاءنى راكبا رجل كائن حجيد وقت
الركوب وبه اندفع ما قيل فيه ان جاء قائما رجل فى الحقيقة قائم رجل فالتخصيص بالخبر المتقدم الذى ليس بظرف وهو لا ينفع فى تصحيح
الابتداء لا نقول الحال بمنزلة الظرف فتقديمه كتقديم الخبر الظرف لانا نقول لا يصح الاخبار عن الجثة بظرف الزمان **قوله** ولئلا يلتبس
بالصفة فى بعض صورته بسبب التقديم على الاستقلال بان يأتى مع حصول التخصيص ايضا وقد عرفت ما فيه **قوله** لطرد الباب اى جعلا
للباب مطردا بالنظر الى الدليل الثانى واما بالنظر الى الاول فتقدم للتخصيص ولا منع من اجتماع المقتضيات على مقتضى واحد
قال ولا يتقدم على صيغة المؤنث لان فاعله ضمير راجع الى الحال والحال مؤنث سماعى والمسند الى ضمير المؤنث مطلقا يجب
تانيثه **قوله** قاعدا اى فى تركيب جاء زيد التركيب المذكور اى لا تتقدم على العامل المعنوى فى تركيب ما الا فى تركيب هو زيد قائما
كعمرو قاعدا فانها فى هذا التركيب تقدمت على العامل المعنوى لاجل رفع اللبس فان العامل المعنوى فيه وهو معنى التشبيه المستفاد
من الكاف يدل على حدثين متغايرين فى العبارة وقد تعلق بكل منهما حال فيجب ان يلى الحال التى تعلقت باحد الحدثين
صاحب ذلك الحدث وهو زيد القائم به الحدث الكونه مشبها والاخرى التى تعلقت بالآخر صاحبه وهو عمرو القائم به الحدث لكونه مشبها به
ولا يلزم الاشتباه والالتباس **قوله** بخلاف ما اذا كان العامل حالا من العامل المعنوى اى ان الحال لا يتقدم على العامل
المعنوى حال كونه متلبسا بخلاف الظرف وعلى التوجيه الثانى يكون حالا من ضمير ولا يتقدم الراجع الى الحال اى لا يتقدم الحال
حال كونها متلبسة بخلاف الظرف على العامل المعنوى **قوله** فلا يجوز قائما زيد فى الدار وذلك لتقدم الحال على عامله الذى
ضعف ما عند الاخفش ايضا لانه ليس من تركيب الفعل وعلى صاحبه وعلى ما صاحبه ما اشبهه معنى اى المبتدأ **قوله** الا الخ

١٨١

الثاني وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من ضمير قوله ولا يتقدم اي ولا يتقدم الحال على العامل المعنوي حال كونها متلبسة
بخلاف الظرف فانه يتقدم على العامل المعنوي الذي هو الظرف والجار والمجرور ولا يتقدم على غيرهما من التنبيه والتشبيه وغيرهما
اتفاقا صرح به الشيخ الرضي فان قلت اذا كانت الحال ظرفا او جارا او مجرورا فقد صرح ابن برهان بجواز تقدمه على عامله الذي هو
ظرف او جار ومجرور ومن ذلك البر الكر بستين اي الكر منه بستين فمنه حال والعامل فيه بستين وعلى هذا فالحال مثل الظرف في ان
كلا منهما يتقدم على عامله الذي هو الظرف او الجار والمجرور ولا يتقدم على غيرهما فما معنى بيان المخالفة قلت بيان المخالفة عند من لم يجوز
تقديم الحال الظرف والجار على عامله المعنوي الذي هو الظرف او الجار كما يشير اليه تخصيص التجويز بابن برهان ومنهم من قال
ان الظرف يتقدم على العامل المعنوي والحال لا يتقدم عليه لانحطاطه عن درجته لان ذلك على تقدير ان لا يكون الظرف والجار والمجرور
واطلاق العامل المعنوي الذي هو غير الظرف والجار والمجرور ولكن الظرف لا يتقدم على ذلك العامل فلا يصح ذلك التقدير قوله لا يخفى اي ليس
المراد غير الاحتمال الثاني وهو الاحتمال الاول وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من العامل المعنوي لان المناسب على التقدير
الثاني استثناء الظرف من العامل لا بيان المخالفة والحاصل انه يصح ان يقال لا يتقدم الحال على العامل المعنوي حال كون العامل متلبسا
بخلاف العامل المعنوي الذي هو غير الظرف وحاصل هذا ان الحال لا يتقدم على العامل المعنوي الذي هو غير الظرف اذ المعنوي
الكائن ظرفا تتقدم عليه الحال بشرط تقديم المبتدأ على الحال عند الاخفش او بشرط ان يكون الحال ايضا ظرفا او جارا ومجرورا على ما
ذهب اليه ابن برهان واما سيبويه فلا يجوز تقديم الحال على العامل المعنوي مطلقا سواء كان ظرفا او غيره فالمخالفة بين سيبويه
والاخفش انما هو على تقدير كون الظرف عاملا معنويا على التقدير كونه خارجا عنه كما يوهمه كلام الشارح قدس سره قوله والمضاف
اليه لا يتقدم على المضاف لان حقه التاخير فكذا حكم تابعه بخلاف الفاعل فان حقه التقديم على الفعل لان حق المسند اليه ان يتقدم
على المسند وانما امتنع لعارض الالتباس فلا نقض بجواز زيدا جاء زيد قوله لعل الفرق الى قوله ليس بمجرور اعبارة الرضي بعينه و
فيه اشارة الى عدم تمام الفرق المذكور وذلك لان الحرف المعدي الذي هو من تمام الفعل وبعض حروفه كالهمزة والتضعيف
انما هو الباء في بعض المواضع كالمثال المذكور في الشرح وذهبت بزيد دون باقي الحروف الجارة ثم باقي الحروف تجيء للتعدية
بالمعنى الاعم وهي بذلك الاعتبار ليست كالهمزة وبعض حروف الفعل وايضا هو منقوض بالاضافة اللفظية فانها في تقدير
الانفصال فالمجرور بحسب الحقيقة ليس بمجرور ايضا فينبغي ان يتقدم فيها مع انه ممتنع بالاتفاق قوله والكل تكلف وتعسف قيل اما
كون الاول تكلفا فلان تاء مبالغة غير معلوم الوقوع حتى انكرها البعض في غير فعال وفعول ومفعال لكن الرضي صرح بجواز
دخول تاء المبالغة في فاعل حيث قال الرابع ان يدخل لتوكيد الصفة التي على فعال او فاعل او مفعال او فعول كنسابة وراوية ومطرابة
وفروقة فهذه تفيد مبالغة في الوصف كما يفيدها ما هو كياء النسبة كما في احمري واما كونه تعسفا فلان المتبادر من الآية الكريمة
وما ارسلناك الا الى جميع الناس وهو يفوت على التقدير الاول لاحتمال ارادة بعض الناس واما كون الثاني والثالث تكلفا
فلاحتياجهما الى التقدير والوجه المحتاج الى التقدير تكلف بالقياس الى الوجه الذي لا يحتاج اليه واما كونهما تعسفا فلما صرح به الشيخ
من انه قد يلزم لبعض الاسماء الحالية نحو كافة وقاطبة ولا تضاف ويقع كافة في كلام المتاخرين مضافة وقد خطؤوا فيه وكما
ابن هشام في المغني وتجويز الزمخشري الوجهين يعني الحال من الفاعل والحال من المفعول في ادخلوا في السلم كافة وهم لان كافة

مختصة بمن يعقل وقد وهم في قوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس اذ قدر كافة نعتا للمصدر محذوف اي ارسالة كافة اشد لانه اضاف الى استعماله
فيما لا يعقل اخراجه عما التزم فيه من الحالية ووهم في خطبة المفصل اذ قال محاطة بكافة الابواب اشد واشد لاخراجه اياه عن النصب البتة وهذا اي اخراجه
عمن يعقل واستعماله في غير العقلاء وجه آخر تعسف الوجهين وايضا يفوت على الوجهين المعنى المقصود من الآية وايضا للوجه الثالث وجه آخر وهو ان مجيء
المصدر على الفاعل قليل بل اقل صرح به في الشافية حيث قال واما ما جاء على فاعلة كالعافية والعاقبة والباقية والكاذبة فقليل
قوله اسم الاشارة اي العامل في بسرا معنى الفعل المستفاد من اسم الاشارة لا اسم الاشارة من غير اعتبار معنى الفعل
والى اسم الاشارة يقوله اي اشير اليه في الرضي قال ابو علي واتباعه العامل فيه معنى الفعل في هذا ولا يجوز ان يكون افعل
التفضيل عاملا لضعفه في العمل فلا يتقدم معموله عليه فيشكل عليه ذلك بمثل قولك زيد راجلا احسن منه راكبا فانه
جائز اتفاقا مع خلو المبتدأ من معنى الفعل وبمثل قولك تمرة نخلي بسرا اطيب منه رطبا والعامل في مثل هذه الصور افعل اتفاقا
انتهى فعلى هذا اقول الشيخ قدس سره ولانه يصح عند الخصم ان يقع موقع اسم الاشارة اسم لا يصح اعماله ويقول باعمال اسم التفضيل
في مثله سواء كان هذا المثال مستعملا في كلام العرب او لا فينبغي ان يقول باعماله في هذا البسر الطيب منه رطبا وليس المراد انه
يصح عند العرب حتى يقع هذا المثال مصنوع لا يوثق به قال خبرية قيد المصنف وقوع الجملة حالا بالخبرية ولم يقيد وقوعها خبرا
بها الا ان الحال بمنزلة الخبر لذهما فتقييد الجملة الواقعة حالا بالخبرية يدل على تقييد الجملة الواقعة خبر المبتدأ ايضا بالخبرية لان عدم وقوع
الحال جملة انشائية معلل بعدم وقوع الخبر جملة انشائية بخلاف تقييد الجملة الواقعة خبر المبتدأ بالخبرية فانه لا يدل على تقييد الجملة الواقعة
حالا ايضا فلو قيد في الاول لا يحتاج الى التقييد في الثاني ايضا فترك التقييد في الاول وقيد الثاني ليدل على التقييد في الاول
واما لانه اشار في الاول الى مذهب من يجوز وقوع الانشائية خبر المبتدأ وفي الثاني الى مذهب من لم يجوزه وانه لا يخلو من تاويل على
قول الله والجملة الانشائية لا يصلح ان يحكم بها على شيء لكن في ان الجملة الانشائية لا يصلح الخبرية ولا الحالية بلا تاويل ومع تصحيح لهما
فرق فما وجه الاطلاق في الخبر والتقييد في الحال قوله والانشائية لا يصلح ان يحكم بها على شيء لان المبتدأ ذكر ليسند اليه حال
من احواله ومعنى الجملة الانشائية حاله مما كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشئ فاذا قلت زيد اضربه فطلب
الضرب صفته قائم بالمتكلم وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به اذ كونه مفعولا في حقه ومستحقا ان يقع فيه فلا بد ان يلاحظ
في وقوعه خبرا عنه هذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على انه مستحق ان يقال فيه ونبه
مبالغة تدري معنا قولك اضرب زيد الا انك ههنا امرت بضربه واشرت الى انه مستحق لذلك وقس عليه نحو قوله تعالى بل انتم لا مرحبا بكم
اي مقول في شانكم هذا الدعاء او اي تستحقون لان يدعى عليكم بهذا الدعاء فقد تصدرت الدعاء عليهم واشرت الى استحقاقهم اياه وع
اما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن فيه بصدده ولان الاستفهام داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدأ والخبر المقدر لا
على الخبر وحده فالمعنى ازيد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول او لم يقع الانشائية خبر المبتدأ اليس المعنى زيد احصل
في الدار او في السوق الا ترى انه اذا قدر باسم الفاعل كان الاستفهام داخلا على المبتدأ حقيقة ولولا هذا لما وجب تقديم الكلمة
المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعني زيدا كما في قولك زيد اين هو الا ترى انك اذا قلت زيد اين هو لم يجب تقديم الاستفهام
على زيد لانه وقع في صدر الجملة الواقعة خبرا فوجب تقدير القول واذا قلت اين زيد وجب التقديم عليه لان الاستفهام متعلق بالنسبة

الّتی بین زید وخبره المقدّر معنی کانه قیل ازید فی الدار او فی السوق ولا وجه لتقدیر القول ہذا ما ذکره الشریف قدس سره فی حاشیة المطول وشرح المفتاح وحواشیه ثم حاصل ما ذکر قدس سره ان الاستفهام فی این زید داخل علی المبتدأ حقیقة ولیس داخلا علی الخبر المقدر والا لما وجب تقدیم این علی زید کما لا یجب فی زید این ہو اقول الملازمة ممنوعة کیف ویجوز ان یکون کفایة الصدارة علی جملة الخبر مشروطا بکون الخبر جملة صورة کما فی زید این ہو لا مطلقا واما اذا لم یکن الخبر جملة صورة فصدارته علی الجملة المقدرة غیر کافیة بل یجب ان یقدم علی المبتدأ نحو این زید رعایة لصورته وعدم الالتفات الی معناه فانّ فی الصورة بمنزلة ہمزة الاستفهام فکما یجب صدارته کذلک یجب صدارة این علی زید فقیاس این زید علی زید این ہو قیاس مع الفارق وقد اشار الیه الشریف قدس سره فی شرح المفتاح فی مباحث الاستفهام قبیل الباب الثالث حیث قال وخص بالذکر ہذه الظروف المقدرة بالجملة علی الاصح کیلا یتوہم ان صدارتها فی جملتها کافیة فلا یجب تقدیمها علی ما وقعت ہی خبرا عنه وانما وجب ذلک لانها فی صور المفردات وکذا الحال فی انّی وایان لانها فی معناها وصورتها انتہی ولا یذہب علیک ان ہذا الکلام صریح فی ان الاستفهام فی این زید داخل علی الخبر المقدر فتدبر ثم الغرض من قوله قدس سره واما مثل این زید ومتی القتال آه ہو الجواب عما ذکره العلامة التفتازانی فی شرح المفتاح ثم وقوع الانشاء من الطلب وغیره خبرا کثیر فی الکلام والتاویل بتقدیر القول مما لا ضرورة الیه بل یاباه المعنی فی کثیر من المواضع سیما باب المدح والذم فیمن یجعل المخصوص مبتدأ وفی الدعاء کقوله تعالی انتم لا مرحبا بکم وفی مثل این زید ومتی القتال وکیف الحال ونحو ذلک ہذا کلامه ثم العلامة قدس سره قد ذکر فی شرح المفتاح وجه اباء المعنی فی این زید ومتی القتال وکیف الحال بقوله الخبر فی الامثلة الثلثة جملة ظرفیة استفهامیة متقدمة علی المبتدأ ولا شبهة فی ان المتکلم بها مستفهم لا مخبر عن مقولیة الاستفهام انتہی وکذا فی قوله تعالی انتم لا مرحبا بکم المقصود انشاء الدعاء علیهم لا الاخبار عن استحقاقهم الدعاء علیهم وکذا المقصود فی افعال المدح والذم انشاء المدح والذم لا الاخبار عن استحقاق المدح والذم والسید السند قدس سره قال بان الخبر یجب ان یلاحظ کونه حالا من احوال المبتدأ ومعنی الانشائیة وان کان حاصلا معها لکنه قائم بالطالب والمنشی لا بالمسند الیه لکن قال فی حواشی شرح المفتاح لکن ہذا لا یجدی نفعا لجواز ان یکون المسند الیه ہو المنشی والطالب ویمکن ان یقال انه قلیل یجعل کالعدم وحکم بالتاویل علی الاطلاق فلا بد فی وقوع الجملة الانشائیة خبر المبتدأ من تاویل یکون معناها بسبب التاویل من احوال المبتدأ وقال بالتاویل فیما یصح جریانه فی مثل زید اضربه وانتم لا مرحبا بکم ولما رأی ان التاویل لا یصح فی این زید ومتی القتال وکیف الحال علی ما حکم به العلامة التفتازانی ادعی ان ہذه الامثلة لیست مما نحن فیه اذ لیس الاستفهام فیها داخلا علی الخبر بل علی المبتدأ واورد علیه دلیلا وقد عرفت ان الدلیل غیر تام قوله لقوة الاسمیة فی الاستقلال اما نفس الاستقلال فظاہر واما القوة فلان الاسمیة لدلالتها علی الثبوت والدوام تابی عن وقوعها حالا لان وضعها لافادة الاصل فی الحال ہو الانتقال وعدم الدوام لذہبها فنفس الاستقلال یقتضی نفس الرابط والقوة فیه یقتضی زیادة الربط قوله لان الضمیر لا یجب ان یقع فی الابتداء ہذا الدلیل یدل علی ان الاکتفاء بالضمیر علی الاطلاق ضعیف واما انه اذا وقع فی الصدر فلا یدل علی انه ضعیف کیف وہو یدل علی الربط فی اول الامر اللہم الا ان یقال اذا لم یکن الوقوع بطریق الوجوب فکانه لیس بواقع او لیس بدال والحق التفصیل قال الشیخ الرضی ان کان الضمیر فیما صدر به الجملة سواء کان مبتدأ نحو جاءنی

زيد يده على راسه وكلمته فوه الى فى اه خبر الخ قوله خرجت مع البازى على سوادٍ فلذا حكم بضعفه مجردا عن الواو وذلك لكون الرابط فى اول الجملة وان لم يكن مصدرا بل نقول هو اقل من اجتماع الواو والضمير وانفراد الواو وان كان الضمير فى آخر الجملة كقوله بصيف النهار الا وخامرة فلا شك فى ضعفه وقلته قوله الى الحال التى انت فيها بمعنى ان الفعل مضى قريبا من زمان التكلم قوله ليدل بها على قربه زمانه الى زمان بعده والفعل وفيه انه لو كان الغرض من التزام دخول قد ما ذكرنا ودخل على الماضى الواقع حالا المقدم على زمان العامل بمدة طويلة نحو احمد قدم فى طرفيه وقد امرت صحابة موسى بعد بائة التسع اذ لا يقصد ورد التقارن بل التقارب والتاويل بالقصة ليحصل التقارن على ما قال به سيد المحققين قدس سره يقوى الاعتراض قوله تجوزا مفعول مطلق لقوله ليدل بها اى ليدل الماضى الواقع حالا بسبب قد على قرب زمانه الى زمان العامل ولانه تجوز مبنى على التاويل وهو ان الافعال الواقعة قيودا لا دلالة لها على الاختصاص باحد الازمنة ماضويتها وحاليتها واستقباليتها بالنسبة الى زمان المقيد لا بالنسبة الى زمان التكلم فجعل زمان المقيد بمنزلة زمان التكلم قوله حتى تقربه اليه التقريب الى زمان العامل بمعنى انه مضى قريبا منه لا شك فيه واما التقريب بمعنى المقارنة على ما ذكره سيد المحققين سند المدققين معترضا على من قال ان تصدير الماضى المثبت بلفظ قد لمجرد استحسان لفظى حيث قال اذا قلت جاءنى زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجئ ومتقدما عليه فلا يحصل مقارنة الحال لعاملها واذا دخلت عليه قد قربته من زمان المجئ فيفهم المقارنة بينهما وكان ابتداء الركوب متقدما على المجئ لكنه مقارن له وانما فيه مناقشة والغرض هذا انما يتصور فى فعل يقصد منه مقارنته ببقائه واما فيما مضى قبله قطعا فلا مع ان قد للتقريب فكلا القسمين قوله وهذا الخلاف مذهب سيبويه والمبرد اه كذا فى شرح اللباب فالى الهمس شرح الوافى ووجب قد ولو تقديرا فى مثبت الماضى وهذا مذهب الفراء والمبرد وابى على لبس على ما ينبغى قال ولا بد فى الماضى المثبت اعلم ان وجوب قد فى الماضى المثبت انما هو اذا لم يكن بعد الا واذا كان بعد الا فالاكتفاء بالضمير من دون الواو وقد اكثر نحو ما لقيته الا اكرمنى لان دخول الا فى الاغلب الاكثر على الاسماء فهو بتاويل الا مكرما لى فصار كالمضارع المثبت وقد يجئ مع الواو وقد نحو ما لقيته الا وقد اكرمنى ومع الواو وحدها نحو ما لقيته الا واكرمنى ولم يسمع فيه قد من دون الواو ونحو ما لقيته الا وقد اكرمنى هذا كلام الرضى قوله فيكون جملة حصرت صفة لموصوف محذوف هو الحال وفيه ان موصوف الجملة لا يحذف فى السعة غالبا الا اذا كان بعضا ما قبله من المجرور بمن او فى وهذا ليس كذلك الا ان يقال ان سيبويه لم يقل به وايضا صفة الحال الموطئة اذا كان ماضيا يجب تصديره بقد سيما اذا حذف الموصوف فانه يكون فى صورة الحال صرح به بعض الفضلاء فى حواشى المطول وقيل الجملة صفة لمحذوف مذكور وهو قوم المتقدم ذكره فلا اضمار البتة وما بينهما اعتراض ويؤيده انه قرئ باسقاطها وعلى ذلك يكون جاؤكم صفة لقوم ويكون حصرت صفة ثانية وقيل بدل اشتمال من جاؤكم لان المجئ مشتمل على الحصر وفيه بعد لان الحصر صفة الجائين هكذا فى المغنى قوله والجملة دعائية مثل غلت ايديهم وقيل مستانفة هكذا فى المغنى ورده الفارسى بانه لا يدعى عليهم بان يحصر صدورهم عن قتال قومهم وقال صاحب المغنى وذلك ان يجيب بان المراد الدعاء عليهم بان يسلبوا اهلية القتال حتى لا يطيعوا ان يقاتلوا احدا البتة انتهى وقد مضى فى الخاطر الفاتر هكذا وانت خبير بان عطف قوله او جاؤكم على قوله يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الواقع صلة للذين المستثنى من قوله فاقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا يمنع من جعل حصرت جملة دعائية اذ الاستثناء

عن القتل ليس لحصر والجئ بل بالمجئ على الحالة المخصوصة والدعائية ليس لها تعلق لا بما قبله ولا بما بعده قوله وقيل بدل اشتمال في مقابلة قوله وقيل الجملة صفة مخصوص وقوله وفيه بعد رد للتقييد الاول وقوله وما بينهما اي ما بين قوم وحصرت وانت خبير بانه ليس بينهما شئ على تقديره فضلا عن ان يكون اعتراضا اذ جعل قوله او جاؤكم صفة لقوم وقوله بينكم وبينهم ميثاق اليهم صفة لقوم اذ لو كان اعتراضا لاختل الاستثناء المذكور وهو قوله الا الذين يصلون الى قوم اذ الاخراج عن القتل انما هو للمنافقين الواصلين الى قوم بينهم وبين المسلمين عهد لا الواصلين الى اي قوم كان هذا وفي جعل حصرت صدورهم صفة لقوم مجرورة يذكر بعد اخر وهو عدم استقامة الاستثناء على تقدير جعل قوله او جاؤكم صفة لقوم على ما ذكره المغني قوله في بعض احوال المؤكدة انما قال في بعض الاحوال المؤكدة اذ جعل المؤكدة اعم من ان يكون لعبد اسمية او فعلية على ما ذهب اليه البعض قال صاحب المغني وهي ثلثة مؤكدة لعاملها نحو ولى مدبرا ومؤكدة لصاحبها نحو جاء القوم طرا ونحو لآمن من في الارض كلهم جميعا ومؤكدة لمضمون الجملة نحو زيد ابوك عطوفا وقال سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح قائما بالقسط في قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو الآية مؤكد لمضمون الجملة لانه يفهم منه كونه قائما بالقسط وكذا عربيا في قوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا يؤكد الضمير الراجع الى القرآن اذ يفهم من القرآن كونه عربيا واما اذا جعل المؤكدة مخصوصة بما يأتي بعد جملة اسمية جامد طرفاها فلا قوله اي تحققت ابوته لك ودفع ما ذكره الرضي لا معنى لقولك تيقنت الاب ومعرفته في حال كونه عطوفا وان اراد ان المعنى اعلمه عطوفا فهو مفعول ثان لا حال وحاصل الرد انه ليس المراد تيقن الاب ومعرفته من حيث ذاته بل من حيث انه اب ويرجع حاصله الى قوله تحققت ابوته للمنا طب قوله اي مؤكدة التاكيد لازم للحال المؤكدة لانها هي التي لا تنتقل من صاحبها ما دام موجودا فالصاحب يدل على الصفة التي يدل عليها الحال فصارت الحال مؤكدة لصفة يدل عليها الصاحب فلا ينتقل عنها وبه يسقط ما قيل ان الحال المؤكدة على ضربين ضرب يجئ لتقرير مضمون الخبر وتاكيده وضرب للاستدلال على مضمونه كقولك انا عبد الله آكلا كما ياكل العبيد ونحو هو المسكين مرحوما مع ان الضرب الثاني ليس بمؤكد فالمقابلة بين القسمين انما هو باعتبار ان المقصود في الاول انما هو التاكيد بخلاف الثاني فان المقصود فيه اولا وبالذات هو الاستدلال على مضمون الخبر والتاكيد ثانيا وبالعرض لان الثاني ليس بمؤكد فنحو قولك زيد ابوك عطوفا يحتمل ان يكون لتقرير مضمون الخبر وان يكون للاستدلال عليه فان قلت الجملة في قولك جاء زيد والشمس طالعة حال على ما قال به النحاة مع انه لا يدل على صفة فيهما اذ طلوع الشمس ليس صفة زيد قلت قال ابن هشام في المغني قال ابن جني تاويلها جاء زيد طالعة الشمس عند مجيئه فهي كالحال والنعت السببي كمررت بالدار قائما سكانها وبرجل قائم غلمانه وقال ابن عمرو هي ما ولة بقولك مبكرا ونحوه قوله كما في قوله تعالى ارسلناك للناس رسولا فان رسولا اي كون الشخص رسولا فرع وجود الارسال وموقوف عليه فيؤكد الارسال ولا يؤكد مضمون الجملة وهو ارسال الله لان كونه رسولا لا يتوقف على ارسال الله لتصور الارسال من غيره قيل هذا اذا اريد بالرسول معناه اللغوي اما لو اريد معناه الشرعي وهو انسان بعثه الله تعالى الى الخلق بكتاب وشريعة فيؤكد مضمون الجملة وهو ارسال الله ومعنى قولك فيؤكد فيصلح لتاكيد مضمون الجملة وليس لتنافي تاكيد الخبر كما يكون لتنافي تاكيد الجزء اذا اريد بالرسول معناه اللغوي فما قيل ثم يكون المراد بالارسال ايضا معناه الشرعي فيؤكد اليهم على هذا التقدير مضمون بعض اجزاء الجملة ليس بشئ وان كان من وجه قوله احترز به عما اذا كانت فعلية ان اراد ان الحال في الآية الكريمة اذا كانت مؤكدة لمضمون الجملة الا ان الجملة ليست اسمية بل فعلية فضعيف لان قائما بالقسط

١٨٧

يوكد ما يفهم من لفظ اسم من كونه قائما بالقسط فهو موكد لمفهوم لفظة اسم لا لمضمون الجملة كما نقلنا عن السيد قدس سره وان
اراد انه يوكد جزء الجملة فهو وان كان صحيحا الا انه لا وجه للاحتراز عنه بقوله اسمية بل يجب ان تحترز عنه بما يحترز به عن قوله تعم وارسلنا
للناس رسولا **قوله** فان المبدل منه في حكم التنحية اي ليس مقصودا بالنسبة فذكره ليس من حيث انه مبهم قصد رفع ابهامه
بالبدل بل اتيان البدل لما انه مقصود بالنسبة لا المبدل منه ففي بدل الاشتمال وان وجد اجمال وتفصيل بل في بدل البعض
ايضا الا انه ليس مقصودا فذكر البدل فيهما ليس من حيث انه رافع للابهام بل من حيث انه المقصود دون المبدل منه فذكر
المبدل منه والبدل لا يقصد فيه رفع الابهام بل هو ترك مبهم وايراد معين فقوله فهو ليس برفع الابهام اي البدل ليس لقصد
منه رفع الابهام لانه لا يرفع به **قوله** بل هو اي البدل بالقياس الى المبدل منه ترك مبهم وايراد معين فبما ذكرنا ظهران منع
قوله بل هو ترك مبهم وايراد معين مستندا بانهم صرحوا ان في بدل الاشتمال اجمالا وتفصيلا وتفسيرا بعد الابهام غير واقع موقعه
قوله فان المستقر اشارة الى دفع اعتراض الرضي حيث قال المستقر هو الثابت مطلقا سواء كان وضعيا او غير وضعي فلا
بد للمستقر على الوضعي **قوله** لكن المطلق قال السيد المحققين في حواشي الرضي وانما قيد المطلق ينصرف الى الكامل عرفا وهو الوضعي
قوله غير مستقر بحسب الوضع بخلاف نحو عشرون مثلا فانه موضوع لعدد مخصوص من اي جنس كان فالابهام فيه وضعي مستقر
وفي العين وما له غير مستقر هذا ما ذكره الشريف قدس سره في حواشي المتوسط وهو الحق عن اشكال لانه ان اراد به ان عشرون
مثلا موضوع لشئ معدود بهذا العدد اي شئ كان فالابهام على هذا يكون في الموضوع له لكن يرده اتفاق النحاة على ان
الوصف في اربع في مررت بنسوة اربع عارضي اذ لو كان الامر كذلك لما قالوا بعروضه وان اراد انه موضوع لمرتبة من العدد
مخصوصة متعلقة باي معدود كان فليس فيه ابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وابهام المعدود لا يستلزم ابهاما في مرتبة
معينة من العدد والتمييز في نحو عشرون درهما يرفع الابهام عن المعدود لا عن العدد وما ذكره الرضي من قوله صفته ترفع الابهام عن
المشترك في نحو البصرة عينا جارية لكن الابهام فيه ليس لوضع الواضع فان الذي يثبت بوضع الواضع انما يكون بان يضع الواضع
لفظا لمعنى مبهم صالح لكل نوع كالعدد والوزن والكيل لا ان يضع لفظا لمعنى معين ثم اتفق اما من ذلك الواضع او من غيره
ان يضع ذلك اللفظ لمعنى آخر فيعرض له الابهام عند المستعمل لاجل الاشتراك العارض فمثل هذا الابهام غير مستقر في اصل الوضع بل
عرض بسبب الاشتراك العارض يرد عليه ما اورد على السيد قدس سره ان اراد بقوله كالعدد الى آخره ان العدد والوزن والكيل موضوع لمعدود
وموزون ومكيل معدود وموزون ومكيل بهذا العدد والوزن والكيل اي كان اذ هو ايضا قائل بعروض الوصف في اربع
والا لم يثبت الابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وما قيل ان الوضع شامل للوضع النوعي المجازي فليس بشئ اذ المتبادر
من الوضع عند الاطلاق هو الوضع المقيد لتقييده بنفسه فحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا سيما في التعريفات ويمكن
ان يقال اراد المقدرات من المقادير والخانات بطريق المجاز الا ان الابهام فيها ليس ثابتا من حيث انها معنى مجازي بل
الابهام انما نشأ من الوضع فيصدق ان التمييز فيها يرفع الابهام الراسخ في الموضوع له او يقال المجاز المشهور حقيقة كما ان الحقيقة
المهجورة مجاز **قوله** انما نشأ من تعدد الموضوع له لا من الوضع وانت خبير بان الابهام وان نشأ من تعدد الموضوع
لكن تعدده نشأ من الوضع الواحد فان لفظ هذا مثلا موضوع بوضع واحد باعتبار ذلك الجزئيات المخصوصة فلا يتعدد

هذا الوضع اذا كان موضوعا لمعين معلوم جنسه ثم نشأ الابهام من تعدد الموضوع له كما في المشترك فالظاهر ان الابهام فيه وضعي قد يقصد رفعه بالتمييز نحو ما ذا اراد والعبد بهذا مثلا وقد يقصد بالصفة نحو مررت بهذا الرجل فان قلت ليفهم مما ذكره الشارح بقوله وتحقيق ذلك آه ان الابهام في الجنس يرفع بالتمييز لا بالوصف والحال فلا يكون ما ذكره صحيحا قلت ما ذكره منقوض بما ذكر في باب الوصف للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس فان قلت الابهام في الجنس انما يرفع بالتمييز اذا كان مستقرا في الوضع والابهام في الجنس في المبهمات ليس وضعيا فيرفع بالصفة فلا يكون ما ذكره منقوضا به قلت كونه لا بالوضع ممنوع على ما عرفت وايضا قوله بحسب اصل الوضع مشير الى انه في الجنس بالوضع على ان كون الابهام في جنس الرجل وضعيا ممنوع كيف واذا اريد به الموزون يكون جنسه مبهما لكن ذلك المعنى مفهوم مجازي له لا حقيقي واذا اريد به مرتبة معينة من مراتب الوزن لا يكون فيه ابهام اصلا فضلا عن ان يكون الابهام في الجنس فظهر ان قول الشارح قدس سره ولا ابهام فيه الا من ذاته اي جنسه لا يخ عن خلل قوله في مثل قولك الوصف نحو بالقيد المذكور وان حصل الاحتراز عن عطف البيان الخاص الواقع في المثال الخاص على ما ذكره لكن لم يحصل الاحتراز عن عطف البيان في قولهم المؤمن العائذات الطير فان الطير عطف بيان لقوله العائذات مع ان التعريف يصدق عليه فان الطير يرفع الابهام المستقر في العائذات المبهم من حيث الجنس وضعا قوله لا في الذات اي لا غير فان الابهام المستقر الواقع في الذات واما الابهام الواقع في الجنس بسبب العارض لا بسبب الوضع فيجوز ان يرفع بالوصف نحو مررت بهذا الرجل فان هذا من حيث الجنس كان مبهما فرفع ذلك الابهام الوصف لكن ذلك الابهام ليس بحسب اصل الوضع بل بحسب العارض وهو تعدد الموضوع له وفيه ان معنى عرضية الابهام انه كان الشيء بحسب اصل الوضع معينا معلوما جنسه ثم حصل الابهام بسبب العارض ولا يتصور ذلك في هذا لما عرفت وايضا قول الشارح قدس سره الابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس ينافي القول لعرضية الابهام في اسماء الاشارة قوله فانه في قوة قولنا طاب شيء منسوب الى زيد لانه لما اسند الطيب الى زيد علم ان طيبه يكون باعتبار طيب شيء من اشيائه اذ طيبه من الذات لا معنى له ثم ان الشارح قدس سره لم يعتبر الشيء مضافا الى زيد كما فعله الرضي ابرازا لاحتمال آخر اذ تعيين طريق التقدير ليس بضروري ثم ان ما ذكره الشارح قدس سره تقدير لما يقتضيه المثال المذكور لا انه يجري في جميع مواضع الذات المقدر حتى يتجه عليه انه لا يجري في كفى زيد رجلا بل المناسب فيه كفى شيء زيد على ان زيدا عطف بيان او بدل على انه يمكن جريانه في كفى زيد رجلا ايضا بان يقال كفى شيء منسوب الى زيد هو نفسه كذا في كفى زيد شهيدا اي كفى شيء منسوب الى زيد وهو شهيدا ورد بان الكفاية انما تكون باعتبار صفة من صفاته قوله يعني به ما يقابل الجملة وشبهها والمضاف وشبه الجملة له حكم الجملة فالمفرد مقابل الجملة والمضاف وهو معنى حقيقي له والمفرد في هذا المقام وان كان مقابلا في الحقيقة للنسبة اذ المعنى بالمفرد ان ذاته تقتضي تميزا من غير ان يعتبر ذات مقدرة باعتبار نسبة الشيء اليه كما في الجملة وشبهها والمضاف الا انه لم يعتبر ذلك لان المفرد لم يجئ مقابلا للنسبة ولا يرد عليه على هذا ان مثلها زيدا امثال المفرد مع انه مضاف لان مثلها زيدا مفرد بالمعنى المذكور وان كان مضافا الى الضمير يدل على ما ذكرنا قول الشارح قدس سره مقابله ما في هذا القسم للمفرد المذكور في القسم الاول انما هي الجملة والنسبة لا غير قوله اي رفع الابهام مطلقا اي سواء كان الذات المذكور مفردا مقدارا او غير مقدار قوله تحقق في ضمن هذا الرفع تحقق العام في ضمن الخاص لكن لا نقصد

لہذا التفسیر کثیر فائدۃ وکانہ لدفع فی ضمن توہم تحقق الشئ فی نفسہ **قولہ** ہو ما یتشابہ اجزاءہ ای یتشارک اجزاء الکل فی اطلاق الاسم فکما یطلق علی الکل یطلق علی کل جزء کالماء فانہ یطلق علی البحر وعلی کل قطرۃ منہ **قولہ** ای المفرد المقدار ہذا ہو الوجہ لان المسوق لبیان المفرد المقدار **قولہ** او المعنی ان وجہ یعنی یجوز ان یقع ضمیر کان یرجع الی التمییز لیوافق قولہ فیفرد وقولہ ویجمع مع ان المعنی الاول موجود فیہ ایضا اذ المعنی انکان التمییز متلبسا بتنوین المفرد المقدار او بنون تثنیۃ اذ اقتران التمییز بما ذکر عبارۃ عن ان المفرد المقدار تام بالتنوین او بنون التثنیۃ الا ان العدول عن معنی المناقشۃ الذی ہو الاصل الی التامۃ مالا وجہ لہ وبما ذکرنا ظہر ان ما قیل اورد الاحتمال الثانی وانکان خلاف الظاہر لان الاحتمال الاول لا یلائم جواز الاضافۃ بخلاف الثانی وذلک لان تمام الاسم بہما یقتضی تمیز الاجواز الاضافۃ لا نہ حینئذ یشبہ الفعل التام بفاعلہ فینصب فلا یلائم ترتیب جواز الاضافۃ علیہ وتعلیقہ بہ بخلاف الالتباس بتنوین المقدار ونون التثنیۃ فانہ لیس فیہ نبوۃ عنہ لیس لہ وجہ وانکان من وجیہ فتامل وکذا ما قیل الوجہ الثانی رکیک اذ المتبادر من قولہ جازت الاضافۃ ح جازت اضافۃ الملتبس بالتنوین فی خیر المنع بل المتبادر اضافۃ المفرد المقدار الی التمییز کیف وکون التمییز ملتبسا بتنوین المفرد المقدار مثلا عبارۃ عن وقوع التمییز بعدہ فکیف یتبادر اضافۃ التمییز الیہ **قولہ** لکن لما کان الابہام فی طرف النسبۃ یستلزم الابہام فیہا وذلک ظاہر لان تعیین النسبۃ وابہامہا بحسب تعیین الطرف وابہامہ فالطرف انکان معلوما بالتشخص یکون النسبۃ معلوما بالتشخص اذ تشخیصہا ہو تشخیص الطرف وانکان معلوما بوجہ یکون النسبۃ معلومۃ بوجہ ولا تکون معلومۃ بالتشخص اذ تشخصہا عبارۃ عن تشخص الطرف فکما ان الطرف مبہم فی عندک رطل بحسب التشخص کذلک النسبۃ مبہمۃ بالتشخص فالقول بابہام الطرف فیہ ومنع ابہام النسبۃ مکابرۃ محققۃ ورفع الابہام عن یستلزم الرفع عنہ علی حسب رفعہا عنہ فان رفع الابہام عنہا بالکل رفع عنہ بالکل وان رفع عنہا بوجہ رفع عنہ بوجہ فالتمییز فی طاب رطل بغداد یا کما یرفع الابہام عن النسبۃ من وجہ کذلک یرفع عن الطرف علی ذلک الوجہ وکما ان الطرف مبہمۃ فیہ من حیث الجنس کذلک النسبۃ مبہمۃ علی ذلک الوجہ فالقول فیہ برفع الابہام عن النسبۃ وعدم الرفع عن الطرف علی الاطلاق فی حیز المنع **قال** ثم انکان اسما یصح الی قولہ والا فلمتعلقہ قیل فی ہذہ العبارۃ شبہۃ مشہورۃ وہی انتقاض الشرطیۃ الاولی بطاب زید نفسا فان نفسا اسم یصح جعلہ لما انتصب عنہ ولا یصح ان یکون لمتعلقہ واجاب الشارح قدس سرہ بتقیید مقدمہا بکون التمییز لم یکن نفسا فیما انتصب عنہ وکذلک قید مقدم الشرطیۃ الثانیۃ بذلک لئلا ینتقض بمثل طاب زید نفسا واعترض بان شمول قولہ اسما یصح جعلہ لما انتصب عنہ لقولہ طاب زید نفسا انما ہو اذا جعل الصحۃ عبارۃ عن الامکان المقید بجانب الوجود واذا الضرورۃ فیہ مسلوبۃ عن الجانب المخالف والجانب الموافق جاز ان یکون ضروریا کما اذا کان التمییز نفسا لما انتصب عنہ او لم یکن ضروریا بل جاز ان یکون التمییز لما انتصب عنہ وان یکون لمتعلقہ الا انہ لا قید الشارح قدس سرہ المقدم بالقید المذکور خرج نحو طاب زید نفسا عنہ فبقی الجواز المجرد وح یرد انہ یلزم علی تقریر الشارح اتحاد الشرط والجزاء فشبہۃ الانتقاض وانکانت مندفعۃ عن العبارۃ بتقیید الشارح لکنہ یلزم اتحاد الشرط والجزاء الذی یرد علی ما اختارہ بعض الشارحین من ان المعنی انکان اسما یصح جعلہ لما انتصب عنہ ولمتعلقہ جاز ان یکون لہ ولمتعلقہ فلا فائدۃ فی العدول عنہ الی ما ذکرہ الشارح قدس سرہ ثم المنفی فی الشرطیۃ الثانیۃ ما کان مثبتا فی الشرطیۃ الاولی بعینہ وہو جواز الامرین من کون التمییز للمنتصب عنہ ولمتعلقہ

لان الصحة فيها كانت محمولة على الامكان العام المقيد بجانب الوجود والجانب الموافق فيها جعله للمنتصب عنه وهو كان اعم من ان يكون ضروريا او غير ضروري فيتقيد بما لم يكن نصا في المنتصب عنه وخرج نحو طاب زيد نفسا مما كان نصا في المنتصب عنه فبقي مجرد جواز الامرين فهو المنفي في الشرطية الثانية فبقي ما كان خاصا بالمتعلق فيلزم فيها ايضا اتحاد الشرط والجزاء وقوله ان لم يكن التمييز بعد ما لم يكن نصا في المنتصب عنه اسما يصح جعله المنتصب عنه ابراز لمرجع ضمير لم يكن لان المنفي في ثاني شقي الترديد يكون بعينه ما هو ثبت في الاول والمثبت في الاول كون التمييز مما يصح جعله للمنتصب عنه بعد ما لم يكن نصا في المنتصب عنه فينبغي ان يكون المنفي ايضا هو صحة جعله للمنتصب عنه المقيد بالقيد المذكور فان قلت حمل الصحة على الامكان الخاص غير محوج الى اعتبار القيد فينبغي ان يتعين للاختيار قلت لا مزية له على الامكان العام لان اتحاد الشرط والجزاء لازم في كليهما في كلا الشرطين واما الاحتياج الى القيد فموجود فيهما اما في الامكان العام فلان الشرطية الاولى غنية وان لم تحتج الى القيد لكن الثانية محتاجة اليه لان نفي جواز الامرين بلا قيد يكون على نوعين احدهما ما يكون خاصا بالمنتصب عنه وثانيهما ما يكون خاصا بالمتعلق فكيف يتيسر عليه قوله فهو متعلقه فلا بد من القيد ليخرج نحو طاب زيد نفسا ويبقى ما يكون خاصا بالمتعلق وح يلزم اتحاد الشرط والجزاء في الشرطية الثانية على تقدير الامكان الخاص واما لزوم الاتحاد فيه في الشرطية الاولى فقط قوله لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه او ان اراد به انه قد يكون فاعلا وقد يكون مفعولا وان كان خلاف الظاهر لما هو مفهوم من عبارته لكنه موافق للقاعدة المشهورة التي نقلها الشارح قدس سره فالتقريب غير تام وان اراد به انه من حيث المعنى فاعل للفعل نفسه او بعد جعله لازما او متعديا وليس مفعولا اصلا كما هو الظاهر من عبارته فالتقريب وان كان تم لكن هذا الادعاء ليس على ما ينبغي كيف وقد قال النحاة والتمييز في الاصل فاعل او مفعول او موصوف وايضا قد صرح بعض الافاضل بان التمييز عن النسبة الى المفعول مفعول كما انه عن النسبة الى الفاعل فاعل كيف لا وتلك النسبة في الحقيقة انما هي الى المميز وايضا هذا الادعاء مناف للقاعدة المشهورة التي تاتي وبالجملة اشتهار القاعدة المشهورة حتم هذا الادعاء باطل وان كان هذا الادعاء حقا فقاعدتهم المشهورة باطلة او الدليل المجهور والقاعدة ايضا لهم او للكل وايضا استلزام عدم تقدم ما هو فاعل لفظا عدم تقدم ما هو فاعل معنى اذ ليس لفاعل لفظا على ما يشير اليه قول الشارح قدس سره والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل مم كيف وشر في قولهم شر اهر ذا ناب فاعل معنى وقد تقدم قال الشيخ الرضي قيل انه في الاصل فاعل الفعل المذكور واذا جعلته لازما نحو فجرنا الارض عيونا اي انفجرت عيونها واذا جعلته متعديا نحو امتلاء الاناء ماء اي ملاءه الماء والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل وليست العلة مرضية اذ ربما يخرج الشيء عن اصله ولا يراعي ذلك الاصل كالمفعول ما لم يسم فاعله كان له لما كان منصوبا ان يتقدم على الفعل فلما قام مقام الفاعل لزمه الرفع وكونه بعد الفعل فاي مانع ان يكون للفاعل ايضا اذا صار على صورة المفعول حكم المفعول من جواز التقديم هذا كلامه قوله على قاعدتهم من ان التمييز وفيه انه اذا كان قاعدة النحاة ما ذكره لا يلزم ان يكون التمييز عن النسبة فاعلا معنى البتة بل قد يكون فاعلا معنى نحو طاب زيد نفسا اي طابت نفس زيد وقد يكون مفعولا نحو فجرنا الارض عيونا لانه كان في الاصل فجرنا عيون الارض ونحو امتلاء الاناء ماء وربح زيد تجارة كان في الاصل ربح زيد في تجارته وح لا معنى للايراد بان التمييز في ربح تجارة ونحوه ليس فاعلا معنى ولا مفعولا معنى عندهم لانه وان علم انه ليس فاعلا معنى بان يقع اراد وان يكون فاعلا معنى فاعلا حقيقيا

لا ثانيا لكن لا نم انه ليس بمفعول معنى عندهم اذ قد عرفت كونه مفعولا معنى ولا معنى ايضا لقولهم ان التميز لا يتقدم على الفعل لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه او بعد جعله متعديا او بعد جعله لازما اذ هذا القول منهم انما يصح لو لم يقولوا بالقاعدة المشهورة لكنهم قالوا بها فلم يصح منهم بانه من حيث المعنى في كل ما فيه التميز عن النسبة الا ان يقال انهم وان قالوا بان التميز عن النسبة في بعض المواضع مفعول معنى الا انه يصح تاويل الفعل فيه على وجه يصير المفعول فاعلا ولذا حكموا على الاطلاق انه لا يتقدم على الفعل للعلة المذكورة لكن باب التاويل مفتوح فينبغي ان لا يتقدم المفعول على الفعل في نحو كسرت الزجاج لانه فاعل معنى بتاويل انكسرت الزجاج لان الفعل المتعدي يدل على مطاوعة قال هو المخرج قيل اخراج المستثنى عن الحكم بعد الحكم غير متصور لانه يلزم التناقض ولا قبل الحكم لانه ليس اخلا في الحكم قبل الحكم فكيف يخرج ولا من التناول لان التناول باق بعد الاستثناء فبالضرورة يكون مجازا عن المنع فيكون المعنى هو منع البعض بما تناوله الصدر عن الدخول في الحكم بالا واخواتها والمجاز غير مستعمل في الحد وفي التعريف المذكور اولى بالنسبة الى التعريف المشهور فقوله الى اشارة الى ان المراد من عدم استعمال المجاز في الحد انه لا فضيلة له فيه لا عدم الجواز كما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح في الجواب عنه بقوله وانت خبير بان التعريفات الادبية مشحونة بالمجاز غير واقع له فتامل قال من متعدد جزئياته فان قلت جزئياته مرفوع على انه فاعل المتعدد وهو غير معتمد فكيف يعمل فيه قلت هو معتمد على موصوف مقدر فان قلت لا يكفي تقدير الموصوف اقتضاء الصفة بل لا بد له من قرينة قوية عند الجمهور قلت قد انضم اليه اقتضاء الضمير في جزئياته له والتقدير من شيء متعدد جزئياته اي جزئيات ذلك الشيء ويحتمل ان يعتمد على حرف الجر قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح ومنهم من يجعل حرف الجر احد ما يعتمد عليه قوله مشيرا الى القوم اي بالقوم فقط فلا يكون الصدر مثنى ولا المستثنى فلا يكون الا للاخراج اذ كونه للاخراج انما يكون اذا كان الصدر مثنى ولا فيكون الا بمعنى لكن المشددة وزيدا اسمه وخبرها محذوف والتقدير لكن زيدا لم يجئ قوله لان الكلام في كونه آه علة لقوله ولا حاجة الى آخره قوله بدليل قوله وكان بعد عدا او خلا دليل على قوله لان الكلام في كونه منصوبا مطلقا ولقائل ان يقول كون ما بعد عدا وخلا منصوبا على انه مفعول لهما وكذا بعد ليس ولا يكون على انه خبر لهما انما هو بحسب اصل الاعراب واما بعد اعتبار اقامتها مقام الا صارت بمعنى الا وصار ما بعدها منصوبا على الاستثناء قوله الا ان يقال آه الا ان يقال المستثنى المفرغ حكمه مذكور بعد فهو في حكم المستثنى فلا حاجة الى القيد لاخراج ما ذكره قوله الفعل المقدم او معنى الفعل سواء كان المستثنى متصلا او منقطعا على ما ذهب اليه سيبويه قال الرضي بعد ما ذكر ما ذكره الشارح هذا كله في المتصل واما المنقطع فذهب سيبويه الى انه ايضا منتصب بما قبل الا من الكلام كما انتصب المتصل به وذلك قوله في الكتاب وحمل على معنى لكن وعمل فيه ما قبله كعمل عشرين في الدرهم وما بعد الا عنده مفرد سواء كان متصلا او منقطعا فهي وان لم يكن حرف عطف الا انها كلكن العاطفة للمفرد على المفرد في وقوع المفرد بعدها فلهذا وجب فتح ان الواقعة بعدها نحو قولك زيد غني الا انه شقي والمتاخرون لما راوها بمعنى لكن قالوا انها الناصبة بنفسها نصب لكن الاسماء وخبرها في الاغلب محذوف نحو قولك جاءني القوم الا حمارا اي لكن حمارا لم يجئ قالوا وقد يجيء خبرها ظاهرا نحو قوله تعالى الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم وبهذا اندفع ما قيل نقيضهم منه ان العامل في الاستثناء مطلقا ما ذكره وليس

191

لان العامل في الاستثناء المنقطع هو الا بمعنى لكن وخبره محذوف فالتقييد بالمتصل قوله واجيب اذ البيان في الاستثناء المنقطع ثم المراد
من المتعلق المذكور في قوله لانه شيء يتعلق بالفعل تعلقا معنويا في المتصل هو انه جزء مما نسب اليه الفعل وفي المنقطع انه لرفع توهم
المخاطب دخول ما بعدها في حكم ما قبلها ولو حمل ما ذكره على مذهب المتاخرين يكون المراد بالمتعلق هو الاول فيكون البيان مختصا
بالمتصل ويلزم اهمال حكم المنقطع ثم معنى الفعل يمكن اعتباره في جميع ما ليس فيه فعل ولا اقل ان يعتبر الفهم من نسبة الخبر الى المبتدأ
فيعتبر في نحو قولك الزيدون الا اخاك اصحابك ان الزيدين ينسبون الى انهم اصحابك الا اخاك ولو سلم انه ليس في الجملة معنى الفعل
بقيد قوله الفعل او معناه بهذا القيد ان امكن وح جاز ان ينصب المستثنى الجملة التي ليس فيها معنى الفعل اذ الجملة ليست بالقصور
مشابهة للفعل التام كلاما بفاعله من المفرد الذي تم بالتنوين فينصب التميز ولا سيما مع تقويها بآلة الاستثناء قوله اذ لا يتصور فيه
اي في المنقطع شيء من البدل لان الصدر ليس تبعا ولا اله فلا يكون متحدا معه ولا جزءا فلا يتصور فيه بدل الكل والبعض وليس بحيث يبقى
النفس عند ذكر المستثنى منه منتظره لذكر المستثنى المنقطع فلا يتصور بدل الاشتمال قوله الا بدل الغلط فانه متصور ظاهر الانتفاء العلاقات
الثلث المذكورة وبالنظر الى حقيقة الامر لا يتصور فيه بدل الغلط ايضا واليه اشار بقوله وهو لا يتصور آه قوله وهو اي بدل الغلط
لا يصدر الا بطريق السهو او الغفلة وفيه ان بدل الغلط لا يكون صادرا عن سهو وغفلة بل هو صادر عن روية وفطانة كالمستثنى
المنقطع وانما الصادر بطريق السهو او الغفلة هو المبدل منه فالمذكور في معرض انتفاء كونه بدل غلط ليس بوجه الا ان يقم المعنى بدل
الغلط لا يصدر الا بسبب ذكر المبدل منه بطريق السهو والغفلة وهو اعم من ان يكون المبدل منه مذكورا سهوا وغفلة حقيقة او
بطريق السهو والغفلة بان يرى المتكلم نفسه ساهيا غافلا مع انه ليس كذلك بل متعمد لذكره تفننا ومبالغة وهو فصيح قوله والمستثنى
المنقطع انما يصدر بطريق الروية والفطانة فيه ان كون المستثنى المنقطع صادرا عن الروية لا يمنع بدل الغلط اذ هو ايضا صادر
عن الروية انما المانع منه كون المستثنى منه صادرا عن الروية بخلاف المبدل منه في بدل الغلط والوجه ان يقم والمستثنى منه في المنقطع
صادر عن الروية لا عن الغلط ولو بطريق التعمد فلا يتصور فيه بدل الغلط ولو غلط هذا الا ان يقم المعنى المنقطع انما يصدر بسبب ذكر
المستثنى منه بطريق الروية قوله او الى البعض مطلق دفع لما ذكره الرضي من ان قاعل فلا وعدا عند النحاة بعضهم وفيه نظر لان المقصود
من قولك جاءني القوم خلا زيدا او عدا زيدا ان زيدا لم يكن معهم اصلا ولا يلزم من مجاوزة بعض القوم اياه وخلو بعضهم عنه مجاوزة الكل
انتهى ووجه الدفع ان المراد اي بعض كان لا البعض معين ولا شك ان مجاوزة البعض المطلق اياه وخلوه يستلزم مجاوزة الكل
وخلوه فان قلت الكان البعض المطلق شاملا لزيد ايضا يلزم مجاوزته نفسه وهو باطل وان لم يكن شاملا له بل المراد به غيره يلزم
التخصيص قبل ذكر المستثنى وهو ايضا باطل اذ التخصيص انما يكون بالمستثنى قلت نختار الشق الثاني ونمنع كون التخصيص بغير المستثنى
كيف والفعل في قولك جاءني القوم عدا زيدا ليس منسوبا الى القوم فقط بل هو منسوب الى القوم مع عدا زيدا صرح به الرضي فارجاع
ضمير عدا الى غير زيد اشارة الى ان اخراج المستثنى من المستثنى منه قبل النسبة الى الفاعل قال الرضي زبدة الكلام ان دخول المستثنى
في المستثنى منه ثم اخراجه بالا واخواتها انما كان قبل اسناد الفعل او شبهه اليه فلا يلزم التناقض في جاءني القوم الا زيدا لانه بمنزلة قولك
القوم المخرج منهم زيد جاءني لانه لما كان المنسوب اليه هو المستثنى منه مع الا والمستثنى فلا بد من وجود هذه الثلثة قبل النسبة وكون
عدا وخلا ظرفين لفعل نسب الى المستثنى منه لا ينافي كونهما جزئين من المنسوب اليه كما ان الا جزء منه وذلك لان ذلك بيان لحاصل الاعراب

١٩٢

والجزئية انما هو لبعد اقامتها مقام الا وصيرورتها بمعناه كما قيل في فعلي التعجب فالآن صار بالمعنى الا وصار ما بعدها منصوبا
على الاستثناء فاندفع ما قيل كون عدا وخلا جزئين من المنسوب اليه ليس بصحيح كيف وهما ظرفان للنسبة فيكونان متاخرين عنها
وما قيل ان المنصوب بعد خلا وعدا مفعول فلا معنى لجعله من الملحقات بالمفعول ثم الضمير في عدا وخلا يجوز ان يرجع الى القوم
المذكور في المثال الذي ذكر في الشرح الا انه لم يتعرض له الشارح لكونه ظاهر الاخفاء فيه وتعرض لما هو خلاف الظ فان قلت
الضمير مفرد فكيف يرجع الى القوم قلت القوم وان كان جمعا معنى الا انه مفرد لفظا فيجوز صيغة الجمع والمفرد نظرا الى المعنى واللفظ
يدل عليه قول الرضي فيما نقلنا عنه آنفا القوم المخرج عنهم زيد جاء وقول العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الفاظ العام
اسم لما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة والقوم اسم لجماعة الرجال خاصة فاللفظ مفرد بدليل انه يثنى ويجمع ويوحد
الضمير العائد اليه مثل الرهط دخل والقوم خرج هذا كلامه على انه يصح افراد الفعل المسند الى ضمير الجمع تاويله بالجمع ويصح ان يقال انه
حكم بلزوم اضمار الفاعل حكم بلزوم الافراد ايضا ليكون اشبه بالا كما التزم الافراد في فعل المدح والذم فاندفع ما قيل وانما لم
يجعل راجعا الى الكل لان صيغة الفعل مفرد وما قيل القوم جعلوا الضمير الى البعض لانه لا يستقيم تقدير الكل في جاءني القوم ليس
زيدا الا انه يصير التقدير ليس كل القوم زيدا وفساده ظ فقدر فيه في اخواته طردا للباب على ان عدم استقامة تقدير الكل على
الاطلاق ممنوع كيف ويجوز ان يكون المعنى ليس القوم زيدا معهم وايضا يلزم منه ان لا يجوز ارجاع الضمير في خلا وعدا الى مصدر
الفعل المتقدم لان ذلك ليس بجائز في ليس ولا يكون اذ لا معنى لقولك ليس مجيئهم زيدا فينبغي ان يجوز في اخواته طردا للباب
وكون ما ذكره نكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة انما يصح لو لم يكن ارجاع الضمير الى المستثنى منه جائزا في خلا وعدا
وهو اول المسئلة قوله قال السيرافي لم اعلم خلافا في جواز الجر بهما الا ان النصب بهما اكثر كذا في الحواشي الهندية وفي الرضي قال
السيرافي لم ار احدا ذكر الجر بعدا الا الاخفش فانه قرنها في بعض ما ذكره بخلا في جواز الجر بهما وقال ابو سعيد السيرافي لم اعلم خلافا
في جواز الجر بخلا الا ان النصب بها اكثر واغلب كما ذكر سيبويه انتهى وفي المفصل وبعضهم يجر بخلا وقيل بهما ولم يورد هذا القول
سيبويه ولا المبرد بهذا اللفظ فظهر ان ما في الشرح والحواشي ليس بسديد قوله وعن الاخفش انه اجاز الجر بهما على ان ما فيهما زائدة
في المغني وزعم الجرمي والربعي والكسائي والفارسي وابن جني انه قد يجوز الجر على تقدير كون ما زائدة فان قالوا ذلك بالقياس
ففاسد لان ما لا تزاد قبل الجار والمجرور بل بعده نحو عما قليل فبما رحمة من الله وان قالوا بالسماع فهو من الشذوذ بحيث
لا يقاس عليه هذا كلامه قوله حال من الضمير المجرور اختاره على البدل ليكون القيدان في الكلام على نسق واحد مع ان المعنى
في البدلية احسن منه في الحالية اذ المعنى في الحالية ما ذكره وهو لا يخلو عن القبح والمعنى على البدلية وتجوز النصب ويختار البدل في
المستثنى في مستثنى واقع بعد الا ولا يخفى لطف هذا المعنى وكونه احسن من المعنى على طريق الحالية وكونه اظهر في التقييد اذ ابدل
مستثنى واقع بعد الا عن مطلق المستثنى المحكوم عليه بجواز النصب واختيار البدل ينادي باعلى صوت على ان ذلك لا يجوز
في مستثنى وقع بعد غيرها من الادوات كما ان الحال ينادي ايضا على ذلك ولا تفاوت بين الحالية والبدلية في هذا المعنى
حتى يختار احدهما على الآخر فما قيل اختار هذا التوجيه لانه يشعر بان اختيار البدل فيما بعد الا دون غيرها من ادوات الاستثناء
بخلاف توجيه البدل فانه يشعر بان ما بعد الا هو المقصود بالنسبة ولا يشعر بنفي البدل في غير الا ليس بموجه وان كان من وجه

فان قلت المقصود بيان حال المستثنى ولو جعل قوله فيما بعد الا بدلا يلزم ان لا يكون المستثنى مقصودا بل في حكم التنحية فلعل الشارح قدس سره اختار الحالية لهذا قيل المقصود بالبيان بقوله ويجوز ان يكون مستثنى وقع بعد الا مطلق المستثنى والمحكوم عليه بالتنحية هو الثاني لا الاول قوله والحال انه قد ذكر المستثنى منه اشارة الى تقدير قد لان الماضي المثبت لا بد فيه من قد ظاهرة او مقدرة اذا وقع حالا وانما الضمير والواو فقد يكون فيه كلاهما او احدهما وفيما نحن فيه ليس فيه ضمير بل الواو فقط لكن الشيخ الرضي صرح بانه اذا لم يكن فيه ضمير وجب اظهار قد والواو حيث قال وان لم يكن معه ضمير فالواو وقد لا بد منهما ولا يقتصر جاءني زيد قد خرج عمرو ولا جاءني زيد وخرج عمرو انتهى وصرح به الفاضل الهندي في الارشاد حيث قال وتجب اظهار قد وقد انتفى الضمير وما ذكره الرضي ظاهر في انه ان لم يكن ضمير في اللفظ وجب الواو واظهار قد وليس المعنى على انه ان لم يكن فيه ضمير لا لفظا ولا معنى كيف وجاءني زيد وخرج عمرو يمكن فيه تقدير الضمير ولو كان الامر كما قلت لما حكم بعدم جوازه مع امكان تقدير الضمير فلما حكم على الاطلاق بعدم جوازه علم ان المراد عدم كونه في اللفظ فقط قوله على حسب العوامل اي على حسب اقتضائها فان اقتضى العامل الرفع يرفع وان اقتضى النصب ينصب وان اقتضى الجر يجر ولا ينصب ح على الاستثناء وكونه شبيها بالمفعول حتى يكون العامل فيه الفعل بتوسط الا وبه سقط ما قيل ان اريد عامل المستثنى لا يصح التقييد بقوله اذا كان المستثنى منه غير مذكور اذ المستثنى يعرب ابدا على حسب عامله وان اريد عامل المستثنى منه يشكل بقولنا ما مررت الا بزيد فانه معرب بعامل نفسه لا بعامل المستثنى منه والبعض اجاب باختيار الشق الاخير وان لزيد جرا لفظيا ونصبا محليا وعامل جره هو الباء التي كانت داخلة في المستثنى منه وعامل نصبه هو مررت بتوسط تلك الباء وهو العامل في النصب المحلي للمستثنى منه لان مررت بدون الباء لازم فلا يقتضي النصب وانما يقتضيه بالباء فصيرته متعديا فظهر انه لا مدخل لكلمة الا في نصبه للمستثنى نصبا محليا وانما كان له مدخل لو كان نصبه على الاستثناء وليس كذلك فالقول بان عامله الفعل بواسطة الا ليس على ما ينبغي وكذا قوله ومن قال وعامله الفعل بواسطة الباء فقد سهى ايضا ليس على ما ينبغي قوله فيكون المعنى ثبت زيد دائما فان قلت معنى ما زال ثبت على ما قال الشارح فمن اين يفهم الدوام قلت يفهم من الدليل لان نفي النفي يفيد الدوام فان قلت الاصل في النفي الاستمرار فوجب ان يكون نفي النفي اثباتا في الجملة لوروده على نفي دائم واذا انتفى الدائم دوام النفي ثبت الاثبات في الجملة قلت قال سيد المحققين سند المدققين في حواشي المطول النفي اذا ورد على النفي كان النفي المورد عليه بمنزلة الاثبات والنفي الوارد على حاله فيفيد دوام انتفاء النفي في الجملة وهو دوام الاثبات اعلم ان الفعل الدال على النفي فيما نحن فيه هو زال يدل على ثبوت النفي تحققه في الجملة كالفعل الدال على الاثبات مثل وجد وتحقق فهو يدل على الاثبات في الجملة قبل دخول النفي عليه فيكون نفيه اثباتا دائما بلا انتفاء انما الخفاء فيما اذا دخل النفي على الصريح فانه ح لا بد من بيان وهو جعل النفي المورد عليه بمنزلة الاثبات ولم يترك على اصله كما اورده على هذا فالوجه ان يقول الشارح قدس سره معنى ما زال ثبت دائما لان نفي النفي اثبات دائما قوله قيل انما وصفه به لئلا يلزم يعني لو لم يوصف به يلزم استثناء الشيء من نفسه فاما ان يراد لزوم ذلك في الواقع او بادي الرأي وعلى التقديرين يرد عليه قوله ولا يخفى اما على الاول فظ واما على الثاني فلانه لا عبرة لبادي الرأي فينبغي ان يحمل ما قيل على انه الخ والمثال فيه ... لا يلزم فهو توهم استثناء الشيء من نفسه للدفع قوله ولا يخفى قوله نعم وهو فرع على انه محمول على محل احد فان قلت اذا دخل النواسخ على المبتدأ او الخبر صار ابتداء لكن يصح عملها التقدير اذا كان الناسخ حرفا لا يغير المعنى فلذا جاز اعتبار ذلك المقدر بلا ضرورة نحو ان زيدا قائم وعمرو واما اذا كان الناسخ حرفا مغيرا للمعنى فلا اعتبار المقدر حتى المثال المذكور الناسخ حرف المغير فلم

اعتبر قلت معنى قولهم لا يجوز اعتبار المقدر انه لا يجوز بلا ضرورة واما اذا دعت اليه فيجوز وفيما نحن كذلك فانه لم يبق طريق لاعتبار ذلك المقدر هذا ما ذكره الرضي وقال ابن برهان ان رفع وصف مبني لا في نحو لا غلام ظريف وقيل على ان لا غير عاملة لا في محل الاسم ولا في الخبر بل هي ملغاة والخبر المقدر مرفوع بكونه خبر المبتدأ اذ لو عملت النصب في المبتدأ وهي مغيرة معنى الكلام لكانت كليت ولعل وكان ونحوها فلم يجز رفع وصف اسمها كما لم يجز رفع اوصاف اسماء تلك لانتفاء معنى الابتداء معها كلها واجاب عنه الشيخ الرضي بقوله ولقائل ان يفرق بين لا وبين ليت ولعل ونحوها لضعف عمل لا الا ترى انه يبطل بالفصل وبدخولها على المعرفة ويجوز الالغاء مع التكرير ومن دونه ايضا على راي المبرد فهي عامل ضعيف لعمل المشابهة ان مشابهة ضعيفة فلا جرم يجوز اعتبار اعراب اسمها الاصلي اعني الرفع فعلى هذا يجوز لا غلام او لا غلام رجل ظريف حسن الوجه فيرفع وصف المبني مضافا كان المنفي او مفردا ومضافا كان الوصف او مفردا هذا كلامه ومنه يظهر ان ما ذكره في بحث الاستثناء من انه اذا وجد منه مانع وتقدم لم يحمل على هذا الاعراب المحلي فلا يقال ما زيد رجلا ظريف وما هو رجلا وامرأة بالرفع فاذا اضطر الى الحمل عليه نحو ما زيد شيئا او شيئا لا شيء وفي نحو ما زيد بقائم او قائما بل قاعد ولكن قاعد فالواجب الحمل عليه اجابة لداعي الضرورة مخصوص بغير لا لنفي الجنس وبهذا اندفع ما قيل وفيه نظر اذ لفظ اسم لا المبني الاول المفرد المتصل نحو لا رجل ظريف جاز رفعه والعطف على محل اسم لا جائز نحو لا اب وابن قوله محل قريب وهو نصبه بكلمة لا فان محل لا في الاسم هو النصب الا ان المفرد مبني لتضمنه معنى من قال الش في المنصوب بلا التي لنفي الجنس اسم لا هو المنصوب بها لفظا كالمضاف وشبهه او محلا كما هو مبني على الا انه ليس منصوب المحل عند سيبويه واتباعه لان لا اثر لها ولا عمل في الاسم المبني والخبر مرفوع على ما كان قبل فالمبني عنده مرفوع محلا على انه مبتدأ والخبر المرفوع خبر له وذهب غير سيبويه الى ان محل اسمها المبني رفع ونصب قال صاحب المغني ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما كان مرفوعا به قبل دخولها لا بها وهذا قول سيبويه وخالف الاخفش والاكثرون وقال القاضي في تفسير ولا ريب في المشهورة مبني لتضمنه معنى من منصوب المحل على انه اسم لا النافية للجنس العاملة عمل ان لانها تقتضيها ولازمة للاسماء لزومها وبهذا اندفع ما قيل انه ليس لا عد في المثال الا محل لبعيد قوله مع كسر السين او ضمها مع القصر قال الشيخ الرضي الكسر مع القصر مشهور واما الضم معه فغير مشهور قوله بفتح السين وكسرها مع المد قال الشيخ الرضي الفتح مع المد مشهور والكسر معه غير مشهور قوله فكانه لما الخ كانه جواب عما قيل ان غير اقائم مقام الا وبمعناه فيكون واسطة لاعراب المستثنى كالا فالحق ان يجري الاعراب على المستثنى فلم اجري على غير وحاصل الجواب ان المستثنى لما اشتغل بالجر لاضافة غير اليه اجري اعرابه على غير لكونه عارضا كما اجري اعراب الجزء الاخير على الاول في عبد الله فالاعراب الذي لغير عارية له هو لما بعده على الحقيقة قال الشيخ الرضي والدليل على ان الحركة لما بعد غير حقيقة جواز العطف على محل ما بعد غير نحو ما جاءني غير زيد وعمرو بالرفع عطفا على محل زيد لان المعنى ما جاءني الا زيد واتى بكلمة كان لان الانتقال ليس على الحقيقة اذ الاعراب اجري على غير ابتداء لا انه كان على المستثنى اولا ثم انتقل اليه قوله وقد لا يتعذر في غير المحصور نحو ما جاءني رجال الا واحدا او الا رجلا او الا اثنين اذا كانت رجال في حيز النفي للعموم والمعنى كل رجل فكونه غير محصور ثم كيف وح لا يخرج منه فرد اصلا ويؤيده استثناء الرجل والواحد واذا كانت بمعنى كل جماعة فهو مستغرق لجميع افراد مدلوله وخروج الواحد والاثنين لا يضر في كون الجنس محصورا ولو سلم انه غير محصور فصحة الاستثناء

١٩٥

ممنوعة كيف والمستثنى يجب ان يكون جزءا من اجزاء المستثنى منه او جزئيا من جزئياته والواحد والرجل بالنسبة الى الرجال ليس كذلك وصحته باعتبار ان الرجل جزئي من جزئيات مدلول اصل اللفظ وهو الرجل لا يدل على ما هو المقصود من ان الاستثناء قد لا يتعذر في غير المحصور اذ الجنس الغير المحصور هو الرجال لا الرجل وايضا قد جعل قبيل ذلك ماجاءني رجل او رجال من قبيل المحصور فكيف يكون غير محصور وايضا قال الشيخ الرضي معترضا على القاعدة وربما كان المنكور محصورا ويجوز الصفة لعدم دخوله قطعا فيه كقولك عندي عشرة رجال الا زيد ففيه الصفة لا غير وكذا في المحصور الآخر نحو ماجاءني رجلان الا زيد وماجاءني رجال الا عمرو فان معنى ماجاءني رجلان ماجاءني اثنان من هذا الجنس وزيد ليس باثنين منه فلا يدخل فيه وكذا معنى ماجاءني رجال ماجاءني جماعة من هذا الجنس وعمرو ليس بجماعة فلا يدخل فليس في مثله اذن الا الصفة او الاستثناء المنقطع وايضا قال ولو وقع الجمع المنكر في سياق النفي وقصد به الاستغراق لم يجز استثناء المفرد منه كما تقدم انه لا يقال ماجاءني رجال الا زيدا على انه استثناء متصل انتهى وبهذا ظهر ان قول الشارح وقد لا يتعذر في غير المحصور نحو ماجاءني رجال الا زيد بعيد قوله لعدم دخول الله في آلهة بيقين قوله بيقين متعلق بقوله دخول الله فاذا انتفى الدخول بيقين احتمل الدخول على سبيل الاحتمال واحتمل عدم الدخول وهو لا يكفي في الاستثناء متصلا كان او منقطعا اذ مدار المتصل على وجوب الدخول ومدار المنقطع على وجوب عدم الدخول قوله فلم يتحقق شرط صحة الاستثناء وهو وجوب دخول المستثنى في المستثنى منه في المتصل كما هو مذهب جمهور النحاة ووجوب عدم الدخول في المنقطع وعلى مذهب المبرد يجوز الاستثناء مع هذه الشروط ايضا لانه يكتفي في صحة الاستثناء بصحة الدخول فان قلت لا يلزم من ذلك الحمل على الصفة لاحتمال البدل قلت لا يكون البدل الا في كلام غير موجب والآية الكريمة موجبة صريحا غير موجبة ضمنا وهو غير معتبر قال المصرح لا يجري النفي المعنوي مجرى النفي اللفظي الا في قلما واقل رجل وابى ومنصرفاته قوله وفي الآية الكريمة ما نبغ آخر كذا في اللباب وما قال الشارح اشار الى ما ذكره في التعليق وهو انه لو حمل على الاستثناء لكان المعنى لو كان فيهما آلهة مستثنى عنهم الله لفسدتا لكن لم تفسدا فينتفي اللزوم لكن الملزوم مجموع مركب من الموصوف والصفة وانتفاء المجموع المركب لا يلزم ان يكون بانتفاء كل واحد من جزئيه بل يجوز ان ينتفي بانتفاء احد جزئيه فجاز ان يكون انتفاء الملزوم بانتفاء صفة الاستثناء لا بانتفاء الآلهة فلا يحصل منه المط وهو الرد على المشركين القائلين بان مع الله آلهة اخر تعالى عنه علوا كبيرا وهذا المعنى لا يحصل الا بجعل الا وصفا قوله المراد ببعدية المسند لدخولها آه فيه انه يلزم اخذ المعرف في المعرف ويلزم ارتكاب المجاز في قوله الى اسمها اي الى ما يصير اسمها بالقوة القريبة والا يلزم استدراك قوله واقعا بعد دخولها على اسمها وخبرها لانه لا يلزم اخذ المعرف في المعرف اذ المراد من اسمها وخبرها ما كان لانا نقول بعد دخول كان صار المدخول اسما وخبرا حقيقة يدل على ذلك قوله ولا شك ان ذلك انما يتصور بعد تقرر الاسم والخبر كيف ولو لم يصر الاسم والخبر بعد دخول كان اسما وخبرا حقيقة فاي وقت يصير الا ان يقال لا يصير اسما وخبرا حقيقة بمجرد دخول كان بل باسناد احدهما الى الآخر لانا نقول فح يكون الاسناد مقدما على تقرر الاسم والخبر مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقال المراد ببعدية المسند لدخولها ان يكون كونه مسندا حاصلا بعد دخول كان على معمولها ولا شك ان هذا المسند في كان زيد يضرب ابوه انما هو الجملة لا يضرب لان اسناده اي كونه مسندا انما يحصل قبل دخول كان لا يقال اسناد الجملة الى زيد ايضا كان حاصلا قبل دخول كان لان كان من نواسخ الجملة الاسمية لانا نقول بل ما غير كان المبتدا عن الابتدائية غير انه الاسناد الواقع

بين اجزاء تلك الجملة وحصل اسناد آخر بعد تقدير الاسم قوله وهو اقوىها لقلة الحذف فيه بالقياس الى الوجوه الثلثة لكون المحذوف
فيه كلمة كان مع اسمها فى الشرط والمبتدأ فى الجزاء ولموافقته للمعنى الذى هو مقصود المتكلم اذ مراده ان كان نفس عمله خيرا الا
ان له اعمالا وفى تلك الاعمال خير ولان رفع الاسم الذى بعد الفاء اولى من نصبه لان رفعه بتقدير المبتدأ بعد الفاء وهو
شائع كثير ونصبه بتقدير كان او فعل آخر وحذفه ليس شايعا كشيوع حذف المبتدأ وايضا فيه حذف الجملة بخلاف حذف المبتدأ
فانه مفرد وعكسه وهو رفع الاول ونصب الثانى اضعف واقبح لكثرة الحذف فيه وهو حذف كان والجار والمجرور الذى هو
خبره مع حذف المتعلق فى الشرط وكان مع اسمه فى الجزاء فيكون المحذوف خمسة اشياء بل ستة وايضا هذا الوجه مخالف للمعنى
الذى هو مراد المتكلم ونصب الاسمين ورفعهما متوسط اذ فى كليهما المحذوف اربعة اشياء فى الاول كان مع اسمه فى الشرط
والجزاء وفى الثانى فى الشرط كان مع خبره الذى هو الجار والمجرور بل المتعلق ايضا وفى الجزاء حذف المبتدأ والاول اولى بالنسبة
الى الثانى لموافقته للمعنى المقصود ومخالفة الثانى له قوله فعل به ما فعل بالاول الى قوله الا حذف اللام مشير الى انه زيدت كلمة
ما عوضا عن كان على تقدير الكسر ايضا اذ لا يتصور القول بالوجوب بدون ان يشتغل شيئ غيره واجب الحذف فالقول بوجوب
الحذف على تقدير الكسر مع القول بان ما زائدة للتاكيد وليست عوضا عن كان مشكل وما المانع فى ان جعل للتاكيد
والعوض معا فان قلت عبارة الشارح قدس سره مشعر بكون ما زائدة مع كونه عوضا عن كان مع ان النحاة لم يعدوا
بعد ان المفتوحة من مواضع زيادة ما وقال الرضى ما فى هيهنا ليست زائدة لانه لقطع حيث عن الاضافة ويعلم من قوله
هذا ان الزائد ما لم يتعلق به غرض فى الكلام وجعله عوضا من كلمة كان وموجبا لحذفها غرض يمنع زيادتها هكذا قال بعض الافاضل
فكيف يصح ما ذكره الشارح قدس سره قلت يجوز ان يأول قوله زيدت كلمة ما ويراد به اوردت فى الكلام بعد ما لم يكن فيه لا ان
يراد انه زائدة على انه ليس المقصود من ذكر مواضع زيادة ما ان زيادتها مختصة بها بل المراد بيان ما غلب زيادتها فيه كيف
وقال الجرمى والربعى والكسائى بزيادة ما فى قيل خلا وعدا مع انه ليس من المواضع التى ذكروها فى بحث الزيادة لزيادة ما
وايضا قال الشيخ الرضى فى بحث نون التاكيد ويجئ النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التى يلحق اواخرها ما المزيدة فى غير الشرط
اختيارا نحو قلما يقولين وكثرا ما يقولون وليس من تلك المواضع وايضا قال فى بحث حروف الزيادة وعلى مذهب من
اعمل ليتما وانما واخواتها يكون ما زائدة مع انه ليس من تلك المواضع وايضا قال الشيخ الرضى فائدة الحرف الزائدة فى كلام
العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما فى من الاستغراقية والباء فى خبر ما وليس فان قيل فيجب ان لا يكون
زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت انما سميت زائدة لانه لا تغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت
وتقويته فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام
الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به فقوله لا تغير بها اصل المعنى آه مشعر بان الحرف الزائد لا يزيد
فى اصل المعنى شيئا بوجوده ولا ينقص عنه شيئا بعدمه ويلزم منه ان يكون ما فى حيثما واذ ما زائدة اذ وجوده وعدمه سواء
بالنسبة الى اصل المعنى ولهذا قال فى بحث نون التاكيد وكذا اداة شرط جاء بعدها ما الزائدة سواء جاز حذفها كما فى اما تفعلن
وحيثما تفعلن وايهم ما تفعلن او كانت لازمة لكلمة الشرط كاذ ما وحيثما واما ما ذكره الرضى فى بحث حروف الزيادة من قوله

197

وليست في حيثما واذ ما زائدة فليس برضى له بل نقله عن النحاة حيث قال ولم يبعد واما الكافة وان لم يكن له معنى من الزوائد لان لها تاثيرا قويا وهو منع العامل من العمل وليست في حيثما واذ ما زائدة لانهما هي المصححة لكونهما جازمين وهي الكافة ايضا لهما عن الاضافة ثم اعترض على النحاة فقال والعجب انهم لا يرون تاثير الحروف تاثيرا معنويا كالتاكيد في الباء ورفع الاحتمال في لا التي يزاد في العطف على المنفي او المنهي ومن في من الاستغراقية مانعا من كون الحروف زوائد ويرون تاثيرها تاثيرا لفظيا مانعا من زيادتها والمقصود منه ان ما ذهبوا اليه ليس بشيء بل ينبغي ان يعد زائدة كل حرف لا يتوقف عليه اصل المعنى فظهر ان الرضي بريء مما نسب المحشي اليه على ان قوله ما لم يتعلق به غرض في الكلام ظ في عموم السلب اذ النكرة في حيز النفي تعم فافاد ان الحرف الزائد حرف لا يكون متعلق الغرض اصلا فيخرج عن هذا التعريف جميع الحروف الزوائد اذ كل واحد منها يتعلق به غرض من الاغراض اللفظية والمعنوية او من كليهما وهذا مما لم يذهب اليه احد قوله لانه اشهر قال الشيخ الرضي وقد تحذف كان بعد اما المكسورة قليلا اذ قال سيبويه لم يجز حذف الفعل مع اما المكسورة قال ابو علي لان ما التي بعدها اشبهت اللام في تاكيد الفعل فلم يحسن حذف الفعل مع ثبوت ما يؤكده انتهى الظ ان قول ابي علي تعليل لقول سيبويه وانت خبير بانه لا يتم التقريب الا ان يراد بعدم الحسن عدم الجواز او يراد بعدم الجواز عدم الحسن قوله ولا يبعد ان يقال آه ح يصح جعل مطلق اسم لا من المنصوبات لانه ح كله منه ولو خص المنصوب بالمنصوب لفظا وتقديرا يصح ذلك الجعل ايضا تجوزا باعتبار ان للاكثر حكم الكل قوله مترادفة الاحوال المترادفة ما كان ذوها واحدا قوله ما بقي من الضمير المرفوع في يليها فيكون الاحوال متداخلة والاحوال المتداخلة ان يكون الاول منها حالا من شيء والبواقي من ضمير في الحال الاولى قوله والكسر في جمع المؤنث السالم بلا تنوين قوله بلا تنوين وان لم يكن لتعيين ما ينصب به الا انه ذكره اشارة الى مذهب الجمهور فانهم يكسرونه بلا تنوين لانها وان لم تكن للتمكن فهي مشبهة لتنوين التمكن وحذرا عن قول البعض فانه يبنيه على الكسر مع التنوين قياسا لا سماعا نظرا الى ان التنوين للمقابلة لا للتمكن قوله والكسر احتراز عن قول المازني فانه يفتحه بلا تنوين حذرا عن مخالفته في الحركة لسائر المبني بعد لا التبرئة مما كان معربا بالحركة قبل دخولها قال الشيخ الرضي وهذا اولى مما قبله طرد الللباب على شق واحد قوله في جميع هذه الصور الست ليس ذكره لاجل انه قيد للجزاء حتى يقال انه لغو اذ الشرط يغني عنه بل ليقترن المجمل بالمفصل قوله بحذف اللام فيه ان حذف اللام انما يكون مقويا للتاويل بالنكرة اذا كان اللام في الحسن لازما وليس كذلك بل يجوز حذفها واثباتها الا ان يقال اختيار الحذف على الاثبات مقو للتاويل فتامل قوله بحسب اللفظ بان يغاير لفظ كل واحد من الوجوه وصورته الاجمالية من الحركات والسكنات للفظ الآخر وصورته قوله لا بحسب التوجيه واعتبار وجه الاعراب في كل من الوجوه مغايرا انما يعتبر في الوجه الآخر مع قطع النظر عن مغايرة الصورة اذ بذلك الاعتبار ليست الوجوه خمسة ولا ستة بل ازيد فمن قال ان الوجوه ستة وعد عكس الخامس سادسا فقد سهى لان هذا الوجه من حيث الصورة متحد مع الثالث وان كان مغايرا له في وجه الاعراب وان الوجوه بهذا الاعتبار ليست منحصرة في ستة بل زائدة عليها كما يظهر بالتامل في هذا التركيب قوله بان يقدر لهما خبر واحد فيه انه يلزم توارد المؤثرين على اثر واحد لانه يلزم ان يكون الخبر الواحد المقدر معمولا للكلمة لا وللابتداء وهو غير جائز فكيف يقدر لهما خبر واحد فان قلت الممتنع هو توارد المؤثرين اللفظيين لا مطلقا قلت بل الممتنع في الاصطلاح توارد المؤثرين للفظين او واحد بها لفظ والآخر ما هو من صفات اللفظ كالابتدائية قوله

فهذا ای برفع الاول وفتح الثانی قوله علی التوجیه الاول وهو ان یکون لا فی الاول بمعنی لیس وفی الثانی لنفی الجنس قوله والا
ای وان لم یتعین لعطف جملة علی جملة بل یجوز عطف مفرد علی مفرد بان یقدر لهما خبر واحد یلزم ان یکون قوله الا بالاسم منصوبا ومرفوعا
لان خبر لا بمعنی لیس یکون منصوبا وخبر لا لنفی الجنس یکون مرفوعا قوله وعلی التوجیه الثانی وهو ان یکون لا فی الاول
لنفی الجنس الغیبة عن العمل لوجود شرطه وهو التکریر وفی الثانی لنفی الجنس ایضا الا انها لیست ملغاة بل عاملة قوله عطف
جملة علی جملة بان یقدر لکل منهما خبر ا قوله او عطف مفرد علی مفرد بان یقدر لهما خبر واحد علی ما مر من الشیخ قدس سره لتفسیر عطف
المفرد علی المفرد والجملة علی الجملة وفیه انه یلزم توارد المؤثرین المتنع اصطلاحا وهما الابتداء وکلمة لا علی اثر واحد وهو الخبر
الواحد قوله ای تاثیرها اشارة الی ان العمل محمول علی معناه اللغوی اذ العمل اصطلاحا مختص بالاعراب والحمل علیه یوجب
اخراج نحو لا رجل فی الدار اذ لا عمل لکلمة لا فی رجل بل هو مبنی مع انه مقصود بالبیان فی هذه المسألة قوله حیث لا یرجی ماتمنیه
لان التمنی لا یکون الا فی المحال والممکن الذی لا طمع فی وقوعه قوله ولکنه نون لضرورة الشعر قال بعض الفضلاء وفیه بحث
لما عرف من امتناع تنوین المبنی لاجل الضرورة حتی قیل ان قوله سلام الله یا مطر علیها شاذ قبیح قوله لمکان الاتحاد ای
لثبوت الاتحاد بین المنعوت والنعت معنی لانهما عبارتان عن شیء واحد فلا الداخلة علی احدهما کانه داخل علی الآخر فالفاصل
بین لا والنعت وهو المنعوت کانه لیس بفاصل والنعت فی الحقیقة قریب من لا غیر مفصول عنها فهذا الوجه فی الحقیقة بیان
لقرب النعت من لا التی هی سبب البناء فما قیل ترک هذا الوجه لظهوره لان النعت الاول لا یکون الا قریبا لیس بموجه وان کان
من وجه قوله والاتصال بینهما لفظا ولذا لا یقع الفصل الا نادرا قوله وتوجه النفی الیه لان الاصل فی النفی اذا دخل علی کلام
فیه تقیید بوجه ما ان یتوجه الی القید خاصة وان یقع له خصوصا فنحو لا رجل ظریف فی المعنی لا ظریف وهذا ایضا بیان لقربه من لا
قوله ای بحکمه الاعراب اشارة الی انه محذوف المبتدأ لا محذوف الفعل لما قال صاحب المغنی اذا دار الامر بین المحذوف فعلا
والباقی فاعلا وکونه مبتدأ والباقی خبرا فالثانی اولی لان المبتدأ عین الخبر فالمحذوف عین الثابت فیکون حذفا کلا حذف و
اما الفعل فانه غیر الفاعل الا انه قال اللهم ان یعضد الاول بروایة اخری فی ذلک الموضع او بموضع آخر یشبهه او بموضع آت فانه
یرجح الاول اولی وفیما نحن فیه کذلک لان قوله وان کان معرفة او مفصولا وجب الرفع مؤید لتقدیر الفعل بان یقع فیجب الرفع وفی لفظ
فیه تقلیل الحذف بالنسبة الی قوله بحکمه الاعراب لا غیر وکلا العبارتین صریحان فی نفی البناء لا مزیة لاحدهما علی الآخر فی الصراحة
وعدمه فما قیل لم یقل فالاعراب واجب لنفی البناء صریحا مع انهما سیان فی الدلالة علی الاعراب فقط فلا یرد ما قیل الاولی
ان یقدر فیجب الرفع لیس بموجه وان کان من وجه قوله لمکان الفصل بالعاطف مع ضعف تاثیر لا حتی یجوز فی اسمها الرفع عند
التکریر والتعریف والفصل وبدونه عند المبرد بخلاف ما فان تاثیره قوی فیؤثر فی بناء المعطوف فی نحو یا زید وعمرو مع الفصل
بالعاطف وعلی هذا لا حاجة الی قوله المظنة الفصل بلا المؤکدة وعلی ما قررنا ظهر ان الجواب عنه بان الفصل بالعاطف لا یکفی فی
منع البناء کما فی المعطوف علی المنادی لیس بموجه وان کان من وجه قوله وسائر التوابع ای باقی التوابع بعد الوصف والعطف
من البدل وعطف البیان والتاکید اللفظی اذ بالمعنوی لا یؤکد الا المعارف فلا یؤکد اسم لا المنکر قوله ینبغی ان یکون حکمها
حکم توابع المنادی هذا ما ذکره الرضی ناقلا عن الاندلسی ثم فصل بذلک فحکم بجواز بناء البدل اذا کان مفردا نکرة نحو لا رجل

صاحب لب فهو مبني على تجويزه جعل البدل تارة مستقلا واخرى غير مستقل ولذا حكم بجواز البناء في البدل عن المنادى والمعطوف
عليه حيث قال وربما لم يكن البدل بمعنى في المتبوع حتى يحتاج الى المتبوع كما احتاج اليه الصفة ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم
ذلك في التاكيد جاز باعتباره مستقلا لفظا اى صالحا لان يقوم مقام المتبوع ولما كان اعرابه بتبعية الاول جاز ان يعتبر غير
مستقل اخرى فالاول نحو يا زيد اخ ويا اخانا زيد بضمهما والثاني يا غلام بشر والبشر اعربا بالوجهين وعطف البيان عنده بدل حكمه
ثم قال واما التاكيد فالاولى كما ذكرناه في المنادى كونه على لفظ المؤكد مجردا عن التنوين وجاز الرفع والنصب كما ذكرنا هناك
انتهى فما قيل لا يخفى ان قوله لكن ينبغي ان يكون حكمها حكم توابع المنادى يقتضي وجوب البناء في البدل اذا كان نكرة والمفهوم
من كلام الشيخ الرضي جواز البناء ان اراد ان ذلك يقتضي الوجوب عند الشيخ الرضي فهو وهم كيف وهو مصرح بالجواز في المشهور وان
اراد ان ذلك يقتضي الوجوب عند المصرح وغيره من القائلين بالوجوب بحكم الرضي بالجواز لا يضر اذ هم كيف وهو قد ذكره في مواضع منه
ومختاره وان كان مخالفا لما ذكره غيره وبالجملة الاعتراض ليس بسديد الا ان يقال انه تحقيق لكن انظر من العناية فانه اعتراض قوله
فانه جاء على علته لكن لا على حد الشد وكذا في الرضي قوله في نحو ابا اراد نحو اب الاخ لاغير اذ اثبات الالف مختص بالاب
والاخ من بين الاسماء الستة صرح به الرضي وشارح اللباب وصاحب المنهل قال في مثل غلامين اراد بمثل غلامين
كل تثنية والاخص حذف النون تثنى معينين والمطلق التثنى بل يجري في كل مثنى ومجموع قال لم يجز تركيب لا ابا فيها قد التزم
لا ان لا ابا فيها لا يصح فاجعلا النفي لكونه جملة والفاعل لا يكون جملة لكونه قسما من الاسم فالفاعل في الحقيقة تركيب معنا
الى لا ابا فيها وفيها يلزم اضافة غير الظرف والية تفضي في هذا تسلم الى الجملة وهو غير جائز فالاولى ان يقرأ منونا ولا ابا فيها
صفته له يحذف المبتدا اى هو لا ابا فيها قوله ويا من اهانتهم بكسر التاء في حالة النصب ولو لم يكن له محمل بالنصب اهانتهم بل
يجب رفعه لكن يجب فعلا ان له محلا قوله وهي زائدة وليست بافية لكنها تشابه النافية لفظا مكانا بالنافية مع جملت
على نفي والنفي اذا دخل على النفي افاد الايجاب فضلا عن كالا الناقضة للنفي قوله ونافية مؤكدة قال الشيخ الرضي نافية لا
زائدة عند الكوفيين ولعلهم يقولون هي نافية زيدت لتاكيد النفي والا فالنفي اذا دخل على النفي افاد الايجاب ورد عليهم بانه لا يجوز
الجمع بين الحرفين متفقي المعنى الا مفصولا بينهما بشيء كما في ان زيدا لقائم واما الجمع بين اللام وقد في نحو لقد سمع السمع ان في كليهما
معنى التحقيق والتاكيد وفي اللام مع ان في الاصل معنى التحقيق فلان قد يشعر بمعنيان آخران وهما التقريب والتوقع فلم يكن
لمجرد التحقيق وكذا في الا معنى التنبيه ايضا فان قلت قد وقع في القرآن ولات حين مناص بنصب حين فهل هو لا التبرية ام غير
ليس او لفظا آخر قلت قال صاحب المغني اختلف فيها في امرين احدهما في حقيقتها وفي ذلك ثلثة مذاهب احدها انه كلمة واحدة
فعل ماض ثم اختلف هؤلاء على قولين احدهما انه في الاصل بمعنى نقص من قوله تعالى لا يلتكم من اعمالكم شيئا فانه يقال لات يليت
كما يقال الت يالت وقد قرئ بهما ثم استعملت للنفي كما ان قل لذلك قاله ابو ذر الخشني والثاني ان اصلها ليس بكسر الياء
فقلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وابدلت السين تاء والمذهب الثاني انها كلمتان لا النافية والتاء لتانيث اللفظة
كما في ثمت وربت قال الشيخ الرضي اما التانيث الكلمة اى لا او لمبالغة النفي كما في علامة وانما وجب تحريكها لالتقاء الساكنين
قاله الجمهور والثالث انها كلمة وبعض كلمة وذلك انها لا النافية والتاء زائدة في اول الحين قاله ابو عبيدة

ابن طراوة واستدل ابو عبيدة بانه وجدها في الامام وهو مصحف عثمان رضي الله عنه مختلطة بحين في الخط ولا دليل فيه فكم في خط المصحف من اشياء خارجة عن حد القياس ويشهد للجمهور انها يوقف عليها بالهاء وانها رسمت منفصلة عن الحين وان التاء قد يكسر على اصل حركة التقاء الساكنين وهو معنى قول الزمخشري وقرئ بالكسر على البناء كجير انتهى ولو كان فعلا ماضيا لم يكن للكسر من وجه وقال الشيخ الرضي وفيه ضعف لعدم شهرة تحين في اللغات واشتهار لات ذا ايضا فانهم يقولون لات اوان ولات هنا ولايقتا وان وثانيا الثاني في عملها وفي ذلك ايضا ثلثة مذاهب ايضا احدها انها لا تعمل شيئا فان وليها مرفوع فمبتدأ حذف خبره او منصوب فمفعول لفعل محذوف وهذا قول الاخفش والتقدير عنده في الآية لا ارى حين مناص وعلى قراءة الرفع ولا حين مناص كائن لهم قال الشيخ الرضي وفيه ضعف لان وجوب حذف الفعل الناصب وخبر المبتدأ له مواضع متعينة ولا تمتنع دعوى كون لات هي لا التبرئة ويقويه لزوم تنكيرها لضيعت حين اليه فاذا انتصب حين بعدها فالخبر محذوف كما في لا حول واذا ارتفع فالاسم محذوف اي لات حين مناص كما في لا عليك الثاني انها تعمل عمل ان فتنصب الاسم وترفع الخبر وهذا قول آخر للاخفش والثالث انها تعمل عمل ليس وهو قول الجمهور وعلى كل قول فلا يذكر بعدها الا احد المعمولين والغالب ان يكون المحذوف هو المرفوع واختلفوا في معمولها فنص الفراء على انها لا تعمل الا في لفظ الحين وهو ظاهر قول سيبويه وذهب الفارسي وجماعة الى انها تعمل في الحين وفي مرادفه قال الزمخشري زيدت التاء على لا وخصت لنفي الاحيان

قوله اي اسم ليخرج لو لم يفسر كلمة بالاسم لخرج الحروف الا واخرها اذ المراد باشتمال الشيء على علم المضاف اليه ان يكون ذلك الشيء موصوفا به فانه لا شك ان الموصوف به هو الاسم لا الحرف الاخير ومعنى كون الشيء موصوفا به انه مذكور بعده ذكر الصفة بعد الموصوف والاعراب بمنزلة الصفة للكلمة لا للحرف الاخير قال لفظا او تقديرا كان على الشارح ان يقول او محلا كما قال في المرفوعات وكون المصرح ذاكرا اقسام المعرب الثلثة لعدم ذكره لوجوده في المرفوعات ايضا وكذا كون الجر محلا ما غير مشترك بين الكسرة والفتحة والياء اذ كون الرفع محليا غير مشترك بين الضمة والواو والالف مع انه قال في المرفوعات او محلا وايضا عدم الشمول للكل لا يقتضي عدم الذكر بل القول على وجه يختص بالكسر **قوله** او ما هو مشبه به اي ومن اسم هو مشبه بالمضاف اليه من حيث ان جره حصل بالعامل كان جر المضاف اليه بالحرف المقدر سواء كان الاضافة لفظية او معنوية على ما ذهب اليه المصرح واما على ما ذهب اليه الجمهور من ان الحرف ليس بمقدر في اللفظية فانما جعل المضاف الجر في المضاف اليه لمشابهته للمضاف في المعنوي في التجريد عن التنوين او النون للاضافة فكما يعمل المضاف في المضاف اليه الجر في المعنوية لنيابته عن الحرف كذلك يعمل المضاف في اللفظية فكان الحرف فيه مقدر حكما فلا ينتقض تعريف المجرور بمثل غلامي غير مجرور **قوله** المشهور تسميته فان المشهور انه اذا اطلق المضاف اليه اريد به ما انجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول للاضافة **قوله** اي ملفوظا كان جعل الشارح قدس سره لفظا او تقديرا خبر الكان المحذوفة وجعل المصدر بمعنى المفعول ليكون التركيب موافقا لما هو الاكثر فيه وفي امثاله من وقوع كان واخواتها ذلك محتاجا الى الحذف الا ان الحذف قياسي اذ قالوا حذف كان فيما كثر وقوعه قياسي ولا شك في ان وقوعه في مثل هذا التركيب اكثر من ان يحصى بخلاف جعلها حالا من حرف الجر فانه وان لم يحتج الى الحذف الا انه يخرج التركيب عما هو الاكثر فيه وفي امثاله ويستلزم كون المصدر حالا وهو سماعي عند الاكثرين وان اجاز المبرد

ووقوع المصدر حالا قياسًا اذا كان المصدر من انواع الفصل كما تاناسرعة دون ضحكا وفيما نحن فيه كك لان لفظا وتقديرا من انواع التوسط وتحوج الى اعتبار عمل العامل المعنوي بلا ضرورة وهو باقي في الواسطة من معنى الفعل لا يقال كيف يكون حالا من حرف جر وهو نكرة وعند تنكر ذي الحال يجب تقديم الحال لانا نقول ذلك الوجوب عند كون ذي الحال نكرة محضة وه ليس كك لتخصصه بالاضافة على ان التقديم مخصوص بما سوى المجرور قوله حال كون ذلك المقدر مرادا حال من اسم كان المحذوف وهو الضمير المستتر فيه قوله وهو الخ قيل ان التعريف لفظي والاحتراز عن الدور انما يجب في التعريف الحقيقي المقصود منه تحصيل صورة غير حاصلة قوله اي تقدير الحرف اي في الاضافة او تقدير الحرف المقيد بكونه مراد اثره فلا يرد نحو صمت يوم الجمعة وتحو قبيته تاديبا قوله اي منسلخا عنه اشارة الى ان التجريد مجاز عن الانسلاخ اي الزوال من باب ذكر اللزوم وارادة اللازم ويحتمل التضمين فلا يرد ما قيل ان العبارة محمول على القلب وان المعنى مجردا هو عن تنوينه قوله لان التنوين او النون دليل آه هذا الدليل يقتضي وجوب حذف التنوين او النون من المضاف اذا كان فيه لفظا للمنافاة بينهما وبين الاضافة واما اذا لم يكونا فيه لفظا فيجب ان يضاف من غير اعتبار انه لو كان فيه لحذف كما قال الرضي من غير ان يعتبر حذف تنوين المقدر كما في غير المنصرف والمبني نحو من حاج بيت الله وكم رجل على ما عليه البعض لان ما ذكروه لا يقتضيه الدليل المذكور والبتة اعتباره غير معقول لان اعتباره انما كان لاجل انه لابد في الاضافة المعنوية من فائدة لفظية وهي رفع الثقل بحذف التنوين وفائدة معنوية وفي اللفظية لابد من فائدة لفظية هي رفع الثقل فهو منظور فيه لان رفع الثقل عن اللفظ فرع وجود الثقل فيه وكون التنوين مقدرا لا يوجب ثقلا في اللفظ حتى يكون اعتبار حذفه موجبا لرفعه عنه على ان كونه مقدرا في غير المنصرف والمبني في حيز المنع وكذا كون الاسم بحيث لو كان فيه لحذف لا يوجد لاعتباره وجه غاية ما في اللباب انه يلزم على هذا ان يكون المعنوية مفيدة لفائدتين واللفظية مفيدة لفائدة محمولا على الاعم الاغلب ومثله كثير في الاعتبارات واما اعتبار ما ذكره تخفيفا في اللفظ فتعسف بحت والكان لامر آخر يجب ان يبين حتى يتكلم عليه قوله لانها تفيد معنى في المضاف اي تفيد معنى في ذات المضاف وعلى هذا لا حاجة الى ان يصرف العبارة عن الظاهر المتبادر ويجعل قوله معنى في تقييد معنى مفاد اله لا مفادا والمعنى ان المعنوية تفيد تعريفا او تخصيصها المعنى المضاف اذ لو جعل مفادا يرد اللفظية فانها تفيد ايضا معنى هو الخفة للمضاف فانها وان افادت معنى الا ان ذلك المعنى ليس ثابتا في ذات المضاف قال كمصارع مصر وكريم البلد فان قلت ما الدليل على كون المضاف اليه في المثالين غير معمول لم لا يجوز ان يكون المضاف اليه مفعولا فيه والمعنى مصارع في المصر وكريم في البلد قلت الدليل هو انه غير معتمد على شيء مما يعتمد عليه الصفة ظ والقرينة على التقدير غير ظ واقتضاء الصفة الموصوف لا يكفي في التقدير بل لابد من قرينة قوية قلت وفيه ان ما ذكره يوجد في ضارب زيد وحسن الوجه مع انه قال انهما من اضافة الصفة الى المعمول واما ما قيل من ان المعنى ليس على انه مصارع في مصر وكريم في البلد فهو في حيز المنع وقال الشيخ الرضي نحو مصارع مصر والله خالق السموات لان اسم الفاعل بمعنى الماضي لا يعمل حتى يكون له معمول مضاف اليه قلت ما ذكره يتم في الله خالق السموات ولم يتم في مصارع مصر وكريم البلد اذ المضاف اليه فيهما على تقدير كونه معمولا يكون مفعولا فيه واسم الفاعل يعمل في المفعول فيه والجار والمجرور والمفعول المطلق

٢٠٣

والحال مطلقا من غير اشتراط اقترانه بحال واستقبال بل يعمل وجوبا سواء كان بمعنى الماضي او الاستمرار او الحال والاستقبال ومنه يعلم ان ما قيل في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول لان شرط وجوب عمل اسم الفاعل ان يكون بمعنى الحال او الاستقبال واذا كان بمعنى الاستمرار فعمله جائز فليكن المثالان بمعنى الماضي والاستمرار ليس على ما ينبغي لان جواز عمله انما هو بالنظر الى ان الاستمرار يشمل الازمنة الثلثة فبالنظر الى انه بمعنى الحال والاستقبال جاز عمله وبالنظر الى انه بمعنى الماضي بطل عمله ومعلوم ان هذا انما يتصور في معمول شرط عمله فيه بالحال والاستقبال واما فيما لم يشترط فيه ذلك فاسم الفاعل والمفعول بمعنى الاستمرار يعمل فيه وجوبا والمثالان المذكوران المعمول فيهما مما لم يشترط اسم الفاعل لعمله فيه اقترانه بالحال والاستقبال وقيل في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول ان اضافة اسم الفاعل واسم المفعول انما هو الى المرفوع السببي لا غير فيقرر زيد ضامر بطنه ومؤدب خادمه لا الى غيره كما في زيد ضارب في داره عمرو وفيه بحث لانه ان اراد انهما لا يضافان الى شيء من المعمولات سوى المرفوع السببي على ما هو ظاهر عبارته فهو غير صحيح لان اسم الفاعل يضاف الى المفعول به نحو زيد ضارب عمرو وان اراد انه لا يضاف الى مثل ما في زيد ضارب في داره عمرو فهو لا يثبت المدعى اذ انتفاء الاضافة الى معمول خاص لا يستلزم الانتفاء الى سائر المعمولات فان قلت قد قال الشيخ الرضي اسم الفاعل واسم المفعول لا يضافان من معمولاتهما الا الى الفاعل والمفعول به لشدة طلبهما لهما دون سائر معمولاتهما والمضاف اليه فيما نحن فيه لا يصلح فاعلا ولا مفعولا به بل هو ظرف فيثبت انه ليس بمعمول قلت لا يخلو عن خدشة لانه يحتمل كونه مضافا اليه على سبيل الاتساع كما في مالك يوم الدين فيكون معمولا والحق ان المثال يكفيه الغرض ولا يجب ان يكون مطابقا للواقع قوله اي لا يكون صادقا على المضاف وغيره اي الاضافة بمعنى اللام يكون في مضاف اليه لا يكون ذلك المضاف اليه صادقا على المضاف وغيره اي يكون صدقه على المجموع منتفيا وذلك اما بانتفاء صدقه على المضاف نحو بعض القوم ويد زيد لان الكل لا يطلق على بعضه وكذا نصف القوم وثلثهم قال الشيخ الرضي وان كان يقع بعض منهم ونصف منهم ويد منهم لان من التي تضمنها الاضافة هي التبيينية وشرط من المبينة ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين واما بانتفاء صدقه على غير المضاف نحو جميع القوم وعين زيد وكذا مسجد الجامع لان الجامع لا يتناول الا المضاف بالغلبة فانه في العرف هو المسجد لا غير قوله الصادق عليه وعلى غيره اي الاضافة بمعنى من يكون في المضاف اليه الصادق على المضاف وعلى غيره وهذا القدر لم يكن كافيا في الاضافة بمعنى من لانه يتناول ما اذا كان اول الاسمين اخص مطلقا من الآخر مع ان الاضافة فيها ممتنعة فضلا عن ان يكون بمعنى من قال احتاج الى شرط ان يكون المضاف ايضا آه قوله واما مساوقا كليث واسد المراد بالمساواة ما يعم المرادفة في عرف النحاة لان غرضهم ليس بيان النسب بين الالفاظ حتى يكون المساواة له معنى وللمرادفة معنى آخر بل المقصود انه لا يضاف اسم الى اسم يساويه في العموم والخصوص وذلك كما يتحقق في المساواة يتحقق في المرادفة قوله فان كان المضاف اليه اصلا للمضاف اعتراض على النحاة بان قولهم بان الاضافة بمعنى من انما يكون اذا كان بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي ان يفصل ويقال بعد العموم والخصوص من وجه ان المضاف اليه ان كان اصلا للمضاف فهي بمعنى من والا فبمعنى اللام وفيه انه ان اراد بكون المضاف اليه اصلا

للمضاف انه اصل تجيد منه المضاف وتفتح منه فيكون هذا المعنى معتبرا في جميع مواد الاضافة البيانية ثم كيف وثلثة دراهم وانعم دراهم من الاضافة بمعنى من كما صرح به الرضي مع ان المضاف اليه فيهما ليس اصلا بالمعنى المذكور وان اراد اعم من ذلك بان يكون اصلا بوجه من الوجوه فكك جريانه في جميع المواد ولا يخ عن شئ خصوصا في المثالين المذكورين اذ ليس الدراهم فيهما اصلا للثلثة والاربعة المراد بها المعدود وباعتبار مالايق المعدود وصل بالقياس الى العدد ولانه لبيان كميته لانا نقول ليس المراد بالثلثة والاربعة في المثالين نفس العدد بل المراد المعدود ولان الاضافة فيهما بمعنى من ومن التي تضمنها الاضافة وهي المبنية وشرط من المبنية ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين ومعلوم ان الدراهم انما يحمل على الثلثة اذا اريد بها المعدود لا نفس العدد الا ان يقال ان الاصالة يعتبر بالنظر الى لفظ العدد او يقال ان المبين وان كان اصلا الا ان المبين على صيغة اسم الفاعل ايضا اصل من حيث انه مبين وانت خبير بان هذا التعميم يدخل نحو فضة خاتمك في الاضافة بمعنى من لان الخاتم مبين والمبين من حيث انه مبين اصل وايضا اضافة جرد وقطيفة بمعنى من مع ان المضاف اليه ليس اصلا للمضاف قال الشيخ ويجعلون نحو جرد وقطيفة بالتاويل كخاتم فضة لان المعنى شئ جرد واي بال ثم حذف الموصوف واضيفت صفته الى جنسها للتبيين اذ الجرد يحتمل ان يكون من القطيفة ومن غيرها كما كان خاتم كك فالاضافة بمعنى من وايضا قال الشارح قدس سره في بحث البدل عند قوله بدل الكل اي بدل هو كل المبدل منه وبدل البعض اي بدل هو بعض المبدل منه والاضافة فيهما مثلها في خاتم فضة مع ان المضاف اليه فيهما ليس اصلا للمضاف قوله نحو اكثر كك بتداء وقوله بمعنى اللام خبره فيفيد ان كون الاضافة في الامثلة المذكورة بمعنى اللام معلوم مما ذكره ومتفرع عليه مع انه ليس كك اذ لو قطع النظر عما ذكره لكان العلم بكون الاضافة فيها بمعنى اللام بحاله لان النحاة قالوا ان الاضافة للبيان تتضمن من البيانية وقد علموا بالاستقراء وتتبع كلام العرب ان من البيانية انما يكون اذا صح اطلاق المجرور بها على المبين وقالوا في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان ان من للبيان اذ يقال الرجس هو الاوثان ان قلت المراد العلم بلا اشكال معلوم مما ذكره من القاعدة ومتفرع وقبل العلم بالقاعدة وان كان العلم به حاصلا الا انه كان مقرونا بالاشكال حيث يتوجه كيف يكون الاضافة في الامثلة بمعنى اللام مع انه لا يصح اظهار اللام فيها اذ لم يستعمل يوم للاحد ولا علم للفقه ولا شجر للاراك وبما ذكرنا يعلم سر جعل النحاة الاضافة في هذه الامثلة بمعنى اللام مع ان اظهار من فيها خال من التكلف فاندفع ما قيل الا ان ائمة العربية جعلوها لامية ولا يظهر ما دعاهم اليه قوله ولا يحتاج فيه اي في كثير من مواد الاضافة اللامية قوله الى التكلفات البعيدة التي ارتكبها من اعتقد انه لابد من اظهار اللام وذلك مثل ما قال الفاضل الهندي في تصحيح اضافة كل الى رجل ان كلا للاحاطة جزئيات كل مضيف هو اليه فاضافة الجزئي الى الكلي بمعنى اللام لكن يمتنع اظهار اللام الا بعد التاويل بالجزئيات او الافراد والا يلزم فك كل من الاضافة وذا لا يجوز قوله والا اي ان لم يمتنع اظهار اللام قبل التاويل لجاز كل لاحد وفيه انه يلزم استعمال كل بدون الاضافة وهو غير جائز وهذا هو الوجه في عدم جواز اظهار اللام في جميع الاسماء اللازمة الاضافة وانت خبير بان الفك انما يلزم لو استعمل في العبارة هكذا وليس الامر كك بل هو مجرد فرض والتكلف ظاهر البعد فلما قال البعض ان كلا للاحاطة والجزئي والفرد يلحظ من جانب المضاف اليه كما تقرر في الميزان فتصحيح اضافة الجزئي الى الكلي مما لا يجدي في تصحيح اضافة كل الى الجزئي او الفرد ويمكن ان يعتذر عنه الا دباء على ان يراد بالكل المضاف الى الكلي جزئيات ذلك الكلي او افراده ولا يلزم مواضعة جوهم لما تقرر في الميزان

كلا للاحاطة كما يكون اللام للاستغراق ويؤيده قول الاوباران الاضافة فى كل الدراهم من قبيل اضافة العام الى الخاص

اذ الكل انما يكون عاما بالنسبة الى الدراهم اذا اريد به الافراد واما اذا اريد به الاحاطة فلا قوله من كل رجل وكل واحد بيان

لقوله عن كثير من مواد الاضافة اللامية ولا يخفى ان البيان انما يتم بما اذا اريد من ثلثة قوله رد الاضافة بمعنى من ايضا الى الاضافة

بمعنى اللام لوجود الوجه الذى اعتبره النحاة فى رد الاضافة بمعنى فى الى الاضافة بمعنى اللام وهو ان الكافى فى الاضافة

بمعنى اللام ادنى ملابسة واختصاص كقول احد حاملى الخشب خذ طرفك وهى التى يقال لها اضافة لادنى ملابسة قوله قلت نعم

لكن هذا الجواب هو المتعين فى هذا المقام لان النحاة لا اعتبروا ادنى الملابسة فى الاضافة بمعنى فى لا رد وينبغى ان يعتبر ذلك ايضا فى الاضافة

بمعنى من وعدم اعتباره ليس الا لما ذكره الشيخ واما انه يوجد فى الاضافة بمعنى فى وجه آخر وهو انه كثيرا ما ينزل ظرف الحدث منزلة

الفاعل فيسند اليه فالاضافة ايضا بهذا التنزيل وليس هذا الوجه جاريا فى نحو خاتم فضة فافترقا فهو غير مضر لما ذكره الشيخ قدس سره

لانه ان اراد ان المعتبر المجموع فهو ممنوع كيف والنحاة صرحوا بان المعتبر هو ادنى الملابسة وان اراد ان هذا يصلح وجها ايضا

فهذا لا ينافى كون الاول وجها ايضا فما معنى قوله فافترقا وان اراد ان الوجه ما ذكره اليه لا ما اعتبره فلا بد له من دليل فانا

من وراء المنع وان اراد ان ما فيه وجهان فهو المتعين للرد دون ما فيه وجه واحد فهو ايضا ممنوع كيف ولا اعتبار بكثرة الادلة

قوله اى ضربا واقعا فى اليوم بيان لحاصل المعنى من كون اليوم ظرفا للضرب لا تقدير لمتعلق اليوم فلا يرد ما قيل النظر ان

فى اليوم فيما نحن فيه جعل ضربا اليوم اعنى ضربا فى اليوم متعلق بالضرب وليس صفة الضرب بتقدير واقع فى اليوم قوله لان الثبتية

التعريفية فى الاضافة المعنوية اذا كان المضاف اليه معرفة لا مطلقا قال السيد قدس سره الاضافة الى المعرفة اشارة الى

حضور المضاف فى ذهن السامع قوله على معلومية المضاف اى على كونه واحدا مشخصا معينا قال الرضى اذا قلت غلام زيد

ولزيد غلمان كثيرة فلا بد ان تشير به الى غلام من بين غلمانه له مزيد خصوصية بزيد اما بكونه اعظم غلمانه او اشهر بكونه غلاما له

او بكونه غلاما معهودا بينك وبين المخاطب وبالجملة يكون بحيث يرجع اطلاق اللفظ اليه دون سائر الغلمان

وانما فسرنا المعلومية بكونه واحدا معينا لان المضاف اذا اريد به الجنس من حيث هو او من حيث وجوده فى فرد غير معين يكون

المضاف معلوما للمخاطب لانه اشارة اليه من حيث انه حاضر فى ذهن السامع معلوم له مع انه على خلاف وضع الاضافة عند

الشيخ الرضى لانه يقول التعريف فى مثله لفظى كما ان العلمية فى اسامة لفظية وذهب الى ان الاشارة الى ما هو حاضر فى الذهن

لا يكفى فى التعريف لان هذا المعنى موجود فى النكرة ايضا فلا بد فى المعرفة من الحضور والتعيين فى الخارج ولذا قال كل لام التعريف

لا معنى له للتعريف فيها الا التى للمعهود الخارجى وبهذا ظهر وجه كون المعرف باللام للعهد الذهنى على خلاف وضعه مع كونه مستعملا

عند الشيخ الرضى فى الحقيقة والبعضية مستفادة من القرينة كالدخول فى ادخل السوق حيث قال الفرق بين ذى اللام والمجرد

ان المجرد يفيد ان ذلك الاسم بعض من جملة بخلاف المعرف باللام فان المراد به الماهية مجردة عن البعضية لكن البعضية مستفادة

من القرينة كالرؤية فى قولك رأيت اسدا فهو كعام مخصوص بالقرينة فالمجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة بمعنى وبالنظر الى انفسهما

مختلفان فمن ثم جاز وصف المعرف باللام بالمنكر نحو ولقد امر على اللئيم يسبنى وكذا مررت بالرجل مثلك وبالرجل

بالرجل خير منك لم لا يصح القول بانه على خلاف وضعه عمن يقول بان المعرف باللام للعهد الذهنى اشارة الى الماهية المجردة

من حيث انها معلوم وان هذا التعريف تعريف حقيقي لا لفظي ولا يصح ايضا منه ايراد قول الرضي دليلا على انه خلاف وضع الاضافة
قوله نكرا اي جعل ذلك العلم نكرة معنى بان يعبر به لواحد غير معين من افراد المسمى بزيد مثلا وليس المعنى على انه جعل نكرة حقيقة
لبر دان ارادة هذا المعنى مجازي والنكرة ما وضع لشئ غير معين قوله بان يجعل مثلا اي التنكير طريق آخر قوله او المراد بالتجريد تجرده
وخلوه من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم فلا يرد ان التجريد يقتضي سبق الوجود وبقي ان التجرد ايضا كان مقتضيا لسبق الوجود
ايضا فالوجه ان يقال التجريد عبارة عن الخلو اذ كون التجريد مجازا عن التجرد والتجرد عن الخلو تطويل للمسافة بلا فائدة والا فالتجريد
مجاز عن التجرد وخلوه عطف تفسيري له قوله مع حصول الاعلى وهو غير متصور اذ لا يتصور الشيوع في المعين فضلا عن ان يتصور
فيه تقليله وبهذا اندفع ما قيل استعمل التخصيص في المعرفة وهو خلاف اصطلاح النحاة لان التخصيص عندهم تقليل الاشتراك
في النكرة قوله في لزوم تعريف المعرف وانت خبير بان كون المعرفة في الامثلة هي الاسم لا المركب والعلم هو المركب غير مضر في
لزوم تعريف المعرفة لان المقصود بالنجم مثلا لا تعين باللام فتعيينه ثانيا بالعلمية تعريف المعرف وتحصيل الحاصل فان اريد به الاعتراض
على لزوم تعريف المعرف فقد عرفت انه ليس بسديد وان اريد به المناقشة في اللفظ فهو ليس من دأب المحصلين على ان المعرفة
من حيث اللفظ هو المركب الذي جعل علما لانه لشدة الامتزاج صار لفظة واحدة واعرب باعراب واحد قوله فانها حين صارت
آه خبر ان قوله لم يبق فيها وقوله حين صارت ظرف لقوله لم يبق قدم عليه للاهتمام لانه السبب في عدم البقاء ويحتمل ان يكون
قوله حين صارت شرطا له قوله لم يبق فيها جزاء الا ان حينما فيه معنى الشرط قوله الاشارة الى معلوميتها لصيرورة اللام كاحد اجزاء
الكلمة فما يتعين به مدلول الاسم هو العلم لا غير فتأمل تجه عليه انه وان ليس فيه تحصيل الحاصل لكن فيه تضييع العمل اذ لا فائدة في
ازالة تعريف اللام الموجود في الكلمة واحداث التعريف بطريق آخر فالوجه في الجواب ان يقال بان جعلها علما في الامثلة المذكورة
لجعل التعريف لازما باقيا فليس فيه تضييع جعلها علما ولا تحصيل الحاصل وفيه بحث لان العلمية ان لم يكن للتعيين بل لجعل التعريف اللامي لازما
فقط يلزم تضييع العلمية لانتفاء التعريف الذي هو الغرض من العلم وان جعل للتعريف ايضا يلزم تحصيل الحاصل قوله من تركيب ثلثة الاثواب وغيرها
ما في التقدير تركيب فتأمل الا تخفيفا التخفيف مطلقا مقابل للتعريف والتخصيص فلما انحصر فائدة اللفظية في التخفيف علم انه لا يفيد التعريف
والتخصيص واليه اشار بقوله لا تعريفا ولا تخصيصا وكلمة لا وان لم يجتمع مع النفي والاستثناء في كلام العرب العرباء لكنه كثير في عبارات
العلماء هكذا حققه المحقق الشريف قدس سره في شرح المفتاح وقوله في اللفظ اشارة الى انها تفيد احد نوعي التخفيف اللفظي والمعنوي
وهو اللفظي فمن الحصر يعلم انها لا تفيد التعريف والتخصيص ومن قوله في اللفظ يعلم انها لا تفيد التخفيف المعنوي والمعنى يوصف بالخفة
والثقل يدل على ذلك قول الرضي في بحث جوار في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية وايضا قال والخفة اللفظية
مقصودة في غير المنصرف بقدر ما يمكن تنبيها بذلك على ثقله المعنوي بكونه متصفا بالفرعيين وقال العلامة التفتازاني في شرح
الزنجاني ولكونه اثقل من الاسم لدلالته على الحدث والزمان والفاعل وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل في قوله في اللفظ لا في المعنى
بحثان احدهما ان المعنى لا يوصف بالخفة والثقل وثانيهما انه يجعل الحصر بظاهره مضافا الى خفة المعنى اي لا تفيد الا تخفيفا في اللفظ
لا في المعنى فلا تفيد انه لا تفيد تعريفا ولا تخصيصا قوله لكونها في تقدير الانفصال لان الصفة عامل في محل المضاف اليه رفعا ونصبا
فالذي هو مجرور في اللفظ ليس مجرورا في الحقيقة والتنوين المحذوف مقدر ومعنوي فيكون الاضافة في الحقيقة كلا اضافة كذا في الرضي وذلك لان مشابهته

بالفعل قوية لانه من حيث اللفظ والمعنى فكان اسم الفاعل والمفعول ادعى للمعمول فاذا عرفت فالعطف على محل مجرورهما
جائز عند من قال العطف على المحل له شروطه ثلثة احدها امكان ظهور ذلك المحل فى الفصيح الا ترى انه يجوز فى ليس زيد بقائم
وما جاءنى من امرأة ان تسقط الباء فتنصب ومن فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد وعمرو اخلافا لابن جنى لانه لا يجوز فلا يجوز
مررت زيد الثانى ان يكون الموضع بحق الاصالة فلا يجوز هذا ضارب زيدا واخيه خلافا للبغداديين لان الوصف المستوفى لشروط
العمل الاصل اعماله لا اضافته والثالث وجود المحرز اى الطالب لذلك المحل هذا ما ذكره صاحب المغنى ولا خفاء فى وجود الشرطين
الاولين فى المجرور باسم الفاعل والمفعول وكذا الثالث لان الطالب له اسم الفاعل والمفعول القوى عملهما وهو موجود وطالب
للعمل ولذا كانت الاضافة كلا اضافة ووجود الاضافة بالفعل لا يجعله فى حكم العدم كيف ولو كان كذلك لما كانت الاضافة كلا
اضافة وايضا لو كان كذلك لكان ليس فى قولك ليس زيد بقائم فى حكم العدم فلا يجوز النصب فيه بالعطف على المحل مع انه جائز
فظهر ان ما ذكره صاحب المغنى وهذا ضارب زيد وعمرو بالخفض زيد ونصب عمرو باضمار فعل او وصف منون واما العطف على المحل المخفوض
فممتنع عند من شرط المحرز محل تامل نعم العطف على المحل ممتنع عند من شرط لجوازه تعذر العطف على اللفظ او كون المحل اقوى من
اللفظ على ما مر قوله اما فى لفظ المضاف فقط وذلك فى اسمى الفاعل والمفعول المضافين الى الاجنبى قوله واما فى المضاف اليه
او لفظ المضاف والمضاف اليه معا فى السببى او فى لفظ المضاف فقط نحو حسن وجهه وكان على الشارح رحمه الله ان يذكره ولعله
لم يذكره لكونه مختلفا فيه فسيبويه وجميع البصريين يجوزونها على قبح فى ضرورة الشعر فقط والكوفيون يجوزونها بلا قبح فى السعة
ومنعها ابن بابشاذ قوله القائم غلامه بالرفع او النصب واما بالجر فممتنع اتفاقا حذف الضمير من غلامه فيه انه وان حذف الضمير
لكنه ابدل منه اللام قال الرضى جئ باللام فى المضاف اليه ليتعرف الوجه باللام كما كان متعرفا بالضمير المضاف اليه واللام بدل
الضمير فى مثل هذا المقام مطردا وفى غيره ايضا عند الكوفيين والاولى ان يقوم مقامه فيما لم يشترط فيه الضمير اما فى الصلة او الصفة
اذا كانت جملة وغير ذلك مما يشترط فيه الضمير فلا يقوم فكيف حصل التخفيف قلت لعل حصوله لان الضمير كان متحركا واللام ساكن
فاللام اخف من الضمير صرح به الشيخ الرضى قوله واستتر فى القائم فيه ان استتار الضمير فى مثاله غير جائز لان مجرد قيام الصفة
بالسبب لا يدل على صفة للموصوف فى ذاته والاستتار انما جاز اذا كانت الصفة دالة على صفة الموصوف فى نفسه سواء كانت
هى الصفة المذكورة كما فى زيد حسن الوجه فانه يحسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اى قبيح وان لم يدل على صفة لم
يجز استتار الضمير فيهما فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما الا انه لا معنى للتجميع الا انه صاحب
سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه صفة لنفسه فيستتر فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة نفسه
فان قلت اليس يدل الصفة فى نحو زيد ابيض ثوره على صفة له فى ذاته وهى كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحبه
مفهوم من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب هذا كلام الرضى قوله واضيف القائم اليه اى الى الغلام لكن بعد جعله
منصوبا بتشبيهها بالمفعول اذ الرافع من الصفات نعت للمرفوع بخلاف الناصب فانه ليس نعتا للمنصوب ولا يجوز اضافة النعت
الى الموصوف فى الاصل اى المعنوية فلا يجوز فى الفرع ايضا اى اللفظية قوله والمراد ان المشار اليه آه ويمكن ان يقال المشار
اليه هو كل واحد من الامور الثلثة الا انه فرع على كل على حدة ولا محذور فى ذلك ففرع على وجود التخفيف وانتفاء التعريف

جواز الاول وامتناع الثاني وعلى وجوب التخفيف وانتفاء التخصيص جواز الضارب بزيد والضارب بوزيد اذ لو افادت التخصيص لقبحا او امتنعا للزوم طلب الادنى مع حصول الاعلى ويفرع على التخفيف امتناع الضارب زيد قوله ولا شك انه لا دخل انتفاء البدل لانتفاء التعريف او التخصيص في جواز الضارب بزيد والضارب بوزيد كيف ولو افادتا التعريف لامتنعا للزوم تحصيل الحاصل ولو افادتا التخصيص قبحا او امتنعا للزوم طلب الادنى مع حصول الاعلى وبهذا سقط قوله وعلى هذا كان الانسب قوله وعلى هذا بناء على انه لا دخل في هذا التفريع لانتفاء التعريف ولا لانتفاء التخصيص بل يكفي فيه وجوب التخفيف فقط بخلاف التفريع السابق فانه متفرع على الامرين وهما التخفيف وانتفاء التعريف كان الانسب لتقديم هذا الفرع لانه متفرع على امر واحد والتفريع السابق على امرين وما يتفرع على الامر الواحد مقدم على ما يتفرع على امرين لانه بمنزلة المفرد من المركب وهذا المعنى ملائم بسوق كلامه حيث قيد بقوله فقط وقيل لان اصله مذكور صريحا بخلاف اصل الفرعين السابقين فانه مذكور ضمنا ورده عليه البعض بانه يعارضه ان النفي متقدم على الاثبات فالترتيب الذكري في الاستدلال مرعي فيما فعله الشارح يعني ان النفي متقدم في الذكر وعبارة المتن على الاثبات فمقتضى الترتيب الذكري ان يقدم الفرع الذي لوحظ فيه النفي والانتفاء على فرع ليس فيه ذلك واليه اشار بقوله فالترتيب الذكري الخ فما قيل ان النفي والحال متقدما على الاثبات لان العدم سابق على الوجود ليس بموجه والحال من وجهين ثم قوله الا ان المقصود في الحصر الذي معناه اثبات شيء ونفي ما عداه احد جزئيه الذي هو الاثبات ثم كيف وفي الحصر الجزء ان مقصود ان معا فيه كان التقرير الصواب مقصود اهم لكن رد الخطاء اليه مقصود اهم ثم او عاده بان الملائمة بسوق الكلام منحصر في توجيهه ممنوع اليه كيف وقوله فقط يلائم كلا التوجيهين لان معناه انه لا يعتبر فيه انتفاء التعريف بخلاف السابق فانه معتبر فيه وبهذا الاعتبار كما يجوز ان يقوم اصل الفرع الثاني امر واحد واصل الاول متعدد كذلك يصح ان يقوم اصل الثاني مذكور صريحا واصل الاول مذكور ضمنا فليس قوله فقط بلا توجيه غير ملائم لتوجيه الفاضل المحشي كما زعم ويحتمل ان يكون المعنى بناء على ما ذكرنا انه لا دخل لانتفاء التعريف والتخصيص بل يكفي فيه وجوب التخفيف بخلاف السابق فان انتفاء التعريف معتبر فيه كان الانسب لتقديمه لان اصله وجودي بخلاف اصل الفرع السابق فانه ليس بوجودي فانه مركب من الوجودي والعدمي وللوجود شرف على العدم ويمكن ان يقال النفي والاثبات مقصودان معا في الحصر والفرع الاول مثبت لهما بخلاف الثاني فانه يثبت الاثبات فقط والمثبت لهما اقوى فقدمه لقوته فما يقتضي التقديم بالنسبة الى ما يقتضي تقديم الثاني فتامل قوله ولا يخفى ان فيه شوب مصادرة والمصادرة جعل المدعى عين الدليل او جزءا منه وعلى التقديرين يلزم توقف الشيء على نفسه وانما قال شوب مصادرة ولم يقل مصادرة اذ لم يجعل امتناع الضارب بزيد دليلا عليه ولا جزءا منه بل علل الجواب عن تمسك الخصم بامتناع الضارب زيد والمحذور فيه ان الجواب غير صحيح اذ يقول الخصم امتناع الضارب زيد اول المسئلة فينبغي ان يجاب عن استدلال الخصم على وجه لا يحتاج الى اعتبار امتناع الضارب زيد فهذا هو المفهوم من الشرح وظاهر ان قوله وضعف الواهب ليس دليلا على امتناع الضارب زيد فما قيل ان في هذا الجواب استدلالا على امتناع الضارب زيد بضعف الواهب المائة الذي استدل عليه بامتناع الضارب زيد فليس بموجه والحال من وجهين قوله رفعه على الفاعلية وهو قبيح لخلوه عن ضمير الموصوف قوله ونصبه على التشبيه بالمفعول قال الشيخ الرضي وهو حسن لكون نصبه شبيه توليه للجر وهو حسن فيكون النصب ايضا حسنا قال لكن قل استعماله الاستنكار في انط النصب بما هو فاعل حقيقة لا على التمييز قوله

يعني سيبويه قال الرضي اما الضمير بعد ذي اللام فقال سيبويه ان لم يكن ذو اللام مثنى او مجموعا بالواو والنون فهو منصوب لا غير نحو الضاربة فالضاربة عنده كالضارب زيدا لا يجوز فيه الا النصب ويحتمل عنده بعد المثنى والمجموع بالواو والنون ان يكون مجرورا على الاضافة ومنصوبا وقال الرماني والمبرد في احد قوليه وجار الله ان الضمير بعد ذي اللام مفردا كان او مثنى او مجموعا مجرور بالاضافة قوله اي المحمولية لا يخفى ان التاويل في احد الموضعين مشير الى التاويل في الآخر لاتحادهما في باعث التاويل والاول احق ان يشار الى التاويل فيه الا ان الشارح قدس سره اختار التاويل في الثاني اشعارا بان كون حمل الثاني مفعولا له لجاز هو المختار لجريانه على الطريق السابق لا كونه مفعولا له يقال اذ يبقى ح قوله وانما جاز بلا التعليل مع ان السوق لبيان تعليل انما جاز بل المتبادر انه علة لانما جاز وبهذا اندفع ما قيل كانه غفل عن قوله حملا على المختار فاخر التاويل الى آه فحق ما قيل الانسان مشتق من النسيان قوله فاتحد فاعل المفعول له اذ فاعل المفعول له على تقدير كونه مصدرا مجهولا هو الضاربك كما ان فاعل الفعل المعلل اعني جاز ايضا الضاربك قوله ولن يتصور اي لم يجئ في استعمال العرب ضاربنك اي اتصال الضمير مع وجود التنوين قوله ولقائل ان يقول آه فيه انه لو كان كما سمع من العرب قبل الاضافة هكذا مع انه ليس كك وان التنوين لو كان مما ينفصل الضمير عن العامل لفصله لسمع من العرب كك مع انه لم يسمع وانما المسموع الاتصال بحذفه قوله وحصل التخفيف جدا في المضاف بحذف التنوين للاضافة وفي المضاف اليه وان حصل كونه متصلا الا انه ليس من التخفيف المعتبر في الاضافة اذ هو ليس الا بحذف التنوين او نوني التثنية والجمع او بحذف الضمير من المضاف اليه فما قيل حصل التخفيف جدا من جانب المضاف ومن جانب المضاف اليه كما ترى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد انه حصل التخفيف المعتبر في الاضافة فليس كك وان اراد انه حصل فيه شيء من التخفيف وان لم يكن معتبرا فلا كلام فيه قوله من غير اعتبار حذف تنوينها قبل الاضافة للاضافة متعلق بقوله ثم حمل فالاصل ثم حمل الضاربك على ضاربك من غير اعتبار حذف تنوينهما قبل الاضافة للاضافة اي من غير اعتبار حذف تنوين المعمول قبل الاضافة لوجوب اعتبار حذف تنوين المحمول عليه للاضافة على تقرير الشارح قدس سره ومنه ظهر ان قوله من غير لا يجوز ان يتعلق بقوله مضافا الى ضمير كما هو الظ من عبارته قدس سره قوله لانهما من باب واحد وهو ظ لكن يرد عليه انه لم يحمل الضارب زيد على ضارب زيد مع انهما من باب واحد كما حمل الضاربك على ضاربك كما قيل وذلك لان وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى مضمر وفي صورة النزاع ايضا وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى ظاهر واما ما قيل عليه ان قياس الضارب زيد وضارب زيد على الضاربك وضاربك قياس مع الفارق فلا يصح وذلك لان الضاربك وان لم يشارك ضاربك في تخفيف المضاف الا انه يشاركه في تخفيف المضاف اليه بخلاف الضارب زيد وضارب زيد فانه لا شركة بينهما في التخفيف اصلا فليس بشيء لان شركة الضاربك بضاربك في تخفيف المضاف اليه في حيز المنع كيف وفي المقيس هو الضاربك ليس فيه شيء مما ينفصل الضمير لاجله عن العوامل اما انه ليس فيه التنوين الذي به انفصل الضمير عن العامل لاجله فظ لان الغرض ان التنوين سقط للالف واللام واما انه ليس فيه غيره فظاهر فاذا ظهر ان الضاربك ليس فيه تخفيف اصلا لا في المضاف ولا في المضاف اليه ظهر فساد ما فرع هذا القائل على وجود التخفيف في الضاربك في المضاف اليه من قوله ويظهر من هذا انه يمكن حمل الضاربك على المختار في الحسن الوجه لمشاركتهما في تخفيف المضاف اليه بالاضافة قوله المضاف اليه

٢٠٥

اي الذي اضيف اليه صفة فقوله صفة مفعول ما لم يسم فاعله لقوله المضاف اليه قوله وارجاع كل من الصورتين بتقدير خبر ظاهر والتانيث لان المصدر يذكر ويونث مع انه مضاف الى المونث قوله معنى آخر فان معنى التركيب الوصفي وصف شيء لشيء وهذا المعنى لا يستفاد من التركيب الاضافي الذي معناه كون الشيء منسوبا الى الآخر بواسطة حرف الجر وكذا لا يستفاد من الاول فكيف يقوم احدهما مقام الآخر لاستفادته وكون هيئة التركيب الاضافي في الاضافة اللفظية قائمة مقام هيئة التركيب العامل مع اختلاف معناهما ممنوع ولم لا يجوز ان يكون استفادة معنى التركيب العامل من الاضافة اللفظية يجعلها كلا اضافة لكونها في تقدير الانفصال لقوة عمل الصفات قوله فلا يقال اي اذا بين ان احد المعنيين لا يقوم مقام الآخر في الاستفادة فلا يقال تركيب اضافي ويراد منه المعنى الوصفي قوله وهو قوله ذكر الضمير الراجع الى القاعدة بتاويلها بالاصل والقانون او بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى قوله والجامع صفة للوقت لم يقل له مع سبق ذكر الوقت رفعا للاشتباه اذ على تقدير الضمير لم يعلم انه راجع الى الوقت او المسجد واذا كان كذلك فكانه لم يسبق ذكره قوله منطويا عليه اي مشتملا عليه غير محتاج الى ذكره لشهرة كونه صفة له فصار بحيث يفهم منه وحده الوقت وهذا هو معنى الصفة الغالبة الا ان هذا المعنى في الجامع ليس حقيقة بل ادعاء ولذا قال الشارح قدس سره فيكون بمنزلة الصفات الغالبة يدل على ذلك قول الرضي ان يجعل الجامع مسجدا مخصوصا حيث قال يجوز عندي ان يكون امثلة اضافة الموصوف الى صفته من باب طور سيناء وذلك بان يجعل الجامع مسجدا مخصوصا والغربي جانبا مخصوصا والاولى صلوة مخصوصة والحمقاء بقلة مخصوصة ثم يضاف المسجد والجانب والصلوة والبقلة المحتملة الى هذه المختصة لفائدة التخصيص وهذا هو الذي نقله الفاضل عن الرضي ثم قال وحاصله ان اضافة المسجد الى الجامع من قبيل اضافة العام الى الخاص الى آخر ما ذكره فضمير حاصله راجع الى ما ذكره الشيخ الرضي لا الى ما ذكره الشارح قدس سره وعلى هذا فلا يرد عليه ما اورده مولانا عصام الدين من التشنيع لتشنيع قوله حتى صار اي جرد كانه اسم غير صفة في انه استعمل بلا موصوف فاضافته الى قطيفة للتخصيص لا لانه اضافة صفة الى الموصوف وفيه ان قطيفة مونثة والجرد مذكر فكيف يكون صفة للقطيفة ولذا قال الشيخ الرضي ان المعنى شيء جرد اي بال فحذف الموصوف واضيفت صفته الى جنسها للتبيين قال الاضافة افادت التعريف او التخصيص افادة الاضافة التعريف لان اللام اما للجنس او للاستغراق وعلى كلا التقديرين لتقييد التعريف واما افادة التخصيص فانما هو اذا كان اللام للعهد الذهني وهو بعيد في امثال هذين المثالين المقصود من قوله اي التعيين خاصا صار رفع توهم حمل يختص على معنى تعيين وتخصيص وهو ليس بمستقيم لان المضاف اليه معرفة قوله ففيهما خفاء اذا اريد بالشيء الموجود وحمل العين ايضا على الموجود واذا اريد بالشيء ما يمكن ان يعلم ويخبر عنه وحمل العين ايضا على ذلك واما اذا حمل الشيء على الموجود والعين على المعدوم والموجود فلا خفاء في كون العين اعم من الشيء قوله يحمل احدهما على المدلول والآخر على اللفظ اشارة الى انه لا يتعين الاول للحمل على المدلول ولا الثاني للحمل على اللفظ بل ذلك بحسب القرائن فان اقتضت القرينة حمل الاول على المدلول فذلك نحو جاءني سعيد كرز فان المجيء قرينة على حمل الاول على المدلول لعدم تصور المجيء من اللفظ وان اقتضت حمل الثاني عليه فحمل عليه نحو تلفظت بسعيد كرز اي تلفظت بلفظ هذا المدلول لعدم تصور تلفظ المدلول وبهذا ظهر ان ما ذكره الشيخ الرضي من قوله تاويل نحو سعيد كرز ان يقال المراد بالمضاف الذات وبالمضاف اليه اللفظ وذلك انه كما يطلق اللفظ ويراد به مدلو

يطلق ايضا مع القرينة ويراد به ذلك اللفظ الدال تقول مثلا جاءني زيد والمراد المدلول وتكلمت بزيد والمراد اللفظ فمعنى جاءني
سعيد كرز اي ملقب بهذا اللقب ولا ينعكس التاويل اذ لا يقال ان الاول دال والثاني مدلول حتى يكون معنى سعيد كرز اسم
هذا المسمى لانهم ينسبون الى الاول ما لا يصح نسبته الى الالفاظ نحو ضربت سعيد كرز وقال سعيد كرز ليس على ما ينبغي وذلك لانه
ان اراد بقوله ولا ينعكس التاويل انه لا يصح العكس اصلا انما وقع سعيد كرز فنوم وقوله لانهم ينسبون آه ان اراد به انهم ينسبون
الى الاول على الدوام ما لا يصح نسبته الى اللفظ فهو ممنوع كيف وقد يقال تلفظت بسعيد كرز وتكلمت بسعيد كرز على ما ذكره
وان اراد انهم ينسبون في بعض الاوقات فالتقريب غير تام وان اراد انه لا يصح العكس في امثال جاءني سعيد كرز فلا كلام
فيه لكن لفظه يشعر بانه لا ينعكس التاويل على الدوام قوله اي جاءني مدلول هذا اللفظ هذا طريق آخر لتنكير العلم اذ قد يتاول
بواحد ممن سمي بالاسم كما يقال في جاءني زيد وزيد آخر اي جاء واحد من الجماعة المسماة بزيد وقد يتاول بصفة اشتهر مسماه بها كما
يذكر حاتم ويراد جواد واول ههنا بمدلول واضيف الى كرز اي جاء مدلول كرز والتاويل الثاني لا يجري في كل علم بل في علم اشتهر
مسماه بصفة والاول وان كان جاريا الا ان الظاهر ان الحاصل من التاويل مركب توصيفي فلا يمكن الاضافة فتعين في هذا اللقب
تاويله بمدلول قوله لان قصدهم بالاضافة التوضيح اي رفع الاحتمال الحاصل في المعرفة باضافته الى ما ليس فيه احتمال لكونه
اشهر واللقب في الاغلب يكون اشهر بالقياس الى الاسم فالاضافة لغرض التوضيح انما هو باضافة الاسم الى اللقب لا العكس
نظرا الى العكس كما انه لا يصح من حيث الاستعمال لعدم وروده الاستعمال على ذلك لا يصح من حيث القياس ايضا قوله واختلف
في ان ايهما الاصل قيل وفي تقديم مفتوحة اشعار باختيار ان الاصل الفتحة لكن قوله وفتحت للساكنين ظاهر في ان السكون
هو الاصل انتهى اقول قوله للساكنين قرينة ظاهرة على ان المراد بقوله فتحت جعلت الفتحة واجبة للساكنين فيشير الى انه لو لم يكن
الساكنان لكان الاصل اختيار الفتحة اذ هو المقابل لوجوبه لا ان السكون هو الاصل فكون قوله وفتحت للساكنين ظاهرا
في ان السكون هو الاصل ثم قوله حقيقة فيما اذا كانت الكلمة التي هي حرف يصح وقوعها في ابتداء الكلام ككاف التشبيه فانه يصح
ان يقال كزيد اخوك قوله او حكما كالباء فانه على تقدير بنائه على السكون وان لم يلزم الابتداء بالساكن حقيقة لكنه يلزم ابتداؤه
حكما لانه لاستقلاله يصح ان يقع في الابتداء وان لم يقع لعارض قال ولا قلب على صيغة المعلوم وفاعله ضمير هذيل قوله
بسبب القلب الذي ليس لعلة مطردة بخلاف سلمى لانه وان لزم فيه التباس المرفوع بغيره الا ان القلب لعلة مطردة ولا
يترك الامر المطرد لالتباس حصل في بعض المواضع الا ترى انك تقول مختار ومضطر مع انه يلتبس صيغة الفاعل بالمفعول كذا
في الرضي وهو منقوض بان قلب الواو والياء اذا تحركتا وانفتح ما قبلهما واجب لعلة مطردة فينبغي ان لا يترك لالتباس مع
انه ليس كذلك لانهم علّلوا ترك تعليل اقول واعوار واسوار وتقول ويسار وجواد طويل وعيور لالتباس وقالوا ان ترك
الادغام في قرد ودسر لالتباس الا ان يقال في الامثلة المذكورة يلزم التباس اصل الكلمة باصل كلمة اخرى ولا يجوز
ارتكابه وفيما نحن فيه يلزم التباس بعض احوال الكلمة ببعضها قوله فيما هو كالكلمة الواحدة ان قلت اذا اجتمع المثلان اولهما ساكن
وجب الادغام سواء كانا في كلمة او في كلمتين فلا حاجة الى قوله كالكلمة الواحدة قلت الحاجة اليه لدفع توهم من توهم انه من قبيل
قالوا ومالنا وفي يوم مما اجتمع المثلان في كلمتين واولهما مدة فانه لا يجوز الادغام لرعاية المد مع وجوب المقتضي فدفع ذلك التوهم

211

بان رعاية المدا انما هو فيما اذا كان المثلان في كلمتين واما اذا كانا فيما هو كالكلمة الواحدة فالادغام واجب **قال** مثل مسلمي آه قيل هذه العبارة لاتخلو عن خدشة لان المقصود منه ان كان تعليل التمثيل كان الظاهر ان يقال لانه اذا اضيف وان كان المقصود تقييد التمثيل فهو شرط استغنى عن الجزاء لتقدم ما يدل عليه فالوجه ان يقول وصار بالعطف ولا يذكر على طريق الجزاء ومثل هذه العبارة قوله مسلمون اذا اضيف الى ياء المتكلم قلبت واوه ياء **قوله** لوجب بقاء الضمة قبلها لتغيرها ان اراد بقاء الضمة بعد الادغام كما هو الظاهر من قوله قدس سره فقيل مسلمي حيث لم يقل مسلميي ثم ادغم فالملازمة ممنوعة كيف والقاعدة انما هو في غير المدغمة وان اراد قبل الادغام فالملازمة انما تصح لو كان بين اجتماع المثلين وبين الادغام زمان وهو غير مسلم وهما وقعا في آن واحد **قال** فاخي وابي قيل قدم الاخ لكونه ابعد عن خلاف المبرد خلافا فابنيا على السماع والسماع انما هو في الاب فقط وانما خالف في الاخ لحمله له على الاب كما قال الشارح قدس سره واما تقديمه عند القطع عن الاضافة فليكون جاريا على الاسلوب السابق **قوله** لتقاربهما لفظا لكون كليهما على حرفين بالفعل ولكونهما مفتوح العين في الاصل بدليل ان فعل بفتح العين وصحيحه يجمع على افعال وقد جاء جمعهما عليه كاباء واخاء والحم وان كان ايضا مفتوح العين بدليل انه جاء جمعه على احماء الا انه ليس بينه وبين الاب قرب من حيث المعنى **قوله** اي امرأة فانك صرف العبارة عما هو الظاهر المتبادر في امثال هذا المعنى من صيغة الخطاب الى الغيبة استنكارا لان ينسب الى المخاطب انه قال هني وعدم صحة القول في الاول **قوله** ان نقل بعضهم وهو ابن هشام وابن مالك **قوله** في الاسماء الاربعة وهي اب واخ وحم وهن ونقل عنه الخلاف جار العبد والمصرح في اخ واب فقط **قوله** في الاكثر قال الشيخ الرضي وهو صحيح وافصح لان علة الحاجة الى ابدال الواو ميما عند القطع خوف سقوط العين لالتقاء الساكنين وليس كذلك في الاضافة اذ لا تنوين في المضاف فالاولى ترك ابدالها ميما **قوله** جمع تابع فان قلت من اين يعلم انه جمع تابع ولم لا يجوز ان يكون جمع تابعة فالفاعلة الوصفية تجمع على فواعل قلت يدل على ذلك شهرة التابع في الالسنة وايضا المراد تابع الاسم فلا وجه لتانيث تابعه والقول بان التانيث باعتبار تاويل الاسم بالكلمة بعيد وايضا لو كان جمع تابعة لكان المناسب في كل ثان كل ثانية وباعراب سابقها **قوله** اي متاخر اشارة الى دفع ما قيل من انه يخرج من التعريف التابع الثالث والرابع لان الثالث والرابع ليس بثان ووجه الدفع ظاهر لانه انما يخرج لو كان الثاني محمولا على حقيقته وليس كذلك بل يراد منه متاخر فيدخل الثالث والرابع في التعريف ثم اشار الى وجه تعبير المتاخر بالثاني فوصفه بقوله متى لوحظ مع سابقه وحاصله ان الثالث والرابع مثلا لما كان بالنظر الى المتبوع ثانيا وان كان بالنظر الى غيره ثالثا او رابعا عبر عنه بالثاني اشعارا بان المنظور انما هو نسبته الى المتبوع لا الى غيره واشارة الى ان المراد بالثانوية الثانوية بحسب الرتبة لا بحسب الذكر فبهذا التقرير لا يرد الثالث والرابع لا يرد التابع المتقدم على المتبوع فمن استشكل عليه بالتابع المتقدم فهو لم يفهم كلام الشارح حق التفهم ولو لم يذكر الشارح قدس سره قوله اي متاخر وقال كل ثان متى لوحظ مع سابقه الى آخره لكان احسن فتامل **قوله** ناش كلاهما بالتقدير لمتعلق الجار وصفة لقوله باعراب سابقه فان قلت هو معرفة بالاضافة الى المعرفة فكيف يوصف بالنكرة قلت المضاف اليه اسم فاعل مضاف الى معموله لانه اذا كان للاستمرار جاز عمله وكذلك فلا يكون معرفة وان قلت انه ليس بمضاف الى معموله فالجواب ان الاضافة للعهد الذهني لانه يراد واحد غير معين من الجملة بقي ان المناسب ان يقال بتثنيين

لان الموصوف متعدد واذ المعنى كما اشار اليه الشارح قدس سره بجنس اعراب سابقة وعند تعدد الموصوف الواجب فى الصفة
القائمة بهما التثنية فيقال مررت برجلين قائمين لا قائم كلاهما والمقصود ان كلا الاعرابين ناشيان من جهة واحدة **قوله** لان
المجئ المنسوب الى زيد فى قصد المتكلم منسوب اليه مع تابعه لا اليه مطلقا فلم يتغير الجهة ولم يتعدد لان تغير الجهة وتعددها انما هو
بتغير تعلق العامل بالمعمول وفيما نحن فيه لم يتغير تعلق العامل ولم يتعدد بل تعلق العامل بالموصوف والصفة تعلقا واحدا وعمل
فيهما معا على انهما مسند اليهما وكذا فى سائر توابع المرفوع والمنصوب والمجرور فى قصد المتكلم انما هو المتبوع والتابع جميعا فالعامل
انما عمل الرفع او النصب او الجر فيهما معا باعتبار تعلق واحد لا باعتبار تعلقين كما فى المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الشارح قدس سره وهو ماخوذ
من كلام سيد المحققين سند المدققين فى حواشى الرضى حيث قال دفعا لما ذكره الرضى فى رد ما قال المص من جملة واحدة ليخرج
هذه الاشياء لان ارتفاع المبتدأ من جهة كونه مبتدأ وارتفاع الخبر من جهة اخرى وهى كونه خبر المبتدأ وكذا انتصاب اول
المفعولين من جهة كونه اولهما وانتصاب الثانى من جهة كونه ثانيهما وانتصاب الاول فى ضربت زيدا قائما من جهة كونه مفعولا به
والثانى من جهة كونه حالا وكذا فى فجرنا الارض عيونا انتصاب الاول من جهة كونه مفعولا به والثانى من جهة كونه تميزا وفيه نظر لان
ارتفاع المبتدأ والخبر من جهة واحدة وهى كونهما عمدة فى الكلام وانتصاب الاسماء المذكورة من جهة واحدة وهى كونها فضلات
وان قلت تغير الجهات بسبب تغير اسمهما كما مر من الاول والثانى قلنا ان تقول ارتفاع زيد فى جاء زيد الظريف من جهة كونه
فاعلا وارتفاع الظريف من جهة كونه صفة وكذا باقى التوابع ثم تقول الاخبار المتعددة للمبتدأ نحو هو الغفور الودود وكذا
المفعولات فى نحو علمت زيدا عالما عاقلا ظريفا وكذا الاحوال المتعددة وكذا المستثنى بعد المستثنى منه لا يتغير اسمائها ولا جهات
اعرابها فينبغى ان يدخل فى حد التوابع لا ندعى تغير الجهات بتغير الاسماء بل بتغير تعلقات العوامل بالمعمولات كما فى المبتدأ والخبر
الى آخر ما ذكره الشارح ونحو قولك جاء زيد الظريف لم يتغير تعلق العامل بهما بل من حيث انه يقتضى مسندا اليه عمل فيهما معا واما
قوله ثم تقول الاخبار المتعددة آه فجوابه ان ليس شئ مما ذكرت ثانيا رتبة بل لفظا فقط والمراد ما هو ثان يستحق سابقة تقدما
عليه رتبة ومن قال ان الرفع علامة للعمدة والنصب علامة للفضلة فله ايضا ان تقول تتعدد جهات فى العمدة والفضلات
فان كون الشئ عمدة من حيث كونه مسندا اليه جهة مغايرة لكونه عمدة من حيث كونه مسندا وكونه فضلة من حيث انه وقع عليه
الفعل جهة مغايرة لكونه فضلة من حيث انه وقع فيه الفعل انتهى ومنه يظهر انه لا يرد على التعريف نحو قرأت الكتاب جزءا جزءا
وامثاله مما كان الحال المجموع الا انه اجرى الاعراب على الجزئين بتكرار الحلو المعرب عن الاعراب لان الثانى فيه وان اعرب
باعراب سابقه من جهة واحدة وحدة شخصية هى الحالية القائمة بالمجموع الا ان المتقدم والمتأخر ليس متقدما ومتأخرا
بالرتبة بل باللفظ وانه لا يرد على قول الشارح قدس سره لان المجئ المنسوب آه انه يلزم ان يكون المقتضى لاعراب زيد فى جاءنى
غلام زيد هو فاعلية غلام لان المجئ المنسوب الى غلام فى قصد المتكلم منسوب اليه مع زيد لا اليه مطلقا لان المراد من قوله
منسوب اليه مع تابعه ان المجئ من حيث انه يقتضى مسندا اليه عمل فيهما معا على ما قرره السيد السند قدس سره وغلام زيد ليس كذلك
فان قلت الصفة المادحة ذكرت للمدح والذامة للذم وايضا قد تذكر للترحم والتاكيد فلا يكون نسبة الفعل فيهما الى الموصوف
والصفة معا بل الى الموصوف فقط قلت كون ذكر الصفة لاغراض مخصوصة لا ينافى ان يتعلق الفعل بهما معا فيكون

نسبة الفعل فيهما الموصوف فقط فى خير المنع وكذا عطف البيان والتاكيد اذ ابطان الفعل فى جاءنى ابو حفص عمر وفى جاء القوم
كلهم منسوب الى المتبوع والتابع معا واما انه منسوب الى المتبوع فقط فلا بدله من دليل فانا من وراء المنع وكذا فى جاء زيد او عمرو
وجاء زيد لا عمرو واذ الفاعل احد الامرين وهو لا يتم بدون التابع فتعلق الفعل بهما تعلقا واحدا فعل فيهما الرفع معا قوله حقيقة
او حكما تعميم لقوله لفظيا قوله ليست فى موقعها لانه لاحاطة الافراد والتعريف انما يكون للماهية من حيث هى مجردة عن الافراد فلا
يليق دخوله على ما لم يلاحظ فيه الافراد قوله وبالجنس لانه انما يكون بالجنس والفصل والخاصة وحدها او مع الجنس وهما كليتان
ليستا بفردين ولا مقيدين بتشخص الافراد قوله قوله مبتدأ او بدل بدل منه او عطف بيان وقوله الى بدل هيئة صفة له اى الدال على معنى المفسر
بهذا التفسير او حال من متعلق فعل يفهم من نسبة الخبر وهو احتراز الى المبتدأ اى ينسب اليه الاحتراز حال كونه مفسرا بالتفسير المذكور وقوله
احتراز خبر مبتدأ قوله دلالة مطلقة اشارة الى ان مطلقا صفة للدلالة فان قلت كيف يصح جعله صفة للدلالة وهو نكرة والدلالة معرفة
قلت صح نظرا الى ان الدلالة عبارة عن كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى او فهم المعنى من اللفظ او انفهام المعنى منه او عبارة عن
انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى واما ما قيل بجعل قوله مطلقا حالا من قوله معنى بحذف المضاف اى يدل على معنى حال كون دلالته
عليه مطلقا غير مقيدة فليس بوجه وان كان من وجيه قوله احتراز عن سائر التوابع اى باقى التوابع غير الصفة فان البعض وان دل
على معنى فى متبوعه الا ان دلالته عليه ليست مطلقة بل مقيدة بخصوص مادة لا يتم ودلالة التابع فى الامثلة المذكورة ليست بهيئة
تركيبية مع متبوعه بل لاضافته الى ضمير المتبوع لانا نقول اضافة التابع الى ضمير المتبوع ايضا من جملة هيئة تركيبية مع المتبوع والقول
بان اضافته الى ضمير المتبوع ليس من جملة هيئة تركيبية فى خير المنع قال سيد المحققين سند المدققين فى دفع الايراد وبالامثلة المذكورة
فى حواشى الرضى هكذا قد ذكر المصرح فى بعض تصانيفه ان ما يذكر فى تحديد الالفاظ يراد انما يذكر للدلالة عليه فاذا قيل المفعول به
ما وقع عليه فعل الفاعل يراد ما ذكر ليدل على ذلك فلا ينتقض بما ذكره لان علمه انما ذكر ليسند اليه الاعجاب لا ليدل على معنى فى متبوعه
وكذا كلهم انما ذكر ليدل على احاطة المجئ للقوم واما كون القوم مشمولا للمجئ فامر لازم لا مقصود اصلى فلفظ كلهم يدل على حال النسبة
قصدا لا على معنى فى متبوعه وان فهم منه ذلك ضمنا هذا كلامه هذا وبما ذكره النه قدس سره وما نقلناه عن السيد ظهر انه لا حاجة فى الاحتراز
عن التاكيد الى ان يعرف النعت على وجه آخر ويقيد بقيد غير الشمول كما فعله الرضى وتبعه العلامة الثانى المحقق التفتازانى قدس سره
العزيز حيث قال فى المطول هو تابع يدل على ذات ومعنى فيها غير الشمول ثم قال بينه وبين الصفة المعنوية التى هى معنى قائم بالغير
عموم من وجه لتصادقهما على العلم فى قولنا اعجبنى هذا العلم وظهر ايضا مما ذكرنا ان ما قيل فى وجه العدول عن التعريف
المشهور المذكور فى الكتاب انما عدل عن التعريف المشهور لامور احدها ان قوله مطلقا مما لا حاجة اليه لان الحال يخرج بقوله
تابع وثانيها انه يصدق على التاكيد فى قولك جاءنى القوم كلهم لانه يدل على معنى فى متبوعه وهو الشمول وثالثها انه يصدق على البدل
فى قولك اعجبنى زيد علمه فانه يدل على معنى فى متبوعه وهو غير الشمول فللاول حذف قيد مطلقا وللثانى ذكر قيد غير الشمول وللثالث
زاد لفظ ذات ليس لشئ اما الاول فلانك قد عرفت ان قوله مطلقا ليس لاخراج الحال حتى يكون مستدركا بل لاخراج التاكيد
والبدل والمعطوف واليه على تقدير جعل قوله مطلقا لاخراج الحال ليس معناه لو لم يذكر لم يخرج الحال بل يخرج بقوله تابع
لكن ذكر قوله مطلقا لدفع الوهم واليه اشار السيد قدس سره فى حواشى الرضى حيث قال هذا كلام صحيح والمعترف به لكنه جعل

وذلك احتراز الدفع الوهم بناء على اشتراك الحال مع النعت في الدلالة على هيئة الذات وافتراقهما في التقييد والاطلاق ونظير

هذا الاحتراز قد وقع في تعريف الحال فان قلت فعلى هذا يشكل بالتاكيد والبدل والمعطوف قلت يخرج هذه الثلثة بما ذكره السيد

قدس سره واما الثاني والثالث فلان صدقه على التاكيد والبدل ثم كيف ويخرج هو والبدل والمعطوف بقوله مطلقا وبما

ذكره السيد قدس سره ثم انه يرد على هذا التعريف انه يخرج منه بعض افراد المحدود وهو قولك اعجبني هذا العلم فان العلم هذا الكتاب

نعت نحوي مع انه لا يدل على ذات ومعنى كائن في تلك الذات فان العلم يدل على معنى ولا يدل على ذات يقوم بها ذلك المعنى

واما ما اجاب عنه بعض الفضلاء من انه ليس المراد بالذات ما يقابل المعنى بل المستقل بالمفهومية فليس بشيء لان ارادة ما يقابل المعنى

من الذات اذا وقعت في مقابلة المعنى خصوصا اذا اعتبر ثبوت ذلك المعنى في تلك الذات ظاهر متبادر بل متعين وحمل الالفاظ

على التبادر واجب مطلقا فكيف في التعريفات ولان ارادة المستقل مما لا يسمن ولا يغني من جوع لانه لا بد من اعتبار

ذلك المعنى في تلك الذات والذات اي المستقل المراد بالذات في التركيب المذكور هو المعنى القائم بالغير المدلول بالعلم ليس شيء آخر

مدلول للعلم يقوم به المعنى والبعض اراد بالذات ما يقوم بغيره لا ما يقوم بنفسه والا لخرج عن التعريف النعت في نحو قولك اعجبني

هذا السواد الشديد وبالمعنى ما يقوم بغيره وهو ان منع خروج اعجبني هذا السواد والشديد لكنه لا يمنع خروج اعجبني هذا العلم قال

وانه يخرج بقوله غير الشمول لبعض افراد المحدود ومثل جاءني القوم الشامل لزيد فانه يدل على معنى في متبوعه وهو الشمول واما

ما قال بعض الافاضل انه يرد على التفسير من قولك جاءني زيد اخوك سواء جعل بدلا او عطف بيان فانه يدل على معنى في متبوعه

وهو المذكورة فليس بوارد فتدبر قوله ولا يرد عليه الوجه فلا يرد بالفاء قوله فان دلالة التوابع دليل لقوله ولا يرد عليه

قوله انما هي بخصوص موادها يعني انها وان دلت بهيئة تركيبها مع متبوعها على حصول معنى في متبوعها الا ان تلك الدلالة

ليست مطابقة متحققة في كل بدل ومعطوف وتاكيد والا لما تخلفت في اعجبني زيد غلامه واعجبني زيد وغلامه وجاءني زيد

نفسه وبهذا ظهر ان ما قيل ذلك في اعجبني القوم كلهم باطل لان تركيب التاكيد مع المتبوع يفيد تقرير الشمول فلولا دلالته

على حصول الشمول في متبوعه لم يتقرر الشمول الذي يدل عليه المتبوع ليس على ما ينبغي قوله لا تجد لها دلالة فعلم انها

لا تدل على معنى في متبوعها دلالة مطلقة بل مقيدة بخصوص المادة فخرج عن الصفة اذ الصفة تدل بهيئة تركيبية مع متبوعها على معنى

في متبوعها دلالة مطلقة بحيث لو جيء مكان صفة صفة اخرى واخرى الى غير النهاية لكان يدل على معنى في متبوعه ثم المعنى الثابت في المتبوع

اعم من ان يكون وصفا حقيقيا للمتبوع كالعقل في جاءني رجل عاقل او وصفا اعتباريا لكونه حسنا غلامه في جاءني رجل حسن غلامه

قوله ولم يكن هذا مرضيا للمصرح رده انظار الجملتين معطوفتان على جملتي الشرط والجزاء الا ان الجامع ليس بموجود فهو بتقدير

لا بقرينة السابق قال اذا كان وضعه فان قلت ثلثة في قولك جاء رجال ثلثة صفة جامدة يدل على معنى في متبوعه الا انه ليست

موضوعة فيخرج عن ان يكون صفة قيل المراد بالوضع الاستعمال وقيل الوضع اعم من النوعي الذي يكون في المجاز ويحتمل ان

يكون المراد من الوضع التعيين اي اذا كان تعيينه لغرض المعنى قوله اي لغرض الدلالة على المعنى بيان لحاصل المعنى لا لتقدير

للدلالة في النظم اذ المتفرع والمترتب على الوضع هو الدلالة على المعنى ومثل اي رجل عندك لا يدل على هذا المعنى لان اي رجل

في هذا التركيب لمحض الاستفهام فليس له دلالة على معنى حتى يكون صالحا لان يقع نعتا قوله التي هي في حكم النكرة لان الجمل

٢١٥

التي لها محل من الاعراب يجب صحة وقوع المفرد موقعها والمفرد الذي يسبك من الجملة نكرة لانه انما يكون باعتبار الحكم الذي يناسبه التنكير وينبغي ان يكون هذا مراد من قال ان الجملة نكرة والا فالتعريف والتنكير من خواص الاسم هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في المطول وعلى هذا لا يرد عليه ما قيل وفيه نظر لان الجملة في حكم النكرة لكونها لافادة نسبة مجهولة كالنكرة التي هي لافادة فرد مجهول واذا جعلت صفة يجب ان تكون معلومة للمخاطب حتى يتعين موصوفه عند المخاطب بما يعرفه من النسبة ولذا قيل الاخبار بعد العلم بها اوصاف الا ان يكتفي في كونها في حكم النكرة بانها موضوعة لافادة نسبة مجهولة واستعمالها في النسبة المعلومة طار على وضعها لان هذا انما يرد لو كان الوجه لكونها في حكم النكرة منحصرا فيما ذكره مع انه ليس كذلك قال لا يقع صفة لان الصفة يجب ان يعتقد المتكلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذكرها وانما يجيء بها ليعرف المخاطب الموصوف ويميزه عنده بما كان يعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فيجب كونها جملة متضمنة للحكم المعلوم للمخاطب حصوله قبل ذكره والانشائية ليس كذلك فان الانشائي كبعت واخواتها والطلبية كالامر واخواته لا يعرف المخاطب حصول مضمونها الا بعد ذكرها وقيل لان الانشائية لا ثبوت لها في نفسها واثبات الشيء للشيء فرع ثبوته في نفسه وفيه بحث اما اولا فلان مدلول الكلام الطلبي هو الطلب الثابت في نفسه لا المطلوب الذي هو ليس حاصلا معه واما ثانيا فلان الاخبار الواردة على المستحيل غير ثابتة اتفاقا مع ثبوتها للغير كقولك المستحيل الذي لم يعقل امتنع الحكم عليه قوله الا بتاويل لان الجملة التي تقع صفة يجب ان يكون دالة على صفة قائم بالموصوف سواء كان حقيقيا او اعتباريا ومعنى الجملة الانشائية طلبا كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشي فاذا قلت جاء رجل اضربه فطلب الضرب صفة قائمة بالمتكلم وليس صفة من صفات رجل الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه صفة له هذه الحيثية فكانه قيل جاء رجل مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك على معنى انه يستحق ان يقال فيه والى هذا المعنى اشار الشارح بقوله اي مستحق لان يومر بضربه وبالجملة ان اضرب اذا اجري على ظاهره لا يصلح ان يقع نعتا ولا خبرا ولا صلة واما اذا اول بمقول او مطلوب ضربه فيصح لانه يصير صفة من صفات الموصوف وحالا من احوال المبتدأ والموصول الا ان تاويل اضرب بمطلوب ضربه او بمقول باول المستحق لان يومر بضربه لا بد منه في مقام الامر بالضرب ليعلم انه ليس بحكاية واما في مقام الحكاية فيجوز ان يأول بواحد من هذين التاويلين اظهارا للاستحقاق ويجوز ان لا يأول اذ مجرد مقول يكفي في كونه نعتا او حالا من احوال المبتدأ والموصول فظهر ان مقام الحكاية لا ينافي التاويلين المذكورين فان قلت قد قال السيد قدس سره في حواشي المطول اذا قلت زيدا ضربه فطلب الضرب صفة قائم بالطالب والمنشي وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه خبرا عنه هذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على معنى انه يستحق ان يقع فقدا وجب تاويل مقول بالمستحق قلت لعله قال ذلك في مقام الامر بالضرب لا مطلقا او قال بالتاويل مطلقا اختيارا للطريق الابلغ وبما ذكرنا ظهران ما قيل فان قلت هناك تاويل اقرب من تاويل الجملة الخبرية بان يقال رجل اضربه في تاويل رجل مطلوب ضربه مغن عن الحذف فهو احق بالاعتبار مما قال درجة الاشتهار قلت كانهم لم يلتفتوا اليه لاختصاص صفة او الانشائي بالجمل المحكية فلا يقم رجل اضربه الا اذا امر بضربه ولو كان المعنى على التاويل الذي ذكره لجاز استعماله في مقام الا

بضربہ لیس سے ما ینبغی فتامل قوله لبعید لعدم القرینة علی تقدیره لکن اشتهر تاویل الانشاء الواقع جزاء او نعتا او صلة بالمقول بحیث لا یحتاج الی القرینة قوله واذا لم یکن فیها الضمیر الرابط تکون اجنبیة فان قلت الرابط اعم من الضمیر فان الرابط قد یکون الالف واللام وقد یکون بالعموم وانتفاء الخاص لا یدل علی انتفاء العام فکیف یلزم من انتفاء الضمیر کون جملة الصفة اجنبیة من الموصوف غیر مرتبطة به قلت ان النحاة لم یعتبروا فی جملة الصفة مطلق الرابط کما اعتبروه فی خبر المبتدأ بل اعتبروا فیها الضمیر فقط فی المغنی من الاشیاء التی تحتاج الی الرابط الجملة الموصوفة بها ولا یربطها الا الضمیر اما مذکورا او مقدرا اما مرفوعا او منصوبا او مجرورا ولعل وجهه ان المبتدأ لا بد له من الخبر فیصرف المبتدأ الجملة التی فیها رابطة بوجه ما الی نفسه بخلاف الصفة فانه لیس من ضروریات الموصوف فاشترط فیه الرابط القوی وهو الضمیر قوله ای بحال قائمة به ای بالموصوف یعنی یوصف بحال تدل العبارة علی قیامها بالموصوف سواء کان قیامها حقیقیا نحو جاء رجل حسن او اعتباریا نحو مررت بهذا الرجل فان التعیین والمکان حالا فی المشار الیه الا انه لیس قیامه بالمشار الیه امرا حقیقیا بل هو وصف اعتباری قال وبحال متعلقه ای بوصف شیء بحال قائمة بمتعلقه ای یدل العبارة علی قیام تلک الحال بالمتعلق الا ان تلک الحال وصف حقیقی للمتعلق واعتباری للموصوف مثلا کون غلام الرجل حسنا وصف اعتباری للرجل وبالجملة جعل حسن المسند الی الغلام وصفا للرجل صفة اعتباریة له فهذا الوصف وان دل علی قیام الحسن بالغلام الا انه یدل علی حصول معنی اعتباری فی الرجل وهو کونه حسن الغلام والیه اشار الشارح قدس سره بقوله یعنی بصفة اعتباریة تحصل له آه لانه یأول نحو مررت برجل کائن غلامه بقوله مررت برجل کائن بحیث یحسن غلامه حتی یلزم ان یکون الوصف فی الترکیب المذکور الحسن ما هو اول به ای کائن بحیث یحسن غلامه مع ان هذا الوصف تابع للموصوف فی الامور العشرة کالوصف بحال الموصوف بل یلزم ان یکون جاری رجل کائن بحیث یحسن غلامه وصفا بحال المتعلق لانه وصف بصفة اعتباریة تحصل بسبب المتعلق قوله الا اذا کان صفة یستوی فیه المذکر والمؤنث استثناء عن متابعة الوصف للموصوف فی التذکیر والتانیث والاول ان یستثنی ما یستوی فیه الواحد والتثنیة والجمع کالمصدر نحو رجل عدل ورجلان عدل ورجال عدل وکذا اسم التفضیل المستعمل بمن فانه مفرد لا غیر قوله لان فاعله هو الضمیر آه بیان لوجه کون الوصف بحال الموصوف فی الخمسة الباقیة کالفعل ومنه یعلم ان الوجه فی کونه کالفعل آه مغایر لوجه کون الوصف بحال المتعلق کالفعل والوجه ان الفعل عند الاسناد الی الضمیر یلحقه الالف فی التثنیة والواو فی الجمع المذکر والنون فی جمع المؤنث کذلک الصفة یلحقه عند الاسناد الی الضمیر الالف والواو والالف والتاء فی جمع المؤنث واعترض علیه ان الصفة وان کان کالفعل فی مجرد الالحاق الا ان الالف والواو فی الفعل ضمیر الفاعل والفعل مجرد کما کان بخلاف الصفة فان الالف والواو علامة تثنیته وجمعه فلا یکون کالفعل ولو قیل یکون الالف والواو فی الفعل علامة تثنیة الفعل وجمعه وضمیر الفاعل ایضا معا لکان وجها الا انه یلزم علی هذا توارد المؤثرین علی اثر واحد وهو الالف والواو حیث اثر فیه الفعل والتثنیة لانا نقول الممتنع اصطلاحا توارد المؤثرین اللفظیین او احدهما لفظا والآخر من صفة اللفظ وهو لیس کذلک اذ المؤثر الآخر هو قصد المتکلم بکونه للتثنیة والجمع الا انه یأبی عن هذا التوجیه کون التثنیة والجمع من خواص الاسم لا یجری فی الفعل اصلا صرح به النحاة نعم یکون الصفة بحال الموصوف کالفعل فی الخمسة الباقیة علی مذهب الاخفش والمازنی حیث قالا یکون الواو فی الرجال ضربوا مثلا حرفا والفاعل مستتر وکذا الزیدان قاما وکذا عند سیبویه الواو حرف دال علی الجماعة کما ان التاء فی قامت هند حرف

دال على التانيث كذا في المغني قال وحسن قاعدة غلمانه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز قاعدة بالتا
بل وجب قاعد بالتذكير قال وضعف قام رجل قاعدون غلمانه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز الجمع
اصلا بل وجب الافراد لافراد الموصوف قوله الجمع فيه فاعلان في الظاهر اي في ظاهر الامر وبادیه من غير امعان النظر وعلى
هذا لا يرد ما قيل الاولى ترك في الظاهر لانه لا يتجه ان جعل الاسم الظاهر بعد الضمير بدلا ليس خلاف الظاهر حتى يكون الظاهر اجتماع فاعلين
قوله او يجعل الفعل خبرا مقدما على المبتدأ وهذا عند من لم يمنع التقديم للالتباس بالبدل عن الفاعل من الجمل على المفرد واما عند
من منع للالتباس كما ذكره الشارح قدس سره او حملا على المفرد فلا اذ عنده يجب تقديم المبتدأ على الخبر في هذه الصورة ايضا قوله
لانه ليس في المضمر معنى الوصفية اي ليس في لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات اما في المتكلم والمخاطب فظاهر وكذا في الغائب
اذا كان مرجعه الذات او اللفظ وان كان ذلك اللفظ صفة وذلك لامتناع اللفظ وان كان مرجعه مفهوم المشتق فكذلك لانه
ليس في لفظه اشارة اليه بخلاف الصفة فانه في لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات كضارب وتميمي وذو مال مطلقا واي رجل
وقت وقوعه بعد النكرة وفيه كمال اي رجل بعد النكرة فيه اشارة الى كمال الرجولية للذات لم لا يجوز ان يكون الضمير في مقام
رجوعه الى معنى المشتق مشيرا الى قيام معنى بالذات واليه اشار الرضي وقول بعضهم لم يقع صفة لانه لا يدل على معنى فيه نظر اذ هو يدل
على ما يدل عليه مفسره فلو رجع الى دال على معنى كاسمي الفاعل والمفعول والصفة المشبهة لدل ايضا عليه كقولك زيد كريم وهند
هو الا ان يقال كون مرجعه الذات او اللفظ هو الاكثر ورجوعه الى معنى المشتق قليل نادر فلم يلتفت اليه والحق بالعدم وعلى هذا فالاولى
في التعليل ان يقال الموصوف اخص او مساو ولا اخص به ولا مساوي له حتى يقع صفة له كما ذكره الرضي والعجب
من الشارح رح انه ترك هذا الدليل الذي ارتضاه الرضي واورد ما زيفه الا ان يقال الدليل المرضي يعلم من قوله الآتي والموصوف
اخص او مساو مع قول الشيخ والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات فاشار الشارح قدس سره الى دليل
آخر ايضا الى انه يصلح دليلا تلويحا الى ان للمناقشة عليه دفعا قوله او الموصول الذي اوله اللام نحو الذي والتي واللاتي وبابها
لمشابهته لفظا للصفة المشبهة في كونه على ثلثة فصاعدا بخلاف من وما واي الموصولة كذا في الرضي قوله اي باب اسم الاشارة
مشير الى ان المراد من كلمة هذا اسم الاشارة فيكون اضافة الباب اليه بيانية والظاهر ان هذا محمول على خصوصه ويراد من باب
هذا اسم الاشارة فالعموم مستفاد من الباب قال بذي اللام اي بلفظ صاحب اللام سواء كان اللام للتعريف او زائدة
فيشمل الذي واللاتي وغيرهما مما اوله اللام قال الرضي وايضا الموصول الذي يقع صفة ذي اللام وان كانت زائدة الا ذو الطائية
قوله لانه يتبين به اي لعلم بالعالم الواقع صفة لهذا في قولك مررت بهذا العالم ان المشار اليه بهذا انسان لان العالم مختص
بالانسان فاذا وقع صفة له علم ان المشار اليه انسان لا شئ آخر من الحيوان بل علم من وقوع العالم صفة له ان المشار اليه
رجل لان تذكير الصفة يدل عليه وبهذا ظهر ان ما قيل ان المشار اليه انسان بدليل الاشارة والمراد لا يخلو عن خلل من جهتين و
كذا قول من قال قوله بل رجل متصف بالعلم ليس على ما ينبغي فتامل ثم ما ذكره انما يتم لو ثبت ان افراد الجن لا يوصف بالعالم
لكنه موصوف قوله اي قصد نسبته الى شئ او نسبة شئ اليه فسر المقصود الذي ضميره المستتر فيه كان راجعا الى التابع وقوله بالنسبة
متعلقا به بالماضي المجهول وجعل فاعله لنسبته وبالنسبة متعلقا به اشعارا بان لفظ المتن مصروف عن الظاهر اذ المقصود بالنسبة

نسبة التابع الا ان التابع مقصود بالنسبة فظاهر ان سبب الفساد هو تعلق قوله بالنسبة بالمقصود والراجع ضميره الى التابع
او بعبير مآل المعنى ان التابع مقصود ومراد من النسبة وليس كذلك بل المقصود والمراد من النسبة هو نسبة التابع فقوله بالنسبة
متعلق بالقصد ولو ضمن الفعل وليس المراد انه متعلق بالمصدر لا بالفعل ويمكن ان يقال معنى قوله مقصود بالنسبة انه تابع تعلق
به القصد بسبب قصد نسبته او نسبة شئ اليه والمراد من النسبة النسبة التي تحصل للتابع اعراب بواسطة الشركة فيه مع المتبوع
وهو الاسنادية والتعليقية والتقييدية لكن يشكل ح بالمعطوف في قوله والنواصب رفع ونصب وجر اذ المعطوف عليه فيه
ليس منسوبا الى شئ حتى يكون المعطوف اليه منسوبا الى ذلك الشئ بواسطة اذ المنسوب الى قوله والنواصب المجموع لا كل واحد فلا وجه
لاجزاء الاعراب على كل واحد وقد ذكرنا الجواب عنه في صدر الكتاب وما قيل النسبة المقصودة في هذا المقام نسبة البعضية لان
جعل المجموع جزء الفيد لبعضية كل منها فالمعطوف مقصود بهذه النسبة ففيه بحث اذ هذه النسبة ليست محصلة للاعراب لكل واحد
منها بل موجبة لعدم الاعراب على كل واحد فاراد منها في حصول الاعراب على كل لا يسمن ولا يغني عن جوع قال بالنسبة الواقعة
في الكلام قيل اي في الكلام الذي فيه متبوعه لئلا ينتقض بجاء زيد اخوك وجاء زيد وعمرو فان اخوك ثم كان مقصودا بالنسبة
مع المتبوع وهو زيد لكن لا في الكلام الذي فيه زيد وفيه بحث اذ لا انتقاض على تقدير عدم القيد كيف وزيد في جاء زيد وعمرو
ليس متبوعا لاخوك لان متبوعه ما بدل اخوك منه وظاهر ان اخوك ليس بدلا من زيد المذكور في جاء زيد وعمرو بل هو مما ذكر قبله
كذا لا يصدق على زيد المذكور في ذلك التركيب مفهوم متبوع اخوك وهو ظ وان صدق عليه مفهوم المتبوع الا ان صدق العام
لا يستلزم صدق الخاص حتى يحتاج الى القيد قوله لتخرج يقول لعله القائل الشيخ الرضي قوله واجيب بان المراد قيل هذا الجواب
غير صحيح لصدق التعريف بهذا المعنى على بدل الغلط باقسامه الثلثة اذ ليس المتبوع فيها مذكورا للتوطية لذكر البدل لان ذلك لان
المتبوع فيه اما غلط صريح محقق كما اذا اردت ان تقول جاء في حمار فسبقك لسانك الى رجل ثم تداركته فقلت حمارا وغلط نسيان
وهو ان تنسى المقصود فتعمد ذكر ما هو غلط ثم تداركته بذكر المقصود او غلط بداء وهو ان تذكر المبدل منه عن قصد ثم توهم انك غالط وهو
معتمد الشعراء كثيرا للمبالغة والتفنن وشرطه ان يترقى من الادنى الى الاعلى كقولك هند نجم بدر شمس كانك وان كنت متعمدا لذكر النجم
تغلط نفسك وترى انك لم تقصد الا تشبيهها بالبدر وكذا قولك بدر شمس فظاهر ان المتبوع في القسم الاول ليس توطية لذكر البدل
بل مذكور غلطا لسبق اللسان اليه وكذا في الثاني لانه مذكور قصدا لنسيان المقصود وكذا في الثالث مذكور قصدا لا للتوطية البدل فلا يكون
التعريف مانعا لدخول الغير فيه فلا يتجه قول الشارح ولا تم الحد بما ذكر جمعا ومنعا وقد اجيب عن المعطوف ببل ان المعطوف عليه
ببل مقصود ابتداء والمعطوف انتهاء بتبدل الرأي فكلاهما مقصود ان بهذا الطريق وهو الفرق بينه وبين بدل الغلط لان متبوعه غير
مقصود اصلا لابتنائه على سبق اللسان وفيه بحث لانه ان اراد الفرق بينه وبين بدل الغلط هو غلط صريح محقق فهو مسلم لكنه
يشكل بالقسم الثاني والثالث لان المتبوع في القسم الثاني مقصود ابتداء والبدل انتهاء وفي الثالث مقصود ايضا وان اراد
الفرق بينه وبين بدل الغلط باقسامه الثلثة فكون المتبوع غير مقصود اصلا ثم كيف والمتبوع في القسم الثاني والثالث مقصود
وقوله لابتنائه على سبق اللسان جار في القسم الاول لا الثاني والثالث وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل المراد بالتوطية ان لا يكون
مقصودا اصليا الا ان لا يكون مقصودا اصليا فالمتبوع في بل ينبغي ان يكون مقصودا في الجملة وليس كذلك فلا تتجه ما ذكره

الشارح من الجواب ليس بجيد وان كان من وجه وذلك لان عدم كون المتبوع مقصودا من وجه لا ينافي بل هو مقصود
ابتداء فيكون مقصودا من وجه وان لم يكن مقصودا من وجه آخر **قوله** لهما جهتان مقتضيان لان يكون المقتضي لرفع الصفة هو فاعل
زيد مثلا اما اقتضاء الجهة الاولى فظاهر لان الفعل في قصد المتكلم منسوب الى الموصوف والصفة معا واما اقتضاء الثانية فلان الصفة
كالشاعر والدبير في المثال المذكور معطوفة على الصفة المتقدمة والمعطوف كالمعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله والصفة المتقدمة
صفة لزيد فيكون الصفة المعطوفة ايضا صفة لزيد فالمقتضي لرفع الصفة واحد وان كان المقتضي المقتضي الرفع متعددا ولو سلم
فالممتنع اصطلاحا هو توارد المؤثرين اللفظيين او واحد منهما لفظا والآخر صفة من صفات اللفظ لا مطلقا فلا امتناع من ان
يقتضي لرفع الصفة مقتضيان ليسا لفظيين ولا احدهما لفظا والآخر من صفة اللفظ بل كلاهما من صفة اللفظ لكونه صفة لزيد وكونه
معطوفا على الصفة المتقدمة ولا شك ان المعطوف على الصفة صفة نحوية لان المعطوف كالمعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله وان
تعريف الصفة النحوي صادق عليه فظهر ان منع كونه صفة نحويا ضعيف مخالف لما ذكره النحاة وبهذا اندفع ما قيل بحكم منع كون المعطوف على
النعت نعتا نحويا عندهم كيف ولو كان كذلك لاستحق الرفع مرتين فاما ان يؤثر في الرفع الموجود كلا المقتضيين فيكون اثر المقتضيين واما
ان يقدر رفع احد المقتضيين ولم يقل به احد **قوله** لتاكيد اللصوق اي لتاكيد لصوق الصفة بالموصوف وافادة ان اتصافها
بها امر ثابت **قوله** وما اهلكنا من قرية الا ولها منذرون فيه انه ليس في الآية الكريمة الواو ولم يورد المصرح في شرح المفصل
هذه الآية بل اورد قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم **قال** والدول المنفصل ثم عطف عليه اشار به الى ان عطف
ليس على حقيقته بل المعنى اذا اريد العطف فاندفع ما قيل يفهم من لفظ المتن ان التاكيد بالمنفصل مترتب على وجود العطف وليس
كذلك بل العطف مترتب على وجود التاكيد بالمنفصل **قوله** لكان يلزم ان يكون هذا المعطوف تاكيدا لان المعطوف كالمعطوف عليه فيما
باعتبار ما قبله ولما كان المعطوف عليه تاكيدا لما قبله كان الاسم الظاهر المعطوف عليه ايضا تاكيدا لا يقال العطف على المؤكد ايضا يستلزم
ان يكون المعطوف مؤكدا لانا نقول لا نم ذلك كيف وكون المعطوف عليه مؤكدا لم يحصل مما قبله حتى يلزم ذلك في المعطوف وايضا
عين المؤكد فهو من تتمة المؤكد فاندفع ما قيل فيه ان العطف على المؤكد ايضا يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا واعلم ان اسم كان
في قوله لكان يلزم ضمير الشان **قوله** لانه قد طال الكلام بوجود المنفصل قيل الاظهر بوجود الفصل او بطول الكلام بالمنفصل او
بل القول بالثاني متعين لان الطول مقابل للاختصار فلو كان الكلام بدون التاكيد بالمنفصل طويلا لما صح **قوله** فحسن الاختصار
بترك التاكيد فتامل فالحاصل انه لو اكد مع وجود الفصل الذي به يحصل نقصان في المعطوف باعتبار بعده عن المعطوف عليه
لطال الكلام بوجود التاكيد بالمنفصل فلا حاجة اليه بخلاف ما اذا كان الفصل موخرا عن المعطوف فانه وان كان الكلام طويلا
بالتاكيد بالمنفصل الا انه لم يحصل في المعطوف نقصان باعتبار بعده عن المتبوع حتى يعارض استقلاله فيوتي بالتاكيد بالمنفصل
وايضا ما قالوا النكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة فلا يرد ما قيل لما كان الكلام طويل في ضربت انا اليوم وزيد
كذلك بعينه في ضربت انا وزيد اليوم فلم لم يترك التاكيد فيه لو كان الترك لاجل الطول والدليل على تخصيص الفصل تخصيص الشارح
الفصل بقوله بين الضمير المرفوع المتصل وبين ما عطف عليه **قوله** هو الاولى فالمراد من الوجوب المفهوم من قوله واذا عطف
على المرفوع المتصل اكد بالمنفصل الوجوب الاستحساني **قوله** حرفا كان او اسما اعادة الاسم ليس على الاطلاق بل اذا علم انه

اورد لهذا الغرض كبين فانه اذا قيل المال بيني وبين زيد علم يقينا ان بين اعيد للعطف لانه اورد لمعنى والا يلزم اضافة البين الى المعرفة مع انه ليس كذلك اذ البينة لا يكون الا في المتعدد واما اذا لم يتشخص ايراده للعطف فلا يجوز فلا يقال غلامك وغلام زيد وانت تريد غلاما واحدا الا اذا دل عليه قرينة قوله انفصاله عن الفعل بتقديم المفعول والظرف والجار والمجرور عليه لنكتة بخلاف المجرور فانه لا ينفصل على جاره بتقديم ما ذكروا اما الفصل بالحرف الزائد فكانه ليس بفصل فلا ينتقض بقوله والمجرور لا ينفصل عن جاره بقوله تعم فبما رحمة من الله ولا بقولهم ضربني من غير ما جرم على ان زيادة ما مع المضاف قليل ملحق بالعدم وان ابهم قال ان ما في الموضعين نكرة والمجرور بدل منها قوله اذ بين لا يضاف الا الى المتعدد وهذا الدليل يدل على ان بين لا معنى له في الموضع الثاني والا يلزم اضافة البين الى المفرد وهو باطل وهو المقصود واما انه يزاد في مثل بين زيد وبين عمرو فلا يضر في دلالة الدليل المذكور بل يلزم من الدليل عدم صحة المثال المذكور بلا نكتة قوله مستدلين بالاشعار ولا دليل فيها اذ الضرورة حاملة عليه ولا خلاف معها وبقوله تعالى تساءلون به والارحام بالجر قراءة حمزة واجيب بان الباء مقدرة والجر بها وهو ضعيف لان حرف الجر لا يعمل مقدرا في الاختيار الا في الله لا فعلوه لا يجوز ان يكون الواو للقسم لانه يكون ح قسم السؤال لان قبله واتقوا الله الذي تساءلون به وقسم السؤال لا يكون الا مع الباء والظ ان حمزة جوز ذلك بناء على مذهب الكوفيين لانه كوفي هذا كلام الرضي وفي شرح الشاطبي قرأ حمزة والارحام بالجر عطفا على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار كما قال شاعرهم فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام من عجب وهي قراءة كثير من الصحابة والتابعين كابن مسعود وابن عباس والحسن البصري ومجاهد وقتادة والاعمش رضي عنهم فلا تطعن فيها لانها ثبتت بطريق التواتر وليس لاحد ان يبتدع برأيه في كلام نعم شيئا الا سيما وقد ورد في اشعارهم نحوه ولا يقال ورد في الشعر ضرورة لانه دعوى بلا دليل ولو فتح باب الضرورة في الشعر لبطل اكثر استشهادا تم هذا كلامه وبهذا ظهر ان كلام الرضي لا يخ عن ضعف وظهر ايضا ضعف ما قيل ان هذه القراءة شاذة قوله جاءني كلهم قيل انه لا اشكال في جواز جاءني كلهم وجوز اعجبني جمالك لوجود الفصل فالاولى التمثيل بجاءوا كلهم او اعجبت جمالك زيدا انتهى وانت خبير بان هذا مناقشة في المثال قوله وقوي معطوف على يخرج في ليخرج المتصل لفظا بل المتعين ويقوي قوله كالاعراب والبناء والمراد بالاعراب كونه غير مناسب لمبني الاصل وبالبناء كونه مناسبا له ولا شك انه من الاحوال العارضة له من حيث نفسه قوله لقصد عدم التعيين يحمل الاضافة على العهد الذهني والضمير على التعريف اذ التعريف هو الاشارة الى معلوم والنكرة معلوم من وجه فالضمير الذي اشير به الى تلك النكرة المعلومة معرفة قوله او محمول على نكارة الضمير بان يشار بالضمير الى النكرة لا من حيث انه معلوم لكن ذلك بطريق الشذوذ ولذا قال على الشذوذ فالشذوذ لازم لحمل الضمير على النكارة اذا كان المرجع مذكورا فهذا ليس بجواب آخر واما الشذوذ الذي جعل جوابا آخر فهو عدم كون المعطوف كالمعطوف عليه في رب شاة وسخلتها لان المعطوف عليه نكرة والمعطوف ليس كذلك لكونه معرفة لاضافته الى الضمير مع ان رب يقتضي كونه نكرة قوله لم يجز في تركيب ما زيد بقائم قدم ما عليه وله قال فتعين الرفع ولا يجوز العطف لخلو المعطوف عن الضمير في اللفظ وعدم الحاجة الى ارتكاب التقدير الذي هو خلاف الاصل لوجود الوجه الصحيح الخالي من التقدير قوله على ان يكون خبرا لا يخفى ان التعيين على الوجه المذكور غير ضروري لجواز ان يكون ولا ذاهب مبتدأ

وعمرو فاعله فعبارة الشارح ليس على ما ينبغي لانه يفهم منه تعيين الوجه مع انه ليس كذلك اذ الرفع متعين والوجه محتمل فما قيل لا بقاء احتمال آخر وهو ان ذاهب مبتدأ وعمرو فاعل لانا نقول المقصود نفي العطف لا نفي احتمال آخر فلا ينافي ابقاء احتمال آخر فليس بموجه وان كان من وجه اذ نفي العطف يحصل من تعيين الرفع وتعيين الوجه لا دخل له في ذلك بل فيه نفي احتمال آخر قوله ويغضب المعطوف عليه اي الذي عطف عليه قوله اي فاء لها نسبة الى السببية والنسبة الى السببية تحتمل ثلث احتمالات الاول كونها لمحض السببية لا العطف واليه اشار بقوله بان يكون معناها آه والثاني ان يكون معناها السببية مع العطف لكن لا حاجة الى الضمير في المعطوف اذ بالفاء السببية العاطفة يصير الجملتان كجملة واحدة لاتصال بينهما وهو سببية الاولى للثانية فضمير الثانية بمنزلة الجزء من الاولى فلما لم يستقل الجملة المعطوفة لكون مضمونها مسببا من الاولى اكتفى بالضمير في احديهما وكذا اذا كان مضمونها عقيب مضمون الاول كما تقول بجاءني زيد في جاء زيد فغربت الشمس الذي جاء فغربت الشمس زيد لان المعنى الذي يعقب مجيئه غروب الشمس زيد او بالجملة الجملة التي يلزمها الضمير كخبر المبتدأ والصفة والصلة اذا عطفت عليها جملة اخرى متعلقة بالمعطوف عليها معنى بكون مضمونها بعد مضمون الاولى متراخيا اولا او بغير ذلك جاز تجرد احدى الجملتين عن الضمير الرابط اكتفاء بما في اختها التي هي بجزئها واليه اشار بقوله او يكون معناها السببية مع العطف آه فيكون او يكون منصوبا معطوفا على قوله يكون في بان يكون وقوله او المعنى الذي اذا يطير فيغضب زيد الذباب تصوير للسببية بين الجملتين كجملة واحدة حيث يصير الاولى في المعنى شرطا والثانية جزاء والشرط قيد للجزاء فالضمير في الشرطية بمنزلة الضمير في قيد من قيود الجزاء والمعنى الذي يغضب زيد في وقت طيرانه الذباب والثالث ان الفاء السببية يفهم منها كون الاولى سببا للثانية فينصب المعنى الى انضمام لفظة السبب الى الجملة الثانية فيحصل به الرابط واليه اشار بقوله او يفهم منها وهو ايضا منصوب وقوله يمكن ان يقدر جواب آخر عن اصل السؤال بجعل الضمير اعم من ان يكون ملفوظا او مقدرا او ورد الامكان اشارة الى ضعفه وذلك لان الضمير المجرور من الصلة يحذف بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا نحو الذي انا ضاربه اي ضارب زيد اي ضاربه او يجر بحرف جر متعين ويتعين حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا المتعلقان وهاهنا ليس كذلك لكن قد جاء على قلة حذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيد اي به قوله على معمولي عاملين هذا هو الوجه لان فيه حذف المضاف فقط بخلاف الاول فان فيه تاويل عطف ما وقع العطف وحذف بناء وحذف وجود والوجه الذي فيه قلة الحذف اقوى وبخلاف الثاني فان فيه صرف العطف عن الظاهر المتبادر وهو المعنى الاصطلاحي الى اللغوي قوله ولا على اكثر من اثنين اي ولم ينقل على معمولي اكثر من عاملين اثنين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه بكر قوله فهذا وان كان بحسب الظاهر جائزا لكنه لم يجز بحسب الحقيقة فالتحقق الذي يدل عليه اذا والماضي محمول على التحقق بحسب الصورة والظاهر وان لم يكن كذلك نظرا الى الحقيقة وعدم الجواز الذي يدل عليه التالي محمول على عدم الجواز بحسب الحقيقة فاندفع ما قيل عدم الجواز مناف للمقدم فكيف يترتب عليه واجاب البعض عنه بان واذا عطفت مأول بان اذا اريد العطف ثم رده بان عدم الجواز لا يتفنى على تلك الارادة فانه ثابت على تقدير عدمها فلا فائدة في التعليق والبعض قبل هذا الاعتراض وقال هذا انما يرد لو كان قوله لم يجز جزاء لكنه ليس بجزاء بل الجزاء محذوف وهو علة له اقيم مقامه والتقدير اذا اريد العطف على معمولي

عاملين مختلفين فاجتنب عنه لانه لم يجز اقول بل الجزاء هو قوله لم يجز لكنه ماول بحكم عليه بعدم الجواز فيستقيم المعنى على تقدير الارادة

فان عدم الجواز وان لم يكن متبنيا على ارادة العطف لكن الحكم به مبني عليه قوله وعدم جواز ذلك العطف مع خلاف الفراء

آه اشارة الى ان بيان المخالفة متعلق بعدم الجواز وعلى هذا فالمناسب ما هو المذكور في المتن من تقديم بيان المخالفة

على المستثنى اذ لو اخر عنه كما قيل لكان الظاهر المتعين تعلقه بالجواز المفهوم من المستثنى وهو فاسد فان قلت على تقدير تقديم

بيان المخالفة يفيد الكلام انتفاء عدم الجواز مع مخالفة الفراء في هذا التركيب ويكون محتملا لعدم الجواز بلا مخالفة الفراء وهو خلاف

المقصود فيكون ذلك التقدير فاسدا قلت لا مجال لهذا الاحتمال لان الاستثناء من النفي اثبات وكذا بيان المخالفة بعد النفي

بلا قيد يفيد الجواز لا غير فاحتمال عدم الجواز بلا مخالفة الفراء ليس مما يحتمله لفظ المتن بل ما يفاد من المتن يكذبه ما هو ان الجمهور لا

يجوزون هذا العطف خلافا للفراء في جميع التراكيب الا في تركيب تقديم المجرور فان الجمهور يجوزون كالفراء فان قلت

يفهم من تعلق قوله خلافا لسيبويه تجويز الجمهور مثل التركيب المذكور وانه يمنع مثل هذا التركيب وهو ليس بمقصود بل المقصود انه يمنع

هذا العطف مطلقا قلت بل يفهم انه يمنع مطلقا وذلك انه لما نسب الى الجمهور عدم الجواز وخصص الجواز بالفراء دل ظاهر هذا الكلام

ان غير الفراء على المنع ولما نسب تجويز التركيب المذكور الى الجمهور وخصص الخلاف لسيبويه علم انه يمنع هذا العطف مطلقا فسيبويه يمنع

مطلقا والفراء يجوز مطلقا والجمهور يجوزون مثل التركيب المذكور ويمنعون ما وراءه هذا وما ذكره الرضي يخالف هذا المذكور حيث

قال اعلم ان الاخفش يجيز العطف على عاملين مختلفين مطلقا الا اذا وقع فصل بين العاطف والمعطوف المجرور نحو دخل زيد

الى عمرو وبكر خالد فهو لا يجوز اجماعا منهم ممن جوز العطف على عاملين ومن لم يجوز اما عند من جوز فللفصل بين العاطف الذي

هو كالجار وبين المجرور واما عند من لم يجوز فلهذا وللعطف على عاملين وليس الامر كما زعم المصرح من قوله وتجره بعض النحويين

مطلقا فان كلهم اطبقوا على المنع مما ذكرنا لما ذكرنا ثم قال فنقول الاخفش لا يمنع من جواز العطف على عاملين الا ما فيه الفصل

بين العاطف والمجرور كما ذكرنا وسيبويه يمنعه مطلقا والفراء كما نسب اليه ابن مالك يوافق سيبويه وقال صاحب المغني فان

لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان آكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل نقل الفارسي الجواز

مطلقا عن جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار مؤخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو او وعمرو الحجرة فنقل

المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو فالمشهور

عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن السراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج وفصل

قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار

زيد وعمرو والحجرة هذا كلامه قوله فيثبت عنده اي عند السامع ويتحقق بواسطة التاكيد ان المنسوب او المنسوب اليه في هذه النسبة

هو المتبوع لا غير فتقرير امر المتبوع في النسبة بالتاكيد عبارة عن ان يعلم بالتاكيد انه المنسوب لا غير او انه المنسوب اليه لا غيره

ولو لم يؤكد لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه لاحتمال التجوز او السهو او الغلط وعلى هذا لا يكون قوله او الشمول لغوا اذ

التجوز ليس في نفس المنسوب اليه في قولك جاء القوم كلهم حتى لم يتشخص كون القوم منسوبا اليه فيغني قوله في النسبة عن قوله او الشمول

بل في شموله لافراده فالاحتمال انما هو في الشمول بعد ان تشخص كون القوم منسوبا اليه بخلاف التقرير في النسبة فانه قبل التقرير

٢٢٣

لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه قوله ضرر الغفلة اي غفلة السامع عن سماع لفظ المنسوب او المنسوب اليه قوله عن السامع متعلق بقوله لدفع قوله ظنه اي ظن السامع قوله بتكرير اللفظ الذي ظن المتكلم غفلة السامع او ظن السامع ان المتكلم غالط به لا بتكريره يعني انك لو قلت ضرب زيد نفسه فربما ظن بك انك اردت ضرب عمرو فقلت نفسه بناء على ان المذكور عمرو وكذا ان ظننت به الغفلة عن سماع لفظ زيد فقولك نفسه لا ينفعك قوله نحو ضرب زيد زيدا وضرب ضرب زيد فانه لو لم يؤكد لبقي احتمال ظن المتكلم بالسامع انه لم يحمله على مدلوله اما الغفلة او لظنه بالمتكلم الغلط او لظنه به التجوز قوله واذا عرفت هذا اي ان الغرض من جميع الفاظ التاكيد هو تقرير امر المتبوع في النسبة او الشمول لا ان كلا واحد منها يقرر امر المتبوع اما في النسبة او الشمول ومنه يعلم صدق الحد على جميع افراد المحدود وهو الجمع الذي لابد في الخدمة فاعلم كونه مانعا ايضا ليتم امر الحد فنقول الى آخره قوله اخرج المصرح الى قوله هذا حاصل ما ذكره المصرح في شرحه عبارة السيد السند قدس سره بعينه في حواشي الرضي قوله فظاهر خروجها لانها لا يقرران امر المتبوع اما العطف فظ واما البدل فلانه وان يوجد فيه تقرير امر المتبوع الا انه ليس مقصودا اصليا بل يقصد ضمنا فكانه لا يقرر وليس المعنى ان لا تقرير فيهما اصلا كيف وقد قال العلامة التفتازاني قدس سره في المطول والنكتة في ان قال المصرح في التاكيد فللتقرير وفي البدل فلزيادة التقرير الايماء الى ان البدل هو المقصود بالنسبة والتقرير زيادة يقصد بالتبعية بخلاف التاكيد فان المقصود منه نفس التقرير وبيان التقرير في بدل الكل ظاهر لما فيه من التثنية والتكرير والاشعار بان الطريق المستقيم بيانه وتفسيره صراط المسلمين وفي بدل البعض والاشتمال باعتبار ان المتبوع مشتمل على التابع اجمالا فكانه مذكور اولا اما في البعض فظاهر واما في الاشتمال فلان المتبوع فيه يجب ان يكون بحيث يطلق ويراد به التابع هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله فظاهر خروجها به لكن في اخراج بدل الكل احتيج الى منبه وهو ان المبدل منه في حكم التنحية فلا يمكن ان يكون تقريره مقصودا لينافيهما ليس على ما ينبغي اذ تخصيص ان اخراج بدل الكل يحتاج الى ما ذكر لا معنى له كيف وبدل البعض والاشتمال ايضا يحتاجان اليه قوله لكن لا في النسبة اي لا يقرر امر متبوعه في انه منسوب او منسوب اليه لا غيره مما يتعلق به فقولك عمر في قولك جاء ابو حفص عمر يوضح متبوعه لرفع الاشتباه لكن لا يقرر في ان المنسوب اليه للمجيء هو ابو حفص لا غيره لان ذلك انما يتصور اذا دل التابع على ما دل عليه المتبوع وذلك لا يتمشى في جميع عطف البيان كقولك جاء العالم زيد قوله اي مكرر اللفظ اذ التاكيد تابع فلا يحمل عليه التكرير بدون التاويل ثم كون التاكيد اللفظي مكرر اللفظ الاول ومعاده حقيقة او حكما انما هو في الغالب والا فاللفظي قد يطلق على غيره قال الشيخ الرضي التاكيد اللفظي على ضربين لانك اما ان تعيد اللفظ الاول بعينه او تقويه بموازنه مع اتفاقهما في الحرف الاخير وهو على ثلثة اضرب لانه اما ان يكون للثاني معنى ظاهر نحو هنيئا مريئا وهو شر بر او لا يكون له معنى اصلا بل ضم الى الاول لتزيين الكلام لفظا وتقويته معنى وان لم يكن له في حال الافراد معنى نحو قولك حسن بسن وشن او يكون له معنى بتكلف غير ظاهر نحو خبيث نبيث من نبيث البئر اي استخرجته وقولهم اكتعون ابصعون ابتعون قيل من القسم الثاني اذ لا معنى لها مفردة وقيل مشتق من حول كتيع اي تام الى آخر ما ذكره الشارح رح ثم قال على الوجهين يمكن ان يحمل على ما قال ابن برهان ان هذه الالفاظ تاكيد لاجمعون لا للمؤكد الاول فكانه جعلها اما من القسم الثاني او من الثالث لانها بالنسبة الى اجمعون

كحسن وحسن او كخبيث وخبيث انتهى قوله ويكون المقصود من هذا التعميم عدم اختصاصه لانه يجري في جميع الاسماء حتى يشكل باجمع واخواته بانه لايجري فيها التاكيد اللفظي وكذا لايشكل على التقدير الاول اذ المقصود ان التكرير المطلق لايختص بالاسماء وكالتاكيد المصطلح لانه يجري في كل اسم قوله ويمكن استنباط مناسبات اما مناسبة الكتع بمعنى التمام للمعنى التاكيدي فظاهر لانه عبارة عن تمام الافراد واما مناسبة البصع بمعنى السيلان للمعنى التاكيدي فلان السيلان او الري فلان السيلان لايكون الا بالكثرة والغلبة وهو يناسب المعنى التاكيدي لان فيه ايضا الغلبة والكثرة لان تمام الافراد كثير ولان الري عبارة عن تمام الشرب وعدم الحاجة الى الشرب وهو يناسب تمام الافراد وعدم بقاء فرد عن الحكم واما مناسبة البتع وهو طول العنق من الشدة فلان الشدة يناسب الاحاطة لان فيه ايضا شدة باعتبار تمام الافراد قوله بايراد صيغة الجمع لكراهة اجتماع تثنيتين مع الاتصال لفظا لكون الاول مضافا الى الثاني ومعنى فكون الاول جزء من الثاني نحو فقد صغت قلوبكما اي قلبكما اذا لم يكن احدهما تثنية لفظا ايضا نفسا زيد وعمرو قوله ولا غاية الى ذكر الافراد لان ذكره انما ان يدخل فيه الكلي فهو فاسد لان الكلي ما لم يلاحظ افراده بجملته ولم يتصور اجزاء لا يصح تاكيده بكل وجميع وان كان لا يدخل فيه الجمع فهو ايضا ليس بشيء لان افراد الجمع يصح اطلاق الاجزاء عليه فتامل قوله بليان العوامل قليلا كلمة كل بدون الاضافة يلي العوامل كثيرا ومع الاضافة الى المضمر كما هو حالة التاكيد لم يل العامل اللفظي اصلا قال العلامة التفتازاني قدس سره في المطول ناقلا عن ابن جني ان كلا اذا اضيفا الى المضمر لم يستعمل الا تاكيدا او مبتدأ لان قياسهما ان يستعمل تاكيدا الا ان تقدمهما لما اشتملت على ضمير لان معناها افادة الشمول والاحاطة في اجزاء ما اضيف اليه ولما اضيف الى المضمر كانت الجملة متقدمة ما ذكرها او في حكم المتقدم الا انهم استعملوها مبتدأ لان العامل فيه معنوي لا يظهر في الصورة فعاهى لفظا لكن يقال ان الا كلهم بالرفع والنصب لا يقال الا ان اكلهم فكانه اراد بالقلة العدم قوله على ما هو المشهور احتراز عن اقوال آخر حيث اجاز بعضهم حذف اجمعين مع ترتيب ما بعدها واجاز بعضهم حذف اجمعين مع انتفاء الترتيب واجاز بعضهم حذف اجمعين مع ذكر ابهما شئت ولم يجز احد منهم مع وجود اجمعين تاخيرها كذا قال المصرح في الايضاح وفي المفصل وعن ابن كيسان تبدأ بايتهن شئت بعدها وسمع اكتع اجمع واجمع كتع وجمع بتع وعن بعضهم جاء في القوم اكتعون قوله اي يقصد النسبة اليه بنسبة ما نسب الى المتبوع قيل دفع لما يفهم من لفظ المتن ان البدل مقصود بما نسب الى المتبوع مع انه ليس كذلك اذ ليس اخوك في جاءني زيد اخوك مقصودا من جاء والحاصل ان البدل تابع قصد النسبة اليه من نسبة ما نسب الى المتبوع والقرينة على ذلك قوله العطف تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه اذ قوله مع متبوعه احتراز عن البدل فان المتبوع فيه ليس مقصودا بالنسبة بل المقصود بالنسبة فيه التابع فقط فعلم من تعريف العطف ان المقصود بالنسبة هو البدل لا المبدل منه ومعنى كون النسبة اليه مقصودا بنسبة ما نسب الى المتبوع انه يحصل بواسطة النسبة الى المتبوع وبسببه لان النسبة الى المتبوع توطئة له والمقصود الاصلي يحصل بعد التوطئة والتمهيد والمعنى ان النسبة الى المتبوع وان كانت ظاهرة الا ان المقصود منه النسبة الى التابع في جميع اقسام البدل نسب الشيء الى المتبوع بحسب اللفظ وبحسب الحقيقة المقصود النسبة الى التابع فاندفع ما قيل فيه نظر لان نسبة المجيء الى الاخ ليست مقصودة بنسبته الى زيد بل النسبة الى زيد مقصودة من ضم المسند الى زيد ونسبته الى الاخ مقصودة من ضمه اليه قوله اي لا يكون النسبة الى المتبوع مقصودة اشارة الى ان قوله دونه متعلق بقوله مقصود وحال من ضمير المستتر فيه اي البدل تابع مقصود متجاوزا عن المتبوع وجعله ظرفا النسب او حالا من ضميره المستتر فيه يفسد المعنى فتامل قوله ثم بدا له يقال بدا له اذا ندم والمستتر ظهر له اي غير الاول فضمير الفاعل في بدا راجع الى الرأي المعلوم بدلالة الكلام كذا ذكره العلامة

٢٢٥

التفتازاني في شرح المفتاح قوله وليست نسبته بالنسبة اليه اي الى احدهم قوله من عدم القيام بيان لما قوله مقصودة بالنسبة الى زيد اي بالقياس الى زيد او مقصودة تبقصد بها نسبته الى زيد فلا يرد ما قيل ان المناسب لقوله اي لقصد نسبة اليقينية بالنسبة الى المتبوع ان يقول وليس نسبة عدم القيام الى زيد مقصود او نسبته الى احد قوله وبدل الاشتمال اشارة الى ان قوله والاشتمال بتقدير المضاف فعطف على قوله بدل الكل وليس معطوفا على الكل حتى يتجه ان الاضافة في بدل الكل بمعنى من وفي بدل الاشتمال بمعنى اللام فكيف يصح عطف الاشتمال على الكل مع ان الاول مجرور بمن والثاني باللام والتابع يجب ان يكون ملتبسا باعراب سابقه من جهة واحدة قوله اي بدل سبب غالبا اشارة الى ان وجه تسميته بالاشتمال هو اشتمال البدل على المبدل منه او اشتمال المبدل منه على البدل اشتمال الظرف على المظروف لكن هذا ليس مما يعتمد عليه بل المعتمد عليه ما قيل سمي بدل اشتمال لاشتمال المتبوع على التابع لا كاشتمال الظرف على المظروف بل من حيث كونه دالا عليه اجمالا ومتقاضيا له بوجه ما بحيث تبقى النفس عند ذكر الاول متشوقة الى ذكر ثان منتظرة له فيجيء الثاني ملخصا لما اجمل في الاول مبينا له وما قيل سمي بدل الاشتمال لاشتمال الفعل المسند الى المبدل منه على البدل ليفيد ويتم لان الاعجاب في قولك اعجبني زيد حسنه وهو مسند الى زيد لا يكتفي به من جهة المعنى لانه لم يعجبك لحمه ودمه بل لمعنى فيه وكذا سلب زيد ثوبه فلا في انه لم يسلب نفسه بل سلب شيء منه وكذا السوال عن نفس الشهر في قوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه غير مفيد الا ان يكون عن حكم غير معين بخلاف ضربت زيدا عبده فانه بدل غلط لان ضرب زيد مفيد غير محتاج الى شيء آخر فان قلت فليحمل ما ذكره الشارح قدس سره على هذا قلت لا يجوز ان يحمل عبارة الشارح عليه لان الترديد المذكور في الشرح انما يجري في الاشتمال بمعنى اشتمال الظرف على المظروف لا في الاشتمال بالمعنى المذكور لان الاشتمال بالمعنى المذكور يتعين فيه كون المبدل منه مشتملا على البدل ولان ايراد نحو سلب زيد ثوبه مثالا لاشتمال البدل على المبدل منه وايراد نحو يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه مثالا لاشتمال المبدل منه على البدل يشعر بان المثال الاول ليس المبدل منه فيه مشتملا على البدل فعلم ان الشارح رح لم يرد بالاشتمال المعنى المذكور اذ المعنى في المثال الاول انما هو اشتمال المبدل منه على البدل بمعنى اشتمال الظرف على المظروف لا الاشتمال بالمعنى المذكور لان الاشتمال بالمعنى المذكور موجود فيه وايضا اشتمال البدل على المبدل منه في المثال الاول انما هو بمعنى اشتمال الظرف وكذا في الثاني اشتمال المبدل منه على البدل ايضا بمعنى اشتمال الظرف ولا يجوز ان يكون بالمعنى المذكور والا لما قال بافتراق المثالين فيه اذ هو موجود فيهما وعلى هذا فقوله غالبا احتراز عن نحو اعجبني زيد حسنه ممن قال بعد نقل ما ذكرنا من الوجه المعمول عليه في التسمية ينبغي ان يحمل كلام الشارح رح على التصور قوله وقال بعض المحققين يعني به السيد السند قدس سره قوله الظاهر انهم الى قوله فالفرق ظاهر عبارة السيد قدس سره في حواشي الرضي قال نحو ضربت زيدا راسه اعلم انه يجب في بدل الاشتمال والبعض ضمير يرجع الى المبدل منه قال صاحب المغني السادس والسابع من الاشياء التي تحتاج الى الرابط بدل البعض والاشتمال اذ لا يربطهما الا الضمير ملفوظا به نحو عموا وصموا كثير منهم يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه او مقدرا نحو من استطاع اي منهم ونحو قتل اصحاب الاخدود النار اي فيه وقيل ال خلف عن الضمير اي ناره ولا اشتراط الرابط في بدل البعض وجب في نحو قولك مررت بثلثة زيد وعمرو القطع بتقدير منهم لانه لو اتبع لكان بدل البعض من غير ضمير انتهى اقول اللازمة في قوله اذ اتبع لكان ممنوعة كيف والضمير اعم من الملفوظ والمقدر فعلى تقدير كون زيد وعمرو بدل البعض بتقدير منهم كما قال به على تقدير القطع قوله اجمالا

اى الى ملابس فالا الى ملابس بعينه فلا يكون نحو قتل الامير سيّافه و بنى الوزير وكلاؤه من بدل الاشتمال لان شرط بدل الاشتمال ان لايستفاد
هو من المبدل منه معينا وفى المثالين يستفاد معينا اذ يستفاد من قولك قتل الامير ان القاتل سيّافه والبانى وكيله فلا يجوز فيهما البدل
مطلقا قوله لان نسبة الضرب الى زيد تامة غير مقتضية لنسبة الى متعلق ما من متعلقات زيد وكذا نسبة النظر الى القمر تامة ونسبة الروية الى درجة الا
ايضا تامة مفيدة غير محتاجة الى شئ بالنظر الى معناه اى ليس معناه بحيث اذ انسب اليه النظر او الروية لا يفيد ولا يتم بل تاماتيم ويفيد اذا لوحظ نسبة النظر والر
الى متعلق من متعلقات القمر والدرجة فعدهما من بدل الاشتمال ليس بسديد وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل فى توجيه كون المثالين
من بدل الاشتمال من انه اذا لم يكن فى الفلك قمر وعلم المخاطب ذلك يكون الاسناد الى القمر موجبا للاسناد الى فلكه اجمالا و
كذا اذا سئل عن المتكلم بهذا التركيب هل رأيت برج الاسد فقال نعم رأيت درجة الاسد كان المخاطب منتظر الذكر البدل ليس على
ما ينبغى لان ذلك الانتظار ليس لان النظر والروية لا يصح تعلقه بمعنى القمر والدرجة بل تعلقه بمعنى القمر والدرجة تام صحيح مفيد بل الانتظار
انما هو لان القمر ليس فى الفلك وعلم المخاطب ذلك وان السوال عن البرج والمجيب اجاب بروية الدرجة بل هذا ليس بانتظار
بل المخاطب يعلم ان المتكلم قد غلط فهو بدل غلط والاشتمال انما يكون اذا لم يفد تعلق الفعل الى مجرد معنى المبدل منه بدون ملاحظة
من صفات فقوله فيدخل فيه ما اذا كان ان اراد الدخول بالنظر الى اطلاق المتن كما يشعر به الفاء فكما يدخل فيه المثالان يدخل فيه نحو
ضربت زيدا غلامه وان اراد الدخول بعد التقييد بما قيد به الشارح قدس سره فكما يخرج عنه نحو ضربت زيدا غلامه يخرج المثالان قوله نحو
الزيدون لقيتهم اياهم اعلم ان النحاة اوردوا امثلة لبدل المضمر من المضمر نحو زيد ضربته اياه الا ان هذا المثال لما كان ظاهرا فى التاكيد
لرجوع الضميرين الى شئ واحد وقد اتفقوا كلهم فى مثل اسكن انت وزوجك الجنة ان انت تاكيد وكذا مررت بك انت وبه هو
فلذا ترك الرضى هذا المثال واورد المثال الذى اورده المص قدس سره الا انه قال اذا تقدم لفظا الزيدين واخوتك
وكان الزيدون اخوة المخاطب نحو جاءنى الزيدون اخوتك فكان على المص قدس سره ان يقيده بما قيده الرضى به والا فلا فرق
بين زيد ضربته اياه وبين الزيدون لقيتهم اياهم فلا فائدة فى تركه وايراد ما ذكره وقد اجيب عن جانب النحاة بان الثانى ان
ذكر مقررا فتاكيد وان ذكر توطئة لغيره ثم بدا له فذكره دون غيره فبدل وجاز ان يكون الشئ الواحد مقصودا وغير مقصود بحسب
وقتين وهذا الجواب انما يصح عند من لم يشترط فى البدل عند التكرار ان يكون مقرونا بشئ آخر لا عند من يشترط قال صاحب المغنى
تجويز فى المبدل كون الثانى على اللفظ الاول يشترط ان يكون مع الثانى زيادة بيان كقرأة يعقوب وترى كل امة جاثية كل امة
يدعى الى كتابها فنصب كل الثانية فانها قد اتصل بها ذكر سبب الجثو انتهى قوله واخوك ضربت زيدا اياه اذا رجع الضمير الى
اخيك بتقدير ان زيدا اخوك ولو رجع اياه الى زيد على ما يورده النحاة كان تاكيدا لفظيا لانه يكون كقولك رأيت زيدا زيدا ثم حمل
اياه على البدل على قول من لم يقل بكون البدل من جملة اخرى ولم يجز عند من قال بكونه من جملة اخرى والا لخلا الجملة الواقعة خبرا
عن الضمير قال صاحب المغنى الثامن ان عطف البيان ليس فى التقدير من جملة اخرى بخلاف البدل ولهذا امتنع ايضا البدل وتعين
البيان فى نحو قولك هند قام عمرو اخوها ونحو مررت برجل قام عمرو اخوه ونحو زيد ضربت عمروا اخاه انتهى قوله احترز به عن البدل فيه
ان البدل ايضا يوضح متبوعه قال العلامة التفتازانى قدس سره فى المطول ثم بدل البعض والاشتمال لا يخلو عن الايضاح البتة
لما فيه من التفصيل بعد الاجمال والتفسير بعد الابهام وقد يكون فى بدل الكل ايضاح وتفسير فكيف يصح الاحتراز عنه بقوله يوضح متبوعه

الا ان يقال المراد من الايضاح فی عطف البيان هو الايضاح المقصود بالذات والايضاح فی البدل ليس مقصودا اصليا
بل مقصود بالتبع قوله اقسم بالله ابو حفص عمر فان قلت ليس فی القصة ان عمر رض اقسم بالله مع ان قول الاعرابی اقسم بالله
ابو حفص عمر صريح فی انه اقسم قلت ان الشارح رح لم يذكر قسمه الا ان بعض الفضلاء قد ذكر القسم حيث قال ان اعرابيا اتی
عمر بن الخطاب رض فالتمس منه بعيرا وكان له بعير فقال عمر رض لك بعير اركبه ولا حاجة لك الی بعيری فقال بعيری نقب و دبر
فقال عمر رض والله ليس لها نقب ولا دبر فانشد الاعرابی الشعر المذكور فان قلت قول الاعرابی ان كان مجرا يشير الی التردد
مع ان الذنب قد صدر قلت اورده فی صورة التردد رعاية للادب او لاحتمال ان يكون معنی حلفه رض والله ما ان بها نقب
ولا دبر فی ظنی لانه ليس بها ذلك فی الواقع ويحتمل ان يكون ان مخففة عن المثقلة واسمه ضمير الشان المحذوف علی طريقة قوله
تعم سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا ويكون الثانی دليلا علی الاول وان وقع موقع الفاء ويغنی غناءها علی اسلوب قوله
تعم وما ابرئ نفسی ان النفس لامارة بالسوء قوله والا ای وان لم تجعل صيغة ضمير بل المعنی طرح وخلی فهو حال لان طرح وخلی له
مفعول واحد قال القاضی فی سورة البقرة فی تفسير قوله تعم وتركهم فی ظلمات وترك فی الاصل بمعنی طرح وخلی له مفعول واحد فضمن معنی الصير
فجری مجری افعال القلوب قوله ما دام به رمق ظرف لقوله لا يقربه والجملة هو قوله فان الطير لا يقربه خبران والتقدير لان
الانسان الطير لا يقربه فی مدة حصول رمق له قوله وهذا الحد ای لفظ المبنی عبارة الرضی بعينه قوله لكان تعريفا للمبنی المجهول بالمجهول
المجهول فلا يفيد معرفة قوله والامر بغير اللام قيد به لان الامر باللام معرب والامر عند النحاة حقيقة فی الامر باللام وبغير اللام
علی ما مر فی صدر الكتاب قوله والمراد بالمشابهة المنفية فی تعريف المعرب ليس معناه الحقيقی والا يلزم ان لا يكون المنادی
المفرد والمعرفة مبنيا بل المراد منها المناسبة قوله ولقد فصل صاحب المفصل المناسبات الموجبة للبناء فيكون معلومه متنحصة فلا
يلزم من اخذه فی تعريف المعرب كون تعريفه تعريفا بالمجهول قوله اما بانتفائهما معا كخمسة عشر اذا ذكر علی سبيل التعداد فانه
انتفی فيه كلا الامرين التركيب وعدم المناسبة لكونه مناسبا للتضمنه معنی الحرف قوله او بانتفاء احدهما كقام هؤلاء فانه انتفی
فيه عدم المناسبة لكونه مناسبا للحرف دون التركيب وكزيد وعمرو فانه انتفی فيهما التركيب دون عدم المناسبة لكونهما
غير مناسبين لمبنی الاصل قوله المنع الخلو دون الجمع وقيل يمكن جعلها مانعة الجمع ايضا بان يراد بما ناسب مبنی الاصل ما ناسب
مناسبة موجبة للبناء وبما وقع غير مركب ما يكون سبب بنائه عدم التركيب ولا خفاء ان سبب بناء هؤلاء غير مركب ليس
عدم التركيب بل المناسبة انتهی وفيه انه لا منع من اجتماع المقتضيات علی مقتضی واحد صرح به السيد السند العلامة التفتازانی
فی شرحين للمفتاح وان كان شبهة توارد المؤثرين علی اثر واحد واردة عليه الا ان يثبت كونه غير مركب مقتضی للبناء اذا لم يوجد
مقتضی آخر فان قلت يخرج من القسمين غاق فی قولهم غاق صوت الغراب لعدم مناسبته لمبنی الاصل وعدم كونه غير مركب
قيل هذه وجه لا يضر لان المقصود بالبيان الاسماء المبنية والاصوات ليست من الاسم المبنی لانها ليست موضوعات فليست
كلمات فضلا عن كونها اسماء وانما ذكرت فيما بين المبنيات لمزيد مناسبتها بها انتهی وفيه بحث لان الاصوات وان لم يكن
اسماء لعدم كونها دالة بالوضع لكن ذكرت فی باب الاسماء لاجرائها مجراها واخذها حكمها وبنيت لجريها مجری ما لا تركيب فيه
من الاسماء صرح به الشارح رح فی باب الاصوات فذكر الاصوات فيما بين المبنيات ليس لمجرد مزيد المناسبة من غير قول

ببنائها بل ذكرت لاجرائها مجرى الاسماء والقول ببنائها لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء وعلى هذا الابدال دخاله
فى قوله او وقع غير مركب من المحل وهو ما قال الش للحواشى الهندية المراد بغير المركب اعم من ان يكون حقيقة او حكماً بناء على قصد
المشاكلة للسمع الواقع غير مركب حقيقة على ان كون غاق فى قولهم غاق صوت الغراب صوتا مخصوصا ليس باسم محل بحث لانه
حكاية الصوت فيكون اسما لانه علم للصوت قوله اثبات التقدم ما مفهومه وجودى فمفهوم التركيب وجودى والمناسبة
عدمى فى تعريف المعرب وفى تعريف المبنى بالعكس قوله اى القاب المبنى فسر الضمير بالمبنى ومعلوم ان الضم والفتح والكسر
والوقف ليس القابا للمبنى فكيف يضاف اليه فاشار الى توجيهه بقوله من حيث حركات اواخره وسكونه يعنى بعد القاب
حركات الاواخر والسكون القابا للمبنى مسامحة لاجل هذه الملابسة كما يعد الرجل حسنا لحسن غلامه قوله نحو من الرجل و
من امرأ ومن زيد فان النون فى الاول مكسور وفى الثانى مضموم وفى الثالث ساكن قوله التقدير اى المعرب بحث الاصوات
فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات انما لم يقدره باسماء الاصوات لان المراد بالاصوات ما كانت باقية على ما هى
عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية وهى بهذا الاعتبار ليست باسماء لعدم كونها دالة بالوضع وذكرها فى باب الاسماء لاجرائها
مجريها واخذها حكمها ونسبت لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء هذا ما ذكره الشارح رح فى بحث الاصوات وقال
الفاضل الهندى فى وجه نظر لان المذكور من نخ ونحوه صوت لا اسم صوت وكذا فى رقم لان الصوت ليس باسم لعدم الوضع
فكيف يذكر فى الاسماء المبنية ثم ذكر وجه الذكر ما ذكره الش وقال فى الارشاد ووجه لمن جعل الاصوات اسماء مبنية كاسماء
الافعال كيف وليست بموضوعة مع عدم كون اصوات غير الانسان الفاظا الا ان يقرانها ملحقة بالاسماء عوملت معاملتها
وقال الرضى ان الالفاظ التى يسميها النحاة اصواتا على ثلثة اقسام احدها حكاية صوت صادر من الحيوانات العجم كغاق
او عن الجمادات كطق وثانيها اصوات خارجة من فم الانسان غير موضوعة وضعا بل دالة طبعا على معنى فى انفسهم ثالثها
اصوات يصوت بها للحيوانات عند طلب شىء منها اما المجىء او الذهاب او امر آخر فما قيل قول الشرح عطف على اسماء الافعال
لا على الافعال وان كانت اسماء ايضا لتقديره باب الاصوات فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات بناء على انها فى انفسها
اسماء لان المراد ما يحكى بها اصوات البهائم لا نفس اصواتها حتى يضاف الاسماء اليها ليس لموجه وان كان من وجه فتامل
ولا تذهب عليك ان قول الفاضل الهندى مع كون عدم اصوات غير الانسان الفاظا ليس على ما ينبغى تامل تعرف
قوله لان جميعها ليست مبنية قيل ينبغى ان يقول وبعض المركبات لان المركبات قسمان قسم مبنى نحو خمسة عشر وقسم معرب
نحو بعلبك انتهى فانه يبنى الجزء الاول منه واعرب الثانى مع منع الصرف على الافصح وفيه لغتان اخريان احدهما اعراب
الجزئين معا واضافة الاول الى الثانى ومنع صرف المضاف اليه وآخرهما اعراب الجزئين واضافة الاول الى الثانى وصرف
الثانى فما قيل بخلاف الموصولات والمركبات فان جميعها مبنية لان ايا ايضا مبنية عند حذف صدر صلتها وكذا المركبات
التى لا نسبة بينها مبنية ايضا اما بكلا جزئيه نحو خمسة عشر او باحد جزئيه نحو بعلبك فلا يرد ما قيل ينبغى ان يقول وبعض المركبات
لان المركبات قسمان قسم مبنى نحو خمسة عشر وقسم معرب نحو بعلبك ليس لموجه وان كان من وجه قال ما وضع لمتكلم تخرج
قول من اسمه زيد زيد ضرب وقولك لزيد يا زيد افعل وقولك لزيد الغائب زيد يفعل كذا فان لفظ زيد وان اطلق

على المتكلم والمخاطب والغائب الا انه ليس موضوعا للمتكلم ولا للمخاطب ولا للغائب المتقدم ذكره فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغيبة مطلقا لا باعتبار تقدم الذكر فمن ثم قلت يا تيم كلهم نظرا الى اصل المنادى قبل النداء ولهذا يقول المسمى بزيد زيد ضرب ولا يقول زيد ضربت وانما جاز يا تيم كلكم لان يا دليل الخطاب وليس في زيد ضرب دليل المتكلم هذا كلام الرضي فاخراج زيد اذا عبر به المتكلم عن نفسه بقيد الحيثية ليس على ما ينبغي لانه اخراج للمخرج قوله ويخرج بهذا القيد قيل يعني به لفظ المتكلم والمخاطب فانهما ليسا موضوعين للمتكلم والمخاطب بهما وكذا يخرجان عن الحد بالتفسير السابق لان المراد بالمتكلم والمخاطب ذاتهما ولفظ المتكلم والمخاطب موضوعان للمفهوم وبقيد الحيثية هنا لا يخرج زيد اذا عبر المسمى بزيد عن نفسه بزيد انتهى اقول جعل المشار اليه بهذا قوله به هو الظاهر المتبادر واما اخراج لفظ المتكلم والمخاطب بما اخرجه لا بقيد الحيثية مما لا يظهر وجهه مع ان قول الشارح رح فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب اي لما ليس متكلما من حيث انه متكلم ولا مخاطبا من حيث انه مخاطب يشير الى ان لفظ المتكلم والمخاطب يخرج بقيد الحيثية وقيل يخرج بهذا القيد اي بقيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ولهذا اخر القيد والمراد انه يخرج بهذا القيد على كل من تفسيري المتكلم والمخاطب اما الثاني فظاهر واما الاول فامر المتكلم ظاهر واما امر المخاطب فخفي لان المخاطب موضوع للمخاطب من حيث انه مخاطب يتوجه اليه الخطاب اذ لا معنى للمخاطب الا ما يتوجه اليه الخطاب الا ان يراد يتوجه الخطاب اليه الخطاب به ولفظ المخاطب لم يوضع لمخاطب يتوجه اليه الخطاب بلفظ المخاطب بل بلفظ انت انتهى ولا يخفى عليك جعل المشار اليه بهذا قيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ليس بسديد اذ لا يخرج به لفظ المتكلم والمخاطب بل بقيد الحيثية وبقوله المتكلم يتكلم به وكما يخرج بقيد الحيثية لفظ المتكلم يخرج به ايضا لفظ المخاطب لانه ليس موضوعا لمخاطب من حيث انه مخاطب يدل عليه فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب ولا يخفى ان مآل قيد الحيثية وقوله المتكلم يتكلم به الى امر واحد وهو ان انا موضوع للمتكلم حين تكلمه وانت موضوع للمخاطب حين توجه الخطاب اليه وعلى هذا فلا بعد ان يقر ويخرج بهذا القيد الذي واحد مآلا وان كان اثنين عبارة هذا ولو اريد بانا وانت وهو الجزئيات المخصوصة المتعلقة بواسطة امر مشترك بينها لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب لانهما موضوعان للمفهوم الكلي الا ان هذا لا يناسب مذهب المصنف رح لان هذا مذهب المتاخرين والمصنف من المتقدمين ومذهبهم ان المضمرات والموصولات واسماء الاشارة موضوعات لمفهوم كلي بشرط استعماله في جزئياته لا في المفهوم الكلي ولو اريد هو لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب ايضا لانهما موضوعان للمفهوم الكلي ومستعملان فيه فال للغائب مطلقا من غير شرط تقدم الذكر قوله فكانه متقدم من حيث المعنى الظاهر ان يقال فكانه متقدم من حيث اللفظ اذ التردد انما هو في المتقدم من حيث اللفظ لا في التقدم من حيث المعنى قوله فكانه تقدم ذكره معنى الظ فكانه تقدم ذكره لفظا على ما عرفت قوله ويكون كالجزء منه كونه معتبرا في مطلق المتصل محل تردد كيف ولو كان كذلك لاسكن الباء في ضربك لئلا يلزم توالي اربع حركات فيما هو كالكلمة الواحدة كما في ضربن قوله المتنبهين تقديره المتعلق الى واو لهما بدل من الضمير المستتر في المتنبهين الراجع الى ضربن وضربن بدل البعض من الكل لانه ابدل كل واحد من او لهما وثانيهما عليحدة ولو قال كلاهما لكان بدل الكل من الكل قيل اشار بقوله المتنبهين الى ان كلمة الى للاسقاط لا لانتهاء الحكم فلا يلزم عدم دخول ما بعدها في الحكم وقيل فيه بحث فان فائدة الى الاسقاطية انما هي اسقاط ما وراء الغاية وليس ثمة شيء وراء الغاية حتى يكون الى للاسقاط فيكون

ذكر الى في مثله يغو ايجب صون الكلام عنه قوله هو ان قال الشيخ الرضي الضمير عند البصريين ان واصله انا وكان انا عندهم ضمير صالح لضمير المخاطبين والمتكلم فابتدأوا بالمتكلم وكان القياس ان يبنوه بالتاء المضمومة نحو انت الا ان المتكلم لما كان اصلا جعلوا ترك العلامة له علامة وبينوا المخاطبين بتاء حرفية بعد ان كالاسمية في اللفظ والتصرف ومذهب الفراء ان انت بكماله اسم والتاء من نفس الكلمة وقال بعضهم ان الضمير المرفوع هو التاء المتصرفة كانت مرفوعة متصلة فلما ارادوا انفصالها ادعموها بان ليستقل لفظا كما هو مذهب الكوفيين وابن كيسان في اياك واخواته وهو ان الكاف المنصوبة كانت متصلة فارادوا استقلالها لفظا ليصير منفصلة فجعلوا ايا عمادا لها فالضمائر هي التي يلي ايا وايا عماد لها هذا كلامه فالمراد من قوله اجماعا اجماع البصريين على ما هو الظاهر من كلام الشيخ الرضي لان الفراء من الكوفيين وابن كيسان من البصريين لكنه ليس قائلا بان الضمير هو التاء في انت بل قال في اياك ان الكاف هو الضمير وايا دعامة له قال صاحب المنهل ليس نقل الاتفاق في هذا المحل بصحيح بل هذا هو مذهب الجمهور وقال الفراء ان انت بكماله اسم والتاء من نفس الكلمة فان قلت لعل مراده اتفاق البصريين كما حمل عليه صاحب العباب عبارة اللباب حيث قيل فيه وكذا اللواحق بايا اجماعا فقال المراد اجماع البصريين قلت هذا لا يدفع الاعتراض فان ابن كيسان من البصريين وهو قائل بان التاء في انت هي الاسم وهي التي في قمت ولكنها كثرت بان نقله جماعة من الثقة عنه فلا اجماع من الكل ولا من البصريين هذا كلامه ويمكن ان يقال المراد من الاجماع قول الاكثر اذ للاكثر حكم الكل قوله وفي اياي اختلافات كثيرة قال الشيخ الرضي اختلف النحاة فقال سيبويه والخليل والاخفش والمازني وابو علي ان الضمير هو ايا الا ان سيبويه قال ما يتصل به وحده حرف تدل على احوال المرجوع اليه من التكلم والغيبة والخطاب لما كان ايا مشتركا كما هو مذهب البصريين في التاء بعد ان في انت وانت وانتما وانتم وانتن وقال الخليل والاخفش ما يتصل به اسماء اضيف ايا اليها كقولهم اياه وايا الشواب وهو ضعيف لان الضمائر لا يضاف وقال الزجاج والسيرافي ايا اسم ظاهر مضاف الى المضمرات كان اياك بمعنى نفسك وقال قوم من الكوفيين اياك واياه واياي اسما بكمالها وهو ضعيف اذ ليس في الاسماء الظاهرة ولا المضمرة ما يختلف آخره كافا وهاء وياء وقال بعض الكوفيين وابن كيسان من البصريين ان الضمائر هي اللواحق بايا وايا دعامة لها ليصير بها منفصلة وليس هذا القول بعيدا من الصواب انتهى قوله فاكتفوا بلفظ الفعل اذ الفعل لا بد له من فاعل فاذا لم يكن فاعله بارزا يعلم انه مستتر فلفظ الفعل يدل على استتار الفاعل كما يدل ما بقي من الكلمة المشهورة على ما القي منها فقوله كما يحذف تنظير بجامع ان في كل شيء يدل على شيء فقيل ظاهره يدل على ان الفاعل المستتر هو المحذوف في حيز المنع قوله اذا لم يكن مسندا الى الظاهر المقصود من هذا التقييد في المواضع الاربعة الاشعار بان الاستتار فيها ليس لازما لعلم منه ان ما لا قيد فيه فالاستتار فيه لازم فاندفع ما قيل لا حاجة الى هذا التقييد لان الكلام في بيان استتار المرفوع المتصل حيثما كان ولا يكون في المسند الى الظاهر في بيان وجود المرفوع المتصل حتى يحتاج الى تقييد الاضحى الغائب بهذا القيد قوله سواء كان مثنى او مجموعا او واحدا اذ فوق الواحد احد الامرين مستدرك قال وفي الصفة مطلقا حال عن قوله في الصفة فان قلت فكيف يصح التذكير قلت لان الصفة في الاصل مصدر في مثناة يجوز اعتبار الحالة الاصلية ويجوز اعتبار الحالة المنتقلة اليها نحو رجل صوم ورجلان صوم ورجال صوم ويجوز الجمع باعتبار الوصف يدل على ما ذكرنا سواء كان اسم فاعل اه قوله سواء كان

مفرداً او مثنى اي الصفة فما قيل مطلقا اليس حالا من الصفة كما يشعر به قوله سواء كانت اسم فاعل بل الاوجب ان يقال مطلقة وهو من الضمير المرفوع كما يشعر به قوله سواء كان اي الضمير مفرداً الخ لا سواء كان الصفة والاوجب سواء كانت مفردة او مثناة او مجموعة مذكرة او مؤنثة لانه لا يصح قوله سواء كان اسم الفاعل اللازمة الاولى ممنوعة ويسند ما ذكرناه قوله سواء كان اي الضمير مفرداً والا سواء كانت الصفة فيه تفكيك للنظم بلا ضرورة والملازمة الثانية ممنوعة ايضاً قوله لا يصح قوله سواء كانت اسم الفاعل قلنا ان سلم في الاول فوقوع كانت بالتأنيث والثاني بالتذكير فهو اشارة الى جواز الامرين صرح به الشيخ الرضي على ما نقلنا عنه في صدر الكتاب قوله ولو كانت اي الالف والنون والمناسب لقوله بالضميرين وقوله فما اي الالف والنون ان يقال ولو كانتا ضميرين قوله لا يتغير الاولى لما تغيرت اذا المختار في جواب لما هو الماضي ووقوع المضارع في جواب لما قليل وصل الى حد الشذوذ قوله في الصفة حرف التثنية والجمع الاولى حرفا التثنية والجمع قوله او بالفصل اي فصل الضمير عن عامله لغرض لا يحصل ذلك الغرض الا بالفصل وذلك امر كلي امر تحته جزئيات كثيرة منه ما فصل عن عامله للتاكيد نحو اسكن انت وزوجك الجنة او للبدل كقولك بعد لفظ اياك لقيت زيدا اياه او للعطف نحو جاءني زيد وانت ومنه ما يقع بعد الا ومعنى الا ومنه ما يأتي انا نحو ما جاءني الا انت او زيد والغرض منه افادة الشك من اول الامر ومنه ما يكون ثاني مفعولي علمت او اعطيت واتصاله يوجب التباسه بالمفعول الاول كما اذا اخبرت عن المفعول الثاني في علمت زيدا اياك واعطيت زيدا درهما قلت الذي علمت زيدا اياه ابوك والذي اعطيت زيدا اياه عمرو ولا يجوز ان يقول الذي علمته زيدا ولا الذي اعطيته زيدا لانه يلتبس المفعول الثاني بالاول هذا ما ذكره الشيخ اقول في كون البعض ما ذكر من ذلك الباب نظر فتامل ومنه ما فصل عن عامله لرفع اللبس والجهل نحو اقائم انت وما قائم انت اذ لو استتر الضمير لم يعلم انه متكلم او مخاطب او غائب صرح به صاحب المغني ثم ما قيل لا ينحصر صور الانفصال فيما ذكره لان الصفة الواقعة بعد حرف النفي او حرف الاستفهام اذا كانت عاملة في ضمير الفاعل يجب انفصاله نحو اقائم انت فليس على ما ينبغي على ان هذا الايرد على المصر لان الصفة في الصور ليس عاملا في الضمير عنده بل الضمير عنده مبتدأ والصفة خبره صرح به صاحب المغني لان استتار الفاعل في الصفة واجب عنده بحيث لا يجوز الانفصال اصلا هو مذهب الكوفيين ايضا قوله الواقع لعرض قدر متعلق الجار والكان يصح تعلقه بالفصل رعاية لجزالة المعنى ولذا قدر معرفا قوله لا يحصل الغرض الا به اي بفصل الضمير عن العامل وهذا احتراز عن نحو ضرب زيدا انا فان الغرض وهو الاهتمام بشأن المفعول وان كان يحصل به الا انه ليس متعينا له لحصوله بتقديم المفعول على الفعل قال صفة جرت المراد بالجريان ان يكون نعتا او حالا او صلة او صفة او خبرا قوله ليعلم انه مرجعه الصواب علم قوله والا اي وان لم يكن مرجعه ما هو حلاف الظاهر لا حاجة اليه اي الى الانفصال وهذا رد لما ذكره الشيخ الرضي ان اتفق ما جرى عليه الصفة وما هو له في الافراد وفرعه اي التثنية والجمع وفي التذكير وفرعه اي التانيث فان اتفقا في الغيبة ايضا فاللبس حاصل فعلا كان المتحمل او صفة ولا يقع ذلك اللبس بالاتيان بالمنفصل نحو زيد عمرو ضاربه هو او ضربه هو والزيدان العمران ضاربهما هما او يضربانهما هما هذا كلامه ووجه الرد ظاهر لان الضمير المنفصل الذي هو خلاف الاصل يرجع الى البعيد الذي هو خلاف الظاهر فيرتفع اللبس والا لصار العدول من المتصل الى المنفصل لا لفائدة بل صار لغوا ثم قال وان اختلفا في الغيبة والخطاب والتكلم فاللبس منتف في جميع الافعال نحو انا زيد ضربته او اضربه والزيدان نحن ضربانا او يضربانا وهند انا ضربتني او تضربني

الا في غائبة المضارع مع المخاطب و في غائبته مع المخاطبين نحو انت هند تضربها و هند انت تضربك و انتما الهندان تضربانها

والهندان انتما تضربانكما فان اللبس حاصل فيها و يرتفع بابراز الضمير و اما الصفة فاللبس حاصل في جميعها مع الاختلاف المذكور

و يرتفع بابراز الضمير نحو انا زيد ضاربه انا و نحن الزيدان ضاربا هما نحن و الزيدون ضاربوهم نحن و تقول في المونث انا هند

ضاربتها انا فلما رفع اللبس بالاتيان بالمنفصل في هذه الصورة طرد الاتيان به عند البصريين في صورة الصفة التي معنى

اذا كان لبس و يرتفع بالضمير و اذا كان و لم يرتفع و اذا لم يكن و اما الفعل فقد اتفقوا كلهم على انه لا يجب تاكيد ضميره التبس او لم

يلتبس لان التاكيد فيه لا يرفع اللبس الا في اربعة مواضع فقط كما مر بخلاف الصفة فان رفع اللبس بالتاكيد حاصل فيها في كل

موضع اختلف فيه من جرت عليه و من هي له غيبة و خطابا و تكلما فان قلت ضمير المفعول في هذا الاختلاف رافع اللبس ففي نحو قولك

انا زيد ضاربه بالهاء يعرف ان ضاربا مسند الى انا اذ لو كان مسندا الى زيد لقلت انا زيد ضاربي فلم لم يكتفوا في رفع اللبس بهذا الضمير قلت

لما كان هذا الضمير لم يوت به لمجرد رفع اللبس و كان مما يجوز حذفه خيف الالتباس على تقدير حذفه فاتي لمجرد رفع اللبس ضمير لا يجوز حذفه هذا كلامه

قوله و اما الفعل فقد اتفقوا الخ وقع في اكثر كتب النحو انه يجب انفصال الضمير في الفعل عند اللبس و لا يجب عند عدم اللبس بخلاف

الصفة فانه يجب فيه انفصال الضمير على التقديرين و قد عرفت ان الصورة التي قال الشيخ الرضي بعدم رفع اللبس فيها بالانفصال

فان النحاة قالوا بارتفاع اللبس فيها بالانفصال قوله و الا لكان اي و ان لم يكن هي فاعلا بل تاكيدا لكان هذا المثال

داخلا في صورة الفصل لغرض التاكيد فلم يصح جعله مثالا لكون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له قوله لكنه تاكيد لازم

لا فاعل فيكون من باب الفصل لغرض و هو التاكيد قال الشيخ الرضي و مثله اي مثل الضمير الذي فصل عن فاعله لغرض لا يتم

الا بالفصل الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له فانه تاكيد للضمير المستكن فيها لا فاعلها كما في اسكن انت و زوجك

و ذلك لانك تقول مطردا نحو الزيدون ضاربوهم نحن و الزيدان الهندان ضاربا هما و قد عرفت ضعف نحو جاءني رجال

قاعدون غلمانه و قال الزمخشري بل تقول ضاربهم نحن و ضاربها هما فان ثبت ذلك فهو فاعل كما قيل انتهى معنى لو كان الضمير

المنفصل فاعلا للصفة لا الحق الواو و الالف في الصفة اذ حكم الفعل فكما يفرد الفعل عند تثنية الفاعل او جمعه كذلك الصفة

يفرد فلما ثني و جمع علم انه تاكيد للمستكن فهو مما انفصل الضمير فيه لغرض و الغرض فيه التاكيد قوله بدليل نحو الزيدون ضاربوهم

نحن متعلق بقوله تاكيد لازم يعني الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له تاكيد لا فاعل بدليل الخ و فيه انه كيف يكون

ما فيه الضمير تاكيدا المانع عن جعله فاعلا و ليل على كون البارز تاكيدا فيما ليس فيه مانع عن كونه فاعلا فما يكون فيه مانع عن كونه

فاعلا يكون من قبيل الفصل لغرض التاكيد و ما ليس فيه مانع يكون من قبيل كون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له

قوله للتحرز عن تقدم احد المتساويين من غير مرجح قيل يجوز ان يرجح الاول بانه فاعل في الاصل او فاعل بحسب المعنى كالمفعول

الاول من باب اعطيت و اجيب بان الترجيح بالفاعل ترجيح في المعنى لا في اللفظ و وجوب الانفصال باعتبار التساوي في اللفظ

انتهى و انت خبير بان هذا الترجيح معتبر عند النحاة كيف و قد قال الشيخ الرضي و الانفصال في باب علمت اولى منه في باب

اعطيت لان المفعول الاول فاعل من حيث المعنى فكان الثاني اتصل بضمير الفاعل و في مفعول علمت بعد رائحة المبتدا و الخبر

الذين فيهما الانفصال فلا معنى لتزييفه قوله حكى سيبويه عن النحاة تجويز الاتصال قال انما هي شئ قاسوه و لم يتكلم به العرب

بحث في تحقيق لام التعريف

فوضعوا الحرف غير موضعها قوله كما تقول ما انا كانت وهذا كقوله في عساي وهي فيهما ان نيابة ضمير عن ضمير تخالفه في الاعراب
انما ثبت في الكلام في المنفصل وانما جازت النيابة في المتصل بثلثة شروط كون المنسوب عنه منفصلا وتوافقهما في الاعراب وكون
ذلك في الضرورة كقوله ان لا يجاوزنا الاك ديار هذا كلام المغني قوله ان لولا في هذا المقام حرف جر قال الشيخ الرضي وفي قوله
نظر وذلك لان الجار اذا لم يكن زائدا كما في بحسبك فلا بد له من متعلق ولا متعلق في نحو لولاك ظاهرا ولا يصح تقديره وقال ابن هشام
في الجار والمجرور اي لولاك في موضع الرفع بالابتداء كما في بحسبك درهم وفيه نظر لان ذلك انما يكون بتقدير زيادة الجار الزائد
لم يكن زائدا فلا بد له من متعلق ليكون مفعولا لذلك المتعلق لا مبتدأ قال صاحب المغني مستثنى من قولنا لا بد لحرف الجر من متعلق
ستة امور احدها الحرف الزائد كالباء ومن في كفى بالله شهيدا هل من خالق غير الله وذلك لان معنى التعلق الارتباط المعنوي والاصل
ان افعالا قصرت عن الوصول الى الاسماء فاعينت على ذلك بحروف الجر والزائد انما دخل في الكلام تقوية له وتوكيدا ولم يدخل
للربط الثاني لعل في لغة عقيل لانها بمنزلة الحرف الزائد الا ترى ان مجرورها في موضع رفع بالابتداء الثالث لولا فيمن قال
لولاي ولولاك ولولاه على قول سيبويه ان لولا جارة للضمير فانها ايضا بمنزلة لعل في ان ما بعدها مرفوع المحل بالابتداء الرابع
رب في نحو رب رجل صالح لقيته او لقيت لان مجرورها مفعول في الثاني ومبتدأ في الاول او مفعول على حد زيدا ضربته ويقدر الناصب
بعد المجرور لا قبل الجار لان رب لها الصدر من بين حروف الجر الخامس كاف التشبيه قاله الاخفش وابن عصفور مستدلين
بانه اذا قيل زيد كعمرو فان كان المتعلق استقر فالكاف لا تدل عليه بخلاف في نحو زيد في الدار وان كان فعلا مناسبا للكاف
وهو اشبه فهو متعد بنفسه لا بالحرف والحق ان جميع الحروف الجارة الواقعة في موضع الخبر ونحوه يدل على الاستقرار السادس حروف
الاستثناء وهو خلا وعدا وحاشا اذا خفضن فانهن لتنحية الفعل عما دخلت عليه كما ان الا كذلك وذلك عكس معنى التعدية الذي
هو ايصال معنى الفعل الى الاسم هذا كلامه قال الشيخ الرضي يرجح مذهب سيبويه بان التغيير عنده تغيير واحد وهو تغيير لولا فجعلها
حرف جر بخلاف مذهب الاخفش فانه يلزمه تغييرات حيث ضميرا ويرجح مذهب الاخفش بان تغيير الضمائر بقيام بعضها مقام
بعض ثابت في غير هذا الباب بخلاف تغيير لولا بجعلها حرف جر وارتكاب خلاف الاصل وان كثر اذا كان مستعملا اهون من
ارتكاب خلاف الاصل غير المستعمل وان قل هذا كلامه قوله لتقاربهما في المعنى لان معناهما الطمع والاشفاق قوله التي هي اخف
الجر وهي كسرة في آخر الكلمة غير عارضة لالتقاء الساكنين وذلك لانهم لما منعوا الفعل الجر كانت الكسرة اصل علامات الجر
بين الفتح والعار فرعاه كرهوا ان يوجد فيه ما يكون في بعض الاحوال علامة الجر مبالغة في تبعيده من الجر قال ويختار في ليت
قال الشيخ الرضي المشهور في ليت ان حذف نون الوقاية لا يجوز فيه الا ضرورة الشعر لا في السعة كذا قال سيبويه قوله من وعن
وقد وقط قال الجزولي ان الاثبات فيهما هو الاشهر وعند سيبويه الحذف في هذه الكلم ضرورة لا يجوز الا في الشعر قال مثنه
مرفوع منفصل فيمتنع زيدا اياه الفاضل وانت ايا ك العالم واما انك اياك الفاضل فجائز على البدل عند البصريين وعلى التوكيد
عند الكوفيين هذا ما ذكره صاحب المغني وفي كونه بدلا نظر اذ لا بد في بدل الكل من اتحاد وتاصدقا عليه وتغايرهما مفهوما كم
لمكان الاختلاف اي لوجود الاختلاف في كونه ضميرا فبعضهم ذهبوا الى انه اسم وبعضهم ذهبوا الى انه حرف فاختير عبارة تصح
على المذهبين او صيغة مرفوع يصدق على التقديرين وهو ظاهر لا سترة فيه واما ما قيل وفيه ان قوله صيغة مرفوع مبتدأ

مثنا انه ليس بضمير فليس مشتركا بين الجميع وامر اشتقاقا فهو في حيز المنع قال وذلك التوسط لفصل اشارة الى ان قوله لفصل
متعلق بقوله توسط لا بقوله يسمى والوجه ظ قوله لان الفصل انما يحتاج اليه فيها اي في المعرفة لانه الصالح للصفتية بخلاف
ما اذا كان الخبر نكرة لانه متعين للخبرية اذ النكرة لا تقع صفة للمعرفة فان قيل هذا اذا كان المبتدأ معرفة على ما هو الاصل واما اذا كان
نكرة فالخبر المنكرة يصلح صفة للنكرة فينبغي ان يدخل بين نكرتين قلنا القياس يقتضي ذلك الا انه لم يثبت الا بين معرفتين ثانيهما ذات اللام او
بين معرفة ونكرة هي افعل التفضيل قوله افراداه فلا يجوز كنت هو الفاضل قوله لان عنده حرف قال الشارح الرضي الاظهر
عند البصريين انه اسم ملغى لا محل له ولهذا قال الخليل والسراء لفظهم لان الغاء الاسم ليس بسهل كالغاء الحرف وقال بعض
البصريين انه حرف استنكاره لخلو الاسم عن الاعراب لفظا ومحلا وقال صاحب المغني زعم البصريون انه لا محل له ثم قال اكثرهم
انه حرف فلا اشكال وقال الخليل اسم ونظيره على هذا القول اسماء الافعال فيمن يراها غير معمولة لشيء وان الموصولة وقال
الكوفيون له محل ثم قال الكسائي محله بحسب ما بعده وقال الفراء بحسب ما قبله ومحله بين المبتدأ والخبر رفع وبين معمولي ظن
نصب وبين معمولي كان رفع عند الفراء ونصب عند الكسائي وبين معمولي ان بالعكس انتهى وقال الشيخ والكوفيون يجعلون
له محلا من الاعراب ويقولون هو تاكيد لما قبله فان الضمير المرفوع يؤكد المنصوب والمجرور نحو ضربتك انت ومررت بك انت
ويرد عليهم ان الضمير لا يؤكد به المظهر ولا يقال جاءني زيد هو على ان المضمر تاكيد لزيد وبعض النحاة يقولون حكمه في الاعراب
حكم ما بعده لانه يقع مع ما بعده كالشيء الواحد وهو اضعف من قول الكوفية لانا لم نر اسما يتبع ما بعده في الاعراب قوله اي يستعمله
بحيث يحكم النحاة بكونه مبتدأ لما كان المتبادر من قول المصرح وبعض العرب يجعله مبتدأ ان بعض العرب يحكم بكون ضمير الفصل مبتدأ
وهو غير صحيح لان العرب لا يعلم مصطلحات النحاة كالفاعل والمبتدأ وغيرهما اشار الى توجيهه بقوله اي يستعمله اي العرب يستعمل ضمير الفصل
بحيث اي بطرز ووجه يحكم بسببه النحاة بكون ضمير الفصل مبتدأ بان يحكم بما يلزم منه كونه مبتدأ بان يرفع ما بعده في مقام
يستحق النصب فبالضرورة يكون ضمير الفصل مبتدأ وما بعده خبره والمجموع في محل النصب بان لا ينصب ما بعده في باب
كان وباب علمت وما الحجازية وعليه ما نقل في غير السبعة ولكنهم هم الظالمون وان ترن انا اقل بالرفع قوله وايراد لفظ قبل
الى قوله غير معهود هذا ما ذكر في الحواشي الهندية جوابا عما قيل قوله قبل حشو والغرض يحصل بان يقول ويتقدم الجملة قوله ولا
يبعد ان يقال آه توجيه آخر لايراد لفظ قبل قوله معنى الكلام اي معنى قوله ويتقدم يقع متقدما واما قوله من غير سبق مرجع
فليس بداخل في مفهوم التقدم بل هو مفهوم من المقام اعتبره معه لدفع الانتقاض الذي ذكره بقوله انتقض القاعدة
لانه جعله لمجرد ان لا يسبق عليه المرجع بل يقع متقدما يكون بالنسبة الى متاخر فلم يخرج صيغة التقدم عن مقتضاه بهذا
التوجيه كما قيل ثم المضاف اليه المتقدم هي الجملة بالآخرة فلم يخرج التركيب اليه عن مقتضاه نحو ما قيل هذا وجه وجيه
قوله وذلك بحسب المفهوم اعم اي وقوع الضمير متقدما انت خبير بان الكلام في بيان فائدة لفظ قبل وهذا انما يفيد
لو لم يكن التخصيص طريق آخر وليس كذلك فان يقع متقدما اعم من ان يتقدم الجملة او المفرد فيخص بان يقال ويتقدم الجملة
فلا يتعين لفظ قبل للايراد قوله والتفسير يلزم استدراك قوله يفسر بالجملة بعده ولو كان قوله يسمى ضمير الشان والقصة دا خلا
في بيان القاعدة اذ يخرج به ما يخرج بقوله يفسر بالجملة بعده فلا يكون قيدا احترازيا فيكون مستدركا وانت خبير بان المقصود

من القيود في بيان الضوابط والتعريفات بشرح الضوابط والماهيات والاحترازات ايح فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات قوله فعلى هذا اي فبناء على قوله قدس سره والظاهر ان قوله ويسمى ضمير الشان والقصة معترضة لبيان الواقع ليس بداخل في بيان القاعدة قوله على ما ذكرنا من قوله يقع متقدما من غير سبق مرجع قوله انتقض القاعدة بقولنا لو كان هذا القول موجودا مستعملا في كلام العرب والا فلا نقض بالفرضيات قوله فانه لا يجوز اصلا اي لا بلا ضعف لكونه عمدة ان اراد انه عمدة فلا يجوز حذفه ولو مع القرينة ففيه انه كيف يجوز حذف المبتدأ مع القرينة مع انه عمدة وان اراد بلا قرينة فالحكم بعدم الجواز على الاطلاق ليس بسديد قوله على صورة الفضلات لكونه منصوبا وفيه ان كونه على صورة الفضلات لا يقتضي جواز حذفه بلا قرينة كيف والحذف لا بد له من قرينة سواء كان المحذوف عمدة او فضلة وان اراد مع القرينة فهو غير مناسب لقوله بلا دليل عليه ايضا الحكم بالضعف ح غير سديد قوله بلا دليل عليه قال الرضي لا يجوز حذف هذا الضمير لعدم الدليل عليه اذ الخبر مستقل ليس فيه ضمير رابط ولا يحذف المبتدأ ولا غيره الا مع القرينة الدالة عليه قوله لان الخبر كلام مستقل دليل لقوله بلا دليل عليه اي ليس في الخبر لاستقلاله احتياج الى المحذوف ليكون دليلا عليه وفيه ان انتفاء قرينة خاصة لا يدل على انتفاء مطلق القرينة كيف وفي قوله ان من يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جآذرا وظباء الخبر فيه مستقل مع انه على الحذف فيه دليل وهو ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة قال الشيخ الرضي ويجوز فيه منصوبا مع ضعفه صيرته بالنصب في صورة الفضلات مع دلالة الكلام عليه نحو قوله ان من يدخل الكنيسة وذلك الدليل ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة انت خبير بانه لا وجه للحكم بالضعف حينئذ قال قدس سره في حاشيته الكنيسة معبد النصارى والجآذر جمع جؤذر وهو ولد البقرة الوحشية قوله مع ان المفتوحة اقوى شبها بالفعل قيل فيه بحث لان ان المفتوحة شبيهة بالماضي لفظا وان المكسورة بامر المخاطب لفظا فكيف يكون المفتوحة اقوى شبها الا ان يقال المفتوحة شبيهة بالماضي الذي لا يمسه اعراب اصلا بخلاف المكسورة فانها شبيهة بامر المخاطب وهو يكون معربا اذا استعمل باللام نحو وبذلك فلتفرحوا قوله اي اسماء وضع كل واحد منها اشارة الى ان وضع المجموع يكون باعتبار وضع كل واحد قوله اي لمعنى مشار اليه تقديره لموصوف قوله مشار اليه واشارة الى ان الاشارة الماخوذة في التعريف لغوية لا اصطلاحية فلا يلزم تعريف الاشارة بما يتوقف عليه قال الشيخ الرضي قال المصنف رح ما معناه انه ليس حد اسماء الاشارة بقوله ما وضع لمشار اليه مما يلزم منه الدور كما لزم من قولهم العلم ما اوجب لمحله كونه عالما لان المحدود هو ما يقال في اصطلاح النحاة اسماء الاشارة وقوله لمشار اليه اراد به الاشارة اللغوية لا الاصطلاحية ومفهوم الاشارة اللغوية غير محتاج الى الاكتساب ولا يتوقف معرفته على معرفة المحدود اي اسماء الاشارة الاصطلاحية كتوقف العالم على معرفة المحدود والذي هو العلم حتى يلزم الدور كما لزم هناك قلت هذا السؤال غير وارد والاشارة في قوله اسماء الاشارة لغوية اذ معناه الاسماء التي يكون بها الاشارة اللغوية لا ان قوله مشار اليه لغوي وانما لم يرد السؤال لان الاشارة جزء المحدود ولا يلزم من توقف المحدود وعلى الحد وعلى كل جزء منه توقف جزء المحدود ايضا عليهما اذ ربما كان معرفة ذلك الجزء ضرورية او مكتسبة بغير ذلك الحد انتهى وقال السيد السند قوله لان الاشارة جزء المحدود بل قيد له مع استغنائه عن الحد وما ذكره المصنف رح انما يتجه اذا حد الاشارة بما يذكر فيه المشار اليه فيجاب بان المحدود هو الاصطلاحي قوله وهي اي اسماء الاشارة ذا قال الشيخ الرضي قال الاخفش هو من مضاعف الياء لان سيبويه حكى فيه الامالة وليس في كلامهم تركيب حيوت فلامه

الفها ياء واصله ذيي بلا تنوين لبنائه فحرك العين بدليل قلبها الفا وانما حذفت اللام اعتباطا او لا كما في يد و دم ثم قلبت العين الفا للعلة لان المحذوف اعتباطا كالعدم ولو لم يكن كذلك لم تقلب العين الا في نحو مرتجى فان قلت فلعله ساكن العين وهي المحذوفة لسكونها والمقلوب هو اللام المتحرك قلت قيل ذلك لكن الاولى حذف اللام لكونها في موضع التغيير ومن ثم قل المحذوف العين اعتباطا كسه وكثر المحذوف اللام كيد و دم وغد ونحوها وقيل اصله ذوي لان باب طويت اكثر من باب حيبت ثم اما ان تقول حذفت اللام وقلبت العين الفا والاولى الة ليفتعد واما ان تقول حذفت العين وقلبت اللام وحذف العين مع وجود اللام قليل فلا جرم كان جعله من باب حيبت اولى انتهى كلامه **قوله** المفهوم من نسبة الخبر الى المبتدأ والمعنى اسماء الاشارة تنسب اليهما مجموع ما ذكر حال كون ذا منه للمذكر وعلى هذا القياس فلا يرد ما قيل عليه ان ذا ليس خبرا بل الخبر المجموع فليس ذا فاعلا للنسبة حتى يصح جعله ذا حال بل الفاعل هو المجموع من حيث المجموع **قوله** اقرب الى مرجعه وهو قوله للمذكر كما يشير اليه قدس سره حال كونهما للمثنى المذكر وقوله اي للمثنى المونث فما قيل اي ليكون ضمير ثناه اقرب الى ذا الذي هو مرجعه ليس بموجه والاكان من وجه لمخالفة القولين للشارح قدس سره قوله على اضعف الوجوه قال قدس سره في الحاشية وقيل ان ان بمعنى نعم وهذان مبتدأ ولساحران خبره وقيل ضمير الشان محذوف اي انه هذان لساحران انتهى اقول كلا الوجهين ضعيف لا يجوز حمل الآية عليهما اما الاول فلان مجيء ان بمعنى نعم شاذ حتى قيل انه لم يثبت ويلزم فيه دخول لام الابتداء على الخبر وان اللام لا يدخل في خبر المبتدأ واجيب عن هذا بانها لام زائدة وليست للابتداء او بانها داخلة على مبتدأ محذوف اي لهما ساحران او بانها دخلت بعد ان هذه لشبهها بان المؤكدة لفظا ويضعف الاول ان زيادة اللام في الخبر خاصة بالشعر والثاني ان الجمع بين لام التاكيد وحذف المبتدأ كالجمع بين متنافيين واما الثاني فلان المؤكدة لتقوية الكلام لا يناسبها الحذف والمسموع من حذفه شاذ الا في باب ان المفتوحة اذا خففت واستسهلوه لوروده في كلام بنى على التخفيف فحذفت تبعا لحذف النون ولانه لو ذكر لوجب التشديد اذ الضرورة ترد الاشياء الى اصولها وايضا يستشكل دخول اللام هذا كلام المغني وقد ذكر صاحب المغني وجها آخر وهو انه لا تجتمع في هذا التركيب الف هذا والف التثنية في التقدير فقدر بعضهم سقوط الف التثنية فلم يقبل الف هذا التغيير انتهى وهو اليق ليس بشيء **قال** تا انقلب ذال ذا تاء **قال** وذي تقلب الف ذا ياء وذلك لان التاء والياء قد يكونان للتانيث كضاربة وتضربين **قال** وتي تقلب الالف تاء اي الف تا ياء **قال** الشارح الرضي بالجمع بين التاء والياء ولا تقول ان التاء والياء علامة التانيث بل تقول تخصيص ابدالها بالمونث دون المذكر لانهما يكونان في بعض المواضع علامتي التانيث كما في اخت وكلتا فان تاءهما ليست علامة التانيث **قال** وته وذه تقلب الف اي الف تا وذا **قوله** والياء اي ياء تي وذي قال الشيخ الرضي وذه تقلب ياء ذي هاء وصل ذلك ان تقلب في الوقف ثم يجري الوصل مجرى الوقف فيقال ذه في الوصل ايضا وته تقلب الذال تاء **قوله** بوصل الياء الحاصل من الاشباع او الياء التي عوضت هي والهاء من الالف بها اي بالهاء التي في ذه وته بكسر الهاء فما في بها ضمير يرجع الى الهاء والمعنى ها هنا اسم **قال** والمثنى اي لا يورد على صيغة التثنية لان تان وتين ليس بتثنية حقيقة مبنيا على الواحد بل كل واحد منهما صيغة مستانفة لا تنافي النصب والجر وقيل لان المعرف لا يثنى الا اذا نكر ولا ينكر اسم الاشارة انتهى وفيه نظر لان اختصاص التثنية بالنكرة في خبر المنع

٢٣٣

قوله يكتب بالياء لان الفه مجهول الاصل فحمل على الياء لاستثقال الكتاب ثقيلين للكلمة وهما الضمة في الاول والواو في الآخر
قوله يعني يدخل آه يشير الى ان اللحوق يقتضي اعتبار اصل اولا ولا يقتضي ان يتصل بالآخر لان الظاهر انه بيان لمعناه الحقيقي قوله
لامتناع وقوع الظاهر موقعها قيل فيه ان ضمير افعل ولا تفعل مما يمتنع وقوع الظاهر موقعه مع انه اسم اجيب بان امتناع
وقوع الظاهر موقعها يقتضي الحرفية لو لم يوجد فيه دليل آخر على الاسمية وقد وجد في ضمير افعل ولا تفعل دليل الاسمية وهو الاسناد
اليه قيل عليه فيه ان ضمير افعل مثلا ليس من مقولة الصوت واللفظ بخلاف ما نحن فيه وفيه ان المنوي وان لم يكن ملفوظا حقيقيا
بل متلفظا حكمي لجريان احكام اللفظ عليه لكنه لفظ حقيقة في اصطلاح النحاة فالفرق ليس بسديد وايضا قائم هو مقام اللفظ فما
المانع ان يقوم لفظ مقامه قوله وهي اي حروف الخطاب خمسة تاينث لتذكير مميزا وهي حروف الخطاب والحرف تذكر وتؤنث
قوله ولما رأى المصنف كثرة استعمال كل من هذه آه قيل استعمال كل في مقام الآخر بالتأويل اي يجعل البعيد بمنزلة القريب
واستعمال ما هو للقريب فيها وجعل القريب بمنزلة البعيد واستعمال ما هو للبعيد فيه لا يكون سببا لعدم اعتبار الفرق المذكور
بينهما قوله حال كون ما بين الاخيرين في الحواشي الهندية حال من ذانك وتانك المحكوم عليهما بالمماثلة فيكونان فاعلين
معنى وفيه ان الحال لا تتقدم على العامل المعنوي انتهى وفيه ان العامل اذا كان ظرفا يجوز التقديم وفيما نحن فيه كذلك على
ما ذكرنا وايضا المنع مطلقا مذهب سيبويه واما الاخفش فيجوز تقديم الحال على العامل المعنوي اذا تأخر عن المبتدأ فيجوز عنده نحو
قائما في الدار زيد واما قائما زيد في الدار فيمتنع اتفاقا وفيما نحن فيه الحال متأخرة عن المبتدأ قوله مشددتين التشديد بدل من اللام
في ذلك وتلك عند المبرد كانه ادخل اللام مكسورة بعد نون التثنية لان اللام تدخل بعد تمام الكلمة كما في ذلك واولالك فاجتمع
المثلان فقلبت اللام نونا فالقياس في الادغام قلب اول المثلين الى الثاني وانما قلبت الثانية الى الاولى ليبقى النون
الدالة على التثنية ويجوز ان يدخل اللام قبل النون فيصير ذالنك فقلبت اللام نونا فادغم كما هو القياس والاول اولى ليكون
اللام بعد تمام الكلمة وعند غير المبرد التشديد عوض من الالف المحذوفة في الواحد وهذا اولى لانهم قالوا في تثنية الذي والتي اللذان
واللتان مشددتي النون عوضا عن الياء المحذوفة وايضا لو كان التشديد عوضا من اللام [illegible] هذان بالتشديد مع
انه كالالتباس بذلك قال الاندلسي لا فرق عند اللغويين من المشدد والمخفف في القرب والبعد والنحاة فرقوا بينهما [illegible]
قوله لا يبعد ان يجعل ذلك اي لفظ ذلك في قوله مثل ذلك اشارة الى كلمة ذلك المذكور سابقا في قوله ذا للقريب وذلك
للبعيد وذاك للمتوسط وهو وان جرى ذكره عن قريب لكنه غائب قال الشيخ الرضي لفظ ذلك يصح ان يشار به الى كل غائب
عينا كان او معنى يحكى عنه اولا ثم يؤتى باسم الاشارة كقولك في العين جاءني رجل فقلت لذلك الرجل وفي المعنى تضاربوا
ضربا بليغا فهالني ذلك الضرب وانما يؤتى واسم الاشارة بلفظ البعيد لان المحكي عنه غائب ويجوز في هذه الصورة على قلة ان يذكر
اسم الاشارة بلفظ الحاضر القريب نحو قلت لهذا الرجل وهالني هذا الضرب اي هذا المذكور عن قريب لان المحكي عنه وان كان غائبا
الا ان ذكره جرى عن قريب فكانه حاضر انتهى ثم قيل يبعده ان كلمة ذلك هناك مشار اليه متوسط يستحق ذاك ليس [illegible]
قوله خاصة يعني ان الفاظ مختصة بالاشارة الى المكان فقط والمذكورة قبل صالحة لكل مشار اليه مكانا كان او غيره وقد يصحب
هنا المشددة الكاف ولا يصحب ثم وثمة [illegible] وهما لازما الظرفية اما منصوبا او مجرورا بمن او الى فقط قوله من الافعال

قوله كابد عشرة اي صيغها عشرة تكملتها ستة كان القول كما اتانا جزء الصبي تيم معنى محصورة غير انها على بناء قصته النا

والمراد بالجزء التام آه جواب عما قيل الجزء وان كان عاما يشمل الفضلة الا ان المراد الجزء التام لان معنى لا تيم جزء الا الصبي جزءا تاما والمتبادر منه الركن ولذا قال الرضي يعني بجزء الجملة المبتدأ او الخبر والفاعل في جميع الموصولات لا يلزم ان يكون اجزاء الجمل بل قد يكون فضلة لكنه اراد ان الموصول هو الذي لو اردت ان تجعله جزء الجملة لم يمكن الا بصلة وعائد والظاهر ان الموصول اذا لم يكن مبتدأ ولا فاعلا ولا مفعولا الا مع صلة وعائد فالمبتدأ او الفاعل او المفعول مجموع الموصول والصلة والمستحق للاعراب هو المجموع لا الموصول وحده الا ان النحاة قالوا المستحق للاعراب هو الموصول وان الصلة لا حظ لها من الاعراب وهو تكلف بارد ولا يظهر داع لهم الى ذلك والعجب انهم قد قالوا في زيد قائم ابوه ان المستحق للرفع على الخبرية هو المجموع مع جريان اجزاء الخبرية على قائم فما بالهم لم يقولوا بذلك في الموصول والصلة **قوله** والمراد بالصلة معناها اللغوي ووجب حمل الالفاظ على المتبادر في التعريف انما هو اذا لم يكن قرينة على خلاف المتبادر وههنا قد قامت واليه اشار قدس سره بقوله والقرينة على ان المراد بهما معناها اللغوي آه فلا يرد ما قيل وفيه ان الفاظ التعريف محمولة على معانيها المتبادرة ولا خفاء في ان المتبادر معناها العرفي الا ان يقال ما ذكره قدس سره ليس قرينة او اللازم في قوله فلو اريد بهما معناها الاصطلاحي لكان هذا القول مستدركا ممنوعة بما يجيء من قوله وذكر العائد مع انه ماخوذ في مفهوم الصلة الاصطلاحية تصريح بما علم ضمنا مبالغة في الاحتراز عن مثل اذ وحيث وبما ثبت ان المقصود في التعريفات وبيان الضوابط شرح الماهيات والقواعد فلا باس بان يقع قيدا لاجل الشرح لا الاحتراز فان قيل الصلة اللغوية ما يتصل بالشيء وفي هذا العموم يدخل الشرط لاسم الشرط قلت لا ضير فيه لان الشرط صلة بالمعنى اللغوي وان تعريف الموصول على تقدير حمل الصلة على معناها اللغوي فلا يصدق على اسم الشرط نحو من يضرب اضرب لان معنى التعريف لا يصير مبتدأ ولا خبرا ولا فاعلا ولا مفعولا ولا غير ذلك بدون صلة وعائد ولا اشكال ان من مثلا فيما نحن فيه لانه يقع مفعولا للشرط وكذا يقع مبتدأ بدون الشرط على قول من قال الخبر الشرط مع الجزاء وبالجملة الموصول لا يجوز ان يصير جزءا بدون الصلة بخلاف اسم الشرط فانه يجوز ان يقع مفعولا ومبتدأ بدون الشرط فلا يصدق تعريف الموصول اليه على تقدير حمل الصلة على المعنى اللغوي فلا يجب حمل الصلة على المعنى الاصطلاحي لاجل دفع النقض بمن الشرطية فما قيل على قوله قدس سره وللقائل ان يقول يجب ان يقول ذلك والا لزم نقض الى من الشرطية ليس على ما ينبغي قال وصلته اي صلة ما لا يتم جزءا الا بصلة وعائد جعل ضمير صلته راجعا الى ما القريب وكون الموصول مبنيا اليه **قوله** او في معناها كاسمي الفاعل والمفعول فان قلت الصفة بعد حرف النفي والاستفهام والموصول جملة كما قال الشارح الرضي الصفة لا يصير مع فاعلها جملة كالفعل الا مع دخول معنى يناسب الفعل عليها كمعنى النفي والاستفهام او دخول ما لا بد من تقديرها فعلا كاللام الموصولة فلا حاجة الى ما ذكره قدس سره قلت هو اشارة الى وجه كونها مع فاعلها جملة اذ الجملة لا بد فيها من الاسناد الاصلي والاسناد الاصلي عبارة عن اسناد الخبر الى المبتدأ او اسناد الفعل الى الفاعل واسناد الصفة الى فاعلها ليس كذلك فالصفة مع فاعلها انما يكون جملة لكونها بمعنى الفعل فهو في الظاهر وان كان اسناد الصفة الى فاعلها الا انه في الحقيقة ومن حيث المعنى اسناد الفعل الى الفاعل **قوله** مفرد صورة اي ليس بجملة صورة لكون الاسناد من حيث الصورة ليس اسنادا

٢٣٩

الى المبتدأ ولا اسناد الفعل الى الفاعل **قوله** عملا مفعول له لقوله فجعلت **قوله** بالحقيقة لان اللام فى الحقيقة اسم موصول وهو يقتضى كون صلتها جملة خبرية فجعلت صلتها جملة معنى **قوله** وشبيها لان اللام شبيه اللام الحرفية واللام الحرفية انما تدخل على المفرد فهذا الشبه يقتضى كون مدخولها مفردا فجعل صلتها مفردا صورة **قال** وهى اى الموصولات فان قلت الظاهر ان يقول هو لان المرجع المذكور اما الموصول او ما قلت الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى والخبر جماعة الموصولات فلذا انث الضمير باعتبار الخبر لكن مرجعه ايضا باعتباره فالمرجع ما هو مفهوم من السباق **قال** تجوز حذفه فى غير صلة الالف واللام فانه لا يجوز حذفه فيهما وان كان مفعولا لخفاء موصوليتها والضمير احد دلائل موصوليتها **قوله** اذا لم يمنع مانع ومن الموانع كون العائد المفعول ضميرا منفصلا بعد الا نحو ما جاءنى الذى ما ضربت الا اياه لعدم دلالة الموصول عليه واجتماع الضميرين فى ابتدائه نحو الذى ضربته فى داره زيد اذ يستغنى عن ذلك المحذوف بالباقى فلا يقوم عليه دليل **قوله** والا اذا كان فاعلا اشارة الى دفع ما قيل على المصرح ان تقديم المسند اليه على الخبر الفعلى يوجب قصر الخبر الفعلى على المبتدأ فيفيد ان جواز الحذف مقصور على العائد المفعول مع انه ليس كذلك اذ العائد المرفوع المبتدأ يجوز حذفه بشرط ان لا يكون خبره جملة ولا ظرفا ولا جارا ومجرورا اذ لو كان احدها لم يعلم بعد الحذف انه حذف منه شئ اذ الجملة والظرف يصلحان مع العائد فيهما لكونهما صلة وبشرط ان يكون فى صلة اى الاستطالة فى نفس الموصول وان تطل الصلة وان يكون فى الصلة استطالة كقوله تعالى وهو الذى فى السماء اله وفى الارض اله طالت الصلة بالعطف عليها والعائد المجرور اليه يجوز حذفه بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا نحو الذى انا ضارب زيد اى ضارب به او يجر بحرف جر متعين وانما شرط التعيين لانه لا بد بعد حذف المجرور من حذف الجار اليه اذ لا يبقى حرف جار بلا مجرور فينبغى ان يتعين حتى لا يلتبس بغيره كقوله اسجد لما تامرنا اى تامرنا به ويتعين حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله فى المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذى مررت اى مررت به فالجاران متماثلان وكذا المتعلقان نحو مررت بزيد الذى مررت وحاصل الدفع ان التخصيص اضافى بالقياس الى الفاعل لا حقيقى بالنسبة الى كل ما عداه فجواز الحذف مقصور على العائد المفعول بمعنى انه لا يحذف ضمير الفاعل وان كان يحذف الضمير المرفوع المبتدأ والضمير المجرور فحاصله ان لا يحذف ضمير الفاعل ويحذف غيره فالتخصيص بالمفعول انما هو فى اللفظ واما فى المعنى فليس بتقييد ولو سلم فالكلام انما هو فى حذف العائد على الاطلاق ومن حيث انه عائد وهو انما هو فى حذف العائد المفعول واما حذف العائد المرفوع المبتدأ والعائد المجرور فليس على الاطلاق بل مقيد لا من حيث انه عائد بل لاستطالة الصلة اما فى المرفوع فكما عرفت واما فى المجرور فكما قال الشيخ الرضى ليس حذف حرف الجر قياسا فى كل موضع والمجوزة استطالة الصلة كما قيل لا فائدة فى تخصيص المفعول بالذكر مع ان غيره ايضا يجوز حذفه ليس بوجه وان كان من وجه **قوله** اى اذا اردت ان تخبر اولا بالاخبار لان التقدير الذى انما هو عند ارادة الاخبار لا بعد الاخبار **قال** صدرتها يفيد كون التصدير لازما للاخبار فيكون من الموضع الذى يجب فيه تقديم المبتدأ على الخبر مع انهم لم يذكروه فاما ان يقال انهم لم يريدوا حصر مواضع وجوب التقديم فيما ذكروه بل مرادهم ذكر الاغلب والاكثر وهذا ما يشير اليه الخاطر اولا والتصدير على ما هو الاصل فى المبتدأ وعبروه باللزوم اشعارا بان رعاية الاصل بمنزلة اللازم **قوله** فى موضع الخبر عنه الطلاق المخبر عنه على زيد فى ضربت زيدا مجاز باعتبار ما يؤول فى الجملة الثانية اذ بعد الوصف ليس ثابتا له فى الجملة الاولى بل

بحث اسماء الافعال

بل في الثانية سواء كان المخبر عنه بالمعنى الاصطلاحي او اللغوي فما قيل اي الذات الذي اخبر عنه باستعانته الذي المعلوم لا على الوجه المذكور في الجملة الاولى فالمخبر عنه بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي وعلى هذا فلا حاجة الى ان يقال التعبير بالمخبر عنه باعتبار ما يؤول ليس بموجه وان كان من وجه **قال** واخرته اي المخبر عنه عن الضمير الظ من مقابلة واخرته لقوله صدرتها انه مقابل للتصدير فيكون بالنسبة الى الجملة ثم الظ ان المراد بالتاخير وقوعه بعد الموصول والصلة والعائد اذ الموصول والصلة مع العائد بمنزلة اسم واحد فلا يتخلل لا بين الموصول والصلة ولا بين الصلة والعائد فما قيل اعتبر التاخير عن الضمير لان الواجب التاخير عنه لا التاخير بالنسبة الى تصدير الذي كما قيل الظ اعتباره مقابلا للتصدير لانه يجوز ان يتقدم على الضمير وهو غير جائز ليس بموجه وان كان من وجه **قوله** فرجة بفتح الفاء التفصي من الهم والخروج عنه **قوله** كحل العقال بكسر العين حبل يشد به الدابة ليمنعها عن القيام **قوله** نحو يا ايها الرجل قال الشيخ الرضي ولا اعرف كونها معرفة موصوفة الا في النداء واجاز الاخفش كونها نكرة موصوفة نحو مررت باي معجب لك **قوله** قيل اي يقع صفة ايضا قال الشارح الرضي واي يقع صفة ايضا بالاتفاق فلا ادري لم لم يذكره المصنف رحمه الله ثم اجاب بما ذكره الشارح قدس سره **قوله** لا يعرفه كل احد حتى ليسأل عنه ثم نقلت **قوله** فمبتدأ وان كان نكرة وما بعده خبره وان كان معرفة لان ذلك جار في الجملة الانشائية ولم يجئ في الخبرية الا في الموضعين هذا عند سيبويه وعند غيره بالعكس **قوله** فعلة بنائها كونها مشابهة لمبني الاصل قال الشارح الرضي لا تقول ان اف بمعنى اتضجر واوه بمعنى اتوجع اذ لو كانا كذلك لاعربا لكسبها بل هما بمعنى تضجرت وتوجعت الانشائيين ويجوز ان يقال ان اسماء الافعال بنيت لكونها اسماء لا اصلها البناء وهو مطلق الفعل سواء بقي على ذلك الاصل كالماضي والامر او خرج عنه كالمضارع فعلى هذا لا يحتاج الى العذر المذكور انتهى **قوله** وهو الانسب ان يعبر عنه بالمضارع الحالي فيه ان تضجرت وتوجعت الانشائيين ليسا بمعنى الماضي بل اريد بهما التضجر والتوجع الحالي **قوله** بفتح التاء قال الشيخ الرضي قال بعض النحاة ان مفتوحة التاء مفردة واصلها هيهية كزلزلة قلبت الياء الاخيرة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والتاء للتانيث فالوقف عليها بالهاء **قوله** وبكسرها قال الشيخ الرضي اما مكسورة التاء فجمع مفتوحة التاء كمسلمات فالوقف عليها بالتاء والمضمومة التاء يحتمل الافراد والجمع فيجوز الوقف عليها بالياء والتاء **قوله** لا يتصرف تصرفها ويدخل اللام على بعضها والتنوين على البعض **قوله** المبني خبر ليس **قوله** اذ الفتح اي الفتح الخالص **قوله** فاتفقوا على انه اسم الفعل من الرباعي لان فعال بمعنى الامر لم يأت من الرباعي الا نادرا فهو جاء من الرباعي وهو قرقار اي صوت من القهقهة وعرعار اي تلاعبوا بالعرعرة وهي لعبة لصبيان ليس لفعال بل فعلال **قوله** اي اذا كان احد يعني كان المناسب مبنيا لان الانفراد بتاويل كل واحد **قوله** ان لا يخرج ذلك المعدول عن النوع الذي ذلك الشيئ المعدول عنه ماخوذ منه اي من ذلك النوع بان يكون فردا منه او حاصلا منه فلا يرد ان ثلث عدل عن ثلثة ثلثة وثلثة ثلثة تجاههما ليست افعال لفظا مركبا من ثحين وخرج عن التركيب الى الاسمية الا ان يقال ان لا يخرج عن نوع اصله او نوع باللتام منه اصله **قوله** علما للاعيان قيل حال من مفهوم مبني في الحجاز معرب في تميم اي اختلف فيه حال كونه علما للاعيان وانما قلنا ذلك لانه ان تعلق بكل من قوله مبني ومعرب لزم توارد العاملين على معمول واحد وان تعلق باحدهما لزم خلو الآخر عن التعلق بهذه الحال اللهم الا ان يقدر للآخر كما في باب التنازع انتهى يعني

ان التعلق من حيث اللفظ بهذه الحال معتبر في كل منهما فاما ان يتعلق بكليهما فيلزم توارد المؤثرين اللفظيين في اثر واحد وهو
ممتنع او باحدهما فيلزم خلو الآخر وهو لا يجوز وقيل حال من ضمير مبني وقوله معرب مستغن عن التقييد بجعل ضميره الى الفعال المقيد
فلا يحتاج الى ما قيل العامل فيه ما يستفاد من قوله معرب ومبني اي اختلاف فيه والا لاجتمع على معمول واحد عاملان او احتيج الى حذف
معمول احدهما انتهى وفيه انه لا يكون على هذه مبني ومعرب على اسلوب واحد فالفضل لمن تقدم قال لمشابهته فعال المعنى الامر عدلا
وزنته قال الشيخ الرضي ان ادعى العدل المحقق فما الدليل عليه وثبوت الفجور وفاسقه لا يدل على كون فجار وفساق معدولين
عنهما اذ من اين تترادف لفظين في معنى وان ادعى العدل المقدر لاضطراره بوجودهما مبنيين الى غير ذلك فما الدليل على كون نزال
الذي هو الاصل معدولا وان قدر العدل في الاصل ايضا فهو تكلف على تكلف والاولى ان يقال بني قسم المصادر والصفات لمشابهتها
بفعال الامري وزنا ومبالغة وسحاب وكلام وغيرهما لا مبالغة فيهما قوله رح لا القدر ان يحكم عليه بشيء لانه دال على معنى ما يطبع
والمحكوم عليه وبه لا بد ان يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع قوله بان يصدر من لفسه آه فسر الحكاية بهذا الوجه ولم يقل بان
يقول قال الغراب غاق لان غاق لفظ مركب من حروف صحيحة متحركة بحركة صحيحة والمحكي عنه ليس كذلك اذ الحيوانات لا تحسن الافصاح
بالحروف فاحسان الانسان قوله رح لا القدر انت ان تحكم عليه او به لانه لا يدل على معنى اصلا والمحكوم عليه وبه لا بد فيهما من ان
يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع قوله او غير ذلك كسا للشرب وبابع للتسكين قوله رح ايضا لا القدر انت ان تحكم عليه وبه لانه
لا يدل على معنى اصلا قوله اذا تلفظ بها على سبيل الحكاية بان تجعلها مفعول القول واليه اشار قدس سره بقوله كما اذا قلت قوله
وهي مفعول القول ومقول القول وان كان جملة على الاغلب لانه قد يكون مفردا اذا كان المراد به نفس ذلك اللفظ ورح يجيء حكاية
ورعاية اعرابه نحو قال فلان زيدا اذا تكلم بزيد مرفوعا هكذا قال الشيخ الرضي في مباحث افعال القلوب قوله او عند اناخة البعير
عطف على عند التعجب قوله نخ عطف على قوله وهي قوله غاق عطف على قوله نخ او وهي وعند حكاية صوت الغراب عطف على
عند اناخة البعير وعند التعجب قوله من غير نقلها على سبيل الحكاية بان تجعل مفعول القول الدالة على الاصوات قال الفاضل الهندي لان
نخ اسم لا صوت والمط بيان الاصوات مما يصوت به الانسان لبهيمة كنخ عند اناخة البعير او تشبيه لغيره كالتشبيه بصوت الغراب وغيره
لا بيان الاسماء الدالة على الاصوات من كون نخ صوت لاناخة البعير وغاق صوت الغراب ولا استوا القسمين فيه ليقال قال زيد نخ و
يقال قال زيد غاق فيصير القسمان قسما واحدا يعني لو كان المقصود نقلها على سبيل الحكاية لما ورد التقسيم اذ يصير القسمان قسما واحدا
لكنه ورد التقسيم فعلم انه ليس المراد نقلها على سبيل الحكاية بل المراد بيان الاصوات فلا بد من التقسيم وحاصل الوجه الاول انه اذا قيل
على سبيل الحكاية قال زيد نخ او غاق لا شك ان المراد منهما اللفظ واللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما وليس المراد قصد الاناخة ولا قصد
التشبيه وهو ظاهر فما قيل فيه نظر لان المقصود احضاره بذاته اما ليحكم على المحضر او ليطلب منه ما هو الغرض من صدوره كما هو في الالفاظ
وعلى كل تقدير فهو صوت وليس باسم ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان المقصود ما ذكره على تقدير كونها اصواتا سابقة فهو مسلم لكنه غير
مفيد لان الحكم بالاسمية انما هو اذا نقل على سبيل الحكاية وان اراد على تقدير نقلها على سبيل الحكاية فهو ممنوع كيف والمقصود من
الحكاية مجرد اللفظ كما عرفت لا ما يقصد من الاصوات وحاصل الوجه الثاني انه اذا نقل على سبيل الحكاية لا يكون التفصيل مقصودا
وان كان مقصودا على تقدير كونها اصواتا سابقة فالاعتراض عليه بانه يلزم من عدم انقسامه الى قسمين لهذا الاعتبار ان يكون

الاصوات معتبرة مطلقا بحيث لا يخرج عنها بهذا الاعتبار بغير مضر له فتامل قوله وهي بهذا الاعتبار وهو ما كانت باقية على ما هي عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية قوله ولم يذكر المصرح القسم الاول المذكور في قوله فمنها ما يعرض للانسان عند عروض معنى له كقول المتندم او المتعجب وهي قوله قيل قائله الفاضل الهندي وحاصل ما ذكره ان هذين القسمين لما كانا ملحقين بالاسماء المبنية مع ما فيهما من المبعد عن الالحاق وهو التعلق بالغير كان القسم الذي ليس فيه ذلك المبعد اولى بالالحاق واما وجه كون التعلق بالغير مبعدا عن الالحاق فغير ظ واما ما قيل المتعلق بالغير كما في تصويت البهائم فان الصوت يلقى الى البهيمة وكما في حكاية الصوت فانه لاسماع الغير ذلك الصوت اقرب من المركب مع الغير لانه لتفهيم الغير لا محالة وما لم يتعلق بالغير كوي للتعجب فانه يتلفظ به بمقتضى الطبع من غير نظر الى الغير في غاية البعد من التركيب مع الغير فاذا لم يكن ما هو اقرب الى المركب مع الغير معربا كان ما هو في غاية البعد عنه بالطريق الاولى ان لا يكون معربا فليس بشيء وان كون الصوت لتفهيم الغير كان المركب الذي لتفهيم الغير لا يوجب تركيبا في الصوت لا حقيقة ولا حكما وكذا ما قيل حاصل التوجيه ان البناء من خواص الاسماء وهذه الاصوات ليست باسماء لعدم وضعها لمعنى الا انها الحقت بالاسماء المبنية والقسم الاول اولى بها لكون صوت الانسان من غير تعلق بغيره يوهم ذلك التعلق انه من جنس الاصوات الحيوانات يتكلم فيما بينها الّا نسلم وجه والخان من وجهه قوله اي المركبات المعدودة يشير الى ان اللام للعهد لكن لا يصح الحمل اذ لا يصح ان يقال المركبات اسم مركب وجعل اسم مركب تعريفا المحذوف بتقدير هذا باب المركبات والمركب كل اسم لا يناسب كون التعريف في نظائره لا لعهد وجعل اللام للجنس وبطلت الجمعية يرفع اشكال الحمل لكن لا يناسب جعل التعريف في نظائره للعهد قوله المعدودة من المبنيات فان قلت وصف المركبات كيف يصح على الاطلاق بالمعدودة من المبنيات مع ان مثل معديكرب وبعلبك الثاني فيهما معرب بل قد يعرب كلا الجزئين قال الشيخ الرضي وقد يضاف صدر هذا المركب الى عجزه فيتاثر الصدر بالعوامل ما لم يقبل كمعديكرب فان حرف العلة يبقى في الاحوال ساكنا ويخرج ماله مفردا من الصرف وتركه قال الشيخ الرضي وقد يبنى الثاني ايضا تشبيها بما يتضمن الحرف قلت معنى الوصف انه يوجد فيها البناء ولو باحد الاعتبارات او باعتبار احد الجزئين واما ما قيل المراد بالمعدود من المبني اعم من المعدود بنفسه او بجزئه فليس على ما ينبغي قال كل اسم قال الشارح الرضي لا يطلب في الحد العموم وانما يطلب فيه بيان ماهية الشيء فلا حاجة الى قوله كل قد اعتذر عنه الشارح قدس سره في بحث التوابع ثم الظ والمتبادر ان المحدود هو الاسم المبني لا الاعم منه اذ الكلام في الاسم المبني فلا يذهب الوهم الى الاعم منه فما قيل في جواب الرضي ان قوله اسم ليس محتاجا اليه كما في سائر الحدود المتقدمة لانه في قسم الاسماء صرح بجنس المركب ولم يعبر عنه بما هو اعم اعتمادا على تعيينه بالقرينة كما في اخواته لان القرينة تخصيصه بالاسم المبني لانه في قسم الاسم المبني والمركب المحدود اعم من الاسم المبني الا ترى ان بعلبك معرب ليس على ما ينبغي بل الجواب عما ذكره الرضي ان الاولى والاليق في التعريفات التفصيل وشرح الماهيات ولا يلتفت فيها الى القرائن قوله لا في الحال مما لا يحتاج اليه لان المركب من كلمتين اسما يشير الى ان لا نسبة بينهما في الحال قوله ولا قبل التركيب هذا اولى منه قول الرضي قبل العلمية ليشمل نحو خمسة عشر قوله يخرج بهذا القيد اي بقوله ليس بينهما نسبة قال الشيخ الرضي خرج عن هذا الى بعض الحدود لان المركب المقدر فيه حرف عطف نحو خمسة عشر او حرف جر نحو بيت بيت بين جزئيه نسبة

مادی نسبۃ عطف وغیرہ قولہ النسبۃ العطف الاولی النسبۃ العطف اوغیرہ کما اشار الیہ فیما بعد بقولہ حرف عطف اوغیرہ قولہ اصعب
وجہ الصعوبۃ ان قولہ نسبۃ نکرۃ فی حیز النفی فیعم فلا یجوز ارادۃ الخاص منہا بلا قرینۃ لان طریق التعیین غیر متصور حتے
یقال تعیین النسبۃ علی وجہ یخرج نحو خمسۃ عشر لیس لمتعذر ولا المتعسر علی ما یستفاد من کلامہ لامکان تعیینہ بنسبۃ غیر العطف
فان قلت قول الشارح قدس سرہ والاحسن ان یقال آہ ارادۃ الخاص من العام بلا قرینۃ فکیف یجوز قلت معنی کلا
ان نفی النسبۃ قبل الترکیب انما یحتاج الیہ اذا کان بعد الترکیب فی اللفظ ما یشعر بہا کہ الباقی فی عبد اللہ فانہ یشعر بالنسبۃ
الاضافیۃ ونصبہ فی تابط شرا فانہ یشیر الی النسبۃ التعلیقیۃ اما اذا لم یکن فی اللفظ ما یشعر بہا کخمسۃ عشر فانہ بمنزلۃ زید فی عدم
الاشعار فلا یحتاج الی نفیہ قبل الترکیب بل یصیر النفی لغوا محضا فالاحتراز عن اللغو قرینۃ علی ان المراد لیس بینہما قبل الترکیب نسبۃ مفہومۃ من
ظاہر اللفظ بعد الترکیب نحو خمسۃ عشر وبیت بیت لیساداخلین فی عموم النکرۃ المنفیۃ قولہ من خرط القتاد خرط الورق
حتہ من اعلاہ الی اسفلہ والقتاد شجر لہ شوک وحت الورق من الغصن والمنی من الثوب ازالتہ والمعنی اصعب من ازالۃ الورق
من شجر ذی شوک من اعلاہ الی اسفلہ بالید قولہ لانہ لا یراد حادی وعشر لان الحادی معناہ واحد من متعدد فلا معنی
لعطف العشر علیہ ولو ارید بالحادی واحد یکون التقدیر واحد وعشر والمعنی لیس علی ذلک بل المعنی واحد من احد عشر بشرط وقوعہ
بعد العشرۃ وکذا لیس معنی ثالث عشر واحدا من الثلثۃ وعشرۃ بل المعنی الواحد من الثلثۃ والعشرۃ قولہ مظنۃ الالتباس اذ
لا یعلم انہ ماخوذ من مجموع الجزئین او من ثلاثی کعاشر مثلا فی ثلثۃ عشر او ثالث وفی اخذ صیغۃ الفاعل من کل واحد من الجزئین
یلزم خلاف المقصود اذ کل واحد من اسم الفاعلین یدل علی واحد من متعدد فیدلان علی مفردین وہو ضد المقصود قولہ باعتبار
انہ ماخوذ من احد عشر المتضمن حرف العطف قال الشیخ الرضی عطف الثانی لفظا علی تلک الصورۃ وہو معطوف من حیث المعنی
علی العدد المشتق ذلک الفاعل منہ فہو عدد معطوف علی عدد لا متعدد وعلی متعدد ولا عدد وعلی متعدد لاستحالتہا ویستوی فیما قلنا المعطوف
بحرف ظاہر کما فی الثالث والعشرون او بحرف مقدر کما فی ثالث عشر فاصل قولک جاءنی ثالث عشر جاءنی واحد من ثلثۃ عشر فعشر معطوف
علی ثلثۃ لا علی واحد ثم جعل لفظ ثالث مقام قولک واحد من ثلثۃ ثم عطف عشر علی ظاہر ہذا القائم مقام المجموع قولہ
یعرب الاول عند الجمہور وقال ابن درستویہ ہو مبنی کسائر اخواتہ قولہ ان لم یکن قبل الترکیب مبنیا اذ لو کان مبنیا
فالاشہر ابقاء الجزء الاخیر علی بنائہ مراعاۃ للاصل ویجوز اعرابہ اعراب ما لا ینصرف وقد یجوز ایضا علی قلۃ اضافۃ صدر المرکب
الی الاخیر تشبیہا لہ بالمضاف والمضاف الیہ تشبیہا لفظیا قولہ ولا کل ما یکنی بہ اذ لیس المجموع مبنیا قال الرضی اعلم ان
جمیع الکنایات لیست بمبنیۃ فان فلانا وفلانۃ منہا بالاتفاق وہما معربان فالکنایات کالظروف فی کون کل واحد
منہا قسمین معربا ومبنیا قولہ ولا کل بعض بان یراد ای بعض کان بان یکون نسبۃ الارادۃ الی ہذا البعض والی ذلک
البعض علی السواء فکما یجوز ارادۃ ہذا البعض دون الآخر کذلک یجوز ارادۃ البعض الآخر دونہ ولیس المراد بہ جمیع الابعاض حتی یقال
لا فرق بینہ وبین کل ما یکنی بہ والصواب والبعض مبہم وکان السہو من الناسخ قولہ لکونہا موضوعۃ وضع الحرف فان
الحرف کالم مثلا ثنائیۃ ککم ثنائیۃ وفی کون ہذہ المناسبۃ من المناسبۃ المذکورۃ فی اول المبنیات مناقشۃ قولہ اوغیرہ
مجرور معطوف علی یوم السبت وہو الظاہر لان العطف علی القریب اولی او مرفوع معطوف علی قولہ نحو خرجت فانہ یحکی المعنی

كيت وكيت وهو وان كان غيرظا الا انه افيد قوله لان كل منها كلمة واقعة آه لا يخفى ان وجه البناء مناسبة مبنى الاصل او الوقوع غير مركب وهذا الوجه ليس منها قوله لكان تحكما لان كل من الطرفين مساو للآخر في الظرفية فالحمل على احدهما دون الآخر حكم بلا باعث وترجيح من غير مرجح بخلاف الوسط فانها لا ينشأ كانه في الوسطية فكونه وسطا مرجح قوله جوز الزمخشري آه عبارة السيد السند في حواشيه على الرضي والمقصود منه رد قول الرضي لم اعثر عليه مجرورا بمن في نظم ولا نثر ولا دل على جوازه كتاب من كتب هذا الفن وقد رد عليه العلامة التفتازاني في المطول بقوله تعالى سل بني اسرائيل اقول يمكن ان يقال قوله هذا انما هو اذا لم يقع فصل بين كم ومميزها ولم يجر كم بحرف الجر كما يشير اليه المثالان المذكوران وقوله قبيل هذا القول واذا كان الفصل بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك الفعل المتعدي نحو قوله تعالى كم تركوا من جنات وكم اهلكنا من قرية وحال كم الاستفهامية المجرورة ومميزها مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا وقوله قبيل قوله واما مميز كم الاستفهامية فلا يجوز جر مميز كم الاستفهامية الا اذا جرت هي بحرف الجر نحو على كم جذع بنيت بيتك وبكم رجل مررت والمجرور تطابق كم ومميزه جرا والجر عند الزجاج بسبب اضافة كم الى مميزه وعند النحاة هو مجرور بمن مقدرة تجوز اضمارها لقصد التطابق ولا يجوز ان يكون المجرور بدلا من كم لان بدل متضمن الاستفهام يقترن بهمزة الاستفهام فما قيل ومما يرده ما ذكره قبيل هذا الكلام انه يجوز جر مميز كم الاستفهامية المجرورة بحرف الجر الى ما ذكره ليس على ما ينبغي قوله يدل على انشاء التكثير ولا ينافي ذلك كون ما دخل عليه كلاما محتملا للصدق والكذب بحسب نسبة غير نسبة التكثير فاذا قلت كم رجال عندي فهو بحسب نسبة الظرف الى الرجال كلام خبري محتمل للصدق والكذب واما باعتبار استكثارك اياهم فلا يحتملهما لانك استكثرتهم ولم تخبر عن كثرتهم قوله لكان اوفق يشير الى ان الموافقة ثابتة على تقدير التذكير وذلك لان تانيثه انما هو بتاويله بالكلمة وهو ليس بلازم بل يجوز ان يأول بالاسم واللفظ والنوع كما قال الرضي قوله كلاهما اي كم الاستفهامي وكم الخبري قوله اي كل واحد منهما اشارة الى ان افراد الخبر وهو يقع مبني على تاويل كلاهما بكل واحد والا فالواجب التثنية ويحتمل ان يكون افراده لرعاية لفظه اذ لفظه مفرد قوله غير مشتغل عنه كناية عن ان يكون الفعل تسلط عليها بناصبا له فانه دفع ما قال الشيخ الرضي ينتقض بقولك كم جاءك فان جاء فعل مشتغل عن كم بضميره لان معنى الاشتغال عنه بضميره انه كان ينصبه لو لم ينصب ضميره مع كون كم مرفوع المحل مبتدأ انتهى يعني يصدق عليه ان بعده فعلا غير مشتغل عنه فوجب ان يكون منصوب المحل مع انه ليس كذلك والعجب انه ينتقض بما ذكره على ما شرح قوله وكل ما بعده فعل حيث قال يعني اذا كان بعد كم فعل لم يشتغل عن نصب كم بنصب الضمير الراجع اليه كما في نحو كم رجلا ضربته او بنصب متعلق ذلك الضمير كما في نحو كم رجلا ضربت غلامه كان منصوبا معمولا على حسب ذلك الفعل اي على حسب اقتضائه فليف قال بالانتقاض قوله وعمله لا يكون الا بحسب المميز فان عمل الفعل في كم لا يتصور الا بعد تشخيص انه ظرف او غير ظرف او مصدر فلا حاجة الى ان يقيد معمولا على حسبه وحسب المميز كما قال الشيخ الرضي قوله وانما جعلنا الفعل وشبهه اعم من ان يكون ملفوظا او مقدرا اليدخل والفاضل الهندي ادخله في قوله والا فمرفوع بحمله على الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الجواز والوجوب وحمل قوله منصوبا على وجوب النصب ولم يقل به الشارح لان القول بالوجوب

٢٤٥

في نحو كم رجلا ضربت غير صحيح لان الرضي قال ويجوز ان يجعل كم فيه مبتدأ والجملة خبره والضمير في الجملة مقدر على ضعف وكان الفاضل رأى ان الجواز الضعيف كلا جواز فقال بالوجوب قال ان لم يكن يعني كم ظرفا مثال كونه مبتدأ كم رجل جاءني وانا كم درهم مالك فالاولى فيه ان يكون خبرا لكونه نكرة وما بعده معرفة قوله اعمال الكائن فيه لان التقدير كم يوما كائن سفرك قوله المعنى انه يتأتى يعني تحقق تلك الوجوه في المجموع لا في كل واحد حتى يقال انه لا يتحقق في كل واحد قوله من وما يقع مفعولا به نحو من لقيت وما فعلت ومن ضربت اضربه وما فعلت افعله ولا تقع غير ذلك من المنصوبات استقراء هكذا ذكره الشيخ الرضي قوله اي ما هو مميز باعتبار بعض الوجوه لما كان المتبادر من قوله في مثل تميز كم عمة لك ثلثة اوجه ان الاوجه الثلثة جارية في التمييز مع انه ليس كذلك لانه على تقدير الرفع لا يكون تميزا قال اي ما هو مميز باعتبار بعض الوجوه قوله تاخير بذا عن قوله وقد يحذف ليكون الفرع بعد الاصل قوله فلا يحتمل الا الوجه الاخير وهو ان يعتبر الاوجه الثلثة في التمييز وهو ظاهر قوله على التهكم اي الاستهزاء قوله كانه ذهل اي غفل قوله فارتفاع عمة على الابتداء جزاء القول واذا حذفت المميز قوله رفعت خالة لانه معطوف عليه قوله وقد عاد لانها صفة لقوله عمة قوله اذا كان المصدر للنوع فظاهر لان المسئول او المخبر به في المصدرية النوع وفي الظرفية العدد واذا كان المصدر للعدد فالفرق غير ظاهر لان المسئول او المخبر به في كلا المعنيين العدد الا ان الملحوظ اولا في المصدرية الحدث وفي الظرفية الزمان فحصل الفرق قوله اي الظروف المعدودة يعني ان اللام في الظرف للعهد فيكون اشارة الى المعهود المذكور سابقا وهو بعض الظروف فلا حاجة الى ذكر البعض قال ما اي ظرف جعل ما بمعنى الظرف بقرينة قوله الظروف قبل ولك ان تبقيه على عمومه فيدخل في الظروف ما اجرى مجراه فان قلت في عموم كلمة ما وان دخل ما اجرى مجراه لكنه مشكل بقوله منها اذ كلمة من للتبعيض فيكون التقدير من بعد الظروف ما قطع فيلزم ان يكون ما اجرى مجراه بعضا منها وليس كذلك قلت هو من قبيل الحذف اي منها وما الحق بها ما قطع قوله فانه اي الظرف عند نسيانه اي نسيان المضاف اليه عن اللفظ والنية قوله لحورب بعد اي متاخر كان خبرا من قبل متقدم قوله صرن غايات اذا لم يعوض عن المضاف اليه التنوين فانه لو عوض التنوين عن المضاف اليه يكون الغاية هو المضاف اليه لا لثبوت عوضه كانه مذكور ولذا لم يسم كل وبعض غايتين ولم يبنيا اذ المضاف اليه كانه ثابت لثبوت بدله وهو التنوين فان قلت لم لم يعوض التنوين في هذه الظروف حتى يكون معربة وما الوجه في ترك التعويض حتى صرن مبنية قلت لانها ظروف قليلة التصرف او عادمه وعدم التصرف يناسب البناء اذ معناه عدم التصرف الاعرابي صرح به الشيخ الرضي قوله في الاحتياج الى المضاف اليه فان قلت هذا الاحتياج ثابت عند ذكر المضاف اليه قلت ظهور الاضافة المرجحة للاعراب معارض له ومانع عن ثبوت مقتضى الاحتياج فان قلت فلم بنى حيث واذ واذا مع الاضافة قلت الاضافة فيها ليست ظاهرة اذ المضاف اليه في الحقيقة مصادر تلك الجمل فكان المضاف اليه محذوف قوله ووراء وامام واسفل ودون واول ومن عل وعلو قوله ولا القياس عليها ما بمعناها من تحت ويمين وشمال وآخر وغير ذلك قوله فلا فرق في ان المعنى على ارادة المضاف اليه والظرفية بمعنى كنت قبلا قبل اليوم كما ان معنى قوله لله الامر من قبل ومن بعد من قبل الآخرة ومن بعد الآخرة قوله بمعنى كنت قبلا اي قديما وعلى هذا فالفرق ثابت بين ما اعرب وما بني لان المعنى على تقدير الاعراب ليس على الظرفية وارادة المضاف اليه ومعنى القراءة الشاذة لله الامر من قبل ومن بعد بالتنوين متقدما ومتاخرا الآن من زائدة فان قلت قوله بمعنى كنت قبلا ابتدأ فاين خبره قلت خبره مقدر اذ التقدير فمعنى

ذكر الظروف

٢٤٦

سكنت قيل امفسر بهذا التفسير **قوله** لشدة الابهام الذي فيه لان غير الشئ لايختص ذاتا دون ذات **قوله** لما فيها لكونها جهات
غير محصورة لكون القبل قبل الى مالانهاية وكذا غيره **قوله** حيث فيه مضاف الى مفرد وهو سهيل قال الشيخ الرضي وبعضهم يرفع سهيلا
على انه مبتدأ محذوف الخبر اي سهيل موجود وحذف خبر المبتدأ الذي بعد حيث غير قليل **قوله** مفعول ترى فان قلت كيف يكون
مفعولا وهو يكون ظرفا لاخير قلت ظرفيته غالبة لالازمة صرح به الشيخ الرضي **قوله** اي لكون معنى الشرط فيهما قيل الاولى ان يراد
بقوله ولذلك اي لكون معنى الشرط فيهما غير قوية كما نبه المصرح عليه لقوله فيهما معنى الشرط انتهى يعني الاختيار لا يترتب على كون
معنى الشرط فيهما اذ الكون يصدق على ما يكون متاصلا فيه وح يجب بعده الفعل فلا بد من ترتب الاختيار من التقييد لكونها
غير قوية فيه اقول قول المصرح فيهما وفيهما معنى الشرط الخ ان يدل على ان معنى الشرط ضعيف فيهما وانها غير متاصلة فيه
فلا حاجة الى ما ذكره والحق الدال الدلالة ان قوله فيهما معنى الشرط يدل دلالة ظاهرة على انها غير متاصلة فيه بل وضعه لشئ آخر
لوحظ معنى الشرط وكذا لكون معنى الشرط فيهما يدل عليه والعجب انه قال بالتقييد مع انه صرح بان قول المص فيهما معنى الشرط يدل
على ضعف معنى الشرط فيهما امرين احدهما ما عرفت والثانية والمص اشار الى ضعف معنى الشرط فيهما بقوله فيهما معنى الشرط وان
لم يدل عليه يطل قوله هنا **قوله** وجزء الاسم قال الشيخ الرضي لعدم عراقته اذا في الشرطية جاز مع كونها للشرط ان يكون جزاؤها اسمية
بغير فاء كما في قوله تعالى واذا ما غضبوا هم يغفرون وقوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون ولا منع من كون هم في الآيتين
تاكيد الواو وللضمير المنصوب في اصابهم ولعدم عراقتها ايضا جاز وان كان شاذا مجئ الاسمية الخالية عن الفعل بعدها **قوله** فجاءة
بالضم والمد قيل انما قيده بالضم والمد لان الفجاءة كالضربة مصدر فجاءة بمعنى اخذه بغتة **قوله** والالام بين اذا ظرفية وذا لا يجوز
لانه لازم الظرفية على ما حكم به الشارح قدس سره في بحث اعراب اسماء الشرط والاستفهام **قوله** وقد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية
في نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو قال الشيخ الرضي وانا لم اعثر له على شاهد من كلام العرب
واما قوله تعالى ثم اذا دعاكم دعوة من الارض اذا انتم تخرجون فاذا الاولى زمانية والثانية للمفاجاة في مكان الفاء **قوله**
وقد مر اليه اي الى ان اذا قد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط والاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد
يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط والاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد يخرج عن الظرفية ويقع اسما صريحا
نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو فهي مرفوعة بالابتداء وقال الشارح الرضي وانا لم اعثر
له على شاهد من كلام العرب **قوله** اذ يلزمه الظرفية الا ان يضاف اليها زمان كقوله تعالى بعد اذ نجانا الله ولم يعهد مجرورا
باسم الابعد ويقع مفعولا بهما **قوله** وقد جاء اني زيد بمعنى كيف وفيه ان الشيخ الرضي قال ولا يجئ اني بمعنى متى وكيف الا و
بعده فعل نحو اني تؤفكون بمعنى كيف ويجوز ان يكون بمعنى من اين تؤفكون وفسر قوله تعالى ان شئتم على الاوجه الثلثة **قوله** ومنها
كيف انما عد كيف في الظروف لانه بمعنى على اي حال والحال والظرف متقاربان **قال** او حكما بان يكون المذكور صيغة التثنية او الجمع
لكن لا يكون العدد مقصودا بل لوحظ على وجه يصير مفردا معرفة بمعنى نحو ما رأيته مذ اليومان اللذان صاحبتنا فيهما اول
مدة زمان عدم رؤيته زمان المصاحبة وزمان المصاحبة مفرد معرفة فالمثنى وان كان ظاهرا ليس مفردا معرفة الا انه
في حكمه لانه ما دل به لان العدد ليس مقصودا والعجب من الشارح قدس سره انه اورد مثال المثنى الذي في حكم المفرد المعرفة

ثم فسر بقوله اي اول مدة آه ولم يبين وجه كونه مفردا معرفة فان قلت زاد في التفسير لفظ هذان قبل اليومان فلعل ذلك اشارة الى ان وجه الافراد وهو انه بسبب الاشارة صار اليومان باو الابا المشار اليه بهذان فالمعنى اول مدة زمان عدم الرؤية المشار اليه بهذا وهو مفرد معرفة قلت لو قصد بهذا المعنى لما قال فما دام لا يلاحظ هذان اليومان امرا واحدا لا يحكم عليهما باولية المدة قوله لحصول التعيين بسبب تقييد يوم بلقيني فيه قوله متلبسا بالعدد اي يكون العدد منظورا اليه وقال الشيخ الرضي الباء بمعنى مع اي المقصود مع العدد والا لكان الواجب ان يكون المقصود به العدد لانك قصدت بقولك يومان عددا اثنين لانك قصدت بالعدد يومين قوله اي ما كتب دفع لما يقال ان قرئ بالتخفيف يلزم عدم بيان المشددة وان قرئ بالتشديد يلزم عدم بيان المخففة وحاصل الدفع انه ان اريد بان معناه المجازي وهو المكتوب على هذه الصورة الذي هو لازم معناه الحقيقي وهو ان بفتح الهمزة وسكون النون والمعنى المجازي عام يشمل المشددة والمخففة وليس المقصود تاويل ان بما كتب حتى يوجب ان يقرأ او ما كتب على هذه الصورة فيرد عليه انه لا يشك عاقل ان عبارة الكتاب ليس ذلك فالحق ما قيل انه اكتفى عن تكرار الكتابة بتقييدها بالتشديد والتخفيف فانه كثيرا ما يفعله المصنفون وانت خبير بان التقييد خلاف الظاهر لانه لا يدل عليه دليل قال الفاضل الهندي فان قيل لم لم يذكر ان المخففة قيل لعله اعتمد على تصويران بالتشديد وتخفيفا او ذهابا في ذكر الفعل بارادة الفعل مجردا مع ان المصدرية قوله فانهما اي مذ ومنذ عنده اي عند الزجاج خبر المبتدأ لكونهما نكرتين فلا يصلحان للابتداء والجواب انهما قد لا يكونان بالمعرفة وهو اول المدة او جميع المدة والمبتدأ ما بعدهما لكونه معرفة نحو ما رأيته هذا اليومان اللذان صاحبتا فيهما وفيه ان كونه معرفة في مثال جزئي لا يستلزم كونه معرفة في جميع المواد والحكم على الاطلاق يتوقف على كون ما بعدهما معرفة في جميع المواد وليس كذلك قوله ويرد عليه انه يلزم آه وفيه ان هذا التمايز وعليه انه لو سلم كونهما معرفتين وليس كذلك لانه يقول انهما نكرتان لا جل انهم لم يقل بابتدائيتهما والايراد الذي عليه انه كيف يقول يكون ما بعدهما مبتدأ في هذا التركيب فانه نكرة وهذا ايضا نكرة عنده قوله لدى في الرضي واما لدى فهو بمعنى عند فلا يقال على بنائه وفيه ايضا ولدى بمعنى لدن الا ان لدن ولغاتها المذكورة يلزمها معنى الابتداء فيلزمها من اما ظاهرة وهو الاغلب او مقدرة فهي بمعنى من عنده واما لدى فهو بمعنى عند ولا يلزمه معنى الابتداء وقال الفاضل الهندي وهي بمعنى عند وهو معرب فلا وجه لبنائه الا ان يقال هي لدن وسائر اللغات سوى لدى تتضمن معنى من وهو الابتداء وحمل لدى بمعنى عند عليهما طرداً للباب وفيه انه يوجب ان لا يبنى عند اظهار من في نحو من لدن لعدم التضمن ح انتهى قيل ولا يرد عدم الجهة للبناء من لدن ح لانه يكفي لجهة البناء كون لدن على لفظ ما هو مبني على انه لا يوجب دخول من عليه عدم تضمنه لمعناه لجواز ان يكون الدخول للتاكيد قوله لوضع بعضها وضع الحروف لا يخفى ان هذا ليس من المناسبات التي فصلها الشارح في اول المبنيات قال الشيخ الرضي والذي اري ان جواز وضع بعض الاسماء وضع الحروف اي على اقل من ثلثة احرف بناء من الواضع على ما علم من كونها حال الاستعمال في الكلام مبنية لمشابهتها المبني فلا يجوز ان يكون بناؤها مبنيا على وضعها وضع الحروف قوله وقد ينصب على صيغة المجهول قوله بلدن متعلق بينصب قوله خاصة دون سائر اللغات قوله غدوة مفعول ما لم يسم فاعله لقوله وقد ينصب قوله خاصة دون سائر الظروف قوله تشبيها مفعول له لقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله بلدن به قوله ولكون غدوة مفعول له ايضا لقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله غدوة خاصة معطوف على قوله تشبيها من حيث المعنى

تشبيها من قبيل قعدت من الحرب حينا اذ الظاهر انه لا سمع النصب وان كان شاذا صرح به الشيخ الرضي اعتبر التشبيه ليكون له
وجه قوله لشبهها بنون التنوين اضافة النون الى التنوين بيانية والاولى ان يقول بالتنوين قال الشيخ الرضي اما النصب فانه
وان كان شاذا فوجهه كثرة استعمال لدن مع غدوة دون سائر الظروف كبكرة وعشية وكون دال لدن قبل النون الساكنة
يفتح ويضم ويكسر ثم قد يحذف نونه فيشابه حركات الدال حركات الاعراب من جهة تبدلها وشابه النون التنوين من جهة جواز حذفها
فصار لدن غدوة كراقود خلا فنصبها تشبيها بالتمييز او تشبيها بالمفعول في نحو ضارب زيدا قوله ولذلك اي ولاجل ان نونه
مشبه بالتنوين يحذف النون عنها اي عن لدن ويثبت كالتنوين يحذف عن الاسم ويثبت قوله اي لاجل الفعل الماضي قدر
موصوف الماضي الفعل وعلى هذا فاسناد المنفي اليه حقيقة ثم عطف على قوله الفعل الزمان في قوله او الزمان اشارة الى ان موصوف
الماضي يحتمل الامرين ثم اشار بقوله المنفي وقوع شيء فيه الى ان اسناد المنفي الى الزمان مجاز عقلي من قبيل الاسناد الى الظرف قوله
وقط لا يستعمل الا بمعنى ابدا وربما استعمل قط بدون النفي نحو كنت اراه قط اي دائما قوله وبناء المخففة لوضعه وضع الحروف هذا الاصح
وجه البناء الا عرفت في الرضي وبني قط المتضمنة لام الاستغراق لزوما الاستغراقه جميع الماضي وبني قط على الضم حملا على اخيه عوض
قوله اي لاجل الفعل المستقبل آه يعني موصوف المستقبل يحتمل الامرين واسناد المنفي الى احدهما حقيقة والى الآخر مجازا قوله
لكونه مقطوعا عن الاضافة وعلى هذا فما الفائدة في ذكره بعد ذكر الظروف المقطوعة عن الاضافة قلت الفائدة الايذان بانه
لا يستعمل في الاغلب الا بعد المستقبل المنفي ليستغرق النفي جميع الازمنة المستقبلة لانه بمعنى ابدا وانه مقابل لقط فحسن ذكره
مع مقابله وان كان داخلا فيما قبل فاندفع ما قيل ان مقتضى هذا استدراك ذكره بعد الغايات قوله بدليل اعرابه مع المضاف اليه
يتعلق بقوله مقطوعا يعني كونه معربا مع المضاف اليه دليل على ان وجه بنائه هو القطع عن الاضافة اذ لو كان غيره لبني مع المضاف
اليه فان قلت من اين يعلم انه معرب ولم لا يجوز ان يكون مبنيا على الفتح وقد فتح الفساد قلت لو كان الامر كذلك لسمع الضم ايضا مع المضاف
اليه لان اللغة المشهورة للعوض المبني وليس كذلك فعلم انه حركة اعراب لا بناء وايضا المعنى ان عوض المبني على الضم لو ذكر معه المضاف
اليه لم يبق الضم ويصير منصوبا فعلم ان وجه بنائه هو كونه مقطوعا عن الاضافة والا فلا وجه لتغيره فما قيل الدليل غير محكم لجواز ان
يكون ما يرى منصوبا مفتوحا للبناء لان عوض جاء مفتوحا ومجيئه مكسورا ومفتوحا يبعده عن كونه مقطوعا عن الاضافة ليس
على ما ينبغي قوله لمشابهتها الاسم الشرط اي لمشابهتها الاسمان متلهما ولانه لا حصر فيهما كما انها غير محصورة بحد وحاصرة لخصال اليوم والدار مضافا
الى الجملة لكن لما كان مشابهين تشبيها بعيدا لم يضافا الى صريح الجملة اضافتها اليه بل الى جملة مصدرة بحرف مصدري قوله المضاف
الى الجملة لزوما كحواذ واذا وحيث قوله اشار بترتيبها في الذكر الى ترتيبها بحسب الرتبة كذا في الحواشي الهندية لكن ليس على ما ينبغي
لان ترتيب المذكور في المتن لا يوافق شيئا من المذاهب المنقولة في الرتبة فالحق ان المصرح لم يقصد بالترتيب المذكور الاشارة
الى الترتيب في الرتبة قال الشيخ الرضي والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم
المعرف باللام والموصولات واما المضاف الى احد الاربعة فتعريفه مثل تعريف المضاف اليه ومذهب الكوفيين ان الاعرف العلم
ثم المضمر ثم المبهم وذو اللام وعند ابن كيسان الاول المضمر ثم اسم الاشارة ثم ذو اللام ثم الموصول وعند ابن السراج اعرفها
اسم الاشارة ثم المضمر ثم العلم ثم ذو اللام وقال ابن مالك اعرفها ضمير المتكلم ثم العلم الخاص اي الذي لم يتفق له مشارك وضمير الغائب

جعلها فى درجة ثم ضمير الغائب السالم من ابهام اى الذى لا يشتبه مفسره ثم المشار به والمنادى ثم الموصول و ذو الاداة والمضاف بحسب المضاف اليه اقول هذا هو المشهور الذى عليه الجمهور انتهى اقول قوله هذا يشير الى ان النقل لا على الوجه المذكور ليس المشهور ولا عليه الجمهور وبهذا ظهر ان ما قال الشارح قدس سره وبعد هذا وهذا الترتيب الذى ذكره هو مذهب سيبويه لا يخلو عن خلل فما قيل اختار المصرح المشهور من مذهب سيبويه فلا يعترض بان الشارح تبع فى ذلك الفاضل الهندى وليس كذلك فان المبهمات منها ما يساوى ذا اللام والمضاف الى احدها معنى منه ما يساوى المعرف باللام ومنه ما يفوقه وذلك ان ما ذكره غير المشهور من مذهب سيبويه ليس بموجه وان كان من وجه لا يقال المراد من قول الشارح وهذا الترتيب الذى ذكره هو الترتيب بين ضمير المتكلم والمخاطب لا الترتيب بين المعارف فلا يكون فيما ذكر خلل لانا نقول ليس فى الترتيب بين الضميرين اختلاف اصلا فضلا عن ان يكون فيه اختلافات كثيرة وقد قال الشارح وهذا الترتيب الذى ذكره هو مذهب سيبويه فان فيه اختلافات كثيرة والعجب من الشارح قدس سره كيف قال به مع انه قال عند قوله والموصوف اخص او مساو والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمر ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم المعرف باللام والموصولات فبينهما مساواة وهو مخالف لما ذكره وموافق لما قلناه قوله كما اذا تصور ذات زيد ووضع لفظ زيد بازائه ينبغى ان يعلم انه يكفى فى وضع العلم ان يتصور الذات على وجه يفيد تعينه وتشخصه سواء كان متصورا بالكنه او لا وسواء كان قريبا او لا وان ما يفيد التشخص من الامر العارض يسمى مشخصا سواء كان واحدا او اثنين او ثلثة وان المشخص اخل فى التشخص من حيث كونه مشخصا فلا يلزم تبدل التشخص عند انتفاء احد المشخصات لبقاء ما يفيد التشخص وان انتفاء المشخصات بحيث لا يبقى مشخص فى حيز المنع فلا اشكال بوضع لفظ الله فانه ان كان الواضع غير الله فهو قد تصور ذاته المقدسة بحيث يفيد تشخصه والتصور بالكنه غير لازم وان كان الواضع هو الله تعالى فلا اشكال بعدم ترتب فائدة الوضع عليهم كيف يفهم ان مسماه واحد متشخص ولا بوضع الآباء لانهم تصوروا الابناء على وجه يفيد تشخصهم وان لم يروهم ولا بوضع العلم للتشخص فانه وان فرض انتفاء واحد او اثنين يبقى واحد متشخص وهو المعنى بالتشخص فاندفع ما قيل ويشكل تصوير العلم الشخصى بانه الذى تصور الذات بعينه ووضع بازائه لفظا بلفظ الله فانه لم يقع تصوره لغيره بتشخصه فلا يمكن وضعه ان كان الواضع غيره وان كان اياه فلا يمكن معرفة وضعه لغيره حتى يترتب فائدة الوضع وهو فهم التشخص بعينه ويشكل بوضع الآباء الاعلام لابنائهم فى غيبة الابناء قبل رؤيتهم وبوضع العلم الشخصى مع انه يتبدل مشخصاته من اول عمره الى آخره يوما فيوما فلم يتصور مسمى علم بتشخصه حين وضع العلم للتشخص فانه موضوع له بمشخصاته المتبدلة من اول عمره الى آخره فلا يمكن تصوره بخصوصه الذى وضع اللفظ بهذا الخصوص ولا يندفع هذا الاعتراض بما قيل ان التشخص قد يتغير فى كمه وكيفه واينه وكذا سائر اعراضه مع بقاء تشخصه فلا يكون الاعراض مشخصة بالحقيقة بل المشخص بالحقيقة هو وجوده الخاص به قال الشيخ ابو نصر فى تعليقاته هوية الشئ وتعينه ووحدته وتشخصه وخصوصيته ووجوده المنفرد له كله واحد نعم هذه الاعراض مشخصة عندنا بمنزلة العلامات التى يعرف بها التشخص فلذلك قد يشتبه علينا التشخص عند تبدل الاعراض او تشابهها لان نحو وجوده ليس مشخصا بالنسبة الينا هو العوارض والاعتراض انما هو عليها لكن يبطل القول بان الاعراض مشخصات الا انه غير مفيد لان الاعراض مشخصة بالنسبة الينا الا ما ذكره قوله ولا يعد ما دخلته قسما آخر وما ذكره المص فى اول الكتاب مبنى على ان المبهم ليس بدلا من اللام والا فاحد القولين يبطل بالآخر قوله اذا اصل يا رجل يا ايها الرجل لا يظهر وجهه قال الشيخ الرضى ومن

٢٥١

لم يعده من النحويين في المعارف فلكونه فرع المضمرات لان تعرفه بوقوعه موقع كاف الخطاب **قوله** ما عرف باللام العهدية او الجنسية او الاستغراقية كثيرا ما يذكر الاستغراقية والعهدية في مقابلة الجنسية فصار اكانهما قسمان عليحدة فلا يكون تقسيمها الى الجنسية والاستغراقية تقسيم الشئ الى نفس شئ وقسيمه **قوله** فهو مستثنى من هذا الحكم جزاء لاذا الشرطية والمجموع خبر ان **قوله** والا اي وان لم يصدر بالاب او الام او الابن او البنت **وقوله** فان قصد به مدح او ذم فهو اللقب جزاء لقوله والا ففي اللقب لا بد من قصد المدح او الذم فاللفظ اذا تضمن المدح او الذم ولم يقصد لم يكن لقبا فابو الخير وابو الشر وان تضمن المدح والذم لكنهما ليسا مقصودين من هذين اللفظين قال الشيخ الرضي والكنية عند العرب يقصد بها التعظيم والفرق بينها وبين اللقب معنى ان اللقب يمدح الملقب به او يذم لمعنى ذلك اللفظ بخلاف الكنية فانه لا يعظم المكنى بمعناها بل بعدم التصريح بالاسم **قوله** والا اي وان لم يقصد به مدح او ذم كزيد وعمرو فهو الاسم جزاء لقوله والا **وقوله** لانه ان صدر بالاب او الام آه قيل هكذا في كتب النحويين قال صاحب القاموس ابو العتاهية ككراهية لقب ابي اسحاق اسمعيل ابن سويد لا كنية ووهم الجوهري هذا فاحفظه فانه بديع انتهى يعني ما قاله القاموس يخالف ما في كتب النحويين من ان المصدر بالاب او الام كنية لا لقب والقاموس قد صرح بان ابا العتاهية لقب مع تصدره بالاب ويمكن ان يقرأ ابو العتاهية يعني العتاهية فيه لقب ويشير اليه بقوله ككراهية اذ على وزن الكراهية العتاهية لا المركب **قوله** اي شاملا لا بوضع واحد اشارة الى ان قوله بوضع واحد متعلق بقوله شاملا وهو مفعول مطلق لقوله غير متناول فالمنفي هو التناول بوضع واحد لا غير وانما نفي التناول الخاص لا التناول مطلقا لئلا يخرج الاعلام المشتركة **قوله** ترتيبها متعلق باشعار **قوله** انما يكون بدل البعض من اصنافها اي في اصناف يكون فيها اي في ذلك الاصناف هذا الترتيب اي الترتيب في الاعرفية **قوله** فقال الفاء للتعقيب هذا الكلام يشعر بان لا ترتيب في الاعرفية في اصناف المعارف الا في اصناف المضمرات **وقوله** واقتصر على بيان النسبة صريح في انه يوجد بين اصناف المضاف الى احدها معنى الا انه لم يتعرض له لكونه غير محتاج اليه لانه بين الترتيب بين انواع المعارف وتفاوت تعريف المضاف بحسبها **وقوله** فان سائر المعارف لا تفاوت بين اصنافها الا المضاف الى احدها اي الاصناف المضاف الى احدها ينتقض هذا الحصر بتفاوت اصناف المبهمات فان اسم الاشارة اعرف من الموصول **قوله** لهذا اي لاجل ان تفاوت المضاف بحسب تفاوت المضاف اليه **قوله** بين اصنافه اي اصناف المضاف اليه **قوله** لبعد بيانه اي التفاوت **قوله** منفردة كانت تلك الاحاد او مجتمعة جواب عما قيل ان اسم العدد على ما يعلم من التعريف ما يدل على كمية افراد معدودة اي يعلم من ذلك الاسم ان افراد المعدود ثلثة او اربعة او خمسة مثلا اذا قيل كم درهما عندك فتقول ثلثة يعلم منه ان افراده ثلثة واذا قيل واحد او اثنان لا يعلم منهما كمية الافراد بل يعلم ان المعدود واحد او اثنان فينبغي ان لا يكون من العدد ومحصل الجواب ان اسم العدد ما يدل على كمية الاحاد اعم من ان يدل عليها دفعة كثلثة مثلا او بدفعات كالواحد والاثنين وتصوير الدلالة على الدفعات انا اذا سئل عن هذا المعدود وذاك وذلك فالواحد المذكور في الاجوبة يدل على احاد الاشياء التي انه ان اريد انه لا بد من الاحاد في كل شئ من افراد الاشياء ففي الصورة المذكورة ليس كذلك وان اريد مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الاحاد على الاحاد ويشكل بما اذا قيل كم درهما عندك فتقول واحد اذ ليس ههنا احاد ولا اشياء فالصواب ان يقال العدد ما وضع لكمية الشئ الخ فحسب ومن لم يدخل نحو رجل ورجلان لظهور يخرج واحد واثنان لان لفظ الشئ يقع على كل ذي عدد من المفرد والمثنى وما فوق ذلك هذا عبارة الشيخ الرضي **قوله** فحسب اي لا غير

موضوعا للكمية فقط بخلاف رجل ورجلان فانهما وضعا للكمية والماهية بقوله بحسب حج رجل ورجلان لكن لا حاجة اليه لا صرح سيد المحققين سند المدققين في حواشيه على الرضي جوابا ما ذكره الرضي من ان المتبادر من العبارة ان الكمية نفس الموضوع له ونحو رجلان ليس الامر كذلك فلا يرد قوله وكمية الاحاد قال الشيخ الرضي كمية الشيء عدده المعين لان الكمية ما يجاب عن السوال بكم وهو العدد المعين فكانه قال اسم العدد ما وضع لعدد معين احترز عن الجمع فانه وضع لعدد غير معين فخرج منه الآلات والالوف قوله بكم متعلق بقوله اذا سئل قوله والالفاظ الموضوعة مبتدأ وقوله اسماء العدد خبره قوله لانهما من اسماء العدد في عرف النحاة لان اسم العدد في عرفهم هو الموضوع للكمية قوله وان لم يكونا اي الواحد والاثنان قوله من العدد فهم لم يكونا قوله عند بعض الحساب لانه فسر عندهم بكونه زائدا على الواحد فدخل الاثنان وخرج الواحد ولو فسر بكونه نصف مجموع حاشيتيه كاربعة مثلا احدى حاشيتيه الثلثة والاخرى خمسة المجموع ثمانية ونصف المجموع اربعة خرج الواحد اذ ليس له حاشيتان ودخل الاثنان اذ هو نصف مجموع حاشيتيه اذ الواحد والثلثة اربعة والاثنان نصفها قال الشيخ الرضي وعند الحساب ليس الواحد عددا لان العدد عندهم هو الزائد على الواحد ومنع بعضهم ان يكون الاثنان من العدد وقالوا لان الفرد الاول هو الواحد ليس بعدد فينبغي ان يكون الزوج الاول كذلك والنزاع فيه راجع الى المراد بالعدد فعلى تفسيرهم العدد بكونه زائدا على الواحد لا يدخل الواحد ويجب دخول الاثنين لانه زائد عليه وعلى تفسير النحاة وهو الموضوع للكمية يدخل الواحد والاثنان قوله لا ينتقض التعريف الصواب لا ينتقض التعريف قوله اي اصول اسماء العدد والتي انفطا تبنى عن كونها عددا والبضع ليس كذلك فلا يرد حصر الاصول في اثنتي عشرة كلمة انما يصح لو لم يجعل لفظ البضع من اسماء العدد او جعل واريد اسماء العدد الغير المبهم قال الشيخ الرضي والبضع بكسر الباء وبعض العرب يفتحها ما بين الثلث الى التسع تقول بضعة رجال وبضع نسوة وبضعة عشر رجلا وبضع عشرة امرأة اذا لم تقصد التعيين قال الجوهري اذا جاوزت لفظ العشرة ذهب البضع فلا تقول بضع وعشرون والمشهور جواز استعماله في جميع العقود وانتهى والبضع عبارة عن ثلثة الى عشرة مثلا فهو داخل في اصول اثنا عشرة غير خارج عنها قوله اعتبار مفعول له لقوله تقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتاء اي لاجل اعتبارك لتانيث لفظ الجماعة التي اول بها رجال ولفظ الجماعة مفرد مونث غير حقيقي فتانيث العدد لاعتبار المعدود مونثا فعلى هذا فالتاء في ثلثة واربعة الى عشرة قياسية وصرح في اول الكتاب بان التاء في اربع غير قياسي حيث قال لو قال غير قابل للتاء قياسا لم يرد عليه اربع اذا سمي به فان لحوق التاء به للتذكير فلا يكون التاء قياسا وبالجملة قال ان التاء في اربعة للتانيث وقال في اول الكتاب انها للتذكير قوله فرقا مفعول له لقوله وتقول ثلث الى عشر بدونها لجمع المونث اي لاجل الفرق بين المذكر والمونث والا فالتاويل تقتضي اثبات التاء فيه ايضا فان قلت نسوة في ثلث نسوة مونث حقيقي اذ هو جمع امرأة فالتاويل لغو قلت تانيثه لاجل التاويل لا باعتبار الاصل والالم تجز قال نسوة في السعة كما لا يجوز قال امرأة فيهما مع انه جاز فيها قوله ولم تفعل الامر بالعكس جواب دخل مقدر قوله غير الواحد الى احد بحذف الالف وابدال الواو المفتوحة في الاول همزة وهو شاذ عند الجميع قوله والواحدة الى احدى وهو اي ابدال الواو المكسورة في الاول كوشاح واشاح وولدة والدة قياس عند المازني شاذ عند غيره قوله والتاء للجزء الاول مفعول به لقوله وتقول آه قوله فيهما اي في المذكر والمونث قوله بحاله متلبسا بحاله الكائنة قبل التركيب قوله وتذكير الثاني مبتدأ خبره قوله في المذكر وقوله كراهة اجتماع تانيثين مفعول له

وفيه انه يلزم كون المفعول له معرفة وهو غير جائز عند الجمهور فقوله في الذكر صفة الثاني و قوله كراهة جر تذكير الثاني و فيه ان تذكير الثاني ليس كراهة اجتماع تانيثين فكيف يحمل عليه الا ان يقال المعنى تذكير الثاني منع عن كراهة اجتماع تانيثين قوله فان التانيث فيهما من جنسين اما في الاول فظاهر و اما في الثاني فهم كيف و اثنتان تانيثه بالتاء و لامه محذوف عوض عن الهمزة في الاول وعلى هذا فالصواب ان يقول بخلاف احدى عشرة و ثنتا عشرة فان التانيث فيهما من جنسين اما الاول فظ و اما الثاني فلان التاء في اثنتين بدل من لام الكلمة فلم يتمحض للتانيث وعلى هذا يصح قوله و لهذا حكمنا عليه بانه جنس آخر من التانيث و اما اثنتان محمول على ثنتين قوله و اما تذكير الثاني في احد عشر و اثنا عشر مع انه لا يلزم اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني قوله محمول على التذكير في ثلثة عشر الذي يلزم فيه اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني من جنس واحد قوله و اما في اثنتان و انكانت للتانيث الصواب فانها و انكانت قوله لانه لما وجب الصواب فلانه لما وجب قوله تذكيره اي تذكير الجزء الثاني قوله لما عرفت من كراهة اجتماع تانيثين من جنس واحد على تقدير تانيث الثاني قوله وجب تانيثه اي الجزء الثاني قوله و هو عدم الفرق لحصول الفرق بالجزء الاول قوله اربع فتحات فيما هو كالكلمة الواحدة قوله المنصوب محلا المفعول به القول لا يخ عن خلل اذ الاسم انما يكون مرفوعا و منصوبا و مجرورا محلا اذا كان مبنيا و عشرون ليس مبنيا و هو ظاهر انما المحتمل فيه ان يكون محكيا فالصواب المنصوب تقديرا لتشغل آخره بالحركة الحكاية و فيه ان الحركة انما يكون اذا سبق ذكره بالواو لفظا او تقديرا و ليس كذلك و القول بانه لا محالة يكون واقعا في محل ما بالواو و المذكور في الكتاب حكاية عنه ليس بشئ لانه من باب الهذيان اذ لم يلزم منه الا عدم القول بمقتضى القواعد النحوية لانه لو قرء بعد الرافع منصوبا و بعد الناصب مرفوعا و بعد الجار مرفوعا او منصوبا فخطاءه احد له ان يقول ذلك حكاية و ذلك صريح الغلط و المكابرة و فيه انه قد سبق ذكره بالواو في اول الكتاب في بيان الاعراب في قوله و الواو في عشرون و اخواتها بالواو و الياء و المذكور حكاية عنه و يحتمل ان يكون المحكي بعد تقول العشرون الذي يقع عند قال الشيخ الرضي و مما يدخل على المبتدأ و الخبر القول و ما يتصرف منه و الاكثر في استعماله ان يقع بعده اللفظ المحكي اما الذي مضى ذكره قبل نحو قلت زيد قائم او الذي هو واقع في الحال نحو اقول الآن زيد قائم فينبغي ان يكون الجملة الواقعة بعد اقول في هذا الكلام متلفظا به بلفظ آخر في غير هذا الكلام و الا لم يكن حكاية او الذي يقع نحو اقول غدا زيد قائم او قل زيد قائم و اللفظ الواقع بعده اما مفرد او جملة و الجملة اكثر و قوعا و المقصود من الجملة الواقعة بعده اي او اللفظ المتلفظ به في غير هذا الكلام قال ثم بالعطف اي ثم تقول قولا متلبسا بالعطف اي بعطف العقود على النيف كما ذكره الشارح او بعطف النيف على العقود نحو عشرون و اثنان و اثنتان و عشرون و ثنتان و عشرون و ثلثة او ثلث قال الشيخ الرضي و الاول اي عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا و الشارح خصص العطف بعطف العقود على النيف و عمم في قوله ثم بالعطف على ما تقدم و تبع في ذلك الفاضل الهندي و المناسب التعميم في الموضعين اذ لا وجه للتخصيص الا ان يقال لما كان عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا اكتفى به او الاشارة الى انه الاصل و تعرض للقسمين ثانيا تنبيها على الجواز قوله كائنا ذلك الزائد الاولى متلبسا ذلك الزائد خصص الحال في الموضعين بالزائد و لا وجه له و المناسب ان يقال حال كون كل من العقود و الزائد متلبسا او واقعا قوله بل الى تسع و تسعين يعني المناسب ان يقال الى تسعة و تسعين الى تسع و تسعين

كما يدل عليه بيان المذكر والمونث فيما سبق قوله فتقول مائة وواحد شرع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وافرد على الطريقة السابقة
مثالا للمذكر ومثالا للمونث فتقول مائة وواحد مثال للمذكر وقوله او واحدة عطف على قوله واحد مثال للمونث وقوله ومائة واثنان
واثنتان عطف على قوله مائة وواحد او واحدة واثنتان عطف على اثنان ليحصل مثال المذكر ومثال للمونث بعطف الزائد على العقد
وهكذا الى آخر ما ذكره والشروع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وايراد مثال للمذكر ومثال للمونث على الطريقة السابقة
ابا الظاهر اعني ان يجعل قوله ومائة المذكور قبل اثنان عطفا على واحدة ليكون قوله مائة وواحد مثال المذكر لعطف الزائد على العقد
وقوله واحدة ومائة مثال المونث لعطف العقد على الزائد وهكذا الى آخر ما ذكره فيكون اثنان معطوفا على واحد واثنتان ومائة معطوف
على مائة وواحد وقوله وثلاثة رجال معطوف على واحد وثلاث نسوة ومائة معطوف على مائة وواحد ولا يابى هذا العطف قوله ويجوز
ان يعكس العطف في الكل اذ المعنى ح ويجوز ان يعكس العطف في الكل في كل منهما والخان العكس في البعض في كل منهما معلوما
قال الشارح الرضي اصل مائة مئية كسدرة حذف لامه فلزمها التاء عوضا منها كما في عدة وشية ولامها ياء لما حكى الاخفش رايت
مئيا بمعنى مائة وانما يكتب مائة بالالف بعد الميم حتى لا يشتبه بعبورة منه خطا فاذا جمع او ثني حذف الالف انتهى قوله كما في قولك اي كما
اسكن الياء استثقال المركب بالتركيب وان كان الاسكان في الاول جائزا وفي الثاني واجبا صرح به الشيخ الرضي قوله او معنى الجمع المعنوي
اما اسم الجنس كالتمرة والنسل او اسم الجمع كالرهط والقوم قوله نحو ثلاثة رهط قال الشارح الرضي والاكثر انه اذا وقع المميز اسم الجنس
او اسم الجمع يكون مجرورا بمن نحو ثلاثة من الخيل وخمس من التمرة وذلك لانهما وانكانا في معنى الجمع لكنهما بلفظ المفرد فكره اضافة
العدد اليهما بعد ما مهد من اضافته الى الجمع قوله ان يلي التميز اي ان يقع التميز بلا فصل بعد المجموع بالالف والتاء وبعد ما بالعدد اي بعد
ما اتخذ التميز المجي بعد ما هو في صورة المجموع بالواو والنون عادة له اي بعد اتخاذه المجي بعده عادة قوله واما في ما عداها
من احد عشر الى تسعة وتسعين قوله لما كان غير العدد ولانه ليس تميز الدال المضاف اليها اذا كان مميزا فهو المقصود بالاول
في المعنى وانما جيء به لبيانه فكان الجميع كالشيء الواحد قوله ليكون اللفظ قليلا يحتمل ان يكون المراد قلة حروف اللفظ وان
يكون المراد قلته افراده اي نفي العدد وجهان اشارة الى ان وجهان مبتدا محذوف الخبر الجزاء لا يكون الا جملة قوله اي
الصالح لان يكون تميزا اشارة الى ان اطلاق التميز على رجلا ورجلين مثلا مجاز لان كون رجل ورجلين تميزين انما يتحقق
اذا وقعا تميزين للواحد والاثنين ولم يقعا قطعا تميزين لهما قوله الدال بجوهره صفة لقوله لفظ التميز اراد بالجوهر الحروف
الاصلية فلفظ التميز دال بحروفه الاصلية على الجنس وبصيغته والصيغة هي الكلمة باعتبار الحركات والسكنات وتقديم
بعض الحروف على بعض دالة على الوحدة والاثنينية فان قلت نسب الدلالة على الجنس الى الجوهر والدلالة على الوحدة
والاثنينية الى الصيغة في هذا القول وفي قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان يفهم الجنس والاثنينية
نسبهما الى الصيغة فما الحق في ذلك قلت ان اريد بالصيغة الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض
كما في القول الاول فالدال على الوحدة والاثنينية الصيغة وان اريد بها الحروف الاصلية مع الحركات والسكنات وتقديم
كما في القول الثاني فالصيغة دالة عليهما قوله مثل رجل ورجلان فلم يقل واحد رجل ولا اثنا رجلين لان المميز الاول
يفيد الوحدة والثاني الاثنينية قال الشيخ الرضي وهذا الاستدلال لا يستمر في نحو واحد رجال واثنا رجال وثنتا حنظل قوله اي

عن الواحد اذا كان التميز مفردا قيد للاستغنا عن الواحد قوله وعن الاثنين اذا كان مثنى قيد للاستغنا عن الاثنين فحاصل الكلام انه بذكر التميز المفرد يحصل الاستغنا عن الواحد واما اذا لم يكن مفردا فلا وبذكر التميز المثنى يحصل الاستغنا عن الاثنين اما اذا لم يكن مثنى فلا يحصل الاستغناء وبالجملة فالاستغناء المفهوم من لفظ المتن ح ليس على الاطلاق بل على تقدير خاص وهو وقت معين وعلى هذا لا ورود لقوله فان قلت يجب اصلا ولو لم يقيد الشارح قدس سره الاستغناء بما ذكره لكان له ورود قوله فبذكرهما اى بذكر رجل ورجلين قوله استغناء عن المميز على صيغة اسم المفعول اى ما يصلح ان يكون مميزا هو الواحد والاثنان قوله ان مميز الواحد على صيغة اسم الفاعل اى تميز الواحد قوله مغن عنه اى عن الواحد ان اريد الاغناء مطلقا فهو مناف لقوله اذا كان التميز مفردا فانه يشعر بانه اذا لم يكن التميز مفردا فليس بمغن والا لكان التقييد لغوا وان اريد الاغناء على تقدير كون التميز مفردا فالواحد والاثنان سواء في حصول الاستغناء عنهما اذا كان تميزهما مفردا ومثنى وفي حصول عدم الاستغناء اذا لم يكن مفردا ومثنى فلا معنى لتسليم الاغناء في الواحد على الاطلاق والمنع في الاثنين اذا كان تميزه مفردا قوله لكن اى مغن عن الاثنين قوله ينبغي ان يعتبر الصواب كان المناسب ان يعتبر ثم انه ان اراد انه كان المناسب ان يكون تميزه مثنى وان لم يكن واجبا كما يشير اليه قوله ينبغي والتقييد المذكور وما نقلنا عن الرضي فما ذكره لا يصلح جوابا عن السوال وهو ظ وان اراد الوجوب يكون التقييد المذكور في الشرح لغوا ويرده ما ذكره الشيخ الرضي قوله ولا يبعد ان يقال الفرق بين التوجيهين ان المراد بلفظ التميز على الاول مجموع جوهر حروفه وعلامة الافراد اعني التنوين وعلامة التثنية فلفظ التميز وصيغة رجل مع التنوين ورجلين مع الياء والنون يدل عليه فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان الجنس والاثنية وعلى الثاني حروفه الاصلية المصورة بهيئة خاصة من الحركات والسكنات والتقديم القابلة للحوق علامة الافراد والتثنية فيقال رجل ورجلين وان يذكر معه اسم عدد فيقال واحد رجل واثنا رجل ولا شك ان رجلان ورجلين اخصر من واحد رجل واثنا رجل فلا جرم اختير الاول دون الثاني وانت خبير بان قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ليس بتمام قوله على عدة عدة كعدة مصدر وحد يحد اى استغنى عن ذكر الواحد ذكرا كائنا على انفراد واستقلال قوله اذ ليس قبل الواحد عدد بل الواحد ابتداء الاعداد قوله فلا يجري ذلك اى اعتبار التصيير قوله فيما تحت الاثنين بان يكون الثاني مصيرا لما تحته اثنين لان ما تحته اكثر منه فلا يتصور ان يصير عدد ما تحته مثله بل الاثنين مصير لما قبله اثنين والثلثة مصير لما فوقه وهو الاثنين ثلثة والاربعة مصير لما فوقه وهو الثلثة اربعة وهكذا الى عشرة قوله اى مرتبة اشارة الى ان الحال عبارة عن بيان مرتبة المفرد من المتعدد ولا شك انه مقابل لاعتبار التصيير قوله لانه اى الثالث عشر اسم لواحد مذكر فيكون مسماه مذكرا فلا معنى للتانيث فيه قوله فانه اى ثلثة عشر رجلا اسم للجماعة فيكون مسماه مونثا فانث لتانيث مسماه قوله الى عدد يساوي ذلك العدد وعدده اى عدد الثالث اى العدد الذي يدل عليه الاضافة لا في ملابسة قوله او يكون اى يكون ذلك العدد فوقه اى فوق عدد يدل عليه قوله بل باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة او الرابعة او الخامسة لا يخ عن خلل لان معناه ان معنى ثالث ثلثة احد من الثلثة لكن لا مطلقا بل باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة وهو ظ ومعنى ثالث اربعة احد من الاربعة لا مطلقا بل باعتبار وقوعه في المرتبة

٢٥٥

الرابعة وهو فاسد بل معناه واحد من الاربعة باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة وكذا ليس معنى ثالث خمسة واحد من الخمسة باعتبار وقوعه فى المرتبة الخامسة بل واحد من الخمسة باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة او الخمسة ولا مساغ لان يقال المراد فى المرتبة الثالثة من الثالثة او الاربعة من الخمسة او الخامسة من الستة لان قوله او اربعة او خمسة معطوفان على ثلثة **قوله** والا اى وان كان مطلقا **قوله** وذلك اى ارادة الواحد الاول من عاشر العشرة **قوله** مستبعد جدا اذ المتبادر منه الواحد الاخير **قال** ما فيه علامة التانيث فان قلت المؤنثات الصيغية ليس فيها علامة التانيث فيخرج عن تعريف المؤنث ويدخل في تعريف المذكر فلا يكون تعريف المؤنث جامعا ولا تعريف المذكر مانعا قلت لا يبعد ان يجعل خصوص الصيغة قائما مقام التاء فيكون التاء فيه حكما فيصير التعريفان جامعين للافراد مانعين عن الغير **قوله** اى ممدودة اى مجعولة زائدة للمد فان قلت المجعولة زائدة للمد هى الالف وعلامة التانيث الهمزة التى بعد الالف ولم يذهب احد من العلماء الراسخين الى ان الالف للتانيث فى الجاربردى شرح الشافية قال فى شرح الهادى الهمزة فى حمراء وبيضاء وصحراء وعشراء بدل من الف التانيث كالتى فى حبلى وسكرى والاصل فيها القصر للتانيث فزادوا قبلها الفا اخرى للمد توسعا فى اللغة وتكثير الابنية التانيث ليصير له بناءان ممدود ومقصور فالتقى الفان ولم يمكن حذف احدهما لان الاولى للمد والثانية علم التانيث فحذفها مخل لمدلولها ولم يمكن تحريك الاولى لانها لو حركت لفارقها المد فتعين تحريك الثانية فقلبت همزة وقيل ان الاولى فى الحمراء للتانيث والثانية مزيدة للفرق بين المؤنث افعل نحو احمر وحمراء وبين مؤنث فعلان نحو سكران وسكرى وهو ضعيف لان علم التانيث لا يكون الا طرفا وقيل ان الالفين معا للتانيث وهو باطل اذ لم يعلم علامة التانيث على حرفين وقال الشيخ الرضى الالف الممدودة فى الاصل مقصورة لان قبلها الفا زيادة المد وذلك لان الالف للزوم ممارحكام الفعل فجاز زيادة الف المد قبله كما فى حمار وكتاب فاجتمع الفان فلو حذفت احديهما لصار الاسم مقصورا كما كان وضاع العمل فقلبت ثانيتهما الى حرف يقبل الحركة دون الاولى ليبقى على مدها وانما قلبت همزة لا واوا ولا ياء مع ان مناسبة حروف العلة بعضها لبعض اكثر اذ لو قلبت الى احديهما لاحتيج الى قلبها الفا كما فى كساء ورداء لكون ما قبلها الفا كما فيهما وسيصرح بها الشارح قدس سره فى بحث المثنى فاجمع العلماء الراسخون على ذلك فكيف يصح قوله وعلامة التاء والالف مقصورة او ممدودة قلت المراد الالف حال كونه ممدودا قبله كما قيل فى الجاربردى شرح الشافية ان الالفين معا للتانيث فعلم من ذلك ان الالف الممدودة هى الالفان معا لا الهمزة فقط فلا يرد ما قيل ان الالف التى بعدها هى التى قبل الهمزة وعلامة التانيث الهمزة ففى قوله الالف ممدودة نظر لعين الموجه والحاق من وجيه هذا فالمراد من الالف مقصورة كانت او ممدودة الزائدة بقرينة شهرة كون العلامة زائدة فلا ينتقض بالف فتى وكساء فاندفع ما قيل تعريف علامة التانيث بالتاء والالف مقصورة وممدودة منتقض بالفين فى فتى وكساء **قوله** بدليل تصغيره على عيينة اذ التصغير يرد الاشياء الى اصولها فلو لم يكن فى الاصل تاء لما ظهر فى التصغير **قوله** لكون التانيث فيه تعليل لقوله فلذا كان القول فى طلعت الشمس طلع الشمس **قوله** لفظيا منسوبا الى اللفظ لوجود علامة التانيث فى لفظه حقيقة او تقديرا او حكما بلا تانيث حقيقى فى معناه فلا يكون التانيث قويا فيجوز ترك التاء **قوله** واستغنائه اى مع استغنائه **قوله** لا فى لفظه من الاشعار به اى بالتانيث لكون التاء مقدرا فيه بدليل شمسية **قوله** بخلاف مضمره اى الظاهر متلبس بخلاف مضمره **قوله**

اذ ليس غيره اي في المضمر قوله فانه مع الفصل يحب اثباتها نحو جاءت اليوم زيد لرفع الالتباس لا يذهب عليك ان وجوب اثبات التاء مع الفصل لرفع الالتباس مختص بما يلزم فيه التباس على تقدير ترك التاء كالمثال المذكور في الشرح فانه لو ترك التاء لا يعلم ان الفاعل مذكر او مونث فما ذكره الشارح غير محتاج الى التقييد بما اذا لم يكن قرينة تدل على التانيث لعدم وجوب التاء في جاء اليوم زيد الكريمة اذ المثال المذكور خارج عن البحث اذ البحث وجوب اتيان التاء لرفع الالتباس اللازم على تقدير ترك التاء والمثال ليس كذلك وانما يحتاج اليه لو لم يذكر قوله لرفع الالتباس فاندفع ما قيل الظاهر ان وجوب الاتيان مقيد بما اذا لم يكن قرينة تدل على التانيث اذ الحكم بالوجوب في كلام المصنف ليس على الاطلاق بل على تقدير الالتباس عند ترك التاء وهو انما يكون اذا لم تدل قرينة على التانيث واما ما قيل في الجواب هذا دفع للتقبل بمجرد الراي فليس بموجه وان كان من وجه فان قلت قوله وانت في ظاهر غير الحقيقي بالخيار يشمل اللفظي الذي علم للمذكر الحقيقي مع انه لا يجوز فيه الحاق التاء قال الشارح الرضي ولا يجوز مثل ذلك في علم المذكر الحقيقي الذي فيه علامة التانيث كطلحة لا يقال قامت طلحة الا عند بعض الكوفيين قلت لا يبعد ان يراد بظاهر غير الحقيقي ان لا يكون علما للمذكر الحقيقي بقرينة قوله بالخيار واعلم ان المونث اللفظي الذي يقع على المذكر والمونث يجوز اعتبار لفظه في تانيث الفعل المسند اليه لكن يجب في المذكر ما يدل على التذكير نحو غزوت حمامة ذكر ولا تقول غزوت حمامة وتريد المذكر او ترك علامة المونث نحو عندي ثلث من البطة ذكور فانث العدد باعتبار لفظ البطة لكن ميز بعلامة وهو ذكور ولو لم يذكر ذكور لم يجز تانيث العدد ونملة مما يقع على المذكر والمونث حيث يقال نملة ذكر فيجب فيه ايضا التميز بعلامة تدل على التذكير عند ارادة المذكر ولما لم يذكر العلامة الواجبة عند ارادة التذكير في قوله تعالى قالت نملة دل ذلك على ان الفاعل مونث حقيقي والا يلزم ترك رعاية ما يجب رعايته وهو لم يقع في كلام احد من الفصحاء فكيف في كلام العلام الغيوب والعيوب وهذا هو وجه استدلال الامام الاعظم رض على ان نملة سليمان عم كانت انثى اذ روي ان قتادة رض لما دخل الكوفة اجتمع عليه الناس فقال سلوا عما شئتم وكان ابو حنيفة رض حاضرا فسأله عن نملة سليمان اذكرا كان ام انثى فتحير قتادة فقال ابو حنيفة رض كانت انثى فقيل له من اين تعلم فقال من كتاب الله تعالى قالت نملة قال صاحب الزبدة وما يشترك فيه المذكر والمونث كدجاجة حقيقي في الاول ولفظي في الثاني لكن لا بد لها من التانيث لا بد للمذكر من مميز دفعا للاشتباه قال يونس اذا اراد واذلك قالوا هذه حمامة ذكر فالنملة في قالت نملة مونث والا لقيل قال نملة انتهى قوله الا اي وان كانت النملة في الآية مذكرا فقيل قال نملة بتذكير الفعل او بتانيثه والتميز بالعلامة نحو ان يقال قالت نملة ذكر لكن لم يقل كذلك فعلم ان النملة مونث وايضا نقل ابن السكيت انه قال اذا اريد بالنملة المذكر فتاؤه كتاء طلحة في انه لا يجوز اعتبار لفظه اصلا فكما لا يقال قامت طلحة بل قام طلحة كذلك لا يقال قالت نملة عند ارادة التذكير بل قال نملة عنده وقد وقع في القرآن قالت نملة فظهر ان النملة مونث فيحتمل ان يكون ما قاله الامام مبنيا على ما ذهب اليه ابن السكيت واذا عرفت ما ذكرنا ظهر لك ان اعتراض الشيخ ابن الحاجب وهو انه يجوز ان يكون تانيثه لاجل التانيث اللفظي ساقط وان ما ذكره الشيخ الرضي قد يكون اللفظي حيوانا كدجاجة ذكر وحمامة ذكر فيجوز ان يقول غزوت حمامة ذكر وعندي ثلث من البطة ذكور فيجوز ان يكون النملة في قوله تعالى قالت نملة مذكرا واعتبر لفظه فانث ما اسند اليه ليس على ما ينبغي اذ قوله الاول ينادي با على صوت على فساده قوله فيجوز ان يكون النملة آه قوله اي آخر مفرد واي مفرد المثنى وفيه انه يتوقف ح معرفة المفرد على المثنى وقد كان

معرفة المثنى موقوفة عليه فيلزم الدور ثم المتبادر من التعريف ان المثنى اسم حصل من المفرد والالف او الياء والنون فلا يصدق على مسلمون ومسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الالف او الياء والنون المكسورة من حيث انه كك ليس مفرد مسلمين و مسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الواو او الياء والنون المكسورة المفتوحة او الالف والتاء من حيث هو كك ليس مفرد المثنى فلا يرد ما قيل لا يخفى انه يصدق على مسلمون ومسلمات فقد تبدل الاشكال بالاشكال **قوله** ولو اكتفى بظهور المراد من ان المثنى عبارة عن المجموع وان كانت العبارة تدل على انه مسلم **قوله** لاستغنى عن التوجيهين المذكورين اذ ظهور المراد دليل على ان ما تقتضيه ظاهر العبارة غير مراد فلا حاجة الى توجيه لصيله وانما سمى التوجيهين تكلفا لان التقدير بلا دليل عليه تكلف محض ثم اللام البدل معنى الجمعية والمراد جنس التكلف فلا يرد ان المذكور سابقا تكلفان لا تكلفات **قوله** ليدل ذلك اللحوق فيكون الدال امرا معنويا ونسبة الدلالة اليه مجازية **قوله** او اللاحق وهو الالف او الياء **قوله** او مع الملحوق فيكون الدال مجموع مسلمان ومسلمين **قوله** ولا باس جواب عما يقال اللاحق وحده وكذا اللاحق مع الملحوق يشمل النون ايضا مع انه لا دلالة على ان معه مثله من جنسه **قوله** على تقدير تسليمه اى على فرض تسليم عدم دلالة لحوق النون او اللاحق وهو النون مع الملحوق وهذا اشارة الى المنع قال الفاضل المحشي هذا منع ما اجمعوا عليه من كون علامة التثنية الالف والياء وكون النون عوضا عن الحركة او التنوين في المفرد قال جنس الموضوع له اى مفهوم الموضوع له الحاصل بوضع واحد قال المشترك صفة جنس الموضوع له بينهما اى بين المفردين كرجلان فانه يدل على انه مع الرجل رجل آخر من جنسه باعتبار دخوله تحت مفهوم الرجل الذي وضع الرجل له وهو ذكر من بني آدم جاوز حد الصغر الحاصل بوضع واحد المشترك بين الرجلين هذا ولكن يشكل بما ذكره في الابوين والقمرين اذ ليس المفهوم المشترك و هو المسمى به حاصلا بالوضع ويشكل بتثنية المشترك اذ ليس المفهوم حاصلا بوضع واحد ويشكل بتثنية المجاز اذ ليس المفهوم المتناول لهما بالوضع وما قيل لا يبعد ان يراد بالموضوع له اعم من الموضوع له حقيقة او حكما والمعنى المجازي في حكمه ففيه بحث لانه يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وايضا المتبادر من اطلاق لفظ الوضع الوضع الشخصي والنوعي الذي ليس في المجاز دون النوعي الذي في المجاز قال الشيخ الرضي يريد بالجنس ههنا على ما يظهر من كلامه في شرح هذا الكتاب ما وضع صالحا لاكثر من فرد واحد لمعنى جامع بينهما في نظر الواضع سواء كان ماهياتها مختلفة كالابيضين لانسان وفرس فان الجامع بينهما في نظره البياض وليس نظره الى الماهيتين بل الى صفتيهما التي يشتركان فيه او متفقة كما تقول الابيضان لانسانين والبيض لافراس وسواء كان الموضع واحدا كالرجل او اكثر كالزيدين والزيدين فان نظر كل واحد من الواضعين في وضع لفظ زيد ليس الى ماهية ذلك المسمى بل الى كون ذلك المسمى اى ماهيته متميزا بهذا الاسم عن غيره حتى لو سمى بزيد انسان وسمى به فرس فالنظر بالوضعين الى شيء واحد كما في الابيضين وهو كون تلك الذات متميزة عن غيرها بهذا الاسم والذي ذهب اليه المص خلاف المشهور من اصطلاح النحاة فانهم يشترطون في الجنس وقوعه على كثيرين بوضع واحد فلا يسمون زيدا وان اشترك فيه كثيرون جنسا قال سيد المحققين سند المدققين في حواشيه على الرضي فيه اشتباه العارض بالمعروض وان الموضوع له في كل وضع خصوصية الذات المتشخصة اما كونها متميزة بهذا الاسم فان هذا المعنى لازم خارج عن الموضوع كما لا يخفى على من له دربة في ادراك المعاني وتمييز بعضها عن البعض فلا فرق بين العلم المشترك بين اشخاص كثيرة وبين سائر المشتركات بين المعاني الكلية ولو اريد بقوله امثاله ما يماثله في الوحدة

والجنس لاستغنى عن قوله من جنسه هذا ماذكره الفاضل الهندى وتبعه الشارح ولا بعد فى هذه الارادة لانه والكان مقابلا لقوله فى الجمع ليدل على ان معه اكثر منه وان الناظر فيه وان لم يفهم من قوله مثله الا ما يقابل الاكثر الا ان الارادة المذكورة لاينافى المقابلة كيف والمراد من قوله اكثر منه افراد آخر مثل المفرد فى الوحدة والجنس فهو ظ قوله فليعتبر مثل هذا التاويل اى تاويل الاسم بالمسمى ليحصل مفهوم تثنيا ولهافيتجانسان قوله بلا احتياج الى ادعاء كما احتيج فى الابوين والقمرين قوله اسميه للطهر والحيض فانه اذا اريد بالقرئين الحيض والطهر لايحتاج الى ان يدعى ان الحيض او الطهر سمى بالقرء فانه موضوع لكل واحد منهما حقيقة قوله فانه موضوع آه تعليل لقوله بلا احتياج قوله تثنية اى المشترك قوله والمختار عدم جوازه اى عدم جواز تثنية المشترك بمجرد اشتراكه اللفظى بينهما ولذا قال مثله من جنسه فلا يقال عنده قرءان ويراد به الطهر والحيض بل يراد به طهران بان يسمى الحيض طهرا او حيضان بان يسمى الطهر حيضا ليحصل الاتفاق فى المعنى لايخفى ان قوله فان قلت فليعتبر مثل هذا التاويل فى القرء ايضا اى كما يعتبر فى الابوين والقمرين انما يتجه ان لو كان مدار جواز الابوين والقمرين على التاويل فحسب وليس الامر كذلك فان مدار جوازهما على الاتفاق فى المعنى كما اشار اليه الشارح قدس سره بقوله قلنا جاز آه وعلى هذا التاويل فكيف يكفى اعتبار التاويل فى القرء مع ان المعتبر فى الابوين الذى هو منشا السوال كلا الامرين فقوله بلا احتياج الى ادعاء الى قوله فانه موضوع لكل واحد منهما حقيقة مما لامساس له فى هذا المقام لان الادعاء المذكور فى الابوين لتحصيل الاتفاق فى المعنى وذلك لايحصل من وضعه لكل منهما بل لابد من ادعاء كون الطهر مسمى بالحيض والحيض مسمى بالطهر وبالجملة فهذا الكلام لايخلو عن خلل لانه ان اريد كلا الامرين فالخلل ظ وان اريد التاويل فقط ففيه ان السوال كما يشعر به الفاء مسبب عما سبق وفيه كلا الامرين قوله فى صحة هذا الاعتبار وهو التاويل بالمسمى لتحصيل مفهوم تثنيا ولها قوله فى جواز تثنية اى الاسم المشترك قوله لمجرد اشتراكه اللفظى بدون الاتفاق فى المعنى قوله وهو الذى اى جواز تثنية المشترك لمجرد اشتراكه قوله اختار عدم جوازه اى تثنية الاسم المشترك لمجرد اشتراكه اللفظى بدون الاتفاق فى المعنى قوله وبهذا الاعتبار المشار اليه بهذا هو الاعتبار والمراد منه هو التاويل بالمسمى اى يصح بالتاويل بالمسمى تثنية الاعلام المشتركة اشتراكا حقيقيا او ادعائيا لحصول الامرين التاويل والاتفاق فى المعنى لكون الاعلام مشتركة فان قلت تقديم قوله وبهذا الاعتبار على ان يصح يفيد التخصيص ففيه ان وجه الصحة هو الاعتبار لاغير مع انه ليس كذلك قلت فلا يكون التقديم للتخصيص والكان الاغلب فيه التخصيص قوله وجمعها اى الاعلام المشتركة قوله ورده اى اعتبار الامرين فى الاعلام قوله وينبغى ان لايذكر وفيه ان هذا البعض وان لم يعتبر الامرين فى الاعلام لكنه يعتبرها فى اسماء الاجناس فكيف يقال فعلى قول هذا البعض ينبغى ان لايذكر فى تعريف التثنية قوله من جنسه على الاطلاق قوله الف مفردة بلا همزة لازمة لاتنفك عن الكلمة بخلاف غير اللازمة فانه لايسمى مقصورا كالالف فى رأيت زيدا فى الوقف قوله بان كان مجهول الاصل وذلك بان يقع فى متمكن الاصل ولم يعرف الاصلى قوله ولم يمل ولم يسمع فيه الامالة قوله فقلبت واوا لان قلب الالف واوا فى الصورة الاولى واجب وفى الثانية اولى قال الشارح الرضى وان لم تسمع الامالة قالوا واولى لانه اكثر وقال بعضهم بل الياء فى النوعين اولى سمعت الامالة اولا لكونهما اخف من الواو ونجعل الصورة الثانية داخلة تحت الاولى وقسما منها كما فعله الشارح ليس

على ما ينبغي اذ ما ليس فيه القلب واجبا كيف يكون داخلا فيما فيه القلب واجب وايضا يلزم في قوله قلبت الفا او الجمع بين الحقيقة والمجاز قوله اعتبار الاصل حقيقة فيما اذا كان الفه منقلبة عن الواو او حكما فيما كان مجهول الاصل ولم يمل قوله لمكان الثقل اي لوجود الثقل قوله او حكما بان كان مجهول الاصل بان لم يعرف الاصل قوله او تقديرا بان كان اصلا غير منقلبة عن شيء كمتى و على والى واذا اصلا فان الالف في الاسماء العريقة البناء اصل قوله وقد اميل ولم يكن هناك سبب للامالة غير انقلاب الالف عن الياء قوله او زائدة للتانيث كحبلى او للالحاق كالارطى او للتكثير كقبعثرى كذا في الرضي قوله من جنس الالف في حواشي السيد السند على الرضي قال في الصحاح الالف على ضربين لينة ومتحركة فاللينة يسمى الفا والمتحركة يسمى همزة ويظهر من ذلك ان الالف تبتنا ولهما اسمًا قوله فالوجهان المذكوران اشارة الى ان اللام في الوجهان للعهد قوله فتشابهتا همزة قراء الا ان ابدال الملحقة قاءه اولى من تصحيحها الاانها ليست اصلا ولاعوضا عن اصل بل هي عوض من زائدة ملحقة بالاصل فنسبتها الى الاصلية بعيدة واما المبدلة من اصلية فتصحيحها اولى من ابدالها لقرب نسبتها من الاصلية لانها بدل من اصل هذا عبارة الرضي قوله ان لا يحذف عن آخر المثنى فان قلت التاء في سحرتان ونظرتان ليس في آخر المثنى اذ الالف والنون من تمام المثنى وايضا يشير اليه قول الشارح قدس سره اذ المثنى عبارة عن المجموع لان الالف والنون خارج عنه قلت لما كان التاء آخر اكثر حروف المثنى كان كانه آخر المثنى اذ للاكثر حكم الكل قوله على جملة احاد قدر الجملة لان الجمع يدل على الاحاد المجتمعة ولا اقل من ان يكون ثلثة لا على الاحاد مجتمعة كانت او متفرقة قوله اي اسم فان قلت مسلمان ومسلمون وامثالهما مما يدل جزؤه على جزء معناه كلمتان فكيف يكون اسما قلت قدم في صدر الكتاب ان كل واحد منهما كلمتان عدت لشدة الامتزاج كلمة واحدة قوله مفرده اي مفرد الجمع وفيه انه يتوقف معرفة الجمع على المفرد اذ معرفة المعرف يتوقف على معرفة المعرف واجزاء ومعرفة مفرد الجمع يتوقف على معرفة الجمع فيلزم الدور واما ما قيل ان المراد بالمفرد ما ليس بمثنى ولا مجموع فالتعريف به دوري فقيه انه يجوز ان يفسر المفرد بالايدل على فردين او افراد ثم حروف المفرد اعم من ان يكون محققة كرجال او مقدرة كعباديد وهما بمعنى الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه والنسبة اليه عباديدي قال سيبويه لا واحد له وواحده فعليل او فعلول او فعلال في القياس ونحو نسوة في جمع امرأة فانه قدر لها واحد وان لم يستعمل كعباد وعبدد ونساء بضم الفاء كغلام وانما قدر لها واحد ولم يجعل من اسماء الجموع كابل وغنم لان اسماء الجموع هي المفيدة لمعنى الجمع مخالفة لاوزان المجموع الخاصة بالجمع والمشهورة فيه وعباديد وعبابيد وزن خاص بالجمع ونحو نسوة مشهور فيه قوله والفرق بينهما اي بين اسم الجمع واسم الجنس مع اشتراكهما في انهما ليسا على اوزان جموع التكسير لا الخاصة بالجمع كافعلة وافعل او لا المشهورة فيه كفعلة نحو نسوة قوله لها احاد من تركيبها فان قلت اذا كان راكب مفرد الركب وطالب لطلب وجمل لجامل وابل لابل فيكون داخلة في الجمع فكيف تكون اسماء الجموع قلت المذكورات ليست مفردات وان اتفق اشتراكهما في الحروف الاصلية وانما قلنا ذلك لانها لو كانت جموعا لهذه الاحاد لم يكن جمع قلة لان اوزانها محصورة بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهذه لا ترد نحو ركيب وجويمل وايضا لو كانت جموعا لردت في النسب الى واحدها ولم يقل ركبي جملي وايضا لو كانت جموعا لم يجز عود الضمير الواحد اليها هذا ما في الرضي قال كجامل وباقر قال قدس سره في الحاشية الجامل

زوج الناقة والجامل القطيع من الابل مع رُعاته وارباته والبقر اسم جنس والبقرة تقع على الذكور والاناث والتا للواحد
من الجنس والباقر جماعة من البقر مع رعاتها انتهى وهذا ما ذكره السيد السند فى حواشيه على الرضى قوله وراكب الصحيح ركب لان
اسم الجمع هو ركب لا راكب قوله وكذا اسماء الاجناس اى مثل اسماء الجموع التى لها احاد من تركيبها اسماء الاجناس التى
ليس لها احاد من تركيبها فى ان كليهما جمع عند الفراء قوله اى آخر مفرده اى آخر مفرد الجمع قد عرفت وجه تقديره وفيه ان فى
المثنى ولا يصدق التعريف على رجلين ومسلمات لما عرفت قوله على سبيل منع الخلو لا الجمع لان البعض قائل بان النون
عوض من الحركة والتنوين قوله او على سبيل الفرض وفيما يمكن فيه ليس ثبوت الفعل محققا لكن فرض ثبوته ليصح استعمال
صيغة اسم التفضيل ولا فائدة فيه غير التصحيح بخلاف فلان افقه من الحمار واعلم من الجدار فان فى فرض اصل الفعل
فيه فائدة وهى المبالغة فى وصف الفلان بالجهل اذ من لا يتصور افقهية واعلمية الا بالقياس الى ما لا يتصور فيه الفقه
والعلم الا على سبيل الفرض المحال لا يكون الا جاهلا كاملا والظاهر ان الفرض لا يكون الا لفائدة زائدة قوله اى آخر مفرده
يا تقدير المضاف لان اليا فى آخر المفرد واما الجمع فاليا فى وسطه قوله فان اصله قاضيون اشير الى ان اليا المحذوفة فى المفرد ترد
فى الجمع ثم تحذف فان قلت ينبغى ان لا ترد قلت انما ترد اذا كان سبب تحذف لوجوده ليس كذلك اذ سبب الحذف قبل الجمع التقاء الساكنين
اليا والتنوين وفى الجمع اليا وعلامة الجمع وفيه رفع لما عسى ان يتوهم ان المقدر كيف يحذف فلا يصح قوله حذفت قال وان كان آخره
هكذا وقع فى نسخة الشارح قدس سره وعلى هذا فالضمير للاسم الذى اريد جمعه ووقع فى بعض النسخ وان كان مقصورا فالضمير يحتمل ان يكون للاسم
الذى اريد جمعه وان يكون للاسم اى وان كان الاسم مقصورا اى مجعولا فى آخره الفا مفردة وعلى النسختين فالضمير للاسم لا للجمع لان الالف
ليس فى آخر الجمع بل فى وسطه قوله اى شرط اسم اريد جمعيته الظاهر رجوعه الى الجمع لان الشرط للجمع قيل انما لم يجعل ضمير شرطه الى
الجمع لئلا يلزم انتشار الضمير لان قوله فمذكر علم يعقل مادل بكونه مذكرا علما وضميره الى الاسم لا الى الجمع وفيه ان قوله فلو
اذا رجع الضمير الى الجمع يفسر بكون المفرد والجمع مذكرا علما فلا يلزم الانتشار فلا يكون ما ذكره سببا للعدول عن ان قال ان كان
ذلك الاسم اى بالاسم الذى اريد جمعه قال اسما محضا من غير معنى وصفية فيه رفع لما عسى ان يتوهم ان الخبر لا يفيد
اذ اسم كان الاسم الذى اريد جمعه وخبره ايضا الاسم وحاصله ان الاسم الواقع خبرا ليس الاسم العام المتحمل لان يتحقق فى
ضمن اسم لا وصفية فيه وان يتحقق فى ضمن تحقق الوصفية فيه حتى يكون غير مفيد بل المراد به اسم محض لا وصفية فيه
والقرينة على ذلك مقابلته لقوله وان كان صفة قال ان كان اسما فمذكر علم يعقل قال الشيخ الرضى عبارة ركيكة وذلك
لانه لا يجوز ان يكون قوله ان كان اسما فمذكر شرطا وجزاء خبرا لقوله شرطه لان المبتدأ المقدر بعد الفاء ضمير راجع الى اسما
اى فهو علم فيخلو الجملة من ضمير راجع الى المبتدأ الذى هو شرطه مع انه لا معنى اذن لهذا الكلام ومعنى الكلام ان كان اسما فشرطه
ان يكون علما فيكون على هذا جواب الشرط مدلول الجملة التى هى قوله شرطه فمذكر وفيه محذورات الاول دخول الفاء فى
خبر المبتدأ مع خلوه من معنى الشرط والثانى ان الشرط كونه مذكرا وليس فى الخبر ما يجعله بمعنى المصدر والثالث ان لها
الشرط المتوسط بين المبتدأ والخبر ضرورة ويمكن ان يعتذر بكون الشرط والجزاء خبر المبتدأ والتقدير فيه حصول مذكر على
ان الضمير بعد الفاء راجع الى قوله شرطه والمضاف الى الخبر محذوف مع تعسف فى هذا العذر انتهى كلامه وجه التعسف فى الا

٢٦١

المذكور ما ذكره في بحث المبتدأ ان الحذف في الجملة اذا كانت خبر المبتدأ على ما قال سيبويه يجوز في الشعر بلا ضعف وهو في غيره ضعيف ؞ واجاب الفاضل الهندي عن الاول والثالث بقوله اللهم الا ان يحمل على حذف اما فيكون الفاء في جواب اما ويمنع اعتراض الشرط بين المبتدأ والخبر بالشعر واشار بكلمة اللهم الى ضعف ما ذكره اذ كلمة اللهم يستعمل فيما اذا قصد ستثناء امر نادر مستبعد كانه يستعان بالله في تحصيله اما ضعف الاول فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر له فلا يقال زيدا فضربت ولا زيدا فضربته بتقدير اما واما قولك زيد فوجد الفاء فيه زائدة هذا ما ذكره الرضي واما وجه ضعف الثاني فلان المنع بدون السند وان كان موجها على قانون التوجيه الا ان منع ما ذكره المحقق بدون سند يشعر بالخلاف او بعدم الاختصاص ليس بقوي ؞ وقال الفاضل الهندي يجوز ان يكون شرطه مبتدأ وما ذكره خبره ؞ وقوله الخ ان اسما مذكرا علما بيان للشرط كما قيل في قوله تعالى الزانية والزاني مبتدأ بحذف المضاف اي حكم الزانية والزاني وخبره محذوف وهو ما يتلى وقوله فاجلدوا بيان للحكم المذكور ويرد عليه ان هذا انما يحسن اذا كان بين المذكور والآتي فصل واما اذا لم يكن فصل فانه غير حسن كالحكم به سلامة الطبع والشارح قدس سره اشار الى ان شرطه مبتدأ وقوله مذكر علم خبره اذ هو مأول بكونه مذكرا علما ويرد عليه انه لا بد لهذا التاويل من وجه يصير به موجها وقال الفاضل المحشي انه مبني على اعتبار الحيثية ومآل الحيثية كونه مذكرا علما وانت خبير بانه لا بد لاعتبار الحيثية من قرينة ولا قرينة الا ان يقال شرطه قرينة عليه اذ الشرط ما يكون حادثا خاصا ؞ وان الاعتراض الثالث بقي واردا عليه الا ان يقال الفاء الشرط المتوسط ليس ممتنعا في غير الشعر بل جائز الا انه ضعيف وكذا دخول الفاء بقي واردا وبالجملة لم يندفع شيء مما ذكره الرضي بما ذكره الشارح قدس سره ؞ قوله من حيث مسماه دفع لما عسى ان يقال ان يعقل صفة لقوله علم ومضمون الصفة يكون قائما بالموصوف اذا كان الصفة فعليا وهو كذلك مع ان العقل ليس قائما بالعلم لانه لفظ وحاصل الجواب ان الصفة سببي لان معناه علم يعقل مسماه ؞ قوله فاعطي فيه ضمير يرجع الى الجمع وهو مفعوله الاول ؞ وقوله الاشرف بالنصب مفعوله الثاني ؞ وقوله الاشرف صلة الاعطاء وقد مر مثله في صدر الكتاب فتذكر ؞ قوله واراد بالمذكر في الرضي قال المص رح في الشرح كان مستغنيا عن قوله مذكرا لان الكلام في الجمع المذكر وانما ذكره ليدفع وهم من يظن ان قولهم الجمع المذكر السالم كاللقب الذي يطلق على الشيء وان لم يكن تحته معنى كما يسمى الابيض بالاسود وليدفع وهم من يذهل عن تقدم الذكر قال الشيخ الرضي ولا شك في برودة هذين ثم قال او يظن ان طلحة داخل فيجمع على طلحون وهذا ايضا ليس بشيء لان نحو طلحة ان خرج بقوله فمذكر يخرج ايضا بقوله جمع المذكر وان لم يخرج بالاول لانه مذكر المعنى لا مذكر اللفظ لم يخرج بالثاني ايضا فكان عليه ان يقول شرطه التجرد عن التاء ليدخل فيه نحو ورقاء وسلمى اسمي رجلين فانهما يجمعان بالواو والنون اتفاقا فانه يخرج نحو طلحة وحده هذا كلامه ولا يخفى ان ما ذكره لا يندفع بما ذكره الشارح قدس سره فما ذكره المحشي من قوله اجاب به عما ذكره الرضي انه كان عليه ان يقول بدل قوله فمذكر مجرد عن التاء ليخرج نحو طلحة ويدخل نحو سلمى وورقاء علمي رجلين ليس على ما ينبغي ؞ قوله فانهم اجازوا بسكون اللام وابن كيسان بفتحها قياسا على الجمع بالالف والتاء كالطلحات والجمرات وذلك لان حقه الالف والتاء كما قالوا ارضون بفتح الراء لان حقه الالف والتاء اعلم ان المونث بالتاء لفظا او تقديرا اذا كان مفتوح الفاء ساكن العين جاز جمعه بالالف والتاء بفتح العين نحو ثمرات بالفتح في ثمرة بالسكون في الثانية اذا صح باب ثمرة

قيل قرات بالفتح والاسكان ضرورة واما الصفات فبالاسكان فالكوفيون قاسوه على الصفة وابن كيسان على الاسم قوله

ويدخل فيه بالنصب عطف على قوله يخرج في قوله ليخرج عنه قال الشيخ الرضي والذي قالوه مخالف للقياس والاستعمال اما الاستعمال

فنحو نضر الله اعظما دفنوها بسجستان طلحة الطلحات + واما القياس فلان التاء لو بقيت مع الواو والنون اجتمعت

علامتا التذكير والتانيث وان حذفت كما عملوه حذف الشيء مع عدم ما يدل عليه وغلب على الظن انه جمع المجرد عنها لكون

جمع المجرد بالواو والنون ولو جاز في الاسم لجاز في الصفة نحو ربعون وعلامون ولا يجوز اتفاقا وان قاسوا ذا التاء

على ذي الالف فليس لهم ذلك لان الممدودة تقلب واوا فتمحي صورة علامة التانيث والالف المقصورة تحذف

ويبقى الفتحة قبلها دالة عليها قوله وان كان ذلك الاسم الذي اريد جمعه صفة غير علم لا يظهر له فائدة كما قيل قوله اي مذكرا

غير مستو بل يجب ان يكون ذلك الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا في صيغة الصفة مع المونث بان يكون المذكر بدون

التاء والمونث بالتاء فالصفة الذي اريد جمعه بالواو والنون يجب ان يكون قابلا للتاء في المونث ولذا لا يجمع هذا الجمع

افعل فعلاء ولا فعلان فعلى ولا ما يستوي فيه المذكر والمونث فان قلت افعل التفضيل غير قابل للتاء فيجب ان لا يجمع هذا الجمع

مع انه قد جمع قلت قال الشيخ الرضي وقد شذ من هذا الاصل افعل التفضيل فانه يجمع بالواو والنون مع انه لا يلحقه

التاء ولعل ذلك جبر لما فاته من عمله في الفاعل والمفعول مع ان معناه في الصفة ابلغ واتم من اسم الفاعل الذي

انما يعمل فيهما لاجل معنى الصفة قوله مع المونث متعلق بقوله مستو قوله بان يكون المذكر على صيغة افعل آه بيان لقوله

غير مستو قوله في افعل التفضيل كامل فلا يناسب ان يترك الكامل غير مجموع هذا الجمع ويجمع الناقص هذا الجمع قوله والشرط

الثالث ان لا يكون ذلك الاسم الكائن صفة قوله لانه اي الفرق بين المذكر والمونث فيه اي في فعلان فعلانة بالتاء

وحدهما وهو القياس في اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة والمنسوب قال الشيخ الرضي الغالب في الصفات

ان يفرق بين مذكرها ومونثها بالتاء والغالب في الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومونثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منهما

كعير واتان وجمل وناقة هذا هو الغالب في الموضعين وقد جاء العكس ايضا في كليهما كاحمر حمراء والافضل والفضلى وسكران

وسكرى في الصفات وكامرء وامرأة ورجل في الاسماء وكل صفة لا يلحقها التاء فكانها من قبيل الاسماء فلذا لم يجمع هذا الجمع

افعل وفعلاء وفعلان وفعلى فلا يناسب ان يجمع هذا الجمع صفة جرت على خلاف ما هو القياس فيهما من الفرق بالتاء وعدمه

ويترك الجاري على القياس فيها غير مجموع هذا الجمع قال ان لا يكون ذلك الاسم المذكور اي الكائن صفة تدل عليه

السياق وهو قوله ذلك الاسم الكائن صفة ان لا يكون ذلك الاسم كما قيل اي الذي اريد جمعه ليس لموجه وان كان من

وجيه اذا السياق ينادي باعلى صوت على فساده والله قدس سره اشار بقوله والشرط الرابع ان لا يكون ذلك المذكور مذكرا

الى ان قول المصرح ولا مستويا عطف على قوله افعل فعلاء وضمير لا يكون راجع الى الاسم الكائن صفة وقوله مستويا خبر لا يكون

بتقدير الموصوف اي مذكرا مستويا في الوصف مع المونث والمقصود دفع ما اورد الشيخ الرضي من ان قوله ولا مستويا فيه

عبارة اسخف من الاول لان مستويا عطف على افعل فعلاء فيكون المعنى وان لا يكون الوصف المذكر مستويا في ذلك

الوصف مع المونث ولا معنى لهذا الكلام وكيف يستوي الشيء في نفسه مع غيره ولو قال ولا مستويا فيه المذكر مع المونث

لكان شيئا وحاصل الرد ان السخافة انما يلزم ان لو كان ضمير ان لا يكون الى الوصف وليس كذلك بل ضميره راجع الى الاسم الكائن صفة وخبره مستويا بتقدير الموصوف فالمستوي في الوصف مع المونث المذكر لا الوصف ولا سخافة فيه وانت خبير بان السخافة وان زالت بحسب اللفظ واما بحسب الحقيقة فباقية لان التقدير ان لا يكون الاسم الكائن صفة وصفا مذكرا مستويا ذلك الوصف في الوصف مع المونث الا ان يحمل على حذف المضاف والتقدير والشرط الرابع ان لا يكون مسمى الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا في الوصف مع المونث هذا وقد اخذ الشارح قدس سره الوجه المذكور من كلام الفاضل الهندي وقد ذكر الفاضل التوجيهين في رد ما ذكره الشيخ الرضي وعلى التوجيهين يرد ما يرد على الشارح قدس سره قال الفاضل الهندي قوله ولا مستويا عطف على قوله افعل ولا زائدة لتاكيد النفي وضميره عائد الى المذكر المذكور اي وشرطه ان كان صفة حصول مذكره وعدم كون المذكر مستويا في ذلك الوصف مع المونث او معناه وان كان ذلك الاسم صفة فهو مذكر يعقل وعدم كون المذكر فيه افعل فعلاء وعدم كون ذلك المذكر مستويا فيه مع المونث انتهى وانت خبير بان المذكر في الوجهين يراد به الصفة كما لا يخفى على من لاحظ السياق فالسخافة باقية ولو قال الشارح هكذا والشرط الرابع ان لا يكون الاسم الكائن صفة مستويا فيه المذكر مع المونث لاندفع الشبهة بالكلية قوله والشرط الخامس ذكر هذا الشرط وان كان مستغنى عنه بقوله فمذكر دفعا لتوهم ان يراد به مذكر المعنى لا مذكر اللفظ وهو دليل على ان المراد بالمذكر في قوله ان كان اسما فمذكر علم المجرد عن التاء لا مذكر المعنى لان التجرد عن التاء عام للاسماء والصفات قال الشيخ الرضي اعلم ان شروط جمع المذكر بالواو والنون على ضربين عام للاسماء والصفات وخاص باحديهما فالعام لهما شيئان احدهما التجرد عن تاء التانيث فلا يجمع نحو طلحة في الاسماء وعلامة في الصفات بالواو والنون ولان الوجه المذكور في الموضعين يقتضي ذلك واما قوله او مقدرة فلا دليل عليه قوله بكسر السين انما كسر تنبيها على انه ليس بجمع في الحقيقة وقد جاء سنون بضمها وهو قليل قال الشيخ الرضي ومثل هذا التنبيه كسر واحين عشرين وجاء في بعض ما هو مضموم الفاء الكسر كالقلون وثبون وليس بمطرد واما مكسور الفاء فلم يسمع فيه التغيير كالعضين قوله تحت قاعدة كلية هي قوله سوى ما جبر نقصه من ذي التاء المحذوف العجز معتلا مما لا مذكر له مجموعا بهذا الجمع فما دخل في القاعدة فهو ليس بشاذ وما ليس بداخل فهو شاذ كما مر قوله اي آخر مفرده قد عرفت وجه تقدير المضاف قوله لئلا يلزم مزية الفرع وهو المونث ان جمع بالالف والتاء ومذكره لم يجمع بالواو والنون على الاصل وهو المذكر وهو غير جائز والاصل ان كان له مذكر فان جمع مذكره بالواو والنون كافضل جمع بالواو والنون كافضلون جمع المونث بالالف والتاء كفضلى جمع على فضليات وان لم يجمع مذكره بالواو والنون لم يجمع المونث بالالف والتاء اصلا كاحمر حمراء وفعلان فعلى كسكران سكرى وان لم يكن له مذكر اصلا فشرطه ان لا يكون المونث مجردا عن التاء كالنفسه فانه جمع على حائضات بخلاف حائض فانه لم يجمع بالالف والتاء قوله وان لم يكن له مذكر جمع بالواو والنون وفهم من قوله فان يكون مذكره جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون لم يجمع بالالف والتاء اصلا ومن تقييد قوله مذكر في قوله وان لم يكن له مذكر بقوله جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون فشرط جمع المونث بالالف والتاء ان لا يكون المونث مجردا عن التاء لان انتفاء المقيد يكون اما بانتفاء القيد مع بقاء ذات المقيد واما بانتفاء القيد والمقيد معا والغالب الظاهر هو الاول بل هو المتعين فيما نحن فيه والا لصار التقييد لغوا وهذا المفهوم مناف للمفهوم الاول

فالصواب ترك تقييده قوله مذكر بقوله جمع بالواو والنون قوله لانه ليس بحقيقي ولاظاهر العلامة قال الشيخ الرضي فلم يجمع هذا الجمع قياسا من الاسماء المؤنثة الاعلام المؤنث ظاهرة كانت فيه العلامة كقنترة وسلمى او مقدرة كهند او ذات التانيث الظاهرة سواء كان مذكرا حقيقيا كحمزة او لا كغرفة قوله من حيث نفسه اي نفس بناء الواحد اي تغير نفس بناء الواحد وامور اي امور بناء الواحد الداخلة فيه اي في بناء الواحد بان لم يبق بناء الواحد على هيئته وصورة كان عليها قبل الجمع بخلاف جمعي السلامة فان بناء الواحد فيهما باق على هيئته كانت عليها قبل الجمع وان تغير بمعنى ان لحق آخر المفرد ما لم يكن لاحقا قبل الجمع وبالجملة التغيير المعتبر في جمع التكسير تغيير يقع في خلال حروفه وههنا الا ما حصل باللحوق واليه اشار بقوله لتغير بناء واحده بلحوق الحروف الخارجة الزائدة لا بوقوعها في الخلال وليس المراد ان التغيير في الحروف الزائدة ليس بمعتبر في التكسير هذا دفع لما ذكره الشيخ الرضي لاشك ان جمع السلامة بالواو والنون تغير بناء واحده ايضا بسبب الزائدتين لانك تبني بها بناء مستانفا فالمفرد صار كلمة اخرى بذلك كما ان الثمانية مثلا اذا ضمت اليها الاثنين صار عشرة ويكون المجموع الثاني غير المجموع الاول وهذا هو التغيير هذا تغير ايضا في جمع السلامة بناء الواحد ولهذا قال في حد الجمع مغيرا

قوله كما مر في تعريف الجمع قوله وهو ما يطلق على ثلثة وعشرة وما بينهما الظاهر انه تعريف لجمع القلة فجمع الكثرة المقابل له لا يطلق على ما ذكر والا لم يكن مانعا ولان المقابلة يقتضي ذلك وليشير اليه ايضا قول الشارح قدس سره جمع كثرة يطلق على ما فوق العشرة الى ما لا نهاية له فاقل جمع الكثرة عشرة واكثره لا نهاية له واقل جمع القلة ثلثة واكثره عشرة واليه يشير الرضي حيث قال المراد بالقليل من الثلثة الى العشرة والحدان داخلان وبالكثير ما فوق العشرة لكن قال العلامة التفتازاني في شرح قول صاحب التوضيح لان اقل الجمع ثلثة واعلم انهم لم يفرقوا في هذا المقام اي في مقام بيان عموم الجمع المحلى باللام بانه يطلق على الثلثة فصاعدا الى ما لا نهاية له مستندا بان اقل الجمع ثلثة بين جمع القلة وجمع الكثرة فدل بظاهره على ان التفرقة بينهما انما هي في جانب الزيادة بمعنى ان جمع القلة مختص بالعشرة فما دونها وجمع الكثرة غير مختص لا انه مختص بما فوق العشرة وهذا اوفق بالاستعمالات وان صرح بخلافه كثير من الثقات هذا كلامه لكن قال قبيل هذا في شرح قوله فالجمع مثل الرجال والنساء وما في معناه من العام المتناول للجمع مثل الرهط والقوم يصح اطلاقه على اي عدد كان من الثلثة الى ما لا نهاية له ولا يخفى ان الكلام في الجمع المعرف واما المنكر فسيجي ذكره وكذا اسماء الجموع والا فقد سبق ان الرهط اسم لما دون العشرة من الرجال على ما صرح به في كتب اللغة فصار الحاصل ان المعرف باللام من الجموع واسمائها لجميع الافراد قلت او كثرت وان كان بدون اللام لما دون العشرة كالرهط او العشرة فما دونها كجمع القلة مثل المسلمين والمسلمات والانفس ونحو ذلك انتهى وهذا الكلام يرفع المخالفة بين تصريح الثقات وبين فرقهم في هذا المقام ويوجب التوفيق بينهما وان كان الاول صريحا في المخالفة وعدم التوفيق واليه يشير قول صاحب التوضيح في فصل حكم العام التوقف عند البعض حتى يقوم الدليل لانه مجمل لاختلاف اعداد الجمع فان جمع القلة يصح ان يراد منه كل عدد من الثلثة الى العشرة وجمع الكثرة يصح ان يراد منه كل عدد من العشرة الى ما لا نهاية له فاذا قال لزيد علي افلس يصح بيانه من الثلثة الى العشرة هذا كلامه فتامل ليظهر لك ان هذا الكلام يابى التوفيق فتدبر قال وفعلة كغلمة في الرضي وزاد الفراء فعلة كقولهم هم اكلة راس سلمى قليلون يكفيهم ويشبعهم راس واحد وليس بشيء اذ القلة مفهومة من قرينة يشبعهم بالكل راس لا من اطلاق فعلة قوله الظاهر انها في الرضي قال ابن خروف جمعا السلا

٢٦٥

مشترکا بین القلة والکثرة وانما شاعا لمطلق الجمع من غیر نظر الی القلة والکثرة مفصلا ان لهما **قال** مذکرا کان کالمسلمین او مؤنثا کالمسلمات اعلم انهما اذا کانا نکرتین یکونان للقلة واذا کانا معرفتین فللکثرة **قال** وذلک المذکور اشارة الی ان افراد اسم الاشارة مع تعدد المشار الیه مبنی علی تاویله بالمذکور **قوله** یعنی بالمشتق معنی قائما بالغیر قال بعض الفضلاء ناقلا عن شرح المطالع والمراد بالقیام بالغیر کونه ناعتا للغیر فیصح ان یشتق منه اسم محمول علیه کالصیاد من الضرب وعلی هذا یلزم ان یکون السواد بمعنی سیاهی اسم لحدث اذ لا یشتق منه اسم والفیه یخرج منه ذلک بقوله الجاری علی الفعل او معنی جریانه علی الفعل انه اصل له وماخذ یشتق منه والسواد بمعنی سیاهی لا یشتق منه الفعل **قوله** لا یکون مصدرا فالمصدر لا بد ان یکون جاریا علی الفعل ای اصلا وماخذا یشتق منه الفعل ونحو العالمیة والقادریة لیس کذلک وفیه ان نحو العالمیة لم یدخل فی قولنا اسم الحدث حتی یخرج بقوله الجاری علی الفعل اذ هو لیس بکلمة فضلا عن ان یکون اسما قال بعض الفضلاء والظاهر لیس کذلک لوجوب کونهما مفردة فقیده الجاری احترازا عن نحو العالمیة لیست کذلک وبهذا ظهران جعل قید الجاری علی الفعل فی قول ابن الحاجب المصدر اسم الحدث الجاری علی الفعل احترازا عن مثل العالمیة کما فعله الفاضل الاسترابادی محل بحث **قال** والحاصل ان الاخیران مفعولا مطلقا ای لا تقع فی الاستعمال کونهما مفعولین مطلقین بخلاف الاولین اذ لم یقع فی الاستعمال کونهما کذلک والحاصل انهما والامکان او وقوعهما لا امکان الوقوع فاندفع ما قیل ان اراد جواز وقوعهما فلا اختصاص له بهما بل یجری فی الاولین ایضا اذ لا صنعة فی المفعول المطلق وان اراد وجوب وقوعهما فممنوع **قوله** لتعدیل المطلقین **قال** وهو من الثلاثی حال من مفهوم الکلام ای قصر المصدر علی السماع حال کونه من الثلاثی وفی جملة متعلقا بسماع نظرا لعدم ذی الحال لانه لیس لقوله سماع فاعل مظهر ولا مضمر هنا ما ذکره الفاضل الهندی فی الحواشی وقال بعض الشارحین لما وقد یقه علیه ان قوله سماع اما علی حذف یا النسبة ای سماعی فیکون فی حکم المشتق الحامل للضمیر او هو بتاویل مسموع والمصدر الاول بالصفة جاز فیه الاضمار یدل علیه قولهم مررت برجل سواء هو والعدم قالوا یجوز فی سواء الجر علی انه صفة الرجل بمعنی مستو فیکون هو تاکیدا للمستکن فی سواء وانما اکد لیصح عطف قوله والعدم علیه فقد اجیز الاضمار فی سواء مع تاویله بالصفة مع انه مصدر هذا کلامه وهو صریح فی انه یجوز حذف یا النسبة وقال بعضهم لم یثبت حذفها قوله یدل علیه قولهم و فیه ان القول المذکور محتمل والمحتمل لا یکون دلیلا علی احد احتمالیه وانما قلنا محتمل لانه یحتمل ان یکون سواء مرفوعا علی انه خبر لقوله هو والعدم علی ان هو مبتدأ والعدم معطوف علیه ویدل علیه قوله یجوز فی سواء الجر والدلیل علی ان المصدر المأول یجوز فیه الاضمار قول الرضی علی ما نقلنا عنه فی صدر الکتاب ان لفظ وان کان مصدرا الا انه بمعنی اللفظی فیکون فیه ضمیر **قال** سماع ای سماعی فالظاهر انه علی حذف الیاء الا انه لم یثبت حذف الیاء فاول بانه اراد ان المصدر بمعنی المفعول ای المسموع او محمول علی حذف المضاف ای ذو سماع لان هذا المعنی لازم لمعنی قولنا سماعی **قوله** وذلک الفعل ای الفعل المناسبة الاشتقاق ای للمناسبة التی هو الاشتقاق فالاضافة بیانیة ای کون احدهما مشتقا والآخر مشتقا منه فظهر ان التاویل بان مع الفعل وان کان سببا للعمل وموجبا له لکنه لیس منحصرا فیه بل مدار عمله شیئان المناسبة بالفعل بالاشتقاق والتاویل بالفعل مع ان وبهذا سقط ما قال الشیخ الرضی ولتقدیرهم للمصدر بان والفعل لا یتم اذا کان بمعنی الحال لان ان اذا دخلت علی المضارع خلصته للاستقبال بخلاف ما اذا دخلت علی الماضی فانه یبقی معناه علی معنی المضی وما قال الفاضل الهندی فی الاستناد انه محمول علی ان ان التاو

طرد الباب قال ولا يتقدم معموله عليه لكونه بتقدير الفعل مع ان وتمثيل مآخي جزان لا يتقدم عليه وفيه ان تاويله

بالفعل مع ان لا ضرورة فيه اذ يجوز ان يكون عمله لاجل مناسبة الاشتقاق وانما يكون ضروريا لو كان تاويله بالفعل مع

ان متعينا لكونه مدار العمل وليس كذلك كما عرفت آنفا قال الشيخ الرضي هذا ما قالوا واما انا فارى منه اسن تقدم معموله عليه

اذا كان ظرفا او شبهه نحو اللهم ارزقني من عدوك البراءة واليك الفرار قال الله تعالى لا تاخذكم بهما رافة وقال بلغ معه

السعي ومثله في كلامهم كثير وتقدير الفعل في مثله تكلف وليس كل مأول بشيء حكمه حكم ما اول به فلا مانع من تاويله بالحرف

المصدري من جهة المعنى مع انه لا يلزمه احكامه بل لا يتقدم عليه المفعول الصريح لضعف عمله والظرف واخوه يكفيهما رائحة

الفعل قوله فيلزم اجتماع التثنيتين قال الشيخ الرضي ولقائل ان يقول يجوز ان يحمل ضمير المثنى والمجموع ولا تثنى ولا تجمع

كاسم الفاعل والظرف واجاب الفاضل الهندي بان الاضمار في الظرف واسم الفعل لتسامح باعتبار قيامهما مقام ما اضمر فيه

لا تشبيه والمصدر غير قائم مقام غيره انتهى وقد يقال قد نص القوم على انتقال الضمير من الفعل اي الظرف القائم مقامه

فهو حامل للضمير حقيقة لانه قائم مقام ما هو حامل للضمير حتى يكون هو حاملا له تسامحا كما قال بعض الشارحين للحواشي الهندية

قوله فلا حاجة الى اعتبار قيد الاستتار كما اختاره الفاضل الهندي حيث قال اي مستتر بخلاف البارز نحو ضربي زيد قال

قيل لانه عمله بتقدير بان مع الفعل آه فيه ان تقديره بان مع الفعل ان كان لاجل انه هو المدار لعمله ففيه انه ليس كذلك

كيف وقد قال الشيخ وذلك العمل لمناسبة الاشتقاق بينهما والا فلا ضرورة في تقديره وقال الفاضل الهندي حيث لا يصح

تاويل الفعل مع ان فيلزم ان يمتنع عمله لعدم مداره لكنه صح على قلة لان الالف جار من انتهى وقال بعض الشارحين و

فيه بحث لان المصدر المضاف يعمل عمل الفعل كثيرا مطردا مع انه لا يصح تاويله بان مع الفعل لتعذر اضافة الفعل والحق انه

بان مع الفعل ليس بمتعين مدار العمل بل مدار عمله شيئان المناسبة مع الفعل بالاشتقاق والتاويل بالفعل مع ان فعند زوال

اللام امكان يمتنع التاويل فالمناسبة الاشتقاقية قائمة فيجب ان لا يمتنع عمله ولا يتقلل وقد صرح المخدوم فيما تقدم بان عمل

المصدر للاشتقاق فلا يضر امتناع التاويل بالفعل مع ان وايضا لو كان مدار العمل هو التاويل بالفعل مع ان لضعف عمله اذا كان

مقرونا بعلامة المضي لامتناع تاويله بان مع الفعل لان ان علم الاستقبال فلا يجتمع مع علامة المضي انتهى قوله من غير

تجويز ان يكون للمصدر لانه لا يصح تقديره بان مع الفعل اذ ليس معنى ضربت ضربا ضربت ان ضربت لان الفعل لا يؤكد

بالمصدر التاويلي وانما يؤكد بالمصدر الصريح فان قلت فكيف عمل المصدر مع وجود الفعل في قولك ضربته ضرب الامير

اللص قلت المصدر العامل ليس مفعولا مطلقا في الحقيقة بل المفعول المطلق محذوف تقديره ضربا مثل ضرب الامير اللص

قوله واتقابه لاجل التصريح بضمير كان راجعا الى المصدر على الطريقة السابقة وبهذا يقع مفعولا مطلقا وجعل بدلا منها الاصنعه كذا

واتقابه لاجل حكاية المعنى وان كان لا يحتاج اليه في اداء اصل المعنى وان جعل ضميرا كان راجعا الى المفعول المطلق وبدلا منه كان

يصح ايضا قال الشيخ الرضي اعلم ان المفعول المطلق لا يكون بدلا من الفعل حقيقة اذ لو كان لم يقدر الفعل قبله وانما يقال انه بدل

من الفعل مجازا اذا لم يجز اظهار الفعل فكانه بدل منه لما لم يجز ان يجمع بينه وبين الفعل لفظا كما لا يجمع بين البدل والمبدل

منه قوله اي فيجوز فيه الوجهان اشارة الى ان قوله وجهان فاعل فعل محذوف لكن الاولى كونه مبتدأ قال صاحب المغني

اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل اللهم الا ان يعضد الاول برواية اخرى في ذلك الموضع او بموضع آخر شبيه او بموضع آت على طريقته فالاول كقراءة شعبة يسبح له فيها بفتح الباء وكقراءة ابن كثير كذلك يوحى اليك والى الذين من قبلك الله العزيز الحكيم بفتح الحاء وكقراءة بعضهم وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركاؤهم ببناء زين للمفعول ورفع القتل والشركاء كقوله ليبك يزيد ضارع لخصومة فيمن رواه مبنيا للمفعول فان التقدير يبكيه رجال ويوحيه الله وزينه شركاؤهم ويبكيه ضارع فالمقدر المرفوعات مبتدأت حذفت اخبارها لان هذه الاسماء قد ثبتت فاعليتها في رواية من بني الفعل فيهن للفاعل والثاني كقوله تعالى ولئن سألتهم من خلقهن ليقولن الله فالتقدير ليقولن الله خلقهن بل خلقهن الله لمجئ ذلك في شبه هذا الموضع وهو لئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وفي مواضع آتية على طريقته نحو قالت من انباك هذا قال نبأني العليم الخبير قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها هذا كلامه **قوله** عمل الفعل للاصالة قال الشيخ الرضي فاذا حذف الفعل حذفا لازما فعند سيبويه الناصب هو المصدر لكونه كالفعل لا لتاويله بان والفعل ودليل كونه كالفعل امتناع استعمال الفعل معه وذلك باضافته الى الفاعل وقال السيرافي بل العامل هو ذلك المقدر فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب على المصدر لانه اما عامل لا بتقدير ان وهو المانع من تقديم المعمول واما غير عامل انتهى وهكذا في الكتب النحوية ولم يذكر فيهما انه اذا كان بدلا من الفعل يكون عمله للمصدرية لكن قول الرضي فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب آه يشعر بان هنا مذهبا آخر لا يجوز تقديم المنصوب عليه والا لم يكن للتقييد فائدة وايضا قول الفاضل الهندي على قوله وجهان يشعر به حيث قال اذ المصدر قوي من حيث الذكر ضعيف من حيث الفرعية والفعل قوي من حيث الاصالة ضعيف من حيث الحذف فلا يتعين الضعف في المصدر حتى يمتنع عمله صريح في ذلك قال بعض الشارحين للحواشي الهندية بعد نقله ما نقلنا عنه وانه يدل على ان المصدر عند حذف الفعل كالفعل فجاز ان يتعلق المعمول به على وجه الاصالة كما جاز ان يتعلق بالفعل لا على وجه النيابة انتهى ولعل قول الشارح وقيل عمل المصدر للمصدرية وعمله للبدلية نفي قوله وجهان وجهان يبنى عليه فاندفع ما قيل قد عرفت ان عمله للبدلية لا للمصدرية فهذا التوجيه ليس بوجيه **قوله** وانما فصل يعني كان المناسب ان يذكر الاحكام بعد القسمين لكونها جارية فيهما وامتناع تقديم المعمول ليس خاصا بالقسم الاول بل جار في القسم الثاني وان كان على مذهب كما عرفت فاندفع ما قيل وفيه ان امتناع تقديم المعمول مختص بالقسم الاول **قوله** بالجمل المعتبر متعلق بقوله فصل **قوله** اي اسم اشتق ولو قال ما اي اسم اشتق لسلم عن التكرار **قال** من فعل اي حدث اي مصدر لان الاشتقاق بين اللفظين لا بين اللفظ والمعنى وسيبويه يسمي المصدر حدثا وحدثانا **قوله** موضوعا اشارة الى اعتبار التضمين في قوله اشتق فجعل قوله موضوعا حالا من ضمير اشتق وجعل اللام في قوله لمن متعلقا به **قوله** اي الفعل اي المصدر ونسبة القيام مسامحة اجرا الصفة المعنى المطابقي على اللفظ **قوله** اي الذات ما قام به الفعل اشار الى ان المعنى على ما وان كان المذكور من على سبيل تغليب العقلاء على غير العقلاء فان قلت لفظة ما لغير العقلاء فكيف يستقيم المعنى عليه قلت كونه لغير العقلاء مذهب البعض وجمهور ائمة اللغة على انه عام صرح به العلامة التفتازاني في التلويح المراد من من قام به الفعل ذات قام به الفعل اعم من ان يكون القائم به الفعل واحدا او اثنين كما في زيد مقابل عمرو او انا متقرب من فلان ومستبعد منه ومجتمع معه فان المقابلة والتقرب والتبعد والاجتماع

حاشیۂ مولانا عصام الدین ۱۲

لا يتصور بدون اثنين على ان الفعل في الاول قائم بزيد متعلق بعمرو على ما هو مقتضى التركيب وان جاء العكس ضمنا على ما قالوا خاصة باب مفاعلة آنست كه هر يكى با ديگرى همان كند كه ديگرى با وى وكذا التقرب والتبعد والاجتماع قائم بالمتكلم متعلق بفلان وان كان خصوصية الفعل اقتضت ان يكون قائما بفلان ايضا فلا يرد ما ذكره الشيخ الرضي لا يشمل جميع الفاعلين نحو زيد مقاتل عمرو وانا متقرب بفلان او مستبعد منه ومجتمع معه فان هذه الاحداث نسب بين الفاعل والمفعول لا يقوم باحدهما معينا دون الآخر **قوله** فان هذه آه يعني لا يتصور قيام هذه النسب الا باثنين ولا يتصور قيامه بواحد معين مع قطع النظر عن الآخر فما قال الفاضل المحشي في رده قوله لا يقوم باحد المنتسبين معينا دون الآخر فلا معنى له اذ الحدث لا بد ان يقوم بمعين ولا معنى للقيام لشيء لا على التعيين ليس على ما ينبغي وكذا قوله بان معنى المضارب ليس المتصف بالضربين بل المتصف بضرب متعلق بشخص يصدر عنه ضرب متعلق بفاعل الضرب الاول ليس على ما ينبغي **قوله** وغير ذلك من الآلة والموضع والزمان **قوله** وان يكون من قام به تمام المعنى الموضوع له عطف على قوله ان يكون فيكون هذا ايضا متبادرا لكن كون هذا المعنى متبادرا ثم كيف وضع المبالغة من افراد اسم الفاعل بل المتبادر الى الذهن ان يكون من قام به الفعل اعم من ان يكون مع زيادة او لا كا يدل عليه قوله وما وضع منه للمبالغة اي من اسم الفاعل للمبالغة ويلزم منه خروجه والدليل الذي اورده الشارح قدس سره على الخروج من قوله وحصره صيغ اسم الفاعل ذا حصر وقوله وجعل احكام صيغ المبالغة مثل احكام الفاعل ليس بدليل اما الاول فلان الحصر ليس لمطلق الصيغة بل لصيغة اذا لم يكن للمبالغة واما الثاني فلانه محتمل للمعنيين والمحتمل لا يكون حجة على احد احتماليه سيما اذا كان الاحتمال الذي يطلب عليه الدليل خلاف الظاهر لا يدل عليه دليل ولا يدعوا اليه ضرورة وايضا لو اقتضى تشبيه احكام صيغ المبالغة باحكام اسم الفاعل كون صيغها خارجا من اسم الفاعل للزم ان يكون المثنى والمجموع خارجا عن اسم الفاعل لانه شبه احكامهما باحكام اسم الفاعل واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا يلزم ح خروج اسم الفاعل الذي هو من باب المغالبة نحو ضاربني فضربته اضربه فانا ضارب لان معناه ذات قام به الضرب مع زيادة الا ان يقال باب المغالبة موضوع للغلبة وضعا نوعيا معنى ضربته غلبته في الضرب ومعنى ضارب غالب في الضرب فيكون ضارب مما قام به الفعل لا الزيادة فعلى هذا لا ينتقض تعريف اسم التفضيل به على ما قال به الشيخ الرضي حيث قال انتقض بنحو طائل اي زائد في الطول على غيره وشبهه من اسم الفاعل المبني من باب المغالبة والاولى ان يقال هو المبني على افعل لزيادة صاحبه على غيره في الفعل اي في المصدر المشتق هو منه وفي قوله والاولى دون الصواب اشارة الى ان له توجيها آخر **قوله** ولا يبعد قلت بل التزام كون قوله لمن قام به مخرجا لصيغ المبالغة لبعيد جدا لان المتبادر من قوله وما وضع منه للمبالغة مثله في العمل ودخول صيغ المبالغة في تعريف اسم الفاعل كيف ولفظة منه دال على انها من افراده وما ذكره الشارح قدس سره في معناه مع انه خلاف الظاهر المتبادر لا يدل عليه دليل ولا يدعوا اليه ضرورة وايضا جعل الشارح قدس سره قوله وما وضع منه للمبالغة محتملا للاحتمالين احدهما خروجها عن حد اسم الفاعل وثانيهما دخولها فيه ولا معنى لهذا الاحتمال اذا كان قوله لمن قام به مخرجا لها وايضا ما نقله الشارح عن الترجمة الشريفة يدل على ان قوله لمن قام به شامل لصيغ المبالغة واسم التفضيل فهو ينفع بعض المطلوب ويضر بعضه **قوله** اي صيغة اسم الفاعل اذا لم يكن للمبالغة واختاره للبيان لكثرته وكونه اصل المقيس عليه **قوله** فالاضافتان بيانيتان فيه ان الشارح صرح في بحث الاضافة بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان للمضاف

اليه اخص من وجه واصلا للمضاف والاخص بمعنى اللام ومعلوم ان المضاف اليه فيما نحن فيه ليس اصلا للمضاف وهو ظ
الا ان يقال الاضافة بمعنى اللام الا انه سماها بيانية باعتبار المآل قوله اعم من ان يكون ای الحال تخفيفا قوله كما ان المتكلم باسم
الفاعل بهذا والظاهر ان اسم الفاعل والمفعول هو انما لا يعملان الا ان يكون فيهما معنى الحال والاستقبال الا ان ذلك
بدلولهما العارضي دون الوضعي فلا ينتقض حد الاسم طردا وعكسا لكن اشكل بما ذكره اهل المعاني حيث قالوا ومن خلاف مقتضى
الظاهر التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل نحو ان الدين لواقع وذلك يوم مجموع له الناس وهو يدل على ان اسم الفاعل
والمفعول حقيقة في الحال وذلك اذا كان يعبر عن المستقبل بلفظهما للدلالة على الوقوع من غير ان يقترن بهما ما يدل على الحال بل
دلالة ظاهرة على انهما حقيقيان في الحال قال العلامة التفتازاني في المطول فان قلت كل من اسم الفاعل والمفعول يكون
بمعنى الاستقبال كما يكون بمعنى الماضي والحال وح يكون معنى واقع ليقع ومعنى مجموع يجمع من غير تفرقة الا ان دلالة الفعل
على الاستقبال بحسب الوضع ودلالتهما عليه بحسب العارض وبالجملة اذا كان معناه الاستقبال يكون واردا على مقتضى الظ
قلت لا خلاف في ان اسمي الفاعل والمفعول فيما لم يقع كالمستقبل مجاز وفيما هو واقع كالحال حقيقة وكذا الماضي عند الاكثرين
فتنزيل غير الواقع منزلة الواقع والتعبير عنه بما هو موضوع للواقع يكون خلاف مقتضى الظ هذا كلامه وهو صريح في ان اسم الفاعل
والمفعول موضوعان للواقع ولذا اعترض عليه بانه ح يكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم
بطلان تعريفي الفعل والاسم طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال جارية مجرى الوضع بجامع التبادر فعبر عن المتبادر
بالحقيقة وعن غيره بالمجاز ولا يخفى ان التبادر الى الذهن من اقوى قرائن الحقيقة فالجواب ليس بسديد وطورا بان زمان الحال
معتبرة على القيدية للموضوع له الا الجزئية ولا يخفى انه تكلف بحت واشكل بما ذكره اهل الاصول من ان اسم الفاعل ونحوه من الصفات
المشتقة حقيقة حال قيام معنى المشتق منه بالموصوف كالضارب لمن هو في الضرب مجاز بعد انقضائه وزواله عن الموصوف كالضارب
لمن صدر عنه الضرب والقضى وقيل بل حقيقة وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا فمجاز
واما قبل قيام المعنى به كالضارب لمن لم يضرب ولا يضرب لكنه سيضرب فمجاز اتفاقا هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح فقيل
وبهذا يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم بطلان تعريفي الاسم والفعل فاما ان يصار
الى الفرق بين مذهبي العربية والاصول وقد علمت انه لا فرق واما ان يقال اعتبار زمان الحال فيما ذكر بالتقييد في الموضوع
له لا الجزئية وقد عرفت كونه تكلفا اعلم ان كون العمل مشروطا بشرط معنى الحال والاستقبال بكل من اسم الفاعل اللازم
والمتعدي من غير استثناء يوجب كون عمله في الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق مشروطا به مع انه ليس كذلك الا ان يقال
اطلاق الكلام بناء على شهرة كون عمله في الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق غير مشروط به واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمفعول
المتعديين الى المفعول به ان يعمل باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبني ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل
الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك لزيد ضربت قال وجبت الاضافة بمعنى وفيه
انه لما وجد الماضي في ضمن الاستمرار كذلك وجد في ضمنه الحال والاستقبال فينبغي ان يلاحظ تارة جانب الماضي وتجعل الاضافة
معنوية وان يلاحظ جانب الحال والاستقبال وتجعل لفظية فالقول بالوجوب على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي

ان يعمل نظرا الى الحال والاستقبال وان لا يعمل نظرا الى الماضي وعلى تقدير الاضافة يجوز ان يجعل معنوية نظرا الى الماضي وان
يجعل لفظية نظرا اليهما قوله وقدر الجواب عنه في قوله والمراد بالحال اعم من ان يكون تحقيقا او حكاية قال كضراب وضروب
ومضراب قال الشيخ الرضي هذه الثلثة عاملة اتفاقا من البصريين وهذه الثلثة ما حول اسم الفاعل اليها عند قصد المبالغة و
قال سيبويه ان تحول فاعل الى فعيل او فعل للعمل ايضا ومنع ذلك غير سيبويه واما اذا لم يكن فعيل وفعل مما حول اليه اسم الفاعل
كظريف وكريم وطبق وفطن فلا خلاف في انهما لا ينصبان اذ كلامنا في ابنية المبالغة لا في الصفة المشبهة واما الفعيل بمعنى
الفاعل كالجليس والجليب فليس للمبالغة فلا يعمل اتفاقا وعند الكوفيين لا يعمل شيء من ابنية المبالغة لفوات الصيغة التي
بها شابه اسم الفاعل الفعل فان جاء بعدها منصوب فهو عندهم بفعل مقدر وقال البصريون انما يعمل مع فوات الشبه اللفظي
لجبر المبالغة في المعنى ذلك النقصان وايضا انها فرع لاسم الفاعل المشابه للفعل فلا تقصر عن الصفة المشبهة في مشابهة
اسم الفاعل ومن ثم لم يشترط فيهما معنى الحال والاستقبال كما لم يشترط في الصفة المشبهة وقال ابن بابشاذ لا يعمل بمعنى
الماضي كاسم الفاعل قال مثله اي مثل اسم الفاعل في العمل واشتراطه ما يشترط به عمله لكن اشتراط معنى الحال والاستقبال
متفق عليه في اسم الفاعل وفي صيغ المبالغة لا يشترط الا عند ابن بابشاذ قوله فيما فيه من معنى المبالغة جواب عما قيل كيف يعمل
صيغ المبالغة وقد فات الصيغة التي بها يشابه اسم الفاعل الفعل قوله ناب مناب ما فات من المشابهة اللفظية الدالة على
الحدث فما اورثنا المشابهة المعنوية بالفعل فان لم يكن معها الصيغة التي بها يشابه بالفعل اسم الفاعل يناسب ان يجعل جابرا
للنقص اللفظي وان وجدت الصيغة كاسم التفضيل فالمشابهة المعنوية تحصل لمجرد الدلالة والصيغة التي بها يشابه اسم التفضيل
الفعل فانما فالزيادة والمبالغة تورثت ضعفا في العمل لعدم دلالة الفعل عليهما وبالجملة المبالغة والزيادة بدون الصيغة جابر
وبها يوجب ضعفها عملا بالاعتبارين فاندفع ما قيل فيه ان معنى المبالغة كالزيادة التفضيلية يجعل الاسم بعيدا عن مشابهة
الفعل فكيف يكون جابر النقصان المشابهة اللفظية قوله لعدم تطرق الخلل الى صيغة المفرد ولا وجه لايراد وجه عمل المثنى و
جمع السلامة وترك وجه عمل المكسر فالصواب ما ذكره الرضي اما المثنى وجمع السلامة فظاهرة لبقاء صيغة الواحد التي بها كان اسم
الفاعل يشابه الفعل واما جمع المكسر فلكونه فرع الواحد قوله مع العمل في معموله بمعنى على المفعولية اشارة الى ان ليس المراد
مطلق العمل بل العمل الخاص وهو النصب على المفعولية اذ لا يحذف مع عمله رفع الفاعل لان حذفه لاستطالة الصلة كما
وكان العمل ليس على الاطلاق كذلك التعريف ليس المراد به مطلقه بل التعريف باللام فينبغي ان يقيده به كما قيده الشيخ الرضي حيث
قال يعني بالتعريف دخول اللام وبالعمل النصب قال لمن وقع عليه فان قلت مضروب في قولك يوم الجمعة مضروب فيه
والتاديب مضروب له ليس واقعا على شيء مع انه اسم مفعول قلت لا نم ذلك كيف والمعنى يوم الجمعة مضروب فيه اي اوقع الضرب
فيه على احد فقوله فيه ظرف له اي اوقع الضرب على احد له اي لاجل التاديب قوله لما يده فلا اشكال بخروج مضروب في
قولنا يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له وبه اندفع وقوع مثل هذا التركيب في كلام العرب قوله اي في العمل
اي عمل النصب اشارة الى ان اللام للعهد والمعهود هو النصب المذكور في اسم الفاعل او عوض عن المضاف اليه وفيه
اشارة الى انه لا يحتاج في عمل الرفع الى اشتراط معنى الحال والاستقبال وانت خبير بان عمل النصب ليس على الاطلاق

مشروط بزمان الحال والاستقبال بل لابد من تخصيص الظرف والحال والمفعول المطلق قال لذات ما اي لذات لايعتبر فيها التعيين لا النوعي ولا الشخصي قوله بصيغة اسم الفاعل قيل يرد عليه مع حذف شطر الاسم ان صيغة الصفة المشبهة من غير الثلاثي المجرد على وزن اسم الفاعل صرح به ابن مالك في التسهيل قوله بحيث لايتجاوزه قال الشيخ الرضي ويحيى في مقدمة التصريف وقد جاءت من الالوان والعيوب الظاهرة قياسية كاسود وابيض وابلج واعور على وزن افعل انتهى وايضا قال فيها ويحيى من الجميع بمعنى الجوع وشبع بعطش وضدها على فعلان نحو جوعان وشبعان وعطشان وريان قوله لزيادة اختصاص لها متعلق بقوله وخص ووجه لم تم وجه زيادة اختصاص لها باسم الفاعل بقوله لكونها مشبهة به اي باسم الفاعل الظاهر ان وجه الشبه هو المذكور سابقا في قوله المشبهة باسم الفاعل من حيث انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث لكن هذا لايوجب زيادة اختصاص لها باسم الفاعل لان اسم المفعول ايضا كذلك الا ان يقال المراد معتبر شبهها به بخلاف اسم المفعول قوله ولكون عملها وجه آخر لزيادة الاختصاص والمعنى ان النحاة اعتبروا هذا الشبه لعملها لا الشبه باسم المفعول قال الشيخ الرضي انما عملت الصفة المشبهة وان لم يوازن صيغها الفعل لانها شابهت اسم الفاعل لان الصفة ما قام به الحدث المشتق هو منه فهي بمعنى ذو مضافا الى مصدره فحسن بمعنى ذو حسن كما ان اسم الفاعل محل للحدث المشتق هو منه فضارب بمعنى ذو ضرب فلا فرق بينهما الا من حيث الحدوث في احدهما وضعا والثبوت في الآخر وقيل حملت لمشابهتها اسم الفاعل لكونها صفة تثنى وتجمع وتونث ومن ثم لم يعمل افعل التفضيل لان اصل استعماله ان يكون معه من وما دام معه من لا يثنى ولا يجمع ولا يونث والاوجه ان يقال وجه الشبه في قوله لكونها مشبهة به هو هذا الوجه المذكور في الرضي لكن مقابلة قوله ولكون عملها لمشابهتها اياه اي اسم الفاعل لقوله مشبهة به يوهم كون الحمل للشبه الثاني لا الاول قوله فيما ذكر من انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث قوله فلا معنى لاشتراطه اي اشتراط الزمان فيها لان المعتبر فيها الثبوت المقابل للحدوث الذي اعتبر فيها التقييد بالزمان قوله ليست بموصول بل حرف تعريف وذلك لان اللام الموصولة انما تدخل على ما فيه معنى الحدوث قوله عطف على حسن الوجه لما كان الصورة الخطية في حسن وجه وحسن الوجه يحتمل الاوجه الثلثة بلا اشتباه توهم البعض ان الاوجه انما هو اذا كانت الصورة الخطية محتملة لها فاعترض ان الصورة الخطية في حسن وجه لا يحتمل الاوجه الثلثة كيف وفي صورة النصب لابد من اثبات الالف وليس في حسن وجه الف وليس كذلك اذ المراد ان التركيب باعتبار اعراب المعمول امثلة ثلثة كتب او لم يكتب ولو سلم فوجوب اثبات الالف انما هو في المتيقن لا في المحتمل قوله ممتنعان بالاتفاق صرح به الرضي ثم ان الرضي لم يعلل امتناع الحسن وجه بعدم افادة الاضافة التخفيف حتى يقال كيف حكم انه ممتنع بالاتفاق مع ان الفراء يجوزه ويقول تخفيفه باعتبار تقدم الاضافة على اللام بل علله بانه على خلاف ما عليه الاضافة المعنوية وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه حيث قال وانما امتنعت مع حصول التخفيف فيهما بحذف الضمير من وجه لان هذه الاضافة وان كانت لفظية غير مطلوب فيها التعريف لكنها فرع الاضافة المحضة فاذا لم يكن مثلها فلا اقل من ان لايكون على ضد ما هي عليه وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه وكذا الشارح لم يعلل امتناعهما بما ذكر بل علل بما علل به الشيخ الرضي حتى يقال قوله واختلف في حسن وجهه قرينة على ان الحسن وجهه والحسن وجه ممتنعان بالاتفاق وهو لايستقيم اذ امتناع الحسن وجه معلل بعدم افادة الاضافة التخفيف والفراء يخالف في ذلك قوله ان يكون الصفة اي المفرد بقرينة المثالين الممتنعين وبقرينة ان المثنى والمجموع اختلف فيهما قال الشيخ الرضي واما في المثنى والمجموع نحو الحسنا وجهها والحسنو وجوههم

٢٧٢

فالتخفيف حاصل في الصفة فيجوز عند سيبويه ولكن على قبح كما في حسن وجهه فاندفع ما قيل هذا يصدق على قولنا الزيدان الحسنا وجهها مع انه لا يتحقق فيه وجه الامتناع وهو عدم التخفيف فينبغي ان يكون من قبيل حسن وجهه قوله لاخفة فيه لواحد منهما اذ التنوين لم يكن في الصفة بسبب اللام والضمير في وجه باق لم يحذف قوله على قبح وليس استقباحه لاجل اجتماع الضميرين فان ذلك بزيادة على القدر المحتاج اليه وهو ليس بقبيح كما في رجل ضارب اباه قوله لان الضمير فيه لقدر الحاجة لان قدر الحاجة ان يحصل ربط الصفة بالموصوف والربط يكفيه ضمير واحد فاتيان ضمير آخر للربط زيادة على المقدار المحتاج اليه قوله لاشتماله على ضمير زائد على قدر الحاجة يشير الى ان ذلك انما يكون اذا كان اتيان الضميرين لاجل حاجة واحدة وهو الربط والربط في المثالين يحصل بالضمير في الصفة فاتيان ضمير في المعمول للربط زائد على المقدار المحتاج اليه فلا يكون زيد حسن وجها احسن من زيد احسن وجهه لان اتيان الضمير ليس متعينا للربط بل لتعيين الاب بتعيين الوجه اذ لو قيل زيد احسن وجه الاب لا يتعين الاب ولا الوجه قوله لعدم الرابط بالموصوف في زيد ضمير الموصوف عن المعمول ورفعه قبيح لانه ازالة للربط بلا ضرورة بخلاف نعم الرجل زيد اذ ليس من قبيل حذف الرابط بلا ضرورة بل الرابط فيه هو الالف واللام فان قلت الالف واللام في الوجه يغني عن الضمير او عوض عن المضاف اليه وهو الضمير فلا يكون قبيحا لان القبيح هو ازالة الضمير الذي يشعر بالربط لفظا واتيان ما يكون رابطا معنى واليه يشير قول الشارح قدس سره لعدم الرابط بالموصوف لفظا اذ تقييد عدم الرابط باللفظ يشعر بوجود الرابط معنى قوله اعني رفعت معمول الصفة بها اي بالصفة والمتبادر من رفعها اياه بعدها هو الرفع بالفاعلية فاندفع ما قيل فيه بحث لانه يجوز ان يكون المعمول بدلا فينبغي ان يقال يلزم تعدد الفاعل او التباس البدل بالفاعل قوله ففيها ضمير الموصوف ليس ذلك في جميع الصور بل انما جاز اسناد الصفة الى الضمير المسبب بعد اسنادها الى السبب لكونها في اللفظ جارية على المسبب خبرا او نعتا او حالا وفي المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن الوجه فانه يحسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اي قبيح فان لم تجر في اللفظ على المسبب نحو زيد وجهه حسن او جرت لكنها لم تدل على صفة له في ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما لانه لا معنى لجميع الا انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه صفة لنفسه فيضمر فيها ضمير لنفسه اذ لم يدل صفة سببه على صفة نفسه فان قيل اليس تدل الصفة في نحو زيد ابيض ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور لذا قلت معنى كونه صاحبه مفهوم من كون ثوره سبب زيد لا من صفة السبب وانما حسن جبان الكلب لانه كناية عن كرمه اي هو كريم قوله غير فعل ان الفاعل سواء كان بمعنى الماضي او بمعنى المضارع او للاستمرار او للاطلاق فان رفعها للمسند اليه لا يحتاج الى شرط زمان فاذا جاز في معمولها الرفع جاز النصب والجر لانهما فرعاه وانما يجوز انتقال الضمير اليهما من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبهما المتقدم وصف باتصاف مرفوعهما بهما كما قلنا في الصفة المشبهة سواء فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابن العم بجر المعمول ولا مضروب مملوك اخ ولا مضروب الاخ بجر المعمول هذا كلام الرضي قوله تقول زيد قائم الاب ومضروب الاب برفع الاب ونصبه وجره وفيه انه لا يجوز نصب الاب ولا جره في زيد قائم الاب لانه لا يدل صفة السبب على صفة المسبب كما نقلنا عن الشيخ الرضي آنفا قوله اي اسم مشتق لو قال ما اي اسم مشتق لما لزم التكرار قوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه يشير الى تقدير صفة لموصوف يعني عن تقدير صفة لموصوف وهو الموصوف بالفعل فلا يرد ان المتبادر من الموصوف بالشيء ما قام به الشيء لا ما وقع عليه الشيء

قوله في اصل ذلك الفعل وهو المشتق منه فالحاصل ان اسم التفضيل اسم مشتق لموصوف قصد زيادته على غيره في اصل ذلك الفعل وهو المشتق منه فلا يرد نحو فاضل وزائد وغالب فان الذات فيهما وان قصد زيادتها على غيرها لكن لا في المشتق منه بل في امر آخر فتفكر فائدة ادراج قوله اصل فلا يرد لا فائدة في ادراج لفظ الاصل فان قلت اسم الفاعل من باب المغالبة قصد زيادته على غيره في المشتق منه نحو ضاربني فضربته اضربه فانا ضارب اي غالب على الغير في الضرب قلت باب المغالبة موضوع للغلبة فاسم الفاعل بمعنى الفعل اعني ضربته بمعنى غلبته في الضرب قوله لان المراد بالموصوف ذات مبهم ليس حمل الموصوف على ذات موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه لمحض اخراج اسماء الزمان والمكان والآلة بل لان الذات المأخوذة في الصفات هي الذات التي لا تعين فيها اصلا فمعنى قائم شيء اما او ذات ماله القيام بخلاف معنى مقام فانه زمان او مكان وقع فيه القيام ومع ذلك يخرج اسماء الزمان والمكان والآلة وان خرجت بقوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه الا انه لما فسر الموصوف بذات مبهمة موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه خرجت بالقيد الاول وقوله بزيادة على غيره يخرج اسم الفاعل و الكائن للمبالغة لانه لم يقصد فيه الزيادة على الغير وهو المراد من قوله بزيادة على غيره فمن قال لا يكفي في كون التعريف مانعا ما لم يتعرض لخروج صيغة المبالغة ولو حمل كلامه على مذهب من جعل اسم الفاعل شاملا له لم يخرج لانه موضوع للموصوف بالزيادة على الغير فكانه لم يتصور لمعنى قول الشارح قدس سره وقوله بزيادة على غيره يخرج قوله من حيث الصيغة قدره لتصحيح الحمل لان ظاهره ان اسم التفضيل عبارة عنه ومراد منه افعل وليس كذلك قوله ان يكون تمام حروف ثلاثي مجرد آه مثلا اذا قيل احرج بالحاء والراء المهملتين والجيم لا يعلم انه مشتق من حرج وحروفه بعض حروف حرج او من حرج وحروفه تمام حروف حرج والكل اصول قوله او يكون بالنصب عطف على يكون في ان يكون يعني يحتمل ان يكون الحروف الثلثة لبعض حروف المزيد فيه ثلاثيا كان او رباعيا انما البعض اصوله او البعض زوائده او بعضا من الاصول وبعضا من الزوائد مثلا اذا قيل اخرج بالخاء المعجمة والراء المهملة والجيم لا يعلم انه مشتق من خرج وحروفه تمام حروف خرج او من استخرج وحروفه لبعض حروف استخرج والكل اصول واذا قيل اسخر بالخاء المعجمة والراء المهملة لا يعلم انه مشتق من سخر وحروفه تمام حروف سخر والكل اصول او مشتق من استخرج وحروفه من استخرج بعضه اصل وبعضه زائد اعلم ان كون حروف افعل لبعض من حروف لا يستقيم في الثلاثي المزيد فلا يصح قوله اما من اصوله على الاطلاق قوله الجواب بان المراد آه هذا الجواب ذكره الفاضل الهندي في حواشيه واشار الى ضعفه بكلمة اللهم لانه انما يورد اذا احتيج الى استشهاد فيه ضعف كانه يتعين بالمد في اتمامه وبكلمة فيه التي كتب تحت هذا الجواب اشارة الى البحث فيه فقول الشارح قدس سره الكان بيان لمراد الفاضل ووجها لتمريضه والظاهر هذا لان الشارح مطلع على حواشيه اطلاعا تاما فهو غاية التنقيح والكان تشنيعا للفاضل فهو ليس على ما ينبغي لما عرفت قوله نحو فلان ابلد من فلان واحمق وارعن واهوج واخرق مع ان بعضها يجيء منها افعل لغير التفضيل ايضا كاحمق وحمقاء وارعن ورعناء واهوج وهوجاء واخرق وخرقاء واعجم وعجماء والوك ونوكاء فلا يطرد لقلة بان منها افعل لغيره فالاولى ان يقال لا يبنى افعل التفضيل من الالوان والعيوب الظاهرة لان غالب الالوان يأتي افعالها على افعل وافعال فحمل كل ما جاء من الثلاثي عليها

وما لم يجئ منه افعل وافعال كالجهر والتقم والعوج والعمى لم يبين لكون بعضها مما لا يقبل الزيادة والنقصان كالعمى والبواقي محمولة على القسمين المذكورين في الامتناع قوله اي القياس الواقع في اسم التفضيل اشارة الى ان الاضافة لادنى ملابسة وهو ملابسة الوقوع فيه قوله اي ليست من بعضهم قال الشيخ الرضي ويجوز ان يحكم بزيادة اللام ومن تفضيلية وان يقدر افعل آخر عاريا من اللام متعلقا به اي بالاكثر اكثر منهم قوله اي اكثر كل شيء فان قلت المضاف اليه لا يحذف الا اذا عوض عنه التنوين او بني او اتي باضافة مثلها وليس في هذه المواضع شيء منها قلت قال الشيخ الرضي ولا نسلم ان المنع الحصر فيما ذكره من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه ثم قال ولم يعوض منه التنوين لكون افعل غير منصرف فاستشنع واما جوار فلما حذف منه تنوين الصرف خافوا رجوع الياء لزوال الساكنين في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية فعوض التنوين من الياء وانت خبير بانه لا حاجة الى العذر لان الممتنع تنوين التمكن لا تنوين العوض وبهذا ظهر ان ما قيل او رد عليه انه لا بد من تعويض المضاف اليه واجيب بانه لم يعوض لان المضاف غير منصرف مناف للتنوين وينتقض بالتعويض في جوار عند من جعله تنوين العوض على انه لا مانع من البناء على الضم ليس على ما ينبغي قوله اي احدهما زيادة موصوفة المقصودة به اشارة الى دفع ما قيل لا يصح حمل القصد على المعنى الذي هو المقصود ووجه الدفع ان يجعل ان تقصد مصدر المعنى المفعول وجعل اضافته الى الزيادة بيانية وما ذكر محصل الاضافة البيانية ومآله واجيب عنه في الحواشي الهندية بوجوه ثلثة احدها حذف المضاف من احدهما اي قصد احدهما والثاني حذف المضاف من ان يقصد اي احدهما ذو قصد والثالث جعل قوله ان يقصد محذوف الجار اي احدهما حاصل بان يقصد به كذا قوله اي على ما اضيف ليشير الى ان ذكر كلمة من لتغليب لا لتخصيص قوله باعتبار تحققه اي تحقق ما اضيف اليه اسم التفضيل في ضمن بعضهم وهو ما عدا المفضل والمناسب لقوله على ما اضيف اليه في ضمن بعض الافراد دخول المفضل في ما اضيف اليه باعتبار المفهوم لا باعتبار المراد قوله والا اي وان لم يعتبر قيد تحققه في ضمن بعضهم بل يعتبر تحققه في ضمن جميع الافراد قوله لخروجه عنهم والا يلزم كونه افضل نفسه قوله لتوضيح اسم التفضيل ان كان المضاف اليه معرفة قوله وتخصيصه ان كان نكرة قوله لعدم ذكر المفضل عليه بعدها اي بعد اسم التفضيل المضاف الذي يقصد به زيادة مطلقة واسم التفضيل المعرف باللام فاذا لم يكن المفضل عليه مذكورا لم يتصور امتزاج اسم التفضيل بمن التفضيلية التي كانت مانعة عن مطابقة الصفة لموصوفها وفيه ان عدم ذكر المفضل عليه في القسم الاول مسلم وفي الثاني ممنوع كيف واللام فيه للعهد والمعهود هو افعل المذكور معه المفضل عليه فيكون المفضل عليه مذكورا معنى فيكون من مذكورا معنى قال الفاضل الهندي لا بد لمعناه من المفضل عليه وذا في من والاضافة ظاهر واما مع اللام فمعهود منوي لاشارة اللام العهدية الى افعل المذكور معه المفضل عليه والى قال التفتازاني فيما قبل واما مع اللام فهو في حكم المذكور الى قوله الا للعهد الا ان يقال المراد بعدم ذكر المفضل عليه لفظا بعدها واذا كان المفضل عليه مذكورا لفظا لا يلزم ان يكون مذكورا لفظا بل قد يكون لفظا وقد لا يكون مذكورا لفظا بل معنى كما في الاضافة التي يكون المقصود منها التفضيل على ما اضيف اليه اسم التفضيل وان يقال انه اذا اشير باللام الى افعل المذكور معه من فهو ليس من الذكر معنى قوله المنع

بالفاعلية لقرينة الاستثناء وجه كون الاستثناء قرينة للتخصيص وليس المراد التعميم ان الاستثناء يدل على انه يؤثر في المستثنى بالشروط التي ذكرت وهو صريح في ان الكلام في الذي يكون اثر له في الجملة واما الذي ليس اثر له اصلا فلا كلام فيه كالنصب على ان الاسم مفعول به فان كل النحاة متفقون على انه لا ينصبه وهذا مما لا ستره عليه وبهذا ظهر ان ما قيل وجه كون الاستثناء قرينة ان العمل في المستثنى بالرفع على الفاعلية وفيه بحث لانه يصح الاستثناء مع بقاء العمل على عمومه يعني لا يعمل اصلا في مظهر الا في مظهر كذا غاية ان العمل في هذا المظهر لا يتصور الا بالفاعلية ليس على ما ينبغي قوله لانه لا يعمل في المظهر بارزا كان او مستترا والرفع تقييده بالمستتر قوله لا يظهر اثره في اللفظ اي في لفظ المظهر لكونه مبنيا وهذا نكتة والنكتة لا يلزم اطرادها فاندفع ما قيل وليس المراد انه لا يظهر في لفظه اثر العمل والا لجاز عمله في سائر المبنيات قوله لانه لا ينصب المفعول اصلا فلا فائدة في ذكره مع الفاعل في نفي العمل عنهما في جميع الاوقات واثباته في وقت خاص اذا كان لا ينصبه اسم التفضيل مطلقا فكيف ينصبه في ذلك الوقت والعبارة على تقدير التعميم توهم ذلك فقدم قصد التعميم لاجل هذا المانع فاندفع ما ذكره الفاضل المحشي ينبغي ان يقال يراد بالمظهر اللفظ المظهر كان او ضميرا بارزا فلا حاجة الى التخصيص بالفاعل لانه يصح الحكم بانه لا يعمل في ملفوظ الرفع بالفاعلية والنصب بكونه مفعولا به الا اذا كان صفة لشيء فانه ح يعمل الرفع بالفاعلية قوله مانع عن معنى الفعل فلا يجوز ان يعمل فيه اسم التفضيل الذي فيه معنى الفعل قوله لان هذا العمل آه وجه مستقل لنفي عمله لمشابهة الفعل كما ان قوله ولانه لما كان اي وجه مستقل لنفي عمله لمشابهة اسم الفاعل فاندفع ما قيل الاولى ترك اعادة اللام لانه مع السابق وجه واحد لنفي عمل الرفع وليس وجها مستقلا كما يفيده اعادة اللام قوله اي صفا سببيا فسر لفظ المتن وهو قوله صفة لقوله وصفا ولو لم يفسر لكان اولى اذ لا باعث له وليس قوله صفة مما قدره الشارح حتى يقال ولا معنى لتقدير الصفة وتفسيره بالوصف قوله باعتبار الاول قال الشيخ الرضي ان قيل يتعلق قوله باعتبار الاول وباعتباره غيره بقوله مفضل وقد اتفق النحاة على ان لا يتعدى الفعل وشبهه بحرفي جر متفقين لفظا ومعنى فلا يقال مررت بزيد بعمرو بلا حرف عطف قلت قوله باعتبار الاول وباعتبار الثاني حالان الاول من الضمير المرفوع في مفضل والثاني من قوله نفسه اي متلبسا باعتبار الاول مقترنا به انتهى قوله ليسهل اخراجه عن المعنى التفضيلي بالنفي علة للنفي وانما سهل اخراجه عن المعنى التفضيلي على ذلك التقدير لكون التفضيل فيه ضعيفا لانه تفضيل الشيء على نفسه وان كان باعتبارين وهو خلاف الاصل بخلاف ما اذا كان المفضل والمفضل عليه امرين متغايرين فانه على الاصل فلا يسهل اخراجه عنه بالنفي العارض قوله والمساواة تنافيها اي مقام المدح اذ المدح يقتضي ان يكون حسن الكحل عين زيد زائدا على حسن الكحل عين رجل قيل عمل اسم التفضيل عام يشمل المواد التي اخرج فيها اسم التفضيل عن المعنى التفضيلي بالنفي وما ذكره الشارح يخص مثالا يكون المقصود فيه المدح الا ان يقال حاصل هذا الوجه انه يعمل بعد النفي اذا كان التفضيل لشيء واحد بالاعتبارين وما ذكره الشارح زيادة اعتبرها مقام المدح واما الوجه الثاني فخاص بمقام المدح او يقال الدال على الزيادة لا يخلو عن مدح او ذم قوله مجردا عن الزيادة فيه ان تجريده عن الزيادة اذا كان مقرونا بكلمة من لا يجوزه النحاة لكون من مستدعيا لها ومقتضيا اياها فلا يجوز الغاء المقتضي بالضرورة قوله لان نفي الزيادة لا يلائم المدح لانه يحتمل بعد نفي الزيادة ان يكون مساويا وذلك ينافي المدح او دونه قوله لا يناسب المقام اي مقام المدح لان نفي الدونية يستلزم واحدا من امرين اما المساواة والزيادة وذلك ينافي المدح قوله فانتفى المساواة اي

مساواة حسن كحل عين رجل لحسن كحل عين زيد لان مارجع اليه المعنى يدل صريحا على نفي المساواة ونفي المساواة في مقام المدح يدل على نفي الزيادة بالطريق الاولى قوله بالنفي اي في النفي لان الباء جا بمعنى في صرح به في المغني وزوال الزيادة في النفي اعم من ان يكون بالنفي او بوجه آخر فلا يرد هذا السوال لا يخص زوال الزيادة بالنفي بل يتوجه على زوال الزيادة سواء كان يرجع النفي الى الزيادة او بوجه آخر قوله فصلوا بينه وبين معموله وهو لا يجوز لضعف عمله بخلاف ما اذا كان العامل قويا فانه يجوز الفصل بينه وبين معموله نحو زيدا كان عمرو ضاربا واما ما وقع في شرح المفتاح للعلامة الثاني المحقق التفتازاني في القانون الثاني من المعاني في الباب الثاني منه من ان عمة لك في قوله ع كم عمة لك يا جرير وخالة + فدعا قد حلبت علي عشاري + مبتدأ وحلبت خبره وكم ظرف او مصدر لقوله حلبت ومثل هذا لا يعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي كما تقول عمروا او يوم الجمعة او ضربا شديدا زيد ضرب او زيد ضارب فهو مبني على اشتباك واتحاد بين المبتدأ والخبر فالمبتدأ من حيث انه متحد بالخبر ليس فصلا بالاجنبي من هذه الحيثية وان كان فصلا بالاجنبي من حيث انه ليس من معمولات الخبر ولكل وجهة هو موليها قوله ولو قدم قوله منه في عين زيد على الكحل ويقال ما رأيت رجلا احسن منه في عين زيد في عينه الكحل وهو جواب عما قيل حاصل قوله مع انهم لو رفعوا آه انهم مضطرون في اعماله لانه لو رفعه بالخبرية يلزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله بالاجنبي وهو غير جائز مع انه لا اضطرار لجواز ان يقدم قوله منه فاجاب عنه بانه على تقدير التقديم وان لم يلزم الفصل لكن يكون فيه تعقيد لسبب تقديم وتاخير يتعسر فهم معنى اللفظ بسببه والمعنى بالاضطرار هو ان لا يوجد وجه غير مخل للمقصود قوله وكذا لو قيل بهذه العبارة ما رأيت رجلا احسن من الكحل في عينه هو اي الكحل في عين زيد والاصل ما رأيت رجلا احسن في عينه الكحل منه في عين زيد فقدم منه على في عينه الكحل واقيم مقام الضمير الكحل وجعل المبتدأ الضمير الراجع الى الكحل ضرورة لانه لو كان مظهرا لم يكن من تفضيل الشيء على نفسه بالاعتبار لانه يتعدد الكحل فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات فبتقديم من الكحل على في عينه ههنا يحصل التعقيد والركاكة وهو مخل للمقصود قوله لان اصله من كحل عين زيد كما قال الشيخ الرضي وقال لانه تفضيل الكحل على الكحل لا الكحل على العين وفيه ان كون هذه العبارة احضر من الاول يقتضي كون المعنى على ما كان عليه اذ كون احدى العبارتين اطول والاخرى احضر انما هو عند اتحاد المعنى المراد فلا حاجة الى التقدير قوله اذ يتعدد الكحل ح فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات وقد تقرر عند النحاة انه انما يعمل اذا كان التفضيل على خلاف الاصل ليسهل اخراجه عن المعنى التفضيلي فمنع توقف عمل اسم التفضيل عليه مع ما اجمعوا عليه قوله مقدما عليه اي على اسم التفضيل والظاهر مقدما عليه قوله استغني عن ذكره ثانيا اي ذكر العين والظاهر عن ذكرها قال الشيخ الرضي انما استغنيت في هذه العبارة عما بعد المرفوع لدلالة قولك كعين زيد عليه لان معناه ان كل عين ذو بها في حسن الكحل فيها وهذا هو المستفاد بعينه من قولك احسن فيها الكحل منه في عين زيد مساواته بعين زيد في اصل الكحل به اندفع ما ذكره الشيخ الرضي ولا يجوز ان يكون احسن فيها الكحل صفة لقولك كعين زيد لانه يكون المعنى ما رأيت مثل عين زيد في احسن الكحل فيها زائدة عليها في حسن الكحل فيها وكيف يكون مثل الشيء في الوصف زائدا عليه في ذلك الوصف في حالة واحدة قوله ويلزم من هذا اي من قوله ما رأيت عينا كعين في كونها احسن فيها منه في غيرها قوله على ابلغ وجه ان الكحل آه لانه يكون بمنزلة الاثبات بالبينة لان هذا المعنى ملزوم لمعنى قوله ما رأيت عينا آه

بتحقق اللازم وصدقه دليل على تحقق الملزوم وصدقه قوله لانه اى المص كان تعليل لقوله وترك ترك فموصوفه احسن آه

قوله والثانية تفعلة قوله قدم عليه لاستقامة الوزن لا التنكير ولانه مستغرق لوقوعه فى حيز النفى قوله انما اعتبر ضمنية لتقديمه مشعر بانه راجح على الحالية والاقتصار على بيان الحالية فى قوله والحال اى لا ارى يشير الى ان الحالية ارجح قوله عن الافا متعلق بقوله وقاية المر قوله على وجه لم يضم فيه ان المشترك بين الاقسام وهو الكلمة ما يميز كلا منها عن الآخر ولو ضم على ما هو التقسيم الحقيقى يكون الحدود مصرحة بها فى التقسيم ولم يسند علمها الى دليل الانحصار بل لم يحتج اليه فالتقسيم على الوجه المذكور يدخل فى معلومية حدود الاقسام من دليل الانحصار فاندفع ما قيل لا يخفى ما فى العبارة من الجزازة اذ لا مدخل للتقسيم فى معلومية حدود الاقسام من الدليل قوله علم ان قلت جملة علم صفة لقوله وجه ولا عائد فيه قلت العائد مقدر تقديره علم به اى بسبب ذلك الوجه قوله بذلك القدر اى بمعلومية الحدود من الدليل قوله بل صدر اشارة الى ان عدم الاكتفا انما هو بالنسبة الى تصدير المباحث بالتعريف لا غير قوله ولما وصلت النوبة جوابه قوله سلكت تلك الطريقة والمجموع جواب لما الاولى قوله سلكت تلك الطريقة المساوكة فى مباحث الاسم الا انه ذكر قوله وصدر اشارة الى ما ذكر لئلا يغفل عنه قال الفاضل المحشى اى هو بصدد بيان الاقسام على طريقة واحدة ما يدل على انه بصدد ذلك انه ذكر بعد تعريف الفعل بعض خواصه كما فعل ذلك فى قسم اسم انتهى فان قلت الدلالة على ما ذكر انما يتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا ولم يذكر فلم يتم الدلالة بتمامه ذكر خواص الحرف فرع الوجود وليس للحرف خواص وجودية بل الحرف اختص بان يعرى عما اختص بالاسم والفعل فاندفع ما قيل وفيه ان الدلالة على ما ذكر انما يتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا قوله اى كلمة دلت اشارة الى ان كلمة ما عبارة عن الكلمة مفسر بها ولا تجوز فى ذلك ولا بد لنفى ذلك من وجه مانع وقول الشارح اقوى دليل على ان كلمة ما معناه الكلمة ولما كان معناه يقتضى التانيث قال اى كلمة دلت فحق ما قال الفاضل المحشى على قوله اى فى نفس ما دل بمعنى الكلمة جمع بين ما دل الكلمة فى التفسير اشارة الى معرفة وجه التذكير هو انه باعتبار لفظ ما دون معناه انتهى ولا يرد عليه ما قيل وفيه بحث لان كلمة ما ليست عبارة عن لفظ الكلمة بل عن معناه وهو لفظ وضع لمعنى مفرد وتانيثه ليس لانه كان شيئا معنى هنذ بل لو انث الضمير الراجع يكون ذلك التانيث لرعاية لفظ الكلمة فالتذكير كما يجوز ان يكون باعتبار لفظ ما يجوز ان يكون باعتبار معناه ايضا وذلك لانه لما فسر لفظ ما بالكلمة اقتضى معناه التانيث واعتبار معنى المعنى بعيد وقول الشارح فى صدر الكتاب فتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول انما هو بالنظر الى التفسير حيث قال اى كلمة دلت على معنى كائن فى نفسه اى فى نفس ما دل بمعنى الكلمة فهو لا ينبغى ان التفسير لمعنى يقتضى التذكير والا كلام له مع ذلك والعجب من المحشى كيف اعترض بهذا الاعتراض فى صدر الكتاب قوله على معنى كائن فى نفسه جعل قوله فى نفسه ظرفا مستقرا صفة لمعنى رعاية لجزالة المعنى ولم يجعله حالا منه اذ ليس المعنى على المقيدية وان كان الآل واحدا وايضا الحال عن النكرة لا سيما غير مقدمة عليها الحال قليل ولا متعلقا بدل لبعده قيل ويمتنع منه ايضا استلزام كون كلمة فى بمعنى البا وهو مجاز غير مشهور كما ذكر فى التعريفات اقول وكونه مجازا ممنوع كيف وقال صاحب المغنى فى حرف فى انها لعشرة معان احدها الظرفية قال والخامس مرادفة البا كقوله

وتركب يوم الروع منا فوارس يبصرون فى طعن الاباهر والكلى والمتبادر عند الاطلاق المعنى هو المعنى الحقيقى قال

۲۰۹

فانتفى فى كل من الوجهين يوجد مانع آخر وهو وقوع الفاصل بين العامل ومعموله بغير الاجنبى وهو وان لم يمتنع لكن غير مستحسن

قلنا كونه غير مستحسن مم كيف وهو واقع فى القرآن والتزام اشتماله على ذلك باطل قوله والمراد بكون المعنى فى نفس الكلمة دلالتها

عليه آه اورد عليه ان كون المعنى فى نفس الكلمة صفة للمعنى ودلالتها عليه من غير حاجة آه صفة للكلمة فكيف يفسر ما هو صفة المعنى

بما هو صفة اللفظ وكيف يحمل عليه فالاعتراض انما هو على تفسير الاول بالثانى وحمله عليه اللازم من التفسير لا على عبارة الشارح

حتى يقال فى الجواب فرق بين حمل دلالة الكلمة على المعنى على كون المعنى فى نفس الكلمة وحملها على المراد بكون المعنى فى نفس الكلمة

ولو سلم فالحمل على المراد يستلزم الحمل على كون المعنى فى نفس الكلمة تامل فقال البعض فى التفسير تسامح والمراد كون المعنى بحيث

يدل عليه الكلمة من غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها وقال البعض كون المعنى وان كان صفة للمعنى لكن كون المعنى فى نفس الكلمة

صفة الكلمة الا انه لتركيبه لا يشتق منه ما يحمل عليها واورد عليه البعض انه لو صح لكان دلالة الكلمة على المعنى صفة للمعنى وان كان

اصل الدلالة صفة للكلمة فبطل اصل السوال ولا يصح ح قوله كون المعنى وان كان صفة للمعنى لكن كون المعنى فى نفس الكلمة صفة للكلمة

والجواب ان دلالة الكلمة على المعنى تنشأ بصفتى الكلمة والمعنى فان قيل المراد منه كون الكلمة بحيث يدل على المعنى من غير حاجة آه يتوجه

السوال ويحتاج الى الجواب وان قيل المراد كون المعنى بحيث يدل عليه الكلمة من غير حاجة آه يضمحل السوال ولم يصح الجواب ثم

يعتبر حاصل التعريف بعد الارادة من كون المعنى فى نفس الكلمة دلالتها عليه آه كلمة دلت على معنى كائن فى نفس الكلمة اى دالة

عليه من غير حاجة آه ولا سماجة فيه وانما السماجة فيما جعل المورد حاصل التعريف حيث قال لو كان المراد من كون المعنى فى نفس

الكلمة ما ذكر لكان حاصل معنى التعريف هكذا كلمة دلت على معنى دلت عليه من غير حاجة آه ولا يخفى ما فيه من المعنة والسماجة

قوله اخرى اليه الصواب اليها قوله لاستقلاله بالمفهومية تعليل لقوله من غير حاجة آه والظ من كلام الشارح قدس سره

فى تعريف الاسم ان معنى الاستقلال كونه مدركا قصدا وملحوظا فى ذاته ويشير اليه قوله لعبيد هذا هو آلة لملاحظة طرفيها فلا يستقل

بالمفهومية وكذا قوله لكن لا يتحقق الا فى ضمن التضمنى اذ النسبة الى فاعل ما ليست مستقلة بهذا المعنى فيستقيم الحصر واما المعنى كونه

مستقلا بدون ذكر متعلق بخصوصه فالنسبة بهذا المعنى مستقلة لكونها مفهومة من الفعل بدون ذكر متعلق مخصوص فلا يستقيم

الحصر لكن يخدشه ان النسبة الى فاعل ما ليست مستقلة بهذا المعنى مع ان الفعل يدل عليها من غير ضم كلمة اخرى اليها اللهم الا

ان يقال عدم احتياج الكلمة الى ضم كلمة اخرى اليها معلل بهذا المعنى باعتبار افراد المعنى سوى النسبة ومعلل باعتبار ما به

المعنى كونه مستقلا بدون ذكر متعلق مخصوص فان قلت للاستقلال بالمفهومية معنى اخر وهو انفهام المعنى من الكلمة من

غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها والنسبة مستقلة بهذا المعنى فلم لا يحمل عليه قلت يابى عنه قوله فالمراد بالمعنى فى نفسه ليس تلك

النسبة واما ما قيل بان الاستقلال بهذا المعنى مضائف لدلالة الكلمة على المعنى من غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها وح يلزم

تعليل احد المتضائفين بالآخر فهو فى حيز المنع كيف والمتضائفين كون الشيئين بحيث لا يعقل كل منهما الا بالقياس الى تعقل

الآخر وانفهام المعنى والدلالة ليسا كذلك قوله فمرجع كون المعنى مصدر مبنى بدليل تعلق قوله الى امر واحد به لا ظرف لكنا

لانه لا يعمل اصلا وحاصل المعنى ما يجب ان يتحقق ويحصل حتى يتحقق كون المعنى فى نفسه وكونه فى نفس الكلمة وقوله نسبتها

الى فاعل ما قال سيد المحققين فى حواشى شرح المطالع ليس المراد بغير المعين ما اعتبر فيه عدم التعيين حتى ينافى المعين

بل ما لم يعتبر فيه التعيين و عدمه اعني المطلق الذي يصدق على المعين و قال في موضع آخر منها لا شك في ان الكلمة موضوعة
للنسبة فاما ان يكون موضوعة للنسبة الى شئ معين او الى شئ ما مطلقا لا سبيل الى الثاني و الا كانت الكلمة حيث ما استعملت
مجازا اذ لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين بنوع تعين انتهى فان اريد بشئ ما مطلقا ما اريد بفاعل ما لم يرد قوله و الا كانت
آه اذ المطلق يصدق على المعين فكيف يكون مجازا الا ان يقال الكلمة لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين من حيث تعينه
و خصوصه لا من حيث انه فرد للمطلق فيكون مجازا كالعام اذا اريد به الخاص من حيث خصوصه يكون مجازا و من حيث انه فرد له
يكون حقيقة و ان اريد به ما اعتبر به عدم التعيين فورود ه ظ لكن يكون منافيا لقوله ليس المراد بغير المعين آه ثم ما ذكره الفاضل
المحشي على قوله و ثالثها النسبة الى فاعل ما من قوله اختلف في ان معنى الفعل النسبة الى فاعل ما او الى فاعل معين و لا شك
انها على الثاني معنى حرفي لا يفهم ما لا ينضم الى الفعل ذكر الفاعل و على الاول معنى مستقل متعقل فاعل ما اجمالا و هو يفهم بذكر الفعل
من غير ذكره فيكون معنى مستقلا و نظيره لفظ الابتداء فان معناه متعقل متعلقه اجمالا من غير ذكره و بهذا التحقيق انه يمكن
حمل المعنى في تعريف الفعل على المطابقي على تقدير كون معناه النسبة الى فاعل ما انتهى ايراد الحصر بعدم صحته على ما ذهب اليه البعض لا ابتناء على حمل
قول الشارح قدس سره الى فاعل ما الى غير معين حتى يقال في الجواب عنه يمكن حمله على ما هو التحقيق في ان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى
الفاعل المعين بان يراد بفاعل ما فاعل معين من الفواعل المعينة لان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى اي فاعل معين كان سواء كان زيدا
او عمروا او بكرا او غير ذلك اما النسبة الى واحد من هذه الفواعل المعينة فقط و على هذا لا يرد ما اورده الفاضل المحشي حيث قال اختلف في ان آه
لكن يرد على الفاضل المحشي انه على تقدير كون معنى الفعل النسبة الى فاعل ما لا يكون النسبة على الاطلاق مستقلة بل اذا استعمل
الفعل في النسبة الى فاعل غير معين فلا على ما عرفت معنى قوله الى فاعل ما ثم انه اذا استعمل الفعل في النسبة الى فاعل معين يفهم
الحدث الذي هو معنى التضمني بدون المطابقي بمجرد ذكر الفعل و لا يفهم النسبة ما لم يذكر الفعل فلزم وجود التضمن بدون المطابقة
اي لزم فهم الجزء على حدة لا في ضمن الكل مع ان التضمن هو فهم الجزء في ضمن الكل بان يستعمل اللفظ في الكل و يفهم الجزء في ضمن فهم
الكل حتى لو استعمل اللفظ في الجزء كان دلالته عليه مطابقة لا تضمنا لعدم كون الجزء مفهوما في ضمن الكل و قال البعض التضمن
لانه عند سماع اللفظ ينتقل الذهن الى الكل و يفهم الجزء في ضمنه الا انه لا يكون مرادا في ضمن الكل و الدلالة التضمنية هو فهم الجزء
في ضمن الكل لا كونه مرادا في ضمنه و اجيب بمنع وجود التضمن فيما ذكر الفعل بدون الفاعل المعين مستندا بان التضمن فهم
الجزء في ضمن فهم الكل و رد بانه يستلزم بطلان حصر الدلالة اللفظية الوضعية في المطابقة و التضمن و الالتزام لظهور اندراج دلالة
الفعل على الحدث في المادة المفروضة في الدلالة اللفظية الوضعية و عدم اندراجها في المطابقة و الالتزام فلو لم يكن تضمنا
لبطل الحصر كذا في بعض الحواشي و يمكن ان يقال لبطلان الحصر على تقدير عدم كونه تضمنا لم لا يجوز ان يكون دلالته عليه لا لكونه
دالا عليه عند الانفراد و ضعا بل لكونه مفهوما منه عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه كما قال سيد المحققين سند المدققين
في حواشي شرح الاصول فان قلت معنى من لا يفهم بمجرد ذكر من و اجيب بان فهمه منها ليس لكونها دالا عليه عند الانفراد
وضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه و يمنع وجود التضمن مستندا بان الدال على الحدث انما
هو مادة الفعل الموضوعة له دون نفس الفعل اذ لا مدخل لهيئته في تلك الدلالة و به اندفع الرد المذكور هكذا قيل و فيه ان هذا

اصطلاح المنطقيين والنحاة صرحوا بان الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين وليمنع وجود التضمن مستندا بان الدلالة فرع الارادة وتابعة لها وحيث لا ارادة لا دلالة كما قيل وفيه ان المشهور بين العلماء ان الدلالة ليست تابعة للارادة بل تحقق بدون الارادة على ما صرح به العلامة التفتازانى فى المطول والشارح قدس سره فى صدر الكتاب ويمنع عدم وجود المطابقة لانها فهم ما وضع له من اللفظ اجمالا او تفصيلا والنسبة الى الفاعل المعين وان لم يفهم بخصوصها عند عدم ذكر الفاعل المعين لكنها فهمت اجمالا فى ضمن فهم النسبة الى فاعل ما هكذا ذكر وفيه ان النسبة الاجمالية ليست مدلول الفعل بل مدلوله هى النسبة التفصيلية المفهومة من ذكر الفاعل المعين ويمنع لبطلان اللازم عند النحاة لجواز ان لا يكونوا قائلين باستلزام التضمن والالتزام للمطابقة لا تصريح منهم بذلك هكذا ذكر وفيه انه كيف يتصور منهم القول بعدم الاستلزام والحال انهما يستلزمان الوضع المستلزم للمطابقة الا ان يقال المعنى بالاستلزام ان يفهم الجزء واللازم فى ضمن الكل والملزوم لا مطلق الاستلزام وعدم التصريح بالاستلزام ليس قولا بعدمه وبانه لو سلم ذلك يجوز ان يكون مرادهم باستلزامهما للمطابقة استلزامهما للمطابقة التحقيقية او التقديرية على ما اشار اليه المحقق التفتازانى فى التهذيب والمطابقة التقديرية متحققة فى الاداة المفروضة قطعا اذ هى عبارة عن ان يكون اللفظ لمعنى لو استعمل فيه كان والاعانة بالمطابقة لكن لم يكن مستعملا فيه ولا يخفى ان هذا الوجه يستلزم ان لا يكون التضمن فهم الجزء واللازم فى ضمن الكل والملزوم مع انهم قالوا بذلك وبانه يجوز ان يكون مرادهم باستلزامهما بحسب المادة بمعنى انه تحقق التضمن والالتزام يجب ان تحقق المطابقة هناك ولو فى زمان آخر وهذا يستلزم عدم فهمها فى الكل والملزوم قوله فلا يستقل بالتاء الفوقانية اى اذا كانت النسبة آلة لملاحظة طرفيها لا يستقل بالمفهومية اذ لا بد فى المستقل بالمفهومية ان لا يكون ملحوظا لملاحظة غيره بل يكون ملحوظا قصدا او بالذات قوله فالمراد بمعنى فى نفسه ليس تلك النسبة اذ هى ليست ملحوظة قصدا وبالذات ومعنى فى نفسه ما يكون ملحوظا قصدا وبالذات قوله تعين ان يكون به الحدث اذ النسبة لا تصلح ان تكون مرادة ووصف المعنى بالاقتران يخرج الزمان والا يلزم اقتران الزمان بالزمان فلم يبق ما يكون مراد المعنى فى نفسه الا الحدث قوله ليس معناه المطابقى اذ ليس المعنى المطابقى ملحوظا قصدا وبالذات مع ان المتبادر من المعنى عند الاطلاق هو المطابقى وحمل الالفاظ على المتبادر واجب سيما فى التعريفات الا انه صرف عن المتبادر لهذه القرينة قوله فخرج بهذا القيد اى بقوله فى نفسه قوله لانه اى الحرف ليس مستقلا بالمفهومية لكون معناه ليس ملحوظا قصدا او بالذات بل ملحوظا للاحظة غيره فان قلت الابتداء المطلق المشترك بين الابتداءات الخاصة المتعلقة للاحظة متعلقاتها معنى مستقل بالمفهومية فيكون الحرف باعتبار المعنى التضمنى دالا على معنى فى نفسه فكيف يخرج بقوله معنى فى نفسه قلت كون ذلك الابتداء مستقلا بالمفهومية ثم كيف ولو كان كذلك لزم كون الابتداء الخاص ملحوظا قصدا وملحوظا تبعا فى حالة واحدة ويؤيد ما قلنا ما ذكره الشريف قدس سره فى تعريف الاسم حيث رتب الاستقلال وعدمه على الملاحظة قصدا وعدمه حيث قال اذا لاحظه العقل قصدا وبالذات كان معنى مستقلا بالمفهومية واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة مثلا وجعله آلة لتعرف حالهما كان معنى

٢٨١

غير مستقل بهذه عبارته وهو صريح في انه قبل الملاحظة لا يوصف بالاستقلال وعدمه والظاهر ان المشترك بين الابتداءات لا يتعلق
به الملاحظة والالزم كونه ملحوظا قصدا او تبعا معا وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء انما يخرج الحرف بهذا القيد لو لم يكن للحرف
معنى مستقل وهو وهم فان الظاهر ان الابتداء المطلق جزء من الابتداءات الخاصة التي هي معاني لفظية من اذ الظاهر ان الابتداءات
الخاصة حصص للابتداء المطلق والكلي ذاتي بالنسبة الى حصصه لا محالة والابتداء المطلق معنى مستقل على ما صرح به الشارح في صدر
الكتاب ليس على ما ينبغي قوله يخرج به اي بقوله مقترن من غير اعتبار الوضع يدل على ذلك قوله وبقولنا وضعا واسنادا وخرج
ما عدا اسماء الافعال اليه الاسم اي بعض الاسم وهو ما عدا اسماء الافعال ثم انه قرينة على انه متعلق بقوله في الفهم عن لفظه الدال عليه
والا لم يخرج بعض الاسماء لان الاقتران ح اعم من ان يكون بالفهم او بالوجود والتحقق وقوله في الفهم وان كان في الذكر مؤخرا
عن قوله وضعا الا انه مقدم عليه رتبة فلا يرد ما قاله بعض الفضلاء من قوله وانت خبير بان قوله في الفهم حال الاحاجة اليه بعد تقييد
الاقتران بقوله وضعا لان الظاهر من اقتران معنى الكلمة باحد الازمنة الثلثة وضعا ان يكون احد الازمنة الثلثة داخلا في ما وضعت
له الكلمة ولا شئ من الاسم كذلك انتهى الا انه يرد عليه قدس سره انه كان يكفيه قوله وضعا بان يذكره ابتداء فلا فائدة في ذكر قوله
في الفهم ولا تتم التقييد بقوله وضعا الا ان يقال الفائدة شرح ماهية الفعل وايضاحها اذ المقصود في التعريفات الشرح والاظهار
تابع فان قلت كيف يخرج بقوله مقترن ما عدا اسماء الافعال والحال ان الصبوح والغبوق مقترن باحد الازمنة الثلثة قلت معنى
قوله مقترن باحد الازمنة الثلثة انه يدل على واحد من الماضي والحال او الاستقبال والصبوح والغبوق يدلان على الزمان سواء
كان ماضيا او حالا او استقبالا ولا يدلان على واحد معين قوله وبقولنا وضعا اسماء الافعال صريح في ان اسماء الافعال ليست
موضوعة للمعاني الفعلية وكذا الافعال المنسلخة ليست موضوعة للمعاني الانشائية ولتقييد الوضع بقوله وضعا وليا على ما مر منه
قدس سره في تعريف الاسم اشارة الى ان الاسماء والافعال موضوعة للمعاني الفعلية والانشائية ولعل هذا اشارة الى الاختلاف
بين النحاة فبعضهم ذهب الى الاول ويؤيده قول المصنف في اسماء الافعال ما كان بمعنى الامر او الماضي وظاهر قول المصنف ما وضع
لذلك الجر ما وضع لانشاء التعجب اذ الظاهر ان اللام صلة الوضع وبعضهم الى الثاني او اكتفاء بما سبق منه في تعريف الاسم وحاصل
الدفع على الثاني ان المعاني الفعلية لاسماء الافعال ليست حقيقية بل مجازية والمعاني الحقيقية لها انها ليست مقترنة وان المعاني
الانشائية للافعال المنسلخة ليست اليه حقيقية او مجازية والمعاني الحقيقية لها مقترنة وعلى الاول ان المعتبر في الاقتران وعدمه
انما هو الوضع الاول اي الغير المسبوق بوضع واسماء الافعال وان كانت مقترنة بالوضع الثاني الا ان المعتبر الوضع الاول وبالوضع
الاول لم يقترن الا انه يشكل بالمشتق منها اذ ليس له الا وضع واحد وهو بذلك الوضع مقترن والافعال المنسلخة وان لم يقترن
بالوضع الثاني الا انها مقترنة بالوضع الاول وهو المعتبر دون الثاني وانت خبير بان الكلمة اذا كان لها معنى اسمي او فعلي بحسب
وضع فلا معنى لالغاء ذلك الوضع وعدها اسما او فعلا باعتبار الوضع الاول والغاية اذا اعتبر ذلك الالغاء فلا معنى لاعتباره في
مقام دون غيره فلما اعتبر في اسماء الافعال والافعال المنسلخة ينبغي ان يعتبر في زيد ويشكر وشمر وغيرها فان لها وضع ثانيا
وهو الوضع العلمي لم يقترن بذلك الوضع ووضع فعلي يقترن به فينبغي ان تعد افعالا باعتبار الوضع الاول واعتبار الثاني كما
اعتبر الوضع الاول في اسماء الافعال ح الافعال المنسلخة والمعنى الثاني مع انه ليس كذلك وما قالوا في الجواب ان المعنى الثاني وهو المعنى

العلمي غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول لان الذات المعنية غير موجودة في الوضع الاول فهو افساد للكلام و تخريب للمرام ومنافت وتساقط اذ لا معنى لهذا مع القول بان المراد ان المعتبر في الاقتران وعدمه هو الوضع الاول لا الثاني ولا يمكن جعل المراد راجعا الى ما قالوا فتامل فان قلت فليعتبر قيد الحيثية في التعريف كل من الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام المنقولة قلت اعتبار هذا القيد اذا قيد الوضع بالاول ولا يحتاج اليها اذا لم يقيد لكن على تقدير عدم تقييد الوضع بالاول وان لم ينتقض بالاعلام المنقولة لكنه ينتقض باسماء الافعال والافعال المنسلخة وما قيل ان اعتبار قيد الحيثية في تعريف كل من الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام المنقولة انما يجدي نفعا لو قيد الاقتران في تعريف الفعل وعدم الاقتران في تعريف الاسم بقيد بحسب الوضع من غير تقييد الوضع بالاول او قيد الاقتران في تعريف الفعل بقيد بحسب الوضع الاول وعدم الاقتران في تعريف الاسم بقيد الوضع واما اذا قيد كل منهما بحسب الوضع الاول فلا لا يخ عن خلل قوله لان جميعها منقولة قال الفاضل المحشي جميعها ليس دائرا بين الامرين بل جامع للامرين وانما الدائر كل واحد قلت الحكم على الجميع كالحكم على الجمع قد يكون على سبيل الافراد كل جزء جزء نحو جاني الرجال اي كل واحد وكذا جاني جميع الرجال انتهى كلامه وقيل او الفاصلة بمعنى الواو الواصلة وقيل او لمنع الخلو دون الجمع فكانه قيل لان جميعها لا يخ عن النقل عن احد الامرين لانه جامع للامرين وقيل في الجواب عنه ان خبر ان مجرد قوله منقولة وقوله عن المصادر او غيرها تفصيل للمنقول عنه كانه قال لان جميعها منقولة عن الشئ سواء كان الشئ مصدرا او غيره اقول وهو بعيد كل البعد اذ الظاهر بل الصريح ان قوله عن المصادر متعلق بقوله منقولة وصرفه عنه افساد للكلام وتخريب للمرام وايضا لا بد للمتعلق لقوله منقولة ولقوله عن المصادر من متعلق ولم يبينه وجعل كلمة عن متعلقة بقوله منقولة ومجروره شئ ومصادر خبر كان المحذوف قبله سوا تكلف باز ذلا يدعوا اليه ضرورة قوله وحل فيه معطوف على قوله وبقولنا وضعا اسماء الافعال لانه في تقدير وخرج بقولنا وضعا اسماء الافعال وقوله فيه اي في حد الفعل قوله الافعال المنسلخة عن الزمان اي الخالية عن الدلالة على الزمان والخلو عن الزمان وعدم الاقتران به اما لدلالتها على حدث غير مقترن باحد الازمنة الثلثة كنعم وبئس ولعت واشتريت وكانت بحسب الوضع او بحسب الوضع الاول دالة على حدث مقترن واما لعدم دلالتها على الحدث ككان فيصدق عليه انه غير مقترن الا انه كان في الوضع دالا على حدث مقترن فلما قيد الاقتران بالوضع دخل القسمان في حد الفعل اذ الاقتران بالوضع عبارة عن دلالتها وضعا على حدث مقترن باحد الازمنة الثلثة فما قال بعض الفضلاء على قول الفاضل المحشي وكذا الافعال المنسلخة عن الحدث يدخل به لان الافعال الناقصة منسلخات عن الحدث وصرح به بعض المحققين في الفوائد الغياثية فيه نظر لان النافع في ادخالها تقييد الدلالة بالوضع او بالوضع الاول لا تقييد الاقتران بذلك ليس على ما ينبغي الا انه يرد على المحشي ان كان ليس مجردا عن الحدث مجازا او بحسب الاصح بل كان بحسب الوضع الاول وما في الفوائد الغياثية ليس قطعي الدلالة على ذلك حيث قال اما الفعل فيدل على النسبة ويستدعي حدثا وزمانا في الاكثر وافكان قد تعرى عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس قوله ويصدق على المضارع استيناف جوابا عما قيل كيف يدخل المضارع في حد الفعل وقد اخذ فيه الاقتران باحد الازمنة وهو مقترن بالزمانين وحاصل الجواب ان احد الاخر ليس مقيدا بقيد فقط بل اعم ولو سلم فهو مقترن بواحد فقط بحسب كل وضع قوله ولانه مقترن بحسب

بكل وضع بواحد وان عرض الاشتراك من تعدد الوضع قال العلامة التفتازانی فی بحث التنبیه من المطول واما الواو الداخلة على الشرط المدلول على جوابه بما قبله من الكلام وذلك اذا كان ضد الشرط المذكور اولى باللزوم لذلك الكلام السابق الذی هو كالعوض عن الجزاء من ذلك الشرط كقولك اكرمه وان شتمنی واطلبوا العلم ولو بالصین فذهب صاحب الكشاف الى انها للحال والعامل ما تقدم من الكلام وعلیه الجمهور وقال الجزری انها للعطف على محذوف هو ضد الشرط المذكور ای اكرمه ان لم یشتمنی واطلبوا العلم لو لم یكن بالصین ولو كان بالصین وقال بعض المحققین من النحاة انها اعتراضیة ونعنی بالجملة الاعتراضیة ما یتوسط بین اجزاء الكلام متعلقا به معنى مستانفا لفظا على طریق الالتفات نحو تهی كل من فیها وحاشاك فانیا وقال فی بحث احوال المسند من المطول قد یستعمل ان فی غیر الاستقبال قیاسا اذا كان الشرط لفظ كان نحو وان كنتم فی ریب وان كنتم فی شك وكذا اذا جیئ بها فی مقام التاكید مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط ولا یذكر له ح جزاء نحو زید وان كثر ماله بخیل وعمرو وان اعطی جاها لئیم وما فی الشرح یمكن جعله من هذا القبیل بل هو الظاهر فلا یرد ما قال بعض الفضلاء فیه ان نقیض الشرط هو عدم عروض الاشتراك من تعدد الوضع لیس اولى باستلزام الجزاء وهو اقتران المضارع بحسب كل وضع بواحد ولا تعدد فی الموضوع وقد وجب ذلك فی ان الوصلیة اذ الایراد المذكور انما یرد ان لو كان له استعمال واحد هو ما ذكره المورد واما اذا كان له استعمال آخر ویصلح لفظ الشرح ان یكون من ذلك الاستعمال فلا والعجب من المعترض كیف اعترض مع اطلاعه على ما فی المطول هذا وانت خبیر بان ما قال النحاة من وجوب اتیان قد فی الماضی المثبت الواقع حالا منقوض به الا ان یقال انه مقدر او یقال انه مستقبل نظرا الى كلمة ان او لاستقباح الجمع بین ما هو علم الاستقبال وعلم المعنى قوله لتقریب الماضی ای لتقریب الزمان الماضی الذی هو جزء مدلول الكلمة قوله او لتقلیل الفعل ای لتقلیل الحدث المقترن بالزمان اللذین هما جزءان من مدلول الكلمة قوله او تحقیقه ای تحقیق الحدث المذكور جعل التحقیق مقابلا للتقریب والتقلیل لیس على ما ینبغی اذ التحقیق ان قد موضوع للتحقیق الا انه قد یضاف الیه فی الماضی التقریب مع التوقع او بدونه وفی المضارع فی الاغلب التقلیل على ما مر فی صدر الكتاب قوله وشیء من ذلك المذكور من التقریب والتقلیل والتحقیق قوله لا تحقیق الا فی الفعل الاصطلاحی اذ الماضی لیس جزءا الا من مدلوله وكذا الحدث والزمان لیسا جزئین الا من مدلوله وهذا التقریر اولى مما ذكره البعض فی قوله لتقلیل الفعل اعنی الفعل اللغوی اعنی الحدث لكن لا مطلقا بل من حیث انه مدلول الفعل الاصطلاحی لانه یلزم منه استدراك قوله وشیء من ذلك لا یتحقق الا فی الفعل وعلى هذا المراد من قوله لتقریب الماضی لا مطلقا بل من حیث انه مدلول الفعل وكذا المراد تحقیق الحدث لا مطلقا بل من حیث انه مدلوله وكذا ارادة الفعل الاصطلاحی من قوله او لتقلیل الفعل بتقدیر المضاف ای لتقلیل مدلول الفعل الاصطلاحی من حیث انه مدلول یوجب الاستدراك واما ارادة الاصطلاحی من الاول بتقدیر المضاف واللغوی اعنی الحدث من حیث انه مدلول الفعل من الثانی مما لا جواز له تامل قوله لدلالة الفعل على الاستقبال القریب وتاكید الدخول وقد یجیئ لمجرد التاكید نحو قوله تعالى سنكتب ما قالوا صرح به العلامة التفتازانی فی المطول فی شرح قوله ع سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا الخ والمراد من القریب انه قرب وقوعه من زمان التكلم ومن البعید انه بعید وقوعه منه قوله اما لنفی الفعل ای نفی الحدث المقرون بالزمان فی الفهم عن الكلمة قوله او لطلبه ای لطلب الحدث المقرون بالزمان قوله او للنهی عنه

اى عن الحدث المقرون بالزمان قوله او لتعليق الشئ بالفعل بالحدث المقرون بالزمان قوله الا فى الفعل الاصطلا
فبالضرورة اختصت الجوازم بالفعل الاصطلاحى قوله لانها وضعت آه قال الفاضل المحشى ولان المنفى بلم يخص الشئ المنفى
فيه انتهى فان قلت ما ولا المشبهتان بليس عاملتان الرفع فى الاسم مع انهما ليستا خاصتين بالاسم لدخولهما على الفعل
ايضا فلم يتوقف العمل على الاختصاص قلت كون الداخل على الفعل ما ولا المشبهتين بليس ممنوع كيف وهما انما يدخلان على الجملة الاسمية
لا الفعلية فان قلت العمل موقوف على الاختصاص والاختصاص على العمل فيلزم الدور قلنا كون الاختصاص موقوفا
على العمل ممنوع وانما الموقوف ظهور الاختصاص قوله وانما خص لحوق تا التانيث المذكور فى المتن المقيد بقوله ساكنة فصح قوله
والصفات استغنت آه قوله حال عن تا التانيث الذى هو فاعل اللحوق وقيل او لانها مما اضيف اليه فاعل الظرف على
ان يكون اللحوق كالدخول فاعلا لقوله من خواصه لا مبتدأ والحال يجوز ان يكون حالا عما اضيف اليه الفاعل والمفعول اذا
صح المضاف واقامة المضاف اليه مقامه انتهى وفيه بحث لان عمل الظرف منوط بالاعتماد والظاهر انه ليس لمعتمد على شئ
قوله لاختصاصها بالاسم ولا يوجد فى الفعل وتا فعلتا ساكن فى الاصل حركت لدفع التقاء الساكنين يدل عليه حذف اليا
فى رمتا على الاصح قال ولحوق نحو تا فعلت قال الفاضل المحشى الاخصر ان يقول ولحوق نحو تا فعلت وفعلت ليستغنى
عن قوله ولحوق تا التانيث ساكنة انتهى يعنى باضافة التا الى فعلت على صيغة المتكلم او الخطاب واياما كان فغيره من الضمير
المرفوع البارز المتحرك اذ هو المتبادر من اضافة نحو الى فعلت يندرج فى نحو المضاف الى فعلت وهو السبب فى تخصيص
الشارح قدس سره المراد من نحو تا فعلت بالضمائر المتصلة البارزة المرفوعة المتحركة ولما كان بيان الشارح يدل على تفسير
الضمير المرفوع المتصل البارز متحركا كان او ساكنا بالفعل وفعلت لسكون التا بتقدير المضاف اى وتا فعلت معطوف
على نحو فعلت واللبس مرتفع اذ باضافة نحو الى فعلت يعلم انه بالتكلم او الخطاب اذ له الامثال لا لفعلت بالسكون فالذكر
بعد نحو تا فعلت بالسكون لا غير فاندفع ما قيل انه لا يخلو عن نوع الالتباس فى صورة الكتابة على ان اضافة النحو الى
فعلت بالسكون لا يخلو عن شئ فتفطن انتهى يعنى اضافة نحو اليه صريح فى ان له مثلا مع انه ليس كذلك على انه لا يبعد ان يقال
ان له مثلا وهو فعلتا قوله فيدخل فيه اى فى المراد من نحو تا فعلت قوله فعلت بالفتح والكسر ان قيد المضاف اليه بالضم
او الضم والكسر ان قيد بالفتح قوله اخف واخصر فان قلت الاخفية والاخصرية انما يتصور فى الملفوظ والمنوى معدوم محض
لا يتعلق به التلفظ فكيف يصح ما ذكره قلت اراد انه لو فرض موجودا ملفوظا لكان اخف واخصر اذ الاخف والاخصر هو الاصل
ولا ضرورة فى العدول عنه قوله اى فعل لو فسر كلمة ما قبل دل لخلص من التكرار لكن الشارح قدس سره لم يلتفت اليه
لكمال الاتصال بين ما وصفته او صلته فلم يرض ان يفصل بينهما ولو بالتفسير فظهر نكتة اختيار تكرار دل على سر التاخير
ثم التفسير مشير الى ان كلمة ما موصوفة وهو الانسب لكونه مسندا قوله والمراد بالموصول الفعل بيان لاحتمال ان يكون
موصولة ويجوز ان يكون موصولة وتنكيره لان المراد به غير معين وعلى هذا ليس فيما ذكره الشارح قدس سره تخصيص بالموصوفة
مع ان كلمة ما تحتمل ان يكون موصولة فاندفع ما قيل كلمة ما كما تحتمل ان يكون موصوفة تحتمل ان يكون موصولة فالتفسير
بالاول ليس على ما ينبغى ثم المراد من قوله والمراد بالموصول الفعل والمقصود والاول اظهار كون ما موصولة فلا يكون

الاخبار بان المراد بالموصول الفعل بعد تفسيره بالفعل تبيل ذلك لغوا كما قيل **قوله** فان المتبادر من الدلالة وجه التبادر ان المطلق ينصرف الى الكامل **قوله** الحاضر الذى انت فيه اشارة الى ان الاضافة لادنى ملابسة **قوله** قبلية ذاتية لما كان الظاهر ان قبل ظرف زمان لقوله زمان والمعنى ما دل على زمان واقع فى زمان متقدم على الزمان الحاضر فيلزم ان يكون للزمان زمان مع انه ليس كذلك اشار الى دفعه بان قبل ليس ظرف زمان بل هو بمعنى متقدم لان تقدم زمان على زمان آخر تقدم ذاتى بمعنى ان ذات هذا الزمان متقدم على زمان آخر لا التقدم زمانى بمعنى ان الزمان الذى وقع فيه متقدم على الزمان الآخر فاندفع ما قيل التقدم بين اجزاء الزمان زمانى وهو التقدم الذى لا يجامع معه المتقدم المتاخر وهو بالذات بين اجزاء الزمان وبالعرض بين الامور الواقعة فيها والتقدم بالذات انما هو بين العلة التامة والمعلول وتحقيقه فى علم آخر ولفهم مخاطبه ولزوم ان يكون للزمان زمان انما يندفع لو كان منشاؤه التباس التقدم بحسب الذات بالتقدم بالزمان لكن منشاؤه ان قبل لازم الظرفية فهو متعلق بحدث وقع صفة لزمان فيكون معنى ما دل على زمان واقع فى زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظ قبل بلفظ متقدم بان يقال ما دل على زمان متقدم على زمانك قال الفاضل الهندى قبل ظرف مستقر صفة زمان ولا ضير فى لزوم وقوع الزمان فى الزمان لمكان العموم والخصوص والكلية والبعضية كما يقال الزمان يوجد فى الازمنة الثلثة ووقت الظهر فى يوم الجمعة **قوله** فلا ينتقض منعه بلم يضرب فان يضرب فى لم يضرب يصدق عليه ظاهر التعريف ولا قيد به الدلالة بحسب الوضع خرج من التعريف لان يضرب فى لم يضرب ليس موضوعا للزمان الماضى بل الدلالة عليه حصل بعروض لم ودخوله عليه وليس مقصود الشارح قدس سره الا انه ينتقض منعه بهذا الاعتبار واما انه دال على الاستقبال بالوضع والعلم به فهو ان نعلم فلا كلام للشارح معه وانما الكلام على تقدير خاص يكون بسببه دالا على الماضى لان دخول لم الذى موضوع لقلب المضارع ماضيا دليل عليه وصارف له عن الدلالة على الاستقبال حين دخوله عليه فظهر ان المنع الذى اورده البعض من قوله لا نم عدم دلالة يضرب فى لم يضرب على الزمان المستقبل ولا نسلم دلالته على الزمان الماضى غير متوجه عليه **قوله** وجمعه بان ضربت ضربت اى لا ينتقض جمع التعريف بضربت فى ان ضربت فانه يدل على الزمان المستقبل فيخرج عن التعريف فيكون غير جامع فلما قيد الدلالة بحسب الوضع دخل فيه فان دلالته عليه ليس بان وضع ضربت له بل حصل مدخول ان عليه وعروضه ودخول ان التى موضوع لقلب الماضى مضارعا دليل على دلالته عليه وصارف له عن الدلالة على الماضى بهذا الاعتبار فالمنع بانا لا نم دلالة ضربت على الزمان المستقبل ولا نم عدم دلالته على الزمان الماضى منع غير مسموع **قوله** او تقديرا كغزى ورمى فان رمى فى الاصل كان مبنيا على الفتح الا انه بواسطة القاعدة صار الفتح تقديريا بخلاف ضربن وضربوا فانه ليس الاصل فيهما البناء على الفتح بان تلفظ به ولا اظهار الاصل بل ضربن بنى على السكون ابتداء تحرزا عن توالى الفتحات وضربوا بنى على الضم رعاية لجانب الواو وكون الاصل فيهما الفتح ثم عدل الى السكون والضم مما لا بد له من دليل وبه اندفع ما قيل لا حاجة الى قوله مع غير الضمير المرفوع المتحرك ومع غير الواو لانه مع الضمير المذكور والواو مبنى على الفتح تقديرا اذ السكون والضم انما هو لعارض كيف ومعنى البناء على الفتح تقديرا ان يكون فى الاصل كذلك وان اخذه العارض كما هو الاصل

قوله اما البناء على الحركة فان قلت الماضى مقدم على المضارع كما يدل عليه قول اهل الصرف المضارع ما يزيد على الماضى احد الزوائد

الاربع فيها الضرورة فيكون بناؤه مقدما على بناء المضارع واعرابه فما معنى كون بنائه على الحركة لمشابهة المضارع قلت معناه انه نظر في الابتداء حالة تصيير الماضي في الآل ثم ان المضارع اكثره معرب بالحركة وما هو عوض منها وللاكثر حكم الكل بخلاف بنائه على السكون فانه قليل و لا يلتفت اليه وكذا اعرابه بالسكون قليل غير معتبر فان دخول الجوازم عليه ليس بلازم ولا غالب فاندفع ما قيل هذه المشابهة انما تقتضي البناء على الحركة لو لم يكن المضارع مبنيا او معربا على السكون اصلا بل كان متحركا دائما وليس كذلك لان المضارع المتصل به نون جمع المونث مبني على السكون والمضارع الداخل عليه الجازم معرب وقفا لا اصل مع رعاية المشابهة العارضة في الجملة اولى من رعايتها مع ترك الاصل راسا والقياس ما ذكره انما يتم لو ثبت ان بناء صيغة المضارع سابق على بناء صيغة الماضي وهو غير معلوم ثم ان مشابهته بالمضارع اولى بالاعتبار لانها من المواخاة من مشابهته بالاسم في الوقوع موقعه قوله وشبهها وهو جزء الاظهر في اللفظ ما يعطف عليه فاما ان يقال قوله موقع الاسم بمنزلة خبر او صفة للاسم فيكون معطوفا عليه باعتبار الآل واما ان يقدر في وقوعه بعد الواو فيكون معطوفا على قوله في وقوعه قوله كراهة بالتنوين مفعول له لقوله مبني على السكون وقوله اجتماع اربع بالنصب مفعول به لقوله كراهة فان قلت لزم اجتماع اربع متحركات في الكلمة الواحدة في نحو حركة وبركة قلت لا اعتبار لحركة الآخر لعروضها بالعامل وعدم لزومها للكلمة ولهذا والهاء بالوقف فان قيل السكون في مثل ضربن عارضي لا اصلي فينبغي ان لا يعتبر فيكون في حكم ما اجتمع فيه متحركات فينبغي ان لا يجوزه قلت كون السكون فيه عارضيا ثم كيف وقد حصل بالاتصال ما هو جزء الكلمة يدل عليه عدم القوم الحركة في نحو قولا اصلية لا عارضية ولذا رد الواو فيه دون قل الحق قلت فيه ان هذا انما يثبت لو كان قل قولا قبل فلما اتصل الف الضمير زال السكون وحصل الفتح للالف وليس كذلك بل اخذ قولا من تقولان فحذفت التاء وصار الامر موقوفا وسقط النون بالوقف فحركة اللام اصلية لا عارضية مثل السكون في ضربن لان ضرب كان مفتوح الباء فلما اتصل به النون سكن الباء فحركة قولا ليس مثل حركة قل الحق وحصوله بالاتصال ما هو جزء الكلمة لا يخرجه عن كونه عارضيا يدل عليه حذف الالف في نحو رمتا فان حذفه باعتبار ان التاء كانت ساكنة فحذفت لاجل الالف فهي ساكنة حكما مع ان الفتحة حصلت بما هو جزء الكلمة اللهم الا ان يقال السكون في ضربن له جهتان جهة عروضه بان قد حصل بعد ما لم يكن وجهة اصالته بان حصل بالاتصال بما هو جزء الكلمة واعتبار جهة عروضه يوجب الثقل فبالضرورة اعتبر جهة اصالته دفعا للثقل وفي رمتا جهة اصالته توجب الثقل فاعتبر جهة عروضه دفعا للثقل قوله لشدة اتصال الفاعل اي الضمير بفعله بحيث يطلق على المجموع فعل كلما نقض بمثل ذهب فرس قوله احترازا عن مثل ضربا اي عن خروج مثل ضربا عن الحكم المذكور وهو البناء على الفتح فانه لو قيل بني على الفتح مع غير الضمير المرفوع خرج مثل ضربا عن الحكم مع انه مبني على الفتح قوله فانه ايضا مبني على الفتح اي كما ان ضرب مبني على الفتح فاذا اتصل به الف الضمير صار فتحة البناء فتحة ما قبل الالف ايضا واما ان هذه الفتحة فتحة ما قبل الالف وفتحة البناء تقديري كما لا دليل عليه الظاهر يرده بخلاف غلامي فانه كان قبل اتصال الياء موقوف الآخر فلما اتصل به الياء كسر آخره لاجل الياء فبعد دخول العامل صار كسرة الاعراب تقديريا لامتناع تحرك الحرف الواحد بحركتين معا وبهذا التقرير اندفع ما قيل في كون هذا الفتح للبناء نظر لجواز ان يكون مما اقتضاه الالف فيكون فتحة البناء تقديرية نظيره غلامي في حالة الجر فان كسرة الميم فيه مما اقتضاه الياء

وكسرة الاعراب تقديرية قوله فصل شبهه لو اوقع التفسير بين باو اشبه ليسلم من التكرار وقد عمر القدرة عنه قال نأيت اختاره على اتين لما فيه من الجمع بين حرفي المتكلم والترتيب المعروف وهو تقديم المتكلم وتوسيط الغائب وتاخير المخاطب بخلاف اتين فان فيه تفريقا بين حرفي المتكلم وتقديما لحرف الخطاب على حرف الغيبة الا ان اتين يصلح ان يكون صفة لحروف بان يكون صيغة الغائبات من الاتيان بمعنى المجيء بخلاف نأيت فانه لا يصلح ان يكون صفة لحروف فانه صيغة المتكلم من النأي بمعنى البعد قوله اي حال كونه متلبسا باحد حروف نأيت لو قدم التفسير على قوله باحد حروف آه ليسلم من التكرار وقوله اي حال كونه اي المضارع متلبسا تلبس الكل وهو يضرب مثلا بجزئه وهو واحد من حروف اتين وانت خبير بان الغرض من الحال تقييد مضمون عاملها بمضمون الحال والتقييد انما يكون بامر منتقلة غير لازمة وتلبس الكل بالجزء امر لازم فلا فائدة في التقييد وجعل البا للتلبس دون السببية مع ان الرضي جعل البا للسببية فان قلت جعل البا للسببية لا يستقيم ايضا لان زيادة الحرف لتحصيل اللفظ فزيادة حروف نأيت سبب وجود لفظ المضارع دون اشتراكه وتخصيصه ومشابهته للاسم فيهما وانما سبب الاشتراك وضعه لمعنيين وسبب تخصيصه دخول السين او سوف فشابه الاسم بالاشتراك والتخصيص ليست لسبب احد حروف نأيت قلت زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب وضعه لمعنيين وهو سبب اشتراكه فزيادة الحرف سبب للاشتراك بالوسائط وكذا زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب الوضع وهو سبب دخول السين او سوف واليه اشار الرضي حيث قال والباء للسببية اذ زيادة الحروف على اول الماضي مع تغير بعض حركاته سبب حصول الجهة مشابهة المضارع للاسم وتلك الجهة وقوعه مشتركا فالبا فيه كما في قولك بزيد صرت كقارون في الثروة انتهى قال باحد حروف بالتنوين واتين صفة حروف صيغة الغائبات بمعنى جئن في اوائله متعلق بقوله اتين ويحتمل ان يكون بالاضافة وقوله في اوائله بتقدير الكائنة في اوائله صفة لحروف والظاهر في اوله في بعض النسخ وقع بعد قوله باحد حروف نأيت وهو المناسب بقوله يعني الحروف آه وفي بعضها اتين فان قلت الضمير في اوائله ان كان يرجع الى المضارع لا يصح اذ الحروف ليس في اول المضارع بل اول المضارع قلت المراد في اول حروف من حروفه الاصلية فان قلت هذه الحروف ليست مظروفا للاول حرف من حروفه الاصلية وان كان يرجع الى الماضي يشكل الظرفية قلت المراد في جانب اوله قوله يعني الحروف آه اشارة الى ان الاضافة لادنى الملابسة وهو بلا البتة الى منتبه فان قلت نأيت عين الحروف لا جامع لها قلت الجامع المجموع والمجموع كل واحد منها او الجامع المادة وهي تلك الحروف مع الهيئة والمجموع المادة فقط قوله وهذه المشابهة اي مشابهة الفعل المضارع لمطلق الاسم سواء كان اسم فاعل او غيره على ما هو ظاهر لفظ المتن انما يكون لوقوعه مشتركا وتخصيصه بالسين وسوف لا للموازنة والصلاحية للحال والاستقبال اذ بهما يشابه اسم الفاعل خاصة فالحصر اضافي فلا ينافي كونه مشابها للاسم بدخول لام الابتداء نحو ان زيدا ليخرج كما تقول ان زيدا لخارج ولا يقال ان زيدا لخرج قال الشيخ الرضي قوله لوقوعه مشتركا بيان لوجه مشابهة المضارع لمطلق الاسم فاما مشابهته لاسم الفاعل خاصة فبالموازنة والصلاحية للحال والاستقبال انتهى فالاعتراض على الشارح قدس سره بان الحصر غير مستقيم لا يشبه بدخول لام الابتداء او الموازنة والصلاحية ليس على ما ينبغي اما بالاول فلان الحصر اضافي واما بالثاني فلا اعتراض

بما هو خارج عن المبحث اذ المبحث انما هو لبيان المشابهة لمطلق الاسم فالمحصور مشابهة لمطلق الاسم على الوقوع وتخصيص مطلق
المشابهة ولا المشابهة الى صحته وبما ذكرنا ظهر ان ما قال بعض الفضلاء على قول الشارح قدس سره انما يكون لوقوعه من قوله قد
اخرج عبارة المتن بزيادة الحصر المستفاد من كلمة انما عن الاستقامة لعدم انحصار وجه المشابهة في الاشتراك وتخصيص بالسين
وسوف لان المضارع قد شابه الاسم في دخول لام الابتداء وفي الموازنة وصلاحية للحال والاستقبال ليس على ما ينبغي **قوله**
مشتركا بين زماني الحال والاستقبال بيان لوجه المشابهة وسببها وتحقيق صفة لمنهما لو اخذ وجه شبه كما ان قوله لوقوع الاسم
اي بيان صفة للاسم اي نشا لكون المضارع مشبها به فوجه الشبه الاشتراك الكلي الصادق على الاشتراكين الخاصين كما ان وجه
الشبه في زيد كالاسد اي الشجاعة الكلية الصادقة على الشجاعتين الخاصتين لا الشجاعة الخاصة لعدم الاشتراك ثم ان من اشتراك
المضارع بين زماني الحال والاستقبال انهما معناه فلا مسامحة في الكلام كما قيل الظاهر من الاشتراك هو المعنى الاصطلاحي
وح قوله بين زماني الحال والاستقبال مبني على التسامح والمراد بين المعنيين المركب احدهما من زمان الحال والآخر من زمان
الاستقبال وبما ذكر ظهر اندفاع ما قيل الظاهر ان قوله لوقوعه مشتركا اشارة الى وجه الشبه وهو يجب ان يكون مشتركا بين المشبه
والمشبه به والاشتراك بين زماني الحال والاستقبال ليس مشتركا بين المضارع والاسم فقد اخرج عبارة المتن ايضا عن الانطباق
على التعريف المحمل وبقوله مشتركا بين زماني الماضي والاستقبال وتخصيصه بالسين وسوف لا ينتقض التعريف بمثل اصبح المشترك بين
معنى دخل في الصباح ومعنى صار **قوله** على الصحيح قال العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني لانه يطلق عليهما اطلاق كل
مشترك على افراده انتهى قيل وهو الاصح عند بعض المحققين ويستدل عليه بانه لو لم يكن كذلك للزم التكرار والتناقض في مثل
يفعل الآن او غدا انتهى بيان اللزوم اما التكرار فلانه اذا كان حقيقة في الحال وقيل يفعل الآن كان تكرارا محضا وفيه انه
يحتمل ان يكون لدفع احتمال المجاز واذا قيل غدا لزم التناقض وكذا اذا كان حقيقة في الاستقبال وفيه انه يحتمل ان يكون قرينة
لارادة المجاز وقيل هو حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال قال الشيخ الرضي وهو اقوى لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الا على الحال
ولا يصرف الى الاستقبال الا بقرينة وهذا شان الحقيقة والمجاز وايضا من المناسبة ان يكون للحال صيغة خاصة كما للاخرين وقيل
هو حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لخفاء الحال حتى اختلف العقلاء فيه فقال الحكماء ان الحال ليس بزمان موجود بل هو فصل
بين الزمانين ولو كان زمانا لكان التصنيف تثليثا والحال عند النحاة غير آن المختلفين في كونه زمانا بل ما هو على جنبتي الآن من الزمان
يعني ان الآن ليس زمانا والحال مشترك بين الزمان ومن ثم تقول ان يصلي في قولك زيد يصلي حال مع ان بعض صلوته
ماض وبعضها باق فجعلوا الصلوة الواقعة في الآنات الكثيرة المتتالية واقعة في الحال **قوله** وتلك المشابهة ليس معطوفا على قوله
هذه المشابهة حتى يكون الظاهر ترك الواو وترك **قوله** لوقوع الفعل مشتركا بل الواو فيه كالواو في قوله وهذه المشابهة للاسم فقط
وكونه غير متعلق بما قبله **قوله** باحد معانيه اي احد كان من المعاني الثلاثة او الاربعة وتخصيصه بالكل انما يكون بالقرائن **قوله**
وانما عرف بمشابهة الاسم اي اخذ المشابهة في تعريفه ولم ياخذ شيئا آخر لانه لم يسم مضارعا الا لهذا اي الا لاجل المشابهة لا لشيء
آخر بان يكون المضارعة بمعنى آخر فللحصر مدخل في اخذ المشابهة في التعريف اذ لو كان للمضارعة معنى آخر لما تعين اخذ المشابهة
فيه ثم اورد على الحصر دليلا بقوله اذ معنى المضارعة وحصر جنس معنى المضارعة لغة في المشابهة لوجب ان لا يسمى مضارعا الا

لاجل المشابهة لكن تشكل بمجيء ضارع بمعنى حاجة قوله من ضرع واحد يحتمل الوصف والاضافة كذا قيل والثاني لا يخلو عن مناقشة اذ لو كان اضافيا لقيل من ضرع واحدة قوله فالهمزة المبدلة من الالف لتعذر الابتداء بالساكن قال للمتكلم لان الهمزة مبدأ المخارج والمتكلم مبدأ الكلام قال مفردا حال من المتكلم قوله مذكرا كان او مؤنثا فيه ان المفرد مذكر لا يحتمل التانيث فلا يستقيم التعميم الا ان يقال تذكيره للتغليب قوله والنون له اي للمتكلم لانه اذا لم يبق من حروف العلة اعطي له ما يشابه حرف العلة قوله المفرد فيه ان المفرد ما ليس معه غيره فهو متقابل مع غيره فلا يصح الجمع بينهما فالوجه ان لا يفسر الضمير بالمتكلم المفرد قوله لهما اي الهمزة والنون اشارة الى وجه الاختصاص قوله التاء المبدلة من الواو لكراهة اجتماع الواوات في ووجل للمخاطب اذ الواو منتهى المخارج والمخاطب منتهى الكلام قال والياء المتوسط المخرج للغائب المتوسط بين المتكلم والمخاطب وانما اعطي التاء للغائبتين والغائبتين لئلا يلتبسا بالغائب والغائبين وح وان التبسا بالمخاطب والمخاطبين لكن هذا اسهل لاندفاعه بالمشاهدة قوله اي حال كون المؤنث والمؤنثين اي الفاعلين المؤنثين فذو الحال ثلثة امور ولذا قال غائبات او ذوي غيبة بكسر الواو على لفظ الجمع الا ان المناسب لقوله غائبات ذوات غيبة الا ان يقال اشار الى جهتي اللفظ والمعنى ولو اريد بالمؤنث صيغة المؤنث وبالمؤنثين صيغة المؤنثين لقيل غائبتين او ذوي غيبة بفتح الواو الا ان يقال الجمع باعتبار تعدد المراد وانما اول لان الحال وذاها في المعنى مبتدأ وخبر والخبر يجب ان يكون محمولا على المبتداء وغيبة ليس محمولا على ذي الحال قوله اي غير القسمين المذكورين اعاده وان مر هذا التفسير عنقريب اشارة الى ان البدل يصير بمنزلة النكرة الموصوفة لانه يكون بمنزلته بصيغ مغايرة للقسمين فان قلت الباء يستعمل في الله فيلزم ان يوصف بكونه غائبا ومذكرا والله تعالى متعال عن ذلك قلت يلزم كون لفظ الله في لفعل الله بالياء مثلا غائبا ومذكرا وهو ليس بمحذور والمحذور توصيف ذات الله بهما وهو ليس بلازم فلا حاجة الى ان يقال والياء لما عدا ما ذكرنا قوله لانه وان لم يصر جواب عما قيل اذا ابدل النكرة عن المعرفة فالنعت واجب والجواب ان الصفة اعم من ان يكون حالا او مآلا وقيل وجوب النعت انما هو اذا لم يفد النكرة فائدة زائدة فلا حاجة الى النعت فان غيرهما يفيد ما لم يفده المبدل منه قوله او بالنصب حال عطف على قوله بالجر فان قلت قوله بالجر خبر لقوله فقوله على معنى فقوله غيرهما كائن بالجر على البدلية من قوله للغائب واذا عطف قوله بالنصب عليه يكون فقوله غيرهما كائن بالنصب فلا يرتبط به قوله حال قلت يرتبط من حيث المعنى اذ المعنى فقوله غيرهما كائن بالنصب بناء على انه حال من قوله للغائب ولو قال على الحالية لسلم من التكلف قوله لموافقة السابق وهو قوله مفردا وغيبة والظاهر ان قوله مع غيره ايضا حال لا ليكون على وتيرتهما الا ان الشارح قدس سره جعله خبر الكان المقدر قوله مضمومة في الرباعي اما الضم فلانه لو فتح حرف المضارعة في يكرم من الافعال مثلا لم يعلم انه مضارع المجرد ام المزيد فيه ثم حمل عليه كل ما كان ماضيه على اربعة احرف فان قلت لم لم يفتح حرف المضارعة في ابواب لا التباس فيها نحو يدحرج ويقاتل ويفرح ثم يحمل عليها باب الافعال وهو الاولى لانه حمل الاقل على الاكثر قلت لو فعل كذلك لزم الالتباس ولو في صورة بخلاف العكس فانه لا التباس فيه فان قلت اهراق يهراق واسطاع يسطيع ليس من الابواب الاربعة مع انه ليس حرف المضارعة فيهما مفتوحا قلت بل هما من باب الافعال والهاء والسين زائدتين على خلاف القياس قوله مفتوحة فيما سواه لكونه الاصل لخفته ولا مانع منه قوله لعدم علة الاعراب فيه اي في غير المضارع وهي المشابهة لمطلق الاسم فيما ذكر ولاسم الفاعل في الموازنة وصلا

الحال والاستقبال قوله لعدم علة الاعراب فيه مشعر بان المقصود بالافادة سلب الاعراب من غير المضارع لا اثبات الاعراب للمضارع لانه لو كان المقصود بالافادة اثبات الاعراب للمضارع لقيل لوجود علة الاعراب فيه قوله ولما كان هذا الكلام آه المقصود من هذا الكلام دفع ايراد يرد على ظاهر لفظ المتن وهو ان كلمة غير ان كان على معناه الوصفي فسلب الاعراب من غير المضارع موقت بوقت عدم اتصال نون التاكيد او نون جمع المونث بالمضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون الغير معربا وهو كما ترى فاسد وان كان بمعنى الا يكون حصر الاعراب في المضارع موقتا بوقت عدم الاتصال فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين لم يكن الاعراب منحصرا فيه بل يجري في غيره وهو ايضا فاسد وحاصل الدفع ان الظرف متعلق بما يستلزمه كلام المتن وهو انما يعرب المضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون مبنيا وهو المقصود فان قلت انما يفيد الحصر فيكون موقتا بالقيد المذكور فيلزم المحذور المذكور قلت الامر التضمني قد لا يكون معتبرا في احكام اللفظ حيث يقال ما من اله الا الله ولا يقال انما اله الا الله مع انه بمعنى ما من اله الا الله ويمكن ان يقال القيود كما يكون قيود المضمون الكلام يكون قيودا ايضا للاخبار به على ما صرح به الشيخ المحقق في حواشي التلويح فيجوز ان يكون الظرف قيد الاخبار والمعنى ان هذا الاخبار وهو اعراب المضارع وبناء غيره اذا لم يكن به احد النونين اما اذا اتصل به احدهما فالكل مبني قيل قوله اذا لم يتصل متعلق بمعنى المغايرة وقيد لها اي لا يعرب ما مغايرة في وقت عدم الاتصال فالقيد لتعميم الغير بحيث يشمل المضارع المتصل به احد النونين انتهى اقول هذا التوجيه وجيه الا انه يوهم ان مغايرة الامر والماضي للمضارع مقيد بوقت عدم الاتصال كما ان مغايرة المضارع المتصل به احد النونين مقيد به ايضا وانه لا يفيد ان المضارع معرب عند عدم الاتصال مع انه المقصود بالبيان قال الفاضل الهندي ان الظرف متعلق بفعل يفهم من الكلام لان سلب الاعراب عن غير المضارع يشعر ان المضارع يعرب فالاصل انه يعرب المضارع اذا لم يتصل به احد النونين واما اذا اتصل باحد النونين هو مبني قوله لانه اذا اتصل به احدهما يكون مبنيا هذا عند الجمهور وقال بعض جميع ما اتصل به النونان من المضارع باق على اعرابه كما ان الاسم مع التنوين معرب لكنه لما اشتغل حرف الاعراب بالحركة المجتلبة قبل اعراب الكلمة لاجل الفرق صار الاعراب مقدرا كما في نحو غلامي قوله لو دخل عليها لزم دخوله على كلمة اخرى حقيقة فيه انه لما جعل بمنزلة جزء الكلمة صار الاعراب عليها بمنزلة الاعراب على حرف الآخر كما في قائمة وبصري فما وجه عدم اجراء الاعراب عليها وان نظر الى انه كلمة براسها فما وجه عدم الاجراء على ما قبلها قلت اجاب عنه الشيخ بعد ما سال بقوله فان قيل فلما امتزجا فهلا اعراب الكلمة على النون كما يعرب الاسم المونث بالتاء على التاء او هلا اعرب مع الامتزاج على ما قبل النون كما اعرب الاسم مع امتزاجه بالتنوين على ما قبلها قلنا اما الان الاسم اصل في الاعراب والفعل فرع عليه ففرعي اعراب الاسم بقدر ما امكن دون الفعل ولا سيما والنون من خواص الافعال فيرجح جانب الفعلية وضعفت مشابهة الاسم هذا على مذهب البصريين واما لان علة اعراب الفعل ليست ظاهرة ظهور علة اعراب الاسم واكثر الافعال مبنية فيرجح الى البناء لادنى سبب وهذا على مذهب الكوفيين ثم قال ولم يعرب ما قبل النون كما اعرب ما قبل التنوين لاجل ذلك وهو اشتغال ما قبل النون المؤكدة بالحركة المجتلبة للفرق بين المفرد المذكر والمجموع المذكر والواحد المونث ففتحوا في الاول وضموا في الثاني وكسروا في الثالث ولما كان اصل الاسم الاعراب لم يبنوه مركبا مع التنوين بناء الفعل مع النون

والفعل لم يكن للتنوين معه امتزاج قوي الاترى الى سقوطه في الوقف والاضافة ومع اللام ولضعف الامتزاج لم يعرب على التنوين كما اعرب على تاء التانيث وحاصل ما ذكره الشارح الرضي ان الامتزاج بين الفعل والنون الثقيلة ان كان قويا كما بين الاسم والحرف في قائمة وبصري فينبغي ان يجعل النون محل الاعراب كما فيهما وان لم يكن قويا كما بين الاسم والتنوين ينبغي ان يجعل الاعراب على حرف قبل النون كما في الاسم المنون فما وجه الحكم في البناء وحاصل الجواب ان الفعل لما كان اصلا في البناء وفرعا في الاعراب يرجع الى اصله بمجرد مانع من اجراء الاعراب على الآخر ولم يعتبر كلمة اخرى جزء منه بخلاف الاسم فانه اصل في الاعراب مهما امكان يعتبر اعرابه فان صار آخره وسطا بجعل الكلمة التي صارت بمنزلة جزء منه محل الاعراب ولم ينظر الى انه كلمة برأسها على ان الفعل مع النون منه مانع عن جعل الآخر محل الاعراب بعد شغل آخره بالحركة المجتلبة للفرق فالدليل الذي ذكره الشارح قدس سره تم بضم مقدمة اخرى معلومة من المقام اليه وهو ان الاصل في الفعل البناء فيكفي في رجوعه الى الاصل ادنى مقتضٍ فما قيل لو صح دليل الشارح قدس سره لزم عدم جواز اجراء الاعراب على ما قبل التنوين في نحو جاءني زيدٌ ورأيت زيدًا ومررت بزيدٍ لان التنوين لشدة اتصاله بالاسم بمنزلة الجزء منه ففيه ان الملازمة ممنوعة كيف والاصل في الاسم الاعراب فروعي بقدر الامكان كونه معربا واليه لا يلزم من عدم اجراء الاعراب لمانع في الفعل عدم اجرائه فيما ليس فيه ذلك المانع وكذا الملازمة في قوله والا يلزم عدم جواز الاعراب على يا بصري وتاء قائمة لان كلا منهما كلمة اخرى حقيقة وكذا في قوله والا يلزم غاية ما لزم منه تعذر الاعراب وهي لا توجب البناء الملازمة ممنوعة اما الاولى فسنده ما ذكره اما الثانية فالسند كيف والاصل في الفعل البناء فيكفيه ادنى باعث للرجوع الى الاصل **قوله** لان نون التاكيد لشدة الاتصال بمنزلة جزء الكلمة اعلم ان علامة شدة الاتصال كون الثاني تاكيدا للاول لما بين المؤكد والتاكيد من الارتباط والاشتباك او محلا الاعراب الاول لان كونه محلا الاعراب الاول فرع كونه بمنزلة الجزء او كونه فاعلا له لان الفاعل كالجزء من الفعل يدل على ذلك اسكان اللام في ضربت دون ضربك تحرزا عن توالي الحركات فيما هو كالكلمة الواحدة ولا شك ان اتصال نون الوقاية وضمير المفعول ليس فيهما شئ من تلك العلامة فالفرق بين اتصال نون التاكيد ونون الوقاية وضمير المفعول فرق مبني على الدليل لا تحكم غير مسموع كما قيل **قوله** ولان نون جمع المؤنث دليل على بناء المضارع واذا اتصل به نون جمع المؤنث كما ان قوله لان التاكيد آه دليل على بناء المضارع اذا اتصل به نون التاكيد لان المطلب بناء المضارع اذا اتصل به كل واحد من نون التاكيد ونون جمع المؤنث فاورد دليلا على كلا الامرين فالمطلب امر واحد وهو بناء المضارع الا ان الموجب له كل واحد من الامرين وليس الموجب مجموع الامرين فاندفع ما قيل وانت تعلم ان الصواب ترك اللام بل تركها قوله لان عطف نون الجمع المؤنث على نون التاكيد ليكون المجموع دليلا واحدا بناء على ان المدعي بناء المضارع عند اتصال كل واحد من النونين به وهو لا يثبت بكل واحد من المعطوف والمعطوف عليه بل بمجموعهما واعادة لان ليفيد ان كل واحد منهما دليل مستقل يثبت به المدعي اعلم ان الدليل المذكور في نون التاكيد جار بعينه في نون جمع المؤنث والمذكور في جمع المؤنث جار على ما صح في نون التاكيد حيث يقال لانها تقتضي فتحة ما قبلها ومع وجود الفتحة لا يمكن الاعراب وهو دليل عليه بضم ان الاصل في الفعل البناء فيكفيه ادنى باعث له فلا يرد ما قيل يرد عليه ان غاية ما لزم منه انما هو تعذر الاعراب وهو لا يوجب البناء قال الشيخ الرضي اختلف في نون جمع المؤنث ايضا فالجمهور على ان اللام لما سكن للحاقة وان لم يجتمع فيه اربع متحركات حملا على ضربن جاز بناؤه ايضا حملا عليه وقال البعض هو معرب لضعف علة البناء فقدر الاعراب لالزامهم لمحل الاعراب السكون ولم يعوض النون من الاعراب خوفا من اجتماع النونين

قوله فلا يقبل الاعراب اما الرفع والنصب فلانه يمتنع ان يكون على حرف واحد السكون والرفع والنصب واما الجزم فلانه اثر العامل فيمتنع ان يجعل ما هو قبل العامل اثر العامل قوله اي من المضارع ان جعل اللام فيه للعهد والمشار اليه هو المضارع المذكور وهو المعرب الذي لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث فتعميم الجمع بحيث يشتمل جمع المونث ليس على ما ينبغي لانه خارج عن المبحث في المعرب الذي لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث وان لم يجعل كك بل يراد مطلق الصحيح سواء كان مبنيا او معربا فالاخراج لنون جمع المونث دون نون التاكيد ليس بسديد اذ يصدق على المضارع المتصل به نون التاكيد نحو هل يضربن انه صحيح مجرد عن ضمير بارز مرفوع للتثنية والجمع والمخاطبة المونث فينبغي ان يكون بالضمة والفتحة لفظا والسكون مع انه ليس كك ثم ان قوله والمتصل به ذلك يتناول نون جمع المونث على طريقة الشارح قدس سره الا ان الشارح قد اخرجه بقوله وذلك في خمسة مواضع لكن الاشكال بنون التاكيد باق بحاله فالصواب جعل اللام للعهد وترك التعميم فما قيل لو كان المراد بالصحيح عن المضارع مطلق الصحيح معربا كان او مبنيا وكان المراد بالجمع اعم من المونث لا يصح تخصيص الاخراج لما اتصل به نون جمع المونث بل لا بد من اخراج ما اتصل به نون التاكيد ايضا بان يقال عن نون التاكيد ولما استقام قوله فيما بعد والمتصل به ذلك بالنون وحذفها لشمول المتصل به ذلك ح ما اتصل به نون الجمع المونث ولا شك انه ليس معربا بالنون ولا بحذفها ليس على ما ينبغي اذ قوله لما استقام غير مستقيم قوله وهو عند النحاة آه فسره رفعا للغفلة بواسطة بعد العهد والا فالشارح فسره بهذا التفسير في بحث الاضافة حيث قال في شرح قول المص واذا اضيف الاسم الصحيح وهو في عرف النحاة ما ليس في آخره حرف علة قيل انما قال حرفه الاخير حرف علة ولم يقل لامه حرف علة ليشمل المضارع الذي آخره حرفان من جنس واحد من حروف العلة مثلا مثل مرعوى فان آخره واوان قلبت الاخيرة ياء لوقوعها طرفا بعد كسرة فانه اختلف فيه ان الواو الاولى زائدة او الثانية فان كانت الاولى زائدة فلا غبار على تقدير اختيار ان لامه حرف علة وان كانت الثانية زائدة ففيه شبهة فان الحرف الذي يدور الاعراب عليه ليس لام الكلمة بل زائدة فلا يشمله تعريف الصحيح من حيث الاخراج الا ان يقال لما عبر عن الزائدة باللام صار بمنزلة لام الكلمة وبما ذكرنا اندفع ما قيل عليه وانت خبير بان الاختلاف في لامه لا يقدح في شمول التعريف اياه بلا شبهة قوله متصل به الوجه ترك قوله به لان المراد من التجريد ان لا يتصل بالمضارع الضمير البارز المرفوع لا لانه يتصل به ثم يجرد عنه قوله في حال الجزم لم يقيده بكونه لفظا اكتفاء بما سبق اذ كل واحد منهما يكون لفظيا وتقديريا اما كونهما لفظيين فظ واما كونهما تقديريين فلان الضمة والفتحة يكون تقديريا اذا وقف على المضارع واما الجزم فيكون تقديريا بالتحريك لالتقاء الساكنين والاعراب التقديري ما لا يتلفظ به ما دام سببه وباعثه موجودا والوقف دائم بدوام باعثه وقدم عد الوقف من مواضع تقدير الاعراب في غير المنع وحصر النحاة تقدير الاعراب فيما تعذر واستثقل لا يضر كيف والوقف جزئي من جزئيات التعذر والاستثقال وكون التحريك لالتقاء الساكنين مما لا يدوم فلا يكون سكون مثل لم يكن الذين تقديريا ممنوع كيف وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين عد من تقدير الاعراب على ما قال به العلامة التفتازاني في كتابه المسمى بالارشاد مع انه لا فرق بين التحريك وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين حتى يعد احدهما مما يدوم دون الآخر قوله مثل يضرب مثال للصحيح المجرد عن ضمير بارز مرفوع وليس مثالا لكون المضارع معربا بالضمة والفتحة والسكون حتى يكون قاصرا عن افادة ذلك لكن تاخيره عن قوله بالضمة والفتحة والسكون مما يشعر بكونه مثالا للاعراب ولذا جعله الش قدس سره مثالا للاعراب وعطف عليه ولن يضرب ولم يضرب تنبيها على انه لا يتم مثالا بدونه وانت

ضمير بان مثال الرفع لا يتم بدون ذكر زيدا او عمرو ومثال الجد يضربا **قوله** والمضارع المتصل فان قلت الظاهران قوله والمتصل عطف
على المجرد ويضربه فلاى شئ عدل عنه وعطفه على الصحيح مع انه يغير لبعده واحتاج على التقدير قلت لان الحكم المذكور ليس خاصا بالصحيح
بل يجري في المعتل ايضا فللتنبيه على هذا المعنى عدل عن الظاهر **قوله** وذلك اى اتصال الضمير المرفوع البارز كائن في خمسة مواضع
لان الضمير البارز المرفوع وان اتصل في يضربن وتضربن الا ان الحكم المذكور لا يجري فيهما فالحكم المذكور قرينة على التخصيص بالخمسة
فاندفع ما قيل الظاهر ان يقال في سبعة مواضع للامر من تعميم المسيح **قوله** والمضارع المعتل الآخر فان قلت المعتل يقابل الصحيح عند النحاة
وهو عندهم ما لم يكن في آخره حرف علة فالمعتل المقابل له كلمة آخره حرف علة فلا حاجة الى قوله الآخر قلت الامر كذلك الا انه ذكره دفعا للاضطراب
عما ذكر **قوله** اسقط الحرف المناسب لها اى للحركة لان كل حرف منها بمنزلة حركتين وقيل فانه من جنس الحركة وحدث من اشباعها ولو
لذا قالوا الحركات ابعاض من حروف العلة وقيل لان حرف العلة يناسب الحركة في انهما قابلين للسقوط انتهى ولا يخفى عن خلل **قوله** الا ان
الالف لا تقبل الحركة فصار ظهور الاعراب متعذرا وليس في المضارع المتصل به نون التاكيد او نون جمع المؤنث سبب يرجع الى البناء وتعذر
الاعراب بل مع كون النون من خواص الافعال فرجح جانب الفعلية وضعفت مشابهته الاسم وبهذا اندفع ما قيل ولليت شعري
ما بالهم جعلوا التعذر الاعراب بسبب اتصال نون التاكيد ان نون الجمع سببا لبناء المضارع فلم يجعلوا التعذر بسبب عدم قبول الالف
الحركة سببا للبناء بل جعلوه معربا بالاعراب التقديري لا بد من بيان الفرق بينهما **قوله** ويرتفع المضارع اى المعرب الذي لم يتصل
به نون التاكيد ولا نون جمع المؤنث اى يصير المضارع مرفوعا وقت تجرده عن الناصب والجازم ثم ارتفاعه في ذلك الوقت يحتمل
ان يكون بسبب التجرد وعامل فيه وان يكون بسبب وقوعه موقع الاسم عامل فيه فينطبق على مذهب البصري والكوفي واما كون
التجرد عاملا فهو المتبادر من عبارته فهو ممنوع بل في تغيير الاسلوب دلالة على انه لم يقصد ان التجرد عامل كيف وقال في بيان الناصب
والجازم وينصب بان ونحوها ولم يقل فيه بيان الرفع ويرتفع بالتجرد بل اذا تجرد ونعلم انه لم يقصد بيان مذهب الكوفي بل اورد عبارة
ينطبق على المذهبين قال الشيخ الرضي **قوله** ويرتفع وان لم يصرح بان عامل الرفع هو التجرد عن العوامل كما هو مذهب الفراء كان مائلا الى
ذلك المذهب ولعل اختيار الفراء لهذا المذهب ليسلم من الاعتراضات الواردة على مذهب البصريين وهي ما ذكره الشارح بقوله واورد
عليه آه ثم التجرد قيد في المبتدأ بالاسناد ولم يقيد هنا لان الفعل لا يستعمل بدون التركيب مع الفاعل فلا حاجة اليه بخلاف الاسم ومنه ظهر
ان قول المصنف مثل يضرب مثال لصحيح المجرد ولانه مثال للاعراب فقول الشارح قدس سره ولن يضرب ولم يضرب ليس على ما ينبغي
قوله وذلك مذهب الكوفيين اى جمهورهم وقال الكسائي عامل الرفع فيه حروف المضارعة لانها لما دخلت في اول الكلمة حدث الرفع
بحدوثها اذ اصل المضارع اما الماضي واما المصدر ولكن ليس فيهما هذا الرفع بل حدث مع حدوث الحروف فاحالته عليها اولى من
احالته على المعنوي الخفي كما هو مذهب البصريين والفراء وقيل يرد عليه ان مجرد الحروف ومصدره يصح الا يكفي في رفعهما الا ان يقع مع
الناصب والجازم ايضا بل لم يعرب باعراب لتعارض العوامل انتهى وفيه كلتا الملازمتين في حيز المنع لانه انما يكون لو بقي الحروف عاملا
مع الناصب والجازم وليس كذلك بل يصير مهجورا ولذا قال الشيخ الرضي وانما عمل فيها عامل النصب والجزم لضعفه وصيرتهما كجزء الكلمة **قوله**
وسواء كان العامل فيه الصواب تركه لان الاستواء انما يكون بين متعدد **قوله** كما في زيد يضرب الى قوله ورأيت رجلا يضرب اى يستوي
وقع اسم مرفوع او مجرور او منصوب **قوله** فاعطي اى المضارع اسبق اعراب الاسم وهو الرفع انما كان اسبق لانه علم العمدة السابق

اعتباره على الفضلات ذا قوى لانه علم العمدة الذى يتركب منه الكلام ويحتاج اليه بخلاف الفضلات قوله كما فى الصلة اذ الصلة
لا يكون الا جملة خبرية فيمتنع وقوع الاسم المفرد موقعها قوله وفى نحو سيقوم وسوف يقوم اذ لو وقع الاسم موقع المضارع الذى
دخل السين او سوف عليه لزم دخولهما على الاسم فهما من خواص الافعال وفى خبر كاد لوجوب كون خبره فعلا مضارعا قوله يقوم
الزيدان اذ لو وقع الاسم موقعه وقيل قائم الزيدان لا تمنع اذ لا يجوز ان يكون الزيدان فاعلا له لبطلان عمله بلا اعتماد على شئ ولا
مبتدأ وقائم خبره لعدم المطابقة قوله وكذا قائمان الزيدان اى قائمان خبر مبتدأ مقدم عليه ولا يجوز ان يكون فاعلا والا لم يجز
تثنية اسم الفاعل قوله ويكفينا يعنى لا يجب اتحاد جهة اعراب الاسم والفعل بل قد يتحد نحو زيد يضرب ابوه لان الاصل كان
زيد ضارب ابوه فان رفعهما على الخبرية وقد لا يتحد كما فى المثالين المذكورين فان الاسم مرفوع على انه خبر مبتدأ والفعل مرفوع
لكونه مجردا عن الناصب والجازم يدل عليه ان الوصلية فانه معطوف على محذوف تقديره ان لم يكن الاعراب مع تقديره
اسما غير الاعراب مع تقديره فعلا وان كان الاعراب مع تقديره اسما غير الاعراب آه قوله وقوعه اى وقوع الفعل مطلقا بان
يكون قوله ويكفينا وقوعه بيان قاعدة يعلم منها حكم المثالين او وقوع الفعل المذكور فى المثالين قوله وان كان الاعراب الكائن
مع تقديره اى الفعل مطلقا او الفعل المذكور فى المثالين وفرضه اسما فى الاصل غير الاعراب الكائن مع تقديره اى تقدير الفعل
مطلقا او الفعل المذكور فى المثالين وفرضه فعلا من غير نظر الى انه كان فى الاصل اسما قوله ان سيقوم مع السين واقع موقع
الاسم بان كان سيقوم زيد فى الاصل قائم زيد فاقيم سيقوم مثلا مقام قائم ليفيد الاستقبال القريب والبعيد فاندفع ما قيل و
فيه بحث لان الاسم لا يدل على معنى السين ولا يصح قصده منه والمجموع يدل عليه وقد قصده المتكلم منه فكيف يكون واقعا موقعه
قوله ان الاصل فيه الاسم يعنى المراد بوقوع المضارع موقع الاسم اعم من ان يصح ايراد الاسم فى ذلك الموقع بالفعل او لا يصح
ايراده بالفعل بل يمتنع لغرض وانه كان اسما فى الابتداء قوله بلفظه حال عن قوله بان وهو معرف لان اللفظ اذا اريد به
اللفظ يكون علما والقرينة على التقدير قوله مقدرة قوله ابدل الالف نونا وفيه انه لا مناسبة بين الالف والنون ولم يبدل النون
من الالف اصلا فى كلامهم ولم يبين فيما بين ان النون تبدل من الالف كما بين انه تبدل من حروف آخر ولذا قال الشيخ الرضى
ولا دليل على قول الفراء وما قيل ولا يبعد ان يراد بالنون فى قوله ابدل الالف نونا نون التاكيد الخفيفة التى حقها ان تلحق الفعل
الا انها الحقت بلا للتصريح لتاكيد النفى لا لتاكيد الفعل المنفى حتى يفيد اللفظ نفى التاكيد فاعمل عمل النصب ليكون آخر اعمل على هيئته
يكون مع النون ولذا خص من بين حروف النفى فهو تكلف بارد ولا يدعو اليه ضرورة واخراج للنون عما وضع له قوله لا ان قال
سيبويه انه مفرد اذ لا معنى للمصدرية فى لن كما كانت فى ان ولانه جاز تقديم معمول منفيه حكى سيبويه عن العرب عمرا لن اضرب ولا يجوز
تقديم معمول ما فى حيز ان عليه وان لا ان يضرب فى تقدير ضربك هو ليس بكلام بخلاف لن يضرب وان لا ان يضرب لا يفيد تاكيد
النفى ولن يضرب يفيد قال الشيخ الرضى وللخليل ان يقول لا منع ان يتغير الكلمة بالتركيب عن مقتضاها معنى وعملا اذ هو وضع مستانف
انتهى قوله مقتصر بحذف الف لا وهمزة ان للتخفيف قوله انه حرف براسه اذ الاصل عدم التصرف قوله قيل اصله اذا ان قال الشيخ الرضى
ويروى ايضا عن الخليل ان اصله اذ ان مركبا كما قال فى لن اصله لا ان ووجه ان يقال تغير المعنى بتغير اللفظ فلم يلزم الفعل بعدها
وجاز ان يليه الحال قوله مخفف بحذف همزة ان قوله وقيل اصله اذا الظرفية قال الشيخ الرضى الذى يلوح لى فى اذن ويغلب فى ظنى

ان اصله اذ حذفت الجملة المضاف اليها وعوض منها التنوين لا قصد جعله جملة صالحا لجميع الازمنة الثلثة بعد ما كان مختصا بالماضي

وذلك انهم ارادوا الاشارة الى زمان فعل مذكور فقصدوا الى لفظ اذ الذي هو بمعنى مطلق الوقت لخفة لفظه وجردوه عن معنى الماضي

وجعلوه صالحا للازمنة الثلثة وحذفوا منه الجملة المضاف اليها لانهم لما قصدوا ان يشيروا به الى زمان الفعل المذكور دل ذلك الفعل

السابق على الجملة المضاف اليها كما يقول لك شخص انا ازورك فتقول اذن اكرمك اي تزورني اكرمك اي وقت زيارتك لي اكرمك

وعوض التنوين من المضاف اليه لانه وضع في الاصل لازم الاضافة فهو ككل وبعض الا انهما معربان واذ مبني انتهى قال وبعد

لام الجحود وهي الداخلة على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان ليعذبهم

ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها الجحد اي النفي قال النحاس والصواب تسميتها لام النفي

لان الجحد في اللغة انكار ما تعرفه لا مطلق الانكار انتهى ومعناه توكيد النفي ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان

يفعل ثم ادخل اللام لتقوية النفي كما دخلت الباء في ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائد مؤكد غير جار ولكنه ناصب ولو كان

جارا لم يتعلق عندهم بشيء لزيادته فكيف وهو غير جار ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفي قصد الفعل ابلغ

من نفيه فهي عندهم حرف جر معد متعلق بخبر كان المحذوف وان النصب بان مضمرة وجوبا هذا ذكره صاحب المغني قوله وبعد او بمعنى الى

او الا وهما لا يدخلان الا على الاسماء فوجب تقدير ان ليصير الفعل مصدرا ولا يعرف وجه لترك الشارح قدس سره وجه تقدير ان بعد او

قوله وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء لعدم المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل بينهما كمال الانقطاع ولا بد من المناسبة بين

المعطوفين من كونهما خبريتين او انشائيتين وبعد وجود المناسبة لا بد في الواو من وجود الجامع بين الجملتين باعتبار المسند والمسند

اليهما جميعا بخلاف الفاء وثم وحتى فان لكل منها معنى اذا وجد ذلك المعنى كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه

جهة جامعة اولا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة فظهر ان ما قيل نقضا لقوله وقد امتنع عطف الخبر

على الانشاء ان التفتازاني قد صرح في شرح التلخيص بانه يجوز عطف الخبر على الانشاء وبالعكس بغير الواو من غير اشتراط شيء وانما

امتنع عطف احدهما على الآخر بالواو فلا يمتنع العطف في المضارع الواقع بعد الفاء على ما قبلها ليس على ما ينبغي اذ لم يصرح العلامة بما

ذكره في شرح التلخيص اذ المذكور فيه هذا شرط كون عطف الثانية على الاول مقبولا بالواو ونحوه ان يكون بينهما جهة جامعة نحو زيد

يكتب ويشعر ويعطي ويمنع قوله ونحوه الظاهر انه اراد به نحو الواو من حروف العطف الدالة على التشريك كالفاء وثم وحتى وهذا فاسد

لان هذا حكم مختص بالواو ولان لكل من الفاء وثم وحتى معنى اذا وجد كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة

جامعة اولا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة بخلاف الواو فانه ليس له هذا المعنى فلا بد من جامع

هذا كلامه وليس فيه تصريح بما ذكر وهذا على تقدير ان لا يكون للاول محل من الاعراب ان قصد ربط الثانية بالاول على معنى

عاطف سوى الواو عطفت الثانية على الاولى بذلك العاطف من غير اشتراط شيء آخر هذا كلامه وهو ايضا ليس بصريح فيما ذكر قال

هي المخففة قيل صيغة الفصل والحصر اي هي المخففة لا غير وبه صار مقابلا لقوله التي تقع بعد الظن انتهى قوله للحصر اي لحصر المسند وقصره

في المسند اليه على ما هو وضع صيغة الفصل فانها موضوعة لقصر المسند على المسند اليه لا العكس فيفيد ان الكون مخففا من المثقلة منحصر

في التي بعد العلم ولا يوجد في غيره يعني لا يوجد الكون مخففا من المثقلة جزما في التي بعد الظن فالقصر اضافي بالقياس الى الظن

فلا يشكل لوجوه المخففة من المثقلة في غير العلم واما ان التي بعد العلم فيجوز ان يكون له صفة غير الكون مخففا من المثقلة لانه مقصور
عليه لا مقصور فما قيل وفيه ان الحصر لا يتم بعد الجواز ان يكون ما يفيد معنى العلم واليقين متضمنا لمعنى القول ايضا مثل نادى واوحى
وح يجوز ان يكون الواقعة بعده مفسرة ايضا بعد باقتران الصيغة لقصر المسند على المسند اليه ليس على ما ينبغي ثم ان قول صاحب
القيل الاول عنه قوله وليست هذه تاكيد للحصر لا يستقيم على ما شرحه الشارح قدس سره حيث يقال وليست اي ان الواقعة بعد العلم
هذه اي ان الناصبة لانه انما يستقيم على تقدير قصر المسند اليه في المسند وصاحب القيل لم يقيد به الا ان يقال تاكيد للحصر بالنظر الى مجرد
لفظ المتن من غير نظر الى ما ذكره الشارح قدس سره ومعناه ليست ان المخففة هذه اي الناصبة من المثقلة متعلق بالاخذ اي المخففة
الماخوذة من المثقلة قوله فانها للرجاء اي لرجاء الدخول وطمع وتوجه فلا يتصور فيها التحقيق الذي يناسب العلم قوله على غلبة
الوقوع اي رجحان وقوع ما دخل عليه الظن مثبتا كان او منفيا لان الظن عبارة عن الطرف الراجح فاندفع ما قيل وهذا انما يعرف
الموجبة نحو ظننت ان يقوم دون السالبة نحو ظننت ان لا يقوم فان الغالب والراجح فيها هو اللاوقوع دون الوقوع قوله
صحيح في ان التي بعده الوجهان في ذكر النتيجة بعد ذكر الدليل اشعار بانه موصل اليها فلا يكون ذكرها مما لا حاجة اليه كما قيل قوله
نفي المستقبل اي نفي الفعل الذي استقبل وجوده وترقب قوله لا مؤبدا مطلقا كما قيل اولا في الدنيا كما قيل قوله والا اي وان كان
لن للتاكيد يلزم آه فالدليل انما هو دليل على نفي التابيد لا عليه وعلى اثبات التاكيد حتى يرد انه لا يثبت التاكيد ثم بناء لزوم التناقض
على ان الظاهر انه مستعمل في معناه الحقيقي واما ارادة التاكيد بطريق المجاز فغير ظاهر فمنع اللزوم بسند جواز ان يكون في الآية مستعملة
في النفي الغير المؤيد مدفوع بالظاهر قيل وقد يستدل بانها لو كانت للنفي المؤيد للزم التكرار في قوله تعالى ولن يتمنوه ابدا اذ الاصل عدمه
ويرد عليه ان قوله ابدا يحتمل التاكيد فلا محذور ويرد عليه انه لا يفيد الجزء الاول من المدعى وهو ان ليس لن للنفي المؤيد واما الجزء
الثاني وهو انه للنفي المؤكد فلا دلالة عليه انتهى وانت خبير بان ايراد الثاني غير وارد على ما ذكر كيف وقد قال وقد يستدل آه قوله
وحتى يا ذن الانتهاء عطف الجملة على الجملة ولم يعطف حتى على ان والانتهاء على التابيد للزوم عطف الاسمين على معمولي عاملين مختلفين
من غير تقديم المجرور قوله اي لم يكن ما بعدها معمولا لما قبلها فان قلت المضارع الواقع بعد اذن المعتمد على ما قبلها لا يكون الا في ثلثة
مواضع وكون ما بعدها معمولا لما قبلها لا يكون الا في موضع واحد فكيف يصح التفسير الذي ذكره الشارح قدس سره قلت لعل ما ذكره
بناء على التغليب او اراد من كونه معمولا كونه متعلقا بما قبلها من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم والاولى ان يقال اي لا يكون
من تمام ما قبلها قال الشيخ الرضي يعني بالاعتماد ان لا يكون ما بعدها من تمام ما قبلها وذلك في ثلثة مواضع الاول ان يكون ما بعدها
خبرا عما قبلها نحو انا اذن اكرمك الثاني ان يكون جزاء للشرط الذي قبل اذن نحو ان تاتني اذن اكرمك الثالث ان يكون جوابا للقسم
الذي قبلها نحو والله اذن لا اخرجن ولا يقع المضارع بعد اذن في غير هذه المواضع الثلثة معتمدا على ما قبلها بالاستقراء انتهى قوله
فانه اذا اعتمد ما بعدها على ما قبلها الاولى تركه والابتداء بقوله لانا لضعفها آه قوله لانها لضعفها المناسب لقوله لا يكون معمولا
لما قبلها لانها لو عملت في المعمول لزم توارد المؤثرين المستقلين على اثر واحد وذلك ممتنع اصطلاحا قوله كانه اي كان ما بعدها سبقها
اي وقع سابقا عليها واذن لضعفها في العمل لا يعمل في المعمول المتقدم قوله لكونها اي لكون اذن جوابا لقول القائل بالفعل
وعدة له ثم اذا صدر من القائل ما قاله واوفيت بما وعدت صار ذلك جزاء الفعله ثم هذا الكلام يشير الى انه لابد في اذن من تقدم

كلام الشيخ الرضي لما كان اذن اشارة الى زمان الفعل المتقدم وجب تقديم وذلك اما في كلام المتكلم باذن نحو ان جئتني اذن اكرمك واما في كلام متكلم آخر كقولك اذن اكرمك او انا اذن اكرمك في جواب من قال انا ازورك قال الشيخ والغالب في المبني على الفتح لتضمن معنى الشرط وهو اي بقول سيبويه اذن جزاء انما ضمن معنى الجزاء لكونه كاذا وحينئذ في حذف الجملة المضاف اليها فان الظرف الواجب اضافته الى الجملة يقطع عن الاضافة لتضمن معنى الشرط وذلك لان كلمات الشرط مبهمة والاضافة توجد في المضاف تخصيصا لكن لما كانت الجملة المضاف اليها اذ ثابتة من حيث المعنى وسد له عنها التنوين في اللفظ بخلاف اذا وحينئذ لم يجزم ما هو جوابها نحو اذن اكرمك كما جزمت اذما وحيثما وقال اعلم ان اذن اذا وليه المضارع احتمل ان يكون للاشتراط في المستقبل كان وان يكون للحال فلا يتضمن معنى الجزاء كالقول لمن يحدثك اذن اظنك كاذبا لا معنى فيها والشرط لما افترقا اما في المستقبل او في الماضي فلا مدخل للجزاء في اذن فلما احتمل اذن التي يليها المضارع معنى الجزاء فالمضارع بمعنى الاستقبال واحتمل مطلق الزمان فالمضارع بمعنى الحال قصد التنصيص على معنى الجزاء في اذن بنصب المضارع بان المقدرة لانها تخلص المضارع للاستقبال فحمل اذن على ما هو الغالب فيه اعني كونه للجزاء الاستقبالية حمل المضارع او فوازك على الحالية المانعة من الجزاء وذلك بسبب النصب الحاصل بان التي هي علم الاستقبال قوله وهما اي الجواب والجزاء قوله لا يمكنان الا في الاستقبال اما الجواب فلانه عدة والعدة لا تكون الا استقبالا واما الجزاء فلانه ايفاء بالعدة قوله وجب الرفع وجوب الرفع ليس مترتبا على فقدان الشرطين بل المقابل على فقده بان يقع المضارع المذكور بعد اذن خبر المبتدا او وقع قبله وبان اريد بالمضارع بعده الحال على ما شهد به الامثلة المذكورة في الشرح لانه محتاج الى البيان لخفائه واما اذا كان المضارع المذكور بعد اذن معمولا لان الشرطية المذكورة قبل اذن فغير محتاج الى البيان لان عمل ان الشرطية ليس الا الجزم وليس له وجه آخر وكذا اذا وقع قبل اذن القسم فان المضارع المذكور بعد اذن جواب القسم فانه فيه بحث لان الجواب احد الامرين لا بعينه اما الرفع او الجزم دون الرفع بعينه وذلك لان من صور الاعتماد على ما قبلها ان يكون ما قبلها شرطا وما بعدها جزاء نحو ان تأتني اذن اكرمك فيه الجزم واجب قوله لا يحتمل الا الاستقبال اذ الدخول يكون في الآخرة لا محالة واما ما احتمل ان يكون قوله اذن تدخل الجنة في مقابلة من قال اسلمت عمدة دخول الجنة فليس كذلك اذ المقصود من قوله اسلمت ان يبين له عمدة دخول الجنة لا حاجة اليه قوله الملفوظ معها اي مع اذن قوله كما اشرنا اليه اي الى الانتصاب بقوله واذن التي ينصب المضارع فيه ان المعلوم من قبل انما هو القسام اذن لمطلق الانتصاب الا الانتصاب المقيد بالشرطين فالتعبير عنها في العبارة غير مناسب فالوجه ان يقال واذن التي ينصب بها المضارع ينصب اذا لم يعتمد آه قوله فالوجهان جائزان تجعل الشارح قدس سره الوجهان مبتدا محذوف الخبر لا فاعلا محذوف الفعل لان المبتدا عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل كذا في المغني وقيل جعل وجهان مبتدا لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف عامل الفاعل لان فيه حذف العامل هو المسند بخلاف الاول فان فيه حذف المسند لا غير انتهى وقيل يمكن ان يقال في ترجيح العكس ان حذف عامل الفاعل حذف امر واحد وان كان ذا جهتين وحذف الخبر حذف امرين متغايرين بالذات الصفة وضمير المستتر فيها مع ان فيه الظاهر حذف العامل المسند فان الصفة عامل فيما استتر فيه وهو مسند اليه انتهى ويمكن ان يقال المستتر لا يوصف بالحذف اذ الموصوف به ما هو ملفوظ حقيقة في وقت من الاوقات وما استتر ليس كذلك فالمحذوف ليس الا امرا واحد

والقسم الثالث لم يظهر عمل العامل في المستتر فصار كانه ليس لعامل فعلى تقدير الخبر المحذوف ليس الا امر واحد مسند واما على تقدير الفعل فالمحذوف شيئ ذو صفتين وهو فعل عامل ظاهر اثره في المعمول مسند فان قلت الشرط ان كان عدم وجود الاعتماد مطلقا قويا كان او ضعيفا فينبغي ان يجب الرفع بعد الواو والفاء لوجود الاعتماد ولو ضعيفا وان كان عدم وجود الاعتماد القوي فينبغي ان يجب النصب بعدها لعدم وجود الاعتماد القوي قلت المراد الشق الاول وهو شرط لوجوب الانتصاب وعند انتفائه يجب الرفع عند قوة الاعتماد ويجوز هو والنصب عند ضعفه **قوله** وكي قال الشيخ الرضي مذهب الاخفش ان كي في جميع استعمالاتها حرف جر وانتصاب الفعل بعدها بتقدير ان وعند البصريين هي قد تكون ناصبة بنفسها كان وجارة تضمر بعدها ان واذا تقدمها اللام نحو لكيلا تاسوا فهي ناصبة لا غير بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل بل هو مستفاد من اللام واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير بمعنى التعليل وهكذا في كيما لا غير الاسم الصريح الاتي كيمه وفي غير هذه المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمر بعدها ان واللام في كي لمقتضى زائدة عندهم او بدل من كي الجارة وان عندهم في كيما ان بدل من كي لان كي بعد اللام بمعنى ان انتهى كلامه **قوله** مثل اسلمت كي ادخل الجنة تكون كي في هذا المثال للسببية اي لكون ما بعدها سببا لما قبلها مشكل لان الشيخ الرضي قال اذا تقدمها اللام فهي ناصبة بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير بمعنى التعليل قال وفي غير هذه المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمر بعدها ان ولا شك ان المثال المذكور من غير المواضع المذكورة فالواجب ان يكون ما بعدها سببا وعلة لما قبلها لا مسببا ومعلولا لانه بمعنى التعليل فيجب ان يكون ما بعدها غاية ويمكن ان يقال اذا لم يكن قبلها اللام ولا بعدها ان يجوز ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمر بعدها ان واللام قد يدخل على ما هو علة في الذهن لا ما هو معلول له في الخارج فكذا كي بمعناه يدخل على ما ذكر كالمثال المذكور فان الدخول علة في الذهن للاسلام وان كان معلولا له في الخارج فاندفع ما قيل الظاهر ان كي لم يجئ لافادة هذه السببية فان حرف التعليل انما يدخل على العلة دون المعلول **قوله** اذا كان متعلق بقوله المقدر لا بقوله ينصب لان الصلة يجب ان يكون الجملة طيب عالما بانتساب الموصول بمضمونها والمعلوم ما سبق هو انتصاب المضارع بعدها بتقدير ان لا غير **قوله** وان كان بالنظر آه فان قلت ان الوصلية تقتضي كون نقيض الشرط اولى بالاستلزام للجزاء من الشرط مع انه لا يصح بالنظر الى قوله او مستقبلا فالصواب تركه او تبديل قوله وان كان بقوله سواء كان قلت قد يذكر ان في مقام التاكيد مع واو الحال المجردة الوصل والربط من الشرط فلا يذكر له جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل وعمرو وان اعطي جاها لئيم كذا ذكره العلامة التفتازاني في مباحث الشرط من المطول وفيه انه يتوجه انه يلزم ان يكون الفعل بالنظر الى زمان المتكلم ماضيا او حالا او مستقبلا مع انه ليس كذلك اذ يجوز ان لا يكون على احد الاوجه الثلثة وذلك بان يكون منك السير اما الدخول على ان حتى بمعنى كي او الى الدخول على ان حتى بمعنى الى ثم عرض مانع منع من حصول الدخول فلم يكن الدخول في احد الازمنة الثلثة وان جعل الواو في قوله وان كان بالنظر للحال بل للعطف على محذوف تقديره ان لم يكن الفعل بالنظر الى زمان المتكلم ماضيا ولا حالا ولا مستقبلا وان كان بالنظر آه يرد الايراد المذكور والصواب ما ذكره الشيخ الرضي سواء كان وقت الاخبار ماضيا او حالا او مستقبلا او لم يكن على احد الاوجه الثلثة آه وذلك بان يكون منك السير آه **قوله** بمعنى كي لا السببية احترز به عن كي بمعنى التعليل فاندفع ما قيل لا فائدة لتقييد كي بقوله للسببية

لاسيما وقد علم معنى كى قبيل ذلك قوله لانتهاء الغاية احتراز عن الى بمعنى مع قوله ان يكون اى المضارع ماضيا بان يكون التكلم
بهذا الكلام بعد الفراغ من السير والدخول قوله او حالا بان يكون التكلم بهذا الكلام فى زمان الدخول واما كون المضارع
مستقبلا بالنظر الى زمان التكلم بهذا الكلام فغير ظاهر لان النطق انه اخبار بعد الفراغ او حين الدخول واما انه اخبار قبل الدخول
فليس بظاهر ولذلك قيل لا يحتمل الاستقبال كما لا يخفى والاحتمال الغير الظاهر مما لا عبرة به فما قيل جوابا عن قبيل لا اخفاء فى امكان
صدور هذا الكلام من المتكلم بعد الدخول وحين الدخول وهو ظاهر وقبله ايضا بان سار الى ان وصل البلد فلم يدخله ووقف زمانا
وقال هذا الكلام ثم دخله ليس جوابا قوله اى بطريق التحقيق اشارة الى ان نصبه على نزع الخافض قوله كما تقول كنت سرت
امس لو لم يوت بامس لاحتمل ان السير قد مضى وانقضى الا ان الدخول يحتمل ان يكون يقع فى الحال الحقيقى وهى اجزاء من اواخر الماضى
واوائل المستقبل فلا يكون ماضيا فى زمان التكلم ولما ذكر كلمة امس ارتفع ذلك الاحتمال وتعين ان يكون الدخول ماضيا
فى زمان التكلم فاتيان صيغة المضارع حكاية للحال فاندفع ما قيل ذكر امس مع ماضى قبل المضارع لا يجعل المضارع حكاية حال
ولا يتوقف حكاية حال على ذكر امس مع ماضى فجعل هذا المثال لحكاية الحال دون واحد من الامثلة المذكورة المقابلة لذلك
فى كلام المصنف تحكم قوله وكانك كنت آه تصويرا واخبارا عما صدر منه وتوطئة لحكاية الحال قوله وتحكيها اى العبارة على
هيئته فى زمان الدخول بان تفرض ذلك الزمان موجودا فى زمان التكلم قوله فى هذه العبارة مرفوعا لانه اريد به الحال تحقيقا
قوله فالبقية اى مابعد حتى على اعراب كان على ذلك الاعراب فى زمان الدخول قوله وحكاية اى مابعد حتى على الاعراب المذكور
لانه اريد به الحال حكاية قوله ففى زمان الحكاية ايضا يكون مرفوعا لا حاجة اليه قوله لانها علم الاستقبال فلا يجوز تقديره قبل
فعل اريد به الحال وفيه انه يشكل بما اذا كان بعد حتى منصوبا بتقدير ان لكونه مستقبلا بالنظر الى ما قبل حتى واريد بذلك الفعل
المنصوب الحال قوله كلام مستانف لا يتعلق من حيث الاعراب بما قبلها قوله لا ان يقدر بعدها مبتدا ولانه ارتكاب لخلاف
الاصل بلا ضرورة بوجود وجه لا يحتاج الى الحذف ولانه لا يطرد فى نحو قوله تعالى وزلزلوا حتى يقول الرسول بالرفع وقيل نوقش
فى الثانى بانه يمكن تقدير الشان بان يقال حتى الشان يقول الرسول انتهى وفيه انه لا قرينة على ذلك مع ان المعهود قبيل الجملة
ضمير الشان والقصة لا لفظ الشان قوله يجب السببية لعدم ظهور رابط معنوى سواها يصلح للاعتبار فاندفع ما قيل قد يناقش
بان الاتصال المعنوى لا ينحصر فى السببية بل يجوز ان يكون بوجه آخر فكيف يجب السببية لحصول الاتصال المعنوى قوله ممتنع
نظرا الى الامر الاول اى نظرا الى انتفاء الامر بخلاف الامر الثانى فانه متحقق لان معنى التركيب دائر بين ان يكون ثبت سيرى
وان يكون كان سيرى حاصلا وعلى كلا التقديرين فالسير متحقق فتحقق السببية واما ان معنى التركيب يحتمل ان يكون كان سيرى
منفيا فالمقام آب عنه اباءً ظاهرا ولو سلم فتخصيص الامر الاول اشارة الى ان انتفاءه كاف فى امتناع الرفع فاندفع ما
فيه نظر لانه امتنع نظرا الى الامرين لان كان سيرى لا يصلح سببا للدخول لان السبب وقوع السير وكان سيرى يحتمل ان يكون
فى تقدير سيرى واقعا وان يكون فى تقدير كان سيرى منفيا الى غير ذلك فما لم يتحقق خبر كان لا يصلح للسببية قوله فى
وقت حصول كان بحذف ثلثة الفاظ قوله فيبقى الناقصة بلا خبر فيه ان هذا انما يتم ان لو كان المراد ان هذا التركيب تام
من غير تقدير وليس كذلك لانه يقدر خبر كان على تقدير النصب وتكون كان ناقصة يدل على ذلك عدم كون كان متعينا

لكونه تامة الا ان يقال حتى بمعنى الى او كي وههنا جاءتان والجار والمجرور لما سد مسد العامل وجب تركه لعدم احتياج تأدية اصل المراد اليه حتى
لو ذكر لكان تطويلا فصح ان ليس فيه حذف شيء مما يؤدي به اصل المراد وتقدير الفعل انما هو جبر ورعاية امر لفظي وهو ان حرف الجر لا بد ان
يتعلق بالفعل هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في بحث الايجاز من المطول قوله نظرا الى الامر الثاني بخلاف الاول فانه لا يلزم من اعتبار
محذور قوله منقطعا اي مقطوعا ادا لجزم يدل على الوقوع وعدم الوقوع احتمال عقلي وهو المراد بكونه مقطوعا قوله وما قبلها عطف على قوله
المعد باقوله اسبابا لما بعدها اذ هو المعتبر عند كون حتى حرف ابتداء فاندفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون السبب محتملا مع الجزم بالمسبب بناء
على جواز تعدد السبب كالشمس والنار لحرارة الا قوله فانما دخل الان تصوير للمعنى التقديري للابتداء قوله وجاز فقوله ايهم عطف بتقدير جاز على جاز
في التامة لا على كان سيري حتى ادخلها وان كان المتبادر عطفه عليه لقربه وكونه موافقا للاسلوب السابق الا انه فرعنه لما ذكروا ان القيد
اذا كان مقدما على المعطوف عليه فالظاهر تقييد المعطوف به كقولنا يوم الجمعة سرت وضربت زيدا وقولنا ان جئتني اعطك واكسك
يتطرق لكنه السابق الى الفهم في الخطابيات هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في بحث الفصل والوصل من المطول انما لم يكن قطعيا لاحتمال
ان يكون العطف على المعطوف عليه ماخوذا مع قيده فان القيد اذا جعل جزءا من المعطوف عليه لم يشاركه المعطوف في ذلك القيد صرح به سيد المحققين
سند المدققين قدس سره في ذلك البحث من شرح المفتاح وانت خبير بان ذلك انما يكون اذا كان القيد صالحا لان يكون قيدا للكل
من المعطوف عليه والمعطوف واما اذا لم يكن فلا وفيما نحن فيه كذلك فلا وجه للصرف عن المتبادر قوله ولا فساد معه اذ ليس شركة فيه سابقا
الى الفهم قوله وانما قدر ان بعدها لانها جارة قد بين الشارح قدس سره في نواصب المضارع وجه تقدير ان بعد حتى ولام كي ولام الجحود
بان هذه الثلثة حروف جر فيمتنع دخولها على الفعل الا بجعله مصدرا بتقدير ان المصدرية فلا حاجة الى الاعادة ههنا الا ان يقال اعادة لبعد العهد وفيه
انه لا وجه لبيان وجه لام كي ولام الجحود وترك وجه التقدير في حتى مع انها ذكرت في بيان النواصب معا وبين وجه التقدير ان بعدها قوله
ينتصب بها المضارع الاولى وينتصب المضارع بعدها بتقدير ان قوله هي لام التاكيد قدر الشارح قدس سره مبتدأ ليكون بيانا قوله ان
بمعنى المصدر فيه ان معنى جعل ان للفعل في تاويل المصدر انه يجعله مشاركا في الاحكام اللفظية المختصة بالمصدر الغير الجارية على الفعل قبل دخول ان
عليه كالاسناد اليه والاضافة ودخول حرف الجر الى غير ذلك لا انه يجعل معناه معنى المصدر بعينه بل معنى الفعل باق على ما كان عليه قبل دخول
ان صرح به سيد المحققين سند المدققين في حواشي الرضي وعلى هذا فلا حاجة الى ما ذكره الشارح قدس سره قوله فكيف يصح الحمل فيه ان سلب الحمل لا يحمل
الا ان يقال سلب الشيء عن الشيء انما يفيد اذا كان الشيء الاول صالحا لان يحمل عليه والتعذيب ليس صالحا لان يحمل على الله تعالى فلا بد مما
ذكره الشارح قوله اي ما كان صفة الله تعذيبهم الاولى كما قيل ما كان فعل الله تعذيبهم لان التعذيب فعل من افعال الله لا صفة من صفاته
وفيه ان التعذيب وان لم يكن من الصفات الذاتية لكنه من الصفات الفعلية وقيل ما كان صفة الله تعذيبهم هذا اولى من تقدير الفعل لا
انفي للتعذيب فانه اذا لم يكن صفة الله تعذيبهم لا يتصور منه التعذيب اصلا فلا يتجه ما قال الفاضل المحشي الاولى ما كان فعل الله تعذيبهم فتامل انتهى
وكان الامر بالتامل اشارة الى ما ذكرنا قوله والفاء التي ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان فتقدير ان بعدها لا انتصاب المضارع مشروط
لا فائدة في هذا التطويل اذ المقصود يحصل بهذا والفاء التي ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان مشروط بتقدير المبتدأ بتصديره بالفاء
له وجه ما لا حاجة اليه قوله لان العدول عن الرفع الى النصب يشير الى ان الاصل الرفع والنصب للتنصيص ووجه ما ذكره الشيخ الرضي ان
الاصل في جميع الافعال المنتصبة بعد فاء السببية الرفع على انها جملة مستانفة لان فاء السببية للعطف وجواب الاخلية ان ...

٣٠١

بعد الكلام كاذا المفاجات قوله على السببية والمضارع المرتفع بلا قرينة مخلصة للحال او الاستقبال ظاهر في معنى الحال فلو ابقوه
مرفوعا لسبق الى الذهن ان الفاء لعطف جملة حالية الفعل على الجملة التي قبل الفاء فصرفه الى النصب منبئة الى الظاهر على انه ليس
معطوفا اذ المضارع المنصوب بان مفرد وقبل الفاء المذكورة جملة وتخليص المضارع للاستقبال اللائق بالجزائية وكان فيه
شيئان رفع جانب كون الفاء للعطف ولغوية كونه للجزاء ويكون ما بعد الفاء مبتدأ محذوف الخبر وانما اخترنا هذا على قولهم ان ما بعد الفاء مقدر
مصدر معطوف على مصدر الفعل المتقدم لتقدير اقتقديرزرني فاكرمك ليكن منك زيارة فاكرام مني لان فاء السببية ان عطفت هو قليل
نحو انما تعطف الجملة على الجملة نحو الذي يطير فيغضب زيد الذباب هذا كلام الشيخ الرضي قوله حيث يدل تغير اللفظ من الرفع الذي هو الاصل بعد فاء السببية
المشهر بكون الفاء للعطف مع السببية الى النصب المبنى على انه ليس للعطف بل للسببية المحضة او لعطف مفرد على مفرد مع ان الاصل في الفاء ان يكون لعطف جملة
على الجملة ولما كان الفاء مع الرفع للعطف مع السببية عدكانه صورة الفاء فلا جرم تغيره يدل على تغير المعنى وبهذا التقرير سقط ما قيل فيه
بحث اما اولا فلان تغيير الاعراب لا بعد من تغيير اللفظ واما ثانيا فلان قصد السببية بالفاء ليس من تغيير المعنى في شيء لانها احد معنيها
واما ثالثا فلان غاية ما لزم منه دلالة العدول عن الرفع الى النصب على تغيير المعنى لكن تغيير المعنى لا ينحصر في قصد السببية واما رابعا
فلان الظاهر ان تغيير اللفظ انما يدل على تغيير معنى ذلك اللفظ لا على تغيير معنى لفظ آخر والتغيير انما هو في لفظ المضارع ولا يتغير معناه
وانما يتغير معنى الفاء قوله ليبعد اي ليكون الفاء بعيدا عن التوهم الذي ذكره قدس سره او ليبعد الفاء ما بعدها عن التوهم المذكور
قوله عن توهم كون ما بعدها متعلق بقوله ليبعد اي الفاء بواسطة تقدم الانشاء عليه بعيد عن توهم كون ما بعدها جملة معطوفة على الجملة السابقة
اذ الجملة الخبرية لا يعطف على الانشائية اذ لم يكن لها محل من الاعراب واما كون ما بعدها بتاويل مصدر معطوف على مصدر مفهوم
من الامر والنهي وغيرهما فلا كلام في جوازه كما اشار اليه قدس سره بقوله اي ليكن منك زيارة فاكرام مني وهكذا قال في جميع الامثلة
بل صرح به بقوله وما بعد الفاء في تاويل مصدر معطوف على مصدر آخر مفهوم مما قبل الفاء مما ذكر قدس سره وما ذكره قبيل ذلك
من قوله الفاء والواو عاطفتان واقعتان بعد الانشاء وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء فجعل مفردا ليكون من عطف المفرد على المفرد
المفهوم من ذلك الانشاء شيئان في الدلالة على امتناع عطف الجملة على الجملة وجواز عطف المفرد على المفرد فما قيل قد سبق عنه
موافقا لما اشتهر ان النصب بالفاء لوجوب تقدير ان ليصير مفردا فيصح عطفه على المفرد المستنبط من الجملة الانشائية لان الفاء عاطفة
ولا يمكن العطف على الجملة للاختلاف خبرا او انشاء وهذا يدل على ان الفاء مبعد عن العطف بتقدم الانشاء المستدعي للجواب فان
الجواب لا يعطف فبينهما تناف انتهى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد بقوله ان الفاء مبعد عن العطف بتقديم الانشاء عطف الجملة على الجملة
فالمذكور سابقا لا يدل على جواب وان اريد مطلق العطف فالمذكورة لا يدل على امتناع عطف المفرد على المفرد كما ان المذكور سابقا
لا يدل عليه فالقول بالتنافي بين القولين ظن لا يغني عن الحق شيئا واما ما فهم البعض من كلام هذا القائل ان التنافي بين التعليلين
فاجاب بانه لا تنافي بين التعليلين غاية ما في الباب ان يكون لامتناع العطف سببان قد ذكر في احد الموضعين على احدهما و
في الآخر على الآخر ولا دلالة في شيء من كلامه على حصر السبب في احدهما حتى يكون بينهما تناف فبعيد من الصواب بمراحل تامل العرف
قوله اي ليس منك اتيان فتحديث منا هذا التفسير لا يناسب بقوله فتحدثنا اذ الفاعل فيه هو المخاطب لا المتكلم بل ضمير المتكلم مفعول
فالمناسب ان يفسر فتحديثك ايانا قوله لم لا انزل اليه هذا هو الصواب وما وقع في بعض النسخ من كلمة على فلعله سهو من الناسخ قوله

لعلی ابلغ الاسباب المذکور فی الآیة وان کان لفظ الترجی الا ان معناه التمنی لان بلوغ السماء لغیر النبی محال عادی او ممکن لا توقع ولا اطماعیة فی وقوعه وانما حکی الله سبحانه بلفظ لعل ابقاء للمحکی علی حالته وتنبیها علی قصور عقل فرعون حیث استعمل الترجی فی مقام استعمال التمنی قوله ای مصاحبة ما قبلها لما بعدها ای یکون حصول مضمون ما قبلها وحصول مضمون ما بعدها فی زمان واحد قوله والا ای وان لم یکن المراد بالجمعیة المصاحبة لکن القول بان احد شرطی الواو الجمعیة لغو اذ الجمعیة لا ینفک عن الواو فاشتراط الواو به قرینة علی ارادة الخاص من العام فلا یرد ما قیل انه هو مجاز لا ینساق الیه الذهن لسهولته قوله ای ما یماثل الواقع وقع لا قیل تشبیه الاشیاء الستة الواقعة قبل الواو بالاشیاء الستة الواقعة قبل الفاء من قبیل تشبیه الشیء بنفسه فیکون باطلا وحاصل الجواب ان التغایر الاعتباری کاف وهو ان الاشیاء من حیث وقوعها قبل الواو مغایر لها من حیث وقوعها قبل الفاء واجاب بعض الشارح للحواشی الهندیة بان المثل مقحم قوله واذا کانت منها ای من حروف العاطفة المذکورة قوله اسما صریحا قید الاسم بالصریح لانه لو کان المعطوف علیه اسما غیر صریح بان یکون فعلا مضارعا کان نحو اعجبنی ان یضرب زید فیشتم لما وجب تقدیر ان فی المعطوف لجواز ان یکون معطوفا علی مدخول ان فیکون منصوبا بان التی دخلت علی المعطوف علیه کذا قیل وفیه بحث لان ما ذکره لیس من المبحث بل خارج عنه لان المبحث ان المعطوف علیه اذا کان اسما صریحا او لا یجب تقدیر ان فی الفعل المعطوف علیه فقوله فیشتم اذا کان معطوفا علی ان یضرب وجب فیه تقدیر ان وجواز عطفه علی یضرب لا یضر لما نحن بصدده ثم قال هذا القائل وفیه نظر لانه یشکل باعجبنی انک انسان وتعلم فانه یجب فیه تقدیر ان انتهی یعنی ان المعطوف علیه فیه هو المجموع وهو اسم صریح فینبغی ان لا یجب فیه تقدیر ان مع انه واجب قد عرفت وجه اندفاع الاشکال قوله او علی آخرها قالوا اذا ذکر المعطوفات علیه الکثیرة فالمعطوف اما معطوف علی الاول او علی الآخر ولم یجوزوا العطف علی الاوساط والوجه ظاهر لان المناسب العطف علی الاقرب او علی الاسبق فلا وجه لترک الاسبق والاقرب بلا باعث قوله وان کان البعد بحسب اللفظ لبعده قوله اقرب بحسب المعنی لانه لا یرد علیه ما یرد علی التقدیر الاول قوله یلزم تخصیص الحکم به ای بما ذکر قبل قبل تثبیت الحکم فی غیر المذکور دلالة وبالمذکور عبارة فان الوجه لتقدیر ان هو الاحتراز عن عطف الجملة علی المفرد وهو مشترک بین المذکور وغیره وفیه ان عطف المفرد علی الجملة جائز اذا کان للجملة محل من الاعراب وکذا عطف الجملة علی المفرد جائز صرح به بعض المحققین سند المدققین فی حواشی المطول الا انه لا یصح عطف الجملة علی المفرد فی المثال المذکور فی الشرح قوله کان المناسب الخ ای حین عطف علی قوله والعاطفة علی احد المرفوعین موافقین فی التفصیل ذکرها ای ذکر قوله والعاطفة مرتین مرة فی الاجمال وهو من قوله بان مقدرة بعد حتی الی قوله فان مثل ارید ان تحسن والتفصیل منه الی آخر الکلام ومرة فی التفصیل لیکون ذکرها موافقا لذکر ما ذکر فی التفصیل حیث ذکر جمیع ما فی التفصیل والاجمال حیث ذکر حتی ولام کی ولام الجحود والفاء والواو فی الاجمال ثم ذکر الکل فی التفصیل لبعضها للجر والتمثیل وبعضها لبیان الشرط فلو ذکر قوله والعاطفة فی الاجمال لکان الاسلوب واحدا موافقا لجمیع ما ذکر فی التفصیل عما قیل فی الجواب العاطفة فی تقدیر ان علی نحوین احدهما امتیاز بعض عن بعض فی الشرط والثانی اشتراک الجمیع فیه فعدا ولا المخصوصات بالشرط لینضبط وفصل عقیبها شرائطها ثم اتم العدد بذکر المشترکات فی الشرط مرة واحدة لعدم احتیاجها الی التفصیل ففیه انه ترک موافقة الاسلوب بلا باعث معتد به علی ان ما ذکره تحصیل الیه علی تقدیر ذکر العاطفة مرتین وهذا بخلاف ما لو عطف قوله والعاطفة علی حتی فی قوله وبان مقدرة بعد حتی فانه لا یرد علیه ما اورده بقوله ویرد علیه لان قوله والعاطفة الخ یکون داخلا فی الاجمال ویکون قوله اذا کان المعطوف علیه اسما متعلقا بقوله تنتصب فیکون التقدیر وینتصب المضارع بان مقدرة بعد العاطفة اذا کان المعطوف علیه اسما وعلی هذا فالرجحان بحسب المعنی للثانی لا الاول ولو سلم انه یرد علی الثانی ایضا الایراد

المذكور فالرجحان بحسب المعنى اليه للثانى دون الاول لانه يرد عليه ايراد واحد وعلى الاول ايرادان فاندفع ما قيل على قوله قدس سره يرد عليه انه حاصله ان دليلكم انما يدل على ما ادعيتم لو لم يرد على الاحتمال الثانى مثل ما ورد على الاحتمال الاول لكن يرد عليه مثل ما ورد عليه فلا ترجيح للثانى على الاول بحسب المعنى واما لزوم الفصل بامور كثيرة فكما يوجد فى الاحتمال الثانى كذلك يوجد فى الاحتمالين على التقدير الاول واما لزوم عطف المفصل على المجمل فى الاحتمال الثانى فهو فى حيز المنع قوله والانتهاء ناظرا الى او سواء كان المعنى الا او الى او المعنيان يرجعان الى شىء واحد وهو ان الاول مسند الى مفعول الثانى صرح به الشيخ الرضى فاندفع ما قيل فيه ان هذا انما يتم فى او بمعنى الى ونها بمعنى الا قوله فلم نظير النواصب بعضها بالبعض لما يتوهم من كونها بمنزلة العوامل توارد العاملين للفعلين على معمول واحد قوله لاستكراه اللامين المتواليين واما قول المهرج لا انهم لا يخلون حروف الجر على حروف النفى لاقتضاء صدر الكلام ففيه نظر لان لا من بينها يدخلها العوامل نحو كنت بلا مال انتهى ويمكن ان يقال ان لا فيه لا يبقى على حقيقتها بل صارت جزءا من الكلمة قيل اعترض عليه بنحو بكم درهما اشتريت وبكم رجل مررت وغلام كم رجلا ضربت او عبد كم رجل اشتريت واجيب بان جعل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور كلمة واحدة مستحق للصدر فان قلت قد جاء الا ان المتواليين فى جنب الاكرام قيل المراد المتحركين قوله ولام الامر اضيف اللام الى الامر ولم يضف لا الى النهى قيل تفننا فى العبارة وقيل لان اللام نكرة قابلة للاضافة ولم يضف لا لانها علم لنفسها فلا تقبل الاضافة انتهى وفيه انه لو كان علما لم يضف فى لاء النهى ضدها على ما وقع فى بعض النسخ وفيه انه يحتمل ان يكون النهى بمعنى الناهى صفة لكلمة لا وهو ان كان خلاف الظاهر الا انه يوجب الاصلاح بقول صاحب القيل والحمل على الاصلاح مهما امكن اولى وتعريف الصفة فى قول الشارح قدس سره مع لا الداخلة قوله ولا المستعملة فى معنى النهى مشعر بان كلمة لا علم قوله المستعملة قدر لمتعلق لقوله فى معنى النهى معرفا باللام وان كان المشهور تقديره فعلا او اسما منكرا رعاية لجزالة المعنى ورعاية جزالة المعنى تقتضى الصفتية والصفتية تقتضى تقديره معرفا لكون كلمة لا علما لنفسها قوله تجزم فعلا واحد العدم اقتضائها الا كثر قوله تجزم بها فعلان عند كونهما قابلين للجزم لاقتضائها الفعلين اقتضاء واحدا وربطها الجملتين احديهما بالاخرى حتى صارتا كجملة واحدة قوله ومن المتعذر استواء ولا لم يستقم العموم الذى هو كاحتمال الوجود والعدم فى الشرط الواقع بعد ان فى هذه المادة فانتقض مشابهته بان فلم يجزم المضارع قوله للابهام اى لان يكون شرطه محتمل الوجود والعدم ولا يكون مقطوعا الا يقال ان غربت الشمس او طلعت وجعل العموم فى كلمات الشرط كاحتمال الوجود والعدم فى الشرط الواقع بعد ان لانه عموم ايضا قال واذا موضوعة للامر المقطوع به فانتقض مشابهته بان فلم يجزم قوله ولا يبعد لو جعل الضمير الى ما هو اقرب اعنى ماضيا صرح به الشيخ الرضى حيث قال ونفسه اى نفى الماضى قوله لجواز حذف الفعل المنفى بها فى الاختيار صرح به الشيخ الرضى قال وقد جاء ذلك فى لم ضرورة كقوله ٥ احفظ وديعتك التى استودعتها ٭ يوم الاعادة ان وصلت وان لم ٭ قوله كان ذلك فاصلة قوية بين العامل ومعموله هذا ما ذكره الشيخ الرضى الا انه قال بين العامل الحرفى او شبهه وبين معموله لم يعمل ذلك فى المعمول لضعفه مع وجود الفاصل بخلاف العامل القوى فانه يعمل مع وجود الفاصل القوى ولذا لم يقع لا بين ان ومعموله بخلاف لم فانه ليس بفاصل قوى فيعمل ان فى معموله مع وجوده وفيه ان هذا يشعر بكون ان عاملة فى المضارع مع انه ليس كذلك قال القاضى فى تفسيره قد علوا اجتماعها بلم لانها واجبة الاعمال مختصة بالمضارع متصلة بالمعمول ولانها لما صيرته ماضيا صارت كالجزء منه وحرف الشرط كالداخل على المجموع فكانه قال فان تركتم الفعل وكان اتيان كلمة كان لذلك فظهر ان منع وقوع لا بين ان ومعموله ليكون المانع عن العمل مرتفعا فيعمل ان فما قيل وقوع الفاصلة القوية بين العامل والمعمول انما يمنع عن العمل لا عن الدخول ليس بشىء قوله المذكورة من قبل

ان قلت لا فائدة لهذا القيد بل هو مضر لانه يخرج به كلمة لو لانه ليس بمذكور قبل قلت لما كان الكلام في الجوازم لم يذكر كلمة لو اولا وحصل
بالمذكور قبل ثانيا ليكون اللاحق على وفق السابق ولزيادة الاهتمام بالجوازم لكون الكلام فيها قوله اي يجعل الاول سببا والثاني اشارة
الى ان المراد من قوله سببية الاول ومسببية الثاني السببية والمسببية بحسب جعل المتكلم واعتباره لا بحسب الواقع ونفس الامر قال العلامة
التفتازاني في المطول الشرط اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او شرطا نحو لو كان لي مال لحججت او
غيرهما نحو لو كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة انتهى فالشرط في الامثلة الثلثة ليس سببا بحسب الواقع الا انه سبب بحسب اعتبار المتكلم
وفرضه بان جعل حصول الثاني معلقا على حصول الاول كما يكون حصول المسبب معلقا على حصول السبب فالمتكلم اعتبر المعلق مسببا
والمعلق عليه سببا قوله في شرح المصنف كلم المجازاة تدخل على شيئين لتجعل اي كلم المجازاة اشارة الى دفع ما قيل ان السببية الجعلية
انما هو بجعل المتكلم واعتباره لا بجعل كلم المجازاة فكيف يصح نسبته الى كلم المجازات وحاصل الدفع ان الجعل والاعتبار انما هو فعل المتكلم
الا ان المتكلم جعل كلم المجازاة دالة على السببية فكانها حصلت بجعلها قوله فالمراد بجعلها اي بجعل كلم المجازاة قوله بل اللزوم واللازم
اذ لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء
فلا يغرنك قول بعضهم ان الشرط سبب للجزاء هذا ما ذكره الشيخ الرضي ان قلت كون الجزاء لازما والشرط ملزوما ليس بمتحقق في جميع المواد
كالسببية والمسببية وكما ان اعتبار اللزوم بحسب اعتبار المتكلم بحسب عرف او قرينة ليشمل جميع المواد كذلك السببية بحسب اعتبار المتكلم
وجعله ليشمله فلا ترجيح لاحدهما على الآخر قلت الترجيح للزوم لانه يتحقق في اكثر المواد غالبها وللاكثر حكم الكل قال العلامة التفتازاني
في المطول الشرط النحوي في الغالب ملزوم والجزاء لازم قوله يعني اي يقصد المتكلم انه اي المتكلم وصل بينهما بمكان اي بمرتبة حال كون
تلك المرتبة ناشية من مكارم الاخلاق قوله يصير صفة لقوله بمكان والعائد اليه محذوف اي يصير به الشخص اسم يصير وقوله سبب الاكرام
خبر يصير قوله لانه شرط لتحقق الثاني اي علامة لتحققه وليس الشرط المعنى بما يتوقف عليه وجود الشيء اذ الشرط النحوي هو المذكور بعد ان واخواتها
معلقا عليه حصول مضمونها اي حكم بانه يحصل مضمون تلك الجملة عند حصوله لا المعنى بما يتوقف عليه وجود الشيء قوله من حيث يبتنى على الاول
ابتناء الجزاء على الفعل لكون حصوله معلقا على حصول الشرط وهذا المعنى شامل لجميع المواد سواء كان الشرط سببا او لم يكن فلا حاجة الى
ما قيل اي قد يكون كذلك وذلك اذا كان الاول سببا واما اذا كان ملزوما من غير سببية فليس الامر كذلك فمعنى يبتنى اي يعلق حصوله
على حصول الاول تعليقا مثل تعليق الجزاء اي پاداش على الفعل فعل شيء وايجاده قوله فانكانا اي الشرط والجزاء فسر قدس سره
ضمير كانا بالشرط والجزاء الا بالفعلين لقربهما وكونهما عبارتين عن الفعلين لكون قوله فانكان ما بعد قوله ويسميان شرطا وجزاء تفسير
بالشرط والجزاء اخير فانه بمنزلة انكان الفعلان اللذان سميا شرطا وجزاء قال او الاول عطف على الضمير المرفوع في قوله كانا ولم يؤكد
بمنفصل لوجود الفصل قوله لدخول الجازم وهو ان وما يتضمنها مع صلاحية المحل ولا حاجة الى التعرض لانتفاء ما يوجب ضعف التعلق
لانه معلوم ان ضعف التعلق الذي في الشق الثالث ليس في هذا القسم وهو حيلولة الماضي واما عدم الفصل لشيء آخر فلان الاصل عدمه
قوله الجزم لتعلقه بالجازم وحصول اصل التعلق فالجزم باعتبار حصول نفس التعلق والرفع باعتبار انه ضعيف وليس بقوي قوله
لحيلولة الماضي الذي هو مبني الاصل قوله والفصل بغير المعمول عطف على حيلولة الماضي ويحتمل العطف على ضعف التعلق قوله واذا كان
الجزاء ماضيا مشتقا خبر الانها المتبادر عند الاطلاق فلا يرد وجوب الفاء في الماضي بغير قد اذا كان انشاء نحو نعم وبئس وكل

تا لتضمن معنے انشاء المدح والذم وكذا عسى وفعل التعجب ثم المراد بالماضي اللفظي المثبت الذي يكون على صيغة الماضي وبالمعنوي المضارع الذي دخل عليه لم فلا يشكل بوجوب دخول الفاء في الماضي اذا كان مصدرا بما او لا نحو ان زرتني فما اهنتك وان زرتني فلا ضربتك ولا شتمتك

قوله تنافيه ان المضارع المصدر بالسين او سوف او ان مضارع مثبت فينبغي ان يجوز فيه الوجهان مع انه ليس كذلك لوجوب دخول الفاء فيه قوله التفصيل للماضي قدمه على الاحتمال الآخر لانه الظاهر المتبادر ولانه ح يبقى قوله او معنى على معناه الحقيقي واما على الاحتمال الآخر فلا يبقى على معناه بل يجب جعله بمعنى التقدير ايما اشير اليه قدس سره بقوله او معنويا مع قد قوله اقلب معناه آه اشارة الى ان المراد من التاثير المعنوي لا اللفظي اما في الماضي فظ واما في المضارع المصدر بلم فلان جزمه بلم لا بان على ما مر قوله ما اثرت في تغيير المعنى حيث خلصت لمعنى الاستقبال اما في المضارع المثبت فلانه يصلح للحال والاستقبال قبل دخول اداة الشرط واما في المنفي بلا فلان لا صالحة للحال والاستقبال على الصحيح فالاداة خلصتهما للاستقبال وهو نوع تاثير صرح به الشيخ الرضي قوله فقد اكرمتك امس فان قلت كيف العلق ما حصل وثبت على ما لم يحصل بل المعلق يجب ان يكون غير حاصل لتعلق حصوله على حصول الشرط قلت هو ماول بان تعتد باكرامك اياي الآن فاعتد باكرامي اياك امس وقولك فاعتد على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد باكرام المتكلم معلقا بحصول اعتداد المخاطب لاكرامه صرح به سيد المحققين سند المدققين قدس سره في شرح المفتاح ويحتمل ان يكون على صيغة المتكلم من المضارع قوله اي رابطة بينهما والاولى لاشبهها الفاء لمناسبة للجزاء معنى لان معناه التعقب بلا فصل والجزاء متعقب للشرط كذلك قوله واما جملة اسمية عطف على قوله اما ماض قوله لا تاثير لحرف الشرط في الجزاء اما الجملة الاسمية فظ لانه لا تاثير فيه لحرف الشرط لانه للثبوت مطلقا واما الامر والنهي فلان الشيخ الرضي قال اذا كان الجزاء جملة طلبية كالامر والنهي والاستفهام والتمني والعرض والتحضيض والدعاء والنداء تجب مقارنتها بعلامة الجزاء لتمحضها للاستفهام وكذا الانشائية تجردها عن الزمان واما المضارع المنفي بما فلانه للحال والمنفي بلن لانه لمحض الاستقبال وكذا المصدر بالسين وسوف وان تمحضه للاستقبال هذا قال الشيخ الرضي اعلم ان اداة الشرط مطلقا لا يكون شرطها الا فعلا غير مصدر بشي من الحروف لشدة طلبها للافعال الا المصدر بلا ولم اما لا فلانها لكثرة استعمالها تخطاها العامل نحو جئت بلا زاد واما لم فلانها لما تغير لها معنى المضارع الى الماضي صارت كجزء منه مع قلة حروفهما اما لا فلانها لكثرة الحروف ولا المصدر الماضي بما فلا يجوز ان لا ضرب ولا شتم لقلة دخولها في الماضي فعلى هذا لا يقول ان سيفعل وان لا يفعل وان لن يفعل وان ما يفعل وان قد فعل وان قد يفعل ولا يكون الشرط جملة طلبية ولا انشائية قوله لاختصاصها اي اذا المفاجاة بها اي بالجملة الاسمية ان جعل الباء داخلة على المقصور عليه يشكل بان اذا المفاجاة ليس دخولها مقصورا على الجملة الاسمية لانه قد يدخل على الفعلية ايضا وان جعل داخلا على المقصور لا يكون قوله لاختصاصها وجها للاشتراط ولا يوافق ايضا لان اذا الشرطية مختصة بالفعلية آه قوله وان التي يجزم بها المضارع حال كونها مقدرة انما كانت مقدرة بعد الامر جعل ان مبتداء ومقدرة خبره والظرف متعلقا بالمقدرة سلامة على التكلف الذي ذكره السيد قدس سره قوله مجزوما به اي بان المقدرة قال الشيخ الرضي انجزام الجزاء بهذه الاشياء لا بان مقدرة ظ مذهب الخليل لانه قال ان هذه الاوائل كلها فيها معنى ان فلذلك انجزام الجواب ومذهب غيره ان ان مع الشرط مقدرة بعدها وهي دالة على ذلك المقدر ولعل ذلك لاستنكارهم اسناد الجزم الى الفعل وليس باستبعاد وبعيد لانه اذا جاز ان يجزم الاسم المتضمن معنى ان فعلين فما المانع من جزم الفعل المتضمن معناها فعلا واحدا قوله لتلك الفائدة اي الفائدة التي يترتب على الفعل المطلوب قوله لها اي لتلك الفائدة التي يترتب عليها المطلوب وقوله لها متعلق بقوله سببية الفعل قوله لان التقدير على ما عرفت من قوله ان لا تكفر تدخل الجنة قوله ان لا تكفر تدخل النار ليكون الشرط موافق القرينة لان

قوله فالعرف قرينة نقل عنه لو صاعده بعيد ما ذهب اليه الكسائي وليس بعيد قال الشيخ الرضي والنفي الاثبات في قرينته يوافق ان يجب الشرط

الشرط المثبت مع ان الكسائي يجوز اسلم تدخل النار يعني ان لم تسلم تدخل النار فالاولى ما في الرضي والكسائي يجوز عند قيام القرينة

ان يضمر المثبت بعد النفي وعلى العكس فيجوز لا تكفر تدخل النار قوله كقوله تعالى فهب لي من لدنك وليا يرثني الجمهور على ان يرثني بالرفع

صفة وليا ورد السكاكي بانه يلزم منه ان زكريا لم يوهب من وصفه لهلاك يحيى قبل ابيه وذلك باطل لانا قيل من انه يجب ان يكون

كل دعاء من النبي مستجابا فانه ضعيف بل لانه يلزم الخلف في كلامه تعالى حيث قال في سورة الانبياء فاستجبنا له فانه يدل على انه

تعالى اعطى زكريا ما سأله مطلقا من غير تفرقة بين اصل المسؤل ووصفه وقد اجيب عنه بان الروايات

متعارضة والاكثرون على هلاك زكريا قبل يحيى قال في الكشاف في تفسير قوله تعالى لتفسدن في الارض

مرتين اولهما قتل زكريا وحبس ارمياء حين انذرهم سخط الله والاخرى قتل يحيى بن زكريا الا ان يقال الاستنباط

غير جازم بانه يرثه فيلزم الكذب في كلامه عليه السلام ما اختاره السكاكي فلا يجوز الحمل عليه لانا نقول المقصود

التعليل لا الاخبار كانه قيل لم يطلب فقال يرثني والاغماض في عدم ترتب غرضه على ما طلبه لاجله فان قلت لا محيص عن الاخبار الكاذب

على قراءة الجزم قلت لعله مبني الاخبار على ظنه كانه قال ان تهب لي وليا يرثني في ظني لا كذب في ذلك وبهذا التاويل يندفع الاشكال عن قوله عليه الصلوة

والسلام كل ذلك لم يكن في جواب ذي اليدين مع وجود السهو هذا ما ذكره سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح واجاب البعض بان الوراثة

ليست على حقيقتها والمعنى المجازي يجوز ان يتحقق من يحيى عليه السلام وان قتل قبل زكريا بان ما اخذ منه العلم وعلمه لمن عاش بعده او بقي منه كتابا

او شرح هو المقصود وبقي ذلك الكتاب والشرح معمولا به بعد زكريا الى حين قوله المراد به اي بالمثال قوله فانهم ويدل على ارادة الصفة من المثال قوله

انما قال امثال الامر مع انه لو لم يزد المثال وقيل الامر لما يحمله الناظر على المعنى المصدري قبل الوصول الى قوله صيغة يطلب بها الفعل

والحمل عليه غير جائز لان المعرف الصيغة لا المعنى المصدري ولا قيل مثال الامر علم اول الامر ان المعرف الصيغة لانهم يذكرون المثال

ويريدون به الصيغة مع ارادة المعنى المصدري من الامر لا يضر لان المثال المضاف الى الامر اريد منه الصيغة فاندفع به ما قيل الامر

المعرف بالصيغة لا يحتمل ان يكون بمعنى المصدر فزيادة المثال لدفع توهم ارادة المصدر توهم بعيد على انه لا يندفع لانه يجوز مع ذلك

ان يكون الامر بمعنى المصدر ثم الامر على ما وقع في بعض النسخ مطلق بمطلق الامر لا يطلق على امر الغائب بل يقال له امر الغائب قال الشيخ

الرضي فان قيل الامر اعم من قولنا امر الغائب وكل ما يصدق عليه الاخص يصدق عليه الاعم قلنا الاعم ان لفظ الامر في اصطلاح النحاة

اعم من امر الغائب اذ مرادهم بالامر الامر المطلق وقولنا المطلق قيد خصصه من امر المضاف الى شيء آخر فالنحوي بعيد لمراحل عن ان

يحمل الامر على المعنى الاعم الشامل لامر الغائب اذ هو خلاف اصطلاح النحاة وان كان الامر يشمل امر الغائب عند الصرفيين اذ لا ضرورة

في ترك اصطلاح النحوي والحمل على اصطلاح الصرفي ولئن حمل عليه فلا غنى عن اصطلاح النحوي فزيادة المثال لا يخرج امر الغائب

اذ مثال الامر بمعنى صيغة الامر وهو اعم يشمل امر الغائب بخلاف الامر بالصيغة فانه يختص بالامر الحاضر فاندفع ما قيل والوجه ان يقال الامر

في السنة الصرفيين يشمل الامر باللام وهو الاصطلاح المشتهر بين المحصلين فيخاف ان يحمل الامر عليه فزاد المثال ليكون في قوة التعبير

عنه بالامر بالصيغة قوله هو اي الامر في اصطلاح النحويين مخصوص بالامر بالصيغة قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح

اما بحسب عرف النحاة فالامر حقيقة في المقرون باللام والصيغ المخصوصة وبحسب عرف الاصوليين في الطلب على سبيل الاستعلاء وقال

في المطول اقسام صيغة الامر ثلثة الاول المقترنة باللام الجازمة وتختص بالفاعل غير المخاطب والثاني ما يصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة والثالث اسم دال على طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء الافعال والاولان لقلة استعمالها في صيغة الامر يعني طلب الفعل على سبيل الاستعلاء اسماهما النحويون امرا قوله شامل لكل امر غائبا كان لان نحو ليضرب لطلب الفعل يدل عليه ما قيل نحو ليحضر زيد واحضر ورويد لطلب الفعل استعلاء والتبادر الى الفهم عند سماعها اليه والتبادر الى الفهم من اقوى امارات الحقيقة قوله في اسكان الصحيح اذا كان آخره حرفا صحيحا قوله وسقوط نون الاعراب اذا كان نون الاعراب والنون وان لم يكن آخر الامر لانه كلمة صحيحة الا انه جعل آخره لشدة الامتزاج قوله متحرك بالفعل سواء كانت الحركة اصلية نحو تكلم وتقاتل ودحرج او عارضية نحو قل وعد وخف وبع وهب وكذا المراد بالسكون السكون بالفعل فان قلت فعلى ما ذكرت من تعميم الحركة تشكل بلفظ تقيم من الافعال فان ما بعد حرف المضارعة متحركة بحركة نقلت اليه من الواو مع انه لم يجعل ما بقي بعد الحذف امرا قلت ذلك مهم كيف والمعنى تجعل ما بقي امرا ان لم تحتج الى اجتلاب همزة وصل والامر كذلك في امثال تقيم الا انه ما بعد حرف المضارعة متحرك آخر حذف لاجل حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة رد لزوال المانع فان قلت كما حذف الهمزة في تقيم لاجل حرف المضارعة كذلك حذف الواو والساكنة في تعد وتهب لاجل حرف المضارعة على ما عرفت في التصريف فلم رد في الاول دون الثاني قلت امثال ما ذكره نكات تذكر بعد الوقوع فلا يلزم اطرادها على ان الشيخ الرضي قال لانه لو رد لاجتلب له همزة الوصل وتقول اوعد واوهب ثم لعلة اعلال المضارع الذي هو اصله تحذف الواو اذ هو اقرب اليه من المصدر نحو عدة وسعة فكان السعي في رد الساكن ضايعا قوله اسكن آخره مما لا حاجة بعد قوله وحكم آخره حكم المجزوم ولو قيل ان ذكره ليكون حال الآخر والاول مذكورا معا قيل انه ناقص البيان اذ الاسكان انما هو في الصحيح واما في المعتل وفيما فيه النون فحذف حرف العلة والنون الا ان يقال الامكان موجود في الجميع الا انه في الصحيح بحذف الحركة وفي المعتل وفيما فيه النون بحذف حرف العلة والنون قوله ما يكون اي مضارع كان بعد حرفه ساكن يكون ماضيه على اربعة احرف وقوله من المزيد فيه حال من ماضيه قوله وانما هو الضمير راجع الى مضارع يكون بعد حرفه ساكن ويكون ماضيه على اربعة احرف حال كون الماضي من المزيد فيه قوله الافعال لا غير اذ ماضي المفاعلة والتفعيل وان كان على اربعة احرف كانتا من المزيد فيه الا انه ليس بعد حرف المضارعة ساكن فيهما قوله حال كون تلك الهمزة اشارة الى ان قوله مضمومة منصوب على انه حال من قوله همزة وصل والهمزة وان كان نكرة الا انه ليست نكرة محضة لانه مخصصة بالاضافة فلم يجب تقديم الحال عليه بقي ان وجه التقديم ان كان هو حصول التخصيص في صاحب الحال الذي هو بمنزلة المحكوم عليه بتقديم الحال التي بمنزلة الخبر فالوجه عدم التقديم وان كان وقع اللبس بالصفة فهو باق بعد لان تخصيص النكرة لا يمنع وصفه بنكرة فينبغي ان يقدم فالاولى جعله وصفا له قوله دفعا للالتباس مفعول له لقوله زدت همزة وصل مضمومة قوله بالمضارع المعلوم المتكلم حالة الوقف قوله على تقدير الفتح اي فتح الهمزة قوله على تقدير الكسر اي كسر الهمزة هذا وقع في بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع على تقدير الفتح فانه اذا قيل في اقتل اقتل بالفتح التبس بالواحد المتكلم المجهول او بالماضي المجهول من الرباعي اذا قيل اقتل بالكسر ورده بعض بان قال معنى قوله دفعا للالتباس يعني ضم الهمزة وجعلت كالعين دفعا للالتباس بالمضارع على تقدير الفتح اي فتح الهمزة فقوله فانه اذا قيل آه سهو من قلم الناسخ لان الكلام في ابطال فتح الهمزة وكسرها لتعيين الضمة فلا معنى للتكلم في ابطال فتح التاء وكسرها انتهى وقال البعض لا يخفى ان تفسير قوله الفتح بفتح الهمزة لا يجوز على تقدير هذه النسخة لان قوله فانه اذا قيل آه بيان للالتباس على تقدير الفتح

ومعلوم انه على تقدير فتح الهمزة لا يلزم الالتباس بالواحد المتكلم المجهول ولا بالماضي المجهول على تقدير كسر الهمزة فوجب ان يفسر على التقدير المذكور بفتح العين وكذا قبل قوله دفعا للالتباس علة لاشتراط ضم العين على تقدير ضم الهمزة يعني اشترط ضم العين على تقدير ضم الهمزة اذ لو لم يكن العين مضمومة على تقدير ضم الهمزة لكان مفتوحة او مكسورة ويلزم على الاول الالتباس بالواحد المتكلم المجهول وعلى الثاني بالماضي المجهول من الرباعي وفيه انه لو كان كذلك لقيل فانه اذا قيل في اعلم بضم الهمزة التبس بالمتكلم الواحد المجهول من المضارع واذا قيل في اضرب بضم الهمزة التبس بالماضي المجهول من الرباعي وح لا معنى لقوله فانه اذا قيل في اقتل اقتل بفتح التاء ولا لقوله اذا قيل قتل بالكسر والحق ان هذه النسخة ليس على ما ينبغي وان قول القائل الاول في تزييف هذه النسخة حق وان توجيه القائل الثاني ليس بشيء والنسخة الصحيحة ما وقع في بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع المعلوم على تقدير الفتح وتحرزا عن الخروج من الكسرة الى الضمة على تقدير الكسرة ولا يخفى ان قوله دفعا للالتباس نكتة بعد الوقوع والا فلم تحترز عنه في قتل وعادي قال مكسورة اي زدت همزة وصل على الباقي بعد حرف المضارعة حال كون تلك الهمزة مكسورة في ما سواها اي في صورة وجود ساكن سوى ساكن بعده ضمة فقوله فيما سواه متعلق بقوله مكسورة وقيد له كما ان قوله ان كان بعد ضمة قيد لقوله مضمومة وكلمة ما عبارة عن ساكن والحاصل ان الهمزة مكسورة في صورة تتحقق فيه ساكن سوى ساكن بعده ضمة وهو اما ان يكون بعده فتحة او كسرة فاندفع بهذا التقرير ما قيل ليس الهمزة فيما سوى ساكن بعده ضمة بل فيما سوى امر من مضارع بعد حرف المضارع ضمة لضمير سواه الى صيغة الامر الذي من مضارع فيه ساكن بعد حرف المضارع بعده ضمة وما قيل ان المضارع الذي كان بعد الساكن فيه ضمة ايضا غير الساكن الذي بعده ضمة مع انه لا يكسر فيه الهمزة بل يضم وايضا ما سوى الساكن الذي بعده ضمة يتناول الحرف المتحرك والساكن الذي بعده فتحة او كسرة مع انه لا معنى لزيادة الهمزة فيه فتامل قوله بالماضي المجهول حالة الوقف قوله لا التبس بالامر منه اي من الاضراب قوله بالمضارع المجهول حالة الوقف قوله بالماضي الرباعي حالة الوقف قوله مثال لما يكون بعد حرف المضارعة ضمة لا بد لتصحيح هذه العبارة عن ان يقدر فيها كلمة فيه لبعد يكون ليكون ضميره راجعا الى الموصول وكلمة ما عبارة عن امر وكلمة ساكن بعده فيكون اسما ليكون فيكون التقدير مثال الامر يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكنة بعده ضمة قوله مثال لما يكون بعده كسرة اي مثال لامر يكون فيه بعده اي بعد ساكن بعد حرف المضارعة كسرة وهذه العبارة تامة واضحة لا غبار عليها وكذا التي يليها فما قيل الاصوب ان يقال مثال لما يكون بعد الساكن بعد حرف المضارعة فيه ضمة وكذا الحال في اخويه ليس على ما ينبغي لان اخويه تامة لا منافشة عليهما او ضمير بعده فيهما راجع الى ساكن بعد حرف المضارعة وكسرة وفتحة اسم يكون وان كان ضميره راجعا الى مضارع يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكن بالفعل وان كان الحرف الذي بعد حرف المضارعة حرف آخر هو متحرك قال الشيخ الرضي ان كان بعد حرف المضارعة متحرك بحركة اصلية ابتدئ به وان كان متحركا بحركة منقولة اليه من حرف آخر نظر ان كان ما بعده متحركا وحذف لاجل حرف المضارعة رد ذلك المتحرك وابتدئ بذلك المتحرك والا ابتدئ بالمتحرك كيف كان حركته والمضارع المذكور لا يكون الا من باب الافعال قوله اي فالهمزة مفتوحة اشارة الى ان قوله مفتوحة خبر مبتدأ محذوف ولم يجعل الهمزة مفعول زدت ومفتوحة حالا او صفة مع انه موافق للسابق اختيارا لاسلوب غريب ولانه يتوهم من كون السابق غير اصلي كون اللاحق ايضا غير اصلي وما قيل لم يقل كذلك لان هاء اعادة الهمزة الاصلية ولم يعهد اطلاق الزيادة على الاعادة فان الزيادة تعارفت فيما ليس باصلي

١٥

ولان التقدير لو كان كما ذكر لوجب ترك الفاء لان الجزاء ماض بغير قد وتقدير قد تكلف ففيه انه لو ترك الشارح موافقة السابق لعدم كون اطلاق الزيادة على الاعادة معهود الاقال لانها همزة اصل زيدت ثم وجوب ترك الفاء ثم كيف والماضي المتصدر بكلمة قد لفظا او تقديرا اوجب فيه الفاء وعليه قوله تم وان كان قميصه قد من قبل فصدقت اي فقد صدقت وكون القاعدة الثابتة عند النحاة تكلفا في حيز المنع قوله مقطوعة اي مثبتة لا يحذف في الدرج كما لا يحذف في الابتداء قوله لذلك بعينه اي لكونه همزة اصل قوله لا دني ملابسة وهو كونه فاعلا الفعل وقع على المفعول قوله اي فاعل فعله اضافة الفاعل ح ليست لادني ملابسة اما اضافة الفعل الى المفعول فالاضافة لادني ملابسة قوله ولا يبعد ان يراد بالموصول يعني ان يقدر موصوف الموصول الفعل لا المفعول فيكون التقدير فعل الفعل الذي وقوله لم يذكر فاعله تفسير لقول المتن لم يسم فاعله والا فالفعل الموصوف وبالمعنى الذي فمن اين يحصل لم يذكر فاعله لو لم يكن تفسير المتن حتى يلزم استدراك قوله لم يسم فاعله والظاهر انه لم يقل به من له ادنى تمييز فضلا عن متميز قوله الاضافة الفعل اليه بيانية لا يخفى ان اضافة العام الى الخاص لامية واليه اشار الشيخ الرضي حيث قال ويجوز ان يريد بفعل الفعل فيكون اضافة الفعل اليه اضافة العام الى الخاص لتعم فعل الماضي وفعل المضارع والاضافة البيانية انما تكون اذا كان بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه ولنا اقول الاولى الامر الذي لم يذكر فاعله فيتم اسم المفعول فيتم ويكون الاضافة بيانية انتهى ووجه كون الاضافة البيانية تامة على ذلك التقدير ان بين الامر الذي لم يذكر فاعله والفعل عموم وخصوص من وجه وانا اقول عليه لا يكفي في كون الاضافة بيانية مجرد العموم والخصوص بل لا بد مع ذلك من كون المضاف اليه اصلا وباخذ المضاف ففيه ان هذا القيد وان ذكره الشيخ قدس سره الا انه ليس بمرضي لخلو اكثر مواد الاضافة البيانية عن ذلك ولم يوجد له اثر في الكتب المشهورة قوله دفعا للبس مفعول له لقوله غيرت او لو لم يكن صيغة المجهول مغائر الصيغة المعلوم لم يتميز المجهول عن المعلوم قوله وكسر ما قبل آخره ان لم يكن مكسورا لان المجهول مغير للماضي المعروف وماخوذ منه كما ان الامر ماخوذ من المضارع كما قيل ان هذا انما يحتاج اليه لو كان المجهول مشتقا من المعلوم والحق انهما مشتقان من المصدر ففيه انه ان اريد باشتقاقهما من المصدر بلا واسطة فهو في حيز المنع والا فالقول بالاشتقاق لا ينافي التغيير قوله لان معناه غريب وهو اسناد الفعل الى المفعول ح الاصل الكثير اسناد الفعل الى الفاعل قوله لم يوجد في الاوزان اي في اوزان الاسماء الا منقولا قوله وزن فعل جواب سؤال وهو ان يقال لو كان المطلوب وزنا غريبا لم يوجد في اوزان الاسماء فوزن فعل بكسر الفاء وضم الثاني ايضا وزن غريب لم يوجد في اوزان الاسماء على انه لغة اصلية ولم يوجد وزن آخر ثقيل غريب غير هذين الوزنين قوله لم يوجد في الاوزان الاسماء قوله الثقل لانه طلب الثقل بعد الخفة بخلاف فعل فانه طلب خفة بعد الثقل قوله ويضم الثالث مع الهمزة ليس ضم الهمزة لاجل ان بناء المجهول متوقف عليه بل للمتابعة فلا اعتبار لضمها في البناء فما قيل ما ذكره منقوض بما فيه همزة الوصل في الدرج فانه لا يضم اوله بل يبقى ساكنا ولا يضم ثالثه مع همزة الوصل اذ لا همزة وصل فيه في الصورة المذكورة حتى يضم الثالث معها ففيه ما عرفت واليه ضم الاول فيما عدا ما اوله الهمزة او التاء وفيهما ضم الثالث والثاني مع التاء قوله لئلا يلتبس في الدرج في حالة الوقف مثل قوله اطوي وروي من باب علم قوله فانه لا يعل عينه اي عين مثل طوي وروي وان لم يجتمع فيه اعلالان عينا ولاما قوله لئلا يفضي الى اجتماع الاعلالين فيه ان اجتماع الاعلالين عينا ولاما ممتنع عند الصرفيين فلو اعل العين في الماضي المجهول لم يلزم اعلال عين المضارع لمانع منه والمتبادر انما هو اذا لم يوجد مانع قوله فتعلا في المبني للمفعول حيث جاء فيه الواو والياء والاشمام قوله وتبعيته اي تبعية المبني للمفعول من ماضيه قوله وان لم يكن فيه اي في المعنى

للمفعول من مضارعه قوله ماذكرنا من الياء والواو والاشمام والواو في وان لم يكن للحال وان للجزء والوصل والربط في مقام التاكيد
دون الشرط قوله والغرض من الاشمام الايذان اي الاعلام قوله بان الاصل الضم في اوائل هذه الحروف التي جعلت مكسورة من
القاف والياء والتاء والقاف قال الشيخ الرضي انما نبهوا على الضم الاصلي آه بخلاف نحو بيض في جمع ابيض لانهم قصدوا بهذا
الاشمام التنبيه على ذلك الوزن المستبعد في الاسماء لتحصيل الغرض المذكور قيل وقال اذا سقط العين في المبني للمفعول باتصال
الضمير المرفوع فان قام قرينة على كونه مجهولا جاز لك اخلاص الضم في الواوي واخلاص الكسر في اليائي نحو عدت يا مريض وبعت
يا عبيد وان لم يفهم نحو بعت وعدت فالاولى انه لابد لك في الواوي من اخلاص الكسرة او الاشمام وفي اليائي من اخلاص الكسرة
او الاشمام لئلا يلتبس بالمبني للفاعل فظاهر كلام السيرافي انه لا يجب الفرق بل يغتفر الالتباس لقلته وقوع مثله قوله تعليق الفعل
به اي بامر غير الفاعل تعلق الوقوع فلا يرد نحو قرب وبعد وخرج ودخل فان هذه الافعال وان توقف فهمها على امر الا انه ليس متوقفا
عليه توقف الوقوع قوله اما بالهمزة تعد بنقل المتعدي الى واحد بالهمزة الى المتعدي الى اثنين نحو البست زيدا ثوبا ولم ينقل متعد الى
اثنين بالهمزة الى المتعدي الى ثلثة الا في رأى وعلم وقاسه الاخفش في اخواتهما الثلثة القلبية نحو ظن وحسب وزعم وقيل النقل
بالهمزة كله سماعي وقيل قياسي في القاصر والمتعدي الى واحد والحق انه قياسي في القاصر سماعي في غيره وهو ظاهر مذهب سيبويه
هذا الكلام المغني قوله او بالف المفاعلة في بعض شروح اللباب اعلم ان بعضهم عد النقل الى فاعل واستفعل من اسباب المتعدية
تفهيما وتقريبا والاكثرون لم يعدوه منها لان المتعدية ليست فيهما مقصودة بالذات بل لغرض شيء آخر بخلافها في باب افعل وفعل
انتهى قوله او بحرف الجر قال الشيخ الرضي والباء يغير شيء من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا في بعض المواضع نحو ذهبت بزيد
بخلاف مررت بزيد قوله ثانيهما غير الاول قال الشيخ الرضي ولا حصر لهذا النوع من الافعال قوله وهذه الثلثة للظن قال الشيخ الرضي
افعال القلوب على ثلثة اضرب اما للظن فقط وهي حجا يحجو بمعنى ظن وخال يخال وحسب يحسب ويستعمل رأى الذي هو ما لم يسم فاعله من
رأى عاملا عمل ظن الذي هو بمعناه ولم يستعمل بمعنى علم واما للظن في الظاهر مع احتماله في بعض المواضع لليقين وهو ظن لا بمعنى اتهم قال الله تعالى
في الظن بمعنى اليقين اني ظننت اني ملاق حسابيه انتهى فظهر ان ما قيل اقتفى الشارح في جعل هذه الثلثة للظن اثر الرضي حيث جعل هذه الثلثة
للظن فقط مع مجيء ظن لليقين ايضا ليس على ما ينبغي قوله هذه الثلثة للعلم قال الشيخ الرضي واما لليقين فقط وهو علم واما الاعتقاد في شيء على انه على
صفة معينة سواء كان مطابقا اولا وهو رأى واما لاصابة الشيء على صفته وهو وجد والفي وهذا من افعال القلوب لانك اذا وجدت الشيء على صفة
لزم ان تعلمه عليها بعد ان لم يكن معلوما قوله من حيث الاخبار بها ناشئة انما قيد به لان المقصود بيان ان حكم المتكلم بمضمون الخبر على المبتدأ او اخباره
به معلوم او مظنون لا باعتبار الواقع ونفس الامر وملخص الامر ان هذه الافعال انما ذكر لبيان حال ما وقعت عليه ان حال المفعول حين الاخبار علم
او ظن فلا اشكال ان هذا الغرض لا يتصور بدون ذكر المفاعيل اذ الفعل المتعدي اذا كان المقصود منه ايقاعه على مفعول معين لا يفيد هذه الفائدة بدون
ذلك المفعول لفظا او تقديرا وليس المعنى من كون هذه الافعال لبيان حال الجملة حين الاخبار انها بمنزلة الاداة بل المقصود انها لا تفيد بدون المفاعيل
الفائدة المطلوبة منها وان تمت بالفواعل بمعنى انها صدر منها الا ان هذه الفائدة ليست معتدة بها اذ المقصود غير هذا وهو السر في عدم
جواز حذف المفعولين لهذه الافعال نسيا منسيا لعدم حصول الفائدة المطلوبة منها اذ ليس المقصود منها ومن ذكرها الا ايقاعها على
متعلقات مخصوصة بخلاف سائر الافعال المتعدية فانه قد يكون المقصود مجرد صدورها عن الفواعل وقد يكون المقصود ايقاعها

على مفاعيل مخصوصة وبهذا ظهر ان ما قيل ان ما ذكره الشارح تقتضي ان يكون هذه الافعال للبيان كيفية الجملة الاسمية وبمنزلة ان
الداخل على الجملة لبيان انه امر محقق فلا يفيد مع فاعلها فائدة تامة ولا يصح السكوت عليها مع انه خلاف ما عليه الاستعمال قوله على انهما
مفعول لها الواجب نظرا الى تثنية اسم ان مفعولان لها اذ المطابقة بين المبتدأ والخبر واجب اذا كان الخبر مشتقا حاملا الضمير المبتدأ الا تتوي
فيه المذكر والمونث وكذلك فقيل على ارادة كل منهما وقيل لما كان المفعول في الحقيقة مضمونهما مع جعل الجزئين مفعولا واحدا ان
قلت اذا كان المفعول المجموع فما وجه اجراء الاعراب على كل منهما قلت نظرا الى الظاهر واحترازا عن الغاء الاسم المتمكن او دفعا للترجيح
بلا مرجح قوله يحذف بعض اجزاء الكلمة الواحدة بلا علة موجبة او مجوزة وذا لا يجوز قوله لا تخلنا اي لا تظننا من خال الشيء بها با لخا
المعجمة يخاله كخاف يخاف خيلة ظنه والغواء بالغين المعجمة والهمزة بعد الالف الاغواء وهو المشهور لكن لم يوجد في اللغة كذا قيل وقيل
الصواب انه بالغين المعجمة المفتوحة والتاء المنقوطة من فوق بنقطتين وهو اسم بمعنى الاغواء من اغرت الصيد وطال بمعنى استد وما كف
عن طلب الفاعل به وشى في كلامه كذب فيه ووشى به الى السلطان سعى الواشي النمام وتجمع على وشاة كالقاضي على قضاة والمعنى
لا تظننا جازعين او اذ لا على اغرائك السلطان بنا ووشى بنا قبل ذلك الوشاة الى السلاطين وقد كثر اغراء اعدائنا الملوك بنا
بلا الحاق ضرر بنا واتصال مكروه قوله لعدم الفائدة المطلوبة منها واذ المطلوب منها الفائدة المترتبة عليها الغاؤها على المفعولين على ما هو الاصل
فيها لانه الغرض من وصفها فلا يرد ما قيل هذا لا يوجب عدم جواز حذف المفعول نسيا منسيا لعدم توقف افادتها على ذكر المفعولين لان
هناك جهات افادة آخر كان يقول فلان يظن كثيرا ويعلم قليلا اي يقع الظن عنه كثيرا ويقع اليقين قليلا او تقول لا يعلم زيدا الا بالبراهين
ولا يظن الا بالامارات او تقول ما ظننت اليوم او علمت اليوم قوله اذ من المعلوم ان الانسان لا يخلو عن علم وظن لا فائدة
في الاخبار به بل لا بد ان تدخل على الجملة الاسمية ليعلم ان منشأهما حين الاخبار اي شيء هو وبالجملة ترك هذه الفائدة التي هي موضوعة
لها والاكتفاء بشيء معلوم لا يجوز بخلاف باب اعطيت اذ ليس له طريق مخصوص للافادة فيجوز ان يذكر المفعولان وان يحذفا وان
يحذف احدهما فظهر ان ما قيل لا فرق بين قولنا فلان يعطي ويكسو وبين قولنا علمت وظننت في ان كلا منهما بدون التاويل غير مفيد
اذ كما ان الانسان في الاغلب لا يخلو عن علم وظن كذلك لا يخلو عن عطاء وكساء ومع التاويل مفيد وعلمت بمعنى كثير العلم مني وصار العلم
طبيعة لي وظننت بمعنى كثر الظن مني وصار الظن طبيعة لي كما ان فلان يعطي ويكسو بمعنى كثر الاعطاء والكساء منه وصار طبيعتين
له مفيد ليس على ما ينبغي قوله على نحو من يسمع يخل كلمة من شرطية مبتدأ يسمع بالجزم شرط وتخل بالجزم جزاء اصله يخال لما حذف حركة اللام
حذف الالف لالتقاء الساكنين قوله اي تخل اي يظن مسموعه صادقا قوله لا استقلال الجزئين كلاما اي لكون الجزئين مستقلين في
حصول الكلام عنهما بلا حاجة الى الافعال وكونهما مبتدأ وخبرا قوله الصالحين لا حاجة الى وصف الجزئين به لان الجزئين مفعولا لافعال
القلوب ومدخولها مبتدأ وخبر في الاصل وان كان مفعولا بعد الدخول فوصف الجزئين بالصلاحية المذكورة لغو محض قوله او مفعولين لها
الظاهر كما قيل الواو لان الجزئين الصالحين لكلا الامرين لا لاحدهما او يحمل كلمة او على منع الخلو قوله كلاما تاما لا فائدة في وصف الكلام بالتام
بعد ما علم كون الجزئين مبتدأ وخبرا ومعلوم ان المبتدأ والخبر كلام تام لا ناقص وليس المراد بالكلام التام ما فيه اسناد اصلي مقصود لذاته
لان جواز الالغاء مبني على ضعف الافعال بالتوسط والتاخر وحصول الكلام من الجزئين وعدم الاحتياج الى شيء آخر لا على كون الكلام
اخص من الجملة اذ لا مدخل له في ذلك قوله مع ضعف عملها بالتوسط والتاخر اشارة الى ان جواز الالغاء على الامرين لضعفها بالتوسط

على مفاعيل مخصوصة وبهذا ظهر ان ما قيل ان ما ذكره الشارح تقتضي ان يكون هذه الافعال للبيان كيفية الجملة الاسمية وبمنزلة ان
الداخل على الجملة لبيان انه امر محقق فلا يفيد مع فاعلها فائدة تامة ولا يصح السكوت عليها مع انه خلاف ما عليه الاستعمال قوله على انهما
مفعول لها الواجب نظرا الى تثنية اسم ان مفعولان لها اذ المطابقة بين المبتدأ والخبر واجب اذا كان الخبر مشتقا حاملا للضمير المبتدأ المستوي
فيه المذكر والمونث وكذلك فقيل على ارادة كل منهما وقيل لما كان المفعول في الحقيقة مضمونهما مع جعل الجزئين مفعولا واحدا ان
قلت اذا كان المفعول المجموع فما وجه اجراء الاعراب على كل منهما قلت نظرا الى الظاهر واحترازا عن الغاء الاسم المتمكن او وقفا للترجيح
بلا مرجح قوله كحذف بعض اجزاء الكلمة الواحدة بلا علة موجبة او مجوزة وذا لا يجوز قوله لا تخلنا اي لا تظننا من خال الشيء بمعنا ظنه
المعجمة يخاله كيخاف فيخاف خيلة ظنه والغزاء بالغين المعجمة والهمزة بعد الالف الاغراء وهو المشهور لكن لم يوجد في اللغة كذا قيل وقيل
الصواب انه بالغين المعجمة المفتوحة والتاء المنقوطة من فوق بنقطتين وهو اسم بمعنى الاغراء من اغرت الصيد وطال بمعنى استد وما كان
عن طلب الفاعل ووشى في كلامه كذب فيه ووشى به الى السلطان سعى الواشي النمام وتجمع على وشاة كالقاضي على قضاة والمعنى
لا تظننا جازعين او اذلاء على اغراك السلطان بنا ووشى بنا قبل ذلك الوشاة الى السلاطين وقد كثر اغراء اعدائنا الملوك بنا
بلا الحاق ضرر بنا واتصال مكروه قوله لعدم الفائدة المطلوبة منهما واذ المطلوب منهما الفائدة المترتبة عليهما القاؤهما على المفعولين على ما هو الاصل
فيهما لانه الغرض من وضعهما فلا يرد ما قيل هذا لا يوجب عدم جواز حذف المفعول نسيا منسيا لعدم توقف افادتهما على ذكر المفعولين لان
هناك جهات افادة آخر كان يقول فلان يظن كثيرا او يعلم قليلا اي يقع الظن عنه كثيرا او يقع اليقين قليلا او تقول لا اعلم زيدا الا بالبراهين
ولا يظن الا بالامارات او تقول ما ظننت اليوم او علمت اليوم قوله اذ من المعلوم ان الانسان لا يخلو عن علم وظن لا فائدة
في الاخبار به بل لا بد ان تدخل على الجملة الاسمية ليعلم ان منشاءهما حين الاخبار اي شيء هو وبالجملة ترك هذه الفائدة التي هي موضوعة
لها والاكتفاء بشيء معلوم لا يجوز بخلاف باب اعطيت اذ ليس له طريق مخصوص للافادة فيجوز ان يذكر المفعولان وان يحذفا وان
يحذف احدهما فظهر ان ما قيل لا فرق بين قولنا فلان يعطي ويكسو وبين قولنا علمت وظننت في ان كلا منهما بدون التاويل غير مفيد
اذ كما ان الانسان في الاغلب لا يخلو عن علم وظن كذلك لا يخلو عن عطاء وكساء ومع التاويل مفيد وعلمت بمعنى كثير العلم مني وصار العلم
طبيعة لي وظننت بمعنى كثر الظن مني وصار الظن طبيعة لي كما ان فلان يعطي ويكسو بمعنى كثر الاعطاء والكساء منه وصار الطبيعتين
له مفيد ليس على ما ينبغي قوله على نحو من يسمع يخل كلمة من شرطية مبتدأ يسمع بالجزم شرط ويخل بالجزم جزاء واصله يخال لما حذف حركة اللام
حذف الالف لالتقاء الساكنين قوله اي يخل اي يظن مسموعه صادقا قوله لا استقلال الجزئين كلاما اي لكون الجزئين مستقلين في
حصول الكلام عنهما بلا حاجة الى الافعال وكونهما مبتدأ وخبرا قوله الصالحين لا حاجة الى وصف الجزئين به لان الجزئين مفعولا افعال
القلوب ومدخولها مبتدأ وخبر في الاصل وان كان مفعولا بعد الدخول فوصف الجزئين بالصلاحية المذكورة لغو محض قوله او مفعولين لها
الظاهر كما قيل الواو لان الجزئين الصالحين بكلا الامرين لا لاحدهما او يحمل كلمة او على منع الخلو قوله كلاما تاما لا فائدة في وصف الكلام بالتام
بعد ما علم كون الجزئين مبتدأ وخبرا ومعلوم ان المبتدأ والخبر كلام تام لا ناقص وليس المراد بالكلام التام ما فيه اسناد اصلي مقصود لذاته
لان جواز الالغاء مبني على ضعف الافعال بالتوسط والتاخر وحصول الكلام من الجزئين وعدم الاحتياج الى شيء آخر لا على كون الكلام
اخص من الجملة اذ لا مدخل له في ذلك قوله مع ضعفهما بالتوسط والتاخر اشارة الى ان جواز الالغاء على الامرين ضعفهما بالتوسط

للمفعول من مضارعه قوله ما ذكرنا من الياء والواو والاشمام والواوى وان لم يكن للحال وان لمجرد الوصل والربط فى مقام التاكيد
دون الشرط قوله والغرض من الاشمام الايذان اى الاعلام قوله بان الاصل الضم فى اوائل هذه الحروف التى جعلت مكسورة من
القاف والياء والتاء والقاف قال الشيخ الرضى انما نبهوا على الضم الاصلى بخلاف نحو بيض فى جمع ابيض لانهم قصدوا بهذا
الاشمام التنبيه على ذلك الوزن المستبعد فى الاسماء لتحصيل الغرض المذكور قيل وقال اذا سقط العين فى المبنى للمفعول باتصال
الضمير المرفوع فان قام قرينة على كونه مجهولا جاز لك اخلاص الضم فى الواوى واخلاص الكسر فى اليائى نحو عدت يا مريض وبعت
يا عبيد وان لم تقم نحو بعت وعدت فالاولى انه لابد لك فى الواوى من اخلاص الكسرة او الاشمام وفى اليائى من اخلاص الكسرة
او الاشمام لئلا يلتبس بالمبنى للفاعل فظاهر كلام السيرافى انه لا يجب الفرق بل يغتفر الالتباس لقلة وقوع مثله قوله يتعلق الفعل
به اى بامر غير الفاعل تعلق الوقوع فلا يرد نحو قرب وبعد وخرج ودخل فان هذه الافعال وان توقف فهمها على امر الا انه ليس متوقفا
عليه توقف الوقوع قوله اما بالهمزة فقد ينقل المتعدى الى واحد بالهمزة الى المتعدى الى اثنين نحو البست زيدا ثوبا ولم ينقل متعد الى
اثنين بالهمزة الى المتعدى الى ثلثة الا فى رأى وعلم وقاس الاخفش اخواتهما الثلثة القلبية نحو ظن وحسب وزعم وقيل النقل
بالهمزة كله سماعى وقيل قياسى فى القاصر والمتعدى الى واحد والحق انه قياسى فى القاصر سماعى فى غيره وهو ظاهر مذهب سيبويه
هذا كلام المغنى قوله او بالف المفاعلة فى بعض شروح اللباب اعلم ان بعضهم عد والنقل الى فاعل واستفعل من اسباب المتعدية
تفهيما وتقريبا والاكثرون لم يعدوه منها لان التعدية ليست فيها مقصودة بالذات بل بعرضية شيئ آخر بخلافها فى باب افعل وفعل
انتهى قوله او بحرف الجر قال الشيخ الرضى ولا يغير شيئ من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا فى بعض المواضع نحو ذهبت بزيد
بخلاف مررت بزيد قوله ثانيهما غير الاول قال الشيخ الرضى ولا حصر لهذا النوع من الافعال قوله وهذه الثلثة للظن قال الشيخ الرضى
افعال القلوب على ثلثة اضرب اما للظن فقط وهى حجا يحجو بمعنى ظن وخال يخال وحسب يحسب ويستعمل رأى الذى هو ما لم يسم فاعله من
رأى عاملا عمل ظن الذى هو بمعناه ولم يستعمل بمعنى علم واما للظن فى الظاهر مع احتماله فى بعض المواضع لليقين وهو ظن لا للمغنى انهم قال الله تعالى
فى الظن بمعنى اليقين انى ظننت انى ملاق حسابيه انتهى فظهر ان ما قيل اقتفى الشارح فى جعل هذه الثلثة للظن اثر الرضى حيث جعل هذه الثلثة
للظن فقط مع مجيئ ظن لليقين ايضا ليس على ما ينبغى قوله هذه الثلثة للعلم قال الشيخ الرضى واما لليقين فقط وهو علم واما الاعتقاد فى شيئ على انه على
صفة معينة سواء كان مطابقا اولا وهو رأى واما اصابة الشيئ على صفته وهو وجد والفى فهذا من افعال القلوب لانك اذا وجدت الشيئ على صفة
لزم ان تعلمه عليها بعد ان لم يكن معلوما قوله من حيث الاخبار بهما ناشئة انما قيد به لان المقصود بيان ان حكم المتكلم بمضمون الخبر على المبتدأ واخباره
به معلوم او مظنون لا باعتبار الواقع ونفس الامر وملخص الامر ان هذه الافعال انما يذكر لبيان حال ما وقعت عليه ان حال المفعول حين الاخبار علم
او ظن فلا اشكال ان هذا الغرض لا يتصور بدون ذكر المفاعيل اذ الفعل المتعدى اذا كان المقصود منه ايقاعه على مفعول معين لا يفيد هذه الفائدة بدون
ذلك المفعول لفظا او تقديرا وليس المعنى من كون هذه الافعال لبيان حال الجملة تعيين الاخبار انها بمنزلة الاداة بل المقصود انها لا تفيد بدون المفاعيل
الفائدة المطلوبة منها وان تمت بالفواعل بمعنى انها صدر منها الا ان هذه الفائدة ليست معتدة بها اذ المقصود غيرها هذا وهو السر فى عدم
جواز حذف المفعولين لهذه الافعال نسيا منسيا لعدم حصول الفائدة المطلوبة منها اذ ليس المقصود منها من ذكرها الا ايقاعها على
متعلقات مخصوصة منه بخلاف سائر الافعال المتعدية فانه قد يكون المقصود مجرد صدورها عن الفواعل وقد يكون المقصود ايقاعها

والتاخر لعدم ظهور تاثيرها كافعال العلاج وحصول الكلام من نفس الجزئين بخلاف غيرها من افعال الجوارح فانها لظهور تاثيرها
ظاهر الايضعف بالتوسط والتاخر فكون الامرين مشتركين بينهما وبين غيرها من افعال الجوارح في خير المنع وهذه الافعال ظاهر كون
معناها من فعل القلب ولايحتاج الى نصب الجزئين ليظهر كونهما من فعل القلب فسقط منع استلزام الامرين معا لجواز الالغاء
لاحتمال الحاجة الى نصب الجزئين لمعرفة كونهما من افعال القلوب **قوله** زيد قائم في ظني قال الشيخ الرضي الفعل الملغى لبيان ما صدر
عنه مضمون الجملة من الشك واليقين ولاشك ان معنى الفعل الملغى معنى الظرف فنحو زيد قائم ظننت بمعنى زيد قائم في ظني قال
او مصدر فعل القلب اذا لم يكن مفعولا مطلقا يقوم مقام فعله في الاعمال والتعليق نحو عجبني ظنك زيدا قائما وعلمك لزيد قائم
اما الالغاء فواجب مع التوسط والتاخر نحو زيد قائم ظني غالب اي ظني زيدا قائما غالب اذ المصدر لاينصب ما قبله كما قيل
انتهى كلامه وهذا صريح في ان كون الملغى ظرفا مخصوص بالفعل و**قوله** اي ظني زيدا قائما غالب بيان للحاصل من كون المصدر
لبيان ما صدر عنه مضمون الجملة لا انه اشارة الى ان العمل وان كان منتفيا في اللفظ باق في المعنى فاندفع ما قيل اعترض على الرضي
بانه لايصح في زيد قائم ظني غالب فان نفسه قال معناه ظني زيدا قائما غالب والظاهر انه على هذا المنوال في جميع صور الالغاء اي يكون
المعنى في صورة الالغاء على ما كان عليه في صورة الاعمال والحال ان الالغاء ابطال العمل لفظا ومعنى تامل **قوله** اشارة الى
جواز اعمالها ايضا قال الشيخ الرضي واذا توسط الفعل بين المبتدأ والخبر جاز الالغاء بلا قبح ولا ضعف وكذا جاز الاعمال وهما متساويان
قوله فلهذا اي فلكون الالغاء في هذه الصور واجبا لا جائزا **قوله** قيد جوازه يعني تقييد الجواز بقوله اذا توسطت او تاخرت لاجل
وجوب الالغاء في الصور المذكورة اذ لو كان الالغاء جائزا في الصور المذكورة لصار التقييد لغوا وفيه انه يجوز ان يكون التقييد
لشيوع هذا الالغاء وكثرة وقوعه او لكونه مساويا للاعمال وفي الصور المذكورة لعله لم يكن كذلك **قوله** او بواسطة لا حاجة اليه لانه
قال قدس سره في بحث كم جعل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور ككلمة واحدة مستحقة للصدر **قوله** من حيث اللفظ روعي
الاستفهام اذ لو روعيت الافعال من حيث اللفظ لفات مقتضى الاستفهام والنفي ولام الابتداء وفيما ذكر رعاية كلا المقتضيين
قوله ان الالغاء جائز لا واجب الظاهر انه بيان الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق ويؤيده ما في بعض شروح اللباب ان الالغاء هو
ابطال اعمالها على سبيل الجواز لفظا ومعنى والتعليق هو ابطال اعمالها على سبيل الوجوب لفظا لا معنى لان الظاهر انه بيان فرق بين المفهومين
لكن قيل لو كان الجواز داخلا في مفهوم الالغاء لما صح اضافة الجواز اليه قلت اضافته فيما للغفلة ويحتمل ان يكون من قبيل التجريد وفيه
انه لو كان كذلك لما حكم الشارح قدس سره لوجوب الالغاء في الصور التي ذكرها بقوله وقد يقع فيهما آه قلت مقتضى الالغاء الجواز
والوجوب انما هو بحسب السماع او اراد بالجواز الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب فان قلت فما معنى لقوله لا واجب
قلت اراد انه ليس واجبا فقط وقيل لم يقصد الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق بل اراد الفرق بين ما صدق عليه الالغاء وما صدق
عليه التعليق بان الاول قد يكون واجبا وقد يكون جائزا والثاني لا يكون الا واجبا وبين الالغاء والتعليق المذكورين في المتن
بان الاول جائز البتة والثاني واجب البتة ولم يرد به ان الجواز البتة معتبر في مفهوم الالغاء كيف وفسره فيما سبق بابطال العمل
لفظا ومعنى لا بجواز ابطال العمل لفظا ومعنى وفيه ان الالغاء فيما سبق مفسر بابطال عملهما ولم يذكر لفظا ومعنى فكما لا يلزم من عدم
ذكره لفظا ومعنى خروج لفظا ومعنى من المفهوم كذلك لا يلزم من عدم ذكر الجواز خروجه عن المفهوم **قوله** لان اصل الفاعل التجرد

٣١٣

ان يكون الفاعل النحوي اي مسماه موثرا في المفعول به وقوله والمفعول به متاثرا المفعول معطوف على الفاعل ومتاثرا على موثرا اي جعل
المفعول ان يكون متاثرا قابلا لاثر الفاعل الا انه لما كان بين الدال والمدلول مناسبة اعطي للدال حكم المدلول فاعتبر تغاير الدالين
ليكون الدالان على طبق المدلولين قوله لانهما اي الفاعل والمفعول ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا اي ليس الفاعل موثرا
في المنصوب الاول ولا المفعول الاول متاثرا عن الفاعل قوله باعتبار حسبت وخلت وزعمت بدل من البعض بدل البعض قوله وهي
اي معانيها الاول المتعددة باعتبار تعدد المواد وبهذا الاعتبار جمع وان لم يكن متعددة في نفس الامر اما العلم المتعدد والحاصل
في المواد الثلثة والظن المتعدد والحاصل في المواد الثلث وعلى هذا لا حاجة الى ان يراد بالجمع ما فوق الواحد ولا يرد انه لا يصح حمل
احد الامرين على المعاني الاول قوله بحيث متعلق بقوله قريبا قوله وانما قيدنا بمعنى آخر بقوله قريبا من معانيها الاول قوله لكيلا
اي بقوله بحيث يمكن ان يتوهم آه قوله لئلا يقال لا وجه للتخصيص بالبعض حاصل الدفع انه ليس المراد بيان مطلق المعنى بل المعنى الذي
يتوهم به انه متعد الى المفعولين وهذا المعنى ليس كلها بل بعضها يدل عليه ما ذكره الشيخ الرضي قدس سره حسبت بمعنى صرت ذا حسب
وهو الذي في شعره شقرة وخلت اي صرت ذا خال اي خيلاء وزعمت بمعنى كفلت وهذه الثلثة بهذه المعاني يكون لازمة قال
المص في شرح المفصل المراد بيان استعمال هذه الافعال مع ثبوتها افعال القلوب واستعمال ظننت وخلت ورأيت ووجدت
بالمعاني التي ذكرت لا يخرجها عن كونها افعال القلوب بخلاف المعاني التي يكون هذه الافعال لازمة بالنظر اليها فان استعمالها
بتلك المعاني يخرجها عن كونها افعال القلوب انتهى وانت خبير بان عدم الاخراج عن افعال القلوب على تقدير كونها متعدية
الى مفعول واحد مشكل لان فعل القلب عبارة عن فعل يتعدى الى مفعولين ثانيهما عين الاول واذا تعدى الى واحد كيف لا يخرج
عن حقيقته ولا يمكن حمل كلام الشارح عليه كما لا يخفى الا ان يقال المعنى على التقديرين واحد بلا تفاوت على ما ذكره الشيخ الرضي حيث قال
لا يتوهم ان بين علمت وعرفت فرق معنوي كما قال بعضهم فان معنى علمت ان زيدا قائما وعرفت ان زيدا قائما واحد الا ان عرف لا ينصب
جزئي الاسمية كما ينصبهما علم لا فرق معنوي بينهما بل هو موكول الى اختيار العرب فانهم يخصون احد المتساويين في المعنى بحكم لفظي دون الآخر
قوله قريبة من معنى العلم بالتاء لانه صفة الجمع وفي بعض النسخ قريب بالتذكير وهو مبني على تاويل المعاني بالجمع قوله استغنيت آه قيل
فيه نشر على ترتيب اللف فان وجدت المشتق من الجدة بكسر الجيم بمعنى استغنيت ووجدت المشتق من الموجدة بفتح الميم وكسر الجيم بمعنى غضبت
ووجدت المشتق من الوجد بفتح الواو بمعنى حزنت قوله لانها اي المعاني المذكورة ليس كل واحد منها بمعنى العلم والظن الباء زائدة في خبر ليس
اي ليس معنى ينسب الى العلم والظن كما قال قدس سره والوهم نوع من العلم وهو العلم بنفس الشيء وقال اي اصبتها وعلمتها فلا
يرد ما قيل ان كان الضمير راجعا الى المعاني المذكورة فالصواب ان يقال لانها ليست قريبة من العلم والظن قوله لانها لا تتم برفعها
اي لا تصير كلاما تاما ما يصح السكوت عليه بمجرد ذكر اسمها الذي هو فاعلها بل يحتاج الى الخبر الذي يسند الى الاسم فليس كان واخواتها
مع الاسم كلاما يصح السكوت عليه بل يحتاج الى المسند المعنى من الاحتياج وعدم الاحتياج الى المسند او المسند اليه وعدمه بخلاف
الافعال التامة فانها تامة بفاعلها لا يحتاج الى المسند والمسند اليه وقيل لنقصان مدلولها عن مدلول التامة بالحدث الداخل في التامة
دونها قيل وفيه نظر لانهم لا يسمون افعال المدح والذم ناقصة مع نقصان مدلولها عن خبر بالزمان انتهى وفيه ان وجه التسمية
ليس علة الاطلاق بل هو لبيان الاولوية فلا يلزم الاطراد ما صرح به العلامة التفتازاني في المطول قيل ولكن ان تقول سميت بها لنقصانها

عدوها بالنسبة الى الافعال التي تتم بمرفوعها قيل وفيه ان افعال القلوب القص عدوا من هذه الافعال وافعال المدح والذم القص
منها وفعلا التعجب من كل مع انهم لايسمون شيئا منها ناقصة انتهى اقول هذا وان ورد على القائل الموجه لانه قد اورد مثل هذا على من
قال بنقصان هذه لعدم دلالتها على ما يدل عليه الافعال التامة بالحدث الا انه ليس بوارد في الحقيقة على ما مر انفا تم القول بنقصان الافعال الناقصة عن
الحدث مبني على قول من قال ان الافعال الناقصة لاتدل على الحدث كما اشار اليه قدس سره في حواشي شرح المطالع الحدث ليس
عبارة عن المعنى مطلقا والالكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث وليس كذلك بل الحدث معنى منسوب الى
الفاعل بانه قائم به انتهى وهو صريح في ان الافعال الناقصة لاتدل على حدث يكون مسندا الى الفاعل ويصح السكوت عليه وهو ظ
لانه لايفيد المخاطب فائدة تامة قولنا زيد كان اذا كان ناقصة وكذا اخواته واليه يشير قول من قال اما الفعل فيدل على النسبة وعلى مبتداه اي
حدثا وزمانا في الاكثر والكان قد يعرى عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس وبعت واشتريت وعلى هذا لايصح على الاطلاق
قول النحاة الفعل ما دل على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلثة ولهذا قال سيد المحققين سند المدققين نظر النحاة فيها من حيث
اللفظ نفسه لان مقصودهم تصحيح الالفاظ فلما وجدوا الافعال الناقصة انها تشارك ما عداها من الافعال التامة في كثير من العلامات
والاحوال اللفظية جعلوها افعالا والمنطقيون لما وجدوا ان معانيها توافق معاني الادوات في عدم صلاحية الاخبار بها اوردوها
في الادوات وما ذكره الشيخ الرضي في تضعيف من قال سميت ناقصة لانها تدل على الزمان دون المصدر حيث قال ليس بشيء لان
كان في نحو كان زيد قائما يدل على الكون الذي هو الحصول المطلق وخبره يدل على الكون المخصوص وهو كون القيام اي حصوله فجيء اولا
بلفظ دال على حصول ما ثم عين بالخبر ذلك الحاصل فكانك قلت حصل شيء ثم قلت القيام فالفائدة في ايراد مطلق الحصول اولا ثم تخصيصه
كالفائدة في ضمير الشان قبل تعيين الشان مع فائدة اخرى وهي دلالته على تعيين زمان ذلك الحصول ولو قلنا قام زيد لم يحصل
هاتان الفائدتان معا فكان يدل على حصول حدث مطلق تقييده في خبره وخبره يدل على حدث معين واقع في زمان مطلق تقييده
في كان لايدل على ان كان يدل على حدث مسند يصح السكوت عليه فتأمل قال تقرير الفاعل اي جعله وتثبيته على صفة قوله اي العمدة
اشارة الى دفع ما قيل المتبادر من قولك ان هذا اللفظ موضوع لذلك المعنى ان ذلك المعنى تمام الموضوع له لا انه جزء له فيلزم ان
يكون التقرير تمام الموضوع له لهذه الافعال مع انه ليس كذلك لدخول الزمان في الموضوع له لهذه الافعال ان قلت الزمان جزء الموضوع
له كما ان التقرير ايضا كذلك فكيف يكون التقرير عمدة قلت لان التقرير اصل بمنزلة المظروف والزمان قيد وظرف له فالزمان وان كان جزء
الموضوع له الا انه اعتبر جزء لما انه ظرف له فاندفع ما قيل ليت شعري ما اراد بالعمدة وما الفرق بين جزء وجزء قوله ولاشك ان
هذه الصفة خارجة عن ذلك التقرير الذي هو العمدة اي خارجة عن الموضوع له لهذه الافعال الا انه عبر عنه بالتقرير لكونه عمدة فكان
الموضوع له فسقط ما قيل خروج الصفة عن التقرير مشترك بين الافعال الناقصة والتامة فهو غير نافع وانما النافع دخول الصفة
فيما وضعت له الافعال التامة وخروجها عما وضعت له الافعال الناقصة او كون التقرير فقط عمدة فيما وضعت له الافعال الناقصة
وكون كل واحد من التقرير والصفة عمدة فيما وضعت له الافعال التامة قوله لان ذلك التقرير اي الجعل والتثبيت نسبة اضافية
كالتخليق بين الخالق والمخلوق فيه نظر ان ما قيل فيه ان النسبة هي ثبوت الصفة للفاعل والتقرير ان كان مصدرا مبنيا للفاعل كما هو الظ
فهو صفة المتكلم وان كان مصدرا مبنيا للمفعول فهو صفة الفاعل وايا ما كان فهو ليس نفس ثبوت الصفة للفاعل فارادة ثبوت الصفة

للفاعل بمسامحة لا يليق بمقام التعريف ومع ذلك لا يصح اضافته الى الفاعل وجعل جعلى صلة له الا ان يقال النسبة انما اريدت بمجموع تقرير الفاعل على صفة لا بالتقرير فحسب ليس على ما ينبغي **قوله** فخرج عن الحد الافعال التامة تفريع على قوله ولا شك على ما عرفت **قوله** فكل من الصفة والتقرير عمدة فيما وضعت له وجه كونهما عمدتين كونهما اصلان ومظروفان والزمان وان كان جزءا الا انه قيد ظرف فسقط ما قيل لو كان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال وقوله كل من الصفة والتقرير عمدة مشير الى ان الصفة والتقرير ليس تمام الموضوع له للافعال التامة بل هما عمدتان هذا والجزء الثالث الغير العمدة الزمان فقوله قدس سره انها موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليها معناه ان التقرير والصفة عمدتان في الموضوع له لا انهما الموضوع له **قوله** ولو قيل الموضوع له جواب آخر للايراد والمذكور مقابل لقوله اي العمدة فيما وضعت له ومحصل الجواب ان الموضوع له ما صدق عليه تقرير الفاعل على صفة من الجزئيات ولكل جزئي اخذ فيه تقرير الفاعل والزمان وفي بعضها مع التقرير والزمان الانتقال والدوام وغيرهما مما يدل عليه بعض الافعال فتح فلا حاجة الى قوله اي العمدة **قوله** بالنسبة الى ما هو اي بالنسبة الى لفظ هو اي ذلك اللفظ موضوع له اي لذلك الجزئي **قوله** ولا يبعد جواب ثالث لذلك الايراد **قوله** ولا شك ان الغرض اي الغرض الاصلي منحصر في التقرير والزمان وان كان غرضا الا انه ليس باصلي بل اعتبر قيدا للتقرير او الحصر اضافي **قوله** لا يحتاج الى قيد زائد كما قال الشيخ الرضي حيث قال ينبغي ان تقيد الصفة فتقول على صفة غير مصدرة فان زيدا في ضرب زيدا ايضا متصف بصيغة الضرب وكذا جميع الافعال التامة قال سيد المحققين سند المدققين في حواشي المطول زاد على التعريف قيدا تبعا للغيره فقال على صفة غير مصدر ذلك الفعل احترازا عن الافعال التامة فانها وضعت لتقرير الفاعل على صفة هي مصدرها ولا حاجة الى هذه الزيادة لان المتبادر من قولك هذا اللفظ وضع لذلك المعنى ان ذلك المعنى موضوع له لا انه جزء والافعال التامة موضوعة للصفة وتقرير الفاعل عليها معا والافعال الناقصة موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فيكون الصفة خارجة عن مدلولها فالتعريف منطبق عليها دون التامة انتهى حاصل ما ذكره قدس سره انه لا حاجة الى اعتبار قيد ذكره الشيخ الرضي احترازا عن الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير دون الصفة فلا يدخل فيها الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير والصفة فظن ان ما ذكره المولى المحشي عصام الملة والدين كانه اشارة الى قيد ذكره المحقق الشريف ان المراد صفة خارجة عن مدلولها ترك ذكره للتبادر من العبارة ولذا ذكره المولى المحشي الصادق الكابلي كانه اشارة الى قيد ذكره الشريف حيث قال المراد صفة خارجة عن مدلولها والى قيد ذكره الرضي حيث قال المراد صفة غير مصدرها ولا شك ان اعتبار كل منهما اعتبار قيد زائد في التعريف ودعوى تبادرهما من العبارة محل مناقشة ليس على ما ينبغي لنسبتها اليه قدس سره ما هو برئ منه **قوله** يتم التسعة بهذا عشرة اي يصير التسعة عشرة تامة **قوله** وقولهم اي قول الخوارج اول من قال ذلك الخوارج قالوه لابن عباس رضي الله تعالى عنه حيث جاء اليهم رسولا من علي رضي الله تعالى عنه **قوله** فيهما ضمير لما تقدم من الغرارة قيل هي والغرة كلاهما بكسر الغين المعجمة الغفلة وعدم التجربة والمعنى ما جاءت غفلتنا حاجتك اي لم تجدنا غافلين كما تريدنا وهذا معنى قوله اي لم يكن هذه على قدر ما يحتاج اليه **قوله** قال الاندلسي لا يجيء وراءه قال الشيخ الرضي قال وطرد بعضهم وقال المص واخاد الاخر طرد جاء في مثل فقد جاء البر قفيزين قيل هو حال وليس بشيء لانه لا يراد ان البر جاء في حال كونه قفيزين ولا معنى له قال واما قعد فلا يطرد دان قلنا بالطرد فانما يطرد في مثل الموضع الذي استعمل فيه اولا يعني قول الاعرابي فلا يقال قعد كاتبا بمعنى صار بل يقال قعد كانه سلطان لكونه مثل قعدت كانه حربة **قوله** خلافا للفراء يحتمل ان يكون خلاف الفراء في كليهما او في احدهما **قوله** المركبة من المبتدأ والخبر لا فائدة في الوصف اذ الجملة الاسمية لا يكون الا مبتدأ وخبرا والوصف الكاشف انما يكون اذا كان في ماهية الموصوف خفاء وليس

نحو اقائم زید وما قائم زید اسمیۃ اذ الکلام لابد فیہ من الاسناد الاصلی وہو اسناد الفعل الی الفاعل واسناد الخبر الی المبتدا او
کونہما کلامین والاسناد فیہما اصلیا مبنی علی تاویل اسم الفاعل بالفعل فقبل التاویل لیستا جملتین اسمیتین وبعدہ فعلیتین
وقیل کانہ احترز بتقیید الجملۃ الاسمیۃ عن مثل اقائم زید وما قائم زید فانہما جملتان اسمیتان مرکبتان من المبتدأ والفاعل الّتی
فتامل قولہ یعنی الاثر المترتب علیہ اشارۃ الی ان الحکم بمعنی الاثر واضافتہ الی المعنی لامیۃ ففیہ رد علی القول بان الحکم مستدرک
حتی جعل اضافتہ الیہ بیانیۃ قولہ لکونہ فاعلا ہذا علی وفق قولہ لتقریر الفاعل علی صفتہ والظاہر انہ لیس لفاعل اذ الفاعل ما یسند
الیہ الفعل او اسم الفاعل علی وجہ یصح السکوت علیہ قال الشیخ الرضی کما ان الاسمی منصوبہا المشبہ بالمفعول مفعولا فالقیاس ان
لا یسمی مرفوعہا المشبہ بالفاعل فاعلا لکنہ سموہ فاعلا علی القلۃ قولہ کائنا اشارۃ الی ان الظرف مستقر صفۃ لقولہ ناقصۃ ولو
جعل حالا عنہ لم یبعد لکونہ مشبہا بالمفعول فیکون بمنزلۃ المفعول بہ قولہ ثبوتا ماضیا اشارۃ الی ان قولہ ماضیا صفۃ لمفعول
مطلق محذوف وقولہ ای کائنا فی الزمان الماضی اشارۃ الی ان قولہ ماضیا صفۃ لزمان مقدر متعلق لقولہ کائنا ادبیان لحا
المعنی قولہ لا علی ما ہو قسم منہ ای لیس قولہ بمعنی صار معطوفا علی قولہ ناقصۃ الذی ہو ای قولہ بمعنی صار قسم منہ ای من قولہ
ناقصۃ لانہ لو کان معطوفا علیہ للزم ان یکون قولہ بمعنی صار مقابلا لقولہ ناقصۃ ولیس کذلک ویحتمل ان یرجع قولہ ہو الی قولہ لثبوت
خبرہا لاسمہا ید ل علی کون الامرین قسمین لقولہ ناقصۃ قال الشیخ الرضی کان یکون ناقصۃ لمعنیین احدہما ثبوت خبرہا لاسمہا
والمعنی الثانی ان یکون بمعنی صار وہو قلیل بالنسبۃ الی المعنی الاول قولہ بتیہاء ای کنا فی تیہاء بفتح التاء المفازۃ التی یتحیر
فیہا السالک ولا یہتدی وقفر بفتح القاف وسکون الفاء المکان الخالی عن الماء والکلاء والمطی بفتح المیم وکسر الطاء المہملۃ
وتشدید الیاء جمع مطیۃ وہی المرکب فی سرعۃ سیرہا کانہا مشبہۃ بالقطا القطا بفتح القاف والقصر جمع قطاۃ وہو طائر سریع الطیران
یقال لہ بالفارسیۃ سنگ خوارک الحزن بفتح الحاء المہملۃ وسکون الزاء المعجمۃ ما غلظ من الارض وارتفع وخشن وکان اضافۃ
القطا الیہ لانہا تعیش وترعی فیہا ولانہا اسرع طیرانا من قطا غیرہا الفراخ بکسر الفاء جمع فرخ بفتحہا وسکون الراء المہملۃ وہو
ولد الطیر والبیوض بضم الباء الموحدۃ جمع البیضۃ والمعنی ان المطی فی غایۃ السرعۃ وکمال العدو حیث یشبہ بالقطا التی صارت
بیوضہا فراخا وہی تکون ح اشد طیرانا حرصا علی الفراخ واہتماما باطعامہا خصوصا اذا کانت فی ارض لا ماء فیہا ولا کلاء
قولہ فان بیوضہا لم یکن فراخا دلیل علی ان کان بمعنی صار ولیس علی معناہ اذ لو کان علی معناہ لکان لثبوت خبرہ لاسمہ
فی الزمان الماضی فیکون المعنی ان البیوض کانت فراخا فی الزمان الماضی والامر لیس کذلک اذ البیوض لم یثبت لہا الفراخ اصلا
بل صارت فراخا بعد ما لم تکن واما ما قیل لیست بمعنی صار لانہ یؤدی الی عکس المعنی لانہ یشعر بان الفراخ سابقۃ علی البیوض
ففیہ انہ لا یخلو عن خلل ولیس تامۃ لانہ یجب علی ہذا ان یکون فراخا حالا فیلزم ان یکون البیض فی حال کونہ فراخا وہو فاسد
ولیس زائدۃ لنصب فراخا قولہ ویکون فیہا ضمیر الشان کان الذی فیہا ضمیر الشان وان کان ناقصۃ الا انہ لیس لثبوت خبرہ لاسمہ
ولا بمعنی صار فلذلک ذکرہ علیحدۃ اشارۃ الی انہ لیس ناقصۃ بالمعنی الذی ذکر فما قیل غیر خادجۃ مما ہو بمعنی صار ومقابلہ لیس علی
ما ینبغی قولہ والجملۃ الواقعۃ بعدہا خبرا قال البعض کان الذی فیہا ضمیر الشان تامۃ فاعلہا ذلک الضمیر ای وقعت القصۃ ثم فسرت القصۃ
بالجملۃ قال الشیخ الاول اولی لانہ لم یثبت فی کلام العرب ضمیر الشان الا مبتدا فی الحال نحو قل ہو اللہ احد او فی الاصل کاسم ان والاولی

٣١٧

مفعول لی خفنت قوله اذا امت بضم المیم او بکسرہ من مات یموت او مات یمات کان ای کان الشان قوله شامتت ای احدهما شامتة ای فرح هو فی الشماتة الفرح ببلیة العدو قوله آخر ای رجل آخر مثل اسم فاعل من الاثناء قوله کانت الکائنة ای ثبتت الثابتة والمقدور کائن ای ثابت کن اثبت فیکون تثبیت ویحتمل ان یکون المعنی کن موجودا فیکون ای فیکون موجودا قوله اذ لیس المنفی علی المنفی اذ لو کان ای علی المنفی لما کان لاستبعاد قوم مریم رضی الله عنها عن تکلیمهم ایاه معنی مع ان اتیانها به بعد الفراغ عن الولادة عند القوم وملامتهم ایاها عنه مشاهدتهم ایاه واشارة مریم رضی الله تعالی عنها الی عیسی ثم قولهم لها جهلة کیف نکلم من کان فی المهد صبیا یاتی ابا ، ظاهر اعن ان یکون المعنی علی المنفی قال الشیخ الرضی غیر مفیدة للماضی والا فاین الخبر وقال کان تزاد غیر مفیدة للشیء الا محض التاکید وهذا معنی زیادتها فی کلام العرب فقوله قدس سره فکان زائدة لتحسین اللفظ لیس علی ما ینبغی وعلی هذا صبیا حال من الضمیر المستکن فی الظرف العائد الی من قال الشیخ الرضی اعلم ان الزائدة والمجردة للزمان اعنی غیر العاملة لا یقعان اولا ان المبتدأ یکون بالعوازم والاصول والمجردة للزمان کالزائدة فلا یلیق بها التصدر ویقعان فی الحشو کثیرا وفی الآخر علی رای نحو حضر الخطیب کان ولا تزاد ولا تجرد الا ماضیة لخفتها وقد اجاز ابو البقاء زیادة مضارع کان قوله استیفاء لجمیع استعمالاتها لکنه ذکر بعد الوقوع فما یلزم اطرادها فلا یرد ما قیل هذا یقتضی استیفاء الاستعمالات فی اخواتها ایضا مع انه لم یستوف قوله ویجیء بمعنی صار قال الشیخ الرضی من مرادفات صار آل ورجع وحال وارتد کان کلها فی الاصل بمعنی رجع ولذا استحال وتحول فانهما کانا فی الاصل بمعنی انتقل وکان حق جمیعها ان یستعمل تامة فیتعدی الی ما هو مصدر خبرها بالی نحو صار الی الغنی ثم ضمن کلها معنی کان بعد ان لم یکن لان المتخص اذا رجع الی الفعل وانتقل فذلک الفعل یصیر کائنا بعد ان لم یکن ففاعلها فی الحقیقة بعد صیرورتها ناقصة مصدر خبرها مضافا الی اسمها اذ معنی جمیعها ناقصة کان بعد ان لم یکن وذلک المصدر هو الکائن بعد ان لم یکن وفاعلها حین کانت تامة هو المرتفع بها فانه الراجع والمنتقل ویجوز استعمال صار وامرائها تامة علی الاصل نحو فصرنا الی الحسنی قوله فیا لک من نعمی نحو لن ابوسا قیل النعمی بالضم هو النعمة وضمیر نحولن راجع الیها بالارادة المتعدد بالمصدر او بجعله ابوسا وشدائد جمع وان کان واحد التعدد الخبر وقیل النعمی جمع نعیم بمعنی النعمة کجرحی جمع جریح قوله المدلول علیها بموادها وهی الصباح والمساء والضحی وقوله لا بصورها ای لیس اصبح وامسی واضحی لاقتران مضمون الجملة باوقاتها المدلول علیها بصورها وصیغها والوقت الذی یدل علیه صیغها هو الزمان الماضی قیل انما خص الاوقات بما ذکر لان المقصود بیان ما یختص بهذه الافعال الثلثة وتصاریفها من المضارع والامر وغیرها ولم یوجد فی غیرها من الافعال الناقصة وما هو الا الاوقات المدلول علیها بالمواد بخلاف المدلول علیها بصورها وصیغها فانها توجد فی سائر الافعال الناقصة ولم توجد فی غیر الماضی والمضارع والامر وفیه انه لو کان المقصود ذلک لکان المناسب فی کان بیان ما یختص به وسائر تصاریفه عن المضارع والامر ولم توجد فی سائر الافعال الناقصة لیکون البیان علی نسق واحد وعلی هذا فالمناسب ان یحمل الاوقات علی ما یعم المدلول علیه بموادها والمدلول علیه بصورها وصیغها قال الشیخ الرضی هذه الثلثة تکون ناقصة وتامة فالناقصة لمعنیین اما بمعنی صار مطلقا من غیر اعتبار الازمنة التی یدل علیه ترکیب الفعل اعنی الصبح والمساء والضحی بل باعتبار الزمان الذی یدل صیغة الفعل علیه اعنی الماضی والحال والاستقبال واما بمعنی کان فی الصبح وکان فی المساء وکان فی الضحی فیقترن فی هذا المعنی الماخیر مضمون الجملة اعنی مصدر الخبر مضافا الی الاسم بزمانی الفعل اعنی الذی یدل علیه ترکیبه والذی یدل علیه صیغته بمعنی اصبح زید امیرا ان امارة زید مقترنة بالصبح

فى الزمان الماضى ومعنى يصبح قائما ان قيامه مقترن بالصبح فى الحال والاستقبال انتهى ولا يخفى عليك ان ما ذكره
الشارح قدس سره فالمثال الاول يدل على اقتران مضمون الجملة وهو قيام زيد بوقت الصباح وعلى هذا القياس
المثالان الاخيران لا ينطبق على شئ من المعنيين الذين ذكرهما الشيخ الرضى فهذه الثلثة اذا كانت ناقصة
قوله فى جميع نهاره وتقترن ايضا بزمانه المدلول عليه بالصيغة اى الماضى والاستقبال قال الشيخ الرضى
قالوا لم يستعمل ظل الا ناقصة قال ابن مالك تكون تامة بمعنى طال او دام والعهدة عليه قوله جميع ليله
وتقترن ايضا بزمان الماضى قوله وبمعنى صار قال الشيخ الرضى وقد جاء ظل ناقصة بمعنى صار مجردا عن الزمان
الماضى المدلول عليه بتركيبه قال الله تعالى ظل وجهه مسودا واما مجئ بات بمعنى صار ففيه نظر قوله ولذلك
اى لكون مجيئها تامتين فى غاية القلة قوله وفصلهما لان الجمع بينهما وبين الافعال الثلثة فى الامور الثلثة غير
صحيح لعدم الشركة فى المجئ تامة فوجب الفصل بهذا الاعتبار وله طريقان فاختار احدهما قوله وآض وعاد
وغدا وراح قال فى العباب كان الاصل فى هذه الملحقات ان تستعمل تامة متعدية الى مصدرها ثم ضمن
كلها معنى صار قوله وكان الوجه فى ذلك انها من الملحقات نكتة ذكرت بعد او قوع فلا يرد ان هذا الوجه
يستدعى عدم ذكرها فى مقام الاجمال ايضا قوله سمى اسمها فاعلا آه قيل محل هذا التنبيه هو قوله ما وضع لتقرير الفاعل
على صفة لتقدمه ان قلت للتنبيه فى هذا المقام رجحان لان الفاعل ة مضاف الى هذه الافعال ففيه تصريح بان
المراد استمرار خبرها لفاعلها بخلاف قوله لتقرير الفاعل على صفة فانه لا تصريح فيه بان الفاعل فاعل الافعال فما وجه تاخير التنبيه الى
هذا المقام قلت بل هو نص ايضا فى ان الفاعل فاعل الافعال لسبقة الذهن اليه لشهرة كون الافعال الناقصة لتقرير فاعلها
على صفة ولم يذهب الوهم الى ان المراد فاعل الصفة فليس هذا الاحتمال قادحا فى النص بل ليس باحتمال اصلا قوله استمر
امارته مدقبلها واستاهل بها وهو وقت البلوغ الذى يمكن قيامه بها فيه لا قبل ذلك كذا ذكر الشيخ الرضى قوله واعتبار الصلاحية
قيل الصواب ان يقال واما اعتبار الصلاحية والقابلية فمعلوم قطعا لما يلزم ذكرها بلا اخت انتهى هذا انما يرد لو كان ال التفصيلية
وهو مم كيف ويجوز ان يكون للاستيناف كما فى اوائل الكتب قوله ويلزمها النفى ان كانت ماضية فبما ولم ولما فى الدعاء وان كانت مضارعة
فبما ولا ولن قوله وتقدير الزمان قبل المصادر كثير شائع نحو آتيك خفوق النجم اى زمان خفوقه وما دام وان كان مشهورا فى تقدير
الزمان الا ان وجه تقديره ان ما مصدرية والفعل بعده بتاويل المصدر ومعلوم ان المصدر المضاف الى مصدر الجملة المضاف
الى الاسم لا يرتبط بدون تقدير الزمان فما دام اشتهر فى تقدير الزمان بهذه الواسطة وصار علما له بهذا السبب فاندفع ما قيل لك
منعه وجه عنه لان ما دام صار علما فى تقدير الزمان معه حتى يمتنع ذكر الزمان معه وليس الامر بهذه المثابة فى شئ من المصادر قوله
واذا قدر الزمان قبله وصلح لسبب تقديره ان يرتبط بما قبله فلا بد من حصول كلام يفيد فائدة تامة بخلاف ما لم يقدر الزمان فانه
لم يصلح لان يرتبط بما قبله وان كان غير تام فلا بد ههنا من اعتبار كلام يفيد فائدة تامة الا انه لا يعتبر ما لم يقدر بحاله يرتبط به بما قبله
فاندفع ما قيل قوله واذا قدر الزمان قبله مشعر بانه لو لم يقدر الزمان قبله لم يجب هناك حصول كلام يفيد فائدة تامة وظاهر انه ليس كذلك
لظهور ان المصدر المضاف الى الجملة اى الى مضمونها ليس كلاما مستقلا بالافادة قوله فما دام لم يشفع ما دام با جالس ولم يحصل

٣١٩

من المجموع كلام لا يفيد فائدة تشير الى ان الكلام المفيد هو مجموع اجلس ومادام لا اجلس وحده مع انه لا يتركب اذ المفيد
للفائدة التامة هو اجلس ومادام فضلة ظرف له يدل عليه قوله احتاج الى وجود كلام مستقل بالافادة لانه مع اسمه
وخبره ظرف والظرف فضلة غير مستقلة بالافادة اعلم انه وقع في بعض النسخ فمادام لم يشفع مادام باجلس لم يحصل من المجموع
كلام يفيد فائدة تامة فقوله كلام فاعل لم يحصل وقوله يفيد صفة كلام وضميره يعود اليه والمعنى ان مادام مالم ينضم اليه امر آخر
لم يحصل من مجموع مادام واسمه وخبره كلام يفيد فائدة تامة وفيه ان هذا استغنى عنه بقوله احتاج الى وجود كلام مستقل بالافادة
وليس المراد من المجموع مادام وكلام آخر لان الكلام على عدم انضمام اليه كلام آخر وفي بعضها فمادام لم يشفع مادام باجلس فلم
يحصل من المجموع كلام لا يفيد فائدة تامة فقوله ولم يحصل عطف على قوله لم يشفع وقوله لا يفيد فيه ضمير هو ذا الى مادام وهذا ايضا
مستغني عنه قوله فمادام فعل الناقصة ومادام اسمه ولم يشفع خبره هو ظرف لقوله لم يحصل على الاول ولقوله لا يفيد على الثاني
قوله وهذا هو مذهب الجمهور قال سيبويه وتبعه ابن السراج ليس للنفي مطلقا القول ليس خلق الله مثله في الماضي وقال الله تعالى
الا يوم ياتيهم ليس مصروفا عنهم في المستقبل قال الاندلسي واحسب ليس بين القولين تناقض لان خبر ليس اذا لم يقيد بزمان
يحمل على الحال واذا قيد بزمان من الازمنة فهي على ما قيد به قوله اذ ليس فيها الظاهر فيه لان الضمير راجع الى تقديم اخبارها كلها
على اسمائها قوله لنفي الضرورة عن جانبي وجوده وعدمه فيكون امكانا خاصا مقابلا للواجب والممتنع وتقديم الخبر قد يجب
للموجب وقد يمتنع بمانع وعلى هذا فينبغي ان يقيد الا ان يقال الموجب والمانع في حكم الاستثناء قوله نحو كان مالك
هذا المثال ليس من قبيل تقديم الخبر على الاسم قوله نحو صار عدوي صديقي انما وجب التاخير لئلا يلتبس بالاسم قوله لنفي
الضرورة عن جانب العدم فقط فيكون امكانا عاما مقيدا بجانب الوجود فيشمل الواجب ويقابل الممتنع قوله وعين اي عين اريد بالجواز
نفي الضرورة عن جانب العدم فقط قوله تجوز ان يكون التقديم قوله كالمثال المذكور وهو كم كان مالك وعلى هذا ينبغي ان يقيد
بمثل قولنا اذا لم يمنع مانع من التقديم الا ان يقال الموانع مستثناة ثم لا يخفى ان قول المص ويجوز تقديم اخبارها آه قضية موجبة فيكون
الامكان جهة للقضية الموجبة ولذا حمل قدس سره الامكان على الامكان الخاص او الامكان العام المقيد بجانب الوجود والامكان
العام المقيد بجانب الوجود عبارة عن ان يكون الامكان جهة للقضية الموجبة ولم يحمله على الامكان العام المقيد بجانب العدم لانه
عبارة عن امكان عام يكون جهة للقضية السالبة والقضية المذكورة في المتن موجبة فظهر ان ما قيل بقي له احتمال آخر وهو ان يراد
به الامكان العام المقيد بجانب العدم المقابل للوجوب الشامل للامتناع المفسر بسلب الضرورة عن جانب الوجود فقط فح ينبغي
ان يقيد بعدم ما يقتضي وجوبه لانه ح يكون التقديم واجبا لا جائزا بالمعنى المذكور ليس على ما ينبغي ثم اعلم انه يحتاج الى التقييد الذي ذكره
الشارح قدس سره سواء كان ضمير كلها راجعا الى الاخبار او الافعال الناقصة اذ اللازم على التقديرين جواز تقديم جميع الاخبار
كما لا يخفى على ذوي الابصار اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلان جواز تقديم اخبار جميع الافعال الناقصة لا يتصور الا اذا جاز
تقديم جميع الاخبار فاندفع ما قيل يمكن ان يقال ان اصل السؤال انما يرد لو كان ضمير كلها راجعا الى الاخبار ليفيد شمول الاخبار واما
اذا كان راجعا الى الافعال فلا كما لا يخفى على الفطن المتامل قوله اي الافعال الناقصة بسياق الكلام وان كان يقتضي رجوع الضمير
الى الاخبار الا انه صرفه الى الافعال لكون الباب معقودا لبيان احوال الافعال فظاهر قول المصنف هو من كان الى راح اه

يقتضي ذلك وقوله وقسم لا يجوز فيه الخ كان يقتضي صرفه الى الاخبار لان الجواز وعدمه صفة للتقديم وهو يوصف به الخبر ايضا وصفا للشي
بصفة ما يتعلق به اولا وبالذات بخلاف وصف الفعل فانه يكون وصفا للشي بصفة ما يتعلق به بالواسطة الا ان الشارح قدس
سره لم يلتفت اليه لكان الرجحان للاول لوجود المقتضيين فاندفع ما قيل لا يخفى انه وان اقتضى ظاهر القول المذكور صرف الضمير
الى الافعال لكن ظاهر قوله وقسم يجوز فيه اخواته يقتضي صرفه الى الاخبار لان الظاهر ان ضمير يجوز فيه اخواته راجع الى القسم ولما لم يمكن
بل من تحمل التجوز يجعله من قبيل وصف الشي بصفة ما يتعلق به وهو التقديم ولا شك ان التقديم متعلق بالاخبار اولا و
بالذات وبالافعال بواسطة الاخبار ومن البين ان وصف الشي بصفة ما يتعلق به اولا وبالذات اقرب من وصفه بصفة ما يتعلق
به ثانيا وبالعرض انتهى ثم انه على تقدير رجوع ضمير فيه الى الافعال ضمير يجوز راجع الى القسم بحذف المضافين على ما اشار اليه
الشارح قدس سره وقسم يجوز تقديم اخبارها عليها الا ان المناسب التذكير ضمير يجوز ان يقال تقديم اخباره قوله وجواز تقديم
المنصوب على المرفوع في الافعال لقوتها انظر انه سهو كما قيل قوله فلا امتناع تقديم معمول المصدر على نفس المصدر لانه عند العمل
ماول بان مع الفعل وان موصول حرفي لا يجوز تقديم ما في حيزه عليه قوله ويخالف هذا الحكم خلافا ثابتا لابن كيسان كان ظاهر العبارة
ان اللام في لابن كيسان متعلق بخلافا وهو مفعول مطلق لفعل محذوف تقديره يخالف من لم يجوز التقديم خلافا لابن كيسان
فيكون المعنى ان من لم يجوز التقديم مخالف لابن كيسان مع انه ليس كذلك فقول من لم يجوز هو الاصل فيكون المخالف هو
ابن كيسان واليه اشار الشارح قدس سره فيقول يخالف على صيغة المبني للمفعول وهذا الحكم مفعول ما لم يسم فاعله وقدرنا ثابتا
متعلق لابن كيسان وعلى هذا فالمخالف هو ابن كيسان قوله وبهذا اندفع ما قيل اي بقوله وبين الطائفتين في حكم هذا القسم
معارضة ومجادلة او بقوله فالافتعال بمعنى التفاعل المقتضي لمشاركة امرين في اصل الفعل صريحا اندفع لان ما ذكره يدل
على ان الاختلاف لا بد فيه من قوة المتخاصمين والمختلفين فلا يصح جعل ما في اوله ما النافية من القسم المختلف فيه لعدم القوة
لان من لم يجوز هو الجمهور والمجوز واحد وهو ابن كيسان قوله منصوب على المصدرية بتقدير مضاف اي دنوه دنو رجاء وحاصل
ما ذكره قدس سره ان الدنو بسبب رجاء المتكلم وطمعه قريبا الحصول وتوقعه له لا باعتبار نفس الامر وتيقنه بذلك فهو رجاء القرب
وانتظاره لا القرب يقينا وانتظار القرب وتوقعه لا ينافي حصول الخبر للاسم بعد مدة مديدة وفيه رد لما ذكره الرضي ان عسى
ليس متعينا بالوضع للطمع في دنو مضمون خبره بل للطمع في حصول مضمونه مطلقا سواء يرجى حصوله عن قريب او بعد مدة مديدة
لقول عسى الله ان يدخلني الجنة وعسى النبي صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي وان قول المصنف لدنو الخبر رجاء او حصولا او آخذا
فيه فيه ضبط لان نصب هذه المصادر على التمييز في الظاهر وهو تمييز عن نسبة الدنو فيكون فاعلا للدنو في المعنى كما في قولك
يعجبني طيب زيد علما اي طيب علم زيد فيكون المعنى لدنو رجاء خبره او لدنو حصوله او لدنو الاخذ فيه وليس عسى لدنو رجاء خبره بل
لرجاء دنو الخبر قوله بالتصدي والمباشرة لما يفضي اليه اي يوصل الى الخبر فالشروع انما هو في الموصل الى الخبر لا في الخبر وسمى
الشروع في الموصل الى الخبر شروعا في الخبر مسامحة واعطاء للموصل الى الشي حكم ذلك الشي وفيه رد لما ذكره الشيخ الرضي في عدم
طفق مرادفة من افعال المقاربة بمعنى كونها لدنو الخبر نظرا لان معنى طفق زيد يخرج انه شرع في الخروج وتلبس باول
اجزائه ولا يقال ان الخروج قريب وذا من زيد الا قبل شروعه فيه لان معنى القرب قلة المسافة قوله في محل النصب

بالخبرية استدلالا بالمثل النادر نحو عسى الغوير ابوسا وقوله لا تلحني اني عسيت صائما ونقل عن سيبويه منع كون ان الفعل خبره قيل انما
قال ذلك لان الحدث لا يكون خبرا عن الجثة وقوله ابوسا وصائما لتضمن عسى معنى كان فاجري في الاستعمال مجراه قوله بتقدير
مضاف قال الشيخ الرضي والتقدير تكلف اذ لم يظهر المضاف في اللفظ لا في الاسم ولا في الخبر وقال بعضهم ان زائدة وفيه ايضا
نظر لان الزائد لا يلزم الا البعض الكلم كزيادة ما في قولهم افعل هذا اثرا ما ولزومه مطردا في موضع معين مع اي كلمة كانت بعيد
قد كاد من طول البلى ان يمصحا في الصحاح مصح الشيء مصوحا اي ذهب وقطع قوله وليس بخبر حتى يلزم كون الحدث خبرا عن الجثة قوله
والتقدير المضاف تكلف لما عرفت قوله ذلك اي كون المضارع مع ان مشبها بالمفعول قوله فهو مشبه بالمفعول لان عسى في هذا
الاستعمال كالفعل المتعدي قوله وقال الشارح الرضي واما عسيت صائما وعسى الغوير ابوسا فشاذان وقال بعضهم عسى الغوير ان
يكون ابوسا وعسيت ان اكون صائما وجاز حذف ان مع الفعل مع كونهما حرفا مصدريا لقوة الدلالة وذلك لكثرة ان بعد
عسى فهو كحذف المصدر وابقاء معموله فظهر ان ما قيل يرده نحو عسيت صائما ليس على ما ينبغي قوله وفيه احتمال آخر قال الشيخ الرضي
من ذهب الى ان ان مع الفعل في عسى زيد ان يخرج خبر عسى جاز ان يقول في عسى ان يخرج زيد انه خبر ايضا وهو من باب التنازع
تقول في التثنية على اختيار البصريين عسيا ان يخرج الزيدان وعلى اختيار الكوفيين عسى ان يخرجا الزيدان وعلى هذا قياس الجمع والمؤنث
وجاز ان تقول ان يخرج فاعل عسى وزيد فاعل يخرج فتقول في التثنية عسى ان يخرج الزيدان لا غير انتهى وهو صريح في ان ان يخرج
في عسى ان يخرج زيد يحتمل ان يكون منصوبا وان يكون مرفوعا وليشير اليه قول الشارح قدس سره وان يخرج في محل النصب بانه خبر
عسى فقوله قدس سره بان يذكر مرفوعه فقط ليس على ما ينبغي وان زيد يجوز ان يكون اسم عسى وان يكون فاعل يخرج والظاهر
ان هذا مبني على القول بجواز الالتباس كما قال صاحب المغني والالتباس واقع في العربية بدليل اسماء الاجناس والمشتركات و
قال ايضا نحو خفت بالكسر وظلت بالضم انه محتمل للفعل الفاعل والمفعول ولا خلاف في ان نحو قصار محتمل لهما ونحو مختار محتمل لهما وكذا يشير
اليه تجويزه التنازع في عسى ان يخرج زيد فما قيل على قول الشارح وفيه احتمال آخر والمنع لتقديم الخبر التباس الاسم بفاعل الخبر
كما في زيد قام لان كون عسى طالبا للاسم مع امتناع الاضمار قبل الذكر يوجب كون زيد اسمه فلا يلتبس بالفاعل بخلاف زيد
قام نعم يتوقف صحة هذا التوجيه على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان ويرد عليه ايضا انه لو كان كذلك لينبغي ان يجوز عسى يخرج زيد بحذف ان
فتامل ليس على ما ينبغي لانه ان اريد بما ذكره انه لا يجوز كون زيد فاعل الخبر اصلا في هذا التركيب فهو في حيز المنع كيف وقد جوز كونه
فاعل الخبر الشيخ الرضي والشارح قدس سره وان جاز تلبيس اسم عسى بفاعل الخبر ثم المراد من جواز كون زيد اسما وفاعلا للخبر انما
من حيث القياس لا من حيث الوقوع فلا يتوقف صحته على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان والملازمة المشار اليها بقوله لو كان
كذلك ممنوعة كيف والحذف انما هو فيما اذا كان المصدر خبرا على سبيل التحقيق للتعيين وفيما نحن فيه ليس كذلك لانه محتمل لكونه اسما وفاعلا
فلو حذف لا ضمحل كونه فاعلا قوله قدس سره دون الاستعمال الثاني لعدم مشابهته قوله قولك عسى ان يخرج زيد بقولك
كاد زيد يخرج اذ المحتمل لا يشابه المتيقن فلا يرد ما قيل هذا واضح على التقدير ان يكون زيد فاعل يخرج اما لو كان زيد اسم عسى وان
يخرج خبره او يكون اسم عسى ضمير زيد كما جوزه فالمشابهة متحققة كما في الاستعمال الاول وعلى هذا لا حاجة الى ان يقال في الجواب
يمكن ان يقال لعله اراد بالمشابهة المشابهة في الصورة دون الاعم منها ومن المشابهة في المعنى ومن البين ان المشابهة

في الصور منتفية على جميع التقادير قوله تتجر انت قوله لعلك اي لكونك عالما باشراقه بكونه قريبا على الحصول للفاعل وذلك انما هو في صورة الاثبات دون النفي وذلك نظرا لا يشتبه على احد فلا يرد ما قيل لا ينظر ذلك في قوله تعالى وما كادوا يفعلون قوله ع لم يكد رسيس الهوى من حب مية يبرح قوله وقيل نفيه آه قال الشيخ الرضي قال بعضهم ان نفي كاد اثبات واثباته نفي بخلاف سائر الافعال اما كون اثباته نفيا ان ارادوا به انك اذا قلت كاد زيد يقوم اثبت الكود الى القرب فهذا الاثبات نفي فهو غلط فاحش وكيف يكون اثبات الشئ نفيه بل في كاد زيد يقوم اثبات القرب من القيام بلا ريب وان ارادوا ان اثبات كاد دال على نفي مضمون خبره فهو صحيح وحق لان قربك من الفعل لا يكون الا مع انتفاء الفعل منك اذ لو حصل منك الفعل لكنت آخذا في الفعل لا قريبا منه واما كون نفيه اثباتا فنقول ايضا ان قصدوا ان نفي الكود اي القرب في ما كدت اقوم اثبات فهو من فحش غلط وكيف يكون نفي الشئ اثباته وكذا ان ارادوا ان نفي القرب من مضمون الخبر اثبات لذلك المضمون بل هو افحش لان نفي القرب من الفعل ابلغ في انتفاء ذلك من نفي الفعل نفسه فان ما قربت من الضرب ابلغ في نفي الضرب من ما ضربت بل قد يجيء مع قولك ما كاد زيد يخرج قرينة تدل على ثبوت الخروج بعد انتفائه وبعد انتفاء القرب منه فيكون كاد القرب دالة على ثبوت مضمون خبر كاد في وقت بعد وقت انتفائه وانتفاء القرب منه لا لفظ كاد ولا تنافي بين انتفاء الشئ في وقت وثبوته في وقت آخر وانما التناقض بين انتفاء الشئ وثبوته في وقت واحد فلا يكون اذن نفي كاد مفيدا للثبوت مضمون خبره بل المفيدة لثبوته تلك القرينة فان حصلت قرينة هكذا قلنا بثبوت مضمون خبر كاد وبعد انتفائه كما في قوله تعالى فذبحوها وما كادوا يفعلون وان لم تثبت قرينة بكذا الخوفات زيد وما كاد يسافر قلنا بنفي مضمون خبر كاد على انتفائه وعلى انتفاء القرب منه كما في قوله تعالى لم يكد يراها وقوله اذا غير النائي البيت اذ ليس في هذه المواضع ما يدل على حصوله بعد انتفائه ومثل هذه هي الشبهة لمن قال ان نفي كاد اثبات انتهى كلامه قوله اي الشبهة اي الموقعة في الشبهة والباعثة على القول بان نفي كاد اثبات وبالجملة ان الاثبات جاء وحصل من قرينة خارجة لا من كاد فلم يتفطن من قال ان نفيه اثبات ان الاثبات حصل من امر خارج ورأى ان المراد الاثبات وان كان كاد منفيا فقال ان نفيه اثبات قوله ولتسليمه عطف على فلتخطئة الشعراء اي لتسليم ذي الرمة تخطئة الشعراء وقبوله وتغييره بالجر عطف على تسليمه او تخطئة الشعراء اي تغيير ذي الرمة قوله لم يبرح الى قوله لم اجد قوله ان قوله اي بان قوله وحذف حرف الجر عن ان من ابن عباس قوله يدل على ثبوت الذبح فاثبات الفعل مفهوم من فذبحوها لا من كادوا يفعلون ولهذا لم يفد الاثبات في قولنا مات زيد وما كاد يسافر قوله فلتخطئة الاولى تخطئة لبعض الفصحاء قوله وذا الرمة عطف على مخطي ذي الرمة حيث قال اصابت بديهته واخطات رويته قال وفي المستقبل قبل الاولى وفي المضارع وكانه لخفاء الحال اقتصر على الماضي والاستقبال انتهى او لان الحال عبارة عن اجزاء من اواخر الماضي واوائل المستقبل فذكرهما ذكرها قوله وما يشتق منه القول بان المشتقات مشتقة من المصدر لا ينافي القول بان المضارع مشتق من الماضي والامر واسم الفاعل والمفعول مشتقة من المضارع على ما دل عليه قول اهل الصرف المضارع ماض زيد على اوله احدى الزوائد الاربع والامر ماخوذ من المضارع المخاطب لانه يجوز ان يراد اعم من ان يكون بواسطة او بغير واسطة وكون المراد ما يكون بغير واسطة في حيز المنع كيف وقد قالوا بكون المضارع مشتقا من الماضي والامر وغيره من المضارع فلا يرد ما قيل قوله ما يشتق منه لا دخال المضارع لكن انما يتم على مذهب الكوفي من ان المشتق منه هو الماضي واما على مذهب البصريين من ان المشتق

۳۲۲

منه المصدر فلما قوله حين ارادای الشاعر النفي الداخل على يكاد واثنا ويقربه بسبب البعد عن البراح لا اثباته لان نفي القرب من الفعل ابلغ في انتفاء ذلك الفعل من نفي الفعل نفسه يدل عليه قول من قال اصابت بديهته واخطأت رويته فلا يرد ما قيل الاصوب ان يقال انتفاء البراح وانتفاء القرب منه لان النزاع ليس الا في افادة نفي كاد نفي الخبر واثباته واما افادته نفي القرب من الخبر فلا نزاع فيها اصلا بل هي متفق عليها قوله فالنفي الداخل على يكاد كالنفي الداخل على سائر الافعال في انه يفيد نفي المدخول لا نفي الخبر او اثباته بقرينة ان قوله فالنفي متفرع على قوله حين اراد فلا يرد ما قيل ان اراد التشبيه في افادة نفي فعل آخر فالتفريع تم كيف وان نفي سائر الافعال لا يفيد نفي فعل آخر بل انما يفيد نفي مدلولاتها وان اراد التشبيه في افادة نفي مدلولاتها فالتفريع مسلم لكن لا نزاع فيه لان من قال ان نفي كاد في المستقبل للاثبات لم ينكر افادته نفي مدلوله وانما ينكر افادته نفي الخبر ويدعي افادته اثبات الخبر قوله بخبره ذلک ای الخبر وکون النفي في المستقبل كالافعال قوله دعوا الاولى وهو كون النفي في الماضي للاثبات قوله وقد عرفت وجه القدح فيها ای في ثبوت دعواه او في دعواه بالتايد على بالمدعى قوله في تمسكه عليها ای في تمسك القائل على الدعوى فالقدح في الدعوى عبارة عن القدح في الدليل الذي اقيم عليها قوله فتارة تستعمل استعمال عسى آه يشير الى ان وجه تشبيهه بعسى وكاد في الاستعمال كون خبره مستعملا بان وتارة بدونه فما قيل يتجه عليه انه يوهم ان الاصل فيه استعمال خبره مع ان وكذا الاصل استعماله بدون ان وهذا ايضا ليس على ما ينبغي لانه لا مجال لهذا الابهام مع ما اشار اليه قدس سره قوله الى ان التعريف للجنس واذا كان التعريف للجنس فلا فائدة في ايراد التثنية والجمع الا ان لقصد الدلالة على كثرة افراده فيختار صيغة الجمع لذلك او القصد الى ان صيغته نوعان فيختار التثنية لذلك قوله ايضا ای كما ان التعريف باعتبار الجنس المفهوم من صريح المفرد قوله قاتله الله من شاعر الضمير مبهم ومن شاعر بيان له كقولك عز من قائل وهذا التعجب من حسن الشعر وفي الدستور تقول قاتله الله ما اشعره على وجه المدح قوله ولا شل الشلل اليبس في اليد وهذا بما يقال لمن اجاد الرمي مثلا لا شل عشره ای اصابعه كذا نقل عنه قدس سره في الحاشية هذا التعجب من حسن الرمي قوله فانه ای كلوا احد من قاتله الله ولا شل عشره قوله الا ان هذه الافعال الصواب هذان الفعلان اعلم انه وقع في الرضي هكذا الا انه وقع مجرد لان الشيخ الرضي قد ذكر ثلثة افعال يتحقق بها الحد فنقله الشارح كما كان لكن المذكور في عبارته فعلان قوله فانتبه اما وقع الاولى ترك الفاء قوله ای لفعل التعجب هذا هو الوجه لان المناسب بعد الفراغ من التعريف بيان حكم المعرف لا التعريف قوله او لما وضع لانشاء التعجب هذا وان كان ابعد معنى لكنه اقرب لفظا لقرب المرجع قوله احدهما صيغة الفعل الذي تضمنه تركيب ما افعله هذا دفع لما يقال احدهما ای احد الصيغتين مبتدأ وما افعل خبره فيفيد ان ما افعل فعل التعجب وليس كذلك بل فعل التعجب افعل فيما افعل وانما قدر لفظ تركيب لان قوله ما افعل فاعل لقوله تضمنه والفاعل يكون مفردا وهو مركب فقدر لفظ تركيب مضافا الى ما افعل وفيه انه يلزم ح اضافته غير ظرف وآية تؤدي الى الجملة فلا فائدة في تقديره اذ هو تبديل اشكال باشكال الا ان يقرأ قوله تركيب منونا ويكون قوله ما افعل بيانا له قوله للمبالغة والتاكيد اما اسم التفضيل فلانه يدل على الزيادة وفيه مبالغة الفعل وتاكيده واما فعل التعجب فلانه لا تعجب معنا الا اذا زاد وجاوز المعتاد ثم انه لا يبنى فعل التعجب من كل ما بنى منه افعل التفضيل على الاطلاق

٣٢٥

قال الشيخ الرضي ولا يبنى فعل التعجب الا مما وقع واستمر حتى يستحق ان يتعجب منها اما الحال الذي لم يتكامل بعد والمستقبل الذي لم يدخل بعد في الوجود والماضي الذي لم يستمر فلا يستحق التعجب منها ولهذا كان اشهر صيغتي التعجب على الماضي قوله بينا بناؤهما من فعل لا يمتنع بناؤهما منه لا بد ان يكون ذلك لتفضل والاعلى الشدة والغلبة قوله من خواص صيغتي التعجب بخلاف ما اذا كان التقديم والتاخير ممتنعا في الغير فان عدم التصرف بذلك لا يكون من خواص فعل التعجب كيف وانه ممتنع فيه وفي غيره وانما يكون من خواصهما اذا كان جائزا في الغير ممتنعا فيه فبيان الخواص يوجب التقييد بما قيده به الشارح قدس سره ويمنع الاطلاق قوله واجيب بان ذكر التاخير آه قيل الجواب ان ليسا بذاك والاحسن ان يقال ان المراد انه لا يقدم احسن على ما ولا يؤخر عما بعدها المنع فعل التعجب عن هذا التصرف انتهى والحاصل ان الاستلزام انما هو اذا كان المراد تقديم شيء وتاخيره بالنسبة الى شيء واما اذا كان تقديمه على شيء وتاخيره بالنسبة الى شيء آخر فلا وقد قال قدس سره في الحاشية واجاب بعضهم بانه يجوز ان يكون المراد تقديمه وتاخيره بالنسبة الى شيء آخر ثم هذا الجواب انما هو عند من لم يقيد التقديم والتاخير بما قيده به الشارح قدس سره فلا ما قيل عليه من ان عدم التصرف بالتقديم على كلمة ما ليس من خواص فعل التعجب والكلام فيما هو من خواصه ولذا قيد التقديم والتاخير بالجائز في غيرهما وانت خبير بان هذا الجواب لا يتمشى في احسن بزيد مع ان البيان يشملهما حيث قال المصنف لا يتصرف فيهما بتقديم وتاخير فلا بد ان يصار الى ما ذكره الشارح من الجوابين قوله الفصل بكلمة كان ان اراد الفصل بين العامل والمعمول على ما في التعجب قوله قدس سره بين العامل والمعمول فالمثال المذكور لا يوافقه وان اراد الفصل بين ما وافعل على ما في الرضي فالسياق لا يوافقه قوله مثل ما كان احسن زيدا قال الشيخ الرضي وهي مزيدة وقال السيرافي كان خبر ما وفيها ضمير واحسن زيدا خبر كان وفيه بعد لان كان ليس على صيغة التعجبية وفعل التعجب لا بد ان يكون على افعل وفائدة الفصل بكان انه كان في الماضي حسن واقع وانه الا انه لم يتصل بزمان التكلم بل كان قبله واليه اشار قدس سره بقوله ومعناه آه قوله اذ التعجب يكون فيما خفي سببه واذا ظهر السبب بطل التعجب ومن باب شر اهر ذا ناب يعني المبتدأ النكرة في التعجب تخصص بما تخصص به المبتدأ في هذا التركيب والمبتدأ فيه تخصص بما تخصص به الفاعل لشبهه به اذ يستعمل في موضع ما اهر ذا ناب الا شر وما تخصص به الفاعل قبل ذكره هو صحة كونه محكوما عليه بما اسند اليه فانك اذا قلت قام علم منه ان ما يذكر بعده امر يصح ان يحكم عليه بالقيام واذا قلت رجل فهو في قوة رجل موصوف بصحة الحكم عليه بالقيام هذا ما ذكره قدس سره في بحث المبتدأ ويحتمل ان يكون المراد ان المبتدأ في التعجب تخصص بالوصف المقدر اي شيء خفي سببه احسن زيدا كما تخصص المبتدأ بالوصف المقدر في شر اهر ذا ناب اي شر عظيم اهر ذا ناب قوله عند سيبويه والاخفش في احد قوليه قوله عند الاخفش في قوله الآخر قوله والخبر محذوف قال الشيخ الرضي وفيه بعد لان حذف الخبر وجوبا مع عدم سد شيء مسده بعيد وعلى ما ذهب اليه سيبويه ان استعمال ما نكرة غير موصوفة نادر ولم يسمع مع ذلك مبتدأ قوله لانه كان مخففة من المتقلة واصله كانه قال الشيخ الرضي قيل هذا مذهب ضعيف من حيث انه نقل من الاستفهام الى التعجب والنقل من الانشاء الى الانشاء مما لم يثبت قوله معناه الماضي قال الشيخ الرضي ضعف قول سيبويه بان الامر بمعنى الماضي مما لم يعهد بل جاء الماضي بمعنى الامر وبان افعل بمعنى صار ذا كذا قليل وبان زيادة الباء في الفاعل قليل والمطرد زيادتها في المفعول قوله احسن انت بزيد على ان يكون الباء للتعدية والهمزة للصيرورة قوله او بزيد عطف

على يزيد بعلى ان يكون الباء زائدة والهمزة للتعدية قوله المعنى صفقه به دفع لما يقال ان جعله حسنا ليس في وسع الحاطب فكيف قال اى جعله حسنا قوله صفقه بالحسن اى كن واصفاله بالحسن كيف على اى حال وعلى رشئت اذ ليس فيه توهم افراط اصلا واشار الى الدليل عليه بقوله فان فيه من جهات الحسن كل ما يمكن ان يكون في شخص كل ما يمكن اسم ان وقوله من جهات الحسن بيان لكلمة ما وفيه جبره والحاصل ان كل ما يكون ممكن الوجود بالامكان الذاتي في اى شخص كان فهو موجود في زيد فكان للقول بالمدح فيه وسعة لا الضيق ولا ينتهي الى حد حتى يقف الواصف عنده بل الواصف وان اطرى في وصفه الا انه بالقياس الى ما فيه في ابتداء الوصف ولنعم ما قيل شعر وقد وجدت مكان القول ذا سعة فان وجدت لسانا قائلا فقل قوله بنكرة منصوبة قيل لا يحسن التقابل بين النكرة وبين ما قوله فنعما هي قيل ما كافة مهيأة لنعم وبئس للدخول على الجملة كما قيل في قلما وطالما قوله موصولة قال الشيخ الرضي ويضعفه قلة وقوع الذي مصرحا به فاعل نعم وبئس ولزوم حذف الصلة باجمعها في فنعما هي قوله بمعنى الشئ قال الشيخ الرضي ويضعفه عدم مجيئ ما بمعنى المعرفة التامة اى بمعنى الشئ في غير هذا الموضع قوله فما اى لفظ ما قوله وهي اى لفظ هي قوله وهو مبتدأ قال ابن خروف لا يجوز الا ان يكون مبتدأ مقدم الخبر لجواز دخول نواسخ المبتدأ عليه وحكى الاندلسي مثله عن سيبويه قوله اى مطابقة الفاعل آه بمعنى الفاعل يحتمل ان يكون فاعل المصدر او مفعوله ولما كان طلب المصدر للفاعل ليس كطلب الفعل فلهذا يحذف كثيرا ولم يحذف فاعل الفعل جوز فيه الامران وتعين كون المقدم فاعلا في الفعل اذا التبس الفاعل والمفعول قوله حبب اصله حبب كظرف اى صار حبيبا فادغم كغيره قوله من الفعلية الاولى من افعل قوله فالراكب حال تفريع على ما قبله ووقع في بعض النسخ فان الراكب حال عن الفاعل لا عن المخصوص قيل فيه مصادرة لان المدعى ان ذا الحال لا زيد وهو بعينه ان الراكب حال عن الفاعل لا عن المخصوص قوله لا بد له اى للحرف في ذلك اى في كونه مستقلا بالمفهومية بحيث يصلح لان يحكم عليه او به من انضمام امر آخر اليه اى الى الحرف وهذا صريح في انه بعد انضمام امر آخر اليه يصير مستقلا بالمفهومية مع انه ليس كذلك اذ بالانضمام يدل على المعنى لا انه يصير مستقلا بالمفهومية قوله كل شئ استنبط منه معنى الفعل بان يكون ذلك الشئ من تركيب الفعل او بان يقدر فيه الفعل او شبهه كالظرف والجار والمجرور او بان يفهم معنى الفعل من فحوى الكلام من غير التصريح به او تقديره قال الشيخ الرضي ومن امثلة تعدي الحرف بمعنى الفعل قولهم اين انت مني لان معنى اين انت بعدت قوله الظرف والجار والمجرور نحو قولك زيد عندك او في الدار لاكرامك فاللام في لاكرامك تعلق بالظرف الى اكرامك وهو في الحقيقة متعلق للفعل المقدر او شبهه لان التقدير زيد استقر او مستقر لكن لما سد الظرف مقام الفعل او شبهه جاز ان يقال ان الجار متعلق للظرف وكذا في يا زيد فان يا قائم مقام انادي قوله بضعيف الفعل اى بوصله قوله وفي عدها من حروف الجر تسامح اى قول بالمجاز اذ الجار هو رب الذي يقدر بعد الواو لا الواو وانما جعل الواو جارا باعتبار رب الذي يلاصقه ويلازمه قوله فالعشرة الاولى وهي من قوله من الى قوله وتارة قوله والخمسة التي يليها وهي من قوله وعن الى قوله ومنذ قوله والثلثة وهي خلا وعدا وحاشا قال الشيخ الرضي ولم اعد على اسماء وفعلا وحرفا لاني اراعي في العد ان يكون بين الكلمتين المتخالفتين في النوع المتماثلتين في اللفظ توافق وتجانس من حيث المعنى كتشارك على الحرفية والاسمية في معنى العلو فلهذا لم اعد من فعلا ايضا مع انه يكون امرا من مان يمين وكذا في مع كونه امر اللمؤنث من وفى نقي ولي امرامن ولي على وكذا لم اعد الى اسماء لانه لم يجي بمعنى النعمة كل ذلك لاختلاف المعنيين قال وارى اليه في العدد ليشاكل

في المعنى المتساوي في اصل الوضع وعلا اذا كان فعلا يكتب بالالف واصله الواو وبخلافه اذا كان اسما او حرفا وكذا من وفي وولي

افعالا اصلها ايمن وعو وفي وولي قال الشيخ الرضي وفيما قال نظر لان علا الاسمية يكتب الفا واصله واو اتفاقا لكنه اذا اضيف الى الضمير ينقلب الالف ياء تشبيها لعلى الحرفية قال الرضي ثم اعترض المصنف على نفسه وقال فحاشا وخلا وعدا الحرفية لا اصل لالفاتها بخلافها فعلية واجاب بانها لما تضمنت معنى الاستثناء اشتبهت الحرف في عدم التصرف فصارت كانها

لا اصل لالفاتها قال الشيخ الرضي وهذا عذر بارد قوله لاسم الجزء وهي الغاية لانها اسم لجزء من المسافة وهو الجزء الاخير قوله على الكل وهو المسافة اذ لا معنى لابتداء النهاية اذ الابتداء ابتداء المسافة لا ابتداء النهاية اذ النهاية لا ينقسم حتى يوصف بالابتداء

قوله اما من المكان آه قال الشيخ الرضي من للابتداء في غير الزمان عند البصرية سواء كان المجرور بها مكانا نحو سرت من البصرة او غيره نحو هذا الكتاب من زيد الى عمرو واجاز الكوفيون استعمالها في الزمان ايضا استدلالا بقوله تعالى اسس من اول يوم وقوله نودي للصلوة من يوم الجمعة قال وانا لا ارى في الآيتين معنى الابتداء اذ المقصود من معنى الابتداء في من ان يكون الفعل المتعدي بمن الابتدائية شيئا ممتدا كالسير والمشي ونحوها ويكون المجرور بمن الشيء الذي منه ابتداء ذلك الفعل نحو سرت من البصرة او يكون الفعل المتعدي بها اصلا للشيء الممتد نحو تبرأت من فلان الى فلان وكذا خرجت من الدار لان الخروج ليس شيئا ممتدا اذ يقال خرجت من الدار اذا انفصل منها ولو باقل من خطوة وليس النداء والتاسيس حدثين ممتدين ولا اصلين للمعنى الممتد بل هما حدثان واقعان فيما بعد من وهذا معنى في فمن في الآيتين بمعنى في ومن في الظروف كثيرا ما يقع بمعنى في نحو جئت من قبل زيد ومن بعده ومن بيننا وبينك حجاب وكنت من قدامك قوله التجي اليه واقرب اليه فالباء آه افادت معنى الانتهاء قوله من امر مبهم يكون قبل من او بعدها يصلح ان يكون المجرور بمن مميزا له ويوقع اسم ذلك المجرور على ذلك المبهم كما يقال مثلا للجنس انه الاوثان وللعشرين انه الدراهم والضمير في قولك عز من قائل انه القائل بخلاف التبعيضية فان المجرور بها لا يطلق على ما هو مذكور قبلها او بعده لان ذلك المذكور بعض المجرور واسم الكل لا يقع على البعض فان قلت عشرون من الدراهم فان اشرت بالدراهم الى دراهم معينة اكثر من عشرين فمن تبعيضية لان العشرين بعضها وان قصدت جنس الدراهم فهي مبينة لصحة اطلاق اسم المجرور على العشرين قوله فانه اي من للابتداء مرفوع محلا بالخبرية اي بكونه خبر القوله من فيصح عطف المرفوع على المجرور لكونه مرفوعا محلا وفي قوله فانه مرفوع مسامحة

قوله في غير الموجب في المغني الرابع عشر من معنى من التنصيص على العموم وهي الزائدة في نحو ما جاءني من رجل فانه قبل دخولها يحتمل نفي الجنس ونفي الوحدة ولهذا يصح ان يقال بل رجلان ويمتنع بعد دخول من الخامس عشر توكيد العموم وهي الزائدة في نحو ما جاءني من احد او من ديار فان احدا وديارا صيغتا عموم وشرط زيادتها في النوعين تقدم نفي او استفهام بهل نحو وما تسقط من ورقة الا يعلمها ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت فارجع البصر هل ترى من فطور وتقول ولا تضرب من احد وتنكير مجرورها والكوفيون والاخفش لا يشترطون وذلك استدلالا بقوله تعالى يغفر لكم من ذنوبكم فمن في حيز الايجاب ومدخوله معرفة وهي عند سيبويه مبعضة اي يغفر لكم من ذنوبكم شيئا قالوا لقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا فتعين واجيب بان قوله يغفر لكم من ذنوبكم خطاب لقوم نوح عم وقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا خطاب لامة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولو كانا ايضا خطابا لامة واحدة فغفران لبعض الذنوب لا ينافي غفران كلها بل عدم غفران بعضها ينافي غفران كلها تم قال صاحب

فقد اجتمعت زيادتها في المنصوب والمرفوع والمنصوب لابد ان يكون مفعولا به فيخرج بقية المفاعيل وكانه وجه منع زيادتها في المفعول معه والمفعول لاجله والمفعول فيه لانهن في المعنى بمنزلة المجرور بمع وباللام وبفي ولا يجامعهن من لكن لا يظهر للمنع في المفعول المطلق وجه وقد خرج عليه ابو البقاء ما فرطنا في الكتاب من شيء فقال من زائدة وشيء في موضع المصدر اي تفريطا ولا يزاد في ثاني مفعولي ظن ولا ثالث مفعولات اعلم لانهما في الاصل خبر اعلم انه جاء من لمعان لم يذكر في الكتاب منها التعليل نحو مما خطيئاتهم اغرقوا والبدل نحو ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة وليعرف صحة قيام بدل مقامها ومرادفة عن نحو فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله ومرادفة الباء نحو ينظرون اليك من طرف خفي ومرادفة في نحو اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة ومرادفة على نحو ونصرناه من القوم وقيل على التضمن اي منعناه منهم كذا ذكر في المغني قوله او تسكن من مطر قال الشيخ الرضي فيه نظر لان حذف الموصوف واقامة الجملة والظرف والجار والمجرور مقامه يشترط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي قال الله تعالى ومنهم دون ذلك وما منا الا له مقام معلوم اي ما من ملائكتنا الا ملك له مقام وان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامه الا في الشعر قال ؎ انا ابن جلا وطلاع الثنايا متى اضع العمامة تعرفوني انتهى وبهذا يظهر ان ما في المطول اي ابن رجل جلا فحذف الموصوف وقيل ان الصفة اذا كانت جملة لا يحذف موصوفها الا بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي كقوله تعالى ومنهم دون ذلك وكقولك ما في القوم دون هذا وفي غيره نادر لا سيما اذا لزم منه اضافة غير الظرف الى الجملة ليس بذلك قوله او هو وارد على الحكاية فزيدت في الموجب لاجل حكاية المزيدة في غير الموجب فقوله هو اي قد كان من مطر عطف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل من فيه غير زائدة بل هو للتبعيض وللتبيين فهو غير وارد وعلى الحكاية او هو وارد على الحكاية فيكون من فيه زائدة قوله الى للانتهاء الغاية في الزمان والمكان بلا خلاف صرح به الشيخ الرضي قوله وتوجههما اي المجرور والمنصوب قوله للظرفية ما مكانية او زمانية وقد اجتمعتا في قوله تعالى الم غلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين ومن معناه المصاحبة نحو ادخلوا في امم قد خلت اي معهم فخرج على قومه في زينته والتعليل نحو فذلكن الذي لمتنني فيه لمسكم فيما افضتم وفي الحديث ان امرأة دخلت النار في هرة حبستها ومرادفة الباء كقوله ؎ ويركب يوم الروع منا فوارس بصيرون في طعن الاباهر والكلى ومرادفة الى نحو فردوا ايديهم في افواههم ومرادفة من كذا في المغني قوله لان الالصاق يستلزم المصاحبة اي حقيقة الالصاق يستلزم المصاحبة وان لم يستلزم المصاحبة الالصاق المجازي في المعنى الالصاق حقيقي كامسكت بزيد اذا قبضت على شيء من جسمه او على ما يحبسه من ثوب ونحوه ومجازي نحو مررت بزيد والالصاق انما يكون حقيقيا اذا كان مفضيا الى نفس الشيء كامسكت بزيد وان افضى الى ما يقرب منه فمجاز كمررت بزيد فاندفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون استقرار الفرس في مكان يقرب منه السرج ولا يصاحب السرج الفرس في الاشتراء قوله والمقابلة في المغني وهي الداخلة على الاعواض كاشتريته بالف وكافات احسانه بضعف وقولهم هذا بذاك ومنه ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وانما لم تقدرها باء السببية كما قالت المعتزلة كما قال الجميع في لن يدخل احدكم الجنة بعمله لان المعطي بعوض قد يعطي مجانا واما المسبب فلا يوجد بدون السبب وقد تبين ان لا تعارض بين الحديث والآية لاختلاف محلي البائين جمعا بين الادلة كذا في المغني قوله والتعدية بهذا المعنى

مبحث اسم الفاعل

اى جعل اللازم متعديا لتضمنه معنى التصيير **قوله** مختصة بالباء اى مقصورة على الباء لا يوجد فى غيره من حروف الجر فالباء داخلة على المقصور عليه وقد نقلنا فى بحث المتعدى واللازم عن الشيخ الرضى انه قال ولا يغير شئ من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا فى بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف نحو مررت به **قوله** والنفى بليس وبما وقيل بلا التبرية ايضا نحو لا خير بخير بعده النار قال الشيخ الرضى والاولى انها بمعنى فى ولم يسمع فى النفى بان فما كان للمصنف ان يطلق النفى والاستفهام ويزاد قياسا فى مفعول علمت وعرفت وجهلت وسمعت وتيقنت واحسست **قوله** سواء لم يكن غير الخبر الواقع فى الاستفهام والنفى الذى زيادة الباء وفيه سماعية خبرا بل مبتدأ نحو بحسبك زيد وفيه ان بحسبك فى هذا التركيب لا يصح ان يكون مبتدأ لانه نكرة والخبر وهو زيد معرفة والاولى بحسبك درهم كما وقع فى المغنى حيث قال الثالث المبتدأ وذلك فى قولهم بحسبك درهم وفيه قال ابن مالك فى بحسبك زيد ان زيدا مبتدأ مؤخر لانه معرفة وحسبك نكرة او فاعلا نحو وكفى بالله شهيدا او مفعولا نحو والقى بيده اى حسبك زيد وكفى بالله شهيدا والقى يده مشعر بان زيادة الباء فى المواضع المذكورة سماعية مع انه ليس كذلك قال الشيخ الرضى وتزاد قياسا ايضا فى المرفوع فى كل ما هو فاعل لكفى ومتصرفاته وفى فاعل افعل فى التعجب على مذهب سيبويه وفى المبتدأ نحو فى بحسبك ويزاد شاذا فى خبر المبتدأ الموجب نحو جزاء سيئة بمثلها عند الاخفش وتزاد سماعا كثيرا فى المفعول به نحو القى بيده ونحو نضرب بالسيف فالمذكور لتحقيق الاولان منها زيادة الباء فيها قياسية والاخيران زيادة الباء فيها سماعية والشارح قدس سره حكم على الاربعة بان زيادة الباء فيها سماعية وقوله او كان عطف على قوله لم يكن ومن معنى الباء السببية نحو انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل فكلا اخذنا بذنبه ومنه لقيت بزيد الاسد اى بسبب لقائى اياه والظرفية نحو ولقد نصركم الله ببدر ونجيناهم بسحر والنبى وزيد كعمر فقيل تختص بالسؤال نحو فسئل به خبيرا بدليل يسألون عن انبائكم وقيل لا تختص به بدليل قوله تعالى نورهم بين ايديهم وبايمانهم والاستعلاء نحو من ان تأمنه بقنطار بدليل هل امنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه والغاية نحو وقد احسن بى اى الى وقيل ضمن احسن معنى لطف كذا فى المغنى **قوله** للاختصاص الثبوتى عند بعض والاثباتى عند آخرين **قوله** وزائدة نحو ردف لكم لان ردف يتعدى بنفسه وكذا فى نحو شكرت له قال الشيخ الرضى ويزاد اللام لتقوية العامل الضعيف بتأخيره عن معموله نحو لزيد ضربت وبكونه اسم فاعل نحو انا ضارب لزيد او مصدرا نحو ضربى لزيد حسن وبكونه مقدرا نحو يا لزيد ومن معنى اللام توكيد النفى وهى الداخلة فى اللفظ على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها للجحد اى النفى ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخلت اللام لتقوية النفى كما ادخلت الباء فى ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائدة مؤكدة غير جارة ولكنه ناصب ولو كان جارا لم يتعلق عندهم بشئ لزيادته فكيف وهو غير جائز ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفى قصد الفعل ابلغ من نفسه وموافقة الى نحو بان ربك اوحى لها كل يجرى لاجل مسمى ولو ردوا لعادوا لما نهوا وموافقة على فى الاستعلاء الحقيقى نحو يخرون للاذقان دعانا لجنبه وتله للجبين وموافقة فى نحو ونضع الموازين القسط ليوم القيمة وكونه بمعنى عند كقولهم كتبته لخمس خلون وموافقة بعد نحو اقم الصلوة لدلوك الشمس وفى الحديث صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وموافقة مع وموافقة من نحو

سمعت له صراخا والتبليغ وهي الجارة للاسم التابع لقول او ما في معناه نحو قلت له واذنت له وفسرت له وموافقة عن نحو وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه قاله ابن الحاجب قال الشيخ الرضي ولو كانت كاللام في قلت لزيد لم تقل لقال ما سبقتمونا والصيرورة وتسمى لام العاقبة ولام المآل نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قوله والامر العظام الذي يستحق ان يتعجب منه قوله ورب وفي رب ثماني لغات اشهرها ضم الراء وفتح الباء المشددة والثانية ضم الراء وفتح الباء المخففة والثالثة ضم الراء وضم الباء المخففة والرابعة ضم الراء واسكان الباء المخففة والخامسة فتح الراء وفتح الباء المشددة والسادسة فتح الراء وفتح الباء المخففة والسابعة والثامنة ضم الراء وفتح الباء مخففة ومشددة بعدها تاء مفتوحة قوله لعدم احتياجها الى المعرفة لان الغرض وهو التقليل يحصل بالنكرة لانها تدل على القلة فيناسب رب الذي هي للتقليل بخلاف سائر حروف الجر فان معانيها لا يناسب بخصوص المعرفة والنكرة فيدخل عليهما وعلى هذا لا يرد ما قيل لا فرق بين رب وسائر حروف الجر حتى يمنع عنه المعرفة لعدم احتياجها ولا يمنع غيرها قال الشيخ الرضي انما وجب دخولها على النكرة لان النكرة محتملة للقلة والكثرة نحو جاءني رجل وما جاءني رجل فلو لم يحتملهما لم يستعمل فيهما والمعرفة اما دالة على القلة فقط كالمفرد والمثنى المعرفتين واما دالة على الكثرة دون القلة كالجمع المعرف ورب وكم علامتان للقلة والكثرة وانما يحتاج الى العلامة في المحتمل حتى يصير بها نصا انتهى ثم قال هي حرف الجر عند البصريين خلافا للكوفيين والاخفش يشكل عليهم حرفيتها بنحو رب رجل كريم اكرمت فان حرف الجر هي ما يفضي الفعل الى المفعول الذي لولاها لم يفض اليه واكرمت متعد بنفسه قال صاحب المغني انما ذلك لانه يضعف المتأخر عن المفعول عن العمل فيعمل بحرف الجر ولا سيما اذا وجب تأخر الفعل كما في رب والجواب ان العادة ان يعمل مثل ذلك الضعيف باللام فقط من بين حروف الجر لافادتها التخصيص حتى يخصص مضمون ذلك الضعيف عن العمل في ذلك المفعول بذلك المفعول فلا يتنكر عمله فيه ويشكل ايضا بمثل قولك رب رجل كريم اكرمته لان الفعل لا يتعدى الى المفعول بحرف الجر والى ضميره معا فلا يقال لزيد ضربته واعتذروا بان اكرمته صفة وان العامل محذوف وهو عذر بارد لان معنى رب رجل كريم اكرمت واكرمته شيء واحد ولا شك انك اذا قلت في جواب من قال ما اكرمت رجلا رب رجل كريم اكرمته لم يحتج معنى الكلام الى شيء آخر مقدر مثل ثبت او تحقق على ما ادعوا وان اعتذروا بان الضمير في اكرمته للمصدر اي اكرمت الاكرام كان ابرد لان ضمير المصدر المنصوب بالفعل قليل الاستعمال بخلاف رب رجل كريم لقيته وان قالوا ان لقيته مفسر للقيت المقدر جاء الاشكال الاول مع انه لم يثبت في كلامهم تفسير الناصب للجار والمجرور بفعل آخر نحو بزيد جاوزته اي مررت بزيد جاوزته قوله لوجود القرائن ومن القرينة ان يكون الفعل مصرحا به في الكلام الذي رب جواب عنه مثل ان يقول لك ما رجل ما لقيت رجلا فتقول في الجواب رب رجل كريم بحذف لقيت لدلالة الكلام السابق عليه قال ابن السراج النحاة كالمجمعين على ان رب جواب لكلام اما ظاهرا او مقدرا قوله وواو يدخل على نكرة موصوفة بعد ذكر رب ودخولها على النكرة والمضمر ولحوق ما الكافة ذكر قوله وهاهنا الاقتصار على الدخول على النكرة مشير اشارة ظاهرة الى انه لا يدخل على المضمر ولا يلحقها ما الكافة اذ السكوت في معرض البيان بيان وكان قوله يدخل بيان لقوله في حكمها فلا يكون عاما قوله وانكانت في اوله اي اول الكلام كقوله وقاتم الاعماق فانه يقدر معطوفا عليه كانه قال رب هول اقدمت عليه وقاتم الاعماق قوله لصيرورتها بمعنى رب

ولوكانت للعطف لجاز اظهار رب بعدها كما جاز بعد الفاء وبل فهذه الواو عندهم حرف عطف قياسا على الفاء وبل لكنها صارت
بمعنى رب فجرت كما يجره رب ومع ذلك لا يجوز دخول حرف العطف عليها في وسط الكلام نحو وليلة نحس ولا فو ليلة نحس اعتبارا
لاصلها بخلاف واو القسم فانها لم تكن في الاصل واو العطف ولذا جاز دخول واو العطف والفاء وثم عليها قوله لان ذلك
اى تقدير المعطوف عليه مع كونه بمعنى رب وعدم جواز اظهار رب بعده بخلاف الفاء وبل تعسف اى قول بلا دليل وبما ذكرنا ظهر ان
قياس الواو على الفاء وبل قياس مع الفارق فلا يرد ما قيل وجوب ارتكابه للفاء وبل يسهل ذلك ويخرجه عن كونه تعسفا قوله
باسم الله قال الشيخ الرضي من الجارة في القسم تخيص برب وبالله قوله من الامور المختصة لا الاختصاص هذا الجواب والايراد مذكوران
في الحواشي الهندية قوله باللام وان لانهما مفيدان للتاكيد الذي لاجله جاء القسم واعلم ان اللام لا تجامع حرف النفي
وان جاز ان تؤكد الجملة التي في خبرها حرف النفي نحو لزيد ما هو بقائم ولا يقال لما زيد قائم وذلك لان اللام للتقرير والاثبات
وحرف النفي للرفع والازالة فبينهما في ظاهر الامر تناف واما نحو قولك لزيد ما هو بقائم وان زيدا لم يقم فان واللام اثبتا نفي مضمون
الجملة بلا مجامعة بين الحرفين قوله وللمجاوزة لم يذكر البصريون سواه كذا في المغني ومن معناه البدل نحو واتقوا يوما لا تجزي نفس
عن نفس شيئا وفي الحديث صومي عن امك والاستعلاء نحو فانما يبخل عن نفسه والتعليل نحو وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن
موعدة ونحو ما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك ومرادفة بعد نحو عما قليل ليصبحن نادمين والظرفية ومرادفة من نحو وهو الذي يقبل
التوبة عن عباده والباء نحو وما ينطق عن الهوى والاستعانة قاله ابن مالك وقد يكون اسما بمعنى الجانب اذا دخل عليه من
وهو كثير كقوله ؎ ولقد اراني للرماح دريئة ٭ من عن يميني مرة وامامي ٭ قوله على للاستعلاء ومن معناه المصاحبة كمع نحو وآتى المال على
حبه وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم والتعليل كاللام نحو ولتكبروا الله على ما هداكم اى لهدايته اياكم والظرفية نحو ودخل
المدينة على حين غفلة ونحو واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان في زمان ملكه وموافقة من نحو اذا اكتالوا على الناس يستوفون
وموافقة الباء نحو حقيق على ان لا اقول والاستدراك والاضراب كقولك فلان لا يدخل الجنة لسوء صنيعه على انه لا ييأس من رحمة الله
تعالى قوله ليس مثله بالنصب خبر ليس وشيء بالرفع اسم ليس انما حكم بزيادة الكاف دون المثل لان زيادة ما هو حرف اولى
ولا سيما اذا كان من قسم الحروف في الاغلب والحكم بزيادة الحروف اولى وانما قال قدس سره اذ التقدير ليس مثله شيء لان المقصود
نفي ان يكون شيء مثله تعالى لا نفي ان يكون شيء مثل مثله قوله على بعض الوجوه اى زيادة الكاف على بعض الوجوه الكائنة
في الآية الكريمة الوجه الاول ان المقصود نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله فيكون الكاف زائدة لان الحكم بزيادة الحرف اولى
لا سيما اذا كان على حرف واحد والوجه الثاني ان يكون المثل زائدة لان الحكم بزيادة الكاف حكم قبل الحاجة اليه لان الحاجة انما
يثبت عند ذكر المثل والوجه الثالث ان المقصود وان كان نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله الا ان نفي مثل المثل يستلزم نفي المثل
بطريق الكناية والكناية ابلغ من الصريح لانه يكون اثباتا بالبينة فلا يكون الكاف زائدة وذلك لان نفي الشيء بنفي لازمه
لان نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم كما يقال ليس لاخي زيد اخ فاخو زيد ملزوم والاخ لازمه لانه لابد لاخي زيد من اخ
هو زيد فنفيت هذا اللازم والمراد نفي ملزومه اى ليس لزيد اخ اذ لو كان لزيد اخ لكان لذلك الاخ اخ هو زيد فكذا نفيت ان
يكون لمثل الله مثل والمراد نفي مثله تعالى اذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله اذ التقدير انه موجود وهذا احد الوجهين المذكورين

في الكناية قيل وفيه بحث وهو ان نفي مثل المثل لا يستلزم نفي المثل لان الشئ ليس مثل مثله بل المثل المشارك في صفته مع كون الشئ
اقوى منه فيها فهو بمنزلة الاصل والمثل بمنزلة الملحق به والمتقارب منه انتهى اقول وفيه ان المماثلة كون الشيئين بحيث يسد احدهما مسد
الآخر اي يصلح كل لما يصلح له الآخر كذا ذكره العلامة في شرح العقائد وقال المماثلة عندنا انما تثبت بالاشتراك في جميع الصفات
حتى لو اختلفا في صفة انتفت المماثلة وعلى هذا فالشئ مثل مثله فنفي مثل المثل يستلزم نفي المثل والوجه الثاني ما ذكره صاحب الكشاف
وهو انهم قد قالوا مثلك لا يبخل فنفوا البخل من مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصدا الى المبالغة لانهم اذا نفوه
عن مماثله وعمن يكون على اخص اوصافه فقد نفوه عنه فح لا فرق بين قوله ليس كالله شئ وبين قوله ليس كمثله شئ الا ما يعطيه
الكناية من فائدتها وهذان الوجهان وان كانا مشتركين في كونهما كنايتين في النسبة لان الاول ح كناية في النسبة حيث
نسب النفي الى مثل المثل واريد به نسبته الى المثل والثاني ايض كناية في النسبة حيث نفي ثبوت مثل المثل واريد نفي ثبوت
مثل له فمرجعهما الى استعمال لفظ دال على انتفاء مثل المثل في انتفاء المثل الا ان الاول مختلف بالواسطة اختلاف الاول وعدمه وهو حين
لانه عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وعن الثاني بان نفي المماثلة عمن هو على
اخص اوصافه نفي للمماثل عنه بطريق المبالغة قوله اي بالاسم الظاهر اذ لو دخل المضمر لادى الى اجتماع الكافين او شبهتا بالمخاطب
فطرد المنع في الكل قوله للابتداء يعني بمعنى من قوله والظرفية يعني بمعنى في ومعنى من والى جميعا انكان معدودا نحو ما رأيته مذ ثلثة
ايام قوله او الجميع عطف على قوله مبدأ زمان الفعل اي لجميع الزمان الماضي جميع زمان الفعل او الفعل لا ينقطع في الزمان الماضي
بل ممتد الى زمان التكلم فلا يتصور ان يكون الزمان الماضي جميع مدة زمان الفعل قوله لا يكون فيهما صفة لقوله ماضية اي
لا يكون الفعل المقابل للفعل المذكور في المثالين فيهما اي في النسبة الماضية قوله لان معناه آه دليل لقوله لا يكون
فيهما يعني جعل النسبة مبدأ المسافرة وعدم الرؤية انما يصح اذا لم يقع فيهما الاجابة والرؤية بل امتد الى زمان التكلم
قوله لانهما لم ينقضيا اي الشهر واليوم قوله لبعد اي لبعد الآن قوله فكيف اي لا يصح قوله كما سمعته بحسب
بحسب الظاهر لان الظان الاول مثال للاول والثاني للثاني قوله لكن بتقدير المضاف ليكون ماضيا ممتدا الى زمان التكلم
اعتبار الابتداء قوله واذا انصبت بهما ما بعدها قوله يكون بالتاء والياء وحاشا جاء فعلا متعديا متصرفا تقول حاشيته بمعنى
استثنيته وفي الحديث انه عليه الصلوة والسلام قال اسامة احب الناس الي ما حاشى فاطمة ما نافية والمعنى انه عليه الصلوة
والسلام لم يستثن فاطمة رضي الله تعالى عنها قوله بالاحرف المشبهة فيه ان الفرق بين القلة والكثرة انما هو في حالة التنكير
واما اذا كانا معرفتين باللام فكلاهما للكثرة اللهم الا ان يقال يفهم من الصيغة القلة بدون ملاحظة التعريف قوله وكونها اي ان
ان وكان ولكن قوله ولغات لعل فيها احدى عشرة لغة اشهرها لعل وعل وعن وجاء لعن بغين معجمة وبياء لعين بغين معجمة
معجمة وآخرها نون وجاء رعن ورعن بجعل الراء مقام اللام ولان وان ولغاء بالمد وقد يقع لعلت قوله على حذف المضاف
انما لم يحمل على الظاهر لان ضمير بعكسها يرجع الى الحروف المشبهة بالفعل وح يلزم ان يكون ان بعكس نفسها وليس كذلك قوله
يكفي في ذلك اي في عدم اقتضاء الصدارة فلو كان معنى قوله فهي بعكسها ايض ذلك يلزم استدراك قوله فهي بعكسها قوله فكسر
ان اي الهمزة الواقعة قبل النون لان بكسر الهمزة وتشديد النون والا يلزم كسر المكسور قوله في ابتداء الكلام المراد بابتداء الكلام

بحث الصفة المشبهة

هو ان لایکون له تعلق لفظی بالسابق واللاحق فقولک انه فاضل فی قولک اکرم زیدا انه فاضل فی ابتداء الکلام اذ لیس له تعلق
لفظی بقولک اکرم زیدا وانکان له تعلق من حیث المعنی حیث وقع علة له وعلی هذا الاحاجة الی ما ذکره الشیخ الرضی من قوله سواء کان فی
اول کلام المتکلم نحو ان زیدا قائم او کان فی وسط کلامه اذا کان ابتداء کلام آخر نحو اکرم زیدا انه فاضل فقولک انه فاضل کلام
مستانف وقع علة لما تقدم قوله بعد القول اذا قصدت به الحکایة لا الاعتقاد والشامل للظن والعلم فانها تفتح کما تفتح بعد العلم
والظن وانما کسرت بعد القول بمعنی الحکایة لانه ابتداء کلام المحکی قوله وفتحت ان ای علیه الفتحة حال کونها مع جملتها فاعلة اذ لا
یتصور کونها فاعلة وحدها قوله لولا انک ضربتنی بصدر منک ای لولا صدر منک ضرب ایای قوله نحو لو انک قائم مقتضی ما ذکره
قدس سره فی بحث حروف الشرط من انه التزام بعد لو فعل لیکون کالعوض من الفعل المحذوف فیقال لو انک انطلقت بولا یقال
لو انک منطلق عدم جواز قوله لو انک قائم بل وجب ان یقال لو انک قمت ولذلک قیل صوابه لو انک قمت انتهی وفیه انه صرح
فی ان وقوع اسم الفاعل بعد لو غلط اقول والحکم علیه بالغلط مشکل لانه وجد فی التنزیل انه وقع فیها الخبر اسما مشتقا وهی
قوله تعالی یودوا لو انهم بادون فی الاعراب ووجد انه الخبر فیها ظرف وهی لو ان عندنا ذکرا من الاولین فظهر ان القول بوجوب
کون الخبر فعلا لیکون عوضا من الفعل المحذوف لیس علی ما ینبغی وان الجواب عن الاعتراض علی الزمخشری بقوله تعالی ولو ان
ما فی الارض من شجرة اقلام بان ذلک فی الخبر المشتق لا الجامد لیس بتام قوله فی ان ای فی الهمزة الواقعة قبل النون قوله
علی محله خبر ان ای کائن علی محله قوله فانا اکرمه یعنی کون الجزاء جملة اسمیة مرکبة من ضمیر المتکلم واکرمه قوله لانها ای ان قوله
وانکان من یکرمنی فجزاءه ای وانکان المراد ان انی اکرمه خبر مبتدأ محذوف هو قوله فجزاؤه او ان قوله انی اکرمه مبتدأ اعتبارا بله مفردا
بان یوخذ من الخبر مصدر مضاف الی الاسم والیه یشیر قوله قدس سره او اکرامی ثابت له وهو عطف علی قوله جزاءه انی اکرمه
جزءه محذوف وهو ثابت له ثم ان وجوب تقدیم الخبر الواقع خبرا لان المفتوحة الواقعة مع اسمها وخبرها بتاویل المفرد مبتدأ وکذا
عدم جواز حذفه الموجب للالتباس انما هو فی المتیقن لا فی المحتمل کما لا یخفی علی من القی السمع وهو شهید لان المتیقن یعلم فیه کونه
مفتوحة من تقدیم الخبر والا لما کان محتملا بل من امر آخر فلا منع من حذفه وتقدیره موخرا فظهر ان ما قیل فی کونه مبتدأ البحث لانهم
کما اوجبوا تقدیم الخبر لئلا یلتبس المفتوحة بالمکسورة فکیف یجوز حذفه وحذفه یوجب الالتباس کالتاخیر وبالجملة قوله واکرامی
ثابت له یوهم تقدیر الخبر موخرا وهو لا یجوز لان المقام مقام وجوب تقدیم الخبر لیس علی ما ینبغی قوله لا لتغیر معنی الجملة فانه لا یجعل
الجملة مفردا فاعلا او مفعولا او حالا او تمیزا او غیر ذلک مما یکون تاثیرا فی المعنی فکان ان لیس بمذکور فکان
اسمه المنصوب کانه فی محل یستحق فیه الرفع اذ الابتداء هو التجرد عن العوامل اللفظیة الموثرة فی المعنی قوله فان فی هذا المثال ای
لفظ ان قوله فهی مکسورة الوجه ترک الفاء اذ لم یدخل فی خبر المبتدأ الذی لم یتضمن معنی الشرط قوله یکون ای ان المفتوحة بالتاء
او الیاء قوله مع ما ای مع اسم وخبر عملت ان المفتوحة فیه ای ذلک الاسم اسما کان او خبرا قوله بتاویل الجملة لان ان مع
الاسم والخبر سادة مسد مفعولی علمت وفیه ان کونها سادة مسد مفعولی علمت لا یخرجها عن کونها بتقدیر المفرد لان مفعولی
علمت بتقدیر المفرد اذ معنی علمت زیدا قائما علمت قیام زید کذا ذکره الشیخ الرضی قوله اعنی ان والابتداء والمتنع اصطلاحا هو
توارد المؤثرین اللفظیین علی معمول واحد والابتداء وان لم یکن لفظا لکنه منزل منزلة اللفظ قوله فان المحذور المذکور وهو

اجتماع عاملين على معمول واحد قوله مشترك بينهما اي بين الاسم المبني والمعرب قوله خلافا للفراء والكسائي قال الشيخ الرضي
انظاهر ان هذا مذهب الفراء والاطلاق مذهب الكسائي كما هو مذكور في كتب النحو وفي المغني شرط الفراء لصحة الرفع قبل مجيء الخبر خفاء اعراب الاسم
لئلا يتنافر اللفظ ولم يشترط الكسائي قوله على الخبر انما يدخله اذا لم يكن ماضيا مجردا عن قد ولا يجوز ان زيدا لقام كما لا يجوز ان زيدا
ليقوم قوله اذا فصل اي يقع فصل بينه وبينها بظرف هو الخبر نحو ان علينا للهدى او بظرف هو متعلق الخبر نحو ان في الدار لزيدا قائم
وينكر عمل ما بعد اللام فيما قبله لنقصان حقه من التصدر قوله هو متعلق الخبر اذا لم يكن الخبر ماضيا مجردا عن قد ولا تقول ان زيدا
لفي الدار قام قوله في معناه الذي هو التاكيد عدم الموافقة على الاطلاق ثم كيف وقد قال صاحب المغني في معناها ثلثة اقوال احدها
وهو المشهور انه واحد وهو الاستدراك الثاني انها تارة للاستدراك وتارة للتاكيد قاله جماعة منهم صاحب البسيط الثالث
انها للتوكيد دائما مثل ان ويصحب التوكيد معنى الاستدراك وهو قول ابن عصفور وقال في المغرب لكن معناها التوكيد ولم يزد على ذلك
وقال في الشرح معنى لكن التوكيد ويعطي مع ذلك الاستدراك هذا كلامه قوله اللام فاللام عند سيبويه والاكثرين لام الابتداء
افادت مع افادتها التوكيد لنسبة وتخليص المضارع للحال الفرق بين ان المخففة من المثقلة وان النافية ولهذا صارت لازمة بعد
ان كانت جائزة وزعم ابو علي وابو الفتح وجماعة انها غير لام الابتداء اجتلبت للفرق وحجة ابي علي دخولها على الماضي المتصرف نحو ان زيدا
لقام وعلى منصوب الفعل المؤخر عن ناصبه في نحو وان وجدنا اكثرهم لفاسقين وكلاهما لا يجوز مع المشددة قوله واما في الاعمال اي
واما لزوم اللام في اعمال ان المخففة وجعلها عاملة والا فان لا يحتاج اليه لحصول الفرق بالعمل فلطرد الباب اي لتتبع باب الالغاء
او لتتبع باب الاعمال اذا كان الاعراب تقديريا او محليا ومنه يظهر ان عطف قوله ولان كثيرا على قوله فلطرد الباب وجعله مقابلا له
ليس بسديد اذ فيه لزوم اللام في بعض صور الاعمال وهو ما اذا كان الاعراب لفظيا لطرد بعض الآخر وهو ما اذا كان الاعراب
تقديريا او محليا الا ان يقال المقابلة باعتبار قيد الكل والبعض لا باعتبار الطرد فيقول المعنى ان لزوم اللام في صورة الاعمال
يحتمل ان يكون لطرد كل الباب لكل الباب وان يكون لطرد البعض للبعض قوله لحصول الفرق بالعمل قال الشيخ الرضي قال
ابن مالك وهو حسن يلزم اللام ان خيف الالتباس بالنافية فعلى قوله يلزم ان كان الاسم مبنيا او معربا مقصورا انتهى وانت
خبير بان تقييد المعرب بقوله مقصورا ليس على ما ينبغي قوله اكثر من مشابهة المكسورة به اي بالفعل المفتوحة مشابهتها بالماضي
والمكسورة مشابهتها بالامر يكون مشابهة الاول اكثر من مشابهة الثاني لا يخلو عن المناقشة قوله الصالحة لان يكون
مفسرة لضمير الشان الذي اعتبر مقدرا في ان المخففة ثم هذه الصفة موضحة لا مقيدة قوله لكن مشددة النون قوله فنقلت
كسرة الهمزة الى الكاف قال الشيخ الرضي ولا يخفى اثر التكلف فيما قالوا وفيه نقل الحركة الى المتحرك والاصل عدم التركيب
قوله يدخل على الممكن الذي لا يكون لك توقع او طماعية في وقوعه والانصار ترجيا ويستعمل فيه لعل او عسى نحو ليت زيدا
قائم اذا كان القيام مما لا يتوقع من زيد وعلى المستحيل كقوله فيا ليت الشباب يعود يوما فاخبره بما فعل المشيب قوله
واجيب عنه قال الشيخ الرضي ان روي بفتح اللام الاخيرة يحتمل ان يقال اسم لعل وهو ضمير الشان مقدر وابي المغوار مجرور بلام مقدرة
حذفت لتوالي اللامات اي لعله لابي المغوار منك قريب ويجوز ان يقال ثاني لامي لعل محذوف واللام المفتوحة جارة للمظهر كما نقل
عن الاخفش انه سمع عن العرب فتح اللام الجارة الداخلة على المظهر ونقل ايضا ذلك عن يونس وابي عبيدة والاحمر وان روي بكسر اللام

فضمير الشان ايضا مقدر مع حذف ثانى لامى لعل لاجتماع الامثال ثم ادغم الاول فى لام الجر انتهى قال صاحب المغنى وهذا تكلف كثير ولم يثبت تخفيف لعل ثم هو محجوج بنقل الائمة ان الجر بلعل لغة قوم باعيانهم ثم قال واول لحن سمع بالبصرة لعل لها عذر وانت تلوم وهذا محتمل لتقدير ضمير الشان كما قال وقديرتفع بعد ان المبتدأ فيكون اسمها ضمير شان محذوفا كقوله عليه الصلوة والسلام ان من اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون الاصل انه اى ان الشان كما قال ان من يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جآذرا وظباء وانما لم يجعل من اسمها لانها شرطية بدليل جزمها الفعلين والشرط له الصدر فلا يعمل فيه ما قبله وتخريج الكسائى الحديث على زيادة من فى اسم ان يأباه غير الاخفش لان الكلام ايجاب والمجرور معرفة على المغنى ايضا يأباه لانهم ليسوا اشد عذابا من سائر الناس قوله فقولك مبتدأ خبره قوله اى حصل الفعل وقوله كما يفسر بهذا التفسير لان جاءنى زيد آه بيان لقوله فقولك مبنى فتفسير احدهما تفسير للآخر فلا يرد ما قيل قولك مبتدأ لا خبر له لان قوله اى حصل تفسير جاءنى زيد فهو بمنزلة عطف البيان لا الخبر ثم قال انما وقع لنقل كلام الرضى غير تام فانه قال فقولك جاءنى زيد وعمرو او عمرو اى حصل الفعل من كليهما بخلاف جاءنى زيدا وعمرو اى حصل الفعل من احدهما دون الآخر فالخبر قوله بخلاف آه فنقل الشارح طرف ما قيل قوله بخلاف تاما واقتصر عليه انتهى وانت خبير بانه لم يوجد فى النسخ التى رأيناها من الرضى قوله بخلاف آه قوله للجمع مع الترتيب القرينة على اعتبار الجمع قول المص فالاربعة الاول للجمع فلا بد فيه والترتيب قد يكون فى الذكر فلا يستلزم الجمع فلا يكون اعتبار الجمع مع الترتيب لغوا قوله بغير مهلة تقدير لما لا بد منه والقرينة عليه قوله بمهلة لان تقييد ثم بمهلة يدل على ان الفاء لم يعتبر فيه المهلة والا لما ترك قوله متقو ونعته بمهلة تقدير لمتعلق الباء وهو اما مرفوع خبر بعد خبر ثم واما منصوب على انه حال من الضمير فى الفعل المفهوم اى تشبه ثم حال كونها متقو ونعته بمهلة قوله على ربتا التهم قيل على وزن العلامة جمع لرجل لمن يلبس لنظير كمه قوله الا انه لم يات فى العاطفة قال الشيخ الرضى ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء مما قبلها نحو ضربوا القوم حتى زيدا او كجزئه بالاختلاط نحو ضربنى السادات حتى عبيدهم واما الجارة فالاكثرون على تجويز كون ما بعدها متصلا باجزاء ما قبلها كنمت البارحة حتى الصباح وصمت رمضان حتى الفطر كما يكون جزء منه ايضا نحو اكلت السمكة حتى راسها بالجر قوله ومن هذا اى من عدم اتيان حتى العاطفة فى ما يلاقى الجزء الاخير قوله وعدم الحاجة لان الحاجة الى التعميم فرع استعمال حتى العاطفة فى ما يلاقى الجزء ولم يجز استعمالها فيه فالتعميم ليشمل المجاور ايضا لغو قوله ليشمل المجاور ايضا اى كما يشمل الجزء قوله كما وقع فى بعض الحواشى اى فى حواشى الفاضل الهندى حيث كتب على قول المصنف ومعطوفها جزء من متبوعه نحو اكلت السمكة حتى راسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح ان قلت لعل الفاضل الهندى يأول بان الصباح كالجزء من الليل بالاختلاط قلت التاويل فرع الاستعمال ولم يجئ فى الاستعمال حتى العاطفة فى الملاقى قال الشيخ الرضى ولفظه قال ايضا بان ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء الى آخر ما نقلنا عنه آنفا والايضا قال والسيرافى مع جماعة اوجب كون ما بعدها ايضا جزء ما قبلها كما فى العاطفة فلم يجوزوا نمت البارحة حتى الصباح بالجر كما لم يجز نصبا وهو مردود بقوله تعالى سلام هى حتى مطلع الفجر انتهى فان هذا الكلام ظاهر بل صريح فى ان حتى الجارة جاز استعمالها فى الملاقى ايضا ولم يختص استعمالها بالجزء كما اختص استعمال العاطفة بالجزء فما قيل فى الجواب عن جانب الفاضل الهندى

لايصح دخول حتى على الصباح عطفا على الليلة باعتبار انه ملاقي الجزء الاخير كما منعه الرضي ويصح باعتبار انه صار بمنزلة جزء لليل لكثرة خلطه بالليل في النوم كما اجازه الهندي فلا منافاة بين نفي الرضي وتصحيح الهندي ليس على ما ينبغي ان قلت يحتمل ان يكون المراد من قول الفاضل الهندي اي جزء متبوعه حقيقة او حكما او خيالا باعتبار كالجزء من متبوعه بالاشتمال نحو ضربني السادات حتى عبيدهم وح لايرد ما اورده الشارح قدس سره قلت هذا الاحتمال موجه الا انه يا باه قول الفاضل جزء من متبوعه كما كلت السمكة حتى راسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح قوله اي همزة الاستفهام التي يطلب بها وبام التعيين وهي التي يكون لطلب التعيين ويستحق الجواب بخلاف ام التي يقع قبلها همزة التسوية لانها لا يطلب بها وبالهمزة التعيين ولا يستحق الجواب وان كانت قسما من المتصلة قال صاحب المغني ام على اربعة اوجه احدها ان يتقدم عليها همزة التسوية او يتقدم عليها همزة يطلب بها وبام التعيين وانما سمي في النوعين متصلة لان ما قبلها وما بعدها لا يستغنى باحدهما عن الآخر ويسمى ايضا معادلة لمعادلتها للهمزة في افادة التسوية في النوع الاول والاستفهام في الثاني فالمذكور في الكتاب احد النوعين فلا يرد ما قيل لا يشترط طلب التعيين في ام المتصلة لانه ينتقض بقوله سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم فانه ليس لطلب التعيين اذ لا طلب وقال الشيخ الرضي المتصلة تختص بثلثة اشياء احدها تقدم الهمزة اما للاستفهام او للتسوية قوله لطلب التعيين لانها مع الهمزة بمعنى اي يستفهم باي عن التعيين فيكون العطف مع المعطوف عليه بتقدير استفهام واحد لان المجموع بمعنى اي فجوابه بالتعيين واما في المنقطعة فلا يثبت احد الامرين عنده بل ما قبل ام وبعدها كلامان لانه اضراب عن الكلام الاول وشروع في استفهام مستانف فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاء هذا ما ذكره الشيخ الرضي او بمعنى بل التي يكون للانتقال من كلام الى كلام آخر لا للتدارك الغلط كما في قوله تعالى ام يقولون افتريه وفيها معنى مع بل معنى الهمزة الاستفهامية في نحو انها لابل ام شاء او الهمزة الانكارية ونحو ام يقولون افتريه وقد يجيء بمعنى بل وحده كقوله ام انا خير من هذا الذي هو مهين او لا معنى للاستفهام وكذا اذا جاءت بعده اداة الاستفهام كقوله تعالى ام هل يستوي الظلمات والنور ولاجل كون ما بعد ام وما قبلها على كلامين سميت منفصلة وسميت الاولى متصلة لكونهما مع الهمزة التي قبلها كان انتهى وهو صريح في ان ام في نحو انها لابل ام شاء بمعنى بل والهمزة الاستفهامية فهي فيه من الحروف العاطفة فقوله استفهام مستانف ليس معناه انه كلام مبتدأ ليس معطوفا على الاول بل معناه ليس المجموع استفهاما واحدا بمعنى اي بل استفهام على حدة وان كان معطوفا على الاول وانه اذا لم يتقدمه الخبر او الانشاء كانت حرف ابتداء لا يتعلق بما قبله اصلا يدل على ما ذكرنا قوله فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاة تامل فظهر ان ما قيل في الجواب عن لزوم عطف الانشاء على الاخبار في نحو انها لابل ام شاة من ان ام لاستفهام مستانف فلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار ليس بسديد وكذا قوله او للعطف بالتاويل كانه قال بعد قوله انها لابل ليست كك وشك فيها فقال ام شاة هي بل شاة ام شاة لانه تاويل بعيد لا ينساق الى الذهن اصلا بل هو من التاويلات التي تفسد الكلام لا يقال يجوز ان يكون من قبيل عطف القصة على القصة لانا نقول عطف القصة على القصة يختص بما اذا كان في جانب المعطوف وكذا في جانب المعطوف عليه جمل متعددة صرح به سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح فما قيل نحن نقول يجوز عطف الانشاء على الاخبار بتاويل القصة وجعله عطف قصة على قصة ليس على ما ينبغي اعلم ان قوله انها لابل ان وقع في استعمالات العرب فالمنع ليس على ما ينبغي والا فلا اشكال في المعنى

هذا العطف منعه البيانيون وابن مالك فى شرح باب المفعول معه من كتاب التسهيل وابن عصفور فى شرح الايضاح ونقله
عن كثيرين واجازه الصفار وجماعة قوله لم يجز تركيب ارايت زيدا ام عمرو واقدر التركيب لان الفاعل يكون مفردا وقوله
ارايت ليس كك الا انه ينبغى ان يقرء بالتنوين وقوله ارايت بيان لما اذ على تقدير الاضافة يلزم اضافة غير الظرف الى الجملة
قوله امر واحد وهو قوله يليها احد الامرين الى قوله لطلب التعيين قوله لكنه اى الامر الواحد قوله شرطين احدهما احد الامرين
المستويين وثانيهما قوله بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين قوله واما استفهام عطف على قوله اما خبر قوله لما تقول ازيد عندك
ام عمرو اى بل اعمرو وفيه انه لا يجوز ان يجعل ام فى هذا التركيب منقطعة لوجوب ذكر جزئى الجملة اذا وقعت بعد الاستفهام لئلا
يلتبس بالمتصلة وفى هذا التركيب ليس الجزءان مذكورين قال الشيخ الرضى المتصلة تختص بثلثة اشياء ثالثها انه يليها المفرد
والجملة بخلاف المنقطعة فانه لا يليها الا الجملة ظاهرة الجزئين نحو ازيد عندك ام عندك عمرو او مقدر احدهما نحو انها لابل ام شاة
قال جار الله لا يجوز حذف احد جزئى الجملة بعد المنقطعة فى الاستفهام لئلا يلتبس بالمتصلة وفى خلاصة النحو يلزم لفظ الجملة
بعدها فى الاستفهام خيفة اللبس نحو ازيد عندك ام عندك عمرو ولا يلزم فى الخبر حيث لا التباس نحو انها لابل ام شاة انتهى وفى الارشاد
منقطعة بمعنى بل والهمزة تقع فى الخبر والاستفهام ويلزمها فى الاخير لفظ الجملة والا لا يعرف المنقطعة هى ام متصلة انتهى وفى بعض
شروح اللباب ويلزم لفظ الجملة بعدها فى الاستفهام بالهمزة اى لا يليها الا الجملة ظاهرة الجزئين ولا يجوز حذف احدى جزئيها
اذا كانت بعد الاستفهام بالهمزة خيفة اللبس اى لبس ام المنقطعة بام المتصلة ان حذف احدى جزئى الجملة نحو ازيد عندك ام عندك
عمرو فانه لو قيل ام عمرو بحذف احدى الجزئين التبست المنقطعة بالمتصلة ولا يلزم ذلك اى لفظ الجملة بعدها فى الخبر وفى الاستفهام بغير الهمزة
حيث لا التباس المنقطعة بالمتصلة لان شرط المتصلة ان تتقدمها همزة الاستفهام انتهى قوله لكن ساكنة النون قوله لازمة للنفى فى المغنى
ان وليها مفرد فهى عاطفة بشرطين احدهما ان تتقدمها نفى او نهى نحو ما قام زيد لكن عمرو ولا يقم زيد لكن عمرو فان قلت قام زيد ثم جئت
بلكن جعلتها حرف ابتداء وجئت بالجملة فقلت لكن عمرو لم يقم الثانى ان لا يقترن بالواو وقاله الفارسى واكثر النحويين وقال قوم لا تستعمل مع المفرد
الا بالواو واختلف فى نحو ما قام زيد ولكن عمرو على اربعة اقوال احدها ليونس ان لكن غير عاطفة والواو عاطفة مفردا على مفرد الثانى لابن
مالك ان لكن غير العاطفة والواو عاطفة جملة حذف بعضها على جملة صرح بجميعها قال فالتقدير فى نحو ما قام زيد ولكن عمرو ولكن قام
عمرو الثالث لابن عصفور ان لكن عاطفة والواو زائدة لازمة والرابع لابن كيسان ان لكن عاطفة والواو زائدة غير لازمة
قوله الا واما قال الشيخ الرضى هما حرفا استفتاح يبتدأ بهما الكلام وفائدتهما المعنوية توكيد مضمون الجملة كانهما مركبتان
من همزة الانكار وحرفى النفى والانكار نفى ونفى النفى اثبات فهما لافادة الاثبات والتحقيق فصار المعنى ان الا انهما غير
عاملين يدخلان على الجملة خبرية كانت او طلبية فالطلبية امر او نهى او استفهام او تمن او غير ذلك ويختصان بالجملة تحقيقا
وفائدتهما اللفظية كون الكلام بعدها مبتدأ به وقد نسب التنبيه اليهما كما هو مذهب المص قوله تدخل الاكثير اعلى النداء واما كثيرا
على القسم وجميع حروف التنبيه صدر الكلام الا ها الداخلة على اسم الاشارة غير مفصولة فان ها تكون اما فى الاول او
فى الوسط بحسب ما يقع اسم الاشارة قوله وتجعله اى تجعل النفى ايجابا اى بلى مختصة بجعل النفى ايجابا فلا يجاب بها الايجاب
وذلك متفق عليه ولكن وقع فى كتب الحديث ما يقتضى انها يجاب بها الاستفهام المجرد ففى صحيح البخارى فى كتاب الايمان

انہ علیہ الصلوۃ والسلام قال لاصحابہ اترضون ان یکونوا ربع اہل الجنۃ قالوا بلی وفی صحیح مسلم فی کتاب الهبۃ ایسرک ان یکونوا لک فی البر سواء قال بلی وایضا فیہ انہ قال انت الذی لقیتنی بمکۃ فقال لہ المجیب بلی ہذا ما ذکرہ صاحب المغنی قولہ تصدیق للخبر سواء کان الخبر موجبا او منفیا ولا یجیء بعد ما فیہ معنی الطلب کالاستفہام والامر وغیرہما قولہ لمن قال وہو فضالۃ بن شریک قولہ ان وراکبہا مقول قول ابن الزبیر وراکبہا منصوب علی انہ مفعول لما ان لفظ تصدیق لہ من لعن اللہ علی ما اشار الیہ الشارح قدس سرہ بقولہ ای لعن اللہ تلک الناقۃ وراکبہا قولہ من جوی جہن الجوی الحرقۃ وشدۃ الوجد من عشق او حزن قولہ لا تحتمل بل لا یزید بسببہا الا تاکید المعنی الثابت فکانہا لم تفد شیئا لما لم یغایر فائدتہا العارضۃ الفائدۃ الحاصلۃ قبلہا قال الشیخ الرضی ویلزمہم ان یعدوا علی ہذا ان ولام الابتداء والفاظ التاکید اسماء کانت اولا زوائد ولم یقولوا بہ قال الشیخ الرضی فائدۃ الحرف الزائد فی کلام العرب اما معنویۃ واما لفظیۃ فالمعنویۃ تاکید المعنی کما تقدم فی من الاستغراقیۃ والباء فی خبر ما ولیس فان قیل فیجب ان لا یکون زائدۃ اذا افادت فائدۃ معنویۃ قلت سمیت زائدۃ لانہ لا یتغیر بہا اصل المعنی بل لا یزید بسببہا الا تاکیدا لمعنی الثابت وتقویۃ فکانہا لم تفد شیئا لما لم یغایر فائدتہا العارضۃ الفائدۃ الحاصلۃ قبلہا ویلزمہم ان یعدوا علی ہذا ان ولام الابتداء والفاظ التاکید اسماء کانت او لا زوائد ولم یقولوا بہ ہذا کلامہ وہو صریح فی ان فائدتہا العارضۃ للکلام الذی یؤدی بہ اصل المعنی لم یغایر الفائدۃ الحاصلۃ قبل زیادۃ الحروف فکانہ لم یفد ہذہ الحروف شیئا من المعانی ولذا سمی زوائد واعترض علی النحاۃ بان یقولوا لمقتضی ہذا الدلیل بزیادۃ ان ولام الابتداء والفاظ التاکید مع انہم لم یقولوا بہ واما انہ قال الرضی انہا لم تفد المعانی التی وضعہا الواضع لہا فکانہا لم تفد بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاکید اسماء کانت او لا فانہا باقیۃ علی ما وضعت لہ فلا یلزم زیادتہا ولیس لک کیف وعبارتہ المذکورۃ بریئۃ عنہ مما قیل علی قولہ قدس سرہ ان اصل المعنی بہذہ لا تحتمل موجب ذلک البیان کون ان ولام الابتداء من حروف الزیادۃ ولذلک لم یکتف بہ الرضی وقال مع انہا لم تفد المعانی التی وضعہا الواضع لہا فکانہا لم تفد شیئا بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاکید اسماء کانت او لا فانہا باقیۃ علی ما وضعت لہ لیس علی ما ینبغی فتامل قولہ کان ظبیۃ تعطو الی ناضر السلم ؏ اولہ ؏ ویوما توافینا بوجہ مقسم ؏ الموافاۃ الاتیان والمجازاۃ الحسنۃ والمقسم بضم المیم وفتح القاف وتشدید السین المہملۃ ای الحسن من القسام وہو الحسن وتعطو ای تتناول ضمن معنی المیل ولذا عدی بالی والجملۃ صفۃ ظبیۃ والناضر من نضر وجہہ اذا حسن واراد بہ الخضرۃ والطراوۃ والسلم بفتحتین جمع سلمۃ وہو شجر عظیم ولہ شوک والمعنی یوما تاتینا الحبیبۃ بوجہ حسن کظبیۃ تمد عنقہا الی غصن ناضر من ہذا الشجر قولہ علی تقدیر روایۃ ظبیۃ بالجر قید بہ لان زیادۃ ان بعد کاف التشبیہ انما یکون علی تقدیر الجر قولہ ومع ان شرطا لا حاجۃ الیہ لان قولہ شرطا یغنی عنہ لانہ حال عن المذکورات کما اشار الیہ بقولہ حال کون تلک المذکورات مع ما شرطا قولہ ما یتعلق بالمذکورات قولہ ای ادوات شرط قدر المضاف لان المذکورات ادوات شرط لا شرط قال الشیخ الرضی قولہ شرطا تقیید لجمیع ما ذکر من اذا ومتی واین وان لانہا کلہا یکون شرطا وغیر شرط وزیادۃ کلمۃ ما فیہا مختصۃ بحال الشرطیۃ قولہ زیادۃ ما مع المضاف ای بعد المضاف قولہ ما فیہا کلہا ای کلمۃ ما فی المواضع المذکورۃ من وقوعہا بعد الحروف الجارۃ وبعد المضاف قولہ فی بئر لا حور سری وما شعر ؏ تمامہ ؏ بافکہ حتی اذا الصبح جشر ؏ بالحکۃ متعلق بیشعر او سری المقدر والباء سببیۃ والحور الہلکۃ علی وزن الطلبۃ جمع حائر کبزل وبازل والحور الہلکۃ بالضم

بمعنى الهلاك بصيف فاسقا او كافرا والمعنى ان الفاسق سرى والكافر في مهلك الهالكين او في بير المهلكة بافكه واباطيله وما
علم لفرط جهله وغفلته انه سار فيها حتى اذا انفلق الصبح او قامت القيمة علم انه كان ساقطا في ظلمات الفسق او الكفر ولكنه لم ينفعه
ذلك العلم فتفسير الشارح قدس سره الحور بالهلكة على وزن الطلبة عن علم ويقين بناء على انه جاء فعل بضم الفاء وسكون العين
جمع فاعل لا عن ظن وتخمين بناء على انه فسر الجوهري الحور بالهلكة بمعنى الهلاك والشارح فهم من الهلكة على وزن الطلبة وعلى
هذا لا يرد ما قيل الحور الهلكة على وزن الفرقة هكذا ذكره الجوهري في الصحاح فتوهم الشارح ان الهلكة جمع هالك كالطلبة جمع
طالب لتوقع فيما وقع وانه لعجاب فقال الحور جمع حائر قوله اي لفعل متقرر في المعنى القول اشارة الى ان ما موصوفة وصفتها
متقرر مقدر يتعلق به الجار والمجرور والمقصود منه توجيه كون المعنى ظرفا للفعل مع ان المشهور فيما بين العلماء ان الالفاظ
قوالب المعاني وحاصل التوجيه ان كون المعنى ظرفا للفعل اعتباري باعتبار تشبيه تقرر الفعل بمعنى القول بتقرر المظروف في الظرف
وجعله في حكمه فاستعير في لمعنى القول وجعل ظرفا للفعل واما كون اللفظ ظرفا للمعنى فهو شايع وذائع فهو بمنزلة الظرفية الحقيقية ولذا
قال الفاضل الهندي ظرف اعتباري او على القلب علا يرد عليه وفيه ان ظرفية اللفظ للمعنى ايضا اعتبارية فلا يصح جعل القلب
قسيما للظرفية الاعتبارية قوله فلا يقع بعد صريح القول فان قلت قوله تعالى وانطلق الملأ منهم ان امشوا ان فيه تفسير بغير صريح
القول لان التقدير قائلا بعضهم لبعض ان امشوا اجيب بانه زائد او بان صريح القول المقدر كالفعل المأول بالقول في
عدم الظهور او بان انطلق متضمن لمعنى القول لان المنطلقين عن مجلس يتحاورون فيما جرى قيدا او بان انطلق الا بمعنى
انطلقوا في القول وشرعوا فيه وينبغي ان يعرف ان ما بعد ان المفسرة ليس من صلة ما قبلها بل تم الكلام دونه ولا يحتاج
اليه الا من جهة تفسير المبهم المقدر فيه فقوله تعالى وآخر دعويهم ان الحمد لله رب العالمين خبر المبتدأ المقدم قوله و قوله تعالى ما قلت
لا يصح ايراده في سلك بيان قوله فهي لا تفسير في الاكثر الا مفعولا مقدر اللفظ غير صريح القول لان الظاهر ان قوله و قوله تعالى عطف على
قوله تع او على قوله قولك كتبت اليه والصواب ان يذكر في حيز قوله وقد تفسر بها المفعول به الظاهر كما فعل الشيخ الرضي حيث قال وقد تفسر
المفعول به الظاهر كقوله تع واوحينا الى امك ما يوحى ان اقذفيه وقوله ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله فقوله ان اعبدوا الله مفسر للضمير في
به وهي امرت بمعنى القول قوله هو مصدر خبرها مضافا الى اسمها فمعنى بلغني ان زيدا قائم بلغني قيام زيد وكذا ان كان الخبر جامدا
نحو بلغني انك زيد اي زيديتك وكذا بلغني ان زيدا في الدار اي حصول زيد في الدار لان خبره في الحقيقة حاصل المقدر و قوله او ما
معناه اي في معنى مصدر الخبر وبمنزلة مصدر الخبر عطف على قوله مصدر خبرها قوله اي اخوة زيد فان الاخوة وان لم يكن مصدر
اخوك الا انه بمنزلته لان اخوك بمنزلة مواخيك او مواخيك قوله فان تعذر مصدر خبرها او في معناه قوله او تقديرا قال الشيخ الرضي
واذا وليها الظرف فهو المنتصب بالفعل الذي بعده لا المقدر قبله كما في قوله تع ولولا اذ دخلت جنتك انتهى فقوله اذ دخلت منصوب
بفعل مذكور بعده وهو قلت قوله بخلاف هل زيدا ضربته وهل زيدا ضربت فانها لا تدخل على الاسم مع وجود الفعل في الكلام
وان كان الاسم منصوبا بتفسير الظاهر فلا يجوز اختيارا هل زيدا ضربته بل لا بد من ايلائها اياه لفظا كذا ذكره العلامة التفتازاني
في المطول ناقلا عن بعض المحققين من النحاة قوله اتضرب زيدا وهو اخوك باستعمال الهمزة لانكار الفعل الواقع في الحال
ولا يصح استعمال هل فيه لانها تخصص المضارع بالاستقبال قوله لان المستفهم عنه في هذا الموضع محذوف بالحقيقة فيه انه لا ضرورة

فی ارتکاب الحذف ولا دلیل علیه قوله تجعل الهمزة معادلة لام المتصلة ولا یصح جعل هل معادلة لها فلا یصح اهل زید عندک ام عمرو لان هو قوع المفرد بعدام دلیل الاتصال وام المتصلة لطلب تعیین احد الامرین مع العلم بثبوت اصل الحکم فهی لا تکون الا لطلب التصدیق بعد حصول التصدیق بنفس الحکم وهل لیس الا لطلب التصدیق فبینهما تدافع قوله فاستعمال الهمزة الی قوله انسب والیق فیه ان استعمال هل معادلة لام المتصلة یکون ح مناسبا علی ما هو مقتضی اسم التفضیل مع انه لا یصح فلا یتم التقریب قوله بام المقدرة بالهمزة ای المادلة بالهمزة قوله وقد یستعمل علی قصد لزوم الثانی للاول هذا المعنی ایضا من المعانی المعتبرة عند اهل اللغة الواردة فی استعمالاتهم عرفا فانهم قد یقصدون الاستدلال فی الامور المعرفیة کما یقال لک هل زید فی البلد فتقول لا اذ لو کان لحضر فیستدل بعدم الحضور علی عدم کونه فی البلد لکنه اقل استعمالا من المعنی الاول واما ان الآیة واردة علی مقتضی اوضاع ارباب المعقول وان هذا المعنی انما هو بحسب الاوضاع الاصطلاحیة لارباب المعقول فبعید لان القرآن لم ینزل علی اوضاع ارباب المعقول قوله فیعلم من ذلک ای من کون الفساد منتفیا انتفاء التعدد لان انتفاء اللازم یدل علی انتفاء الملزوم قوله وخطأ ای نسب الی الخطاء الشیخ ابن الحاجب قائلا بان الاول سبب والثانی مسبب والمسبب قد یکون اعم من السبب لجواز ان یکون للشیء اسباب مختلفة کالنار والشمس للاشراق وانتفاء السبب لا یوجب انتفاء المسبب بخلاف انتفاء المسبب فانه یوجب انتفاء السبب قوله ولم یدر الشیخ ابن الحاجب قوله احد انتفائین المعلومین کون الانتفائین معلومین لعلم من قول العلماء ان التعلیق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط فرضا فلا یرد ما قیل اعتبار العلم لا یخلو عن مناقشة قوله فلا یتصور هناک استدلال اذ لا بد فیه من کون احد الشیئین معلوما والآخر مجهولا وهذه لیس کک قوله البعد واختار البعید اولی من الا بعد ولانه لا بعد حذف المؤکد والعامل مع بقاء التاکید کذا ذکره التفتازانی فی المطول فی اول بحث المسند قوله ولا یقال لو انک منطلق یرده قوله تعالی یودون لو انهم بادون فی الاعراب قوله ای فی اول زمان التکلم قال الفاضل الهندی اول ظرف لتقدم بتضمین الدخول ای اذا تقدم القسم علی الشرط داخلا اول الکلام والا فلا یصح ترکب فی اعدم کونه زمانا ولا مکانا مبهما قوله لانه یلزم ان یکون مجزوما وغیر مجزوم لان الشرط اذا کان ماضیا وان لم یجب کون الجزاء مجزوما بل یجوز جزمه لکن یکفی فی المحذور المذکور جوازه لانه علی تقدیر الفعل بالجواز یلزم کونه مجزوما وغیر مجزوم فالمراد باللزوم اللزوم علی تقدیر خاص او بقاء الفعل فی الصورة وان لم یکن واجبا الا انه اولی کما یشعر به قوله لکان الجزم بحذف النون اولی والاولی بمنزلة الواجب قوله فعلی المعنی الاول وهو جاز ان یعتبر القسم ویلغی الشرط وان یلغی القسم ویعتبر الشرط قوله هذا ای انا والمراد ان تاتنی آتک قوله فیکون باعتبار التقدیم الی قوله نشرا علی غیر ترتیب اللف وذلک لان ذکر تقدیم الشرط مقدم علی ذکر تقدیم غیر الشرط واعتبار القسم ایضا مقدم علی اعتبار الشرط فی اللف وفی المثال قدم غیر الشرط علی القسم واعتبر الشرط بقرینة جزم آتک اذ لو اعتبر القسم لقیل آتیک بالیاء فیکون النشر علی غیر ترتیبه قوله وعلی المعنی الثانی وهو قوله ویحتمل ان یکون المعنی جاز ان یعتبر الشرط آه قوله فیکون النشر باعتبار التقدیم علی غیر ترتیب اللف لان تقدیم الشرط مقدم علی تقدیم غیره وفی المثال قدم غیر الشرط قوله وباعتبار الشرط علی ترتیبه لان اعتبار الشرط مقدم علی اعتبار القسم وفی المثال کک بقرینة جزم آتک قوله هذا مثال ای قوله وان اتینی والله لآتینک قوله فهو باعتبارهما ای اعتبار الشرط واعتبار القسم قوله نشرا علی ترتیب اللف لان تقدیم الشرط مقدم علی تقدیم غیر الشرط واعتبار القسم مقدم علی اعتبار الشرط

٣٤١

في المعنى الاول وفي المثال كك قوله فالنشر باعتبار الاول على ترتيب اللف لان تقديم الشرط مقدم وفي المثال كك
قوله وباعتبار الثاني وهو جواز الغاء الشرط قوله على غير ترتيبه اذ في المعنى الثاني باعتبار الشرط مقدم على الغاية
والمثال مثال لالغاء الشرط قوله ففي كل من المثالين الى قوله اختلاف بين اعتباريه اما في المثال الاول فلانه باعتبار
التقديم يكون على غير ترتيب اللفظ وباعتبار الشرط على ترتيبه من حيث المعنى واما في الثاني فلانه باعتبار التقديم يكون
النشر على ترتيب اللف وباعتبار الغاء الشرط على غير ترتيبه قوله بخلاف المعنى الاول اذ المثال الاول نشر على غير ترتيب
اللف بالاعتبارين على المعنى الاول والمثال الثاني نشر على ترتيب اللف على المعنى الاول فالحاصل ان للمعنى الاول رجحانا
على الثاني لمكان كون النشر على ترتيب اللف بالاعتبارين على سبيل الاجتماع وفي المعنى الثاني على وجه التفريق والافنيه
ايضا نشر على ترتيب اللف بالاعتبارين قوله يقتضي تقديم المثال الثاني لانه نشر على ترتيب اللف قوله على الاول لانه نشر على ترتيب
اللف قوله لكنه اراد اي المصرح قوله اتصال المثال بالممثل له يعني لو قدم المثال الثاني على الاول كما يقتضيه رعاية كون النشر
على ترتيب اللف لم يتصل كل من المثالين بالممثل له وعلى تقدير تاخيره يكون المثال الاول متصلا بالممثل له هو قوله وان
يلي القسم ويعتبر الشرط والاصل اتصال الممثل له فراعى المصر ما فيه رعاية الاتصال ولو باعتبار مثال فقدم الاول قوله للتفصيل
قال الشيخ الرضي والتفصيل ليس لازما لاما في جميع مواقع استعمالها فانها تتجرد عنه وقد التزم بعضهم هذا المعنى في جميع مواقعها
فالتزم ذلك التعدد بعدها وحمل قوله تعالى والراسخون في العلم بعد قوله واما الذين في قلوبهم زيغ على معنى واما الراسخون
وهذا وان كان محتملا في هذا المقام الا ان جواز السكوت على مثل قولك اما زيد فقائم يدفع دعوى لزوم التفصيل فيها قوله
والتزم حذف فعلها الذي هو الشرط لكثرة استعمالها في الكلام ولكونها في الاصل موضوعة للتفصيل وهو يقتضي تكررها
فيؤدي الى الاستثقال وليقوم ما هو الملزوم مطلقا حقيقة في قصد المتكلم وهو زيد في اما زيد فقائم لانه ملزوم القيام مقام
اللزوم في كلامهم اعني الشرط قوله جزء ما في حيزها ليقوم ما هو الملزوم حقيقة في قصد المتكلم مقام الشرط الذي هو الملزوم في جميع
الكلام وتحصيل ما هو المتعارف عندهم من شغل حيز واجب الحذف وتحصيل تقاء الفاء متوسطة كما هو حقها قوله مهما يكن من شيء
كان تامة ومن زائدة في اسمه يكن على مذهب الاخفش او استغراقية باعتبار المآل قال الشيخ الرضي اي ان يقع في الدنيا شيء يقع قيام
زيد فهذا جزم بوقوع قيامه وقطع به لانه جعل حصول قيامه لازما لحصول شيء في الدنيا وما دامت الدنيا باقية فلا بد من حصول
شيء فيها قوله من الثاني قال الشيخ الرضي وليس شيء لانه اذا جاز التقديم للغرض المذكور مع المانع الواحد وهو الفاء فلا باس
بجوازه مع المانعين والاكثر ان الغرض مهم فيجوز تفصيلة الفاء بالفين فصاعدا قوله ووسط زيد لما ذكر من قوله لئلا يلزم
توالي حرفي الشرط والجزاء قوله اما تقديره مبتدأ او قوله وتقديره معطوف عليه وخبره قوله فوجه غير ظاهر قال الشيخ الرضي
انما ارتكب هولاء هذا المذهب نظرا الى ان ما بعد الفاء لا يعمل فيما قبلها ولا يفصل بين المبتدأ والخبر بالفاء في نحو اما زيد فقائم
ولم يتنبهوا ان التقديم في هذا المقام الخاص للاغراض المذكورة قوله برفع اليوم قال الشيخ الرضي ولجاز الرفع اختيارا في اما
يوم الجمعة فزيد قائم ولا يجوز الا بتاويل بعيد قائم فيه قوله الساكنة في الوضع وان حركت بعارض ولذا لم يرد اللام المحذوفة
للساكنين في رمتا وغزتا لان التاء وان تحركت لاجل الالف التي بعدها وهي كجزء الكلمة فالحركة باعتبارها كاللازمة

الا ان حصل التقاء السكون فالحركة عليه كلا حركة بخلاف حركة اللام في نحو لم تخافا ولم تخافوا وخافا وخافوا فان عين الفعل في هذه لم يحذف لان سكون لام المضارع ليس باصل بل اصله تحرك اللام وكذا الامر اصله المضارع فاصل لام لم تخافا وخافا ولم تقولا وقولا هو الحركة وهي الآن متحركة بحركة كاللازمة لانها لاجل اتصال الضمير المرفوع الذي هو كجزء الكلمة بخلاف لم تخف الله وخف الله ولم تبع الثوب وبع الثوب ولم تقل الحق وقل الحق لان اللام وان كان اصلها الحركة الا انها الآن عارضة ليست كاللازمة لان الكلمة الثانية منفصلة وكذا لم يرد اللام في اخشون واخشين وان تحركت الواو والياء لان اصل هاتين الحرفين السكون هذا ما ذكره الشيخ الرضي ولا يخلو عن خلل قوله كالحرف الاخير والدليل على كونها كلام الكلمة دوران الاعراب عليها في نحو قائمة وتقلب الاسمية في الوقف هاء بخلاف الفعلية اذ القلب للفرق وهو بالاسمية اولى قوله من حيث انها من احكام تاء التانيث فلا يلزم التكرار كما قال البعض لاختلاف الحيثيتين قوله اي هذا اي وضعا قوله فلا يغيرها اي النون الساكنة قوله الحركة العارضة يعني لا يخرج عن تعريف التنوين التنوين الذي حركت بحركة عارضة لانه ساكن وضعا قوله هي اي النون الساكنة قوله شاملة فيه ان النون المحمولة على التنوين من حروف المعاني بقرينة ان التنوين من اقسام الحرف وهي من اقسام الكلمة فكيف يشمل نونات هي من حروف المباني كما يشير اليه قوله قدس سره تنوين الترنم ليس موضوعا بازاء معنى من المعاني ففي عد تنوين الترنم من اقسام الحروف التي هي من اقسام الكلمة المعتبر فيها الوضع تسامح قوله فان هذه اي نون من ولدن ولم يكن وليس لقوله فاخرجها بقوله آه قوله التمكن قال الشيخ الرضي ومعناه كون الاسم معربا قال سيد المحققين سند المدققين هذا اولى مما قيل من ان تنوين التمكن ما يدل على امكنية الكلمة اعني كون الاسم الى آخر ما ذكره قوله نحو صه في الرضي قيل يختص بالصوت واسم الفعل قال صاحب المغني تنوين التنكير هو اللاحق لبعض الاسماء المبنية فرقا بين معرفتها ونكرتها ويقع في باب اسم الفعل بالسماع كصه ومه وايه وفي العلم المختوم بويه بالقياس نحو جاءني سيبويه وسيبويه آخر واما تنوين رجل ونحوه من المعربات فتنوين تمكن لا تنكير كما قد توهم بعض الطلبة ولهذا لو سميت به رجلا بقي ذلك التنوين بعينه مع زوال التنكير قوله اما التنوين في نحو احمد وابراهيم فليس للتنكير بل هو للتمكن فيه ان التنوين لا يدخلهما اصلا فكيف يقال انه للتمكن لا للتنكير فالمراد ان التنوين في العلم ليس للتنكير فيه ان التنوين في العلم لا يحتمل التنكير فالقول بانه ليس للتنكير لغو قوله عوضا عن المضاف اليه مفردا او جملة او من حرف اصلي او زائد كجوار وغواش فانه عوض عن الياء وفاقا لسيبويه والجمهور قوله وهو خطا لاندراج فيه انه يحتمل ان يكون التنوين للتمكن والمقابلة واذا سمي به امرأة تمحض للمقابلة كما قال قدس سره تنوين رجل يفيد التنكير الخ فاوجعلته علما تمحض للتمكن قوله لعدم مساعدة المعنى اذ ليس المعنى على حذف المضاف اليه ولا على حذف الياء وهو ظاهر قوله انما يكون بابدال حروف الاطلاق به في المغني وظاهر قولهم انه تنوين يحصل للترنم وقد صرح بذلك ابن يعيش والذي صرح به سيبويه وغيره من المحققين انه جيء لقطع الترنم وان الترنم وهو التغني يحصل باحرف الاطلاق لقبولها لمد الصوت فيها فاذا انشدوا ولم يترنموا جاءوا بالنون في مكانها وزعم ابن مالك في التحفة ان تسمية اللاحق للقوافي المطلقة والقوافي المقيدة تنوينا مجاز وانما هو نون اخرى زائدة ولهذا لا يختص بالاسم ويجامع الالف واللام ويثبت في الوقف قوله في اعتبار الوضع في بعضها الخ تامل كتنوين العوض والمقابلة قوله موضوعة

اى موصوف احد العلمين به اى بلفظ ابن قوله والآخر والعلم الآخر مضاف لفظ الابن اليه اى الى ذلك العلم الآخر قوله نحو
جاء رجل ابن زيد فان ابن فى هذا المثال وان كان مضافا الى علم الا ان موصوفه ليس بعلم بل نكرة وفيه ان ابن معرفة
لكونه مضافا الى العلم فكيف يصح وصف النكرة به الا ان يجعل الاضافة للاشارة الى غير معين كالا لام فيصح وصف النكرة
به قوله وزيد ابن رجل عالم انت خبير بان معنى قوله لو كان مضافا الى غير العلم على بالتقييه قوله اذا كان صفة لغير العلم
انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم فيلزم ان يكون ابن رجل صفة لزيد كما ان ابن زيد صفة لرجل وهو مشكل لانه يلزم فى
الاول كون المعرفة صفة للنكرة وهو ممتنع وفى الثانى كون النكرة صفة لمعرفة وهو ايضا ممتنع وقد عرفت الجواب عن الاول
واما الثانى فلا وقع له ولو جعل زيد مبتدأ وابن رجل خبراله يكون مخالفا للسياق لان معنى الاول انه مضاف الا انه صفة
لغير العلم فيكون معنى قوله او كان مضافا انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم ففى الجعل مبتدأ وخبرا تفكيك للنظم فيكون زيد
ابن رجل معطوفا على قوله رجل ابن زيد فكما ان رجل فاعل جاء وابن زيد صفة له كذلك زيد فاعل جاء وابن رجل صفة له
فان قلت قد وصف رجل بعالم فيصلح صفة لزيد قلت وصف رجل به لا يستلزم كونه معرفة فلا يصح وصفه به وعلى هذا
فلا فائدة فى ايراد عالم الا ان يجعل الوصف مفيدا الا انه معلوم ان زيدا ابن رجل فلا فائدة فيه الا بايراد عالم قوله لئلا يلتبس
ببنت فان قلت تاء بنت يكتب مطولا وتاء ابنة يكتب مدورا فلا التباس لو حذف همزة ابنة قلت لعل الحكم بالالتباس
بناء على ذهول الكاتب عن كون التاء مطولا ومدورا او على ذهول المتامل عن ذلك لكن يرد ان هذا الالتباس غير مضر
اذ لا يتفاوت المقصود بذلك قوله يختص اى نون التاكيد هذا هو الظاهر ويرجع الضمير الى النونين بتاويل كل واحد ليس بسديد
لانه اختيار لما يحتاج الى التاويل مع وجود وجه لا يحتاج اليه قوله نحو اضربن بالتخفيف واضربن بالتشديد لا حاجة اليه
مع قوله بالتخفيف والتشديد فى جميع هذه الامثلة قوله اى فى جوابه المثبت اشارة الى ان المراد بالمثبت
الجواب لانه الموصوف بالاثبات لا القسم وقول الفاضل الهندى الاضافة من قبيل جرد
قطيفة لا يخلو عن خلل ثم لزوم النون فى جواب القسم المثبت بشرط ان لا يتعلق به جار سابق كقوله تعالى ولئن متم او
قتلتم لالى الله تحشرون قال الشيخ الرضى وتجئ النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التى يلحق اوائلها ما المزيدة فى غير الشرط
اختيارا لكن قليلا وتجئ النون بعد المنفى بلا اذا كانت لا متصلة بالمنفى قياسا عند ابن جنى لانها اذن تشبه النهى و
قد يجئ مع لا النافية منفصلة نحو لا فى الدار يبصره من فلا يرد ما قيل مجيئها مع النفى بالنظر انما دخلت النفى بلا المشابهة للنهى
قوله ان اشترط فى التقاء الساكنين آه لا وجه للترديد وقد تقرر فى الصرف ان التقاء الساكنين على حدة انما يكون اذا كان
الاول لينا والثانى مدغما فى كلمة واحدة قال الشيخ ابن الحاجب فى الشافية التقاء الساكنين يغتفر فى الوقف مطلقا
وفى المدغم قبله لين فى كلمة نحو خويصة والضالين وتمود الثوب انتهى بخلاف ما اذا كانا فى كلمتين فهناك يجب حذف اللين
نحو ان قالوا اللهم ويا ايها النبى وما جعل عليكم فى الدين من حرج قال الشيخ الرضى فالمضموم ما قبلها يحذف اذا اتصلت
بها نون التاكيد للساكنين فى كلمتين او لهما مدة وان كانت الثانية لشدة الاتصال وعدم الاستقلال كالجزء من الاول
الا انها على كل حال كلمتان والثقل حاصل لوجود الواو المضموم ما قبلها وضمها وليل اذا حذفت وهى ضمة ما قبلها قال سيبويه

۳۴۳

لو قالوا اضرِبُونَ واضرِبينَ كما قيل اضربان لم يكن خارجا عن القياس كتموا والثوب انتهى قوله لو قالوا آه لا يخلو عن خلل قوله المحذوفة لالتقاء الساكنين ان اشترط في التقاء الساكنين على حدة ان يكون الساكنان في كلمة واحدة قوله الوصل الياء وقبيل النون المشددة اذا لم يشترط ذلك وقد عرفت ما فيه قوله ذلك المذكور اشارة الى دفع ما قيل ان المشار اليه مثنى فكيف يصح الاشارة اليه باسم الاشارة المفرد ووجه الدفع ان المشار اليه ما دل بالمذكور وهو مفرد قوله اغربا ذ اذ ليس ما قبل النون في الصورتين مفتوحا بل قبل النون الف في الصورتين قوله باثبات الالف مع ان القياس حذفه لكون التقاء الساكنين على غير حده لان التقاء الساكنين على حده انما يكون اذا كان قبل المدغم لين في كلمة واحدة ولم يحذف لئلا يشتبه بالواحد قوله بزيادة الالف وان كان يلزم منه التقاء الساكنين على غير حده قوله لئلا يجتمع ثلث متعلق بقوله بزيادة الالف قوله المزوم التقاء الساكنين على غير حده وفيه انه لا يلزم التقاء الساكنين على تقدير دخول الخفيفة في الجمع المؤنث اولا ضرورة في ادخال الالف على تقدير الخفيفة ولو سلم ففيه انه يلزم بدخول الثقيلة ايضا التقاء الساكنين على غير حده قلنا وجه الخفيفة ودون الثقيلة الا ان يقال التقاء الساكنين في الثقيلة يشبه التقاء الساكنين على حده في الصورة فلم يحكم قال الشيخ الرضي واما مع الثقيلة فلان النون المدغمة وان كانت ساكنة فهي كالمتحركة لان اللسان يرتفع بهما دفعة فهما كحرف واحد متحرك قوله اغزن وارمين بحذف الواو والياء لالتقاء الساكنين على غير حده لان الاول من الساكنين وان كان مدة والثاني مدغما الا انهما في كلمتين لان النون مع الضمير البارز في حكم الكلمة المنفصلة قوله كما حذفت في نحو اغزوا الكفار لالتقاء الساكنين على غير حده قوله ارموا الغرض اي الهدف قوله واغزن وارمين يا امراة بحذف الياء لالتقاء الساكنين على غير حده لكون النون كلمة على حدة مع الضمير البارز فالحاصل ان النون في جمع المذكر والواحد المؤنث في حكم الكلمة المنفصلة المستقبلة في انه ليس كالجزء مما قبله ولذا حذف الواو والياء ولو كان له حكم الجزء لما حذفا وفيه ان الحذف يحتمل ان يكون لثقل الواو المضموم ما قبلها والياء المكسور ما قبلها مع النون المشددة لا لان النون في حكم المنفصل ولذا لم يحذف الالف في اضربان وفيه انه يحتمل ان يكون عدم الحذف فيه لئلا يلتبس بالواحد وبالجملة ان جعل النون في حكم المنفصل مع البارز يشكل عدم الحذف فيه واحتيج الى ان يقال لئلا يلتبس بالواحد وان جعل كالمتصل مطلقا يشكل حذف الواو والياء في اضربن واضربن فاحتيج الى ان يقال حذفا للثقل فعلى هذا فالترجيح للاول وان كان الاصل فيه ان يكون كالجزء من الفعل لانه حرف التصق به لفظا ومعنى لكن لما كان البارز فاصلا بينه وبين الفعل صار كالمنفصل قوله كالمتصل اي كاللفظ المتصل الذي هو كالجزء من السابق والتتمة له لانه الاصل فيه مع عدم الفاصل فيفيد لحوقه تحركه حرف يحصل بسبب لحوقه وتجعل بمنزلة الاصلية فيرد عند لحوقه حرف ساكن حذف لالتقاء الساكنين كما يفيد تحركه يحصل لو اسطة اتصال ما هو كالجزء من الفعل وهو ضمير الفاعل نحو قولن وبيعن فانه لما لم يكن بين الفعل والنون بارز فاصل تعد كالجزء منه وجعل الحركة الحاصلة بلحوقه بمنزلة الاصلية فاعيد الواو والياء المحذوفتان لالتقاء الساكنين بزوال التقاء الساكنين بحصول الحركة على اللام والعين بلحوق ما هو كالجزء بخلاف ما لو حصل الحركة بامر منفصل خارج فانه لا اعادة لعدم الاعتداد بالحركة العارضة نحو قل الحق وبع الثوب ثم ان اهل الصرف قالوا امثال الحركة الحاصلة بسبب

لحوق ما هو كالجزء وهو ضمير الفاعل نحو صونا وصونوا وقولا وقولوا وهو لا يخلو عن خلل لان كون حركة النون واللام حاصلا باتصال الالف والواو وانما يتصور ان لو قيل ان الاصل كان صن وقل فلما اتصل الالف والواو بهما فتح النون واللام او ضم فاعيد الواو لزوال التقاء الساكنين بحصول حركة هي بمنزلة الاصلية وليس كذلك بل قالوا ان صونا وقولا وصونوا وقولوا ماخوذات من تصونان وتصونون وتقولان وتقولون فبعد حذف حرف المضارع حذف لاجل الوقف النون لا حركة النون واللام فكيف يقال انه باتصال الالف والواو حصل الحركة والظاهر ان الاصل صن وقل ثم اتصل بهما الالف والواو والياء والنون فان قلت اذا كانت الحركة الحاصلة بواسطة الضمير بمنزلة الاصلية فلم لم يعد الالف المحذوف في رمت ورمتا مع ان الحركة حصلت بالالف قلت قالوا انما اعيد المحذوف لالتقاء الساكنين بحصول حركة بواسطة الضمير اذا كان الحرف الساكن الذي حرك باتصال الضمير لم يكن موضوعا على السكون هذا هو التقرير المناسب للمقام لان الظاهر ان وصف الاتصال له مدخل في رد المحذوف واليه كون الحركة الحاصلة باتصال الضمير بمنزلة الاصلية ليستقيم في مطلق الضمير بخلاف ما ذكره قدس سره تقول اغزون وارمين واخشين برد اللامات وفتحها فانه ليس كذلك فان حذف اللامات كان لاجل الوقف فلما اتصل النون زال موجب الحذف وهو الوقف ولا مدخل للاتصال في الرد ولو سلم فليس نحو اغزوا وارميا واخشيا برد اللامات باتصال الضمير اذ الوقف وقع على النون لا على الواو والياء قوله هل ترين لقلبت الالف ياء وفتحها لان ما قبل النون يكون مبنيا على الفتح والالف لا يقبل الحركة فانقلبت بالياء الذي هو الاصل قوله لم يقال ترين قلبت الالف ياء والا التقى الساكنان فلو حذف احدهما التبس الواحد في صورة النصب قوله لم ترى الناس بكسر الياء لانه لما اتصل به الناس التقى ساكنان فحرك الاول بالكسر قوله لا على ترين والالزم دخول هل على الامر قوله برد اللام المحذوفة لانه حذف لاجل الوقف ولما قصد البناء لم يبق الوقف فاعيد وفتح قوله كما يرد مع ضمير التثنية في اغزوا لا يخلو عن خلل قوله وهذه الامثلة وقعت على ترتيب تصريفها من تقديم المفرد المذكر على الجمع المذكر وان كان يقتضي رعاية المثل له تقديم الجمع على واحد المخاطبة قوله والاتي وان لم يكن النون الخفيفة محذوفة قوله ان يقال لا تهن بحذف الياء وكسر النون لالتقاء الساكنين قوله اصبت خيرا بقلب التنوين الفا في حالة الوقف لكون ما قبله مفتوحا قوله اصابني خير بحذف التنوين لكون ما قبلها مضموما قوله وختم لي بخير بحذف التنوين لكون ما قبلها مكسورا

ولا يخفى ما في قوله من كمال حسن المختتم

تمت

خاتمة الطبع حامدا ومصليا قد انطبعت حاشية الفاضل جمال بن نصير على الفوائد الضيائية في شهر صفر من السنة الخامسة والتسعين بعد الالف والمائتين من الهجرة في المطبع العلوي اعلى الله اعلامه الى ههنا كانت حاشية الجمال في الحوض وحاشية عبد الرحمن على الحاشية وبعد هذا حاشية عبد الرحمن مكتوبة في الحوض والحاشية كليهما

وهي تدخل بين الجملتين والمتبادر ان يكون حالية ولهذا اورد في معناه المجموع واو الحال حيث قال والحال اني لا ارى الخ اعلم ان الاسلوب والطريق بينهم في معنى البيت العربي ان يبينوا اولا معنى المفردات التي فيها صعوبة ثم يبينوا انها بحسب التركيب ثم يبينوا معنى المجموع والشارح اختار هذه المعاملة في الشعر فلما بين معنى مفرداته مع ماله صعوبة فبين ثانيا بحسب التركيب بقوله فقوله ابدى اما روية الخ ثم بين ثالثا معنى المجموع بقوله مررت على وادي منسوب الخ قوله وجملة الوه بفتح الهمزة وفتح التاء وسكون الواو اي جاؤا به قوله وثانية بفتح الباء وكسر الهمزة وفتح الياء المشددة قوله اسند اي اخوف الى الضمير الراجع الى واديا والضمير في ثانية باعطاء اعراب المضاف اليه واعطاء اليه اليه قوله وهو بمعنى المفعول اي اسم التفضيل وهو اخوف بمعنى المفعول اي المخوف لا المعنى الفاعل اي الخائف فان الموضع المذكور موضع مخوف لا خائف وادي السباع موضعي هست كه سباع بسيار است دروي وشاعر توصيف ميكند آن موضع را قوله وباقي ماده في الصدر مصدرية بمعنى الوقاية وفي بعض النسخ وباقي قوله الا وفي بمعنى من قوله والمستثنى مفرغ فيكون المستثنى منه مقدرا اي في كل وقت من الاوقات قوله لكثرتها فيها اي تسمية لوادي السباع لكثرة السباع فيها فالاضافة بادنى ملابسة قوله الظلام من الظلمة يكون صفة اولى لواديا قوله يكون صفة ثانية له والقوف معنى ثانية فانها بمعنى المكث والثاني كما سبق والحال انه ليس توقف جماعة الركبان بوادي اقل فاخوف من توقفهم بوادي السباع اقل واخوف من واديا اي من جميع الوادي فهو اشارة الى ظلام وادي السباع في الآفة والمخافة بدانكه موضعيك دروي ترس بيشتر هست از وي ساكن ترميگذرند ونرم ترميرانند اسپانرا تا قطاع الطريق مطلع نشوند وقد عرفت ان قوله واديا بمنزلة قوله رجلا وقوله بوادي السباع بمنزلة قوله عين زيد قوله ولو عبرت بالعبارة الاولى اي بالمثال المذكور اولا وهو قوله ما رأيت رجلا احسن في عينه الكحل منه في عين زيد فيكون قوله ولا ارى مثل ما رأيت وقوله واديا مثل قوله رجلا واقل مثل احسن وقوله به مثل في عينه وقوله ركب الوه مثل الكحل ومنهم مثل قوله منه وقوله بوادي السباع مثل قوله عين زيد قوله ولو عبرت بالعبارة الثانية اي المثال المذكور ثانيا وهو قوله ما رأيت كعين زيد احسن فيها الكحل منه لان اصله ما رأيت عينا احسن فيها الكحل منه في عين زيد فيكون قوله ولا ارى وواديا اقل به ركب الوه من وادي السباع مثله ولكن قوله ولا ارى وواديا اقل به ركب الوه من وادي السباع يناسب ويماثل ظاهر القوله ما رأيت رجلا احسن في عينه الكحل من عين زيد ثم اعلم ان وجه التمسك ان المفضل عليه مقدم على اسم التفضيل وهو وادي السباع كما تقدم العين في المثال المذكور وهو قوله ما رأيت كعين زيد الخ واقل اسم التفضيل جرى في اللفظ اي في اللفظ يكون صفة واديا وهو في المعنى لمسبب مشترك بين المفضل والمفضل عليه كالركب فانه مفضل باعتبار واديا ومفضل عليه باعتبار وادي السباع فيكون الركب بمنزلة الكحل الذي في المثال المذكور فتامل في هذا المقام قوله على وجه علم من دليل الحصر الخ ولا يخفى ان كلامه يدل دلالة صريحة على ان معلومية المحدود انما يكون من دليل الانحصار لا من التقسيم فلا يرد ما قال الفاضل الحلواني من كلام الشارح وهو قوله لما قسم المصنف الكلمة الى اقسامها الخ لا يخلو من الحزازة اذ لا مدخلية للتقسيم وهو هي اسم وفعل وحرف في معلومية حدود الاقسام من دليل الانحصار بل دليل الانحصار مستقل في ذلك انتهى ملخص كلامه فالشارح اشار بكلامه الى ان المصنف قسمها مع دليل الانحصار لا بدونه كما فعله بدونه في تقسيم الاسم والضمير اشار الى انه لم يقل وهي ثلثة اقسام لانها ان دلت على معنى في نفسه غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فهي اسم وان دلت على معنى في نفسه

ان يكون المعنى المطابقي للفعل مستقلا وغير مستقل معا لما عرفت ان المعنى المطابقي للفعل لما يفهم من ضرب مثلا فيكون مستقلا وغير مستقل
مستقلا باعتبار انه يفهم له من الفعل وغير مستقل باعتبار انه مشتمل على نسبة ولا منع فيه وان قلت ان بين ما قالوا ان المركب من المستقل وغير المستقل
غير مستقل وبين ما قالوا ان الالف واللام من خواص الاسم تنافٍ لان الاول يدل على عدم دخول اللام على اسم الفاعل لانه ح
النسبة في مفهومه لانه مركب من الحدث والنسبة والثاني يدل على دخوله فيه والجواب عنه ما قال السيد قدس سره في حاشية المطول
من ان النسبة في الفعل على سبيل التفصيل وفي الاسم على سبيل الاجمال فالمركب من المستقل وغيره غير مستقل فيما كانت النسبة فيه
بطريق التفصيل واما اذا كانت على سبيل الاجمال فلا واجيب ايضا بان المركب منهما انما يكون غير مستقل اذا احتاج غير المستقل بامر خارج
كما في الفعل لانه يحتاج الى فاعل ما وهو خارج عن مفهوم الفعل والنسبة في اسم الفاعل تحتاج الى الذات وهي داخلة في مفهومه
قوله ولما وصف ذلك المعنى الخ دفع دخل تقريره انه اذا لم يكن المراد من المعنى في نفسه النسبة الى فاعل ما لم يتعين منه ان المراد
هو الحدث لم لا يجوز ان يكون المراد منه الزمان لانه ايضا معنى مستقل بالمفهومية تقرير الجواب انه لما وصف المعنى بالاقتران بالزمان
تعين الخ والا يلزم اقتران الشيء بنفسه وبعبارة اخرى يلزم ان يكون للزمان زمان لا يقال لم لا يجوز ان يكون المراد من المعنى
هو المركب من الحدث والزمان لانا نقول اقتران الكل ح باقتران جزءه وهو الحدث وقد عرفت انه مقترن بالزمان فلا فائدة
ح فيه قوله ليس معناه المطابقي لان النسبة الى فاعل ما جزء منه وهي غير مستقل بالمفهومية والمركب من المستقل وغيره غير مستقل
قوله لكن لا يتحقق اي العام الا الخ وانما قال كذلك ولم يقل ليس المراد ههنا معناه المطابقي بل المراد معناه التضمني لانه لو قال
كذلك لا يوافق هذا المعنى المذكور في تعريف الفعل بالمعنى المذكور في تعريف الاسم لان المراد منه في تعريف الاسم هو الاعم
فالمناسب ان يراد من المعنى ههنا هو الاعم لكن الاعم في تعريف الفعل لا يتحقق الا في ضمن التضمن والاعم في تعريف الاسم
لا يتحقق الا في ضمن المطابقي قوله يخرج بهذا القيد الحرف ولقائل ان يقول لما كان المراد من المعنى هو الاعم فلا نم ان لا يكون المعنى
التضمني للحرف غير مستقل بالمفهومية فان معنى من هو الابتداء الخاص والابتداء جزء من مفهومه ومعناه مستقل بالمفهومية ويمكن
الجواب بان الابتداء الخاص ليس مفهوما لكلمة من بل هو تعبير عن مفهومه هو الابتداء المنسوب الى البصرة مثلا وهو ابتداء جزئي غير
مستقل بالمفهومية ولقائل ان يعود ويناقش بعبارة اخرى بانا لا نم ان المعنى التضمني او الالتزامي للحرف غير مستقل بالمفهومية
فان من تدل على الابتداء المطلق وهو اما جزء لمعنى الحرف او لازم لمعناه وعلى كلا التقديرين يلزم ان يكون معناه التضمني
والالتزامي مستقلا بالمفهومية والجواب ان هذا انما يصح اذا كان المعنى اعم من المطابقي والتضمني الالتزامي واما اذا كان اعم من
المطابقي والتضمني فلا على ان دلالات التزامات مهجورة في التعريفات قوله في الفهم عن لفظ الدال عليه وانما زاد قوله في الفهم
لئلا يشكل على المصادر كالضرب لانه مقترن بزمان لانا اذا قلنا الضرب واقع على زيد لا يكون هذا الضرب الا في زمان لكن
لا يكون هذا الاقتران في الفهم اي فهم معنى الزمان ثم زاد قوله عن لفظه الدال عليه لئلا يشكل بقولنا زيد ضارب غدا وزيد مضروب
امس لان الضارب مثلا مقترن بالزمان في الفهم اي فهم المعنى وايضا معنى الضرب يفهم من الفعل فيكون مقترنا بالزمان
في الفهم ولكن لا يفهم من لفظه الدال على المعنى بل يفهم من الغد والامس او من لفظ الفعل قال بعض الناظرين لا احتياج الى
قوله في الفهم عن لفظه الدال عليه لان المصادر خارجة بقوله وضعا اذ ليس اقترانها باحد الازمنة بحسب الوضع لعدم كون الزمان

الیہ فالتردید المذکور یستدعی ان یکون الجمیع منقولاً منہا او الجمیع منقولاً من غیرہا مع انہ لیس کذلک بل بعضہا منقول من المصادر وبعضہا منقول من الاصوات والجواب ان المراد ان کل واحد من الجمیع منقولاً آہ ای جمیعہا باعتبار بعضہا منقولاً عن المصادر وباعتبار بعضہا منقولاً عن غیرہا ومثل ہذا واقع بینہم کما قال ہذہ الجماعۃ تشبع بہذا الحجر ای تشبع بعض منہم بعضہ لا جمیعہم بخلاف ما اذا تشبع حجر عظیم وقیل ہذہ الجماعۃ یرفع ہذا الحجر معناہ ان ہذہ الجماعۃ من حیث ہی ہی یرفعہ لا کل واحد اشارۃ الی تعمیم المصدر من الحقیقی کرویدو من التقدیری کہیہات والی ان غیر المصدر اعم من الظرف نحو دونک والصوت نحو صہ والجار والمجرور کعلیک وقولہ و دخل فیہ ای بقولہ وضع عطف علی قولہ فخرج والمراد ہو الافعال المنسلخۃ عن الاقتران بالزمان اعم من ان یکون فیہ الزمان او لا یکون فیہ الحدث لکون الاقتران نسبۃ بین الحدث والزمان فلا حاجۃ الی ذکر الافعال المنسلخۃ عن الحدث قولہ لاقتران معناہا بہ ای بالزمان ای بزمان الاستقبال قولہ ویصدق علی المضارع دفع دخل تقریرہ ان المضارع یلزم ان تخرج لانہ غیر مقترن باحد الازمنۃ الثلثۃ لانہ مقترن بزمانین الجواب ان ہذا انما یتوجہ اذا اعتبر لفظ فقط فی تعریفہ ولیس کذلک فما ہو مقترن بزمانین یصدق علیہ انہ مقترن بزمان واحد اورد ہذا الجواب فی بحث الاسم ایضاً واورد فیہ الجواب بانا لا نسلم ان یکون مشترکاً بین الحال والاستقبال بل ہو موضوع للحال واستعمالہ فی الاستقبال او بالعکس فعلی ہذا یکون المضارع باحد الازمنۃ فقط قولہ ولانہ مقترن ای وضع المضارع لمعنیین لیس بوضع واحد بل بتعدد الوضع فہو من حیث انہ موضوع للحال یکون مقترناً بہ ومن حیث انہ موضوع للاستقبال مقترناً بہ فکان شیئین موضوعین لمعنیین وہذا التسلیم لاعتبار قید فقط فی تعریفہ ہذا الجواب غیر مذکور فی تعریف الاسم قولہ دخول قد ای قد الداخلۃ فیکون من الخواص اللفظیۃ وکذلک البواقی قولہ لتقریب الماضی الی الحال فمعنی قد ضرب ہو الضرب فی الزمان الماضی ولکنہ قریب بالزمان الحال والمراد انہ لتقریب الماضی الی الحال حقیقۃ ولا یوجد فی غیرہ حقیقۃ فلا یرد انہ یجوز ان تدخل الاسم مجازاً قولہ او لتقلیل الفعل قیل المراد من الفعل الاصطلاحی او اللغوی وان کان الثانی فمسلم ولکن قولہ وشیئ من ذلک لا یتحقق الخ غیر مسلم منہ دخولہا فی المشتقات ایضاً وہو باطل وان کان الاول فہو کاذب لان الفعل الاصطلاحی ہو لفظ ضرب مثلاً فلا معنی لتقلیل لفظہ واجیب بتقدیر المضاف الی تقلیل مدلول الفعل الاصطلاحی ومفہومہ قال مولانا عصام والاولی ان یقول الا فیہ موضع قولہ الا فی الفعل لانہ موضع الضمیر اقول غیر الاسلوب تنبیہاً علی ان المراد من الفعل معناہ اللغوی وہو الحدث فیکون کلمۃ قد لتقلیل الفعل الاصطلاحی باعتبار احد اجزائہ لا ایضاً ان کلمۃ قد لتقلیل جمیع اجزاء الفعل لا لتقلیل احد اجزائہ لان التقلیل تعلق بجمیع اجزائہ فی قولنا قد یضرب زید لانا نقول التقلیل تعلق بالحدث فقط ولکن مصداقہ بالنظر الی النسبۃ والزمان والعبارۃ اخری بانہ تعلق بالحدث بالذات ولغیرہ بالتبع وان قلت تقلیل الفعل اللغوی لا یصح فی قولہ لتقریب الماضی الی الحال فانہ لیس فیہ تقلیل الفعل وتحققہ بل تقریب الزمان قلت المراد منہ تقریب الحدث الذی ہو یقترن بزمان الماضی او الحال قولہ لدلالۃ الاول علی الاستقبال الخ ولو قال لدلالتہما علی الاستقبال لتم الدلیل ولکنہ اراد بیان معنی السین والسوف فی ضمن الدلیل او مرادہ منہ بیان تقدیم السین علی سوف ولا یبعد ان یقال لو قال لدلالتہما علی الاستقبال فالکبری فیہ مطوی ای کل ما یدل علی الاستقبال فہو مختص بالفعل وہو فی حیز المنع لوجودہ فی المشتقات مثل

ما هو بحسب اصل الوضع قوله على زمان قبل زمانك الحاضر وقوله الحاضر تفسير لقوله زمانك وقوله انت فيه تفسير الحاضر وبيان الاضافة بادنى ملابسة ثم ان قوله زمانك اعم من ان يكون زمان تلفظك او زمان فلك او غيرهما من الازمنة المنسوبة اليك ولعل حاصل كلامه قدس سره ان قوله فان تقدم بعض اجزاء الزمان الخ اشارة الى تجريد لفظ قبل عن الظرفية باستعماله في اصل التقديم اي دل على زمان متقدم على زمانك ولكن يحمل التقدم على التقدم الذاتي لا الزماني والا يلزم ان يكون للزمان زمان فان قلت ارادة التقدم الذاتي من التقدم غير صحيح لان في التقدم الذاتي لابد ان يكون المتقدم علة تامة للمتاخر فهو لا يصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قار الذات غير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول قلت علية المتقدم للمتاخر في التقدم الذاتي اما بان يكون المتقدم علة لوجود المتاخر فقط واما ان يكون علة للمتاخر سواء كان علة لوجوده او لعدمه وان كان الاول فهو مم وان كان الثاني فهو مسلم لكن لم لا يجوز ان يكون علية لعدمه فاذا انعدم المتقدم فعدمه يوجب عدم المعلول وهو عدم العدم فهو يستلزم وجود المتاخر في اجزاء الزمان فان اجزاء الزمان ما لم ينعدم الجزء المتقدم لم يوجد الجزء المتاخر ويمكن ان يجاب ايضا بانه لم لا يجوز ان يكون المتقدم علة للمتاخر اذا كان من الزمانيات لانها تجتمع في الوجود بخلاف اجزاء الزمان فانها لا تجتمع فيه فما قيل في الجواب عنه بان المراد من القبلية الزمانية هو التقدم بالذات اي بلا واسطة لا بالعرض اي التقدم بالواسطة والاول يكون بين اجزاء الزمان والثاني يكون بين الزمانيات فان تقدم بعضها انما هو بواسطة تقدم زمانه على زمانه ليس بشيء لان التقدم بالذات بالمعنى المذكور اما بالزمان او بالرتبة وان كان الاول فيلزم ان يكون للزمان زمان وان كان الثاني فيلزم ما مر من القبلية بين اجزاء الزمان وايضا يابى عنه جعله مقابلة تقدم الذاتية بالعرضية مقابلة الذاتية بالزمانية في قوله انما يكون بحسب الذات لا بحسب الزمان كما لا يخفى واذا عرفت هذا التفصيل فانظر الى ما قال مولانا عصم فانه قال ان التقدم الذاتي ههنا غير صحيح اذ هو ما يكون المتقدم علة للمتاخر وهو لا يصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قار الذات وغير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول والتقدم الزماني صحيح ههنا اذ هو ما لا يجتمع المتقدم والمتاخر في زمان واحد وتقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض كك مع انه ليس منشاء الاشكال في لزوم ان يكون للزمان زمان هو التقدم الزماني حتى يجاب بارادة التقدم الذاتي بل منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية فهو متعلق بمحذوف وقع صفة الزمان فيكون المعنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظة قبل بلفظ متقدم بان ما دل على زمان متقدم على زمانك انتهى كلامه فاقول المراد من قوله ما دل على زمانك اما التقدم الذاتي او الزماني وان كان الاول يرد ما مر من القبلية بين اجزاء الزمان وان كان الثاني يلزم ان يكون للزمان زمان وان قلت التقدم الزماني يصح بين اجزاء الزمان لانه ما لا تجتمع المتقدم والمتاخر في زمان واحد وتقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك قلت تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك لكن الكلام في ان التقدم متحقق بين اجزاء الزمان قطعا وهذا اما بالزمان او بالذات وعلى التقديرين يرد ما عرفت آنفا ثم اقول قوله منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية الخ يدل على ان منشاء الاشكال هو ان يكون الزمان ظرفا للزمان يعني الا يكون

صفة المتكلم لان المتكلم يجعله مكروها ويمكن ان يقال ان الكراهة مصدر مبني للمفعول بالفارسية مكروه بودن فهما يتحدان الخ قوله لمجانستها اي الماضي يكون مبنيا على الضم لموافقة الواو مع ان الواو من الضمائر الساكنة دون المتحركة قوله ما اشبه الاسم باحد الخ معنى المشابهة هو اشتراك امر في وصف كان لهذا الوصف زيادة اختصاص بالمشبه به كما في قولنا زيد كالاسد وانما قال باحد حروف نأيت لان عند عدم ذكره يصدق على الماضي ايضا لان الماضي كضرب مثلا ايضا مشترك بين المعاني لانه جار بمعنى الضرب وبمعنى البيان وكذلك باع جار بمعنى البيع وبمعنى الشراء فقوله باحد حروف نأيت يخرج الماضي قوله متلبسا باحد حروف نأيت اي بملابسة زيادة حروف نأيت فالباء للملابسة ويحتمل ان يكون للسببية او للمصاحبة ويجوز ان يتعلق الجار والمجرور بقوله اشبه بجعل الباء للسبب قوله في اوائله لا يقال ليس في المضارع اوائل فينبغي ان يقول في اوله لانا نقول صيغة جمعه باعتبار المواد قوله وهذه المشابهة الخ اشارة الى رد مذهب من قال انه موضوع للحال واستعماله للاستقبال مجاز وقيل بالعكس قوله لوقوع الاسم الخ قيل ان الماضي ايضا مشترك بين المعاني المتعددة فيكون مشابها للاسم واجيب بانه ليس كل ماض مشتركا بخلاف المضارع قوله عطف على وقوعه اي لا بالنصب عطف على قوله مشتركا قوله فانه للاستقبال القريب وهذا ليس بكلية فان المضارع بعد السين قد يراد به الحال كقوله تعالى فسيكفيكهم الله قوله بواسطة القرائن فان جارية في قولنا رأيت عينا جارية وكذلك النكرة تخصص باحد الافراد بدخول لام العهد قوله وانما عرف المضارع الخ وكلمة انما قد يكون للاهتمام لا للحصر والحاصل انه لم يعرف بما عرفه القوم من ان المضارع ما دل على زمان الحال والاستقبال او بانه ما دل على زمان يترقب او بانه ما في اوله احدى الزوائد الاربع لان وجه تسمية المضارع بالمضارع يظهر من تعريفه لا من تعريفهم وذلك لان معنى المضارعة في اللغة هو المشابهة وهي ماخوذة من معناه الاصطلاحي لا في تعريف القوم قوله فالهمزة للمتكلم الخ الفاء لتفسير معاني نأيت وانما لم يفسر على الترتيب الذي في نأيت لانه تبع في ذلك بالصرفيين لانهم ابتدأوا بالهمزة ثم بالنون ثم بتاء الخطاب ثم بالياء وانما فعلوا كذلك لان المتكلم اصل بالنسبة الى المخاطب وكذا المخاطب اصل بالنسبة الى الغائب وانما اعطي الهمزة بالمتكلم الواحد لان تحته انا فارادوا ان يكون ظاهره مطابقا لمخته لا يقال تحته النون ايضا فلو اعطي النون يصح ايضا يكون ظاهره موافقا لتحته لانا نقول المعتبر هو الحرف الاول قوله وللمونث اي التاء يكون للمونث والمونثين اوثبت لها فيكون قوله غيبة حالا عن المفعول به بواسطة اللام قوله غائبات او ذوي غيبة اشارة به الى ان المصدر بمعنى اسم الفاعل او الى تقدير المضاف لان المصدر لا يقع حالا الا على هذين الوجهين لان الحال لا بد ان يكون محمولا على صاحبها والمصدر غير محمول عليه فلا يقال ضربت زيدا قياما الا بتقدير المضاف اي ذا قيام او بجعل القيام بمعنى القائم قوله على البدلية ولم يجعله عطف بيان لانه لا يجوز المخالفة في عطف البيان في التعريف والتنكير قوله فهو في قوة النكرة الموصوفة فيكون معرفة حكما لا حقيقة فان البدل والمبدل منه يكونان معرفتين ونكرتين ايضا ويكونان مختلفين لكن ان كان البدل نكرة والمبدل منه معرفة فلا بد ان يكون للبدل نعت لئلا يكون المقصود انقص عن غير المقصود فالتخصيص المذكور في قوله النعت اعم من الحقيقي والحكمي قوله لموافقة السابق وهو قوله للمتكلم مفردا وقوله للمونث والمونثين غيبة قوله حروف المضارعة

وقيد المرفوع بالمتصل لانه اذا كان مع الضمير البارز المرفوع الغير المتصل به يكون اعرابه ايضا كذلك مثل ما يضرب الا هو فان الضمير هو بارز مرفوع لانه فاعل ليضرب ولكنه غير متصل به لوجود الفصل بكلمة الا قال مولانا عصـ لا احتياج الى زيادة قيد المتصل به لانه قوله فالصحيح المجرد الخ مقابل بقوله والمضارع المتصل به ذلك الخ فيكون قوله المجرد في مقابلة قوله المتصل فلا يكون المراد من المجرد الا عدم الاتصال انتهى حاصل كلامه اقول ان قوله المتصل به انما يكون لبيان المراد فلا اشكال لا يقال كيف يكون قوله المتصل به احترازا عن قولنا ما يضرب الا هو لانه قيد الضمير البارز المرفوع المتصل به بقوله للتثنية والجمع فانه لا بد ان يكون تحت عن الضمير البارز المرفوع الذي لم يتصل به ذلك ولكنه كان للتثنية والجمع لانا نقول المناقشة في المثال ليست معتبرة عند المحققين فيقول هو احتراز عن قولنا ما ضرب الا هما او الا هم **قوله** والجمع المذكر الخ قال مولانا عصـ لا يعم الجمع من المذكر والمؤنث بل لا بد ان يخص الجمع بالمذكر لان الكلام في اعراب المضارع وهو مع نون المؤنث مبني لا اعراب فيه فيكون المراد من قوله فالصحيح المجرد الخ انه اي الصحيح من المضارع الذي لا يكون فيه نون جمع المؤنث آن قلت ان قوله فالصحيح المجرد الخ كلام سلبي فيصح ان يقال ان المضارع الذي ليس فيه ضمير الجمع المؤنث اعرابه بالضمة رفعا الخ واما اذا كان معه نون الجمع المؤنث فهو مبني لا اعراب فيه قلت لا يصح **قوله** والمضارع المتصل به ذلك الخ لان معناه ان المضارع المتصل به ذلك اي الضمير البارز المرفوع المتصل الذي في التثنية والجمع المذكر والجمع المؤنث يكون اعرابه بالنون الخ مع انه باطل لان المضارع مع نون المؤنث فهو مبني كما عرفت اقول ان معنى قوله والمضارع المتصل به الخ ان المضارع المتصل به ذلك من المضارع الذي هو معرب يكون اعرابه بالنون الخ او يقال ان قوله ذلك اشارة الى الجمع ولكن تخصيص الجمع طريق الاستخدام فلا اشكال ح لكن الاولى ان لا يعم الجمع من المذكر والمؤنث بل ينبغي ان يخصه بالمذكر لعدم الفائدة في التعميم لانه غير صحيح كما هو مذهب الفاضل المذكور لانك عرفت تصحيحه منا **قوله** والمخاطب المؤنث اي ذات لها الخطاب فيصح توصيفه بالمؤنث **قوله** والمؤنث قال مولانا عصـ ان الضمير البارز في الصحيح المعرب لا يكون لجمع المؤنث انتهى كلامه وهذا انما يصح اذا كان الضمير في منه في قوله فالصحيح منه راجعا الى المضارع المعرب وليس كذلك بل هو راجع الى المضارع مطلقا **قوله** فهذه اي الصحيح المجرد وعلى ما ينبغي ان يقول هذا لانه الا ان يقال تانيثه باعتبار الخبر وهو قوله اربع فان تانيث اسماء العدد من الثلثة الى العشرة يخالف تانيث الاسماء **قوله** في الواحد الغائب المؤنث والمراد بالواحد ذات له الوحدة وكذا المراد بالغائب ذات له الغيبة فيصح توصيفهما بالمؤنث ويمكن ان يقال لما كان للفظ اشعار بالتانيث ترك تانيثهما **قوله** والسكون الخ وانما لم يقيد السكون بقوله لفظا كما قيد الضمة والفتحة به لان المضارع الصحيح لا يكون الا بالضمة والفتحة اللفظيين ولا يكون اعرابه تقديريا واعراب المضارع المعتل يكون تقديريا بالياء مثل يرمي ويدعو واما السكون فيكون لفظيا في الصحيح فلذا لم يقيده باللفظ قال مولانا عصـ ان السكون ايضا تقديري كالسكون في لم يكن في قوله تعالى لم يكن الذين كفروا الا انه في الاصل لم يكن بسكون النون اقول المراد من السكون في قوله والسكون في حال الجزم هو السكون الذي في نفس الكلمة بدون عارض ومثل هذا السكون لا يكون تقديريا وانما يكون السكون تقديريا بسبب سكون مدخوله وهو الذين فان حركة النون في لم يكن لسكون مدخوله وما قيل في الجواب عنه بان السكون في كلامه اعم من اللفظي والتقديري ليس لشيء اما اولا فلانه ليس في المقابلة لان الكلام في لم يورد قوله لفظا بعد السكون حتى يشمل الضمة والفتحة والسكون جميعا واما ثانيا فلان قوله حال الجزم يابى عنه لان السكون التقديري ليس في حال الجزم **قوله** مثل يضرب اي زيد الخ

فلا يكون كاد اجزائه وحاصل الدفع انه حمل كلمة سوف على السين في ذلك قوله لان الاصل فيه اي في خبر كاد الاسم وانما عدل عن الاسم بما يجيء من ان فاعل كاد اسم محض على ما هو الاصل وخبره الفعل المضارع ليدل على قرب حصول الخبر من الحال باعتبار احد معنييه وهو الحال وقال بعضهم ان افعال المقاربة مثل كاد في الدخول على المبتدأ والخبر فالاصل ان يكون خبرها مثل خبر كاد في وقوعه مفردا او جملة اسمية او فعلية فترك الاصل والتزم كون الخبر فعلا مضارعا قوله بان ملفوظة والقرينة على تقدير الملفوظ مع ان عبارته شاملة للمقدرة ايضا كلام لاحق وهو قوله مبتدأ وبان مقدرة الخ قوله كالبشر في اي شيء والتشبيه في اصل السقوط لا في الخصوص فلا يرد ان السقوط في البشر من الاخر وفي لن من الوسط فلا يصح التشبيه قوله اذ الظرفية احتراز عن اذ العلية فتنوينه عوض عن المضاف اليه فانه لا يضاف الا الى الجملة فقولنا انا اذن ادخل الجنة بمعنى اذا اسلمت ادخل الجنة غالبا ومبني على الفتح ليكون على صورة الظرف وهي في يومئذ اي يوم اذا كان كذا على الجر ليكون على صورة المضاف اليه وقوله اذ الظرفية بمعنى ان له نسبة الى الظرف من قبيل نسبة الفرد الى الطبيعة فلا يلزم ظرفية الشيء لنفسه قوله وبعد لام كي اي اللام بمعنى كي بان يكون ما قبلها سببا لما بعدها قوله لان هذه الثلاثة متعلق بقوله مقدرة قوله جوار جمع جارية يعني ان هذه الثلاثة من الحروف الجارة قوله عطف الخبر على الانشاء اي لو لم يقدر ان يلزم عطف الجملة الخبرية على الجملة الانشائية وانما لم يتعرض بدليل نصب المضارع بان المقدرة بعدها واكتفاء بما ذكر المص فيما بعد حيث قال او بشرط بمعنى الى ان او الا ان فان ما بعد الا للاستثناء اسم لا فعل وما بعد الى مجرور قوله ان تحسن اي من الاحسان والفاء في قوله فان لتفسير النواصب قوله وكلمة ان اللتي وزاد لفظ الكلمة اشارة الى وجه تانيث اللتي ففيه اشارة الى ان المراد بقولهم كل حرف مؤنث هو حروف الهجاء لا حروف المعاني قوله بعد العلم اي بعد اللفظ الدال عليه سواء كان فعلا كعلمت او اسما كعالم قوله اذا لم يكن بمعنى الظن فانه اذا كان بمعنى الظن ففيها الوجهان كما سياتي ولا شك ان الظن فرد العلم فيصح استعماله في الظن وان كان قليلا فلا يرد ما قال بعضهم ان هذا يشعر بان العلم جاء بمعنى الظن والمشهور انه لا يستعمل الا في اليقين انتهى كلامه ثم ان المراد من العلم هو العلم بمعنى اليقين سواء كانت بعد لفظ العلم او ما يدل عليه واعلم انه يسمى الطرف الراجح ظنا والطرف المرجوح وهما وان لم يجوز العقل الا الطرف الواحد فهو الجزم فهو اما ان يكون مطابقا للواقع او لا وان كان الثاني فهو الجهل المركب وان كان الاول فاما ان يزيل بتشكيك المشكك اولا وان كان الاول فهو تقليد وان كان الثاني فهو اليقين قوله هي ان المخففة الخ قيل تقديم ضمير الفصل ليفيد الحصر فقوله وليست هذه مستدرك لافادة الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل اياه اجيب بان ايراده للمبالغة في رد مذهب الفراء والانباري النحوي فانهم جوزوا كون ان الناصبة بعده ويمكن الجواب بان الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل عام يحتمل الحقيقي والاضافي فقوله وليست هذه اشارة الى ان الحصر المستفاد من التقديم اضافي لا حقيقي فجاز ان يكون ان التفسيرية بعده فيكون الحصر المذكور بالنسبة الى ان الناصبة قوله لان ان المخففة للتحقيق اي مدخولها يدل على التحقيق واليقين بخلاف مدخول ان الناصبة فانه للرجاء والطمع فجاز ان لا يقع بان يبقى في مرتبة الرجاء فلا يجتمعان والا يلزم اجتماع النقيضين وانما قال فلا يناسبه ولم يقل فينافيه كما هو الظاهر لاحتمال المجاز او تجريدها عن معنى الرجاء قيل لا يثبت نفي كونها مصدرية وهو المدعي بل يفيد عدم اولوية كونها مصدرية والجواب ان الاولوية عند البلغاء بمنزلة الوجوب قوله علمت ان سيقوم وان لا يقوم وانما لم نقل علمت ان يقول بل زاد السين وكلمة لا في اوائل المضارع لان ان المخففة من المثقلة

فيكون المراد من قوله اظنك معناه الحالي لا الاستقبالي وفي المثال الثالث كلاهما مفقودان لان قوله اظنك معمول لقوله انا ويراد منه المعنى الحالي ايضا واعلم ان المتبادر من قوله اذا لم يعتمد الخ ان يكون الفعل بعدها ولم يعتمد على ما قبلها والمتبادر من بعدها ان يكون بلا واسطة فلا يرد ما قال مولانا عصام في شرحه ينتقض بما ذكره من الضابطة بنحو اكرم اكرمك اذن بتاخير اذن فانه يرفع المضارع فيه لا محالة مع اجتماع الشرطين فيه وبنحو اذن زيدا اضرب فانه لا يعمل للفصل والصحيح ان يقرر اذن اذا تصدرت ولم يفصل بينها وبين معمولها وكان مستقبلا انتهى كلامه على ان تحقق الشرط لا يستلزم تحقق المشروط مع ان عدم ذكرهما للاكتفاء بالمثال كما مر في الاسماء الستة قوله اذن تدخل الجنة على صيغة المضارع المخاطب لانه جواب لمن قال اسلمت جوابا ان يقال اذن تدخل الجنة قوله لا يحتمل الا الاستقبال يعني ان هذا المثال مستحسن بالنسبة الى اذن لما عرفت وانما قال لا يحتمل الا الاستقبال لان دخول الجنة لا يكون الا في زمان الاستقبال قوله ظرف للانتصاب اي ظرف لقوله ينتصب اي ينتصب في وقت لم يعتمد ما بعدها الخ قوله كما اشرنا اليه اي بقوله واذن التي ينتصب بها المضارع واعلم ان كون اذن مبتدأ مثل قولنا من حرف جر فان من مبتدأ او حرف جر خبره فتمثيل اذن بهذا المثال الخ دفع دخل تقريره ان تمثيل اذن ليس مثل تمثيلات اخواتها مثل لن وكي وغيرهما لان اخوات اذن يكون مبتداء ولفظ المثل مع مدخوله خبره وليس في اذن كذلك وتقرير الجواب ان في اذن ايضا كذلك فان اذن مبتداء ومثل اذن تدخل الجنة خبره ولكن لما كان انتصاب المضارع باذن دون اخواتها مشروطا بشرطين اشار اليهما فيما بين المبتداء والخبر قوله فالوجهان جايزان ولم يقل جاز الوجهان بايراد الجملة الفعلية لان الاسمية تدل على الدوام والثبات بخلاف الفعلية فايرادها اشارة الى ان جواز الوجهين دايمي ثم اعلم ان اعتبار الوجهين يحتمل ان يكون في اذن ويحتمل ان يكون في مدخولها والشارح حمله على الثاني وقال في بيان الوجهين النصب والرفع والوجهان في اذن الاعمال والالغاء قال مولانا عصام جعل الوجهان مبتداء لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه حذف المسند الغير انتهى وللقائل ان يقول في حذف الخبر كثرة الحذف فهي تعارضه وذلك لان قوله جايزان محذوف مع فاعله مع ان فيه حذف الفاعل المستتر الذي انه صرح في بحث الفاعل في زيد في جواب من قال من قام ان تقديره قام زيد لا زيد قام وذلك ليس لكثرة الحذف في الثاني دون الاول وقد صرح الفاضل المذكور في شرحه ان تقديره فالوجهان جايزان مع ان الاصل في الجملة هو الفعلية كما صرح به الشارح في اول المرفوعات ويمكن ان يجاب عنه بان ما ذكره في بحث الفاعل من عدم حذف الفاعل المستتر لبيان مراد المصنف وتصحيح عبارته فليس لاعتبار حذف الفاعل المستتر امر اعتداد به بحيث يخل كالضابطة ثم ما ذكره من ان الاصل في الجملة الفعلية يكون مراده منه اذا نظر الى نفس الجملة من حيث هي جملة مع قطع النظر عن الاعراض المتعلقة بها بخلاف ما اذا تعلق بها الاعراض كما عرفت في اول هذه الحاشية والى ما ذكرنا يدل ما اورده من الدليل على كون الاصل في الجملة هو الفعلية قيل كما ان الوجهان جايزان على تقدير كونها بعد الواو والفاء كذلك اذا وقعت بعد ساير الحروف العاطفة والدليل ايضا يجري في الجميع فالتخصيص بهما ليس على ما ينبغي واجيب بانهم تتبعوا فلم يجدوا وقوع اذن الا بعد الواو والفاء دون ساير حروف العاطفة فلذا اخص بهما قوله النصب بناء على ضعف الخ اي بناء على ضعف الاعتماد والاتكاء على العطف اما ضعف الاعتماد فلاستقلال المعطوف لانه جملة وهي مستقلة في نفسها لا تطلب الارتباط بغيرها فاذا كان الاعتماد

٣٥٣

هيئت هذه العبارة وهي قوله كنت سرت امس حتى ادخل البلد وتحكيها اي هذه العبارة في زمان الخ **قوله** على كهيئت هيئت اي على عبارة كنت هيئت تلك العبارة وتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول **قوله** كان ما بعد حتى اي كان في زمان الدخول ما بعد حتى في هذه العبارة مرفوعا بقيت ما بعدها على عبارة كان ما بعدها على تلك الحركة العبارة والحركة وحكاية على زمان كان عليه **قوله** ففي زمان الحكاية ايضا الخ اي اريد ان يكون في زمان الحكاية ايضا مرفوعا كما كان مرفوعا في زمان الماضي وبما ذكر تم الكلام فلا يحتاج الى قوله اذ لا يمكن الخ الا ان يقرا ان قوله اذ لا يمكن الخ لدفع ما يقال جاز ان يكون منصوبا في حال الحكاية ومرفوعا في زمان الماضي فاجاب بانه لا يمكن الخ مع انه شرط تقدير ان على تقدير نصبه **قوله** لانها علم الاستقبال اي علامة الاستقبال مع انه اريد معنى الحال من المضارع الذي بعد حتى فبينهما تناف وقد اعترض بانه قد اعتبر في حتى الاستقبال بالنظر الى ما قبله فان يكون الاستقبال ما قبلها ايضا فهو لا ينافي ارادة معنى الحال وبعبارة اخرى بان المراد منه اما انه علم الاستقبال حقيقة فهو ممنوع واما انه علم الاستقبال بالنظر الى ما قبله فمسلم لكنه لا ينافي الحال والجواب عنه بانه وان لا ينافي فيه ولكن المناسب ان لا يراد منه معنى الحال على تقدير كون ان للاستقبال وما هو غير مناسب فهو قبيح عند البلغاء فالواجب عن اجتماع القبيح بين الامرين فالمنافاة بينهما ليس بمحاله بعد واجيب ايضا بان المراد من قوله اذ كان مستقبلا الخ انه اذا اريد استقباله بالنظر الى ما قبله فارادة معنى الحال منه ينافي ارادة معنى الاستقبال منه **قوله** عند هذه الارادة اشار به الى ان قوله كانت الخ جزاء الشرط **قوله** لا جارة اي لا حرف جارة ولا حرف عاطفة لانه قال لم لا يجوز ان يكون حتى جارة او عاطفة بتقدير ان بعدها منتصب بها المضارع وكان في تاويل المفرد لانا نقول قد عرفت انها علم الاستقبال فينافي ذلك ارادة معنى الحال منه **قوله** ليكون الفعل بعده اي الفعل مع فاعله خبره فيكون حتى داخلة على الجملة فيكون داخلة على الاسم على تقدير كون الفعل مع فاعله خبره **قوله** كما توهم بعضهم وهو قيد المنفي في قوله لا ان تقدر بعدها الخ لا قيد النفي ووجه التوهم انهم يقولون انها اذا كانت حرف ابتداء فلا بد من المبتدا بعدها **قوله** فيرفع اي اذا كانت حرف ابتداء فيرفع ما بعد حتى لكن بشرط ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها ولذا قال يجب السببية الخ **قوله** لعدم الناصب والجازم فيتعين الرفع لان اعراب فعل المضارع ينحصر في الثلثة وهي الضمة في حال الرفع والفتحة في حال النصب والسكون في حال الجزم فاذا بطل الاولان تعين الثالث **قوله** وتجب السببية اي حتى اذا كان حرف ابتداء وجب ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها لانه لما بطل الاتصال اللفظي بين ما بعدها وما قبلها وجب ان تحقق الاتصال المعنوي ليتحقق الغاية التي هي مدخول حتى **قوله** اي كون ما قبلها اشار به الى ان الياء في السببية للمصدرية اللغة فان الياء المشددة اذا اتصلت بالتاء افادت المعنى المصدري كالفرعية والضاربية والفاعلية والمفعولية **قوله** ليحصل الاتصال المعنوي لان وضع حتى لارتباط ما بعدها بما قبلها فهي لما وقعت حرف ابتداء افادت الاتصال اللفظي فيجب ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها فيحصل الاتصال المعنوي واما اذا كان حرف جارة او حرف عاطفة فيتحقق الاتصال اللفظي لانها اذا كانت حرف جارة لا بد لها من مجرور يكون لها متعلق مقدم عليها واذا كانت عاطفة

وهي ايضاً جارة الخ على انه يحتمل ان يكون لتوطية الاعتراض **قوله** ولام الجحود بمعنى الانكار ولما كانت اللام لتاكيد النفي فيكون فيه جحود لامحالة وقد قال سابقا ان المضارع ينتصب بان المقدرة بعد لام الجحود وهذا كلامه يدل على ان نصب المضارع بلام الجحود لا بان فبينهما تناف والجواب ان المراد ههنا ايضاً مثل ما مر سابقاً ولم يصرحه اكتفاء بما سبق او اكتفاء بما سبق في لام كي آنفا ويمكن ايضاً ان يقال ان لام الجحود قائمة مقام ان المقدرة فاضافته الى اللام على سبيل المجاز **قوله** هي لام تاكيد الخ بان يكون قبلها نفي لا بمعنى النفي بعد النفي **قوله** بعد النفي لكان اي اللام بعد النفي الذي هو داخل على كان سواء كان لفظا مثل وما كان الله الخ او معنا مثل لم يكن فانه بمعنى ما كان لان لم اذا دخلت على المضارع يقلب معناه الى الماضي مع النفي معناه فيكون لم يكن بمعنى كان **قوله** فانه يصح الحمل بين خبر كان واسمه مع انه لابد من الحمل بينهما لانهما في المعنى مبتدأ وخبر ولا يصدق حمل المصدر على الذات فلا يصح ان يقال الله تعذيب كما لا يصح ان يقال زيد ضرب ولقائل ان يناقش بان كلامه يدل على ان الفعل المضارع اذا لم يكن بمعنى المصدر يصح الحمل لانهم قالوا ان حمل الفعل على الشيء انما يكون باعتبار جزئه وهو الحدث وحمل الحدث على الذات غير صحيح فتامل حتى يظهر لك ما فيه لا يقال عدم صحة الحمل بين التعذيب والله هو الحمل الايجابي ويصح الحمل السلبي بينهما كيف والا يلزم ارتفاع النقيضين بينهما لان الايجاب والسلب نقيضان فيصح ان يقال الله ليس بتعذيب فح كيف يصح قوله وكيف يصح الحمل لانا نقول ان معنى ارتفاع النقيضين هو ان لا يكون الثالث متصفا بشيء منهما الا بان يكون شيء منهما محمولا عليه والله تعالى متصف في نفس الامر ولكنه غير محمول او نقول نعم هذا الحمل السلبي صحيح لكن هذا الحمل ليس بمراد من الآية لان المراد انه تعالى لا يعذبهم لا انه تعالى ليس نفس التعذيب وان كان صحيحا في نفس الامر **قوله** او من الخبر او على حذف المضاف من الخبر اي ما كان ذا تعذيبهم فيكون الخبر في الحقيقة هو ذا ونصبه بالالف فيكون قوله تعذيبهم بكسر الباء لا بفتح الباء كما في المتن لا يقال ينبغي ان يتقدم تاويل الخبر على تاويل الاسم لئلا يلزم ان يكون مثل نزع الخف قبل روية الماء لانا نقول لما كان الاسم مقدما على الخبر وكان اشرف منه تقدم تاويله على تاويله **قوله** ما كان الله معذبهم وهذا التوجيه ليوافقه بلاحق الآية وذهب بعضهم الى ان المصدر الصريح يجيء بمعنى اسم الفاعل واما المصدر الماول فلا فمذهب الشارح بخلافه **قوله** والفاء التي ينتصب الخ اشار الى ان الالف واللام للعهد فهو يشير به الى انه في ذيل الفاء التفسيرية كما مر من غير مرة فان قيل سولا ناعم الفاء مبتدأ وقوله مشروطا بشرطين خبره فلا يحتاج الى قوله فتقدير ان بعدها لانتصاب المضارع يكون قوله مشروطا بشرطين خبر مبتدأ محذوف فاقول مراد الشارح منه بيان حاصل المعنى وليس مراده تصحيحه بحسب التركيب **قوله** لان العدول عن الرفع الخ وكون العدول من الرفع الى النصب للتنصيص بذلك فان الاصل هو الرفع فالعدول عن الاصل يدل على ان المراد ههنا معنى آخر لا خصوص معنى السببية لكن يراد منه معنى السببية لقرينة المقام لان وضع الفاء للسببية اذا قصد السببية واما اذا لم يقصد فلا يحتاج الى الدلالة على السببية والحاصل انه اذا قصد السببية منها بغير اللفظ فح بان يعدل من الرفع الى النصب واذا لم يقصد منها السببية فلا يعدل منه الى النصب وان كانت السببية متحققة على تقدير الرفع ايضاً وقد عرفت مثل ذلك في المدح مثل الحمد لله اهل الحمد بنصب اللام فان الاصل ان يكون بكسرها لانه صفة للفظ الله لكنه نصب لقصد المدح فان العدول من الاصل الى غيره للاهتمام بالشيء وهو المدح ههنا وان كان المدح حاصلا على تقدير كسر اللام ايضاً لكن الخ

بجلمتيان فانه اذا قيل رأيت زيدا فليس ظهور الفتحة فيه مثل ما اذا قيل رأيت زيد بدون التنوين **قوله** اي مصاحبة باقيها
الخ اشاره الى ان المراد من الجمعة الجمعة المتحققة في ضمن المصاحبة فهو لدفع ما اشار اليه من ان الواو في الاصل لا يكون الا للجمع
اي هي موضوعة للجمع واليه يشعر قوله وايضا في الاصل لا يكون الا للجمع فالشرط الاول لغو **قوله** اي ما يماثل الواقع الخ انما قال
ذلك لدفع اعتراض الشارح الهندي حيث قال ان قوله في مثل ذلك يدل على عدم كون هذه الاشياء الستة قبل الواو
بل قبلها شيء مماثل ومشابه لها لان معناه انه كان قبل الواو مثل ما يكون قبل الفاء لا عين ما هو قبلها مع ان قبل الواو عين ما هو
قبل الفاء فاجاب عنه الشارح الهندي بان لفظ مثل مقحم ههنا والشارح اجاب عنه مع ملاحظة لفظ المثل ايضا لان الاصل
عدم كونه زائدا اي الواقع قبل الواو يماثل الواقع قبل الفاء والحاصل ان المشبه هو الامر العام وهو الواقع قبل الواو والمشبه
به كذلك وهو الواقع قبل الفاء وهما متغايران مفهوما وقوله في كونه اي في كون الواقع قبل الفاء وقبل الواو احد الاشياء
الستة وجه الشبه **قوله** اي بشرط ان يكون بمعنى الى او الا الخ اي ليس مفهوم ان هو المركب من الى ان كما هو الظاهر من
كلام المص بل المراد هو الى المضاف الى ان والمضاف اليه خارج وكذلك الا ان والاضافة بادنى ملابسة وهي ههنا دخول
الى او الا على ان فلا يلزم تكرار ان ح ويمكن تصحيح كلام المص بوجه آخر بان المراد انه شرط تحقق معنى الى ان الا ان هذا الاستعمال ان يكون الى ان الا ان داخلا
في مفهوم او لانها اذا كانت بمعنى الى او الا تتحقق معنى الى ان او الا ان كما لا يخفى **قوله** الا وقت الخ اي لالزمنك في كل وقت
الا وقت ان الخ فيكون المستثنى متصلا حيث قدر المضاف في جانب المستثنى فلا يرد ان المستثنى لا يكون من جنس المستثنى
منه فلا يكون متصلا وقوله لالزمنك بفتح الزاء **قوله** مطلقا اي الظ ان يقول مطلقة بقرينة لفظ الحرف قبله ولفظ الكلمة
بعده الا ان يقول قوله مطلقا صفة المفعول المطلق المحذوف اي اطلقت الحروف العاطفة اطلاقا مطلقا ثم لما كان الظ ان
العاطفة المذكورة في المتن هو الحروف العاطفة المذكورة فلذا عمم الشارح الحروف العاطفة مما ذكر وغيره لان هذا الحكم يجري
في جميعها غير مخصوص بما ذكر سابقا **قوله** كثم والكاف للتعدد لا للتشبيه فلا يرد انه لم يجئ غير ثم في الاستعمال ثم استعمال
جمع الكثرة في قوله الحروف العاطفة يكون فيما دون العشرة مجازا **قوله** واذا كانت منها اي اذا كانت الحروف
العاطفة من الحروف العاطفة المذكورة لا يشترط الشروط المذكورة فيها في كون ان مقدرة بعدها اذا كانت بعد الاسم
الصريح فان الشروط المذكورة بتقدير ان في الحروف العاطفة المذكورة على تقدير ان لا يكون المعطوف عليه اسما صريحا
بل يكون اسما مؤولا فلا يرد ما يقال قد شرطتم تقدير ان في الحروف العاطفة المذكورة فعند عدم الاشتراط ههنا تناقض
قوله وتقدير ان اي تقدير ان في نحو اعجبني ضربك زيدا الشتم الخ بعد الواو والفاء ليس بمشروط الخ **قوله** على اول المعدودات
اي المعدودات المفصلة الناصبة بتقدير ان والاجمال عبارة عن قوله وينتصب بان ولن واذن وكي وبان المقدرة
الخ والتفصيل عبارة عن قوله فان مثل اريد ان تحسن الخ **قوله** او على آخرها اي آخر المعدودات المفصلة وهو او بشرط
الخ وذلك لان القاعدة ان الامور المتعددة اذا سيقت بحكم العطف يصح عطف شيء على ما هو في اول هذه الامور
ويصح عطفه على ما هو في آخرها والاولى هو الاول كما اذا قيل يد وعمرو وبكر وخالد كذا فيصح عطف خالد على زيد ويصح عطفه
على بكر الخ **قوله** وقيل هو اي قوله والعاطفة مجرور معطوف على حتى في قوله بان مقدرة الخ وهذا اول المعدودات المجملة الناصبة

فينبغي ان يقع والانتهاء والاستثناء تامل **قوله** فلم يظهر الناصب بعدها قيل هذا ينافي ما مر من جواز اظهار ان مع حرف العاطفة
وتخصيص الحروف العاطفة فيما سبق بغير الواو والفاء وايضا ينافي ما مر من قوله تعالى ولا تزال تطلع فيامك وان تذهب فجوابه ان يقع المراد بجواز
اظهار ان فيما سبق هو ما اذا كان المعطوف عليه اسما صريحا والثاني على تقدير ان يكون المعطوف عليه اسما غير صريح **قوله**
نحو قوله تعالى لئلا يعلم اي لان لا يعلم فجعل النون لاما وادغم اللام في اللام والمراد من اللامين المتواليين هما اللامين المتحركين
المتواليين لتحقق الثقل حينئذ بخلاف ما اذا كانا مدغمين فلا يرد انه اذا جعل النون لاما وادغمت اللام في اللام فتحقق اللامين
المتواليين ايضا **قوله** واعلم ان ان الناصبة الخ ولا يخفى ان الناصبة اعم من المصدرية ولكن المراد ههنا هو ان المصدرية
قوله لضعفها اي لضعف ان لانها حرف وهو ضعيف العمل واذا كانت مقدرة فيكون الضعف على الضعف فلا يعمل ح
لعدم قوتها في العمل ولقايل ان يقول هذا الوجه يلزم ان لا يعمل ان المقدرة في شيء من المواضع التي قدر ان فيها والجواب ان ما ذكر
ليس علة موجبة لعدم عملها بل هو علة مصححة له فلا اشكال **قوله** تسمع بالمعيدي اي ان تسمع مع عدم عملها فيه وان قلت لا نعلم
تقدير ان الا من اثرها كما في المواضع المذكورة فاذا لم يكن اثرها في قوله تسمع فكيف يعلم تقديرها قبله فلا بد من القرينة لذلك فهي ليست الا
اثرها كما في المواضع المذكورة فيما سبق قلت القرينة ههنا هو كون قوله تسمع مبتدأ فيكون مرفوعا في تاويل سماعك ان قلت من اين تقول انه مبتدأ
قوله خير من ان تراه خبر فلا بد ان يكون قوله تسمع بالمعيدي مبتدأ والا لم يكن بينهما التلازم واللازم باطل فالملزوم مثله **قوله** الخصر اي الحصر مع اعمالها فيه فانه صيغة
المضارع المتكلم بالفارسية آگاه باش يا اي الجماعة كه ملامت كننده ايد مرا كه حاضر شدم جنگ الوغي بفتح الواو وكسرها وفتح الغين المعجمة وسكون
الياء موضع الحرب **قوله** ولكن ليس بقياس اي اضمار ان الناصبة في المواضع المذكورة مع عمل وبغيرها ليس بقياس ولذا لم يذكرها المص **قوله**
ولا استعانة ولم يقل ولا الموضوعة رعاية لكلمة في في قوله في النهي لان الموضوعة ناسب ان يقول للنهي لا في النهي **قوله** فعلا واحدا اشار به الى ان تقدم
هذه الاربعة على كلم المجازاة لان المجزوم بها فعلان مع الواحد متقدم على الاثنين لا يقال هذا ينتقض بلم يضرب ويقتل بسكون اللام اي لم يقتل بحكم العطف لانا نقول المراد
انه يجزم الفعل الواحد اصالة فجاز ان يجزم فعلين بالتبعية بحكم العطف **قوله** اي كلمات الشرط هذا حاصل معنى قوله المجازاة لان معنى المجازاة في الاصل هو كون الشيء
الثاني جزاء للشيء الاول ان قلت صيغة الكلمات تدل على ان الكلم جمع مع انه اسم جنس كما سبق في اول الكتاب قلت لا نم ذلك لانه لم لا يجوز ان يكون باعتبار معناه الجنسي **قوله**
ولهذا اي ولاجل ان بعضها من الاسماء وبعضها من الحروف اختار لفظ الكلم سواء كان باعتبار معناه الجنسي او الجمعي والمراد انه اختار
لفظ الكلم دون لفظ الاسم والحرف **قوله** والمجزوم بها فعلان اي انها تجزم فعلين في الجملة لان الفعل الاول لو كان ماضيا والثاني
مضارعا فالخيار في جزم الثاني وان كان عكس ذلك يكون الجزم في الاول فقط **قوله** ان ومهما وانما قدم ان مع انها غير مستقلة
بالمفهومية لانها حرف والبواقي مستقلة لانها اسماء لان ان اصل في باب الشرط لانها موضوعة للشرط بخلاف البواقي فانها
متضمنة بمعنى الشرط **قوله** لم يجئ في كلامهم على وجه الاطراد اشار به الى ان المراد من الشاذ هو الندرة اي هما لا تدخلان المضارع
على الوجه الكلي فتدخلان عليه في بعض الاوقات والدليل يفيد ذلك **قوله** ومن المتعذر اي المحال والمراد من المحال العادي
لا النفس الامري لامكان اجتماعهما في نفس الامر **قوله** في جميع الاحوال والكيفيات لانه لا شك ان الصوت الخارج من لسان زيد
غير الصوت الخارج من لسان عمرو ولان قيام الصفة الواحدة الشخصية بمحلين محال فلا يصح التركيب المذكور لو اريد عموم الاحوال
منه نعم لو اريد بعض الاحوال اي قراءتك مثل قراءتي في بعض الاحوال كالجهر والاخفاء وغيرهما فيصح التركيب المذكور **قوله** واذا موضوعة

٣٥٧

من الضد ههنا معناه اللغوي لا الاصطلاحي وكون الضدين وجوديين انما يكون باعتبار المعنى الاصطلاحي **قوله** على جميع انواع
المضارع بخلاف لام الامر فانه لا تدخل على المخاطب **قوله** وكلم المجازاة المذكورة من قبل اشارة الى انها في ذيل الفاء التفسيرية
فيكون معطوفا على لم في قوله فلم الخ انما يجعل الاضافة للعهد واعادة المعرفة فانها اذا اعيدت كانت عين الاولى غالبا
قوله تدخل على الفعلين ان قلت هذا يدل على عدم كون الجزاء جملة اسمية وليس كذلك كما في قولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود قلت المراد انها تدخل على الفعلين غالبا فليس لك ان تتوهم منه وقوع الشرط جملة اسمية كما لا يخفى
قوله اي يجعل الفعل الاول سببا ولا يخفى ان كلم المجازاة لم يجعل الاول سببا والثاني مسببا بل الاول قد يكون سببا للثاني
في نفس الامر فكلم المجازاة دالة ومفيدة لسببية الاول للثاني لكن لما جعل المص في شرحه كذلك فالش تبعه فيه ولهذا قال
وفي شرح المص الخ فالمراد بجعلها الخ اي المراد بالجعل المذكور ان المتكلم يجعل ضرب المخاطب سببا لضرب نفسه في قولنا ان
تضربني فاضربك بل المتكلم يعتبر ملزومية شئ لشئ ويجعل كلم المجازاة دالة على سببية فقوله ولا شك الخ اشارة الى الاعتراض
على ما وقع في شرح المص وقوله فالمراد الخ اشارة الى جوابه **قوله** ولا يلزم ان يكون الخ اي لا يلزم من اعتبار تلك السببية
ان يكون الفعل الاول سببا حقيقيا للثاني لا سببا خارجيا ولا ذهنيا **قوله** بل ينبغي ان يعتبر الخ اي المتكلم يعتبر النسبة
بينهما وباعتبار تلك النسبة يصح ايرادهما في صورة السبب والمسبب بل في صورة اللازم والملزوم والحاصل انه ليس المراد من السبب
والمسبب الحقيقيين وكذا من اللازم والملزوم بل المراد هو اللازم والملزوم باعتبار المتكلم اي المتكلم يعتبر بينهما النسبة ليصح بها ايرادهما
في صورة اللازم والملزوم وان كان في بعض المواضع سببية ولزومية حقيقيين كما في قولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فان الاول سبب للثاني في نفس الامر واذا قلنا ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة يكون الاول
ملزوما للثاني لا سببا له بل السبب هو الثاني ففي قولنا ان تشتمني اكرمك لا يكون الشتم سببا حقيقيا للاكرام في الخارج وهو
ظاهر ولا في الذهن اي لا يكون الشتم مستلزما للاكرام في الذهن لانه ليس كلما تصور الشتم تصور الاكرام لانهما ضدان بل
يتصور الاهانة التي هي لازم الشتم عند تصوره وليس الاكرام ايض سببا حقيقيا للشتم لا في الخارج ولا في الذهن **قوله**
اظهار المكارم الاخلاق اي اعتبار تلك السببية لاظهار المتكلم الخلق الحسنة الى نفسه بان الشتم الذي هو سبب للاهانة
عند الناس يصير عنده سببا للاكرام فاضافة الاكرام الى الاخلاق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي للاخلاق الحسنة
قوله يعني انه اي المتكلم من الاخلاق اي من جهتها يجعل كلمة من للعلة بمكان اي لوجوده ومرتبة ليصير الشتم الخ **قوله** لانه شرط
اي شرط وسبب لوجود الثاني **قوله** من حيث انه اي الثاني يبتني على وجود الاول فقوله ابتناء الجزاء منصوب على نزع
الخافض **قوله** ان تزرني ازرك في الاصل تزورني وازورك فحذفت الواو فيهما لالتقاء الساكنين بين الواو والراء
قوله او الاول عطف على ضمير في كان لوجود الفصل وذكر فقط تصريح بمقابلته بالقسم الاول وهو اسم فعل بمعنى انته والفاء
فصيحة في جزاء الشرط المحذوف اي اذا عرفت ويحتمل ان تكون زائدة لتزيين الكلام **قوله** ان تزرني فقد زرتك قيل
ان الجزاء لا يكون مترتبا على الشرط فلا يجوز ان يكون ماضيا اجيب بان المراد تخبر بزيارتك اياي الآن اخبرك بزيارتي
اياك امس **قوله** او ما يتضمنها والضمير المستتر الى ما والبارز الى ان وهو اسماء الشرط وانما قال مع صلاحية المحل لان الجزاء لو كان

معناه بالفارسية اگر باشد از شما یان که مسلمانانند صبر کنندہ صد کس غالب می آیند شما یان بر دو صد کس که کافران باشند یک مسلمان از دو کافران گریختن گناه کبیره است ومعنی عاد الخ کسی که عود کند بگناه پس انتقام میکند الله تعالی او را قوله فالفاء لازمة والمراد هو الفاء وما هو فی حکم الفاء وهو اذا للمفاجاة بقرینة اللاحق قوله لا تاثیر لحروف الشرط فی الماضی فیکون بمعنی الماضوی فیه قویا فلا تاثیر لحروف الشرط فیه بقلب بمعنی الماضی المضارع قوله فاحتاج الی رابط الفاء اذا لم یکن الجزاء معمولا لحروف الشرط فانتفی الربط فلا بد من رابطة الفاء قوله الی غیر ذلک فتدخل فیه المضارع المنفی بان ولیس وکذا المضارع مع السین وسوف ولام الابتداء ونون التاکید مع التعجب والقسم والتمنی والترجی والعرض قوله لا تاثیر لحرف الشرط فی الجزاء الخ وذلک لانه لا یتصور عمل حرف الشرط فی الجملة الاسمیة لانه لا یمکن قلب الماضی الی الاستقبال فیها وکذا فی الدعاء والاستفهام والتمنی وغیرها من الامور المذکورة قوله اذا التی للمفاجاة مع الجملة الاسمیة والجملة الاسمیة قید واقعی لان اذا للمفاجاة لا یکون بدون الجملة الاسمیة فلیس معناه ان اذا المفاجاة التی لیست مع الجملة الاسمیة لا تقع موضع الفاء قوله لان معناه وهو علة مصححة لوقوع اذا المفاجاة موقع الفاء قوله لانها تنبئ عن حدوث الخ ای اذا یخبر عن حدوث امر فاذا قیل خرجت فاذا السبع واقف معناه ان وقوف السبع کان بعد خروجی قوله ففیها معنی الفاء ای فی اذا معنی الفاء مع زیادة لانها تدل علی البعدیة بلا تراخ مع زیادة هی الفجاءة ویصح قوله لان معناها قریب من معنی الفاء فلا یرد انه اذا کان فیها معنی الفاء فیکون معناها عین معناها فلا یصح دعوی القرب وانما ادعی القرب لئلا یرد ان معنی ثم ایضا قریب من معنی الفاء لانه لیس فیها معنی الفاء بکماله لوجود التراخی فی ثم دون الفاء قوله ولکن الفاء اکثر ای الفاء اکثر استعمالا فی الجزاء او الفاء اکثر فی ان یخبر عن حدوث امر بعد امر وانما الکلام اشارة الی تصحیح لزوم الفاء فی الاسمیة مع وجود اذا الخ فانه اعتبر وجودها کالعدم والی فائدة قوله موضع الفاء لانه یشیر الی ان اذا اقل استعمالا من الفاء او الی ان الظاهر ان یقول وقد یجئ قوله وانما اشترط الخ وان قلت عبارة المصنف لا تدل علی الاشتراط لان قوله مع الجملة الاسمیة قید واقعی علی ما اشرنا الیه قلت المتبادر منه ان یکون شرطا فلهذا حمله علیه قوله لاختصاصها ای اختصاص اذا المفاجاة بالجملة الاسمیة المفهومة من اسمیة الجملة لاختصاص الجملة الاسمیة باذا المفاجاة ویحتمل ان یکون قوله لاختصاصها بالاضافة الی اذا الشرطیة یعنی ان ذلک الاختصاص لیبین ان اذا الشرطیة مختصة بالفعلیة کذا التصریح المفهوم من قوله فاختصت هذه بالاسمیة یمیل الیه قیل ان اختصاص اذا المفاجاة بالجملة الاسمیة ینافی ما مر فی ما اضمر عامله من اختیار الرفع بعد اذا المفاجاة المنبی عن جواز النصب وکذا اختصاص اذا الشرطیة بالجملة الفعلیة ینافی ما مر فی الظروف من اختیار الفعل بعدها المنبی عن جواز الاسم بعدها وینافی ما مر فیما اضمر عامله من اختیار النصب بعد اذا الشرطیة المنبی عن جواز الرفع بعدها واجیب بان المراد باختصاص الفعلیة هو الغلبة والکثرة کما ان المراد باللزوم الغلبة والکثرة فیما مر فی الظروف من لزوم الاسمیة بعدها فالمراد بالفرق هو الفرق باعتبار اکثر المواد واعطاء الاقل فی حکم العدم ویمکن ان یقال ان الاختصاص واللزوم فی غیر ما اضمر عامله ولم یعکس الامر فی الفرق لمناسبة الفعل للشرط لانه لا یکون الا فعلا ثم اعلم ان الاختصاص مستعمل فیه حذف اللام من قوله فرقا لاتحاد فاعلیهما وهو شرط عند المصنف وغیره من الجمهور الا عند بعضهم قوله وان تصبهم سیئة الخ یعنی اگر رسد کافران را سیئه با نچه کرده است ویستهار الشان بیشتر ازین پس نومید میشوند الشان بسبب این از رحمة الله تعالی اما مسلمانان نومید نمیشوند بسبب این از رحمة الله تعالی واسناد السیئة الی ایدیهم لانهم یفعلون السیئة بایدیهم غالبا قوله ان التی

حرف العلة وامّا اذا رفع وقيل تدخل بضم اللام لا يعلم انه قصد منه السببية بخلاف ما اذا كسرت فانه يعلم قصد السببية حيث تغير اللفظ يدل على تغير المعنى فيقدر ان لاظهار قصدها كما عرفت آنفا قوله فهو سبب لها اي الاسلام سبب لفائدة الاسلام وهي دخول الجنة وقصدا ادات تلك السببية بالاسلام فقدر ان قوله فقيل ان تسلم اي ان تسلم فانك ان تسلم تدخل الجنة قوله لان النهي اي لا النافية في قوله لا تكفر قرينة لكون الفعل المطلوب منفيا ولا يكون قرينة للفعل المثبت وهو ان تكفر قوله ولهذا اي ولاجل ان النهي قرينة الفعل المنفي لا المثبت امتنع لا تكفر الخ قوله خلافا للكسائي اي يخالف خلافا ثابتا على الكسائي على الفعل المجهول ليكون الكسائي مخالفا للجمهور او خالف الكسائي خلافا حذف الفعل وقدم المصدر لقصور العمل واللام فيه لتقوية العمل قوله فامتناعه اشار به الى ان قوله لان التقدير علة الامتناع وفي بعض النسخ لان التقدير ان تكفر فهو صح دليل الكسائي قوله وهو ظاهر الفساد لان عند عدم الكفر يدخل الجنة لا النار قوله العرف قرينة وهذا التقوية مذهب الكسائي والمعنى الذي ذكره الجمهور يكون بحسب اللغة قوله وهذا اذا قصد اي المضارع انما ينجزم اذا قصد السببية واما اذا لم يقصد السببية لم ينجزم الجزم من الجوازم بل يجب ان يرفع المضارع لكن رفعه اما بالصفة او الحال او الاستيناف لا يقال ان كون المضارع صفة لا يكون سببا لكونه مرفوعا وهو ظاهر ولانه ذلك يضر في صورة الحالية لان حالية شئ سبب لكونه منصوبا لا مرفوعا فلا يصح قوله يجب ان يرفع اما بالصفة الخ لانا نقول معناه انه يجب ان يرفع على تقدير عدم قصد السببية فاذا رفع فهو اما صفة او حال قوله فهب لي من لدنك الخ وقوله لدن بمعنى عند وهب امر من وهب يهب بفتح الهاء لا بكسرها لانه يكون امره هب بكسر الهاء ويحتمل ان يكون امرا من هاب يهاب والمقصود بالتمثيل هو يرثني بضم الثاء وعلى قراءة البعض بسكونها فقوله يرثني جملة وصفية فانه صفة لقوله وليا بالفارسية ببخش مرا از نزد خود ولي كه وارث باشد يعني فرزندي بده كه ميراث گيرد از من قوله فيمن قرأ اي عند من قرأ مرفوعا لا عند من قرأ مجزوما وكلمة في بمعنى عند قوله اي وليا وارثا اشار به الى كونه صفة ولا يجوز ان يكون يرثني حالا عن وليا والا لوجب تقديمه لنكارته قوله او بالحال كذلك عطف على قوله بالصفة اي يجب ان يرفع بالحالية ان كان صالحا للحالية قوله فذرهم الخ بفتح الذال امر من ذر يذر اصله من وذر يذر والمقصود بالتمثيل يعمهون وهو حال من ضمير الجمع فيكون حالا عن المفعول الذي في المضارع الواقع حالا هو الضمير في يعمهون ولا يجوز التوصيف اذ المضمر لا يوصف معناه بالفارسية پس گذار تو كافران را در ضلالت شان در حالتي كه سرگردان شده اند كافران يعني تا سرگردان شوند دران ضلالت قوله اي عمهين بكسر الهاء وانما قال ذلك لان الحال من المنصوبات فهو حال بتاويله بعمهين فان نصبه بالياء قوله وقال زائدهم ارسو قوله ارسو بفتح الهمزة وسكون الراء صيغة امر من ساير يسير وقوله زائدهم بالهمزة والارساء اقامة السفينة والضمير في تزاولها اللحرب المقصود بالتمثيل هو تزاولها بضم اللام السكونها فهو مرفوع لانه كلام مستانف لا تعلق له بما قبله فيكون مرفوعا فالاستيناف في كتب العربية جار بمعنى جواب سوال مقدر فيقال ان الكلام مستانف اي جواب سوال مقدر معناه بالفارسية گفت پيش دان جماعتي كه آنجا كار ندان بادشاه اگر گويند چه گويد بدو السفينه كه بداهست كنيم حرب كفار را قوله تزاولها كلام مستانف فرض وان كان الاستيناف بمعنى جواب سوال المقدر فالسوال المقدر ان هذه الجماعة ليقولون على اي شئ اقمتها بالقوم والاقامة فيقول الملك في جوابهم لاجل محاربة الكفار فقوله في حرب الكفار الخ يعني پس بعد ان بيكار ميشوند بانهم تعليق يعني في اصل الحرب قوله هذا في بعض النسخ الى قوله ان اوقع في بعض النسخ انما يكون على الامر لا على الشبيه المستعار من جعل له ذكر الا انا نقول هذا انما يحصل للتشبيه كما يقولون كذا قال

لا يرد ان الاحتراز عنهما به غير موجبة لانهما خارجان بقوله صيغة لان المراد منهما هو صيغة الفعل بقرينة المقام وهما صيغة الاسم **قوله** اي آخر الامر في الحقيقة انما قال في الحقيقة لان عند الكوفيين وقف آخره وسكونه ليس بحسب الحقيقة بل بلام المقدرة كما سياتي **وقوله** والبناء على السكون عطف تفسيري لقوله الوقف اعلم ان البصريين ذهبوا الى ان الامر مبني وسكونه سكون البناء لا سكون الاعراب وذهب الكوفيون الى انه معرب وسكونه سكون الاعراب كسكون لم يضرب وليضرب المص اورد كلامه على وجه يتناول كلا المذهبين حيث قال حكم المجزوم **قوله** لانتفاء ما يقتضي الخ هذا علة البناء على السكون والحاصل ان علة كون المضارع معربا هي حرف المضارعة حيث بسبب حرف المضارعة يشابه الاسم المشترك كالعين فان ضرب مثلا قبل دخول حرف المضارعة عليه يراد منه معنى واحد وهو معنى الماضي واذا دخل حرف المضارعة عليه يراد منه معنيان وهما الحال والاستقبال فيشابه الاسم المشترك بسبب حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة من الامر فرجع الى اصله الذي هو البناء لان الاصل في الافعال البناء **قوله** في الصورة حكم المجزوم وانما قال في الصورة لعدم صحة التشبيه باعتبار الحقيقة عند البصريين لان حكم الامر هو البناء والوقف وحكم المجزوم الاعراب الجزم **قوله** اي مثل حكم المضارع اي حكم آخر المضارع وانما قدر المضاف ليصح الحكم لان حكم آخر الامر ليس الا حكم آخر المضارع المجزوم فان حكم المجزوم مختص بالمجزوم كما ان حكم الامر مختص به ثم البناء على السكون اعم من اللفظي والتقديري فلا يرد ارم وادع واخش **قوله** لانه لما شابه مضارعا فيه اللام من المجزوم اي مثل المضارع المجزوم مثل لتضرب وكلمة من للبيان وقوله معنى تمييز عن نسبة الفعل الى الضمير الراجع الى الامر واما المشابهة المعنوية فلان معنى اضرب ولتضرب بالفارسية بزن وگو تا بزنى تو **قوله** بلام مقدرة فيكون اضرب في الاصل لتضرب حذف اللام كما حذف حرف المضارعة اما حذف اللام فلكثرة الاستعمال واما حذف حرف المضارعة فلئلا يلتبس بالمضارع **قوله** فان كان بعده الخ لا يقال فينبغي التقديم على قوله وحكم آخره حكم المجزوم لان قوله فان كان الخ متعلق بقوله يحذف حرف المضارعة لانا نقول يحذف حرف المضارعة مع قوله وحكم آخره حكم المجزوم لبيان حذف الاخير من الحركة وحرف العلة فحينئذ التعقيب المفهوم من الفاء في قوله فان كان الخ بالنظر الى حكم آخره حكم المجزوم ولهذا لم يتعرض الى اسكان الآخر لعدم الاحتياج اليه **قوله** لظهوره لانه مشهور ويحتمل ان يكون عدم ذكره لقلة العمل فيه **قوله** والمراد بالرباعي الخ وهذا لدفع ما يقال ان قولنا يضرب مضارع رباعي مع انه يزيد عليه همزة الوصل فيقال اضرب في الامر منه ثم اعلم ان الرباعي عند الصرفيين هو الذي كان ماضيه على اربعة احرف اصلية فقط وعند النحويين هو الذي كان ماضيه على اربعة احرف اصلية كدحرج اولا كخرج كما مر سابقا ولكن المراد من الرباعي ههنا في مضارع رباعي كان بعد حرف المضارعة ساكن ما يكون على اربعة احرف من المزيد فيه وكلمة من للبيان ما في قوله ما يكون والضمير في انما هو راجع الى ما كان ماضيه على اربعة احرف من المزيد فيه وبعد حرف المضارعة ساكن فيخرج فعلل كدحرج لانه ليس من المزيد فيه وكذلك يخرج سافر يسافر لانه وان كان من المزيد فيه ولكن ليس ما يلي حرف المضارعة ساكنا فاذا عرفت هذا التفصيل فلا يرد ما قال مولانا عصم وفيه نظر لان الرباعي لا يكون مختصا بالمزيد فيه انتهى كلامه **قوله** ليتوصل بها الى النطق اي يتوصل المتكلم بسبب الهمزة الى النطق اي التكلم بالساكن فلا بد ان يزيد همزة متحركة لا ساكنة لان الهمزة الساكنة لا يصلح لذلك انما قال ليتوصل بها ولم يقل لدفع الابتداء بالساكن كما هو المتعارف اشارة الى وجه تسميتها بالوصل وقيل سميت همزة الوصل لانها مما يسقط في الدرج ويتصل ما قبلها بما بعدها بخلاف همزة القطع

قال مولانا عصم كما ان اضافة الفاعل الى المفعول لادنى ملابسة كذلك اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة لان الفعل لا يضاف الى الفاعل ولا الى المفعول فح لا ينفع تقدير المضاف فى صحة الاضافة لما عرفت ان الاضافة الى المفعول ايض بادنى ملابسة وهى كونه واقعا عليه انتهى حاصل كلامه اقول ان الفعل كما يضاف الى الفاعل يضاف الى المفعول ايض ولكن الاضافة فى الفاعل بطريق الاسناد وفى المفعول بطريق الوقوع غاية ما فى الباب ان اضافة الفعل الى الفاعل شايع من اضافته الى المفعول وهذا لا يستدعى ان يكون اضافته اليه لادنى ملابسة وقوله الواقع عليه ليس لاجل ان اضافته اى اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة كما توهم بل لدفع الاعتراض للفاضل المذكور بان الفعل يضاف الى الفاعل والمفعول جميعا ولكن الاضافة فى الفاعل على سبيل الاسناد وفى المفعول على سبيل الوقوع كما مر **قوله** ولا يبعد ان يراد بالموصول الفعل الخ وح يوافق ما مر فى المفعول ما لم يسم فاعله لان ما فيه عبارة عن الفعل الذى لم يسم فاعله والضمير فى فاعله ح راجع الى هذا الفعل ولا يكون فى الاضافة مسامحة ح ثم المراد من الفعل فى قوله مراد بالموصول الفعل الذى الخ ما هو الفعل المجهول وتوصيفه بقوله الذى لم يذكر فاعله لبيان ذلك فح لا يرد ما قيل انه اذا كان المراد من الموصول هو الفعل الخاص وهو الفعل الذى لم يذكر فاعله فيلزم التكرار لان قوله ما لم يسم فاعله مذكور فى الكلام فاذا اريد به من كلمة ما ايض يلزم التكرار **قوله** ويكون اضافة الفعل اليه اى الى الموصول بيانية اقول قد قال والانسب ان يكون اضافة العام الى الخاص بيانية بحسب المعنى كاضافة العلم الى الفقه واضافة الشجر الى الاراك فيكون المضاف اليه مبينا للمضاف وجعل هذه الاضافة داخلة فى الاضافة اللامية مما له وجه غير معلوم فالش عمل ههنا بهذا وعمل فى بحث المجرورات بما وقع فى كلام النحاة من جعلهم اضافة العام الى الخاص لامية فح لا يرد ما قيل ان اضافة العام الى الخاص لامية لا بيانية قيل الاضافة البيانية فيما اذا كان بينهما عموم من وجه وههنا ليس كذلك اقول ان اضافة العام الى الخاص لامية والكلام فى ان هذه الاضافة تناسب ان تكون بيانية بحسب المعنى ففى قولنا علم الفقه وعلم المنطق وشجر الاراك معناه علم من الفقه وشجر من الاراك اى العلم الذى هو الفقه والشجر الذى هو الاراك فتكون الاضافة لادنى ملابسة فيكون فيهما مجاز ح ولا يلزم ان يكون بينهما عموم من وجه لانه فيما اذا كانت الاضافة البيانية على سبيل الحقيقة قال الش فى بحث المجرورات واما الاضافة بمعنى اللام فهى كثيرة قال مولانا عبد الغفور وايض لما كثرت لزم ارتكاب مجاز كثير وذلك لان الاضافة بادنى ملابسة مجاز انتهى وهذا الكلام يؤيد ما قلنا كما لا يخفى على المتامل فح لا يحتاج الى ان يجاب عنه بان المراد من الفعل هو الفعل وشبهه لكنه اكتفى بالاصل ح بان المراد بالفعل الدال على الحدث فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه **قوله** هو ما حذف فاعله وهو مبتداء وما بعده خبره فيكون قوله فعل ما لم يسم فاعله خبر مبتداء محذوف اى هذا بيان فعل ما لم يسم فاعله ويحتمل ان يكون هذا المبتداء من الخبر خبر القوله فعل ما لم يسم فاعله عدم ذكر الفاعل اما لان فاعله غير متعين لان مقصود المتكلم ليس الا ذكر المفعول واما لنسيان الفاعل واما لجهل المتكلم بالفاعل مثل ان يرى مقتولا فى صحراء ولم يعلم قاتله واما لتعظيم الفاعل او اما لتحقيره او لشهرته او لقصد صدور الفعل عن اى فاعل كان او لقصد الاختصار **قوله** واقيم المفعول مقامه احترازا وهذا لئلا ينتقض التعريف بنحو اخيرين بحذف الواو والياء ولكن لا يكون اقامة المفعول مقامه **قوله** فيما سبق فى مفعول ما لم يسم فاعله او لم يذكره لظهوره لان حذف الفاعل لا يجوز الا ان يقوم شئ مقامه كما هو المتقرر بينهم **قوله** فعل الذى اريد بحذف وهذا لدفع ما يقال من عدم ترتب الجزاء وهو قوله ضم اوله الخ على الشرط وهو كون فعل ما لم يسم فاعله ماضيا لان ضم الاول مع كسر الآخر متفرعان على كون الفعل مجهولا فبتقدير الارادة وجعلها شرطا يندفع ذلك اى ان اريد كون فعل ما لم يسم فاعله

اى ماذكر بقوله الاصوب بذا حاصل كلام الفاضل المذكور فيه نظر لان اختيار الاصوب دون الصواب لعله لاجل ذلك الاحتمال لان المتبادر من المعتل هو العرفي لا اللغوي وان جاز ان يكون اشارة الى ان عدم ذكر قيد المنقلبة عينه الفا الاكتفاء بالمثال واشارة الى ان مثل عور وصيد من الشواذ لا نقض للقواعد بها قوله وانما خص معتل العين التخصيص بالنسبة الى المعتلات الاخر فتكون كلمة انما للاهتمام لا للحصر قوله لزيادة غموض لضم الغين المعجمة الخفاء والاضافة في شئ يستلزم الخفاء فيه قوله في المبنى للمفعول منه اى من المعتل وفي بعض النسخ في المبنى للفاعل منه وهو غلط من سهو قلم الناسخ قوله كما ذكر بقوله ومعتل العين اى لا يكون عينه الخ قوله ويتبعه اى المعتل ذكر تتبعه المعتل من الماضي المعتل العين للمفعول من المضارع فيما بعد ومعتل العين ينقلب فيه الخ قوله ماذكرنا من زيادة الغموض والاختلاف قوله الافصح فيه وانما زاد لفظ فيه لان الخبر اذا كان جملة لابد له من عائد ملفوظا كان او محذوفا قوله وتوضيح يعني يبين فيه زيادة فصاحة بخلاف قيل وبيع فان فيهما زيادة الفصاحة ولهذا قال الافصح بصيغة اسم التفضيل قوله وفي شرح الرضي لا يقال الرضي شرح الكافية فكيف يصح اضافة الشرح اليه لانا نقول سيمون الكافية باسم الرضي ايضا فكانه قال في شرح الكافية وقد يقول اضافة الشرح الى الرضي بيانية لا لامية قوله اى نحو اى تميل كسرة فاء الفعل الى جانب الضمة فتميل الياء الساكنة بعد الفاء نحو الواو قليلا لان الياء تابعة لحركة ما قبلها وحركة ما قبلها تميل الى الضمة قليلا فهي تميل الى الواو قليلا ضرورة قوله كالاشمام حالة الوقف وجاء بهذا المعنى عند القراء ايضا مثلا واعلانكموه قوله اعني ضم الشفتين بان لا يكون التغير في الحركة بل يكون حركة الفاء كسرة خالصة ولكن يضم الشفتين عند القراءة للاشعار بان الفاء مضمومة مع انها بكسرة خالصة ولهذا قالوا ان الاصم يدرك الاشمام الذي هو بضم الشفتين ولا يدركه الاعمى لعدم العين له حتى يرى ضم الشفتين وهذا مشكل عنده من قرأ بكسر الفاء قوله الايذان اى الاعلام بان الاصل الضم الخ فالمراد من قوله في اوائل هذه الحروف هو الحروف الاوائل من الماضي المجهول من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف قوله وجعل الياء واوا اى في بوع بضم الباء قوله من الثلاثي المجرد وقيد المشبه به بالثلاثي المجرد لكيلا يلزم تشبيه الشئ بنفسه قوله اذ تير وقيد بكسر التاء والقاف في اختير وانقيد مثل قيل وبيع في اللغات الثلثة المذكورة بالاتفاق قوله لسكون ما قبل حرف العلة فيهما اى في استخير واقيم فلا يقال استخور واقوم بخلاف اختير وانقيد فان ما قبل حرف العلة منهما متحرك في الحال وفي الاصل ايضا فيجري فيهما اللغات الثلث قوله فيقال استخير واقيم لغة واحدة من اللغات الثلث المذكورة فيلزم بعد الاعلال مثل قيل وبيع فلما لم يكن ما قبل المعتل متحركا في الاصل فيهما لم يجوز اللغات الثلث فيهما قوله اريد حذف ولتقدير الارادة للماعرفت في الماضي من عدم ترتيب الجزاء على الشرط لتقدم الجزاء على الشرط وهذا بتقدير الارادة وجعلها شرطا اى ان اريد حذف فاء ضم اوله الخ والمراد انه ضم اوله ان لم يكن مضموما وكذلك فتح ما قبل آخره قوله وان كان مضارعا عطف على قوله ان كان ماضيا قوله نحو يضرب مثل للاولى ايراد الاشد بعد قوله وفتح ما قبل آخره قوله ومعتل العين قد سبق ان ذكره يتبعيته معتل العين الماضي لعدم الغموض والاختلاف قوله حقيقة كما في يختار وينقاد وحكما كما في يقام ويستجار اصلهما يقوم ويستجير فقلب حركة الواو والياء الى ما قبلهما ثم قلبتا الفا لانهما متحرك الاصل قوله المتعدي وغير المتعدي اى هذا باب المتعدي ولم يتعرض اليه اكتفاء بما ذكره في المعرفة والنكرة حيث قال هذا باب بيان المعرفة والنكرة قوله فالمتعدي من الفعل وكذلك المتعدي من المشتقات كاسم الفاعل والمفعول وغيرهما لكنه خص هذا الحكم بالفعل لاصالته قوله على متعلق بفتح اللام لانه لا يقال لا يتوقف

٣٦٣

على زيد مثلاً قوله وهي ظننت وعلم الفعل هي ظن وحسب وخال وهو الظاهر كما سيقول في الافعال الناقصة وهي كان وصار الخ اشارة الى انها مع فاعلها تفيد فائدة تامة ليصح السكوت عليها بخلاف الافعال الناقصة لعدم افادتها بدون اخبارها قوله وهي من عادة المسند اليه لبعده واتمام تعبير بل عرفها على سبيل التعداد وقال هي ظننت الخ لان المقصود من تعريف الشيء هو معرفة افراده ولما كان افرادها متناهية تعرفها بطريق التعداد فان ما لم يكن افرادها متناهية فتعريفها بطريق التعداد محال قوله هذه الثلاثة للعلم اي اليقين وهو الاعتقاد الجازم المطابق الثابت الذي لا يزول بالتشكيك فيقال علمت او رأيت او وجدت زيدا فاضلا اذا كنت تيقنت واتمام القيل وهذه الثلاثة لليقين اشارة الى ان العلم اللغوي هو اليقين فقط فلا يكون التصور والشك والوهم والجهل المركب والتقليد من العلم اللغوي قوله من حيث الاخبار بها اي بهذه الجملة قوله ناشية خبر لقوله وهي كلمة من لبيان كلمة ما وضميره راجع الى ما قيل في تفسيره اي لبيان ما هي اي الجملة المذكورة عبارة عنه قوله كما اذا قلت علمت الخ اي اذا قلنا زيد قائم فيكون هذا خبر الاخبار عن قيام زيد وهو يحتمل الصدق والكذب لانه لا يجوز ان يقال زيد قائم بالاحتمال اي باحتمال قيام زيد واما اذا قيل علمت زيدا قائما فيكون علمت دالا على ان سبب الاخبار عن قيام زيد هو العلم الثابت لنا اي الاخبار عن قيام زيد ناشئ عن علمنا فاذا تقرر هذا فقد عرفت منه ان الاخبار بهذه الجملة ناشئ عنه لا نفس هذه الجملة فان من الامور البينة ان نفس هذه الجملة لا تكون ناشية عن العلم فيكون في عبارة المص مسامحة فيكون المراد ان الاخبار بهذه الجملة ناشئة عنه والى هذه المسامحة اشار بقوله من حيث الاخبار بها لا من حيث انها مفعول وهذا هو المراد من قوله كما اذا قلت علمت الخ ثم اذا قلنا زعمت زيدا قائما فيعلم المخاطب ان منشأ الاخبار بهذه الجملة هو الظن منه متردد بينهما لما عرفت ان زعمت للشك واليقين ولكن تقييد احدهما بالاشعار فلا يرد ان قوله كذلك بواقي الافعال الآتي في زعمت قوله اي خبر الجملة الآتية اشارة الى ان اللام عوض عن المضاف اليه وفيه اشارة الى انه لو قال فتنصب جزئي الجملة الآتية لكفى ولا حاجة الى قوله تدخل على الجملة الآتية وانما قدم المسند خبر المسند اليه مع ان الظاهر هو العكس لانه جزء من لفظ المسند اليه قوله على انهما مفعولاها والظاهر ان الفعل مفعولان لها الا انه اشارة الى انهما في الحقيقة مفعول احد فانهما في قولنا علمت عمرا فاضلا في معنى علمت فضله قوله ومن خصائصها وكلمة من للتبعيض في انها ليقل ومن خصائصها كما قال في بحث الاسم ومن خواصه دخول اللام وفي اول بحث الفعل ومن خواصه دخول قد للجزم واليقين وهو اداء المفهوم الواحد بعبارة مختلفة قوله وهي ما تختص بالشيء ولا يوجد في غيره وقيل فيه توهم الدور لان اخذ المعرف في المعرف يستلزم الدور وبعبارة اخرى بان الاولى ان يقول وهي ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره لئلا يلزم تعريف الشيء بنفسه واعترض ايض بان الاولى ان يقول وهي ما تختص بالشيء بدون ذكر قوله لا يوجد في غيره لان معنى الاختصاص ليس الا عدم وجوده في غيره فهو مندرج تحت قوله تختص والجواب عن جميع التقريرات ان قوله تختص بمعنى يوجد لانه جزء قوله تختص عن الجزء السلبي وتستعمل في الجزء الايجابي ويجاب عن التقريرين الاولين بان المراد من الاختصاص المذكور في المعرف هو الاصطلاحي ومن الاختصاص المذكور في التعريف اللغوي قوله فلا يقتصر على احد الخ هذا التفريع باعتبار ان اذا عني متى والتعبير به عنه اشعار بان حذف كل منها بالقرينة عقلية كانت او مقالية قوله وحذف المبتدا او الخ فانه قد يحذف الخبر بدون المبتدا كما في قولنا خرجت فاذا السبع واقف وكذلك قد يحذف المبتدا بدونه كما في قولنا الهلال والله اي هذا الهلال قوله لان مضمونهما معا فاذا قلنا علمت زيدا قائما فالمفعول في الحقيقة مفعولها اي علمت قيام زيد فالمفعول به هو هذا المضمون فهو في حكم الكلمة الواحدة فلا يجوز حذف بعض اجزائها قوله كان كحذف بعض اجزاء الكلمة وهو الصغرى والكبرى مطوية اي كل حذف بعض اجزاء الكلمة غير جائز فينتج ان حذف احد مفعوليها غير جائز فالمدعى ان حذف احد مفعوليها جائز فلا يرد عليه ان الكبرى كاذب لانه يحذف بعض اجزاء الكلمة

مفعولان لها وصالحين لان يكونا مبتدأ وخبرا وذلك لان الجزئين هما مفعولان في الحقيقة مع ان المفعولين ليسا كلاما تاما ومستقلين
بوصف المفعولية وهو ظاهر الا ان يقدر المفعولان ايضا كلام تام مستقلين باعتبار انهما مسند ومسند اليه فح يصح مقابلة قوله ومفعولين لها
بقوله لان يكونا مبتدأ وخبرا فان ما يكون مفعولا الفعل يصح اسنادها والصلاحية اليه الا ترى انه يصح اسنادها الى زيد هو صاحب المنصب
كالارباب مثلا سواء علم وجود هذا المنصب فيه ولا قوله كلاما تاما وانما قيد الكلام بالتام اشارة الى ان المراد من الكلام هو الكلام الاصطلاحي
لا اللغوي ثم المراد من الكلام التام هو الكلام التام الصادق لا الاعم من الصادق والكاذب فلا يرد ان مفعولي باب اعطيت
ايضا كلام تام مثل زيد ودرهم لان القضية كما تكون صادقة كذلك تكون كاذبة ايضا مثل زيد حجر قوله مع ضعف عملها اي افعال القلوب
بالتوسط والتأخر اشارة الى دفع ما يقال ان المفعول به يتقدم على فعله ومفعولها في الحقيقة مفعول به كما سبق قوله في معنى الظرف اي هذه الافعال
في المعنى ظرف الجملة على تقدير الغائها قوله زيد قائم في ظني لا يقال ان قوله في ظني ليس بظرف لان الظرف لا يخلو عن زمان ومكان وليس
قوله في ظني شيئا منهما لانا نقول انهم يسمون مطلق الجار والمجرور ظرفا وقد ذكرنا وجهه سابقا قوله الى جواز اعمالها ايضا لا يقال الجواز هو
تساوي الطرفين مع ان الاعمال اولى على ما نقل عن بعض الشروح فينبغي التطبيق بين كلامه وكلام بعض الشروح لانا نقول المراد من الجواز
ههنا هو كونه مردودا بين الشيئين سواء كان احدهما اولى من الآخر اولا قوله بين الفعل ومرفوعه اي مرفوع الفعل نحو ضرب احسب
زيد قوله احسب صيغة المتكلم الواحد يعني زدزيد گمان ميبرم من وانما يجب الالغاء لان محل احسب مثلا ليس الا في مضمون الجملة مع انه
ليست ههنا جملة صريحة حتى يعمل فيها ولكن قوله ضرب يدل على جزء الجملة وقوله زيد يدل على الجزء الآخر منها اي احسب زيد اضاربا وكذا
في الامثلة الآتية قوله نحو لست بكرم احسب زيدا فان الغاء العمل ههنا ايضا لما مر من عدم وجود الجملة الاسمية صريحا فالتقدير احسب غير مكرم
زيدا قوله ومصحوبها اي مصاحبها ومقارنها قوله ولا شك ان الغاءها الخ لما ذكرنا من عدم وجود الاسمية صريحا مع ان هذه الافعال
لا تعمل الا في مضمون الجملة كما مر تفصيله هذا القول دفع دخل تقريره ان انحصار الالغاء المفهوم من كلامه في التوسط والتأخر ليس على ما ينبغي
لوجود الالغاء في مواضع عديدة كما ذكره قدس سره تقرير الجواب ان الحصر انما يكون فيما يكون على سبيل الجواز وما ذكره انما يكون على سبيل الوجوب قوله فلهذا
قيد جوازه الخ اي لاجل ان الالغاء في هذه الصور واجب قيد جوازه الخ لانه لو كان الالغاء جائزا في هذه الصور لما جاز تقييد جوازه المبني الخ كما لا يخفى فلا
يرد ان كون الالغاء واجبا في هذه الصور لا يكون سببا لهذا التقييد قوله هذا الالغاء الخاص وهو الالغاء على سبيل الجواز مع ان مطلق الالغاء سواء كان
على سبيل الجواز او الوجوب مختص بها قوله لشيوعه اي الالغاء على سبيل الجواز وكثرة وقوعه قوله ومنها انها تعلق التعليق جعل الشيء معلقا بين
لا الى هذا ولا الى ذاك وتعليق هذه الافعال ان يجعل بغير عمل في اللفظ وبالعمل في المعنى والفرق بين التعليق والالغاء ان الالغاء عدم الاعمال مع جوازه
والتعليق عدم الاعمال مع عدم جوازه وتفصيل الفرق ما ذكره في آخر البيان الذي يعلق هذه الافعال كل ما له صدر الكلام نحو لام
الابتداء والاستفهام والنفي نحو علمت لزيد منطلق فعلمت يقتضي نصب المفعولين ولام الابتداء يقتضي جعلهما مبتدأ وخبرا فاعطينا في اللفظ
ما اقتضته اللام لان اللام اقرب اليهما واعطينا في محلهما من الاعراب ما اقتضاه علمت وكذلك في الاستفهام والنفي ثم قوله تعليقها
اشارة الى كون ان مع اسمها وخبرها في تاويل المفرد قوله بسبب وقوعها اي افعال القلوب متعلق بقوله تعليقها قوله قبل معنى الاستفهام
سواء كان حرف الاستفهام او اسمه ولهذا قال معنى الاستفهام دون حرف الاستفهام او اسمه وانما لم يقل كلمة الاستفهام مع ان القبلية
بالنسبة اليها حقيقة وفي المعنى مجاز لان المتبادر من كلمة الاستفهام كل كلمة دالة على الاستفهام دلالة مطابقية فح يخرج اسم الاستفهام

٣٦٥

قوله وذلك اي عدم جواز ذلك في ساير الافعال قوله لان اصل الفاعل الخ قيل الظاهر ترك لفظ الاصل لانه يفهم منه ان الفاعل قد يكون غير موثر ايضا لكن جاز خلافا لا صل مع انه ليس كذلك فان جميع الفواعل لا يكون الا موثرة فالعبارة الحسنة ان يقول لان الفاعل يكون موثرا والمفعول متاثرا او اصل الموثر ان يغاير المتاثر واقول المراد من الموثر هو الموجد وليس جميع الفواعل موجدا كما في مات زيد لقائل ان يقول الكلام في الفاعل والمفعول به مطلقا والفاعل مطلقا موثر والمفعول متاثر ويمكن ان يقال ان الاصل فيهما ان يكون الفاعل موثرا وموجدا ويكون الفاعل فيهما غير موثر وموجد ايضا كما في قولنا اي زيد عمرا قوله فان اتحدا معنى كره اتفاقهما الخ لا نه لا بد ان يكون بينهما اي بين الموثر والمتاثر وهما الفاعل والمفعول به تغاير بحسب المعنى او بحسب اللفظ كان معناهما متحدا برجوعهما الى شيء واحد فلا بد من وقوع التغاير بحسب اللفظ بقدر الامكان اي بقدر ما امكن التغاير في نحو قولنا ضربت نفسي بان بحسب المعنى متحدين لكنهما بحسب اللفظ متغايرين لان احدهما اسم ظاهر والآخر ضمير المتكلم قوله بقدر الامكان متعلق بالتغاير اللفظي اي يعتبر التغاير اللفظي بينهما بقدر الامكان بان يكون احدهما اسما ظاهرا والآخر اسم الضمير واحدهما ضميرا متصلا والآخر منفصلا قوله ليس ثم قالوا ضربت الخ وهو دفع ما يقال ان في قوله ضربتني ايضا تغاير لفظي بينهما قوله فان الفاعل والمفعول فيه اي في ضربتني ليسا متغايرين بقدر الامكان لانه جاز ايراد احدهما اسما ظاهرا بان يقال ضربت نفسي الخ فان ضربت نفسي بمعنى عين ضربتني قوله لاتفاقهما اي الفاعل والمفعول لان كل واحد منهما ضمير متصل فيكونان متفقين لفظا فلا يرد ما مر ان الفاعل والمفعول متغايران في ضربتني ايضا بحسب اللفظ لان يا المتكلم مغاير بضمير المتكلم قوله بخلاف ضربت نفسي ويلوح منه انه يقال ان في ضربت نفسي يكونان متفقين من حيث ان كل واحد منهما ضمير متصل لان النفس عين ضمير المتكلم لا يقال ينبغي ان يقول في نحو ان من ليس التغاير بين اسم ظاهر وبين ضمير المتكلم ولا حاجة فيه الى المجيء بالاضافة لانا نقول المراد منه هو بيان المغايرة من وجه آخر ايضا ليكونا ابلغ في التغاير بان النفس المضاف الى ضمير المتكلم وان كان عينه في المضاف فان يكون مغايرا للمضاف اليه بحسب الذات فلما اضيف النفس الى ياء المتكلم فكانها غيره وانما التعرض بالغلبة لانه قد يكون المضاف عين المضاف اليه بحسب الذات كما في خاتم فضة قوله واما افعال القلوب الخ دفع دخل تقريره يمكن بوجهين احدهما ان الدليل المذكور من قوله لان اصل الفاعل ان يكون موثرا الخ لو صح للزم ان لا يصح قوله علمتني منطلقا لاتحاد الفاعل والمفعول الاول معنى فلا بد من تغايرهما لفظا بقدر الامكان بان كان احدهما اسما ظاهرا والآخر ضميرا او كان احدهما ضميرا متصلا والآخر منفصلا وثانيهما ان المفعول الاول والثاني في قوله علمتني منطلقا موثر ومتاثر فلا بد مع اتحادهما معنى تغايرهما لفظا فلا فرق بين افعال القلوب وغيرها فكيف يصح بيان الفرق بينهما ولكن قوله لانهما ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا به بالنظر الى الاول وتقرير الجواب ان المنصوب الاول اي المفعول الاول في الافعال القلوب ليس مفعولا به في الحقيقة بل هو مفعول به بحسب اللفظ والمفعول به في الحقيقة هو مضمون الجملة اي علمت انطلاقي قوله لانهما ليسا في الحقيقة اي الفاعل والمنصوب الاول في افعال القلوب ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا به لا يقال ان الفاعل فيهما يكون فاعلا حقيقة لان الفاعل في قولك علمت انطلاقي يكون في موقعه لانا نقول في نفي الكل يكفي نفي احد اجزائه فلا شك ان المفعول ليس مفعولا به بحسب الحقيقة كما عرفت فيصح نفيهما فان انتفاء الكل يتحقق بانتفاء احد اجزائه قوله ومما اجري مجرى الخ اي قوله فقدتني وعدمتني مما اجري مجرى الخ دفع دخل تقريره ان كون فاعلهما ومفعولهما ضميرين متصلين لشيء واحد من خصايص افعال القلوب بطل لان ذلك جاز في غيرها ايضا مثل فقد وعلم فانهما ليسا منها فيقال فقدتني وعدمتني وتقرير الجواب ان المراد من افعال القلوب حقيقة وحكما وما اجري مجراها حكما فان قوله وجدتني من افعال القلوب وهما نقيضان له فيكون ذلك من قبيل حمل النقيض على النقيض قوله لانهما نقيضان الخ لبيان وجه الحمل لا يقال كيف كانا نقيضين لانهما موجبتان ايضا كوجدتني مع انه لا بد ان يكون احد النقيضين سلبا للآخر لانا نقول معناهما سالبتان والحمل بحسب المعنى الا ان معنى عدمتني معدوم ساختم من خود را ومعنى فقدتني مفقود ساختم ونيست شمردم من خود را ولا يخفى ان المناسبة بين النقيضين بعنوان العلم بوجدت يتوقف على العلم بعدمت وفقدت فلا بد انه لا بد في حمل النقيض على النقيض من المناسبة وهي مفقودة ههنا الا انه لا يكون النقيضان كيف كانا نقيضين لانا نقول لا يكون لشيء واحد نقيضان حقيقة وهما انسب بان النقيض فهم وكذا الكلام اجري راي البصرية قوله اي يجري

بحث الافعال الناقصة

قوله اي افعال وضعت وفسر كلمة ما بالنكرة لان الاصل فيها ان تكون موصوفة لا موصولة واشار بقوله وضعت الى ان تذكيره باعتبار لفظ الموصول ولقائل ان يقول يلزم من تفسير كلمة ما بالافعال لا بالفعل التعريف الافراد بالافراد لانه عرف افراد الفعل بافراده والجواب ان المعرف هو الفعل الناقص فان الالف واللام للجنس مبطلة للجمعية وايرادها في المعرف اشارة الى الجامعية وفي المعرف الى المانعية فالمعرف في الحقيقة هو المفهوم لا الافراد لعدم جواز تعريف المفرد بالمفرد كتعريف الفرد بالمفهوم وعكسه قوله لتقرير الفاعل على صفة اي لثبوت الفاعل على صفة بانها تنسب الى الفاعل وهي القيام في كان زيد قائما واشار بذكر الفاعل الى تسمية مرفوعها فاعلا ولهذا جاز الحال عنه عند الجمهور ولهذا ايضا يذكر اسم كان في المرفوعات عليحدة كما ذكر خبرها في المنصوبات لعدم دخوله في المفعول به لان الفعل لا يقع عليه قوله اي العمدة فيها الخ وهو لدفع الاعتراض تقريره ان الافعال الناقصة لا يكون موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فقط كما هو المتبادر من عبارته لانها موضوعة للزمان ايضا بل الدوام ايضا ولكن الزمان جزء الموضوع له في جميع الافعال الناقصة والدوام جزء له في بعضها مثل ما دام مثلا والانتقال في بعضها مثل صار وتقرير الجواب ان العمدة في اجزاء الموضوع له هو التقرير المذكور فليس الاجزاء الآخر عمدة ثم ان تذكيرها مع رجوعه الى العمدة باعتبار الخبر قوله ولا شك ان الخ دفع دخل تقريره ان هذا التعريف صادق على الافعال التامة لانها ايضا موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فان ضرب في ضرب زيد موضوع لتقرير الفاعل على صفة الضرب تقرير الجواب ان الصفة في الافعال الناقصة خارجة عنها اي ليست جزءا في الموضوع له فليس القيام جزءا في كان في قولنا كان زيد قائما لان التقرير الذي هو العمدة في الموضوع له نسبة بين الفاعل والصفة وكل منهما خارج عن النسبة لان طرفي النسبة خارجان عنها فاذا قلنا كان زيد قائما فيكون العمدة والمقصود الاصلي هو ثبوت القيام ونسبته الى زيد وهو داخل في كان ولكن القيام غير داخل فيه بل خارج عنه بخلاف الافعال التامة فان تقرير الفاعل والصفة جميعا داخلان فيها فاذا قيل ضرب زيد فالعمدة فيه هو ثبوت الضرب الى زيد فهو داخل فيه فانه جزء في مفهوم ضرب قوله لانها موضوعة لصفة وتقرير الفاعل الخ اي كل واحد منهما يكون جزءا في الافعال التامة دون الافعال الناقصة كما عرفت قال مولانا عص لو كان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال ولو كان موجب كونه عمدة امر آخر فلا بد من بيانه حتى نتكلم عليه انتهى كلامه اقول وحاصله ان الفرق بين الافعال الناقصة والتامة اما باعتبار الجزئية وعدمها اي كون التقرير المذكور عمدة اما باعتبار الجزئية بان يكون الصفة جزءا في التامة دون الناقصة كما تشعر به قوله فخرج عن الحد الخ واما باعتبار امر آخر فان كان الاول فيلزم ان يكون الزمان ايضا عمدة في الافعال الناقصة مع ان العمدة فيها هو التقرير فقط وان كان الثاني فعليك البيان حتى نتكلم عليه هذا اقول هذا يرد اذا كان الحصر الذي يفهم له من ظاهر قوله ان العمدة في الافعال الناقصة هي التقرير حقيقيا وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون اضافيا فمعناه ح ان تقرير الفاعل عمدة في الافعال الناقصة دون الصفة فانها ليست عمدة فيها وهذا لا ينافي ايضا عمدة فيها قوله فكل عن الصفة والتقرير عمدة الخ وانما تعرض بالعمدة ههنا لانه يتبادر الذهن من قوله لانها موضوعة لتقرير الفاعل لانها موضوعة لهما فقط مع ان الزمان ايضا جزء لمفهومها لكن الزمان ليس من الاجزاء التي هي العمدة بخلاف الافعال التامة

وثلاث مقالات الخ فيكون المتضمن حينئذ حالا وهو شئ الا وهذا المعنى للتضمن مشهور بينهم قوله تم التسعة فقوله تم من الافعال
التامة لا يطلب خبرا فقولنا تم التسعة او تم البيت او تم الدار وغيرها كلام تام غير محتاج الى الخبر ولكن الخبر الذي هو عشرة بالنصب
يدل على ان قوله تم بمعنى صار اى يصير التسعة بهذا العدد عشرة تامة وللقائل ان يقول ان ما عرفت معنى التضمن يلزم ان يكون
تامة حالا عن التسعة مع ان قوله تامة صفة لقوله عشرة ولا يصلح المعنى للحالية فالاولى ان يقدم التامة على العشرة بان يقال
اى يصير تامة عشرة ولهذا قال مولانا عصم يصح ان يكون تامة حالا بان يكون معناه انه يصير التسعة حال كونها تامة عشرة واعلم انه
ذهب بعضهم الى ان التضمن هو ملاحظة معنى الفعل فى ضمن فعل آخر ولا يشترط فيه ان يكون المتضمن حالا والمتضمن فيه اصلا او بالعكس
فجاز ان يكون بناء كلامه على هذا المذهب قوله وكمل زيد فان كمل فعل تام لا يحتاج الى الخبر ولكن ايراد عالما بعده يدل على ان
كمل تضمن معنى صار اى صار زيد عالما فى الكمالية قوله اى صار زيد عالما كلامه فقوله كاملا صفة بقوله عالما حالا عنه فهيه ما فيه
قوله ناقصة خبر قد جاء قوله ضميرها اى ضمير جاءت اسمها وحاجتك خبرها على تقدير رواية نصب حاجتك وعلى تقدير رفعها فهى اسمها
وخبرها ما الاستفهامية المتقدمة للاستفهام قوله من الفزارة وهو الفزارة بالكسر وانما قال وهو الا ان كون الضمير راجعا الى الفزارة
غير متيقن واقعه آنست كه در زمان امير المومنين على رضى الله تعالى عنه جماعتى از اطاعت روى گردانيدند وآن جماعت دوازده
هزار كس بودند از آن جهت است كه آن جماعت را خوارج ميگويند جماعتى را فرستانيده بآن خوارجان كه شبهه ايشان را دفع كنيد
و باطاعت آيند از اين دوازده هزار كس هشت هزار اطاعت كردند و چهار هزار ديگر اطاعت نكردند و گفتند اين چهار هزار خوارج
ما جاءت حاجتك واين خطاب بابن عباس است كه حضرت على رضى الله تعالى عنه ايشان را سردار آن جماعت ساخته فرستانيده
بودند يعنى تو نيافتى حاجت خود را يعنى حاجت تو آن بود كه ما را در غفلت يابى و ما از جهت اضطرار بتو اطاعت كنيم فيكون جاءت
بمعنى كانت فقوله ما جاءت بمعنى لم يكن لكن هذه الفزارة وقوله تحتاج على صيغة الخطاب بقرينة حاجتك قوله او استفهامية عطف
على قوله نافية قوله يعود اليها اى الى كلمة ما وانما انث اى ضمير جاءت باعتبار خبرها اى ما الاستفهامية كما فى من كانت امك فان
التانيث ههنا باعتبار الام هى خبر من الاستفهامية فان تانيث الضمير قد يكون باعتبار الخبر لان المبتدأ والخبر فى الحقيقة شئ واحد
كقولنا زيد انسان فيجوز ان يكون تانيث كانت فيه باعتبار من الاستفهامية ايضا لان لفظه وان كان مذكرا ولكن معناه مونث
يعنى كدام آنست مادر تو فان الشئ اذا كان مذكرا بحسب اللفظ ومونثا بحسب المعنى يجوز تذكير الضمير باعتبار اللفظ وتانيثه
باعتبار المعنى كما قالوا قوله ومعناه اية حاجة اشار به الى جواز كون تانيث جاءت باعتبار معنى ما الاستفهامية المعبر بها عن الحاجة
قوله ارهف شفرة اى حدد سكينه حتى قعدت اى صارت مثل حربة الشفرة بالضم السكين العظيم الحربة الرمح الصغير العرب
يعبر عن السكين الذى فى غاية القطع بالرمح الذى هو فى غاية الحدة بينهم والمجم يعبر له بالالماس قوله لا يتجاوز جاء وقعد اى هما
لا يتجاوزان عن موضع استعملها العرب فيه فهما ناقصان فى التركيب الذى وقعا ناقصين فيه فليس لنا ان نخترع تركيبا
وجعلناهما فيه ناقصة قوله خلافا للفراء فانه يجعلهما ناقصة فى هذا التركيب وغيره قوله اى لاجل اعطائها اى الافعال الخبر الخ
واشار به الى ان اضافة الاعطاء الى الخبر من قبيل اضافة المصدر الى المفعول والفاعل هو الافعال الناقصة قال مولانا عصم
ان الافعال الناقصة كما يعطى اثرها الى خبرها وهو المنتقل اليه كذلك يعطى اثرها الى اسمها فانا اذا قلنا صار زيد غنيا فى زيد فقير

قوله مودة بفتح الميم والواو محبت ودوستی والمقصود التمثيل لتحول هو تحول بمعنى صار والمعنى ان العداوة تصير محبة بانتقال السيئات بالحسنات وقول الشاعر فيالك من نُعمى تحولن ابؤسا والمقصود التمثيل هو تحول بمعنى صار والاصل تتحول فعل مضارع حذف احدى التائين منه وقوله ابؤسا بفتح الهمزة وسكون الباء وضم الواو كافلس جمع الباس كالفلس بمعنى مشقت ودشواری النعمى بالضم جمع النعيم بمعنى النعمة وههنا كناية عن المحبة ويأتي قوله فيا حرف النداء واللام فيه للتعجب او للاستغاثة والمنادى هو نعمى والمنادى مجرور باللام بيان من البيانية ومخصوص من بين امثالها لاختصاصها لغرابته واللام متعلق بما يفهم من فحوى الكلام نحو اخص اي اخص لك من نعمى الخ قوله اصبح وامسى واضحى الخ وهذه الكلمات الثلث اذا كانت ناقصة يكون لها اسم وخبر وحصول الخبر يكون في هذه الاوقات كما تقول اصبح زيد غنيا اي حصل غناؤه في وقت الصباح ودون غيره من الاوقات والمراد بالجملة هو زيد غنيا واراد بمضمونها حصول الغناء لزيد في هذه الاوقات الخاصة يعني في وقت الصباح اذا قلت اصبح وفي وقت المساء اذا قلت امسى وفي وقت الضحى اذا قلت اضحى قوله المدلول عليها اي هذه الافعال تدل على هذه الاوقات بموادها وهي الحروف الاصلية اي مادة هذه الافعال في الماضي والمضارع تدل على الزمان الخاص الذي هو هذه الاوقات الخاصة ولا يكون هذه الاوقات الخاصة في الافعال الآخر نحو ضرب ونصر وفتح وغيرها فانها تدل بموادها على الزمان فاعلم ان جميع الافعال الناقصة تدل بموادها لا اوقاتها فلم يتعرض فيما بقي من الافعال الناقصة بذلك كتفائه بما ذكر قوله وليس المراد بل يكون هذه الافعال بمعنى صار فقط واعلم ان الصبح هو الفجر والصباح من طلوع الفجر الى الزوال والعشاء ما بعد الزوال الى الغروب والضحى صدر النهار حتى يبقى الشمس شعاعها قوله تكون تامة وحينئذ تكون معناه الدخول في هذه الاوقات فقوله اصبح زيد يعني صبح كرد زيد يعني داخل في الصباح قوله توقيتهما اراد بالوقتين النهار والليل فالنهار لظل والليل لبات فاذا قلت ظل زيد قائما معناه مضى عليه النهار وهو في القيام واذا قلت بات زيد قائما معنى مضى عليه الليل وهو في القيام قوله في جميع نهاره اي نهار زيد اي النهار الذي هو فيه وكذلك في قوله جميع ليله قوله بات زيد سائرا والمناسب ان يقول بات زيد نائما اي النوم يناسب ان يقع موقع السير لانه لا يناسب بالليل الذي يفهم من بات قوله وبمعنى صار تقول ظل زيد قائما فان اردت به كونه قائما في وقت النهار دون الليل فظل تكون ناقصة وان اردت به انه صار ذا قيام من غير ان تريد تخصيص قيامه بليل او نهار فظل يكون بمعنى صار وكذلك بات قوله ظلت بمكان كذا يعني روز باشيدم بمكان كذا يعني طيب قوله وبت بيتا طيبا يعني بيتوتت كردم يعني ابش كردم شب باشي كردني خوش قوله انها من الملحقات بهذه الاربعة تكون من الافعال الناقصة من وجه فذكرتي الاجمال ولا يكون منها من وجه فلم يذكر في التفصيل قوله الحق على صيغة المجهول قوله من زال يزال اي هو من زال يزال بالفتح مفتوح العين لا من زال يزول بضم العين لانه لا يقال ان زال ناقصة فكيف وجه زيادة كلمة ما عليه لانا نقول انها تكون متصلة بالحديث باعتبار اتصال كلمة ما اليها قوله ومنه البارحة لليلة الماضية فيها استدلال بمعنى الزوال فان الليلة الماضية قد زالت قوله بالفصل فيكون انفك بمعنى انفصل وما انفك بمعنى ما انفصل هذه الافعال الاربعة تكون ناقصة لاسم كلمة ما النافية قوله قيل سمى اسمها فاعلها قال مولانا عصام وقد كان محل هذه التسمية تعريف الافعال الناقصة وهو قوله ما وضع لتقرير الفاعل على صفة ويمكن ان يقال انه قد يذكر المشترك في الآخر كما يذكر في الاول انتهى حاصل كلامه اقول نعم يصح ايراده في كلا المحلين ولكن المناسب ايراده في هذا الموضع لان ذكر الخبر يناسب ذكر الاسم يليه فلما ذكر الفاعل بعد ذكر الخبر فقال قيل سمي اسمها اي اسم الافعال الناقصة فاعلا الخ قوله ما قبله وهو لا ابتداء الغاية في الزمان وقيل بكسر الباء فعل ماض اي هذه الافعال الاربعة لاستمرار ثبوت خبرها لفاعلها من وقت ان يقبل فاعلها ثبوت خبرها قوله من وقت يمكن الخ وهذا التفسير ادفع ما يقال ان ما ذكره لا يصدق الا على الفاعل الذي وجوده ازلي مثل ما زال وما برح الله عالما وقادرا

هو الامكان العام المقيد بجانب الوجود قوله لكونها افعالا وهذا علة جواز التقديم وهو اشارة الى صغرى الدليل وقوله جواز التقديم الخ اشارة الى
كبرى الدليل قوله ما في ادام اي تعمل في اوله وانما قال ومصدرية ليتناول ما التي في ما دام لانه مصدرية كما سبق قوله على نفس المصدر انما قال ذلك لان
كلمة ما اذا كانت مصدرية فيكون مدخولها في تاويل المصدر فيكون المراد منه المعنى المصدري كما هو المذهب الاصح فلا يتقدم معموله عليه قوله ويخالف على
صيغة المجهول وقوله ثابتا صفة للمفعول المطلق قوله كما يقتضيه الخلاف الواقع ظاهرا من جانب ففي باب المفاعلة لان في هذا الباب يكون نسبة
الحدث وثبوته الى احد الجانبين صريحا والى الآخر التزاما بخلاف باب التفاعل لانه ثابت فيهما … قوله تقدم عليه بحيث علم ان
ابن كيسان مخبر بانهم قوله فكانه لا مخالفة منهم اي من الجمهور معناه انه لا مخالفة منهم ظاهرا واصلا انما قال كان بالظن وذلك لان قوله ظاهرا اصلا
ان الخلاف يكون بحسب المعنى من جانب الجمهور ايضا لان المخالفة من احد الجانبين يستلزم المخالفة من الجانب الآخر ايضا لكن لما لم يكن
بحسب المعنى فالمخالفة ظاهرا انما يكون من جانبه لا من جانبهم قوله وذلك لخلاف منهم في غير الخ فان ابن كيسان اتفق الجمهور في ما دام بان لا يجوز
فيه تقدم ودليل الجمهور في ما النافية بقوله فلامتناع تقدم ما في حيز النفي على النفي وقوله لان ادات النفي لما دخلت الخ دليل لابن كيسان والحاصل
ان ادات النفي اذا دخلت على الفعل الذي معناه النفي يفيد النفي الثبوتي لان نفي النفي اثبات معنى فلا يلزم تقدم ما في حيز النفي على النفي
المعنى فظهر من ذلك ان النظر من ابن كيسان على المعنى ونظر الجمهور على الظاهرة والصورة صورة كلمة ما النفي في الافعال المذكورة قوله فان الافعال
ههنا بمعنى التفاعل فالاختلاف ههنا بمعنى التخالف وباب التفاعل يقتضي المشاركة من الجانبين في اصل الفعل وهو الحدث دون باب فاعل
فاذا قلنا ضارب زيد عمرا يكون الضاربية ثابتة من زيد صريحا ومن عمرو التزاما لان عمرا مفعول صريحا بخلاف زيد فانه فاعل صريحا واذا قلنا تضارب
زيد وعمرو فيكون الضاربية ثابتة لكل واحد منهما صريحا لان كليهما فاعل صريحا فالمراد اي فيما بين الجمهور وكذلك تبعه البصريون الى آخره قوله اعادة مفعول
له وحذف اللام لاتحاد فاعلهما وهو التقديم فان اعادة النفي انما يكون في التقديم قوله بناء على انه فعل وهذا اشارة الى الصغرى وقوله ويجوز تقديم اشارة الى
الكبرى لا يقال لا نسلم صدق الكبرى والا يلزم تقديم الفاعل على الفعل لانه معمول مع ان المفهوم من تعريف الفاعل عدم تقديمه لانا نقول المراد من
المعمول في الكبرى ما هو معمول منصوب فان الكلام فيه قوله وبهذا اندفع اي بما ذكرنا من ان الافتعال هو الاختلاف ههنا بمعنى التفاعل وهو التخالف
المقتضي الخ اندفع ما قيل كان الخ كما لا يخفى قوله افعال المقاربة ما وضع الظاهر ان يقول ما وضعت بصيغة المؤنث ولكنه ذكر الضمير باعتبار الموصول
لكنه جعل ما موصوفة لانها الاصل … لم يلتفت الى ذلك انما قال اي فعل وضع ولم يقل افعال وضعت لان التعريف بالافراد … جائز …
… لا يصح حمله على الافعال فلا يصح ان يقال افعال المقاربة وايضا يلزم التعريف بالافراد وهو غير جائز … قوله افعال المقاربة خبر مبتدأ
محذوف اي هذا باب افعال المقاربة ثم ليس لها تعلق بقوله ما وضع الخ … قوله ما وضع الخ ان فعل المقاربة فعل وضع الخ ثم ايراد الافعال بصيغة الجمع اشارة
الى جانب التعريف او التعدد افرادها ويحتمل ان يكون اللام للجنس … الجمعية قوله على المصدرية فيكون مفعولا مطلقا … بتقدير المضاف اي
دنو رجاء فيكون المفعول المطلق في الحقيقة هو المضاف الذي هو من جنس فعله فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فسمي به المفعول المطلق تجوزا
قوله لحصول الخبر له اي للفاعل … ثم التكلم بالجملة قوله بسبب ذلك اي التكلم به وذلك فالدنو انواع ثلث احدها على سبيل الرجاء كما في عسى والثاني
على سبيل الحصول كما في كاد والثالث على سبيل الاخذ كما في طفق ووقعت الافعال على الترتيب في الكتاب قوله … اي المتكلم علم بذلك
فيكون اقرب من عسى وطفق اقرب من كاد … بالتصديق … اي بسبب … الفاعل … الى الشروع بان ليس فيه … ونحوه
… الى غير ذلك من … الى صحن الدار قوله فالاول عسى وخبره لا يكون الا فعلا مستقبلا مع لفظة ان … والهمزة وانما

قوله كقولهم عسى الهم الذي فهذا البيت ايضاً مستشهد حيث شبه عسى الذي لم يذكر فيه ان على كاد وبقوله كذلك عسى زيد يخرج فلو لم الشبه
عليه كان هذا البيت ايضاً تمثيلا معناه بالفارسية نزديك ست غمي كه پيش آمده م شبانگاه ودرلين غم يعني بوده م شبانگاه در آن غم نزديك ست
كه ميبوده باشد از وراي آن غم يعني از عقب شادماني قريب قوله فرج بالجيم وبالحاء بمعنى خلاصي وفي الثاني بمعنى شادماني وفي بعض النسخ
الكرب بفتح الكاف وسكون الراي موضع قوله الهم ومعناهما واحد قوله كان الاصل ان يكون وهو خبر عسى قوله ومن الاستعمال
الثاني اي لا يحذف فان فيه لعدم مشابهته قولك الخ لانه لا يقال كاد ان يخرج زيد بعدم وجود ان في كاد قوله اي ما وضع لقرب حصول
يعني كاد موضوع لقرب الخبر على سبيل حصول القرب لا على رجاءه وخبرها مشروط فيه ان يكون فعلا مضارعا تنبيهاً على انه المقصود
بالقرب لانه على معنى الحال الذي يتاكد القرب قوله فتخبر من الاخبار اي تخبر عن نوا الخبر وذلك لعلمك باشراف الخبر على الحصول للفاعل
في الحال ففاعله اسم محض اي ليس مؤول بخلاف فاعل عسى على تقدير الاستعمال الثاني فانه مؤول قوله من الحال اي كاد زيد يجئ في الحال
فخبره لا يكون الا المضارع ليدل على الحال قوله من غير ان اي خبره فعل مضارع من غير ان لدلالة ان على الاستقبال المنافي لمعنى المقصود
وهو الحال قوله قد كاد من الخ والالف في فيمصحا للاشباع فانها لاظهار حركة ما قبلها يعني دور ودراز شدن كهنه نزديك ست اينكه سوده شود
وبطرف شود قوله يمصحا بالصاد المهملة والمعجمة وهو المقصود بالتمثيل ومعناه الانقطاع قوله كاد وما يشتق منه قوله اي كساير الافعال في
افاده الخ لان من شان حرف النفي ان ينفي مدخوله ايجابا او سلبا وانما قدر لفظ الساير بمعنى الباقي لئلا يلزم مشابهة الشي لنفسه لان كان من
الافعال المذكورة ايضا وانما قال على القول الاصح للاختلاف كما صرح به فيما بعد قوله ماضيا كان او مستقبلا لا نا نقول معناه انه سواء لم يكن
فيه حرف المضارعة او كان فيه لك ان تقول المراد من قوله على كاد هو وما يشتق منه وتعرف تفصيله فيما بعد قوله اي نفي كاد ويكون للاثبات اي
اذا دخل حرف النفي وما في معناه عليه يكون للاثبات قوله فكقوله تعالى وما كادوا يفعلون اي فذبحوها وقوله وما كادوا يفعلون فما النافية
دخلت عليه مع انه للاثبات والا يلزم التناقض بين قوله فذبحوها وقوله وما كادوا يفعلون لانه لو كان للنفي فمعناه بالفارسية ليس ذبح
كردند آدميان بقره را وحال آنكه نزديك نيست كه كرده باشند آدميان ذبح بقره را وانه تناقض فيكون قوله وما كادوا يفعلون للاثبات
يعني نزديك ست كه ذبح واقع شده ست از ينها بدانكه اين آيه در وقتي نازل شده ست كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم در وقت
يكي از پيغمبران شخصي را كشته بودند وجماعتي دعوى خون كرده اند وحي آمده است به پيغمبر آنزمان كه گاوي بكشند وگوشت او را بر مرده زنند
از مرده آواز مي برآيد معلوم ميشود كه قاتل چه كس ست پيغمبر آنزمان گفتند به مردم كه برويد گاوي بكشيد وگوشت وي را بر مرده زنيد مردم گفتند
چه نوع گاو كشيم وحي آمد كه گاوي بكشيد كه جوان نباشد بلكه ميانه سال باشند پيغمبر آنزمان امر كردند مردم را بكشتن اين نوع گاو مردم باز سوال
كردند از پيغمبر خود كه گاو ميانه سال بسيار ست كدام را بكشيم وحي آمد كه گاو زرد وزرين باشند يعني خوش رنگ وتابان باشد چون پيغمبر امر كردند
بكشتن اين نوع گاو باز مردم سوال كردند كه گاو زرد زرين بسيار ست باز وحي آمد كه گاوي بكشند كه غلات مردم نخورده باشد تجسس
كردند در خانه پيرزاله يافتند وچون پيرزال از ينمعني خبر يافت هر چند بهاي بلند كردند كاو را نداد بعده مردم گفتند به پيرزال كه گاو را بكشيم
وپوست او را پر از طلا سازيم پيرزال قبول كرد گاو را كشتند وگوشت او را بر مرده زدند مرده آواز داد كه مرا مدعيان كشته اند پيغمبر آنزمان گفت
اول بار كه گفتم گاو كشيد يك گاو ميكشيد هر گاوي كه باشد اينهمه مشكل نميشد كار بآدميان جز اين اشكال بواسطه سوالات آدميان ناشي شد كه گفتند
كه چه نوع گاو كشيم بعضي گفته اند كه نزول اين آيت ست كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم چنان بود كه آدميان هر وقت كه كار بدي ميكردند

علی سبیل الحصول ہو العلم بالحصول کما یظہر من کلامہ قدس سرہ فالعلم بالحصول لا یستدعی الحصول فی زمان الحال کما ہو المعتبر فی القسم الثالث

لانہ جاز ان یکون الحصول فی زمان ممتد طویل فاذا عرفت ہذا فلا یرد ما قیل الاولی تقدیم ما ہو علی سبیل الاخذ والشروع علی ما کان علی

سبیل الحصول فیکون الاقسام الثلثۃ علی الترتیب لان فی القسم الاول یکون المقصود مجرد الرجاء ای رجاء الخبر وفی القسم الثانی الذی ہو الحصول

وقع اکثر اجزاء الخبر وبقی اقلہا بخلاف القسم الثالث قولہ قرب ثبوتہ عطف تفسیری بقولہ لدنو الخبر وقولہ دنو اخذ مفعول مطلق للذی ہو

النوع من القرب الذی ہو الاخذ وقولہ شروع عطف تفسیری لقولہ اخذ قولہ بمعنی اخذ فی الفعل ای شیء من الاشیاء فاذا قلنا طفق یضرب

معناہ شرع فی الضرب قولہ کربت الشمس قال الشارح فی الحاشیۃ الکوربۃ دیکشن من الباب الاول ولم یجئ من الخامس انتہی فلا ما ہی کرب من الباب الاول

من الثلاثی المجرد لا من الباب الخامس قولہ وکرب ای کرب زید یفعل وقولہ یفعل متعلق بالجمیع قولہ جعل یقول انما قال وجعل یقول ولم

یورد فی ذیل کرب اخذ وطفق للتفنن قولہ وقال اللہ تعالی وطفقا یخصفان قولہ یخصفان فعل مضارع تثنیہ من الآیۃ ہکذا وطفقا یخصفان

علیہما من ورق الجنۃ وہذہ الآیۃ فی واقعۃ حضرت آدم وحوا علیہما السلام در زمانیکہ ابلیس وسوسہ کرد بسبب آن ایشان گندم خوردہ بعد خوردن

آن گندم جامہ پوشیدنیہای ایشان تمام ریختہ برہنہ ماندند معنی یخصفان چسپانیدند یعنی برگہا کہ در بہشت بود در پیش ایشان می چسپانیدند

قولہ مثل عسی وکاد فی الاستعمال وقد عرفت ان الاستعمال الراجح فی عسی ان یکون مع ان والاستعمال فی کاد ان یکون بغیر ان وہو المراد ہہنا

وہہنا اعترض بان ہہنا تناقضا لانہ اوشک اذا کان مثل عسی وکاد فی الاستعمال فیکون مع ان علی سبیل الراجح ومع غیر ان علی سبیل الراجح ایضا

وہذا تناقض والجواب ان التشبیہ انما یکون فی مجرد المعنی لا فی جمیع الخصوصیات فیکون استعمال عسی وکاد متساویا فی اوشک بدون ملاحظۃ

الترجیح فیہما فلا تناقض قولہ لانشاء التعجب ای لاظہار مثل ما احسن زیدا فیخرج قولنا لانشاء التعجب تعجبت زیدا لانہ فعل وضع للاخبار بالتعجب لا

لانشائہ والتعجب ہو ادراک الامور الغریبۃ قولہ فی اکثر النسخ فعلا التعجب لا یقال اذا کان فی اکثر النسخ بصیغۃ التثنیۃ فلم لم یقل فعل التعجب بصیغۃ التثنیۃ وجعلہا

اصلا لانا نقول الحق قال کذلک فلا وجہ للایراد قولہ صیغتان ما افعلہ وافعل بہ لانہ تکرار او نقول جعل الواحد اصلا لانہ المقصود من التعریف لان التعریف للمفہوم

لا للافراد وتفہیم المفہوم من الواحد صریحا قولہ ای کثرۃ افرادہ الشخصی لا افرادہ النوعی لانہا مثبتان وہما ما افعلہ وافعل بہ فلقائل ان یقول اذا کان افرادہ کثیرا

بحیث لا تعد ولا تحصی ہو ظاہر فجمع القلۃ وہو الافعال لا یدل علی الکثرۃ والجواب انہ اذا کان لشیء واحد جمعان احدہما جمع قلۃ کاحرف فی جمع حرف فحینئذ

لا یستعمل بجمع القلۃ الا فی معناہا واما اذا کان واحدا کالافعال فی جمع فعل فحینئذ یستعمل لہ فیما معنی الکثرۃ یستعمل فی معنی القلۃ ایضا فالافعال مستعملۃ

فی معنی الکثرۃ ہہنا قولہ فالتعریف للجنس ای التعریف للمفہوم المفہوم فی ضمن الخ وذلک لان فرد فعل التعجب ماہیۃ نوعیۃ التعجب مع التشخص فیکون کل منہما

فیکون المفہوم ہو الماہیۃ النوعیۃ لفعل التعجب فی ضمنہا قطعا لکون الحیوان الناطق فی ضمن الماہیۃ الشخصیۃ لزید قولہ ایضا بالنسبۃ الی الواحد قولہ

ای فعل وضع وتفسیر کلمۃ ما انما یکون بالاعم الاقرب فلہذا فسرہا قولہ فلا ینتقض الحد ای لما فسر کلمۃ ما بالفعل فلا ینتقض الحد لعدم المانعیۃ بقولہ اللہ

وہ فارسا نہ یقال فی وقت التعجب وقولہ لا لانہ من الاصوات لکن نقل من الاصوات الی صیغۃ المصدر او الی الاسم ہو تعجب فی حسن شیء قال

بعض الشارحین تقدیرا لا الطاب بالبالہ فیکون فعلہ مقدرا فانتقض نحو قاتلہ اللہ من شاعر ای مقاتلہ کند اللہ تعالی ہذا انہ وی شاعری یعنی

غالب آید بر وی اللہ تعالی اند وی شاعری پیر اکہ مقاتلہ کردن ہا غالب آمدن لازم است ویقال فی وقت لم یکن من الناس مثلہ فی الشعر قولہ من شاعر

تمیز لدخول کلمۃ من علی التمیز ای قاتلہ اللہ شاعرا او قرئ قاتلہ بالیاء بنقطتین فی التحت لا فی الفوق ومعناہ حینئذ گویا ساختن وقولہ لا شل عشرہ یعنی

شل وخشک مباد وہ انگشت زید ویقال لہ فی وقت التعجب حسن الرمی قال الشارح فی الحاشیۃ یقال لمن اجاد الرمی شلا لا شل عشرہ اسے

چه شدید است زید استخراج را یعنی زید بسیار بیرون می آید وجعل الفعل الذی تمتنع بناء صیغتی التعجب منه اصطلاحًا مجرورًا بالباء **قوله** من باء بیان للفعل الممتنع المذکور **قوله** مثل ما اشد استخراجًا ای توصل بمثل ما اشد استخراجًا فجعل الذی تمتنع بناء صیغتی التعجب منه مفعولًا ومجرورًا بالباء ولفظ المثل فی قوله مثل ما اشد بدل علی ان الموصل لا یخص اشد بل المراد هو مثله مثل اقوی استخراجه واکثر استخراجه **قوله** ای تقدیم جائز فیما عدا الخ ولقائل ان یقول ان کلامه یشعر بان التقدم الذی فیما عدا صیغتی التعجب کان جائزًا علی الوجه الکلی مع انه قد یکون واجبًا کما اذا تضمن المفعول به معنی الاستفهام مثل من ضربت والجواب عنه بانه انما یتوجه اذا کان المراد من الجواز هو الامکان الخاص واما اذا کان المراد منه هو الامکان العام المقید بجانب الوجود معناه ان عدم التقدیم لیس بضروری سواء کان وجود التقدیم واجبًا اولا فلا یرد ما ذکر **قوله** فیما عداهما ای فیما عدا صیغتی التعجب کتاخیر الفعل من المفعول والجار والمجرور **قوله** بما قیدنا ای التقدیم جائز فیما عدا الخ وتاخیر جائز فیما عدا الخ **قوله** لیکون عدم التصرف بهما ای بصیغتی التعجب والمراد انه لو ترک التقدیم والتاخیر مطلقًا بدون التقیید بما قیده یتناول التصرف الذی بالتقدیم ثم التاخیر جمیع الافعال التعجب وغیره مع ان المقام یقتضی ان یکون عدم التصرف الذی بالتقدیم والتاخیر من الاحکام المختصة بهما لا من الاحکام المشترکة بینهما ومن الاحکام المشترکة عدم تقدیم معمول النفی فانه یشمل فعل التعجب وغیره لان النفی یقتضی صدر الکلام **قوله** فلا یقال الخ ای اذا لم یتصرف فیهما بالتقدیم ثم التاخیر فلا یقال الخ **قوله** لانهما ای صیغتی التعجب بعد النقل الی التعجب **قوله** جریا مجری الامثال جمع المثل وبیان ذلک انه اذا نقل قولنا حسن زید الی قولنا ما احسن زیدًا الی معنی التعجب فلا یتغیر حینئذ لانه کالامثال حینئذ ولا یتغیر المثل حیث قالوا الامثال لا تتغیر وقال العلامة التفتازانی صنعت اللبن بالصیف بکسر التاء خطابًا الی المؤنث فهذا مثل فلا یتغیر بان یفتح التاء لخطاب المذکر والواقعة بالفارسیة شخصی بود دهبست که مینظر وحال بسیار داشته است ولکن زنی داشته است صاحب جمال واین زنی از وی بیزار آمده بجوانی رسیده است که او مفلس بود وهمین این زن گرسنگی دلگیر شد بهمان شوهر اول که مینظر بوده است کسی فرستاده که این جوان بیرون می آیم اگر تو مرا باز بنکاح در آری پس این درغنی کرد مینظر گفت که بالصیف صنعت اللبن یعنی آن بلا امت در زمان عقد نکاح می بایست چونکه در تابستان فرو نیستوان کرد زیرا که در تابستان شیر را ضایع کرده است **قوله** قیل عدم التصرف هذا اعتراض وقع من الشارحین **قوله** فلو اکتفی بما عداهما لکفی ولا اختصاصا فی المتن ایضًا فلو اکتفی کلام حسن **قوله** الا التاسیس وهو افادة المعنی الجدید بخلاف التاکید مثل زید الثانی فی مثل قولنا ضرب زید زید فانه لا یفید المعنی الجدید والمقام یناسب التاکید ایضًا لان المفعول به مثلًا مقدم علی الفعل فیما عدا صیغتی التعجب فیتوهم التقدیم فی صیغتی التعجب ایضًا فح یناسب ان کل واحد من التقدیم والتاخیر یستلزم وجود الآخر **قوله** بالوجود لان وجود کل واحد من التقدیم والتاخیر یستلزم وجود الآخر **قوله** لکنه ینفصل ای ینفصل کل واحد منهما عن الآخر بالقصد فان القصد بالتقدیم لا یستلزم القصد بالتاخیر فی نفس الامر فایراد التقدیم والتاخیر جمعًا اشارة الی ان کلا منهما مقصود بالذات وایضًا اختیاره التقدیم والتاخیر دون التقدم والتاخر اشارة الی ان المراد هو القصد بهما قال الشر فی الحاشیة یجوز ان یکون المراد تقدیم شیٔ وتاخیره بالنسبة الی شیٔ آخر کتقدیم زید علی ما او تاخیره عنه بحیث یتقدم علی نفس الفعل فقط کما یقال زیدًا ما احسن او ما زیدًا احسن وکتقدیم احسن علی الکل وتاخیره عنه کما یقال احسن ما زیدًا او ما زیدًا احسن وان یکون المراد تقدیم المعمول علی عامله سواء کتقدیمه علی کلمة ما ایضًا او تقدیمه علی نفس الفعل فقط وتاخیر کلمة ما عما ذکر بعده ثم لا یخفی ان ذکر التقدیم علی هذه التقادیر لا یغنی عن ذکر التاخیر وبالعکس ویرد علی هذا الجواب ان هذا الحکم غیر جار فی الصیغة الثانیة والمقصود شموله لکلتا الصیغتین وایضًا عدم التصرف بالتقدیم علی کلمة ما او تاخیر ما لا خصوصیة له بصیغتی التعجب فانه لا یجوز مطلقًا والکلام فیما له خصوصیة بهما قدس سره انه یجوز ان یکون المراد من قوله ولا یتصرف فیهما بتقدیم وتاخیر ان تقدیم شیٔ بالنسبة الی شیٔ آخر وتاخیره بالنسبة الی هذا الآخر ایضًا بان کان التقدیم والتاخیر بالنسبة الی شیٔ واحد کتقدیم زید علی ما وکذا تاخیر زید عن ما وکتقدیم احسن علی الکل

فاذا زیدت الهمزة علیه تصیر متعدیا **قوله** ای حسن انت وفاعل الامر مستتر دائما الا اذا ورد له التاکید **قوله** او زائدة هذا علی تقدیر ان یکون الباء زائدة **قوله** ای جعله بصیغة الامر **قوله** بمعنی صنفه بکسر الصاد وسکون الفاء **قوله** یتبعه الزمخشری بضم الزاء وهو صاحب الکشاف **قوله** امر لکل واحد ای یوجه الی کل واحد من افراد الانسان لایخفی ان الامر الی کل واحد من افراد الانسان ممتنع لانها غیر متناهیة فلذا فعال بان یجعل زیدا الخ **قوله** فان فیه ای فی زید من جهات الخ معناه ان کل ما یمکن ان یکون فی شخص من جهات الحسن یکون فی زید فهو اشارة الی ان افراد الانسان کلها لایکون خالیة من جهة **قوله** یعنی الافعال المشهورة عند النحاة الخ هذا فی الحقیقة اشارة الی علة اخراج مدحت وذممت من افعال المدح او الذم بالمراد هو بیان الافعال المصطلح بینهم فلایکون مدحت وذممت من الافعال المدح والذم المصطلح بینهم لانه لم یوضع للانشاء بل هو موضوع لاخبار المدح والذم لا لانشائهما یرد علیه انه حینئذ یشکل بقولنا امدح واذم فانهما لانشاء المدح والذم لانهما امر الآن یقال انه موضوع للانشاء فقط فلا یرد النقض بهما حینئذ لانهما موضوعان للطلب ایضا لان معناهما طلب المدح وطلب الذم فلا یلزم ان یکونا من افعال المدح والذم **قوله** منها نعم وبئس واعلم ان نعم فعل المدح وبئس فعل الذم اراد بالمدح العام فی نعم وبالذم فی بئس ومعنی العام ههنا عدم تبیین الوصف الذی یمدح او یذم لاجله یعنی اذا قیل نعم الرجل لم یبین ان مدحه لاجل علمه او شجاعته او غیرهما یعنی ممدوح فی جمیع صفاته لا فی صفة واحدة ثم اعلم ان نعم وبئس فعلان عند البصریین واسمان عند الکوفیین ودلیل البصریین لحوق الضمائر وتائیة یقولون نعما رجلین ونعموا رجالا ونعمت المراة فرجلین تفسیر ضمیر التثنیة ورجال تفسیر ضمیر الجمع المذکر والظاهر انهما مبنیان علی الفتح ولو کانا اسمین لم یبنیا لانه لیس ما یوجب بناءهما ودلیل الکوفیین دخول حرف الجر علیهما کقول الشاعر ان البیت بنعم الجار بو سفینة والثانی من دلیلهم دخول حرف النداء علیهما یقولون یا نعم المولی ویا نعم النصیر ویا نعم الرجل والثالث من دلیلهم انهم یقولون نعیم الرجل باشباع کسرة العین حتی یحصل منها یاء ساکنة قال بعضهم ان هذه الادلة ضعیفة اما الاول فلان دخول حرف الجر تقدیره الست بجار مفعول فیه نعم مفعول فیه صفة لجار فحذف الموصوف وهو جار وحذف ایضا مفعول فیه او مثل الباء بنعم واما دخول حرف النداء فتقدیره یا ایها المولی انت فحرف النداء دخل علی الاسم لا علی الفعل وقوله یا نعم بالرجل فشاذ لان الیاء تولد من اشباع کسرة العین وهذا لیس بفعل اصلی **قوله** فی فعل اذا کان فاؤه مفتوحا اقول لایقال الاولی ان یقال اذا کان عینه حلقیا بدون قوله فاؤه مفتوحا لان اربع لغات انما یکون فی مادة لفظ الفعل فان فتح الفاء واحد من اللغات الاربع لانا نقول لو لم یقل قوله اذا کان فاؤه مفتوحا فیلزم ان یکون فی فعل علی صیغة المجهول ایضا اربع لغات ولیس کذلک لایقال فیلزم حینئذ ان یکون فی فعل بضم العین ایضا اربع لغات ولیس کذلک لانا نقول انا نلتزم ذلک الا ان الظاهر ما قال الشارح الهندی من ان هذه الوجوه الاربعة مطردة فی کل فعل علی فعل بکسر العین ثانیه حرف حلق کشهد وکذا فی کل اسم علی فعل ثانیه حرف حلق کفخذ انتهی کلامه **قوله** بذکر المخصوص الخ ای المخصوص بالمدح او الذم بعد الفاعل **قوله** نحو نعم الرجل زید فان فی نعم الرجل اجمال لان الرجل مبهم فذکر زید بعده تفصیل بعد الاجمال **قوله** نعم فرس غلام الرجل ای زید فی هذا المثال یکون الواسطة واحدة وفی المثال الثانی هی اثنان **قوله** هلم جرا وهلم اسم فعل بمعنی ایت فقوله جرا مفعول مطلق فعله محذوف نحو جر جرا او یجر جرا وهو اشارة الی جواز کثرة الواسطة **قوله** ممیزا بنکرة منصوبة فاذا کان الضمیر ممیزا باسم المفعول فیکون النکرة ممیزا باسم الفاعل لایقال ان الضمائر انما تکون معرفة فلا یجوز ان یقع النکرة ممیزا عن المعرفة ورافعا للابهام عنها لانا نقول المراد من الضمیر فی قوله مضمر والضمیر المبهم کالضمیر فی نعم ومراد من قولهم ان الضمائر معرفة هو الضمائر التی یقوم المرجع علیها وقوله منصوبة قید واقعی والا لایکون التمیز الا منصوبا **قوله** او مضافة لفظیة لامعنویة

بحث الحروف

ان الفعل اذا اسند الی المونث الحقیقی یجب تانیثہ ویجاب بان المراد من الفعل فیما سبق ہو الفعل المتصرف وہما غیر متصرفین والیہ اشار بقولہ لانہما لما کان الخ قولہ قولہ تعالیٰ بئس مثل القوم الذین کذبوا قولہ مبتداء ومتاول خبرہ یعنی چہ بداست احوال آن قومی کہ تکذیب اللہ تعالیٰ کردہ اندکہ کافر اند ولقائل ان یقول لم لم یجعل قولہ تعالیٰ بئس مثل القوم الذین کذبوا جوابا عن السوال الذی ہو عدم الموافقۃ فی الجنس منہا کما مرت الاشارۃ الیہ من قولہ ان الذوات لیست من جنس الاحوال مع ان الجواب بالتاویل جواب عنہ ایضا والجواب بان الشر لما ذکر قولہ تاویلا فی جانب الجنس ولم یذکرہ فی جانب الافراد فجعل السوال فی جانب الافراد دون الجنس وظہر من ذلک عدم ایراد قولہ تاویلا فی جانب الافراد لعدم اتصال السوال بہ علی وجہ الکمال قولہ ہو مثل القوم ای المثل المضاف الی القوم قولہ متاول وہو فی الحقیقۃ مثل ای الحاصل ان یکون قولہ الذین کذبوا مخصوصا بالذم قولہ بتقدیر مثل الذین الخ سندہ المنع قولہ بتقدیر مثل الذین کذبوا ای تقدیر المثل قبل قولہ الذین کذبوا وحینئذ یکون المخصوص ہو مثل الثانی والفاعل ہو المثل الاول فیکونان فردین المثل بفتح المیم ہو الاحوال ای بئس حال القوم الذین کذبوا قولہ او یجعل الذین ای الذین کذبوا صفۃ القوم وحینئذ یکون قولہ کذبوا بمعنی المکذبین باسم الفاعل قولہ ای بئس مثل القوم المکذبین مثلہم فیکون مثلہم مخصوص فیہما مفردین ولقائل ان یقول ان الضمیر فی مثلہم راجع الی القوم فکانہ قال بئس مثل القوم مثلہم فیلزم ان یکون المخصوص متحدا مع الفاعل بحسب المفہوم مع انہ وان کان متحدا مع الفاعل بحسب الذات ولکن لابد ان یکون مغایرا لہ بحسب المفہوم والجواب انہما متغایران مفہوما لان اضافۃ مثل الاول الی القوم للجنس واضافۃ مثل الثانی الی الجمع للعہد الخارجی فکانتا متغایرین حینئذ مفہوما وقد قالوا ان الاضافۃ ایضا اربعۃ کالالف واللام قولہ اذا علم ای حذف بالقرینۃ قولہ ای ایوب فانہ المخصوص بالمدح قولہ بقرینۃ ان ذلک ای قولہ تعالیٰ نعم العبد فی قصۃ ایوب علیہ السلام قولہ فنعم الماہدون یعنی چہ خوب گسترانندہ ہست واجب تعالیٰ قولہ ای نحن فانہ مخصوص وہو راجع الی اللہ تعالیٰ وآنما اورد بصیغۃ الجمع ولم یقل انا مع انہ تعالیٰ واحد للتعظیم ای نعم الماہدون نحن قولہ والاحکام کما قال وقد یحذف المخصوص اذا علم بالقرینۃ قولہ ومنہا حبذا ولو قال ساء مثل بئس لکان اولی للاختصار الا انہ لم یکن مثل نعم فی الشرائط والاحکام فلذا فصلہ بقولہ ومنہا قولہ حب فی حبذا ففی عبارتہ مسامحۃ فان مجموع حبذا لیس من افعال المدح او الذم لانہ مرکب والفعل لا یکون الا مفردا ولکن ذا صار مثل التاء فی ضربت لا ینفصل عنہ وہو للمادح قولہ او حب بصیغۃ المجہول لا یقال یمنع ان یکون حبذا مرکبا من حب بصیغۃ المجہول وذا لان الحاء مفتوحۃ فی حبذا لانا نقول اصل حب بفتح الحاء حبب بضم الباء الاول فاسقاط حرکۃ الباء للادغام اما باسقاط الحرکۃ او بنقلہا الی ما قبلہا بعد حذف حرکۃ ما قبلہا وعلی التقدیر الاول یکون مرکبا من حب بصیغۃ المعلوم وذا وعلی التقدیر الثانی یکون مرکبا من حب بصیغۃ المجہول وذا قولہ اذا صار محبوبا ولیس لک ان یتوہم من لفظ المحبوب ان حب مجہول فمعنی حب زید محبوب ودوست داشتہ شدہ ہست زید کما یقال وجد زید بمعنی زید موجود قولہ عما ہو علیہ وضمیر ہو یحتمل ان یکون راجعا الی حبذا وہذا ما اختارہ الشر ویحتمل ان یکون راجعا الی فاعلہ والی ذا ایضا وہذا ینبغی لارجاع الضمیر فی قولہ لا یتغیر قولہ بجزئیہا ای حبذا بتاویل الکلمۃ قولہ لا یتغیر ای الامثال لدلالتہا علی قصۃ غریبۃ فلو تغیرت لا تدل علیہا قولہ علی الوجہین المذکورین فی نعم بان یکون المخصوص مبتداء وما قبلہ خبرا وخبر مبتدا محذوف بالنظر الی السوال الناشی منہ کما عرفت فی نعم قولہ ویجوز ان یقع الخ وہذا من الاحوال المخصوصۃ فی حبذا المشترکۃ قولہ نحو حبذا رجلا زید فان رجلا تمیز عن نسبۃ حب الی ذا وقع قبل المخصوص یعنی چہ خوب است از روی مرد زید یعنی چہ خوب است از روی جبلت دانی کہ خوب ست از روی جبلت بودن زید دست وفی المثال الثانی یکون التمیز بعد المخصوص وفی المثال الثالث یکون

فی ضربت زیداً جرداً ورکن معاً لانه مسند بخلاف زید قائما فی ضربت زیدا قائما فانه لا تقع شئ منهما مسندا ومسندا الیه بل المسند فیه ہو ضرب والمسند الیه ہو التاء **قوله** یتعقل معناه بالنسبة الیه ای الی الاسم وہذا التوصیف للاشعار بان کل اسم محتاج الیه لکل حرف ویحتمل ان یکون تعلیلا الاحتیاجه فی جزئیته الی اسم ای لتعقل معناه بالنسبة الیه **قوله** او فعل کذلک ای فعل یتعقل معناه بالنسبة الیه وکلمة او لمنع الخلو اذ قد یحتاج الیهما معا کحرف الشرط والتحضیض **قوله** حروف الجر ما وضع ای حروف وضع کل منها للافضاء بفعل وایراد لفظ الجمع فی المعرف اشارة الی جامعیته کما ان ایراده فی جانب التعریف اشارة الی مانعیته ومعنی الاول انه لیس للمعرف فرد تخرج عن تعریفه ومعنی الثانی ان لیس للتعریف فرد لم یصدق المعرف علیه وآشار الش الی مثل ذلک فی قوله التوابع کل ثان باعراب سابقه الخ فعلی ہذا لا یرد انه ینبغی ان یقول حرف الجر بصیغة المفرد لان التعریف للماہیة لا للافراد ویجوز ان یکون الاضافة الجنسیة مبطلة للجمعیة کلام الجلس فقوله ما وضع خبر لقوله حروف الجر ویجوز ان یکون تقدیره منها حروف الجر وقوله ما وضع فی التقدیر ہو ما وضع بارجاع الضمیر الی مفرد وہو فی ضمن الجمع کلمة ما عبارة عن الحرف وانما لم التقسیم الحرف صریحا کتقسیم الکلمة الی اقسامها الثلثة وتقسیم الاسم الی المعرب والمبنی اکتفاء بذکر اقسام الحرف فانه بمنزلة التقسیم فاشار به الی نوعی التقسیم من الصریحی والضمنی **قوله** لافضاء الفعل ای لافضاء مدلول الفعل الاصطلاحی والمراد من معنی الفعل فی قوله او معناه ما ذکر بقوله کاسم الفاعل الخ فلا یرد ما قیل انه ان ارید من الفعل الفعل الاصطلاحی ہو غیر مفضی وہو ظاہر وان ارید منه اللغوی ہو الحدث فلا حاجة حینئذ الی قوله او معناه ای المعنی التضمنی لان المعنی المطابقی مفض ایضا کالفعل الاصطلاحی ویمکن تقریر الایراد بعبارة اخری بان ما ہو مفض الی ما یلیه لیس الا معنی الفعل الذی ہو الحدث فی جمیع المواد لا لفظ الفعل فینبغی ان یکتفی بمعنی الفعل ولقائل ان یقول التقابل بین الفعل ومعناه حینئذ یکون تقابل العام بالخاص فلم اکتفی **قوله** او معناه یصح فان الفعل اعم من ان یتحقق فی ضمن الفعل الاصطلاحی او فی ضمن الفعل اللغوی تامل **قوله** فان معنی الافضاء الوصول ثم لما الخ دفع سوال تقریره ان تفسیر الافضاء بالایصال لیس بجائز لان الافضاء لازم لانه بمعنی الوصول والایصال متعد فتفسیر الشئی بالمبائن غیر جائز الجواب ان الافضاء وان کان لازما لکنه صار متعدیا بالباء فی قوله یفعل فحینئذ یصح تفسیره بالایصال کما ان ذہب لازم بمعنی الذہاب حین تعدیته بالباء یکون بمعنی الاذہاب لا یقال ان ما ذکره ہہنا ینافی ما ذکره فی خواص الاسم من قوله لانه لافضاء معنی الفعل الی الاسم فینبغی ان یدخل الاسم لیفضی معنی الفعل الیه انتہی کلامه فالمراد من الافضاء فی الموضعین معنی المتعدی لانا نقول انهم قالوا ان ہمزة باب الافعال یکون للتعدیة غالبا او نقول بتقدیر الباء ولقائل ان یقول لا یصدق التعریف علی مثل غلام لزید لعدم وجود الفعل او معناه یفضی الی ما یلیه والجواب انه مقدر ہہنا ای غلام ثابت لزید واجیب ایضا بان اللام فی الافضاء للغرض لا صلة الوضع فلا ینتقض التعریف المذکور منعا بحرف العطف لایصال الواو مثلا معنی الفعل الی عمرو فی قولنا جاءنی زید وعمرو لانها لم یوضع لغرض الایصال لان الواو انما وضع للجمع ویلزمه الایصال ولا ینتقض التعریف جمعا بالحروف الزائدة من الحروف الجارة لکن فی قولک ما جاءنی من احد والباء فی قوله تعالی کفی بالله واللام فی قوله تعالی ردف لکم والکاف فی قوله تعالی لیس کمثله شئ لان ہذه الحروف زائدة لا یراد منها معنی فضلا عن معنی الایصال وبان المعرف مخصوص بحرف الجر اللفظی وبان الافضاء اعم من ان یکون بالشخص او بالنوع **قوله** وہو کل شئ استنبط منه معنی الفعل ولفظ الکل مقحم وایراده للمبالغة کما مر غیر مرة والمراد من معنی الفعل المذکور فی التعریف اللغوی وفی المعرف الاصطلاحی فلا یرد ان اخذ المعرف فی المعرف یستلزم الدور علی ان الدور فی التعریفات اللفظیة غیر مستحیل کما قالوا ولقائل ان یقول ان شبه الفعل بہذا التفسیر داخل فی معنی الفعل وقد جعله مقابلا فی بحث الحال حیث قال وعاملها الفعل او شبهه

ان من موضوع الجزئيات الابتداء لان الابتداء المطلق كالانتهاء المطلق معنى اسمي كما عرفت في صدر الكتاب والمراد الابتداء الخاص ويكون اللام للعهد لشهرته لا يقال لا بد في العهد من تقدم المعهود صريحا وكناية لانا نقول قد يكتفى بعلم المخاطب ايضا كقولك كيف الامير اذا لم يكن في البلد الا امير واحد **قوله** اي لابتداء الغاية بجعل اللام عوضا عن المضاف اليه **قوله** والمراد بالغاية المسافة لا النهاية التي هي المعنى الحقيقي لها والمسافة معناها المجازي فهو من قبيل اطلاق الجزء وهو الغاية على الكل وهو المسافة لان النهاية هي النقطة الاخيرة وهي جزء في المسافة وهي شاملة لها وذكر الغاية وارادة المسافة من قبيل المجاز والعلاقة الكلية والجزئية والمراد بالمسافة الامر الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام فلا يرد ان الاولى ان يقول المراد بالغاية هو الامر الممتد لان الغاية قد يكون بمعنى النهاية وقد يكون بمعنى الامر الممتد وهو المراد ههنا والمسافة اخص من الامر الممتد ثم لا بد ان يعمم الامر الممتد من ان يكون ممتدا بنفسه او منشأ والامر الممتد فلا يرد النقض بقولنا خرجت من الدار فان الخروج وان لم يكن ممتدا بنفسه ولكن يترتب عليه امر ممتد كالسير والجلوس وغير ذلك وان قلت المسافة هي البعد المكاني فيلزم ان لا تستعمل في الزمانيات فلم يصح قولنا صمت من اول الصبح الى الليل واللازم باطل قلت المراد من المسافة ههنا هو البعد مطلقا فحينئذ يكون مستعملة في البعد سواء كان مكانيا او زمانيا **قوله** اذ لا معنى لابتداء النهاية لان النهاية لا يكون فيه ابتداء لما عرفت انها النقطة الاخيرة لا يقال يكون لابتداء النهاية معنى بان يقال ابتداء الامور التي لها نهاية فمعنى قولنا لابتداء النهاية انها لابتداء ماله نهاية فالاضافة لادنى ملابسة احترازا عن ابتداء ما لا يكون له نهاية كالابديات والازليات لانا نقول معنى قوله اذ لا معنى لابتداء النهاية انه لا معناه على تقدير حمله على الظاهر بدون تقدير شيء فيه فظاهره ليس الاضافة وعلى تقدير حفظ معنى الاضافة لا معنى لابتداء النهاية فحينئذ ظهر ضعف ما ذكره الفاضل الچلپي بقوله فيه بحث لان الاضافة لادنى ملابسة اي من لابتداء ماله نهاية اي لا يستعمل لها في ابتداء ما لا نهاية له انتهى خلاصته كلامه كلام الفاضل المذكور ساقط من وجه بانه لو كان المراد ان من لابتداء ماله نهاية فلم يبق المقابلة بين المسافة والنهاية لان كون من لابتداء المسافة اي لابتداء الامر الممتد معناه ان من لابتداء ماله نهاية لان المسافة لا يستعمل الا في الامر الممتد الذي له نهاية **قوله** وقيل كثيرا ما يطلقون الخ اي اطلاقا كثيرا وكلمة ما زائدة فالمراد من الغاية حينئذ هو الفعل اي الفعل الذي يصدر من رجل مثل سرت من البصرة وانتهاؤه الى الكوفة قيل الغرض يطلق على الافعال الاختيارية دون غيرها فيلزم ان لا يستعمل كلمة من في غير الافعال الاختيارية واللازم باطل بصحة قولنا غلى القدر من اول النهار الى آخرها والغلي بالفارسية جوشيدن والقدر ديگ فغلي القدر ليس فعلا اختياريا ويمكن الجواب بانه لم لا يجوز ان يكون اطلاق كلمة من ههنا على سبيل المجاز وبانه لم لا يجوز ان يكون الفعل الاختياري اعم من الحقيقية والتنزيلية قيل الغاية ههنا بمعنى الامر الممتد كالسير والجلوس وغيرهما والمسافة اخص منه وكانه اراد بالمسافة الامر الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام ولكنه ينتقض بنحو خرجت من البصرة او من الدار لان الخروج ليس امرا ممتدا واجيب بان الممتد اعم من ان يكون ممتدا بنفسه او كان منشأ الامر الممتد والخروج يكون سببا للممتد كالسير والجلوس **قوله** المتقضي وذكره بعد الغرض ليلا يحمل على العلة الغائية **قوله** علامته من الابتدائية ولم يقل وعلامته كما سيقول ليلا يتوهم اختصاصه بالزمان او بالمكان **قوله** وما يقياس اي وصحة ايراد ما يفيد فائدتها اي فائدة الى في مقابلتها واراد بالمقابل اعم من ان يكون بعدها كما في المثال الاول او قبلها كما في المثال الثاني **قوله** لان معنى اعوذ بالله التجي اليه اي الى الله تعالى فقوله التجي بصيغة المتكلم الواحد لا التجاء بالطلب

زبه رجلا ويكون ذكر شيئ اشارة اليه لا يقال ان الضمائر معرفة فكيف يصح ان يكون هذا الضمير مبهما لانا نقول الضمائر المعرفة هو الضمائر
التي تقدم المرجع عليها ولم يتقدم المرجع على الضمير في كان كالضمير في زبه رجلا فيكون هذا الضمير نكرة لا معرفة قوله وهو وارد على سبيل
الحكاية وهذا جواب على تقدير التسليم اي قوله قد كان من مطر وارد على سبيل الحكاية لا على سبيل الاصالة فقولنا من زائدة في غير الكلام
الموجب اعم من ان يكون غير الكلام الموجب بالفعل او بالاصل فيكون قد كان من مطر غير كلام موجب في الاصل بل كان من مطر
فاتهم قد في الجواب مقام هل فيكون مادة الجواب والسوال متحدا فيصح ان يقال ان الجواب غير الكلام الموجب في الاصل فيما ذكرنا ضعف
ما ذكره الفاضل الجلدائي في رد ما ذكره مولانا عصام حيث قال الفاضل المحشي فالمراد بكونه في غير الكلام الموجب كونه فيه في الحال
او في الاصل انتهى وفيه ان من في القول المذكور ليس في غير الموجب لا في الحال ولا في الاصل بل غير الموجب هو السوال وهو
تركيب آخر وليس باصل الجواب ولم يعهد اطلاق الاصل عليه بالنسبة الى الجواب انتهى كلامه قيل ويمكن ان يكون حاصل تعميم غير
الموجب حقيقة او حكما وجواب ما ليس بموجب في حكم غير الموجب وتجوز ان يكون حاصله تسليم كون من زائدة وتخصيص اشتراط كونها
في غير الموجب بما يكون على سبيل الحكاية قوله والى للانتهاء اي لجزئيات الانتهاء بتقدير المضاف لان الانتهاء كالابتداء معنى
اسمي اذ المراد به الانتهاء الخاص لشهرته ولمعلوميته قوله اي لانتهاء الغاية بجعل اللام عوضا عن المضاف اليه والغاية ههنا ايضا
بمعنى المسافة لا بمعنى النهاية لانه ليس للنهاية نهاية لانها هي النقطة الاخيرة ولم يرد بها الغرض ههنا اكتفاء بما سبق ويجوز
ان يكون بمعنى الامر الممتد سواء كان ممتدا بنفسه او كان منشأ له كما في خرجت الى السوق فان الخروج وان لم يكن ممتدا ولكنه
سبب له كالسير والجلوس قوله فهي بهذا المعنى مقابلة لمن سواء كان الانتهاء في المكان الخ وهذا اشارة الى وجه ايرادها بعد من فان
قيل اذا كان الى لهذا المعنى مقابلة لمن فلا يكون الى في غير الزمان والمكان لان من يكون للابتداء في الزمان والمكان ودون غيرهما
فلم يكن اذا كذلك ولا يصح حينئذ قوله او غيرهما اجيب بان الى بهذا المعنى مقابلة بمن في الجملة اي في بعض المواد والمراد انها مقابلة
بمن باعتبار اصل الابتداء والانتهاء ولقائل ان يقول في دفع الشبهة ان من يكون للابتداء في غير الزمان والمكان ايضا مثل
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان كلمة او في قوله وهذا الابتداء اما من المكان او من الزمان لمنع الجمع لا لمنع الخلو نحو اتموا الصيام
الى الليل اي اتموا الصيام من اول اليوم اي من اول الفجر الى اول الليل قوله فان قلب المخاطب باسم الفاعل وهو المتكلم المفهوم
من الياء في قوله قلبي والضمير في اليه راجع الى المخاطب باسم المفعول المستفاد من الكاف في قوله اليك فيكون المرجع اليه ضمير الغائب
مذكورا معنى وجاز ان يكون المرجع اليه فيه مذكورا حكما واليه يدل ما ذكره في شرح المختصر ان الضمير في يديه وعليه مع مرفقيه وكعبيه
راجع الى صاحب الوجه لدلالة الوجه عليه التزاما فمرجع الضمير مذكور حكما انتهى كلامه فلا يرد حينئذ ما ذكره الفاضل الجلوائي من ان في قوله
فان قلب المخاطب الخ حزازة لان المخاطب ان كان على صيغة اسم المفعول كقوله منتهى وكان اليه مفعول ما لم يسم فاعله لقوله منتهى وضمير
راجعا الى قلب المخاطب كان الاولى ترك القلب لان المذكور في المثال قلب المتكلم لا قلب المخاطب فالظاهر ان يقال فان
المخاطب منته وان كان على صيغة اسم الفاعل كقوله منته وكان ضمير اليه راجعا الى المخاطب المعبر عنه بالكاف كان الظاهر ان يقال
الى المخاطب على صيغة اسم المفعول اذ لا وجه للضمير الغائب انتهى كلامه قوله باعتبار الشوق والميل يعني اسناد الانتهاء الى القلب
ليس باعتبار نفسه فان ذات قلبه ليس بمنته اليه بل ميل قلبه منته اليه ولا يتجاوز منه الى غيره ويمكن تقدير المضاف اي ميل

فلان الحرفية مقتضية لعدم الحركة للزوم البناء للحرف وكون السكون اصلا في البناء ولكن سكونها متعذر لتعذر الابتداء بالساكن فجعلت مبنية على الكسر الذي هو قريب من السكون اذ السكون عدم الحركة والكسر لقلة دخوله على الفعل وغير المنصرف قليل وقريب من العدم وانما اقتضاء لزوم مجرورية مدخولها بناءها على الكسر للمناسبة بين حركتها وعملها **قوله** اي بمكان يقرب منه وصلة القرب لا تكون الا من فلذا قال منه دون به لكنها بمعنى الباء اشار به الى ان الالصاق في المثال المذكور مجازي لا حقيقي لان مروره لم يكن شيئا ملتصقا بزيد بل يجوز ان يقول مررت بزيد مع ان بينك وبين زيد موضعا واسعا فالمعنى التصق مروري بموضع يقرب زيد منه والعلاقة ان القريب من الشيء في حكمه والملصوق به في حكم الملصوق بذلك الشيء ثم لما كان في الالصاق المجازي خفاء فذكره ولم يذكر الالصاق الحقيقي مع اصالته كما في به داء فلا يرد ما قيل من ان الاقتصار على مثال الالصاق الحقيقي ليس على ما ينبغي **قوله** كتبت بالقلم اي باستعانته والية **قوله** مصاحبة السرج حال اشتراء الفرس في الاشتراء وفي بعض النسخ مصاحبة السرج واشتراكه مع الفرس في الشراء **قوله** ولا يلزم ان يكون السرج والمراد من اللزوم هو اللزوم الكلي لا الجزئي اذ لا خفاء في تحقق اللزوم الجزئي وهذا الدفع ما يتوهم من سابقه لان المتبادر من اشتراء الفرس مع السرج كون السرج ملاصقا بالفرس **وقوله** ملصقا به على صيغة اسم الفاعل او المفعول خبر لقوله يكون والضمير فيه للسرج وضمير المجرور للفرس **قوله** فالالصاق يستلزم المصاحبة والفاء تفسيرية وليست للتفريع لان ما يتفرع على سابقه هو عدم استلزام المصاحبة الالصاق لا استلزام الالصاق للمصاحبة ولا يبعد ان يجعل التفريع نظريا بان التفريع يتوقف على بيان مفهوم المصاحبة لا على مجرد مفهوم المصاحبة ثم اعلم ان استلزام الالصاق للمصاحبة انما يكون في الالصاق الحقيقي دون المجازي فلا يرد ما قال مولانا عصم وفيه بحث لجواز ان يكون اشتراء الفرس في مكان لقرب من السرج ولا يصاحب السرج الفرس في الاشتراء انتهى كلامه وحاصله منع صحة الاستلزام وذلك بانه اذا اشترى رجل فرسا بدون سرجه ويكون السرج في مكان اشترى الفرس فيه فحينئذ يكون الالصاق متحققا لما مر ان السرج موجود في المكان الذي اشترى الفرس فيه مع عدم المصاحبة ح لعدم اشتراء السرج بل اشتراء الفرس فقط ثم المراد من اللزوم الكلي لا الجزئي لانه حينئذ لم يصح قوله من غير عكس لان اللزوم الجزئي متحقق فيه كما عرفت **قوله** اي جعل الفعل اللازم متعديا والمراد من الفعل هو الاعم من اللغوي والاصطلاحي ويحتمل الاكتفاء بالاصل وهو الفعل الاصطلاحي فيدخل تعدية الفعل اللغوي فيه بالمقايسة مثل انا ذاهب بزيد **قوله** والتعدية بهذا المعنى مختصة بالباء دفع سوال تقريره ان التعدية لا تختص بالباء لوجودها في جميع الحروف الجارة كما يقال انسحب به على التراب الانسحاب الانجرار وتقرير الجواب ان المراد هو التعدية التي كانت تتضمن الفعل معنى تصيير وهذه مختصة بالباء بخلاف التعدية التي بمعنى ايصال معنى الفعل الى معموله فانها متحققة في جميع الحروف الجارة **قوله** وزائدة بالرفع عطف على قوله للالصاق او على المعطوفات فيكون مرفوعا بالعطف على الخبر على ما عرفت في من **قوله** في الخبر في الاستفهام الخ اي هذه زائدة في خبر كلام الاستفهام بهل او في خبر المبتدا في الاستفهام اي في وقت الاستفهام **قوله** والنفي عطف على الاستفهام اي هي زائدة في خبر كلام النفي بليس وبما **قوله** وهي تزاد في الخبر الخ توطية لقوله قياسا فاشار به الى ان قوله قياسا متعلق بقوله زائدة بان يكون صفة مصدر محذوف اي زيادة قياسية وسماعية بجعل القياس والسماع بمعنى القياسي والسماعي او بحذف ياء النسبة هو شايع بينهم **قوله** اي غير الخبر الواقع الخ اشار به الى ان الضمير راجع الى الخبر المذكور فلا يرد ان الظاهر ان يقول وفي غيرهما **قوله** سواء لم يكن خبرا اي **قوله** وفي غيرهما فيه احتمالان الاول

والفرا قوله اصلها اى وضعها قوله ثم تستعمل فى التكثير دفع دخل تقريره انه اذا كان رب فى معنى التقليل اصلا فيكون فى معنى التكثير مجازا فينبغى ان لا يحتاج فى استعمالها على التقليل الى قرينة ويحتاج فى استعمالها على التكثير الى قرينة مع ان الامر بالعكس وتقرير الجواب ان استعمالها فى معنى التكثير شايع مشهور فيكون كالحقيقة فشهرته بمنزلة القرينة واستعمالها على التقليل ليس بشايع فيحتاج الى القرينة

قوله يعنى الذى يتعلق به رب وايراده لبيان الاضافة التى فى قوله وفعلها اى الفعل العامل فى رب قوله ولا يتصور اى لا يتحقق ذلك اى التقليل المحقق الا فى الماضى فلا يكون فعلها مضارعا فلا يجوز ان يقال رب رجل كريم سالقى او لا يلقى فان معنى التقليل لا يسع فى المضارع الحال فلا يرد ما قيل ان المضارع الحال ايضا يدل على التحقيق فلا بد ان يقع فعلها فعل المضارع كالماضى لا يقال ان المضارع الاستقبالى مطلقا لا يكون مشكوك الوقوع فان بعضها متحقق الوقوع مثل يؤخر فى قوله تعالى لا يؤخر الاجل ويموت فى يموت زيد لانا نقول لا يسع فيه ايضا قوله لم افارقه بصيغة المتكلم الواحد فيكون فعلها حينئذ منفيا بلم قوله اى ذلك الفعل الماضى اشار به الى ان نصبه على نزع الخافض وتنوينه عوض عن المضاف اليه قوله القرائن باعتبار المواد ثم اللام فى قوله لوجوده للتوقيت لا للتعليل لان القرينة شرط للحذف لا علة له قوله لا مرجع له اى ليس له مرجع معين لقصد الرجوع اليه والا فللضمير لا بد من المرجع كما يدل عليه تعريفه قوله خبر لا اى لا مرجع موجود له قوله مميز بنكرة منصوبة على التميز وقوله على التميز علة النصب لا قيد له وذلك النكرة بعد قوله تميز لان النكرة مشروطة عند البصريين خلافا للكوفيين وقيد واقعى لان التميز منصوب اتفاقا قوله خلافا للكوفيين فى مطابقة التميز وانما خص الاختلاف بالمطابقة لئلا يصرف الى الدخول على الضمير المبهم المميز لا يدخل على الضمير عندهم او يدخل عليه لكن لا على المبهم او يدخل على الضمير المبهم لكن لا على التميز قوله ما الكافة مشتقة من الكف وهو المنع فيكون قوله المانعة صفة كاشفة لها ويكون لتحقيق ماهية الكف كما يقال الجسم طويل عريض عميق مع ان الطول والعرض والعمق جميعا معتبر فى مفهوم الجسم فالطويل العريض العميق لتحقيق ماهية الجسم قوله بعد لحوق ما اى على رب اشار به الى التعقيب المفهوم من الفاء والجملة اعم من الفعلية والاسمية والفعلية اعم من الماضوية والاستقبالية نحو ربما زيد قائم و ربما قام زيد او يقوم وهو اشارة الى دفع سوال تقريره ان دخول رب على الجملة ممتنع لان حرف الجر لا تدخل الا على المفردات ولذا قال انها مختصة بنكرة تقرير الجواب بانها تدخل على الجملة بعد لحوق ما الكافة عليها مثل ربما يود الذين كفروا الوداة بالفارسية گريختن قوله ربما صرته بالجر فما زائدة يدخل الاسم كما يدخل الجملة والصقيل فعيل بمعنى مفعول من صقله اذا جلاه قوله اى واو رب فى حكمها اشار به الى ان الاولى ان القول واو ها فى حكمها ثم قال هذا القائل وهو مولانا عصم ولم يقل واوها فى حكمها لئلا يفيد لحوق ما الكافة بالواو ودخولها على الضمير اقول يمكن ان يقال المراد واوها فى دخولها ههنا على نكرة موصوفة بقرينة ايراد قوله يدخل على نكرة موصوفة بعدها لا فى جميع الاحكام قوله وبلدة بالجر والمراد منها المفازة ههنا والمراد من الانيس المونس اليعافير اولاد بقر الوحشى والعيس بالكسر الابل الابيض قوله لان ذلك تعسف اى تقدير المعطوف عليه اذا كان فى اول الكلام تعسف اى خروج من السبيل المستقيم عند حذف الفعل وعند بمعنى مع وقوله اى حذف الفعل اشارة الى ان اللام عوض عن المضاف اليه والاضافة بيانية اى الفعل الذى هو مشتق من القسم فلا يجوز استعمال واو القسم مع وجود فعل القسم لا يقال اقسم والله بخلاف الباء فانها يستعمل مع اظهار فعل القسم وحذفه يقول احلف بالله لافعلن كذا او بالله لافعلن كذا قوله وكذلك لكثرة الخ اى عدم ذكر الواو مع فعل القسم لكثرة استعمال الواو فى القسم فلا يحتاج الى ذكر فعل القسم مع الواو ولشهرتها فى القسم فينتقل الذهن اليه بلا ذكر فعل القسم

تخصيص الحذف به ههنا لاجل الاعتراض والتقديم المذكورين في جواب كلامه قوله اذا اعترض اي حذفه مشروط بواحد من الامرين و
قوله بين اجزاء الجملة التي تدل على جواب القسم اشارة الى حذف المفعول عن قوله اعترض لان قوله اعترض وقوله قد تقدم تنازعا في قوله
مايدل عليه وجعله معمولا للثاني كما هو مذهب البصريين وحذف المفعول من الاول وايضا فيه اشارة الى تفسير قوله مايدل عليه
الى جعل ما هو معموله حيث فسره بالمعرفة وتحمل ما يكون المقصود منه بيان حاصل المعنى قوله زيد والله قائم مثال لتوسط القسم بين
اجزاء الجملة التي تدخل هذه الجملة على جواب القسم والمثال الثاني لتقدم الجملة على القسم والضمير في قوله او تقدمه ضمير المفعول وقوله
مايدل عليه فاعل تقدم قوله لاستغنائه اي القسم وهذا دليل لهما جميعا قوله لا الجواب لان جواب القسم اصطلاحا ما يكون موخرا عن القسم
قوله ولهذا اي ولاجل انه ليس بجواب لفظا لا يجب في الجملة المذكورة جعلا منه جواب القسم في القسم الذي لغير السوال فهي اللام ونون
وحرف النفي فلا يقال والله لزيد قائم او زيد قائم والله قوله اي المجاوزة شئ وتعديته الخ اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف
اليه وليس المراد مجاوزة ما قبله عما بعده لانه قد لا يكون كذلك كما في اخذت عنه العلم وأديت عنه الدين وما كان المجاوزة كذلك
في رميت السهم عن القوس الى الصيد قوله وذلك اي مجاوزة شئ وتعديته اما بزوال الشئ الاول عن الثاني الخ لا يقال الاولى
ايراد المشار اليه المونث بان يقول تلك موضع ذلك لتانيث المجاوزة لانا نقول المجاوزة مصدر يجوز تذكيره وتانيثه قوله
الى الصيد فان السهم شئ وصل الى القوس وجاوز عنه ووصل الى الصيد الذي هو ثالث قوله او بالوصول وحده اي او
يكون المجاوزة المذكورة بالوصول اي بالوصول الى الثالث بدون الزوال من الشئ كقول التلميذ اخذت عنه اي زيد
الاستاذ العلم فان العلم باق في زيد ايضا قوله اديت عنه الدين اي اديت عن جانب زيد المديون الدين الى خالد فحينئذ يكون
الزوال عن الشئ الثاني فقط بدون الوصول اليه لانه ادى الدين الى خالد من جانب زيد ولم يصل الدين الى زيد الذي هو الثاني بل
وصل الى خالد الذي هو الثالث فان قلت لا فرق بين هذا المثال والمثال الاولى لان في كليهما يكون الوصول الى الثالث
في الزوال عن الثاني فلا يصح المقابلة قلت بينهما فرق بان في الاول يكون الوصول اولا الى الثاني ثم منه الى الثالث وفي المثال
الثاني لا يكون الوصول الى الثالث قوله ليعلم ذلك اي القرينة لاسميتهما دخول من عليهما لان حرف الجر لا يدخل الا على الاسم واذا
كانا اسمين يكونان بمعنى الجانب الذي هو الاسم مثل جلست من عن يمينه اي من جانب يمينه وكذلك اخذت من على زيد اي من
فوقه او من جانبه والظاهر ان يكون القرينة لاسميتهما دخول جميع الحروف الجارة عليهما غير مختص بمن الا ان يقال لما كان دخول
من عليهما اكثر استعمالا فلذا خصصه به لاظهار ذلك قوله والكاف للتشبيه اي تشبيه مفرد بمفرد اي للدلالة على مشاركته له في المعنى
وهذا المعنى لا يستدعي ان يكون وجه الشبه اقوى في المشبه به وانما يستدعيه اذا كان الغرض منه الحاق الناقص بالكامل واما اذا كان
الغرض بيان حال المشبه فلا قوله وزايدة هي مرفوعة معطوفة على التشبيه كما مر في قوله وزائدة عطف على قوله للابتداء قوله اذ التقدير
ليس مثله شئ بان يكون مثله بالنصب خبر ليس وشئ مرفوع على انه اسمه وانما قال على بعض الوجوه اشارة الى ان في الآية وجوها
وليس زيادة الكاف الا على بعض الوجوه منها ما لا زايد فيه الكاف بل الزائد هو المثل والوجه فيه ان الحكم بزيادة الكاف هو الحكم
بزيادة قبل الحاجة فهو كنزع الخف قبل روية الماء بخلاف الحكم بزيادة المثل ورجح الاول بان الحكم بزيادة الحرف اقرب من الحكم
بزيادة الاسم فضلا اذا كان الحرف حرفا واحدا ورجح ايضا بان الحكم بزيادة المثل يوجب دخول الكاف على الضمير من حيث التقدير

اوغيرهما اى ابتداء مسافر فى جميع سنة الفرس او ابتداء صدم رويتى لفلان جميع سنة كذا قوله بشرط ان يكون هذان مثالان
انما يكون للابتداء فى الزمان الماضى بشرط مضى هذه السنة تمامها اى لم تكن انت فيها فانه لو بقى شىء منها يكون السنة حالية لا
ماضية فقوله لا تكون على صيغة الخطاب اى لا تكون انت وهو تفسير للماضى وصفة كاشفة له قوله الى الآن اى الى التكلم بهذا الكلام
وانما لم يذكر اسمية مذ ومنذ اكتفاء بما سبق فى بحث الظروف قوله عطف على الابتداء لا على الزمان لئلا يلزم عطف الخاص على العام
لان الزمان اعم من الحاضر الا انه يلزم العطف على معمولى عاملين مختلفين لان قوله والظرفية عطف على الابتداء والعامل فيه اللام
وقوله فى الحاضر عطف على قوله فى الماضى والعامل فيه هو كان المقدر اى حال كونهما كائنين فى الماضى الا ان المجرور مقدم وهو جائز
وحمل قوله فى الماضى وفى الحاضر على الزمان الماضى والزمان الحاضر لدفع التنافى حينئذ بين قوله للزمان وللظرفية كما ترتفصيله
قوله للظرفية المحضة من غير اعتبار الخ وقوله من غير اعتبار تفسير قوله المحضة اى من غير اعتبار معنى الابتداء اى ابتداء الزمان
الحاضر وهو لدفع ما يقال لا فرق بين هذا القسم والقسم الاول لانها ايضا للظرفية فى القسم الاول لان السنة فى المثالين المذكورين
من الزمان والزمان انما يكون ظرفا ولكنها ليست للظرفية المحضة فى القسم الاول بل اعتبر فيه معنى الابتداء ايضا قوله اى الذى
اعتبرته حاضرا اى الزمان الذى اعتبر هذا الزمان حال كونه حاضرا وان مضى لبعض هذا الزمان فيصح ان يقول ما رأيته فى هذا الزمان
الحاضر الذى انا فيه وهو يوم الجمعة مثلا وان مضى لبعض هذا اليوم فيكون من قبيل تسمية الكل باسم جزئه فيصح ان يقال لكل الزمان
الحاضر بهذا الاعتبار فاذا عرفت هذا فلا يرد ان الازمان ليست من قار الذات اى ما كان اجزاؤه مجتمعة فى الوجود فكيف يصح
ان يقال ليوم الجمعة مثلا زمان الحاضر لانه انما يصح اذا اجتمع اجزاؤه فى الوجود وليس كذلك ثم المراد من قوله اى الذى اعتبرته
حاضرا ان الزمان الحاضر مجرد اعتبار والا فهو مركب من الجزء الاخير من الزمان الماضى والجزء الاول من الزمان المستقبل فلهذا قيل
الحاضر هو الذى لم يمض تمامه وانت فيه فى بعض اجزائه وقوله فالمراد جزء بقوله يعنى اذا اريد بهما الخ قوله وهو هذا الشهر اى هذا الشهر الحاضر
اى الشهر الذى انا فيه واليوم الذى انا فيه قوله لانهما لم ينقضيا بعد وكانه قيل من اين تقول ان اليوم الذى انا فيه او الشهر الذى
انا فيه فهو زمان الحاضر اى لم لا يجوز ان يكون مذ ومنذ فى هذين المثالين للابتداء فى الزمان الماضى فاجاب بقوله اى لان هذا الشهر
وهذا اليوم لم ينقضيا بعد ولم يدخل زمان آخر فلا يعنى بالزمان الحاضر الا ذلك لما مر ان هذا من قبيل تسمية الكل باسم الجزء قوله
فكيف يصح اى كيف يصح ان يكون مذ ومنذ فى هذين المثالين للابتداء فى الزمان الماضى لما مر من انه لا بد فى كونهما للابتداء
فى الزمان الماضى ان يكون السنة مثلا كلها ماضية فحينئذ يكون المثالان المذكوران كلاهما للظرفية لا للابتداء فى الزمان الماضى
فكان قوله فالمثالان المذكوران الخ اعتراض على المصنف بان الاولى ايراد المثال لكل واحد من الابتداء والظرفية قوله يمكن ان
يجعل الخ جواب عنه اى يجعل الاول اى المثال الاول مثالا للابتداء فى الزمان الماضى لكن بتقدير مضاف وهو الدخول والحدوث
اى ما رأيته مذ حدوث شهرنا اى من زمان حدوث شهر رمضان مثلا لا يقال على تقدير حذف المضاف يصح جعل المثال الثانى
ايضا للابتداء فى الزمان الماضى فلا وجه للتخصيص بالاول لانا نقول الظاهر ان يكون المثالان للابتداء فى الزمان الماضى والظرفية
فى الزمان الحاضر جميعا فان المتبادر ان يكونا على ترتيب اللف والنشر وكانه لذلك قال بحسب الظاهر قوله اى استثناء ما بعدها
اشارة الى كون اللام عوضا عن المضاف اليه ثم ان الاستثناء بحاشا انما يكون عن السوء لا مطلقا فلا يقال احسن القوم

لانا نقول نكتفي به في البواقي منها قوله لما اي لهذه الخ قوله لما تغير لتقدمه صدر الكلام وتقديم الخبر يفيد الحصر فيلزم اختصاص الصدارة
لهذه الحروف وهو باطل لان همزة الاستفهام ايضا تقتضيه وكذلك رب وكم وغيرهما والجواب عنه بانا لا نم انيكون تقديمه للحصر
لم لا يجوز ان يكون تقديمه للاهتمام بشان الجزاء او ليكون الضمير اقرب الى مرجعه ولو سلم فلم لا يجوز ان يكون الحصر اضافيا لا حقيقيا
قوله وجوبا ذكر لئلا الحمل على الجواز كما يتوهم من اللام في قوله لها فان قولهم وذلك بمعنى جاز ذلك قوله يدل على تقدم منها اي مشكل
منها قوله كالكلام الموكد فان وان جميعا تدلان على الكلام المشتمل على التشبيه وكذا البواقي قوله اي بالعكس باقيها على حذف
المضاف وهو لفظ الباقي وجاز لك ان تقول على حذف المضاف اليه موضع قوله على حذف المضاف لان لفظ الباقي كما يكون
مضافا الى المضمر كذلك يكون مضافا اليه للعكس وانما احتاج الى حذف المضاف لئلا يلزم انيكون الشيء عكسا لنفسه وان قلت
لا حاجة الى تقدير المضاف لجواز انيكون الضمير راجعا الى ما بقي بعد الاستثناء كذلك يمكن ارجاعه الى ما له صدر الكلام اي التي لها صدر
الكلام قلت عدم اختياره لانه اراد ان يكون المرجع للضمير في لها والضمير في عكسها الى امر واحد قوله لانها مع اسمها وخبرها في تاويل
المفرد وهذا لدفع ما قيل من انه ان اريد صدارة مطلق الكلام فهو باطل كما لا يخفى وان اريد صدارة كلاهما فان المفتوحة مقتضية
لصدارة كلاهما ايضا وان اريد صدارة الكلام الذي هو مقصود بالذات فالتعريف ليس بتام لان الدليل لا يدل الا على
صدارة كلاهما وايضا ينتقض بقولنا جاءني زيد وان عمروا قاعد وبقولنا قال زيد ان عمروا فاضل فاجاب باختيار الشق الثاني
ومنع كون ان المفتوحة مع مدخولها كلاما لانه مفرد قوله وحينئذ لو وقعت في الصدارة الخ دفع سؤال تقريره ان كونها متعلقة
بشيء آخر لا يستلزم تاخيرها وعدم صدارتها لانه يجوز انيكون متقدمة على ما تعلقت به فاجاب بقوله وحينئذ لو وقعت الخ وانما
حمل الالتباس على الالتباس في الكتابة مع وجود الالتباس في التلفظ ايضا لامكان الذهول عن الفتحة لخفائها لانه قد ذكره
سابقا في بحث المبتدأ فلم يذكره ههنا قوله وانما حملنا العكس على اقتضاء الخ حيث قال بان تقتضي عدم الصدارة ولم يقل
بان لا تقتضي الصدارة فان بينهما فرقا لان الثاني اعم من الاول شامل له ولغيره مفهوما وذلك فان معنى قولنا لا تقتضي
الصدارة انها لا يكون طالبة لها وهو اعم من انيكون طالبة لعدم الصدارة اولا قوله لان مجرد الاستثناء يكفي في ذلك
اي الاستثناء المستفاد من قوله سوى ان يفيد هذا المعنى الاخير بعينه فلو حمل العكس في قوله فهي بعكسها على المعنى الاخير ايضا يستلزم
استدراك قوله فهي بعكسها وهذا الكلام تعريض على صاحب المتوسط حيث حمله على المعنى الاخير وللقائل ان يقول لو حمل العكس على
المعنى الاخير لا يكون هذا المعنى المستفاد من الاستثناء لان المعنى المستفاد منه هو عدم اقتضاء ان صدارة الكلام على سبيل
الوجوب لان غيرها يقتضي صدره وجوبا كما ذكره فعدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما من ان تقتضي صدره جوازا
اولا ولو حمل العكس على المعنى الاخير يصح بجعل الفاء في قوله فهي للتفريع فلا يلزم الاستدراك ويمكن الجواب بان المراد
من قوله سوى ان لا تقتضي صدر الكلام وجوبا كما لا تقتضي صدره جوازا فحينئذ ايضا يصح التفريع بقوله فهي بعكسها فلا
يكون عدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما حينئذ لان باقيها تقتضي صدر الكلام وجوبا ولا تقتضي صدره جوازا
في قوله لان مجرد الاستثناء ايماء الى ان الاخصر والاوضح ان يقول ولها صدر الكلام ولان علمه اي علم الصدارة قوله الكافة اي
المانعة عن العمل قيل انها اي ما الكافة اسم بمعنى الشيء فيكون انما زيد منطلق بمعنى ان شيئا زيد منطلق فيكون شيئا اسم ان

لايكون الاسم الفاعل والمفعول المتصلين فلا يرد حينئذ ما قيل لابد ان يستثنى صلة الالف واللام بمعنى اسم الموصول وهو الذي والتي مع ان صلة الالف واللام لايكون جملة فلا حاجة حينئذ الى ان يجاب بان الجملة اعم من اللفظي والمعنوي وصلة اللام جملة معنى فحينئذ يكون الكبرى مخصوصة بما سوى صلة الالف واللام فيكون الكبرى كلية مخصوصية قوله وفتحت اما صيغة الغائب بارجاع الضمير الى ان او صيغة مخاطب بحذف مفعوله وهو ان قوله حال كونها مع جملتها فاعلة اشار به الى ان قوله فاعلة حال عن ان وانما قال مع جملتها الدفع ما قال الشارح الهندي من ان ان حرف فلا يقع فاعلا ولا مفعولا ولا غيرهما لانهما لايكونان الا اسما فكيف يصح كونها فاعلا او مفعولا او مضافا اليها فاجاب بان المراد ان مع جملتها فاعلة قوله لوجوب اي فتح الهمزة في ان لان الفاعل انما يكون مفردا لانه اسم وهو مفرد اي بلغني علم زيد وكرهت شعره قوله لوجوب كون الفاعل مفردا وكذلك قوله لوجوب كون المفعول مفردا الكبرى الدليل وصغراه مطوي قوله لوجوب كون المفعول مفردا الكبرى الدليل وصغراه مطوي لايقال يشكل هذا القول بما قال زيد ضربت عمروا زيدا فان قولنا ضربت عمروا مفعول لقال وان كان عمرو مفعولا لضربت مع انه ليس بمفرد حقيقة ولا حكما فلا يكون اسما حكما لانا نقول لانسلم صحة هذا التركيب بل التركيب الصحيح ان يقال قال زيد ان ضربت عمروا فيكون حينئذ اسما حكما فهو مفرد حكما قوله نحو عندي انك فاضل اي عندي فضل زيد وعندي خبر مقدم عليه لظرفيته قوله لوجوب كون المبتدأ مفردا لانه اسم وهو كبرى الدليل وصغراه مطوي قيل هذا يشكل بقولنا تسمع بالمعيدي خبر من ان تراه والجواب عنه بانه مأول بمفرد اي سماعك وانما لم يذكر الحال والخبر لانهما يكونان جملة ايضا وانما لم يذكر التميز والمستثنى لانهما داخلان في المفعول فانه اعم من الحقيقي والحكمي ولذا لم يذكر مفعول ما لم يسم فاعله لانه داخل في المفعول عند المصنف وان كان داخلا في الفاعل عند غيره واما المجرور بحرف الجر فهو داخل في المضاف اليه على مقتضى تعريف المصنف قوله مضافا اليها بارجاع الضمير الى الفاعل او المفعول والمبتدأ قوله نحو اعجبني اشتهار الخ اي اعجبني اشتهار علمك قوله لوجوب كون المضاف اليه مفردا لانه اسم وهو كبرى الدليل وصغراه مطوي قيل هذا يشكل بقوله تعالى يوم ينفع الصادقين والجواب انه مأول بالمصدر ولاينتقض بما يضاف اليه حيث ومثل لانه ايضا واجب الفتح لان ما يضاف اليه حيث ومثل جملة بحسب اللفظ مفرد بحسب المعنى فيصح عند دخول ان كما قالوا قوله وقالوا اي العرب لولا انك الخ وهذا الرد مذهب الكسائي والفراء لانهما ذهبا الى ان ما بعد لولا فاعل لا مبتدأ اي لولا وجد انك كذا ذكره في الحاشية ثم ان خبر المبتدأ بعد لولا محذوف اي لولا انطلاقك موجود فلا يرد ما قيل ان لابد من الجملة الاسمية بعد لولا قوله اي ما بعد لولا الخ اشار به الى التسامح لان الظاهر ان يكون المضمر راجعا الى قوله لولا انك وانما حمل لولا على الامتناعية بقرينة قوله لانه مبتدأ لان ما بعد لولا التحضيضية لايكون الا فاعلا او مفعولا قوله وكذلك بعد لولا التحضيضية اي يجب الفتح فيما بعد لولا التحضيضية هذا جواب سوال مقدر تقريره انه لا وجه للتخصيص اي تخصيص الفتح بما بعد لولا الامتناعية تقرير الجواب ان ما بعد لولا التحضيضية عليه ومعمول الفعل المذكور اما فاعل او مفعول لايقال فلا يحتاج الى بيان ما بعد لولا الامتناعية او تخصيصه فان النكتة المذكورة لعدم البيان ثم قوله خبر ان في قوله لانها قوله اي لولا زعمت اني معاذلك اشار به الى ان ما بعد لولا فعل محذوف والمذكور مفسر له لان لولا التحضيضية لايدخل الا على الفعل فهي تدل على تقدير الفعل بعدها فالفعل المذكور بعد لولا ليس لان يعلم به الفعل المحذوف بعد لولا بل هذا الفعل قرينة لتعين الفعل المذكور بعدها بان الفعل المحذوف من جنس الفعل المذكور لا غير فلا يرد ان ايراد المفسر بالكسر مما لايحتاج اليه لان لولا تدل على الفعل المقدر ثم ان لولا ههنا للتوبيخ واللوم لدخولها على الماضي وكونها

٣٨٥

وفی بعض النسخ جمعهما ای اللهزمتان دالیه المیل قوله بارادة تمامی حوالیهما وبهذا الدفع مایقال ان اللهازم جمع مع انه لیس للشخص الا اثنان

لهزمتان تحت الاذنین فلا بد ان یقال واللهزمتین بصیغة التثنیة لا الجمع قوله مع حوالیهما بفتح اللام ای حوالی اللهزمتین تغلیبا کالابوین

حیث اطلق اسم الاب علی الام ایضا قوله ای مثل عبد القفا واللهازم مثل شبهه لا یقال الظاهر ان یکون المراد شبه کل واحد من بکر منهی

فانی اکرمه واذا انه عبد القفا واللهازم لان المراد بالشبه لیس ماله مزید اختصاص بالصورة الثانیة بل المراد به المواضع الاخر لجواز

التقدیرین ای تقدیر المفرد والجملة المستفاد من قوله فان جاز التقدیران الخ لانا نقول ان شبه کل واحد من الصورتین شبه

الاخری لما عرفت ان المراد بالشبه لیس ماله مزید اختصاص بالصورة الثانیة بل المراد به المواضع الاخر لجواز التقدیرین المذکورین

فبیان شبه الصورة الثانیة یستلزم بیان شبه الصورة الاولی فحینئذ لا یحتاج الی ارتکاب التاویل لکل واحد منهما بل یکفی ان

یضاف قوله وشبهه الی الصورة الثانیة لقربها فلا یرد حینئذ ان المصنف لو قال وشبههما لکان اظهر لان الاختصار مطلوب فی المتن

مع ظهور المطلوب قوله وما وجد ذلک ای قوله وشبهه لیس بموجود فی کثیر من النسخ قوله کان حاصل المعنی الخ وانما قال حاصل المعنی

لان ما لو کان موصولا معناه اول المقولات ولو کانت موصوفة معناه اول مقولاتی فیکون اول مقولاتی حاصل معناه

قوله لان اول المقولات انی احمد الله فانه جملة لانه مقول القول وهو لا یکون الا جملة ثم ارادة الاقوال او المقولات من کلمة

ما دون ارادة القول او المقول لاجل لفظ الاول لانه یطلب التعدد قوله لا المعنی المصدری ای اول المقولات لیس بمعنی

المصدری المستفاد من قوله انی احمد الله وهو قول الحمد وذلک لانه لا بد من الحمل بین المبتدأ والخبر وهو التغایر فی الذهن والاتحاد

فی الخارج ولیس المعنی المصدری متحدا بالمقولات فی الخارج والحاصل ان المعنی المصدری قول خاص لیس من جنس المقولات

لان ما هو من جنس المقولات انما یکون جملة والمعنی المصدری لیس بجملة مع انه لا بد ان یکون الخبر محمولا علی المبتدأ ولیس المعنی

المصدری محمولا علی المقولات بان یقال اول مقولاتی قول الحمد لله لان المعنی المصدری لا یکون الا محمولا علی المعنی بان

یقال اول قولی قول الحمد لله علی تقدیر کون ما مصدریة قوله اول اقوالی فانه فی تاویل المصدر بما المصدریة ای اول قولی

فحینئذ یکون المعنی المصدری الذی بسبب ان المفتوحة محمولا علیه ای علی المعنی المصدری الذی بما المصدریة لحصول التغایر

فی الذهن والاتحاد فی الخارج علی هذا التقدیر بخلاف المعنی المصدری واول المقولات ای احمد الله وان کان بینهما التغایر فی الذهن

ولکن لیس بینهما اتحاد فی الخارج کما لا یخفی علی المتامل الصادق قوله لا ما هو من جنس المقول ای لیس اول الاقوال ما هو من جنس

المقول حتی یقال لا یکون اول الاقوال فی الخارج هو معنی ان المفتوحة مع جملتها قوله کان اسمها المنصوب فی محل الرفع ای

لاجل ذلک یکون اسمها الذی هو منصوب بالفعل فی محل الرفع لانها لما لم تغیر معنی الجملة فیکون بدخولها باقیا علی کونه جملة فیکون

اسمها مرفوعا کما کان قبل دخولها وبهذا اعتراض علی المصنف بانه جعل قوله لذلک علة لجواز العطف علی اسم ان المکسورة مع

انه لیس علة لکون اسمها المنصوب محل الرفع صریحا فالاولی ایراد قوله کان اسمها المنصوب فی محل الرفع موضع قوله جاز

العطف علی اسم ان المکسورة والعلة الصریحة الظاهرة لجواز العطف علیه کون اسمها المنصوب فی محل الرفع نعم قوله جاز العطف

من متفرعات کون اسمها المنصوب فی محل الرفع فینبغی ان یقول الشارح جاز العطف حینئذ الا انه لم یقل کذلک لیکون کتابته المتن

محفوظا ولعل مراد مولانا عصام من کلامه فی هذا المقام هو ما ذکرنا حیث قال الظاهر فجاز لیرتبط بما قبله وکانه حفظ کتابة المتن

للكوفيين والمراد بالكوفيين اكثرهم لان الكسائي من الكوفيين خالفهم لانه يشترط مضي الخبر في غير المبني كما ذكره المصنف وايضا المراد من البصريين اكثرهم فان المبرد من البصريين فانه لم يشترط مضي الخبر في المبني كما ذكره المصنف قوله فلا يلزم اجتماع الخ لعدم عمل ان فيه حينئذ اي حين كون الخبر مرفوعا بالابتداء فيكون العامل فيه عندهم هو الابتداء قبل دخولها وبعد دخولها قوله ولا اثر لكونها مبنيا وهو توطئة لقوله خلافا للمبرد والكسائي قوله فان المحذور المذكور وهو لزوم اجتماع عاملين على اعراب احد مشتركة بينهما اي بين كون الاسم مبنيا مثل الكاف في المثال المذكور وبين كون الاسم معربا كزيد في المثال المذكور قوله فانه لما لم يظهر الخ دليل لتجويزهما العطف في التركيب المذكور قوله فكانها لم تعمل فيه اي في الاسم فلا يلزم المحذور المذكور وهو اجتماع عاملين على اعراب احد لان المراد منه على ما عرفته هو اجتماع عاملين على اعراب احد اذا كان الاعراب في اللفظ فجاز ان يكون اعراب احدهما في اللفظ واعراب الآخر في التقدير فلا محذور فيه ولهذا قال فكانها بالظن قوله لا يغير المعنى الاصلي وهو الابتدائية كما لا يغير هذا المعنى التاكيد قوله وعطف شيء عليه اي على اسمها بالرفع اي على هذا الشيء قوله ذكره اي بكر خارج قوله على محل اسمها الضمير راجع الى السائر وكذا ضمير فيهما اسمها ولكن التانيث باعتبار المضاف اليه قوله لعدم بقاء المعنى الاصلي فيهما لا يقال انما كانت الجملة الاسمية باقية على تقدير دخولها فمعناها باق ايضا كما ان معناها باق في لكن ثم ان لا نا نقول في لكن معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شيء وهو الاستدراك كذلك في ان معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شيء وهو التاكيد بخلاف ليت ولعل فان معناهما ليغيرهما لان الجملة تصير مبنية بدخولهما فهما مخرجان الكلام من الخبرية الى الانشائية بخلاف لكن وان فان الكلام خبري مع دخولهما ايضا فان اصار الكلام انشاء بدخولها فيتغير معناها حينئذ لان التغيير نوعان احدهما التغيير الذاتي والآخر التغيير الوصفي وبدخولها تحقق التغيير الوصفي وان لم يتحقق التغيير الذاتي واما كان وان لم تجعل الجملة مبنية ولكن لتغير معناها بدخولها لان كون زيد عين اسد منافي لكونه مشابها بالاسد فان الجملة زيد اسد فلو قيل كان زيدا اسد يتغير معناها قوله والمفتوحة تغيره لانها تجعل اسمها وخبرها في تاويل المفرد فلا يكون للتاكيد معنى الجملة بخلاف ان المكسورة ثم قوله ايضا في قوله وايضا كذلك يحتمل الاعتراض والجواب اما الاول فلعدم الاحتياج الى ذكر قوله لذلك ثانيا لجواز الاكتفاء بالاول وعطف دخلت اللام على قوله جاز العطف لان العلة واحدة واما الجواب فلانه والكان في الحقيقة من العطف على قوله جاز العطف ولكن اعاد قوله ولذلك ليعلم انه قصد التعليل ولا يتوهم كونه بيان حكم من غير التعليل على انه يجوز كون الاعادة لبعد العهد قوله دخلت اللام اي لام الابتداء وقوله التي هي للتاكيد معنى الجملة اشارة اليه قوله فلا تجمع معها اي مع المفتوحة لما هو الخ لانهما متنافيان لان اللام لتاكيد معنى الجملة وان المفتوحة في تاويل المفرد منهما متنافيان قوله بدخلت وانما قال ذلك لئلا يتوهم تعلقه بعدم الدخول المفهوم من قوله دونها فانه لم يحصل المقصود حينئذ قوله اي على خبرها اي خبر ان المكسورة اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف اليه ثم الخبر اعم من المفرد كما ذكره ومن الاسمية والفعلية نحو ان زيدا لابوه قائم او ليقوم او لقد قام الا ان الشارح اكتفى بالاصل في التمثيل وهو الخبر المفرد وانما قدم دخول اللام على خبران على دخولها على الاسم مع ان الاصل دخولها على المبتداء لانها لام الابتداء لان دخولها على الاسم مشروط بالفعل كما ذكره المصنف لا يقال قد اجتمع اللام مع نون التاكيد في قولك ان زيدا ليضربن مع ان بينهما تناف للتنافي بين لوازمهما وهو يستلزم التنافي بين الملزومات لانا نقول اللام فيه جواب القسم المحذوف اي والله ان زيدا ليضربن قوله نحو ان زيدا لقائم ونحوه قوله تعالى ان ربهم بهم يومئذ لخبير فقوله لخبير خبر لان دخلت اللام عليه وكان الحجاج الظالم امّ قوما في الصلوة وقرأ فيها سورة والعاديات وبلغ بهذه الآية فقرأها ان بالفتح فوقف لانه قرأ المكسورة بالفتح فترك اللام في قوله لخبير متصورا ان اللام انما تدخل

مع انه لا يجوز الالغاء فيه والجواب ان فيه بانقاص الالغاء كما يجيء ولا يخفى ان كلامه يدل على عدم بعض المشابهة على التقدير التخفيف وهو غير ظاهر الا ان يقال ان ان المخففة المكسورة مشابهة بالامر مثل ربع فيكون مشابهها بالفعل او يقال ان الالغاء لاجل فوات المشابهة اللفظية والاعمال لبقاء المشابهة المعنوية **قوله** كما يجوز اعمالها على ما هو الاصل لان الاعمال اصل من الابطال ويحتمل ان يكون معناه على ما هو اصله وهو الفعل لانه لم يبطل عمله بحذف حرف منه متعلق بقوله يجوز الغاؤها **قوله** ولهذا لم يذكره صريحا اي ولاجل ان الالغاء غالب والاعمال مغلوب لم يذكر الاعمال صريحا مع اصالته ولم يقل ويجوز اعمالها بل ذكر الالغاء صريحا واكتفى بذكر الاعمال ضمنا واعلم ان ما بعد هذا علة انية لسابقه وسابقه علة لمية للاحقه والثاني ما يحصل العلم بالمعلول من العلم بالعلة والاول بعكسه فلقائل ان يقول ان العلة الانية المفهومة من قوله ولهذا في حيز المنع لانه لا يحصل بها العلم من المعلول وهو عدم ذكر الاعمال صريحا على كون الالغاء وهو الغالب لجواز ان يكون ذلك اي عدم ذكر الاعمال صريحا للتصريح برد مذهب الكوفيين لانهم يجبون الالغاء ويمكن ان يجاب بان العلة الانية هي التي يحصل العلم من المعلول العلمي من حيث انه معلول علمي لتلك العلة العلمية من حيث انها علة علمية في تحصيل العلم من عدم ذكر الاعمال صريحا من حيث انه معلول علمي لكون الالغاء غالبا العلم به لا محالة فاعلم ذلك فانه مما خطر بخاطر خطري **قوله** واللام على كلا التقديرين اي الالغاء والاعمال وانما اخذ من تقديم لزوم اللام على جواز الالغاء لانه لو كان لزوم اللام مخصوصا بالالغاء كما هو مذهب سيبويه فينبغي تاخير لزوم اللام عن جواز الالغاء فهو مخالف لمذهب سيبويه كما سيأتي **قوله** اما في الالغاء اي اما لزوم اللام في الالغاء فللفرق بين المخففة والنافية ففي المخففة اللام لازم وهي ليست في النافية فقولنا ان زيدا قائم معناه لا زيد قائم وقولنا ان زيد القائم معناه زيد قائم البتة فلو لم تدخل اللام في المخففة لم تظهر الفرق بينهما بحسب المعنى لا يقال لم لا يجوز العكس لبيان الفرق بينهما لانا نقول اللام تناسب المخففة لانها للتاكيد والتثبيت والنافية ليست كذلك فحينئذ لا بد وان الفرق بينهما لا يدل على خصوص اللام مع انه يدخلها اللام اذا كانت مشددة ايضا **قوله** واما في العمل اي اما لزوم اللام في صورة العمل فلطرد الباب بين ما تكون ملغاة وبين ما لا يكون ملغاة للزوم اللام في الملغاة كما ذكرنا فانه لا يحتاج في صورة العمل الى الفرق بايراد اللام لان نفس العمل فرق لان عند العمل يكون اسمها منصوبا بخلاف ما اذا كانت نافية واما لو لم تعملها فلزوم اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية لا لطرد الباب فانك تقول ان زيد القائم سواء انت اعملتها او لم تعملها فقوله ان زيد لقائم برفع زيد كما في اكثر النسخ اشارة الى ذلك **قوله** ولان كثيرا من الاسماء الخ دليل آخر على لزوم اللام في صورة العمل اي يكون كثير من الاسماء لا يظهر فيه الاعراب لفظا لكون اعرابه تقديريا او لكونه مبنيا اما الاول مثل ان فتى قائم واما الثاني مثل ان هذا قائم فلا يفرق النافية من المخففة في هذين المثالين قال مولانا عصام لا تقابل بين الدليل الاول والثاني للاحتياج الى القول بالاطراد في المعرب اللفظي لما قال لان كثيرا من الاسماء ما لا يظهر فيه الاعراب الخ اذ بقي ما ظهر فيه الاعراب لفظيا فهو ليطرد انتهى كلامه وحاصل كلام الفاضل ان القياس بين المخففة والنافية انما يكون في الاسماء التي لا يظهر فيها الاعراب فلا بد من اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية واما في الاسماء التي فيها الاعراب لفظا فالفرق بينهما بحركة النصب في المخففة والرفع في النافية فلو قيل ان زيدا قائم بالنصب يكون مخففة ولو قيل ان زيد قائم يكون نافية فلا يحتاج الى اللام حينئذ لبيان الفرق بينهما لحصول الفرق بالعمل لفظا في المخففة فليس لزوم اللام حينئذ لاطراد الباب فيحتاج الى الاطراد على هذا التقدير ايضا فتقابله قوله ولان كثيرا من الاسماء الخ بقوله واما في العمل فلطرد الباب ليس على ما ينبغي لجريان

قوله بالله ربك بالباء الموحدة القسمية او بالتاء القسمية وقوله ربك بالجر صفة الله يعنى قسم بالله كه صفت الله اينست كه پروردگار تست بدرستيكه كشتن تو هر آئينه مسلمانى را واجب شده است بر تو عقوبت متعمد كه قصاص است قيل لم لا يجوز ان يكون كلمة ان للشرط لا المحققة لصحة المعنى على الشرطية واجيب بان اللام فى قوله المسلما قرينة على كونها محققة لعدم كون اللام بعد ان الشرطية ويرد عليه لم لا يجوز ان يكون ان نافية واللام بمعنى الا كما هو عند الكوفيين كما مر فى قوله تعالى وان كانت لكبيرة قوله وهو شاذ ولا نقض للقواعد بالشواذ لانها بمنزلة المستثنى من القواعد والمراد من الشاذ هو النادر قوله كالمكسورة اى تخفيفها مثل تخفيف المكسورة من حذف النون المحركة مع حركتها لكثرة الاستعمال وثقل التشديد قوله فتعمل المفتوحة عند التخفيف اى بعده على سبيل الوجوب وانما اخذ الوجوب من العطف فان قوله وتخفيف المفتوحة عطف على قوله تخفيف المكسورة وقوله فتعمل فى ضمير شان مقدر عطف على قوله فيلزمها اللام والمعطوف فى حكم المعطوف عليه فحكم المعطوف عليه هو اللزوم والوجوب فكذلك المعطوف فاذا قيل جاءنى زيد وعمرو فهو فى حكم زيد لاشتراكهما فى المجيئة لا يقال ان بين كونه فى حكم المعطوف عليه وبين ان المعطوف يدل على المغايرة اى مغايرة المعطوف بالمعطوف عليه تنافيا لانا نقول معنى ولانه على المغايرة ان المعطوف ليس يدخل فى المعطوف عليه لا شك ان المعطوف فيما نحن فيه ليس بداخل فى المعطوف عليه كما ان عمرو فى المثال المذكور ليس بداخل وجزء فى زيد قوله وسبب فى تقديره اى فى تقدير ضمير الشان ان مشابهة المفتوحة بالفعل اكثر من مشابهة المكسورة به لان المفتوحة تشابه الفعل بان يقال انّ بانّ بالتشديد ماض مضارع مثل فر يفر بخلاف المكسورة قيل كون مشابهة المفتوحة اكثر من المكسورة ممنوع لان الامر من ان يان بالفتح انّ بكسر الهمزة والنون المشددة كفرّ من فر يفر فيكون انّ امرا مثل فرّ فيكون ان بالكسر فعل الامر كما ان انّ بالفتح مثل فرّ على صيغة الماضى والجواب ان المشابهة القوية هى المشابهة بالفعل الماضى لان الفعل الماضى اصل الافعال ويمكن الجواب ايضا بان آخر الماضى مفتوح ابدا بخلاف آخر الامر فانه يجوز فيه الكسر والسكون قوله كما سبق والظاهر مما سبق هو قوله لبنائهما على الفتح مثله قوله فى سعة الكلام اى كلام واسع وهو كلام النثر لا كلام النظم فيكون من اضافة الصفة الى الموصوف قوله ان كلا لما ليوفينهم واللام فى لما فوقية وهى التى تدخل على الشرط او على المتضمن معنى الشرط فهى تدخل على الموصول لتضمنه معنى الشرط وهى انما تدخل على الشرط او على ما فى معناه بعد تقدم القسم لفظا او تقديرا فلام لما لام جواب القسم واللام فى ليوفينهم فارقة بين المخففة والنافية وانما زيدت كلمة ما بعدها لكراهة اجتماع اللامين والمعنى وان كلا مختلفين فى القرآن والله ليوفينهم الضمير المستتر الى الله ويقال وفاه اذا اعطاه وافيا والمراد هو اعطاءه الجزاء عليهم قوله ويلزم منه اى من عدم وقوع اعمال المفتوحة فى سعة الكلام بحسب الظاهر ترجيح الاضعف وهو المكسورة على الاقوى وهو المفتوحة لما عرفت ان مشابهتها بالفعل اكثر وانما قال بحسب الظاهر لانه جاز ان يكون عدم اعمال المفتوحة فى السعة للتعادل لما عرفت ان مشابهة المفتوحة بالفعل اكثر فحينئذ لعل المكسورة بعد تخفيفها فى السعة دون المفتوحة للتعادل فلا يكون ترجيح الاضعف على الاقوى فى الحقيقة لانه تعادل حقيقة قوله وذلك غير جائز اى بحسب الظاهر فلا يرد ان قوله ذلك الكلام اشارة الى ترجيح الاضعف على الاقوى فى نفس الامر فليس الكلام فيه قوله والجملة المفسرة عطف على الضمير المستتر فى يكون لعدم الفصل قوله كما كانت فى الاصل اى كما كانت المفتوحة عاملة فيها فى الاصل اى قبل التخفيف قوله فهى لا يزال عاملا اى المفتوحة المخففة عاملة دائما فح لا يلزم من عمل المفتوحة المخففة فى ضمير الشان المقدر ومن عمل المكسورة المخففة فى الظاهر ترجيح الاضعف على الاقوى لان دوام عملها مرجح قوله والعمل فى الظاهر وان كان الخ والمراد من الظاهر

ومفعوله ليعود الی و قوله علم المرء ينفعه جملة معترضة بين قوله اعلم و بين مفعوله و هو قوله ان سوف يأتی كل ما قدرا و الالف للاشباع بالفارسية ميدانم من پس علم مرد نفع ميكند مرد را بدرستيكه زود هست كه مى آيد هر چيزيكه مقدر شده و تقدير الله تعالى رفته است مصراع قيامت گرچه دير آيد بيايد **قوله** ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم ای الانبياء قد ابلغوا رسالات ربهم ای مرسلات ربهم بلا تغير من الزيادة و النقصان **قوله** و لزوم هذه الامور الثلثة للفرق ای لزوم واحد منها ثم انما يحتاج الی هذا الفرق فی الماضی و المضارع معتل الآخر و اما فی الصحيح و الاجوف فلا لزوم احدها للاطراد لان العمل فارق فيهما و لم يذكره الشارح اكتفاء بما سبق او لظهوره لا يقال لو قيل الامر بالعكس بان كانت هذه الامور الثلثة لازمة بالمصدرية ايضا يحصل الفرق لانا نقول نعم لكن لما كان لهذه الامور مناسبة بالمفتوحة المخففة خصصها بها و ذا لان المفتوحة المخففة للتحقيق كما ان هذه الثلثة ايضا للتحقيق بخلاف المصدرية فانها للرجاء و الطمع فلا يرد حينئذ ما قيل ان الدليل لا يدل على ايراد هذه الثلثة فی المخففة لجواز ايراد غيرها معها و لا يرد هذا فی الدليل الثانی ايضا كما لا يخفى **قوله** او حرف النفی و هو لا و ما و لم و لن ليسا من حروف النفی بل يستعملان فی معنى النفی فتركهما بالقياس بحرف النفی مثل علم ان لم يقم زيد و علم ان لن يقوم زيد فلا يرد ان الاولى ذكرهما لانه ليس ههنا معهود حتى يشار اليه باضافته للعهد فاطلاق المص يستدعی الاغلاق **قوله** كالعوض عن النون المحذوفة و انما قال كالعوض ههنا و كذلك فيما سبق لانها تفيد فائدة النون المحذوفة **قوله** فانه لا يحصل بمجرده ای بمجرد حرف النفی الفرق بينهما لان حرف النفی يجمع مع كل من المخففة و المصدرية بخلاف السين و السوف فانهما من خواص الفعل فلم يوجد هذه الثلثة مع المصدرية الجاعلة للفعل فی تاويل المصدر لا يقال هذا الوجه لكان فی لم و لن ايضا كذلك لانهما لا يجمعان مع المصدرية لان الجوازم و النواصب من خواص الافعال لانا نقول نعم كذلك فان عدم الفرق فی حرف النفی و هو لا و ما يستعمل فی معنى النفی جاز ان يكون الفرق بنفسه كالسين و سوف و قد و لذا قال او حرف النفی و لم يرد عليه لم يقل و ما فی معناه من لم و لن لا يقال ان العوضية لا تدل على خصوص النفی لانا نقول النفی يناسب المخففة فی المصدرية لكون المخففة للاثبات بخلاف حرف النفی و ما فی معناه **قوله** فالفارق بينهما هذا الدفع ما يقال ان حرف النفی اذا اجتمع معها فلا فارق بينهما حينئذ فاجاب بان الفارق موجود لفظا و معنى فالفاء فصيحة ای اذا عرفت اجتماعه معها فالفارق الخ و خبر الفارق محذوف هو موجود **قوله** الا من حيث المعنى ای وجود الفارق بينهما من حيث المعنى فلانه ان اعنی بها ای بالفعل الذی هو مدخول ان الاستقبال فهی المصدرية و الا فهی المخففة و فی بعض النسخ لانه ان عنی الاستقبال فهی المخففة و الا فهی المصدرية يعمل فی المستقبل و قد عدلنا بان الاستقبال كما مر فی بحث الفعل **قوله** لا نشائه ای الانشاء التشبيه فاشار به الی حذف المضاف و المراد تشبيه مفرد بمفرد لشركهما معا كما فی كاف التشبيه و المراد من الانشاء الاظهار لا بمعنى جعل الكلام الخبری الی الانشائی كما فی ليت و لعل فان قولنا كان زيدا الاسد يحتمل الصادق و الكاذب **قوله** على الصحيح هذا يدل على ان مذهب الخليل غير صحيح **قوله** حملا على اخواتها و ليل لكونها حرفا بأسه **قوله** و لان الاصل الخ دليل لقوله على الصحيح **قوله** مركبة من الكاف الخ كما ركبت مع ذا و ای فی كذا و كای **قوله** لان الكاف فی الاصل الخ و الحاصل ان الكاف فی الاصل جارة و ان خرجت عن عمل الجر لعدم الاثر لما ای لما ركبت بان فصارت كلمة برأسها فانتفى الاثر منها و الجارة مختصة بالمفرد لان الجر من خواص الاسم فراعوا الصورة ای صورة الكاف فان صورته الحرف ففتحوا الهمزة ليكون داخلا على الاسم صورة و ان كان المعنى على الكسر **قوله** و تخفف ای كان ای يجوز تخفيفها بحذف النون المتحركة مع حركتها لثقل التشديد و كثرة الاستعمال **قوله** فتلغى عن العمل بعد التخفيف على الوجوب على الاستعمال الافصح فقوله على الافصح بحذف الموصول

انما يكون في الواو وحينئذ على انه يجوز ان يكون اعتراضية قوله الاخير اظهر حيث قال هي عاطفة وجعلها اعتراضية اظهر **قوله** وليت للتمني وهو مصدر من تمنى يتمنى بفتح النون اشار بقوله اي لانشائه الى حذف المضاف والفرق بين التمني والترجي ان الترجي لا يكون الا في الممكنات والتمني يكون في الممكنات والمستحيلات فان الانسان ربما يتمنى الطيران الى السماء ولا يترجاه **قوله** فتدخل على الممكن هذا اذا لم يكن الممكن مترقب الوقوع فيقال ليت زيدا خارج اذا لم يكن خروجه مترقب الوقوع الآن يقال ان اللام عوض عن المضاف اليه ثم التفريع مبني على تفسير التمني بانه محبة الشئ المنتظر او غيره فحينئذ يشمل الممكن والمحال **قوله** وعلى المستحيل نحو ليت الشباب يعود لا يقال ان عود الشباب ممكن ليس بممتنع فان الله على كل شئ قدير لانا نقول المراد من المستحيل المستحيل العادي وهو يجمع بالامكان الذاتي فلا يرد والنقض بزليخا رضي الله تعالى عنها لما عرفت ان التمثل للمحال العادي واجيب بشذوذه ايضا على ان هذه مناقشة في المثال فجاز ان يكون المثال فرضيا فالمثال **قوله** ياليت ايام الصبا رواجعا **قوله** بنصب المعمولين لا يقال نصب المعمولين لا يختص بالفراء بل جوزه كلهم كما ذكره لانا نقول المراد هو نصب المعمولين بالمفعول وغيره لم لا يجوز نصبهما بالمفعولية كما ذكره الا ان دليل الفراء يجري في غير ليت من هذه الحروف بل دليل الكسائي والجمهور ايضا كذلك **قوله** ياليت ايام الصبى الخ والمقصود بالتمثيل قوله رواجعا بالنصب حيث لم يقل رواجع بالضم والرواجع جمع الراجع ثم جمعه على رواجع مبني على مذهب المصنف لانه جمع فاعل على فواعل قياس عنده فيما لا يعقل من الصفات وعند المبرد يكون قياسا في جميع الصفات فلا يرد انه لا يجمع فاعل الصفة على فواعل بل يجمع فاعل الصفة عليه والمراد من ايام الصبى هو ايام الشباب وهو من خمسة عشر الى اربعين والى خمسين برواية والصبى في اللغة هو الميل الى المحبوب وقت الشباب ايضا محبوب لا يقال ان يا في ياليت حرف النداء وليت حرف ايضا ونداء الحرف غير جائز لانا نقول المنادى محذوف فاي يا قوم ليت ايام الخ **قوله** حال كونها اي الايام فان الخبر محذوف وهو قوله كائنة والضمير فيها الى الايام وانما قال لنا كائنة ولم يقل كائنة لنا ليكون متعلق الظرف مقدما عليه لان الانسب ان يكون الخبر يلي اسمه ومتعلق الظرف يتأخر عنه لاتساعهم في الظروف دون غيره فلا يرد حينئذ ما قيل الاولى ان يقول كائنة لنا لان الخبر المحذوف هو لنا وكائنة متعلقه **قوله** ولعل للترجي مصدر من ترجى يترجى وتدخل على الممكن المترقب الوقوع **قوله** ومعناه اي معنى الترجي لا معنى لعل وقال بعضهم لتحقق مضمون الجملة مثل ان ورد بانه لم يصح في قوله تعالى يتذكر او يخشى لان فرعون لم يتذكر واجيب بان المراد هو احد الامرين فيحتمل انه خشي **قوله** لعلهم يفلحون مثال لتوقع الامر المرجو فان النجاة امر مرجو يعني توبه كنيد اميد هست كه نجاة وفلاح يابيد **قوله** ولعل الساعة اي ساعة القيامة هذا مثال الخوف لان فيها خوف **قوله** اي بكلمة لعل وانما اول تانيث الضمير مع انه راجع الى لعل وهو حرف اشارة الى ان المراد بقولهم كل حرف مونث هو حرف التهجي لا المعاني **قوله** كما جاء في اللغة العقيلية اي جاء الجر والجزم مع الشذوذ والعقيلية منسوب الى عقيل وهو تصغير عقل والعقيلية قبيلة في العرب الانشاد شعر غير را خوانند **قوله** في ذلك اي في الخبر بها **قوله** وداع دعا يا الخ الواو في وداع واو رب فعلى مذهب البصريين رب تقدر بعدها وهو جارة والواو عاطفة فلا بد من تقدير المعطوف عليه ههنا وعلى مذهب الكوفيين الواو بمعنى رب هي جارة بنفسها فلا حاجة الى تقدير رب ويا حرف نداء ومجيب صيغة المتكلم وكلمة من استفهامية الندى هو العطاء والضمير في لم يستجبه الى داع وذلك راجع الى النداء وقوله مجيب نكرة في سياق النفي وقيد العموم في سياق النفي ولو بواسطة كذا قال العلامة التفتازاني **قوله** اخرى اي مرة اخرى **قوله** دعوة مفعول مطلق وقوله ابي المغوار بكسر الميم وعين المعجمة اسم رجل معروف بالسخاوة

لا يصح على اطلاقه على تقدير كونه للاضراب ايضا لان الاضراب يستدعي نفي الحكم عن المعطوف عليه مطلقا بل قد يكون لعدم كون ذكر المعطوف عليه مهما على ما يجيء وهكذا ذكره الفاضل الحلوائي اقول الاضراب لا ينافي بدل الغلط لان في الاضراب يكون المبدل منه في حكم المسكوت عنه سواء كانت يصرف حكم المعطوف عليه الى المعطوف او لاثباته اليه وبدل الغلط كذلك مثل مررت برجل حمار اردت ان تقول الحمار فسبقك لسانك فقلت برجل ثم استدركت فقلت حمار والمراد بالغلط في قولنا بدل الغلط هو المبدل منه فيكون معناه بدل شئ من الغلط فمال الاضراب وبدل الغلط واحد بحسب المعنى وانما بل للترقي فلا ينافي الحروف العاطفة فانه اذا قيل ما رأيت زيدا لا ميرا بل السلطان فانها للترقي ويصدق مفهوم العطف عليه لانها تجعل المعطوف الى المعطوف عليه في الحكم وهو عدم الرؤية واما معها فيصح الخ فقولنا جاءني رجل حمار بدل الغلط الا انه غير فصيح وان كان صحيحا فالافصح ان يقال جاءني رجل بل حمار حين اردت ان تقول جاءني حمار قوله فالاربعة الاولى للجميع الخ اي لافادة الجميع او تستعمل للجميع وليس المعنى على انها موضوعة للجميع لانه لا يصح الا في الواو وخبرها مما وضع له الثلاثة الباقية فانه لا ترتيب فيه في الواقع وقد فصله بقوله فالواو للجمع مطلقا واشار اليه بقوله اعم من ان يكون مطلقا الخ واعلم ان معنى كونها للجمع بين المفردين في كونهما مسندين او مسندا اليهما او مفعولين او حالين او غيرهما ومعنى كونها للجمع بين الجملتين في حصول مضمونهما قوله والمراد انحاء بالجمع ههنا ان يكون اي الاربعة الاول لاحد الشيئين الخ بل لا بد ان يكون مجموع الشيئين او الاشياء وانما قال ههنا لان الجمع جاء بمعنى آخر كما في بحث الفعل حيث قال ويقدر ان ابدا اذا كان الواو للجمع فيكون المراد من الجمع حينئذ المعية والمصاحبة وهو اجتماع المعطوف مع المعطوف عليه في زمان واحد بخلاف الجمع المذكور ههنا فانه اعم من ان يكون اجتماعهما في زمان واحد او زمانين مختلفين قال الفاضل الحلوائي الاظهر ان يقال ان يشترك المعطوف والمعطوف عليه في اصل الحكم ولم يتفرد احدهما به انتهى اقول انما اورد بلفظ احد الشيئين او الاشياء رعاية لشيئية الذي ذكره بقوله كما كانت الواو لان كل واحد منها لاحد الشيئين او الاشياء قوله وليس المراد اجتماع المعطوف والمعطوف عليه في الفعل هذا في غاية الظهور في غير الواو وبحيث لا مجال للتوهم فيه فلا حاجة الى النفي الا في الواو اقول المراد من قوله في الفعل هو في الفعل مثلا فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من ان الاولى ان يقال في الحكم موضع قوله في الفعل ليشمل زيد وعمرو شاعر انسان وبه سقط ايضا ما ذكره الفاضل الحلوائي من ان ايراد الحكم موضع الفعل غير مانع حيث لا يشمل مثل زيد كاتب وشاعر ومثل زيد كاتب وعمرو شاعر مع ان المعطوف والمعطوف عليه اجتمعا في زيد كاتب وشاعر في الفعل الذي هو الحدث المستفاد من الكاتب والشاعر وهو الكتابة والشاعرية وكذلك اجتمعا في الحكم بهما فيه لا يقال ليس اجتماعهما في الحكم مثل اسكن انت وزوجك الجنة لان الحكم انما يكون في الكلام الخبري لا الانشائي وان كان اجتماعهما في الفعل فيه لانا نقول هو مأول بقولنا مقول في حقه اسكن انت وزوجك الجنة او المراد من الحكم هو الاسناد وهو معناه العرفي كما في شرح الشمسية فما ذكره الفاضل الحلوائي من ان ارادة الاسناد من الحكم بعيد ليس بشئ قوله بغير مهلة هذا القيد مما لا بد منه لا يقال لا يستفاد هذا القيد من قوله ثم مثلها بمهلة لانا نقول لا نم ذلك لانه يمكن ان يستفاد منه التفاوت بالعموم والخصوص وايضا يستفاد منه مطلقا الترتيب سواء كان بمهلة او غيرها قوله اي مثل الفاء في مطلق الترتيب فان اصل الترتيب مشترك بينهما

391

والركبان بضم الراء جمع الراكب قوله ومع هذا اي مع وجود تحقق العكس يصح ان يقال قدم الحاج حتى المشاة لان التقدم المستفاد من هذا التركيب انما يكون بحسب الذهن كما عرفت واما عكسه وهو تقدم رجالتهم على ركبانهم انما يكون في الخارج فلا منافاة بينهما اي بين التقدم الذهني والخارجي قوله واعلم ان الانتهاء بالجزء الاقوى الخ اي كون المعطوف جزءا اقوى او اضعف من المعطوف عليه في حتى كما يكون لافادة الشمول الحكم بجميع اجزاء المعطوف عليه كذلك الانتهاء بالملاقي للجزء الاخير يفيد ذلك الشمول اما الاول فمثل مات الناس حتى الانبياء فان الفعل اي الموت تتناول جميع اجزاء الناس بحيث يكون الانبياء داخلا فيها فالانبياء جزء اقوى للناس واما الثاني فمثل نمت البارحة حتى الصباح فان الجزء الاخير هو الجزء الاخير من الليل والصباح جزء اول من اليوم لكنه ملاق به قوله ولذلك اي لاجل ان الملاقي للجزء الاخير يفيد العموم المذكور استعملت حتى الجارة في المعنيين اي الانتهاء بالجزء الاخير والانتهاء بالملاقي بالجزء الاخير قوله الا انه لم يات الخ اي لكن لم يات في العاطفة الخ بل يات فيها هو الانتهاء بالجزء الاخير فقط فيتوهم مما سبق من استعمال حتى الجارة في المعنيين استعمال حتى العاطفة ايضا فيهما فيندفع ذلك التوهم بكلمة لكن المستفاد من كلمة الا قوله فان اصل حتى الخ علة لقوله الا انه لم يات الخ قوله لكثرة استعمالها اي كون حتى الجارة اصلا دون حتى العاطفة فلكثرة استعمالها قوله فتكون العاطفة محمولة عندهم على الجارة بدون التعكس ففي كل مادة يكون فيها حتى العاطفة يصح ان يجعل لها الجارة ايضا بدون العكس فلا يكون حتى في قولهم نمت البارحة حتى الصباح للعاطفة فلا يقال حتى الصباح بالنصب لما مر من عدم مجيء العاطفة فيما يلاقي الجزء الاخير والى هذا اشار بقوله واذا كانت محمولة الخ قوله في معنييها اي الجارة وهما الانتهاء بالجزء الاخير والانتهاء بملاقي الجزء الاخير قوله وانما استعملوها اي حتى العاطفة دفع سوال فكانه قيل فلدفع مساواة الفرع الاصل فلعدم لزوم ذلك لم لم يعكس الامر بان كانت حتى العاطفة مختصة بما يلاقي الجزء الاخير فاجاب بانهم استعملوها في اظهر معنييها وهو كون مدخول حتى جزء قوله من اتحاد المتجاورين اي في تعلق الحكم فاذا قلنا مات الناس حتى الانبياء فان تعلق الحكم الذي هو موت الناس الى الجزء الذي هو الانبياء اظهر من تعلق الحكم باتحاد المتجاورين كما في نمت البارحة حتى الصباح فان الحكم فيه تعلق بهما وقوله المتجاورين تثنية المجاور بالفارسية همسايه فواحد من المتجاورين هو الجزء الاخير من الليل والآخر هو الجزء الاول من اليوم قوله ومن هذا ظهر اي من التحقيق المذكور في بعض الشروح وهو شرح الرضي ظهر وجه اختصاص الخ وهذا رفع كلام صاحب الهندي حيث اعترض على المص بان قوله ومعطوفها جزء من متبوعه غير صحيح لانه ينتقض بقولنا نمت البارحة حتى الصباح لعدم تحقق الجزئية فيه ثم اجاب عنه بان المراد من الجزء في عبارته اعم من ان يكون حقيقة او حكما والصباح جزء للبارحة حكما لانه قريب لها والقريب للشيء له حكمه فيكون جزءا لها حكما فعلى ما حققه الشارح لا يرد هذه الشبهة اصلا لعدم كون حتى في المثال المذكور للعاطفة كما عرفت قوله اي للدلالة الخ اي او واما وام تدل على ان ثبوت الحكم انما يكون لواحد من المعطوف عليه والمعطوف على سبيل الابهام واشار بقوله والامور الى ان المراد من الامرين في عبارته هو اقل مرتبة الترديد الذي يفهم له من او واما وام فيكون ذكر الامرين على سبيل التمثيل قوله اي غير معين

قوله اي من اجل ما ذكر بعينه من مجموع قوله لان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت الخ ولكن قوله ومن ثم في الاول تكون علة المجموع باعتبار الجزء الثاني منه على ما عرفت قوله لان السوال عنه اي عن التعيين لان المتكلم يعلم بوجود احدهما الا انه يسأل التعيين من المخاطب فلو اجيب بغيره لا يكون الجواب مطابقا للسوال قوله دون نعم او لا اي لا يجوز الجواب عن ام المتصلة بنعم او لا في جواب ازيد ازايت ام عمرو وانما خصهما بالمذكر لان تعيينهما يكفي فيما بصدده من الفرق بين ام المتصلة وبين او واما وام المنقطعة قوله بخلاف او واما مع الهمزة متعلق باو واما معا قال الفاضل الچلبي ولو قال بخلاف او واما وام المنقطعة مع الهمزة لكان اولى لان ام المنقطعة مع الهمزة ايضا انتهى كلامه اقول قوله بخلاف او واما مع الهمزة معناه بخلاف هاتين الكلمتين اذا كانتا مستعملتين مع الهمزة فانه يصح جوابهما بلا ونعم وليس في جواب ام المنقطعة بلا ونعم مع ان الكلام في او واما وام المتصلة والمنقطعة مذكورة بعد ذلك قوله فانه يصح جوابهما بلا ونعم وان جئت بالتعيين يحصل الجواب ايضا ويلزم من تعيين ثبوت احدهما لكن مع الزيادة فيه اغنار للسائل عن السوال مرة اخرى وهو السوال عن التعيين قوله لان المقصود بالسوال اي سوال او واما ان احدهما على التعيين جاءك فيجاب بان احدهما على التعيين جاء او لم يجئ وهو معنى نعم ولا قوله وقد يجاب بنفي كليهما اي وقد يجاب بلا نفي كلا المستويين في السوال بام المتصلة الظاهر انه متعلق بقول المص كان جوابها بالتعيين لا بقول الش فانه يصح جوابها بلا ونعم بقرينة قوله لاحتمال الخطاء في اعتقاد المتكلم بوجود احدهما لان جوابها بالتعيين على تقدير اعتقاده بوجود احدهما على التعيين مع ان الش قول الش جاز ان يكون اعتراضا على المص حيث حصر في جوابها التعيين ونفي جوابهما مع ان المتحقق بلا نفي كليهما لان اعتقاد المتكلم يحتمل ان يخطي ويجزم وجود احدهما فحينئذ يصح ان يقال في الجواب لا فمعناه حينئذ سلب كلي عند السوال بقولنا ازيد عندك ام عمرو مثلا ويحتمل ان يكون قوله تحقيقا لكلام المص بان الحصر المستفاد من كلام المص يكون اضافيا لا حقيقيا فليس معناه لانه لا يجاب عنها بلا مطلقا حتى يكون الحصر حقيقيا بل معناه لا يجاب على تقدير الجزم لوجود احدهما والافصح الجواب بلا قوله فالمشار اليه ثم بفتح الثاء من اسماء الاشارة وقوله امر واحد اشارة الى قوله وام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين والمتفرع عليه تفسير ثم في الموضعين لذلك الامر الواحد قوله على شرطين احدهما قوله ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين قوله لصحة وقوع ام المتصلة اي كون هذا الامر الواحد مشتملا على شرطين لاجل صحة وقوع الخ وقوله فرع عليه اي على مجموع الامر الواحد وهو جزاء الشرط قوله وجعلها وهو على صيغة المصدر مبتدأ وقوله لا يخلو عن سماجة خبره اي جعل ثم في كل واحد من الموضعين اشارة الى شرط من الشرطين المذكورين لا يخلو عن سماجة لانه بعيد من العبارة فيكون اشارة الى مجموع لكن الاشارة في كل واحد من الموضعين باعتبار علية على حدة كما عرفت غير مرة وقوله جعلها الخ رد كلام بعض الشارحين حيث فسر في الموضع الاول بقوله اي لاجل ان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة وفي الموضع الثاني بقوله اي لاجل انها

٣٩٣

حروف التنبيه

وام المتصلة لازمة الهمزة الاستفهام قوله فبعد النفي الخ اي كلمة لكن اذا وقعت بعد الكلام المنفي يكون لاثبات ما بعدها واذا وقعت بعد الاثبات يكون لنفي ما بعدها والمثالان انما يكونان بطريق اللف والنشر المشوش قوله فعلى كل تقدير اي سواء كانت بعد النفي والاثبات او كانت لعطف الجملة على الجملة او لعطف المفرد على المفرد قوله يصدر بها الجمل بتشديد الدال اي انها تورد في اوائل الجمل كلها اي سواء كانت اسمية او فعلية خبارية او انشائية مثبتة او منفية قوله حتى لا يفعل المخاطب الخ اي ايراد حرف التنبيه في اوائلها لاجل ذلك لانه جاز ان يكون المخاطب غافلا عن المتكلم ومتوجها الى جانب آخر فحينئذ لو قال المتكلم زيد قائم جاز ان يغفل عنه ولم يعلم به فيورد حرف التنبيه على اولها فيقال الا زيد قائم معناه انك جعلت ذهنك الي قوله عن شيء مما يلقى الخ اي عن شيء من الاشياء التي يلقى المتكلم الى المخاطب وقوله يلقى من الالقاء من باب الافعال وقوله ولهذا اي ولاجل انها للتنبيه على عدم غفلته عن شيء مما يلقى المتكلم الى المخاطب قوله نحو الا زيد قائم الخ فلما علم امثلة الجملة الاسمية فظهر منه يكون بعض الامثلة فعلية ويكون بعضها مثبتة وبعضها منفية فلا يحتاج الى البيان فلا يرد انه لو اورد بعض الامثلة اسمية وبعضها فعلية وبعضها مثبتة وبعضها منفية لكان اولى قوله وتدخل ها خاصة الخ اي ها التنبيه تختص من بين الاسماء المفردة باسماء الاشارة قوله لا يتعين معانيها اي معاني اسماء الاشارة الا بها اي بهاء التنبيه ولقائل ان يقول ان الحصر فيه من وجهين اما اولا فلانها يتعين بالوصف بذي اللام اي لام الجنس لانه يبين ان المبهم الذي هو من اسماء الاشارة من اي جنس من الاجناس فذلك سبب لازالة الابهام منها وقد تعرض اليه المص قبل بحث العطف حيث قال وانما التزم وصف باب هذا اي باب اسم الاشارة بذي اللام للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع ومن ثم اي من من اجل هذا الالتزام ضعف مررت بهذا الابيض لجعل الابيض صفة له اي لهذا لانه لا يتعين بهذا الوصف جنس المبهم لان الابيض عام لا يختص بجنس دون جنس ومن ثم حسن مررت بهذا العالم اي لمن له العلم وهو لا يكون الا انسانا لا غير هذا خلاصة كلامه وظهر منه ان اسماء الاشارة يتعين بالوصف وبذي اللام ايضا والجواب ان المراد من التعيين هو التعيين الشخصي لا النوعي واسماء الاشارة لا تتعين بهاء التنبيه بتعين الشخص بخلاف تعينها بالوصف بذي اللام فانه نوعي لا شخصي لا يقال هذا التنبيه موجود حين وصفها بذي اللام فلا بد حينئذ ان يتعين بالتعين الشخصي ايضا لانا نقول التعين الشخصي غير مقصود من هاء التنبيه عند وصفها بذي اللام وارادة التعيين من هاء التنبيه انما يكون بالقصد واما ثانيا فلانه يتعين معاني اسماء الاشارة بنفسها لانها للاشارة الحسية فتعين معانيها بها والجواب انها موضوعة للمشار اليه اشارة حسية ولكن الاشارة الحسية غير مقصودة منها قوله هذا وهاتا مثالان للمفرد وهذان وهاتان مثالان للتثنية وهؤلاء للجمع لا يقال كيف يصح ايراد المثال للتثنية والجمع لان الكلام ههنا في المفردات من اسماء الاشارة كما ذكره بقوله وتدخلها خاصة الخ لانا نقول المراد من المفردات ههنا ما ليس بجملة فيدخل المثنى والمجموع فيه قوله حروف النداء وهو في اللغة الصوت وفي الاصطلاح ما ذكره في بحث المنادى اي اعمها استعمالا لانها تستعمل في موضع لا يستعمل غيرها فيه والامر عند ارباب المعقول

حروف النداء

صيغته في مرتبة التفصيل فانه حينئذ لا يصير الذهن مشوشا كما لا يخفى قوله يتبين وجه تسميتها بحروف الايجاب والمراد بالايجاب اثبات شيء فهذه الحروف لاثبات ما سبق كما هو في نعم واما بانه الى نفيه كما في بلى فلا يرد حينئذ ان تسميتها بحروف الايجاب انما يكون بالنسبة الى البعض الافراد ولعدم صدق تلك التسمية في نعم مطلقا لانها مقررة لما سبقها سواء كان ما سبقها اثباتا او نفيا فلا حاجة حينئذ ان يجاب بانه سماها بحروف الايجاب تغليبا فنذا الايراد عنه من جهل قوله حروف الايجاب بمعنى هذه الحروف تجعل ما سبقها مثبتا مع انه يصح حملها على انها تدل على الايجاب والاثبات اي اثبات شيء على ما عرفت في ضمن بياننا هذا قوله تقرره لما سبق اي هذه الحروف تجعل ما سبقها محققا في ذهن المتكلم قوله استفهاما كان او خبرا اي سواء كان ما سبقها كلاما استفهاميا او خبريا وانما لم يقل او انشاء او خبرا كما يقتضيه المقابلة لان ما سبقها لا يكون انشاء مطلقا بل فرد منه وهو الاستفهام قوله بمعنى قام زيد اي نعم الذي في جواب اقام زيد بمعنى قام زيد ولقائل ان يقول لا يجوز ان يكون نعم بمعنى قام زيد لان نعم غير مستقل بالمفهومية مع ان قام زيد جملة مستقلة بالمفهومية ويمكن ان يجاب عنه بان معنى نعم هو تصديق ما سبقها ونعم لا يدل عليه الا بضم شيء آخر اليها وهو قام زيد في جواب السؤال المذكور والقول بان معنى نعم هو قائم زيد مسامحة فان قام زيد لازم لمعناها لان قام زيد في السؤال المذكور لازم لتصديق الكلام السابق فاقيم اللازم المعنى مقام المعنى هذا ما خطر ببالي بعد ما اشكل ذلك لي والله تعالى اعلم بالصواب ومثل ذلك يتوجه على قوله فمعنى بلى في جواب الست بربكم انت ربنا جملة اسمية لا يجوز ان يكون بمعنى بل لما مر قوله ولو قيل في موضع بلى ههنا اي في جواب نعم ثم ان قوله الست بربكم كلام وقع من الله تعالى في مقابلة الارواح قبل خلق الناس قوله وقيل تجوز استعمال الخ وهذا كلام لبيان انه يقوم نعم موقع بلى في جواب الست بربكم من غير كفر بان يكون حينئذ نعم في قوله تعالى لتصديق الكلام المثبت المستفاد من انكار النفي وبيان ذلك ان قوله الست للنفي والهمزة للانكار ونفي النفي اثبات فكانه قال تعالى قال انا ربكم فيقال حينئذ نعم وهذا الاستعمال مشهور في العرف فانه لو قال احد يا زيد أليس لي عليك الخ معناه بحسب العرف ان لي عليك الف درهم لان همزة الاستفهام في الاصل للشك فلا معنى للشك للدائن في الالف بل هو جازم في ذلك فيقول أليس لي عليك الخ كما لا يصح الشك في جواب الست بربكم لانه تعالى يعلم بعلم اليقين ربوبيته لهم فيكون الاستفهام في هذا المقام للانكار قوله وبلى مختصة بايجاب النفي واشار بالاختصاص ههنا الى ان بلى لا يكون لتصديق الايجاب اي المقصود من ذكر الاختصاص هو نفي ذلك التصديق الذي اشار اليه بقوله وقد جاء بلى على سبيل الشذوذ قوله بايجاب النفي اي بايجاب الكلام المنفي المتقدم وتجعل المنفي ايجابا قوله اي قد قام اي يقال في جواب الكلام المنفي الذي هو ما قام زيد بلى الا انها بمعنى قد قام وقد عرفت ما فيه قوله او مقرونا به اي بالاستفهام عطف على قوله مجردا قوله وقد جاء على سبيل الشذوذ الخ دفع دخل تقريره انه قد مر ان بلى مختصة بايجاب النفي اي الكلام المنفي مع انها يكون لتصديق الكلام السابق ايضا كما تقول في جواب الخ تقرير الجواب ان معناه انها مختصة بايجاب النفي على سبيل القياس وهي ههنا يكون لتصديق الكلام

لابد له من الوضع لمعنى انتهى كلامه اقول كون الحروف موضوعا لمعنى لايستدعى عدم زيادة هذه الحروف كلها الا ان معنى زيادتها ان اصل المعنى لايختل بدونها وهذا المعنى لايدل على عدم كون الحروف موضوعا لمعنى غاية مايدل عليه ان لايكون معنى الحروف مراد المتكلم لان الكلام يتم معناه بدون معنى الحروف ولاشك ان الوضع يستلزم الدلالة المقارنة بالارادة قوله ومعنى زيادتها ان اصل المعنى الخ واعترض الشيخ الرضي بان معنى الزيادة اذا كان كذلك فيلزم ان يكون ان في قولنا ان زيدا قايم زائدة لان اصل المعنى وهو ثبوت القيام الى زيد لايختل بدونها بل اصل المعنى باق وقد اورده الش في الحاشية حيث قال ويلزمهم على هذا ان يعدان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كان او لا زائدة ولم يقل به احد انتهى كلامه اقول يمكن الجواب عنه بانه لم لايجوز ان يكون المراد من قولهم ان اصل المعنى بدونها لايختل هو ان اصل المعنى المقصود اي مقصود المتكلم من الكلام لا المقصود من الكلام نفسه فمقصد المتكلم ثبوت القيام الى زيد مع التاكيد لابدونه تامل قال الفاضل الحلوائي اراد باصل المعنى نفس معنى الكلام الموضوع هو له واعترض بان ماذكره منقوض بان ولام الابتداء حيث لايختل اصل معنى الكلام بدونهما مع انهما لايعد ان من الحروف الزيادة ويمكن ان يجاب بان الاسناد وطرفيه ومايتعلق بواحد من هذه الاركان كلها داخل في اصل معنى الكلام ومالیس شيئا منها لم يكن داخلا فيه كما ان زيدا قام كذلك ان زيد القايم كلام ومعنى ان ولام تاكيد الاسناد الذي هو من الاركان فيكون داخلا في اصل معنى الكلام وبدونهما يختل اصل معناه بخلاف هذه الحروف فانها لاتفيد شيئا من الاركان ولا مايتعلق بواحد منها فان من مثلا في مثل ما جاءني من احد تفيد تاكيد الاستغراق والاستغراق ليس من الاركان فلا يكون تاكيدا متعلقا بالركن كما لايكون ركنا فلا يختل اصل معنى ما جاءني من احد بدون من وبهذا يسقط ماقيل ان الحكم بزيادة هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد تحكم انتهى كلامه اقول ان من مثلا في مثل ما جاءني من احد يكون لتاكيد النفي كما صرح الش في بحث المستثنى في قوله لان من لاتزاد بعد الاثبات الا ان المراد هو النفي المقيد بالاستغراق ولاشك ان النفي داخل في معنى الكلام فكذلك مايتعلق بالنفي وهو الاستغراق داخل في معنى الكلام فيكون من الاركان فحينئذ ماقيل ان الحكم بزيادة هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد ليس كلاما ساقطا بل كلام حسن قوله كما في من الاستغراقية في النفي الجنس مثل لا رجل في الدار ولا من رجل فيها فان النكرة في سياق النفي تفيد العموم ومن الاستغراقية تؤكده قوله وكونه بزيادتها افصح او كون تزيين اللفظ بسبب الزيادة فائدة لفظية افصح اقول ولقائل ان يقول لايحتاج الى قوله او كون الكلمة او الكلام بسببها اي بسبب الزيادة اللفظية الخ لانه ايضا من جملة تزيين اللفظ فيكون داخلا في قوله وكونه بزيادتها افصح الا ان يقال ان كلمة او لمنع الخلو لا الجمع الا ان اراد من تزيين اللفظ غير ماذكره بقوله او يكون الكلمة او الكلام الخ وهذا هو الظاهر من استقامة وزن الشعر لان المتبادر من تزيين اللفظ ان يكون مستقيما قبل ازدياد الزائدة وايضا كون حسن السجع من تزيين اللفظ غير مسلم بل السجع نفسه تزيين اللفظ وحسن السجع يكون زيادة في التزيين قوله ولا يجوز ذلك اي وقوع العبث من الفصحاء بل وقوعه انما يكون من المجانين قوله ان وان وما ولا الخ والاول منها يحتمل الشرطية والنافية والمخففة

لاجمہ زائم الحور بضم الحاء المہملۃ وسکون الواو مصدر بمعنی الہلکۃ والہالک وقولہ بیرے بمعنے القفی وقولہ شعر بفتح الشین المعجمۃ وکسر العین من الشعور والعلم وکلمۃ ما نافیۃ والمضاف ہو البیر والمصراع الثانی اکفد حتے اذا الصبح حشر والظرف فی المصراع الاول متعلق بسری وقدم لضرورۃ الشعر والظرف فی المصراع الثانی متعلق ببیرے او بما شعر وحتے غایۃ لہ یقال حشر الصبح اذا طلع والمراد ہو صبح الموت فیکون حتی للغایۃ والنافیۃ لبیان المصراع الاول وہذا البیت فی حق المومنین العاصیین والکافرین یعنی مومنین عاصیین درچاہ مہلکہ انداختہ نفسہا ایشان را وحال آنکہ نمیدانند ہم قولہ اکفد علی وزن افعد بمعنی الہالک فلابد ان یقول بموضع قولہ باکفد برجوع الضمیر الی بیر الہالک لانہ وضع المظہر موضع المضمر من المصراع الاول بحسب المعنی وحاصل قولہ اذا الصبح حشر بالفارسیۃ وقتی عالم میشوند بافتادن مذکور کہ طلوع کند صبح موت لاکن عالم شدن دران زمان سود ندارد قولہ مشتملا علی ذکر مواضع زیادتہا لعل ہذا حکم الاغلب حیث ذکر موضع زیادۃ اللام فیما سبق غیر ظاہر قولہ حرفا التفسیر الخ قال مولانا عصم ینبغی ان یکون من حروف التفسیر الفاء فی قولہ تعالی الزانیۃ والزانی فاجلدوا الخ ہذا مذہب سیبویہ انتہی کلامہ اقول الشارح جعل الفاء للسببیۃ فی بحث اما ضم عاملہ علی مذہب سیبویہ ثم قال وقیل زائدۃ او للتفسیر فالظاہر ان یکون ایرادہ بلفظ قیل اشارۃ الی ضعف کون الفاء للتفسیر علی مذہبہ فاندفع الاعتراض الفاء فی قولہ تعالی الزانیۃ والزانی الخ من حروف التفسیر وللقائل ان یقول الفاء للتفسیر متحقق بینہم فان الفاء فی قولہ فہی تفسیر کل مبہم الخ للتفسیر فلابد من عد فاء التفسیر من حروف التفسیر الا ان یقال ان الفاء فی الاصل یکون للتعقیب کذا قالوا ثم استعمل لہا للتفسیر والعطف والتفریع فلا یکون من حروف التفسیر بل من حروف التعقیب فی الاصل قولہ ای ماتت فہو تفسیر لقولہ قطع رزقہ وہو حیاتہ قولہ وان بفتح الہمزۃ وسکون النون المخففۃ کای وہی ای ان مختصۃ بما فی معنی القول ای ان مختصۃ بمفعول مقدر لفعل ہو فی معنی القول بان یفہم القول منہ ای من ذلک الفعل والیہ اشار الشارح قولہ ای بفعل متقرر اشار بہ الی ان المراد من کلمۃ ما ہو الفعل واشار بقولہ متقرر ای ثابت فی معنی الخ الی ان ظرفیۃ المعنی للفعل الذی ہو لفظ اعتباریۃ فلا یرد انہ یلزم ظرفیۃ المعنی للفظ وہو باطل فان ظرفیۃ اللفظ للمعنی ایضا مجازیۃ وبیان ذلک ان اللفظ قد یکون مظروفا للمعنی بناء علی ان اللفظ یقدر بالمعنی ویزداد بزیادتہ کما ان المظروف یقدر بالظرف ویزداد بقدرہ وقد یکون المعنی مظروفا للفظ بناء علی ان المعنی یستفاد من اللفظ فکانت الالفاظ قوالب ینصب فیہا المعانی وہذا ہو الاکثر قولہ غیر منفک عنہ تفسیر للاختصاص قولہ فہی لا تفسیر فی اکثر الامفعولا مقدر الخ اشار بہ الی من المسامحۃ التی فی عبارۃ المصنف بان مرادہ انہا مختصۃ بمفعول ما فی معنی القول وتقدیر المفعول بالنظر الی الاکثریۃ لا یقال النظر ان تکون الفاء للتفریع وفی التفریع علی ما قبلہ نظر لانا نقول التفریع قد یکون نظریا یثبت بضم مقدمۃ وانما قال فی الاکثر لانہا قد یفسر مفعولا ظاہر اللفظ ہو غیر صریح القول یودی ذلک اللفظ معناہ قولہ ای نادیناہ بلفظ ہو الخ فان قولہ بلفظ مفعول مقدر لہ بواسطۃ حرف الجر فالقول المقدر اعم من ان یکون بواسطۃ او بلا واسطۃ والفرق بین ہذا المثال والمثال الثانی فی ہذا الاعتبار فان المفعول المقدر فی المثال الثانی بلا واسطۃ حرف الجر والمفعول الاول ہو الضمیر فی نادیناہ وکونہ فی معنی القول فان القول لازم للنداء قولہ ای کتبت الیہ شیئا ہو ای ذلک الشیئ ایت بمعنی ہیا توفان شیئا مفعول بہ مقدر لہ

بحث حرف الاستفهام

قوله وان تقدر قدرت الكون اي بقدر جعلها في تاويل المفرد والمذكور ما في معناه بان يكون الخبر جامدا لا بد ان تقدر الكون نحو اعجبني ان هذا زيد فان زيدا اسم جامد فيمتنع ان يكون له مصدر فان كل خبر جامد يصح نسبة المخبر عنه بلفظ الكون قوله لا الى التنبيه على احد انواع الكلام وهو الكلام التحضيضي كما ان الاستفهام يدل على الكلام الاستفهامي وبعبارة اخرى بان يقال احد انواع الكلام وهو التحضيض والتوبيخ او اللوم قوله ويليها الفعل واعلم ان لولا ولوما يكونان تحضيضيتين امتناعيتين والاولى تدخل على الفعل وجوبا والثانية تدخل على الجملة الاسمية التي تعقب جملة اخرى وتسمى الجملة الثانية جوابها وتدلان على امتناع الجملة الثانية لوجود الجملة الاولى وفي بعض النسخ ويلزمها الفعل برفع الفعل على انه فاعل يلزم والمفعول محذوف وهو هذه الحروف والفرق بين النسختين حينئذ ان الفعل لازم لحروف التحضيض على النسخة الاولى وعلى النسخة الثانية على العكس وعلى التقديرين فالمعنى ان هذه الحروف لا تنفك عن الفعل ولا تستقل بدونه قوله هلا زيدا ضربته اي هلا ضربت زيدا ضربته قوله فمعناه وفي بعض النسخ فمعناها وهو الظاهر لرجوعه الى الحروف قوله ومعناه وفي بعض النسخ ومعناها في المضارع الحض اي تحضيض المخاطب على الفعل وطلب المتكلم للفعل من المخاطب قوله في المضارع بمعنى الامر واراد بالامر معناه اللغوي او معناه انه في حكم الامر قوله ولا يكون التحضيض في الماضي الذي قد فات بل لا بد في الماضي التوبيخ واللوم وقوله قد فات لبيان الواقع وليس قيدا احترازيا فقيل المناسب تسمية هذه الحروف الحروف عند دخولها في المضارع بحروف التحضيض وعند دخولها على الماضي بحروف التوبيخ واللوم واعتبار التغليب تكلف قوله في لوم المخاطب اضافة المصدر الى المفعول اي لوم المتكلم به قيل انها قد تستعمل في لومه على ترك ما لا يمكن تداركه في المستقبل نحو هلا قتلت قاتل زيد قبل موته قصاصا قوله على فعل مثل ما فات اي مثل الفعل الذي فات في الزمان الماضي فان الضرب الذي فات من المخاطب يمكن تداركه وايراده في المستقبل فكانه قال الضرب الذي فات منك لعدّه في الزمان المستقبل قوله سمي بها اي سمي قد بها وفي بعض النسخ سميت هذا هو الظاهر ليوافق قوله لمجيئها قيل الاولى ان يسمى بحرف التحقيق والتقليل ايضا لمجيئها له فالتسمية بحرف التحقيق ههنا اولى لعدم خلوها عنه قوله فان هذه الحروف اذا دخلت على الماضي والمضارع فلا بد فيهما من معنى التحقيق قيل هذا يخالف ما في بعض الكتب حيث قال لها معان احدها التحقيق مع الماضي وثانيها التقريب معه وثالثها التقليل مع المضارع ورابعها التكثير معه وخامسها التوقع نحو قد يقدم الغائب لمن يتوقع قدومه والظاهر ان يقول فان هذه الحروف اذا دخلت الخ لعدم تحقق الحروف ههنا الان لكن لما اورده المصنف بصيغة الجمع للمشاكلة فلتبعه الشارح واورده كذلك قوله ثم انه يضاف الى هذه الحروف والاضافة بمعنى النسبة لا الاضافة الاصطلاحية قوله الى هذا المعنى اي معنى التحقيق في الماضي القريب من الحال اي بزمان الحال مع التوقع اي يكون مصدره اي مصدر الفعل الذي هو مدخول قد متوقعا باسم المفعول للمخاطب واقعا عن قريب اي القريب بزمان الحال قوله اي يكون مصدره متوقعا للمخاطب تفسير للتوقع قوله واقعا عن قريب تفسير فان ركوب الامير متوقعا وايضا قريب بزمان الحال ايضا قد يكون التحقيق فيه قوله قد قامت الصلوة اي حصل عن قريب ما كنت متوقعه وهو قيام قوله مجتمعة بالرفع صفة لمعان

اى مثال الثانى الذى هو للمضى بعينه المثال الاول الذى هو للمضارع وحينئذ يصح **قوله فان للاستقبال قوله** وقد
يستعمل لو فى المستقبل نحو قوله تعالى ولامة مؤمنة الخ اى امة مؤمنة خير من حرة مشركة ولو اعجبتكم اى الحرة المشركة
لكم فيكون المراد من اعجبتكم معنى المضارع ومعنى الاعجاب خوش گفتن ودر شوق آوردن **قوله** وهذا لازم معناه الخ اى هذا المعنى
لازم معنى لو اى المعنى الموضوع له كما هو الظاهر لان ما عداها من حروف الشرط موضوع للتعليق فالظاهر ان لو ايضا كذلك
ويؤيده التعبير عن الكل بحروف الشرط فان الشرط المضاف اليه الحروف بمعنى تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول
مضمون الشرط على ما قالوا **قوله** مقدر فيه اى فى الماضى اى حصول الامر فى الماضى يكون مقدرا ومفروضا فيه
وكذلك الامر المقدم والمؤخر فهو الثانى **قوله** وما كان حصوله مقدرا فى الماضى الخ قال مولانا عصام ان التقدير لا ينافى
الوجود بل العدم الموجود والمعدوم كما حققت فى محله انتهى كلامه وحاصل كلامه منع لزوم التنافى لانه انما يصح
اذا كان المقدر منافيا للمعدومات فقط مع انه يتناول الموجودات ايضا كما حققه السيد قدس سره فى حاشية الشمسية
فى تحقيق الموجهات ويمكن الجواب عنه بان المراد من المقدر ههنا ما يقابل المحقق لا ما ذكرنا وكما هو فى اعتقاد المعترض
لان التعبير فيه بلفظ كون الشرط مفروض التحقق فى الماضى مع علم الانتفاء فيه ولقائل ان يقول سلمنا ان وضع
لو كذلك لكن قولنا ما كان [illegible] الخ كلية فصدق فرد الكلية ممنوع الا ان يقال هو مشتمل قولنا كل شئ مقتضى فيكون
كليا [illegible] **قوله** فيلزم لاجل انتفائه الخ اى يلزم لاجل انتفاء المعلق عليه وهو المقدم انتفاء المعلق
وهو المعلق بالفتح **قوله** انتفاء ما علق به اى فى الواقع وكان هذا مبنى على ان التعليق فى لو انما هو على وجه التوقف
والتاثير والتعليق لا يستدعى توقف المعلق [illegible] وقد يكون المعلق [illegible] الاعم من المعلق بمعنى الشرط كما
فى [illegible] ان كان حيوانا [illegible] ووجدت النار وجدت الحرارة وقد يكون لانه [illegible] من غير سببية الشرط للجزاء وجودا
او عدما كقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه وان كان النهار موجودا فالشمس طالعة واذا عرفت هذا فلا يرد الا ما يعتقده
من **قوله** فيلزم لاجل انتفائه الخ لان المعلق عليه لا يلزم ان يكون سببا وكون انتفاء الملزوم مستلزما لانتفاء اللازم لان
اللازم قد يكون اعم وايضا الاعم ان يكون انتفاء السبب مستلزما لانتفاء المسبب لان المسبب قد يكون اعم منه لعموم الامكان
مساويا للسبب يلزم من انتفائه انتفاؤه **قوله** فيلزم انتفاؤهما معا ولكن انتفاء الخ اى فيلزم كون انتفاء الاول سببا لانتفاء
الثانى وذلك لما عرفت من ان التعليق المعتبر فى معنى لو انما يكون على وجه التوقف والامكان بحسب زعم المتكلم [illegible] ولا شك
ان انتفاء الموقوف عليه السبب مستلزم لانتفاء الموقوف ثم فى قوله فى زعم المتكلم ايماء الى ان المعتبر فى معنى لو هو السببية بحسب اعتقاد
المتكلم وادعائه سواء طابق الواقع اولا ولا يخفى ان الزعم اعم من ان يكون بحسب الاعتقاد او الادعاء واعم من ان يكون مطابقا
للواقع اولا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلبى من انه لو قال بحسب ادعاء المتكلم لكان اولى على ان وجه الاولوية غير ظاهر **قوله** فيعلم
منه [illegible] اى من انتفاء الفساد انتفاء التعدد والذى هو الملزوم لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم واللازم
فى قوله التعدد والآلهة [illegible] **قوله** فمن هذا الاستعمال اى استعمال لو [illegible] ان لو لانتفاء الاول لانتفاء الثانى
فان قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا [illegible] اى فيهما اذا انتفى الفساد ينتفى التعدد فاتضح ان لو لانتفاء الاول

يعني انه اذا حذف الفعل المفسر لابد من ايراد المفسر بعده فلا يصح ان يقال لو انك منطلق بالنظر الى تلك القاعدة تقرير الجواب ان قوله منطلق ليس في موضع يليق ان يقع في ذلك الموضع قوله منطلق وان لم يليق ان يقع في ذلك الموضع لان التفسير المذكور لا يستدعي وقوع منطلق فيه فقوله يليق اشارة الى ان الاصل في الخبر الافراد فان قوله منطلق خبرها والكاف اسمها واجيب بوجه آخر بان معنى قوله موضع منطلق ان ايراد انطلقت مستدرك بعد لو لانها تدل على المضي وان دخلت على المضارع فينبغي ان يكون موضع انطلقت شيئ آخر واجيب ايضا بان معنى قوله موضع منطلق انه يكون في موضع منطلق قبل دخول لو وان بعد دخولها فلا اشكال حينئذ قوله ليكون كالعوض اي ليكون لفظ الفعل المذكور الواقع خبر الان كالعوض عن لفظ الفعل المحذوف قوله فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق معناه انه ومن ثم قال بعضهم لو انك منطلق انطلقت بل الفعل موضع منطلق ليكون كالعوض عن الفعل المحذوف فيقال عنده بهذه الملاحظة لو انك انطلقت ولا يقال عنده بهذه الملاحظة لو انك منطلق فيكون قوله لو انك منطلق داخلا في قوله ومن ثم قيل لو انك لانه فاعل فحينئذ ما ذكره الفاضل الحلوائي قوله فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق نقض ذلك بمثل لو انك منطلق فاجيب بان لو فيه ليست شرطية بل حرف مصدر ليس لشئ قوله لان الفعل المقدر لابد له من مفسر اي الفعل المحذوف لابد له من مفسر يزيل الابهام الناشئ من حذفه قوله فهو عوض عنه اي معنى التحقق والثبوت الذي في ان عوض عنه اي عن ثبت يعني الفعل الواقع خبرا عوض عن الفعل المقدر بل لفظا فليس شئ منهما عوضا حقيقيا عن الفعل المقدر بل كالعوض لان العوض الحقيقي هو ان يكون عوضا عن شئ من حيث اللفظ والمعنى معا قوله هذا اذا كان الخبر مشتقا اي كون الفعل موقع الخبر المفرد انما يصح اذا كان الخبر مشتقا كالمنطلق لانه حينئذ يمكن اشتقاق الفعل من مصدر هذا الخبر ووضع هذا الفعل موضعه فان مصدر منطلق هو الانطلاق ويشتق منه انطلقت فيوضع له موضع منطلق قوله لا يمكن اشتقاق الفعل منه ولا من مصدره حيث لا مصدر له قال الفاضل الحلوائي وفيه انه ان اريد بالجامد ما يقابل المشتق كما هو الظاهر من التقابل فيندرج فيه المصدر وقد امكن اشتقاق الفعل منه وان اريد ما لا يكون مشتقا ولا مشتقا عنه فيبقى المصدر واسطة انتهى كلامه اقول لا واسطة ههنا لانه اذا كان الخبر مشتقا منه فيمكن حينئذ اشتقاق الفعل من نفسه كما اذا كان الخبر مشتقا يمكن اشتقاق الفعل من مصدره ففيما اذا كان الخبر مشتقا منه لا يحتاج الى البيان لامكان اشتقاق الفعل من نفسه قوله جاز وقوع الخ اي لم يمنع فهو شامل حينئذ لما اذا وجب وقوع الاسم الجامد خبرا قوله اي لتعذر وقوع الخ لتعذر الاشتقاق من الجامد قوله واذا تقدم القسم اول الكلام وقوله اول الكلام منصوب على انه مفعول فيه كما هو اختيار الشارح الهندي ثم اعترض الشارح المذكور بان المفعول فيه يكون منصوبا بتقدير في اذا كان ظرف الزمان مبهما كان او محدودا وظرف المكان اذا كان مبهما وقوله اول الكلام ليس لشئ منهما فلا يجوز النصب منه فقوله اي في اول زمان التكلم لدفع كلامه بان قوله اول الكلام ظرف زمان باعتبار مضاف اليه محذوف اي اول زمان الكلام بمعنى اول زمان التكلم بالكلام فان تقدير الزمان قبل المصادر شائع فالاول مضاف الى الزمان المضاف الى الكلام والاول المضاف الى الزمان ظرف لان اسم التفضيل المضاف الى الزمان معناه المشهور الاكثر داخل في جنس المضاف اليه كما تقرر فيكون قوله اول حينئذ من جنس الزمان واذا عرفت هذا اما

قال الفاضل الحلواني لقي ههنا بحث وهو انه قد مر في بحث كلم المجازات ان الجزم واجب الكان كل من الشرط والجزاء او الشرط فقط مضارعا وجائز الكان الجزاء فقط مضارعا وهو يدل على ان التطابق بين الشرط والجزاء في الفعل وعدمه غالا يجب فكيف يجب التطابق ههنا حتى يشترط معنى الجزاء انتهى كلامه اقول وجوب التطابق بين الشرط والجزاء كما هو الظاهر فيما نحن فيه على تقدير تقدم القسم على الشرط وعدمه ووجوبه على تقدير عدم تقدم القسم عليه كما في بحث كلم المجازات فلا اشكال حينئذ قوله وكان الجواب للقسم فقط لفظا اي لفظا فقط لما عرفت من ظهور علامات جواب القسم فيه لفظا وعدم ظهور ادوات الشرط فيه لفظا قوله لا للقسم والشرط جميعا للتنافي بين اثريهما وهما الجزم وعدم الجزم قوله لانه يلزم ان يكون اي الجواب مجزوما لو ظهر اثر ادوات الشرط فيه لفظا وغير مجزوم لو ظهر فيه علامات جواب القسم اي يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم في آن واحد على سبيل الوجوب لانه باعتبار انه جواب القسم غير مجزوم قطعا لان القسم لا يجزم شيئا وباعتبار انه جواب الشرط مجزوم قطعا وهو محال واذا عرفت ذلك فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من انه اذا كان الشرط ماضيا لا يجب جزم الجزاء فكيف يلزم كونه مجزوما وغير مجزوم انتهى كلامه وذلك لانه اذا كان الشرط ماضيا لم يجز ان يكون لادوات الشرط تاثير في الجزاء لفظا لان الجزاء اذا كان مضارعا حينئذ فالمتكلم مخير في الجزم مثل والله ان آتيتني آتيك في صورة عدم الجزم ويقال والله ان آتيتني آتك بحذف الياء في صورة الجزم مع ان ما ذكره من لزوم كونه مجزوما وغير مجزوم على تقدير تاثيرهما فيه لفظا ويمكن الجواب ايضا بانه اذا كان الشرط ماضيا يجب جزم الجزاء اذا تقدم القسم على شرط لم يجب جزم الجزاء اذا لم يتقدم القسم عليه كما هو المراد في بحث كلم المجازاة واجاب عنه مولانا عصام وقال رد جوابه انه تكلف ويقال اراد من صحة كونه مجزوما وجوب كونه غير مجزوم انتهى كلامه وحاصل جواب الفاضل المذكور ان الشارح اراد بقوله مجزوما وغير مجزوم هو صحة كونه مجزوما باعتبار تاثير ادوات الشرط فيه ووجوب كونه غير مجزوم باعتبار كونه جواب القسم وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما باعتبار كونه جوابا وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما هو امكان كونه مجزوما وامكان المحال محال او نقول عدم الجزم وجوبا للامتناع الجزم وهذا هو الظاهر وقيل ان ما ذكره الشارح لا يدل الا على ان الجواب لا يجوز ان يكون جوابا للقسم والشرط جميعا ولا يدل على انه لا يجوز ان يكون جوابا للشرط فقط ايضا مع ان المدعى هو كون الجواب جوابا للقسم فقط دون القسم والشرط معا ودون الشرط فقط واجيب بان وجه عدم كون الجواب للشرط فقط ان تقديم القيد الذي لا يكون هذا التقديم ضروريا في اصل الكلام وهو القسم ههنا يفيد كمال الاهتمام بذلك القيد فجعل الجواب بغير هذا التقدير لفظا ينافيه ظاهرا او بعبارة اخرى بان تقديم القسم يدل على العناية اي بالقسم فحينئذ جعله جوابا له اولى من جعله جوابا للشرط ويمكن الجواب ايضا بانهم لما قدموا القسم تقدير ان يكون الجواب جوابا للقسم والشرط معا لفظا لما عرفت فوجب ان يكون جوابا لاحدهما فجعله جوابا لغير المفروض اولى من جعله جوابا للمفروض لان الشرط المفروض بخلاف القسم لانه غير مفروض قوله لكون اليمين عليه اي على جواب القسم اي والله لاكرمنك ان آتيتني قوله وللشرط اي فهو جواب لكون الشرط ايضا لكون الجواب مشروطا بالشرط لان اكرامه له مشروط باتيانه قوله الماضي لفظا اي الشرط يكون ماضيا لفظا قوله او لم تأتني اي والله ان لم تأتني فالشرط يكون ماضيا معنى لان لم تقلب معنى المضارع الى الماضي قوله لاكرمنك بلام الابتداء ونون التاكيد الثقيلة فيكون الجواب للقسم لشهادة اللام والنون قوله اي تقديم

٤٠٢

ان النشر على المعنى الثاني في المثال الاول باعتبار التقديم على غير ترتيب وباعتبار الجواز على الترتيب وفي المثال الثاني باعتبار التقديم على الترتيب وباعتبار الجواز على غير الترتيب على عكس المثال الاول فثبت الاختلاف بين اعتباريه بخلاف المعنى الاول فانه ليس اختلافا بين الاعتبارين في المثالين فان النشر على المعنى الاول بكلا الاعتبارين على غير ترتيب اللف في مثال الاول وعلى ترتيبه في المثال الثاني فاذا كان كذلك تحمل عبارة المص على المعنى الاول من المعنى الثاني قوله يقتضي تقديم المثال الثاني على الاول لان المثال الثاني مثال لتقديم الشرط واعتبار القسم المقدمين في المثل على المعنى الاول بخلاف المثال الاول فانه مثال لتقديم غير الشرط والغاء القسم المؤخرين في المثل قوله لكنه اراد اتصال المثال بالممثل له بقدر الامكان الخ يعني لما كان المفروض تقدم اللفين وهما الممثلان على نشر يهما وهما المثالان على ما فعله المصنف فقصد ان يكون المثال متصلا وقريبا بالممثل له وهذا يتاتى في تقديم الاول حيث يشتمل على جواز الغاء القسم المذكور في المثل وعلى مثال تقديم غير الشرط المذكور في المثل قريبا منه بخلاف ما لو قدم المثال الثاني فانه مشتمل على مثال تقديم الشرط وجواز القسم البعيدان عنه في الذكر في الممثل وانما قال بقدر الامكان لانه لم يتحقق اتصال جميع الامثلة بالممثلات حقيقة على ما فعله المص بل ما تحقق هو اتصال المثال الاول بممثله باعتبار ثاني جزئيه وقربه بالممثل باعتبار الجزء الاول وانما قال على تقدير تقدم اللفين الخ لانه لو قدم اللف الاول فقط واورد المثال الثاني يحصل اتصال المثال بالممثل ايضا لكن هذا خلاف ما فعله المص والكلام فيه فظهر لك مما تقدم ان اللفين عبارة عن الممثلين والنشرين عبارة عن المثالين وقوله من حيث مثاليهما لبيان النشرين قوله وتقدير القسم كاللفظ اي حكم ما اذا كان القسم مقدرا الحكم ما اذا كان القسم لفظا ويكون تقديره في صدر الكلام قيل لا وجه للتخصيص بصدر الكلام لانه كما ان القسم المقدر في اول الكلام المقدم على الشرط كالقسم المذكور الملفوظ في اول الكلام المقدم على الشرط في اشتراط مضي الشرط وكون الجواب له كذلك القسم المقدر في وسط الكلام المؤخر عن الشرط وغيره كالقسم الملفوظ المتوسط بتقديم الشرط او غيره في جواز الاعتبار والالغاء وكون المثال الاول من قبيل الاول لا يوجب التخصيص له فلا وجه لقوله في صدر الكلام واجيب بان تقدير القسم في الوسط مما لم يثبت وان جاز عقلا ولذا خصص بالصدر قوله اي كالتلفظ به او المقدر كالملفوظ اشار به الى ان المراد من التقدير اذا كان معناه المصدري يكون المراد من اللفظ هو التلفظ الذي معناه المصدري واذا كان المراد من التقدير هو المقدر الذي هو اسم مفعول كذلك المراد من اللفظ هو الملفوظ ولا يجوز ان يكون المراد من التقدير معناه المصدري وان يكون اللفظ بمعنى الملفوظ لعدم صحة المعنى حينئذ قوله فلزم في الشرط الخ اي اذا كان حكمه حكم القسم الملفوظ في اول الكلام فلزم القسم في الشرط الخ وقوله وكان الجواب للقسم عطف على لزم اي كان الجواب للقسم لفظا قوله اولى به اي بالجزاء الظاهر ان لا يكون الجزم بحذف النون اولى به لان المصنف قال في بحث الفعل اذا كان الشرط ماضيا والجزاء مضارعا جاز الجزم وجاز عدمه ايضا لوقوع الفاصلة بالاجنبي وهو الفعل الماضي لعدم عمل الشرط فيه الا انه قال صاحب الرضي ان الجزم حينئذ اكثر فيكون الاكثرية وجه الاولوية لان العمل بالاكثر اولى قوله يلزم الاتيان بالفاء اي فالفاء لم يشترك كون المراد هو الفاء او ما يقوم مقامه كاذا المفاجاة فلا يرد حينئذ ان في لزوم الاتيان في الجملة الاسمية نظر لانه قد يؤتى فيها باذا المفاجاة ايضا على ما صرح به المص في بحث كلم المجازاة لقوله ويجيء اذا مع الجملة الاسمية موضع الفاء قوله او ما اجمله في الذهن اي يكون كلمة اما للتفصيل ما اجمله المتكلم بشرط ان يكون المجمل معلوما للمخاطب بالقرائن والا فلا قوله ان تقدمها اي عليها اجمال كاما الواقعة في اوائل الكتب كقولهم اما بعد فهذه قوله وقد يكتفي بذكر قسم واحد اي قد اكتفى وما يذكر قسم واحد وهو كون اما مذكورة في اول الكلام قوله حيث يكون المذكور الخ اي يكتفي

بحث تاء التانيث

اى تقديمه عليها كما بينه بقوله بل القسم اليها مانع آخر الخ قوله فان ما فى خبر ان بكسر الهمزة والنون المشددة لا يعمل فيما قبل ان قوله وهذا المانع متحقق بين ان لا يكون بوراء الفاء مانع آخر وبين ان يكون بوراء الفاء مانع آخر ولهذا قال فى القسم الاول مع قطع النظر عن الفاء وفى القسم الثانى ايضا مع قطع النظر عن الفاء قوله فجعل اى هذا القائل لاما قوة سلب حكم الامتناع الذى كان هذا الامتناع فى القسم الاول فقوله عن القسم الاول متعلق بالقوة المقيدة بالدفع والحاصل ان هذا القائل جعل لاما خاصة جواز التقديم على تقدير ان يكون ما يتوسط بين اما وفائها جائز التقديم على الفاء مع قطع النظر عن الفاء لا مطلقا كما هو مختار سيبويه قوله دون اى لم يجعل هذا القائل لاما قوة رفع لا مطلقا كما هو مختار سيبويه قوله دون الثانى اى لم يجعل هذا القائل حكم الامتناع عن القسم الثانى قوله هذا تقدير الكلام اى تقدير الكلام بهذا الوجه الخ قوله لما ذكر من قوله لا يلزم توالى حرف الشرط والجزاء قوله كما كان اولا اى كان ارتفاع زيد بالابتداء قبل التقديم اى تقديمه على الفاء قوله وانما تقديره اى تقدير الكلام وهو مبتداء وقوله فوجهه غير ظاهر جزله قوله مهما يذكر اى بان يقال ومهما يذكر الخ بان يقدر فعله مما هو مشتق من الذكر كتذكر لا مما هو مشتق من الكون كما هو على التقدير الاول قوله بانه فاعل الفعل المحذوف اى فاعل الحكمى قوله مع انه يوهم الخ بان زيدا مفعولا به لقوله تذكر على صيغة المعلوم المخاطب قوله وجواز اما يوم الجمعة الخ اى يوهم جوازه ايضا بان يكون يوم الجمعة فاعلا حكميا للفعل المحذوف قوله مع عدم جوازهما بلا خلاف قال فى بعض الحواشى قد استدل المص على ذلك بانه قد علم انه اذا قيل اما زيد منطلق كان الغرض الاخبار عن زيد بالانطلاق واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق كان الغرض ذكر يوم الجمعة ظرفا للانطلاق وتحقيق هذا المعنى يبطل ما توهموه لا يقال لا نم الابطال فى شئ من المثالين لان تقديرهما مهما يذكر زيدا فهو منطلق ومهما يذكر يوم الجمعة فزيد منطلق فيه فلا يفوت كون زيد مخبرا عنه بالانطلاق ولا كون يوم الجمعة ظرفا للانطلاق لانا نقول المقصود انه اذا قيل اما زيد فمنطلق فالغرض ذكر زيد للاخبار عن نفسه لا عن الضمير الراجع اليه واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق فالغرض ذكر يوم الجمعة ليجعل نفسه ظرف الانطلاق لا الضمير الراجع اليه وفرق جلى بين ان يجعل زيد نفسه مخبرا عنه بالانطلاق وبين ان يجعل نفسه مفعول شئ ويجعل ضميره مخبرا عنه بالانطلاق وكذا فرق جلى بين ان يجعل نفس يوم الجمعة ظرف الانطلاق وبين ان يجعل نفسه فاعل شئ والضمير الراجع اليه ظرف الانطلاق قوله وانما مثل الخ اى المص اورد المثال الذى يكون الواسطة التى بينهما منصوبة بمثل اما يوم الجمعة فزيد منطلق ولم يورد المثال الذى يكون الواسطة التى بينهما مرفوعة بل اورد المثال بقوله اما زيد فمنطلق لان المثال الذى يكون الواسطة بينهما مرفوعة ظاهرة لانه كثير واما الامثلة التى يكون الواسطة بينهما منصوبة غير ظاهرة قوله حرف الردع كما قال سيبويه والاكثرون معناه الردع والزجر ولا معنى له عندهم الا ذلك ورأى الآخرون ان معنى الردع والزجر ليس مستمرا فيه لعدم صحته فى مثل قوله تعالى ما شاء ركبك كلا يوم يقوم الناس لرب العالمين فقد اختلفوا فى تعيين معناه فقيل هو بمعنى حقا وقيل هو بمعنى اى ونعم فيكون كلا حرف ايجاب بمنزلتهما وقيل هو بمعنى سوف ثم الظاهر ان يكون هذه المعانى مجازية يحمل عليها بمعونة القرائن والمقامات فلا قدح فيما ذهب اليه سيبويه والاكثرون لان الظاهر ان كلامهم فى معناه الحقيقى قوله فيقول كلا ردعا الخ وقوله تقول بصيغة الخطاب اى تقول فى مقابلة الخبر كلا حال كون كلا ردعا ومنعا لك اى لكسان تمنعه بكلا فيكون هذا ردعا للمخبر ونفى قوله كقولك لمن قال الخ اى كقولك كلا لمن قال لك افعل كذا وقوله لا ايجاب من الاجابة قوله اسم مبنى اى اسم مبنى لا معرب قوله ولمناسبة معناه لمعناه قيل هذا وهم للتنافى بين

وقال الفاضل الحلواني ولا يخفى ان كلامه هذا اي قوله والفائدة في مثل هذا الابدال على ما مر انه يدل على جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة اذا اشتمل على فائدة والظاهر من كلام الجمهور عدم جوازه مطلقا انتهى كلامه اقول وللقائل ان يمنع كون الظاهر من كلامهم عدم جوازه مطلقا لان ما ذكره من تنازع الفعلين من جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة لفائدة بشرط التفسير يكون من كلام القوم كما لا يخفى قوله او يكون الجملة وهي ثمن وقفا وقاموا فعلى هذا يكون الاسم الظاهر مبتداء وما قبله خبره فلا يلزم حينئذ الاضمار قبل الذكر لان الاصل في المبتداء التقديم فهو مقدم عليه رتبة قوله والغرض كون الخ في الحقيقة علة لقوله فيقدم الخبر عليه قوله فسمي بالسبب بان الشيء الخ اي سمي النون تنوينا اي سمي له بهذا المصدر الذي هو التنوين اشعارا بحدوث ما ينون به الشيء ونحوه لان في المصدر من معنى الحدوث ولهذا سمي الخ قوله نون ساكنة وقيل نون ثانية في اللفظ دون الخط قوله بذاتها واراد بكونها ساكنة بذاتها ان يكون سكونها اصليا لا عارضيا وبعبارة اخرى ان يكون وضعها على السكون وبعبارة اخرى ان يكون ساكنة اذا لم يكن موجب التحريك من خارج وحاصل كلامه ان المراد بالساكنة بذاتها ليلا يخرج عن التعريف التنوين المتحرك لعارض التقاء الساكنين كتنوين قوله عادن الاولى لئلا يدخل فيه غير التنوين وبالجملة التقييد لادخال ما يخرج من التعريف من افراد المحدود على تقدير الاطلاق حفظا للمنع فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من انه ان اراد بالساكنة بذاتها ما يكون ساكنا اذا لم يكن موجب التحريك فكل نون في آخر المعرب نحو حسن وضائن كذلك وان اراد معنى آخر فليبين حتى نتكلم عليه فانا نختار الشق الاول ونقول نحن مثل حسن وضائن في النون الساكنة بالمعنى المذكور لا يضر في منع التعريف لخروجه بتقييد بمنع حركة الآخر فليس المقصود بالقيد اخراج هذا النون عن قوله نون ساكنة بل ادخال تنوين عادن الاولى في التعريف فان كسرة التنوين في عادن الاولى للعارض وهو اجتماع الساكنين التنوين وهمزة الوصل واما الكسر فلان الساكن اذا حرك حرك بالكسر قوله فلا يضر بالحركة العارضية بان يخرجها عن قوله نون ساكنة مع وجوب دخولها فيه ثم لما كان الكلام في التنوين فلذا جعل موضع ما اشتمل الاحوال اليهما ولم يقل فلا يضر منع التعريف وجمع الحركة العارضة للتنوين وبما ذكرنا ظهر ضعف ما ذكره الفاضل الحلواني من انه لو قال فلا يضر منع التعريف وجمع الحركة العارضية للتنوين لكان اولى وايضا ظهر ضعف ما ذكره مولانا عصام من ان الظاهر فلا يضره ليرجع الضمير الى تعريف التنوين قوله وهي شاملة نون من ولدن ولم يكن وامثالها قال مولانا عصام قوله نون ساكنة لا يكون جنسا شاملا لهذه النونات لان المراد من النون الساكنة ما هو النون الذي من اقسام الكلمة والنون في آخر كلمة من مثلا لا يكون من حروف المعاني بل من حروف الهجاء انتهى حاصل كلامه وتبعه الفاضل الحلواني حيث قال ثم الظاهر ان يكون المراد بالنون الساكنة النون وهو من حروف المعاني اعني هو قسم الكلمة وقسيم الاسم والفعل فكيف يشمل نون من ولدن ولم يكن فالاولى ان يقال وهي شاملة لنون التاكيد الخفيفة انتهى كلامه اقول لو سلم ان كون الكلام في حروف المعاني ولكن التعريف يقتضي الجنس والفصل فكون النون الساكنة جنسا يقتضي ان يكون شاملا للنون الذي من حروف المعاني وغيره لان الاصل في الجنس ان يكون شاملا للمحدود وجميع غير المحدود لا ان يكون شاملا لبعض غير المحدود وكان فصلا لبعض غير المحدود الآخر لان المعتبر عند القوم هو ما ذكرنا وقد ذكرناه في تعريف اللفظ الواقع في تعريف الكلمة على ان كون الكلام في حروف المعاني لا يقتضي تخصيص في الجنس كما ذكرنا ان المعتبر في الجنس عند القوم ان يكون شاملا للمحدود وجميع غير المحدود وقال الفاضل الحلواني اجمل جميع النونات الساكنة

للتمكن فلم يكونا غير منصرفين مع انهما غير منصرفين اما احمد فللعلمية ووزن الفعل واما ابراهيم فللعلمية والعجمة لانا نقول ان التنوين فيهما للتمكن بعد التنكير وقبل العلمية وبعد العلمية فللتمكن ولعل ايراد قوله واما التنوين في احمد الخ ههنا لاجل ما يقال ان احمد و ابراهيم بعد التنكير منصرفان فالتنوين فيهما للتنكير فيكون فارقا بين المعرفة والنكرة بان المنون منهما نكرة والمعرفة فيهما معرفة فيلزم انيكونا غير منصرفين بعد التنكير مع انهما بعد التنكير منصرفان فاجاب بقوله واما التنوين في نحو احمد وابراهيم بعد التنكير ليس للتنكير بل هو للتمكن وانما قال ليس للتنكير لان الحاقه ليس بغرض الفرق بين المعرفة والنكرة وان كان مدخوله نكرة قوله قال الرضي وانا لا ادري معنا من ان يكون تنوينا واحدا للتمكن والتنكير معا لا يقال تنوين الواحد يمنع ان يكون للتمكن والتنكير في زمان واحد وان قلت انه للتنكير قبل العلمية وللتمكن بعد العلمية قلنا فلا يكون تنوين الواحد حينئذ بل كل منهما تنوين عليحدة الا ان يقال معنى كلام الشيخ ان التنوين في الاسم الواحد يراد منه التمكن ويراد منه التنكير ايضا والبه يدل قوله فاقول التنوين في رجل الخ قوله لتعاقبهما على آخر الكلمة اي كما يكون المضاف اليه في آخر الكلمة فكذلك التنوين في آخرها وكون التنوين العوض مختصا بالاسم ينظر بالتامل و اما كونه مختصا به اذا كان عوضا عن التاء او عن حركتها لا يخلو عن خفاء الا ان يقال ان من قال ان تنوين العوض يكون عوضا من التاء او من حركتها فله وجه آخر للاختصاص بالاسم غير ما ذكره في خواص الاسم قوله والحق بها التنوين عوضا عن الجملة جبرا للنقصان فلو لم يجبر لبقي الكلمة ناقصة وهذا معنى قوله لئلا يبقى الكلمة ناقصة قوله اي يوم اذ كان كذا اليوم زمان معين مبدأه طلوع الشمس او طلوع الفجر ومنتهاه غروب الشمس وقد يستعمل بمعنى الوقت المطلق فعلى الاول الاضافة بيانية وعلى الثاني لامية واما الاضافة في ساعتئذ وحينئذ ومائذ فبيانية لا غير قوله فوق بعض فان التنوين فيه عوض عن لفظهم فكانه مضاف اليه للتبعيض قوله وتوهم بعضهم انه اي التنوين في مسلمات للتمكن وهو صاحب الكشاف وقال الفاضل الحلوائي كما لا مانع عن انيكون تنوين الواحد للتمكن والتنكير كذلك لا مانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة فيمكن حمل كلام صاحب الكشاف على انه للتمكن ايضا لا انه للتمكن دون المقابلة انتهى كلامه اقول لانم ان لا يكون مانع من انيكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة وعدم العلم بالمانع لا يستلزم عدم المانع مع كون تنوين الواحد للتمكن والتنكير انما هو مذهب الشيخ خاصة وعلى تقدير تسليم عدم المانع بينهما كما هو مذهب الشيخ فهو لا يستدعي من عدم المانع بين غيرهما قوله ولو كان للتمكن لزالت اي التنوين بعد العلمية لانها غير منصرف للعلمية والتانيث مع ان تنوين التمكن لا يكون في غير المنصرف قال الفاضل الحلوائي ان التانيث في مسلمات ليست لمحض التانيث لانها علامة للجمع ايضا فلا تؤثر في منع الصرف فوجود العلمية والتانيث لا يوجب زوال تنوين التمكن على انه لانم ان التنوين بعد العلمية هو الذي كان قبلها لانه يجوز ان يكون التنوين قبل العلمية للتمكن وبعد العلمية للمقابلة وايضا لا منافاة بين التمكن والمقابلة فيجوز انيكون التنوين قبل العلمية للتمكن والمقابلة معا ومحض للمقابلة بعدها انتهى كلامه اقول ما ذكره الفاضل المذكور اولا ليس بشيء لان القوم جعلوا التانيث في مسلمات موثرة في منع الصرف كما سبق في اول الكتاب فبناء كلام الشيخ على ذلك فحينئذ وجود العلمية والتانيث فيه لوجب زوال تنوين التمكن وما ذكره ثانيا خلاف المتبادر لان الظاهر انيكون التنوين فيه قبل العلمية هو التنوين بعدها كما ان التنوين في مسلمات عند الجمهور هو تنوين المقابلة قبل العلمية وبعدها وما ذكره ثالثا ايضا ليس بشيء لان عدم العلم بالمنافاة بين التمكن والمقابلة لا يستلزم عدم المنافاة بينهما وقد ذكرناه آنفا قوله لو لوجوده فيما كان علما كعرفات فانها علم لموضع معروف

جمع عمق بفتحتين او بضم العين وسكون الميم اطراف الصحراء او اطراف البلد والخاوي بالخاء المعجمة الخالي والمخترق بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء اسم مكان اي المحل الذي يمر فيه بسهولة ومعنى المصراع بالفارسية يعني بسياري از بلد پاست كه سياه شده اطراف او وخالي شده است محل مرور او يعني كسي نميگذرد واين اشاره است بآنكه بلده ويران است قوله مشتبه الاعلام لماع الخفقن الاعلام جمع علم بفتحتين يعني علامت راه ونشانه راه واشتباه الاعلام التباس العلامات التي يعرف بها الطريق واللماع مبالغة اللامع واللمعان الاضاءة وهذا يدل على كثرة اللمعان وقوله خفق من الخفق بسكون الفاء لكن حركت لوزن البيت بالفارسية سراب كه در هواي گرم آب مي نمايد ومعنى المصراع بالفارسية مشتبه شده علامتهاي راه هاي بلده بيكديگر كه بسياري از لمعان يعني از درخشندگي وروشني آب مي نمايد قوله تحركت القاف الساكنة عند التقى بالفتح او الكسر لئلا يلزم التقاء الساكنين عند الحاق النون اما الكسر فلان اصل القاف الكسر فخاوي المخترق ولماع الخفق لكونهما آخرا اضيف اليه فحركت عند الاحتياج اي بحركتها الاصلية واما الفتح فلما ثبت من ان مثلها اذا لحق بها آخره ساكن يحرك ذلك الساكن بالفتح ولا نظر الى التقاء الساكنين كقوله اضربن واقتلن بنون التاكيد الثقيلة قوله والحق بها اي بالقاف النون فقيل الخ قوله وقد يجاوز البيت وقيل قد يجاوز هذا القسم حده اذ حده ان يثبت في الوقف دون الوصل وهو بالعكس قوله ولهذا اسقط عن التقطيع لان التقطيع والوزن يتم بدونه قوله موضوع لغرض الترنم اي تنوين الترنم يلحق آخر الابيات والمصاريع لغرض الترنم قوله واما التنوينات الاخرى فهي اعتبار الوضع في بعضها ايضا تامل اراد ببعضها تنوين العوض والمقابلة لان تنوين العوض موضوع لغرض التعويض وجبر النقصان اي التعويض عن المضاف اليه لا ان موضوعا له وكان هو معناه كذلك تنوين المقابلة موضوع لغرض الشيء سمي له الموضوع له بالمسامحة والمجاز قوله ويحذف اي التنوين اي تنوين التمكن لان العلم الموصوف بابن لا يوجد فيه تنوين التنكير والعوض وتنوين الترنم انما زيدت لتحسين الانشاد وحسن الغناء والحذف ينافيه وتنوين المقابلة انما يكون في جمع المؤنث السالم قوله من العلم المراد من هذا العلم ومن العلم الثاني ايضا اعم من الكنية واللقب والاسم قوله مضافا الى علم آخر اي غير العلم الاول ونقض ذلك بمثل هذا زيد بن زيد بن زيد اذا كان كل من الابن والاب مسمى بزيد فان الابن فيه ليس مضافا الى علم آخر بل الى العلم الاول واجيب بان التغاير المفهوم من قوله آخر اعم من الذاتي والاعتباري فزيد من حيث انه علم الاب غيره من حيث انه علم الابن والحاصل ان زيدا باعتبار انه اب غيره باعتبار انه ابن فالتغاير بين المدلولين بالذات وبين اللفظين بالاعتبار فتغاير المدلولين ذاتيا كان او اعتباريا يسري الى اللفظين ويجعلهما متغايرين لفظا ولو قرأ قوله علم آخر بالتركيب الاضافي لا التوصيفي يندفع النقض كما لا يخفى قوله لكثرة استعمال ابن والكثرة تناسب التخفيف اي لكثرة استعماله بين علمين مع شدة الاتصال بينهما كانهما كلمة واحدة مع ان التنوين علامة التمام والانفصال قوله وخطا اي خطا وكتابة بحذف الالف فقوله خطا عطف على لفظا اي الابن يطلب التخفيف لفظا وخطا ثم ان طلبه للتخفيف خطا لا ينافي طلبه للتخفيف لفظا ايضا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلوائي ان حذف الاصل لا يختص بالخط بل هو تخفيف في اللفظ ايضا قوله لانه اي الفلان بن فلان كناية عن العلم والمراد من العلم ههنا اعم من العلم والكناية عنه قوله ويعلم منه الخ والحاصل انه اذا فقد احد هذه الشروط لم يجب الحذف بل لا يحذف قوله اذا كان اي الابن صفة لغير العلم او كان مضافا الى غير العلم اي كان له موصوفا على الكل مضافا

بل بزيد لا في الدار يقوم من لان مجيء نون التاكيد مع النفي بالمحل نظر بخلاف النفي بلا المشابهة النهي حتى قيل مجيئها في النفي بلا المتصلة
قياس عند ابن جني بخلاف المنفصلة وان جاءت نحو لا في الدار يضربن ليس لشيء ثم اعلم ان المراد من النفي الواقع في المتن معنى عام
ليشمل فعل الجحد لدخول نون التاكيد عليه ايضا لانه مشابهة للنفي في جزم الآخر قوله ولزمت اي نون التاكيد قال مولانا عصام
وينتقض ما ذكره بقوله تعالى اذا متم او قتلتم لالى الله تحشرون جواب القسم وثبت اليقين مع انه لم يدخل نون التاكيد عليه اي على تحشرون
القسم مقدر فيه اي والله اذا متم الخ واجاب عنه بان ذلك فيما اذا لم يكن المجرور مقدما عليه فلا يرد الاشكال حينئذ لتقدم المجرور
عليه وهو الى الله قوله اي في جوابه المثبت اشار به الى ان الاضافة الى القسم في قوة الجواب اليه اي الى القسم لان المثبت ليس
الا القسم في الجواب لا غير ومن جعل اضافة المثبت الى القسم من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف كجرد قطيفة كما اختاره الشم
الهندي فهو بتجانب المسامحة والتزام التساهل قوله لان القسم محل التاكيد تسامح لان محل التاكيد هو جواب القسم دون نفس
القسم بل هو مفيد للتاكيد قوله ان يوكد والفعل بامر منفصل عنه اي عن الفعل وذلك الامر المنفصل هو القسم من غير ان يوكده
اي الفعل بما يتصل بالفعل وهو النون لبعد صلاحيته له اي لبعد صلاحية الفعل لتاكيد الامر المتصل الذي هو نون التاكيد لانه متصل
بالفعل بخلاف القسم قوله اي الشرط الموكد حرفه بما سواء كان التاكيد بها لازما كما في حيثما واذما وجائزا كما في متما قوله فانه لما
اكد الحرف اي حرف الشرط وهو ان فان اصل اما ان ما فجعل النون ميما وادغم الميم في الميم قوله لئلا ينتقص بالصاد المهملة
من النقصان فان المقصود تاكيد الفعل عن غيره وهو الحرف قوله مع ضمير المذكرين اي الغائب والمخاطب قوله ليدل على
الواو المحذوفة قال الفاضل الحلواني هذا لا يتم في مثل لا تخشون وكذا لا يدل على الياء المحذوفة في مثل لا تخشين الا ان يعتبر اطراد
الباب انتهى كلامه اقول ان اصل لا تخشون تخشوون قلبت الواو الفا بالاصل اول من اصول القلب فحذفت الالف وحذف
النون الاعرابية عند دخول نون التاكيد وحذف الواو ايضا اذا لم يكن ما قبلها مفتوحا فيضم الواو فيقال لا تخشون فيكون
في الاصل لا تخشون بنون التاكيد فحذفت الواو لالتقاء الساكنين وكذا في قوله لا تخشين قوله لالتقاء الساكنين اي في
كلمتين فان التقاء الساكنين على حده في كلمتين غير جائز لان المشددة كلمة اخرى ولهذا اشار بقوله ان اشترط في التقاء
الساكنين الخ فلا يرد حينئذ قوله ليدل على الواو المحذوفة لالتقاء الساكنين لانه لا معنى لحذف الواو لالتقاء الساكنين
لجواز التقاء الساكنين على حده قوله ان اشترط في التقاء الساكنين على حده ان يكون الساكنان في كلمة واحدة فعلى
هذا لا بد من حذف الالف في اضربان واضربنان بنون التاكيد الثقيلة لعدم تحقق شرط التقاء الساكنين على حده حيث
قال النون المشددة كلمة اخرى الا انها لم تحذف في اضربان لئلا يشتبه بالواحد ولم يحذف في اضربنان لئلا يلزم
اجتماع ثلث نونات متواليات وقد يقال ان الشرط في التقاء الساكنين على حده ان يكون الساكنان في كلمة واحدة
او فيما هو كالكلمة الواحدة او في حكمها والنون المشددة في التثنية وجمع المؤنث وان كانت في كلمة اخرى حقيقة الا انها نزلت
منزلة الجزء منها لشدة الاتصال والامتزاج بها وكذا الحال في جمع المذكر والواحدة المخاطبة ولا وجه لحذف الواو والياء
فيهما لالتقاء الساكنين الا ان الشم لم يلتفت الى هذا الشرط في التقاء الساكنين على حده ولم يجعله مذهبا ثم انه ظهر فرق من
قوله ان اشترط ان يكون الخ ان التقاء الساكنين اذا كان في كلمتين وهما الفعل والتنوين يكون داخلا في التقاء الساكنين

وكذا اغزوا الكفار لما اتصل كلمة المنفصلة به قوله يعني بها اى بالمتصلة الف التثنية كذا ذكره المص في شرحه هذا من قبيل ذكر العام و
ارادة الخاص بمعونة المقام وقوة القرائن وكانه اشار الى دفع ما اورده الرضي من ان المتصل ليس هو الالف فقط بل الواو
والياء في ارضوا وارضي متصلان ايضا مع ان اللام غير ثابت معها كما تثبت مع الالف فليس اذن قوله فكا لمتصل على اطلاقه
صحيحا قوله في مثل هل ترون بسكون الواو قوله كضمها في لم تروا القوم باتصال الكلمة المنفصلة به قوله لاجل النون لان
نون التاكيد الثقيلة يقتضي حركة ما قبلها والا يلزم التقاء الساكنين في كلمتين واما حركتها الضم لاجل الواو قوله والمخففة تحذف
للساكنين نقض ذلك بمثل اضربن بضم الباء وتخفيف النون واضربن بكسر الباء وتخفيف النون فانه لم يحذف للساكنين وهما
واو الجمع والنون في الاول وياء المخاطبة والنون في الثاني بل حذفته المدة واجيب بان المراد ساكنان اولهما النون المخففة
بدليل ان الحذف للساكنين لا يكون الاول للاول قوله اللام الساكنة التي بعدها لان لا للنهي فيكون النون الآخر ساكنة
الا اذا كان ما بعدها حرف ساكن كالالف واللام فحينئذ تحركها بالكسر كما في لا تهين الفقير قوله لا تهين الفقير علك ان تركع يوما
والدهر قد رفعه قوله تهين صيغة المخاطب المذكر من باب فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من اهان يهين وهو من الاهانة
ضد الاكرام والفقير المحتاج وعلك اصله تشديد اللام بمعنى لعل للترجي والكاف للخطاب وتركع منصوب بان من الركوع
وهو الانحناء والمراد ههنا الانحطاط من المرتبة يعني نيست شدن واز مرتبه افتادن والمعنى اذا اتاك فقير ذو حاجة اليك فلا تهنه
فعسى ان ينعكس الامر فيستغني هو اى الفقير وتفتقر انت وتحتاج اليه لان احوال الزمان لا تستقيم والنعيم لا تدوم والمال غاد
ورائح قوله وابقيت فتحة ما قبلها اى مع اثبات الياء قوله لتدل اى الفتحة عليها اى على النون الخفيفة صونا للتاكيد المقصود من
الفوات قوله والا لكان الواجب ان يقول لا تهين الفقير اى بكسر النون مع اسقاط الياء قوله كما يحرك التنوين كتحريك تنوين
احد بالكسر في قوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد قوله لحطا لمرتبة ما يدخل الفعل وهو نون التاكيد عن مرتبة ما يدخل الاسم
وهو التنوين وقيل ترجيحا لما هو اللازم عند عدم المانع على غير اللازم فان التنوين لازم للاسم المتمكن عند عدم اللام والاضافة
بخلاف النون فانها قد تترك بلا مانع وغير اللازم اولى بالحذف قوله كما يحذف التنوين كذلك اى في الوقف تخفيفا اذا ضم او كسر
ما قبلها قوله فيرد ما حذف اى في حال الوقف لا ما حذف لاجل التقاء الساكنين قيل لا يبقى حينئذ دليل على التاكيد فيفوت
مع كونه مقصودا فالصواب ان لا يؤكد بها عند ارادة الوقف اصلا لئلا يفضي الى المحذور قوله لاجل المخففة يعني لاجل ما حذف سواء
كان حذفه لاجل المخففة او لاجل غيرها قوله فانه لا يرد ما حذف لاجله اى عند الوقف كما لا يرد ما حذف لاجله عند التقاء الساكنين فلا
يقال قاض حال الوقف قاضي بالياء بل يقال قاض بسكون الضاد قوله والمفتوح ما قبلها تقلب الفا اى عند الوقف لا مطلقا معناه انه
يجوز ان تقلب الفا وهذا بمنزلة الاستثناء من قوله وفي الوقف حيث لم يقيد النون فيه بكون ما قبلها مضموما او مكسورا قوله وان انضم او انكسر
يحذف اى يجوز ان يحذف نحو اصبت خيرا فقلبت النون اى التنوين بالالف فالمراد من النون هو التنوين قوله فان النون اذا انفتح الخ
قوله اصبت بالفارسية رسيدى قوله وقوله اصابني خير بضم الراء بحذف النون وكذلك قوله بحذف النون بكسر الراء فقط

اشتہار

ماہران علوم عربیہ وطالبان علوم نحویہ کو بشارت دیجاتی ہی خبر فرحت اثر گوش گذار کیجاتی ہی کہ ایک عرصہ سے
طلبہ علوم کو حاشیہ جمال اور حاشیہ عبد الرحمن شرح ملا جامی کا کہ عمدہ ترین حواشی شرح ملا سے ہین اور
ہمیشہ اہل فضل و اماثل ان دونون کو پسند کرتے آئے ہین اشتیاق رہا کرتا تھا بوجہ اسکے کہ جمال کا حاشیہ
ابتک مطبوع نہین ہوا تھا اور حاشیہ عبد الرحمن اگرچہ مطبوع ہو چکا تھا مگر صرف بحث کل تک مطبوع ہوا تھا
ان دونون حاشیون کا علی التمام والکمال ملنا مغتنمات سے شمار کیا جاتا تھا لہذا اس فقیر نے چاہا کہ اگر یہ
دونون حاشیے تمام و کمال مطبوع ہو کے طلبہ علوم مین شایع ہو جاوین تو بہتر ہی کہ نفع عام ہو جاوے
اور دقت جو ان حواشی کے حاصل کرنے مین ہوتی ہی مرتفع ہو جاوے بناءً علیہ نسخہ حاشیہ جمال کو چند
نسخ صحیحہ معتمدہ سے مقابلہ کیا بقدر طاقت تصحیح مین کمال اہتمام کرکے اوسکو حوض مین لکھوایا اور حاشیہ
عبد الرحمن تمام و کمال حاشیہ پر لکھوا کے مطبع علوی مین چھاپنے کے واسطے دیا بحمد اللہ بتصحیح
و شفقت مولوی محمد معشوق علی صاحب کے مطبع مذکور مین یہ کتاب چھپکر تیار ہوئی لہذا جملہ ارباب
مطابع کو اطلاع دیجاتی ہی کہ قصد چھاپنے یا چھپوانے اس کتاب کا نہ فرماوین بعوض نفع کے نقصان
نہ اوٹھاوین جسقدر نسخے مطلوب ہون فقیر کے پاس سے طلب کر لین اور یہ کتابین مطبع [illegible] ہو کے فقیر کے پاس موجود ہین

ہدایہ تمام و کمال مطبوع مطبع مصطفائی — فوائد بہیہ فی تراجم الحنفیہ تصنیف مولانا محمد عبد الحی صاحب — حاشیہ بحر العلوم بر میر زاہد رسالہ مع کشف المکتوم از مولانا عبد الحلیم مرحوم

مجموعہ میر زاہد ملا جلال — شرح عقائد نسفی محشی بحواشی جدیدہ — حاشیہ جمال و عبد الرحمن بر شرح ملا — حاشیہ مولانا [illegible] بر میر زاہد ملا جلال اور یہ

کتابین حسب فرمایش دیگر مطبع ہین — شرح ملا جامی محشی جدیدہ — شرح سلم قاضی مبارک مع حاشیہ مولانا محمد [illegible] — حاشیہ حافظ دراز — جن صاحبونکو خریداری

ان کتابونکی منظور ہو وہ بارسال خط بقیمت بمقام شہر لکھنؤ محلہ فرنگی محل بنام عاجز بھیجکر طلب فرماوین فقط

المشتہر
محمد خادم حسین عفا اللہ عنہ